

# صحيح البخاري

## للإمام البخاري

وهو الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي رحمه الله تعالى

ضبطه، ورقمه، وذكر تكرر مواضعه، وشرح ألفاظه وجمله وخرج أحاديثه في صحيح مسلم، ووضع فهرسه الدكتور مصطفى ديب البغا دكتوراة في الشريعة الإسلامية من جامعة الأزهر أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق.

## الجزء الثاني

### -2- 39 - كتاب البيوع.

وقول الله عز وجل: {وأحل الله البيع وحرم الربا}. /البقرة 275/.

بسم الله الرحمن الرحيم.

[ش (البيع) هو في اللغة: المبادلة، وشرعاً: مبادلة مال بمال على سبيل التراضي. (الربا) في اللغة: الزيادة، وشرعاً: هو زيادة على صفة مخصوصة في مال مخصوص، وقال في النهاية: هو الزيادة على أصل المال من غير عقد تباع. والحاصل: أن مؤدي الربا أخذ مال غيره بلا عوض].

وقوله: {إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم}. /البقرة 282/.

[ش (حاضرة) المبيع والثمن حاضران. (تديرونها بينكم) تقبضون المبيع والثمن].

-3- 1 - باب: ما جاء في قول الله تعالى:

{فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون. وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائماً قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة والله خير الرازقين}. /الجمعة: 10، 11/.

[ش (قضيت الصلاة) أدت صلاة الجمعة وانتهت. (فانتشروا في الأرض) للتجارة والتصرف في حوائجكم. (ابتغوا من فضل الله) اطلبوا الرزق والريح فهو مباح لكم فضلاً من الله تعالى. (تجارة) بضاعة أتت بها لتباع في المدينة. (لهوا) كانوا في الجاهلية إذا أتت تجارة استقبلوها بالطبل والتصفيق، فينتبه الناس إليها، وهذا من اللهو، فأطلق على كل ما ينبه إلى وجود التجارة من ضجيج وصوت إبل ونحو ذلك، والله أعلم. (انفضوا) تفرقوا. (قائماً) على المنبر تخطب].

وقوله: {لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة حاضرة عن تراض منكم}. /النساء: 29/.

[ش (الباطل) بالمحرم في الشرع كالربا والغصب. (تجارة) أموال تجارة. (عن تراض منكم) كل واحد منكم راض بما في يده من المال الذي أخذه، مما يبيح الشرع التعامل به].

1942 - حدثنا أبو اليمان: حدثنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن: أن أبا هريرة رضي الله عنه قال:

إنكم تقولون: إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقولون: ما بال المهاجرين والأنصار لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي هريرة، وإن إخوتي من المهاجرين كان يشغلهم صفق بالأسواق، وكنت أأزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني، فأشهد إذا غابوا، وأحفظ إذا نسوا، وكان يشغل إخوتي من الأنصار عمل أموالهم، وكنت امرأ مسكينا من مساكين الصفة، أعى حين ينسون، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث يحدثه: (إنه لن يبسط أحد ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه، ثم يجمع إليه ثوبه، إلا وعى ما أقول). فبسطت نمرة علي، حتى إذا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالتي جمعتها إلى صدري، فما نسيت من مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك من شيء.

[ر: 118]

[ش (عمل أموالهم) ما يتعلق بإصلاح أموالهم من مزارع ونحوها. (مسكينا) لا شيء لي أتاجر به أو يشغلني إصلاحه. (الصفة) موضع مظلل في المسجد، كان يأوي إليه الغرباء وفقراء الصحابة رضي الله

عنهم ومن ليس له منزل منهم، وكان أبو هريرة رضي الله عنه رئيسهم. (أعي) أحفظ. (أقضي مقالتي) أنتهي من حديثي. (نمرة) كساء مخطط أو ملون].

1943 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده قال: قال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه:

لما قدمنا إلى المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع، فقال سعد بن الربيع: إني أكثر الأنصار مالا، فأقسم لك نصف مالي، وانظر أي زوجتي هويت نزلت لك عنها، فإذا حلت تزوجتها، قال: فقال عبد الرحمن: لا حاجة لي في ذلك، هل من سوق فيه تجارة؟. قال: سوق قينقاع، قال: فعدا إليه عبد الرحمن، فأتى بأقط وسمن، قال: ثم تابع الغدو، فما ليث أن جاء عبد الرحمن عليه أثر صفرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تزوجت). قال: نعم، قال: (ومن). قال: امرأة من الأنصار، قال: (كم سقت). قال: زنة نواة من ذهب، أو نواة من ذهب، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: (أولم ولو بشاة).

[3569، وانظر: 1944]

[ش (آخي) من المؤاخاة، وهي أن يتعاقد الرجلان على التناصر والمواساة حتى يصيرا كالأخوين نسباً. (هويت) أردت وأحببت. (قينقاع) قبيلة من قبائل اليهود الذين كانوا في المدينة. (الغدو) الذهاب أول النهار إلى السوق. (أثر صفرة) أثر الطيب الذي استعمله عند الزفاف. (كم سقت) كم أعطيتها مهراً. (زنة نواة) وزنها. (أولم) اصنع وليمة، وهي الطعام الذي يصنع أيام العرس].

1944 - حدثنا أحمد بن يونس: حدثنا زهير: حدثنا حميد، عن أنس رضي الله عنه قال:

قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة، فأخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن ربيع الأنصاري، وكان سعد ذا غنى، فقال لعبد الرحمن: أقاسمك مالي نصفين وأزوجك، قال: يارك الله لك في أهلك ومالك، دلوني على السوق، فما رجعت حتى استفضل أقطاً وسمناً، فأتى به أهل منزله فمكثنا يسيراً، أو ما شاء الله، فجاء وعليه وضر من صفرة، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: (مهيم). قال: يا رسول الله تزوجت امرأة من الأنصار، قال: (وما سقت إليها). قال: نواة من ذهب، أو وزن نواة من ذهب، قال: (أولم ولو بشاة).

[2171، 3570، 3722، 4785، 4853، 4858، 4860، 4872، 5732، 6023]

[ش (استفضل) ربح. (وضر) تلطخ من أثر الطيب الذي له لون. (مهيم) ما هذا وما أمرك، وهي كلمة يستعملها أهل اليمن].

1945 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقاً في الجاهلية، فلما كان الإسلام فكانهم تأثموا فيه، فنزلت: {ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج}. قرأها ابن عباس.

[ر: 1681]

[ش (أسواقاً) يتاجرون فيها في موسم الحج. (تأثموا فيه) اجتنبوا التجارة في موسم الحج احترازاً عن الإثم، وخشية أن يذهب الأجر. (مواسم) جمع موسم، وهو وقت الاجتماع للتجارة ونحوها، سمي بذلك لأنه معلم يجتمع الناس إليه. (قرأها..) أي قرأ هذه اللفظة "في مواسم الحج" في جملة القرآن، وهو خلاف المشهور، فهي قراءة شاذة ولها حكم حديث الآحاد، فتكون تفسيراً للآية، وليست بقرآن].

3-2 - باب: الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات.

1946 - حدثني محمد بن المثني: حدثنا ابن أبي عدي، عن ابن عون، عن الشعبي: سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنه: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم (ح). وحدثنا علي بن عبد الله: حدثنا ابن عيينة، عن أبي فروة، عن الشعبي قال: سمعت النعمان، عن النبي صلى الله عليه وسلم (ح). وحدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا ابن عيينة، عن أبي فروة، سمعت الشعبي: سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم (ح). وحدثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان، عن أبي فروة، عن الشعبي، عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الحلال بين والحرام بين، وبينهما أمور مشبهة، فمن ترك ما شبه عليه من الإثم كان لما استبان أترك، ومن اجتراً على ما يشك فيه من الإثم أو شك أن يواقع ما استبان، والمعاصي حمى الله، من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقع).

[ر: 52]

[ش (كان لما استبان أترك) أكثر تركاً لما وضع وظهر إثمه. (يرتع) من رتعت الماشية إذا رعت كيف شاءت].

3-3 - باب: تفسير المشبهات.

وقال حسان بن أبي سنان: ما رأيت شيئاً أهون من الورع، دع ما يريبك إلى ما لا يريبك.

[ش (أهون) أسهل وأكثر راحة لنفسية وقلبية. (الورع) الأخذ بالأحوط في شأن الدين والحلال والحرام. (دع..) اترك ما شككت فيه، وخذ ما وضع لك واستبان، وليس في نفسك شك من أمره].

1947 - حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان: أخبرنا عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين: حدثنا عبد الله بن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث رضي الله عنه: أن امرأة سوادء جاءت، فزعمت أنها أرضعتهما، فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عنه، وتبسم النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كيف وقد قيل). وقد كانت تحتها ابنة أبي إهاب التميمي. [ر: 88]

1948 - حدثنا يحيى بن قزعة: حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن عروة ابن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

كان عتبة بن أبي وقاص، عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص: أن ابن وليدة زمعة مني فاقبضه، قالت: فلما كان عام الفتح أخذ سعد بن أبي وقاص وقال: ابن أخي، قد عهد إلي فيه، فقام عبد بن زمعة فقال: أخي وابن وليدة أبي، ولد على فراشه، فتساوقا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال سعد: يا رسول الله، ابن أخي، كان قد عهد إلي فيه. فقال عبد بن زمعة: أخي وابن وليدة أبي، ولد على فراشه. فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم: (هو لك يا عبد بن زمعة). ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الولد للفراش وللعاهر الحجر). ثم قال لسودة بنت زمعة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم: (احتجبي منه). لما رأى من شبهه بعنته، فما رآها حتى لقي الله.

[2105, 2289, 2396, 2594, 4052, 6368, 6384, 6431, 6760]

[ش أخرجه مسلم في الرضاع، باب: الولد للفراش وتوقي الشبهات، رقم: 1457. (ابن وليدة زمعة) الوليدة الجارية والأمة وإن كانت كبيرة، والولد المتنازع فيه هو عبد الرحمن بن زمعة، وزمعة بن قيس والد سودة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم. (ولد على فراشه) أي من امرأة كانت موطوءة له. (فتساوقا) ذهبا إليه يسوق كل منهما الآخر ليرافعا عنده. (الولد للفراش) الولد تابع لصاحب الفراش، وهو من كانت المرأة موطوءة له حين الولادة. (العاهر للحجر) للزاني الخيبة والحرامان ولا حق له في الولد، والعرب تكني عن حرمان الشخص بقولها: له الحجر وله التراب].

1949 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة قال: أخبرني عبد الله بن أبي السفر، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال:

سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المعراض، فقال: (إذا أصاب بحدته فكل، وإذا أصاب بعرضه فلا تأكل، فإنه وقيد). قلت: يا رسول الله أرسل كلبتي وأسمي، فأجد معه على الصيد كلبا آخر لم أسم عليه، ولا أدري أيهما أخذ؟ قال: (لا تأكل، إنما سميت على كلبك ولم تسم على الآخر).

[ر: 173]

[ش أخرجه مسلم في الصيد والذبائح، باب: الصيد بالكلاب المعلمة، رقم: 1929. (المعراض) سهم لا ريش عليه، وفيه خشبة ثقيلة أو عصا، وقيل: هو عود دقيق الطرفين غليظ الوسط، إذا رمي به ذهب مستويا. (وقيد) موقود، وهو المقتول بالخشب ونحوه. (أخذ) أي الصيد].

3-4 - باب: ما ينتزه من الشبهات.

1950 - حدثنا قبيصة: حدثنا سفيان، عن منصور، عن طلحة، عن أنس رضي الله عنه قال: مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمر مسقوطة، فقال: (لولا أن تكون صدقة لأكلتها).

وقال همام: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

(أجد تمر ساقطة على فراشي).

[2299, 2300]

[ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: تحريم الزكاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم: 1071. (مسقوطة) ساقطة. (لولا.. لولا أني أخاف أن تكون ساقطة من الصدقات، وهي محرمة علي، لأكلتها ولما تركتها].

3-5 - باب: من لم ير الوسواس ونحوها من المشبهات.

1951 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن عمه قال:

شكيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يجد في الصلاة شيئا، يقطع الصلاة؟ قال: (لا، حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا).

وقال ابن أبي حفصة، عن الزهري: لا وضوء إلا فيما وجدت الريح أو سمعت الصوت.

[ر: 137]

1952 - حدثني أحمد بن المقدم العجلي: حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها:

أن قوما قالوا: يا رسول الله، إن قوما يأتوننا باللحم، ولا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (سموا الله عليه وكلوه).

[5188, 6963]

3-6 - باب: قول الله تعالى: {وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها}. /الجمعة: 11/.

1953 - حدثنا طلق بن غنام: حدثنا زائدة، عن حصين، عن سالم قال: حدثني جابر رضي الله عنه قال: بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ أقبلت من الشام غير تحمل طعاما، فالتفتوا إليها، حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم إلا اثنا عشر رجلا، فنزلت: {وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها}.

[ر: 894]

3-7 - باب: من لم يبال من حيث كسب المال.

1954 - حدثنا آدم: حدثنا ابن أبي ذئب: حدثنا سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يأتي على الناس زمان، لا يبالي المرء ما أخذ منه، أمن الحلال أم من الحرام).

[1977]

3-8 - باب: التجارة في البر.

وقوله عز وجل: {رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله} /النور: 37/. وقال قتادة: كان القوم يتبايعون ويتجرون، ولكنهم إذا نابهم حق من حقوق الله لم تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله، حتى يؤديه إلى الله.

[ش (تجارة) شراء، أو البيع والشراء في السفر. (القوم) المراد الصحابة رضي الله عنهم. (نابهم) حضرهم حق من حقوق الله تعالى، كإقامة الصلاة، بادرُوا لأدائه].

1955 - حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريح قال: أخبرني عمرو بن دينار، عن أبي المنهال قال: كنت أتجر في الصرف، فسألت زيد بن أرقم رضي الله عنه فقال: قال النبي صلى الله عليه وسلم.

وحدثني الفضل بن يعقوب: حدثنا الحجاج بن محمد: قال ابن جريح: أخبرني عمرو بن دينار وعامر بن مصعب: أنهما سمعا أبا المنهال يقول: سألت البراء بن عازب وزيد بن أرقم عن الصرف، فقالا:

كنا تاجرين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف، فقال: (إن كان يدا بيد فلا بأس، وإن كان نساء فلا يصلح).

[2070, 2365, 3724]

[ش (الصرف) بيع النقد بعضه ببعض، كالذهب بالذهب أو بالفضة، ومثله بيع العملات الورقية كذلك. (يدا بيد) يقبض كل من المتعاقدين البديل من الآخر في المجلس. (نساء) متأخرا].

3-9 - باب: الخروج في التجارة.

وقول الله تعالى: {فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله} /الجمعة: 10/.

[ش (فانتشروا..) اذهبوا في كل مكان، واطلبوا الرزق من الله عز وجل].

1956 - حدثنا محمد بن سلام: أخبرنا مخلد بن يزيد: أخبرنا ابن جريح قال: أخبرني عطاء، عن عبيد الله بن عمير:

أن أبا موسى الأشعري: استأذن علي عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلم يؤذن له، وكأنه كان مشغولا، فرجع أبو موسى، ففرغ عمر فقال: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس، أئذنوا له. قيل: قد رجع، فدعاه، فقال: كنا نؤمر بذلك. فقال: تأتيني على ذلك بالبينة، فانطلق إلى مجلس الأنصار فسألهم، فقالوا: لا

يشهد على هذا إلا أصغرنا أبو سعيد الخدري، فذهب بأبي سعيد الخدري، فقال عمر: أخفي هذا علي من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ألهاني الصفق بالأسواق. يعني الخروج إلى تجارة.

[5891, 6920]

[ش (بذلك) بالرجوع حين لم يؤذن للمستأذن. (بالبينة) بمن يشهد معك على ذلك].

3-10 - باب: التجارة في البحر.

وقال مطر: لا بأس به، وما ذكره الله في القرآن إلا بحق، ثم تلا: {وترى الفلك مواخر فيه ولبتغوا من فضله} /النحل: 14/. والفلك: السفن، الواحد والجمع سواء.

وقال مجاهد: تمخر السفن الريح، ولا تمخر الريح من السفن إلا الفلك العظام.

[ش (وما ذكره) أي ما ذكر الله ركوب البحر في القرآن إلا بحق، كابتغاء فضله تعالى، وبيان ما فيه من عظيم قدرته، وغير ذلك. (مواخر) تمخر الماء، تشقه بجرية مقبلة ومدبرة بريح واحدة. (تمخر السفن الريح) أي تشقها وتخرج صوتا من شقها، ويكون الصوت من السفن إن كانت صغيرة، ومن الريح إن كانت

كبيرة].

1957 - وقال الليث: حدثني جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل، خرج في البحر فقضى حاجته، وساق الحديد.

[ر: 1427]

3-11 - باب: {وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها}.

وقوله جل ذكره: {رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله} /النور: 37/.

وقال قتادة: كان القوم يتجرون ولكنهم كانوا إذا نابهم حق من حقوق الله، لم تلههم تجارة ولا بيع عن ذكر الله، حتى يؤديه إلى الله.

[ش انظر الباب: 1 و 8 من البيوع].

1958 - حدثني محمد قال: حدثني محمد بن فضيل، عن حصين، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر رضي الله عنه قال:

أقبلت غير ونحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة، فانفض الناس إلا اثني عشر رجلا، فنزلت هذه الآية: {وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما}.

[ر: 894]

-3- 12 - باب: قول الله تعالى: {أنفقوا من طيبات ما كسبتم} /البقرة: 267./  
[ش (أنفقوا..) والمعنى: أنفقوا من حلال كسبكم وجيده].

1959 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة: حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة، كان لها أجرها بما أنفقت، ولزوجها بما كسب، وللخازن مثل ذلك، لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئا).

[ر: 1359]

1960 - حدثني يحيى بن جعفر: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن همام قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

(إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها، عن غير أمره، فلها نصف أجره).

[5045]

[ش (عن غير أمره) أي من غير أن يأمرها بذلك. (نصف أجره) مثل أجره، بمعنى أن يجتمع أجره وأجرها ويكون بينهما نصفين].

-3- 13 - باب: من أحب البسط في الرزق.

1961 - حدثنا محمد بن أبي يعقوب الكرماني: حدثنا حسان: حدثنا يونس: حدثنا محمد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

(من سره أن يبسط له في رزقه، أو ينسأ له في أثره، فليصل رحمه).

[5640]

[ش أخرج مسلم في البر والصلة، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها، رقم: 2557.  
(يبسط) يوسع. (ينسأ) يؤخر. (أثره) بقية عمره. (فليصل رحمه) فليبر بأقاربه].

-3- 14 - باب: شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة.

[ش (بالنسيئة) بتأخير الثمن إلى الأجل].

1962 - حدثنا معلى بن أسد: حدثنا عبد الواحد: حدثنا الأعمش قال: ذكرنا عند إبراهيم الرهن في السلم، فقال: حدثني الأسود، عن عائشة رضي الله عنها:

أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي إلى أجل، ورهنه درعا من حديد.

[1990، 2088، 2133، 2134، 2256، 2374، 2378، 2759، 4197]

[ش أخرج مسلم في المساقاة، باب: الرهن وجوازه في الحضر والسفر، رقم: 1603.

(الرهن في السلم) المراد بالسلم هنا تأجيل الثمن، والرهن فيه: أن يرتهن البائع عينا مقابل الثمن توثقا لديه].

1963 - حدثنا مسلم: حدثنا هشام: حدثنا قتادة، عن أنس (ح). وحدثني محمد بن عبد الله بن حوشب: حدثنا أسباط أبو اليسع البصري: حدثنا هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه:

أنه مشى إلى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير، وإهالة سنخة، ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعا له بالمدينة عند يهودي، وأخذ منه شعيرا لأهله، ولقد سمعته يقول: (ما أمسى عند آل محمد صلى الله عليه وسلم صاع بر، ولا صاع حب، وإن عنده لتسع نسوة).

[2373]

[ش (إهالة) ما أذنب من الدهن أو الشحم. (سنخة) متغيرة الرائحة من طول الزمن. (لأهله) لأزواجه. (يقول) قيل: القائل هو أنس رضي الله عنه، وقيل: هو النبي صلى الله عليه وسلم].

-3- 15 - باب: كسب الرجل وعمله بيده.

1964 - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدثنا ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب قال: حدثني عروة بن الزبير:

أن عائشة رضي الله عنها قالت: لما استخلف أبو بكر الصديق قال: لقد علم قومي أن حرفتي لم تكن تعجز عن مؤونة أهلي، وشغلت بأمر المسلمين، فسيأكل آل أبي بكر من هذا المال، ويحترف للمسلمين

فيه.

[ش (حرفتي) عملي الذي كنت أكتسب منه. (من هذا المال) من بيت مال المسلمين. (يحترف للمسلمين فيه) يتاجر لهم به حتى يعود عليهم من ربحه بقدر ما أكل وأكثر].

1965 - حدثني محمد: حدثنا عبد الله بن يزيد: حدثنا سعيد قال: حدثني أبو الأسود، عن عروة قال: قالت عائشة رضي الله عنها:

كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمال أنفسهم، وكان يكون لهم أرواح، ف قيل لهم: (لو اغتسلتم).

رواه همام، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

[ر: 861]

[ش (عمال أنفسهم) يعملون بأيديهم ويكسبون لأنفسهم. (أرواح) جمع ربح، بسبب تعرقهم. (لو اغتسلتم) لحضور الجمعة].

1966 - حدثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا عيسى، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن المقدم رضي الله عنه،

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ما أكل أحد طعاما قط، خيرا من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده).

[ش (قط) في أي زمن مضى. (أن يأكل من عمل يده) من كسبه ونتيجة صنع يده].

1967 - حدثنا يحيى بن موسى: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن همام بن منبه: حدثنا أبو هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أن داود عليه السلام كان لا يأكل إلا من عمل يده).

[4436، 3235]

1968 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أبي عبيد، مولى عبد الرحمن بن عوف: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره، خير من أن يسأل أحدا، فيعطيه أو يمنعه).

[ر: 1401]

[ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: كراهة سؤال الناس، رقم: 1042].

1969 - حدثنا يحيى بن موسى: حدثنا وكيع: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن الزبير بن العوام رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لأن يأخذ أحدكم أحبله خير له من أن يسأل الناس).

[ر: 1402]

3- 16 - باب: السهولة والسماحة في الشراء والبيع، ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف.

1970 - حدثنا علي بن عياش: حدثنا أبو غسان، محمد بن مطرف، قال: حدثني محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (رحم الله رجلا، سمحا إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى). [ش (سمحا) جوادا متساهلا، يوافق على ما طلب منه. (اقتضى) طلب الذي له على غيره].

17 - باب: من أنظر موسرا.

1971 - حدثنا أحمد بن يونس: حدثنا زهير: حدثنا منصور: أن ربعي بن حراش حدثه: أن حذيفة رضي الله عنه حدثه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (تلقت الملائكة روح ممن كان قبلكم، قالوا: أعملت من الخير شيئا؟) قال: كنت أمر فتباني أن ينظروا المعسر ويتجاوزوا عن الموسر، قال: قال: فتجاوزوا عنه).

وقال أبو مالك، عن ربعي: (كنت أيسر على الموسر، وأنظر المعسر).

وتابعه شعبة، عن عبد الملك، عن ربعي. قال أبو عوانة، عن عبد الملك، عن ربعي: (أنظر الموسر، وأتجاوز عن المعسر). وقال نعيم بن أبي هند، عن ربعي: (فأقبل من الموسر، وأتجاوز عن المعسر).

[2261]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: فضل إنظار المعسر، رقم: 1560.

(تلقت) استقبلت عند الموت لتقبضها. (فتباني) جمع فتى وهو الأجير والخادم. (ينظروا) من الإنظار وهو الإمهال. (يتجاوزوا) يتسامحوا في الاقتضاء والاستيفاء].

18 - باب: من أنظر معسرا

1972 - حدثنا هشام بن عمار: حدثنا يحيى بن حمزة: حدثنا الزبيدي، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كان تاجر يداين الناس، فإذا رأى معسرا قال لفتيانه: تجاوزوا عنه، لعل الله يتجاوز عنا، فتجاوز الله عنه).

[3293]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: فضل إنظار المعسر، رقم: 1562.

[يدأين الناس) يبيعهم مع تأخير الثمن إلى أجل].

19 - باب: إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا.

ويذكر عن العداء بن خالد قال: كتب لي النبي صلى الله عليه وسلم: (هذا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من العداء بن خالد، بيع المسلم المسلم، لا داء ولا خبثة ولا غائلة).

وقال قتادة: الغائلة الزنا والسرقه والإباق.

وقيل لإبراهيم: إن بعض النخاسين يسمي آري خراسان وسجستان، فيقول: جاء أمس من خراسان، جاء اليوم من سجستان، فكرهه كراهية شديدة.

وقال عقبة بن عامر: لا يحل لامرئ يبيع سلعة، يعلم أن بها داء، إلا أخبره.

[ش (بيع المسلم المسلم) أي لا غش فيه ولا خديعة. (لا داء) لا عيب. (لا خبثة) لا خبث، والخبث الحرام. (ولا غائلة) لا فجور ولا خيانة. (الإباق) هروب العبد من سيده. (النخاسين) جمع نخاس وهو دلال الدواب. (آري) هو الإصطبل، أو معلق الدابة أو مربطها وسبب الكراهة: أن فيه تدليساً، لأنه يوهم أنه حديث الجلب من تلك الأقطار، وهو يعني أنه أتى به من الإصطبل الذي يسمى بذلك. (داء) عيباً. (أخبره) أخبر به المشتري].

1973 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث:

رفعه إلى حكيم بن حزام رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، أو قال: حتى يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما).

[1976، 2002، 2004، 2008]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: الصدق في البيع والبيان، رقم: 1532.

(البيعان) المتبايعان وهما البائع والمشتري. (بالخيار) لهما حق الخيار في أن يمضيا البيع أو ينقضاه. (لم يتفرقا) من مجلس العقد. (بيننا) بين كل منهما للآخر ما يحتاج إلى بيانه من عيب ونحوه في المبيع أو الثمن. (كذبا) في الأوصاف. (محقت) من المحق، وهو النقصان وذهاب البركة].

20 - باب: بيع الخلط من التمر.

1974 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال:

كنا نرزق تمر الجمع، وهو الخلط من التمر، وكنا نبيع صاعين بصاع. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا صاعين بصاع، ولا درهمين بدرهم).

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: بيع الطعام مثلا بمثل، رقم: 1595.

(نرزق تمر) نعطي من تمر الصدقة. (الخلط) المخلوط من أنواع متفرقة. (لا صاعين) لا تبيعوا صاعين بصاع].

21 - باب: ما قيل في اللحم والجزار.

1975 - حدثنا عمر بن حفص: حدثنا أبي: حدثنا الأعمش قال: حدثني شقيق، عن أبي مسعود قال:

جاء رجل من الأنصار، يكنى أبا شعيب، فقال لغلام له قصاب: اجعل لي طعاما يكفي خمسة، فإني أريد أن أدعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة، فإني قد عرفت في وجهه الجوع، فدعاهم، فجاء معهم رجل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن هذا قد تبعنا، فإن شئت أن تأذن له فأذن له، وإن شئت أن يرجع رجع). فقال: لا، بل قد أذنت له.

[2324، 5118، 5145]

[ش أخرجه مسلم في الأشربة، باب: ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه...، رقم: 2036.

(لغلام) أجير أو خادم. (قصاب) اسم فاعل من قصبت الشاة قصبا قطعها عضوا عضوا، واسم الصنعة من ذلك القصابة. (خامس خمسة) أحد خمسة، أي معه أربعة غيره. (عرفت في وجهه الجوع) رأيت أثره في وجهه].

22 - باب: ما يحق الكذب والكتمان في البيع.

1976 - حدثنا بدل بن المحبر: حدثنا شعبة، عن قتادة قال: سمعت أبا الخليل يحدث، عن عبد الله بن

الحارث، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، أو قال: حتى يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما).

[ر: 1973]

23 - باب: قول الله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون}

/آل عمران: 130/.

[ش (الربا) الزيادة. (أضعافا مضاعفة) كانوا في الجاهلية إذا حل أجل الدين قال المدائن للمستدين: إما أن تقضي وإما أن تربى، أي أزيدك في الأجل وتزيدني في الدين، وهكذا ربما تكرر هذا فيتضاعف مقدار الدين].

1977 - حدثنا آدم: حدثنا ابن أبي ذئب: حدثنا سعيد المقبري، عن أبي هريرة،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ليأتين على الناس زمان، لا يبالي المرء بما أخذ المال، أمن حلال أم من حرام).

[ر: 1954]

24 - باب: أكل الربا وشاهده وكاتبه.

وقوله تعالى: {الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون}. /البقرة: 275.

[ش (لا يقومون) من قبورهم يوم القيامة، أو لا يتحركون على الأرض في الدنيا إلا ونفوسهم كذلك، لشعورهم بمقت الناس لهم. (يتخبطه) يصرعه. (المس) الجنون. (مثل الربا) نظيره. (فله ما سلف) أي ليس عليه رد ما أخذ من ربا قبل التحريم، أما الآن: وبعد ثبوت التحريم، فيجب عليه رد ما أخذه من زيادة لمن أخذه منه أو لورثته، وإن كان لا يعلمه، كمن يتعامل مع المصارف، فعليه أن يتصدق به في وجوه الخير ومصالح المسلمين، ولا يأكله لأنه كسب خبيث. (خالدون) لا يخرجون منها إن استحلوا التعامل بالربا، ويمكنون فيها طويلا إن اعتقدوا حرمة وتعاملوا به].

1978 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

لما نزلت آخر البقرة، قرأهن النبي صلى الله عليه وسلم عليهم في المسجد، ثم حرم التجارة في الخمر. [ر: 447]

1979 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا جرير بن حازم: حدثنا أبو رجاء، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (رأيت الليلة رجلين أتياني، فأخرجاني إلى أرض مقدسة، فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم، فيه رجل قائم، وعلى وسط النهر رجل، بين يديه حجارة، فأقبل الرجل الذي في النهر، فإذا أراد الرجل أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه، فرده حيث كان، فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر، فيرجع كما كان، فقلت: ما هذا؟. فقال: الذي رأيت في النهر أكل الربا).

[ر: 809]

25 - باب: موكل الربا.

لقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين. فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون. وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون. واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون}. /البقرة: 278 - 281.

قال ابن عباس: هذه آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم. [ر: 4270]

[ش (ذروا) اتركوا. (فأذنوا) استيقنوا. (بحرب) عن سعيد بن جبيرة رحمه الله تعالى قال: يقال يوم القيامة لأكل الربا: خذ سلاحك للحرب. وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: فمن كان مقيما على الربا لا ينزع منه فحق على إمام المسلمين أن يستتيبه، فإن نزع وإلا ضرب عنقه. وعن الحسن البصري وابن سيرين قالا: والله إن هؤلاء الصيارفة لأكلة الربا، وإنهم قد أذنوا بحرب من الله ورسوله، ولو كان على الناس إمام عادل لاستتابهم، فإن تابوا وإلا وضع فيهم السلاح. - عيني - (رؤوس أموالكم) أصل دينكم من غير زيادة. (ذو عسرة) صاحب فقر وحاجة. (فنظرة) تأجيل وانتظار. (ميسرة) وقت يسر وسعة].

1980 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن عون بن أبي جحيفة قال:

رأيت أبي اشترى عبدا حجاما فأمر بمحاجمه فكسرت، فسألته، فقال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب، وثمان الدم، ونهى عن الواشمة والموشومة، وأكل الربا وموكله، ولعن المصور.

[5617, 5601, 5032, 2123]

[ش (بمحاجمه) جمع محجم وهو الآلة التي يحجم بها. (فسألته) عن سبب كسرها. (ثمان الكلب) يبعه وأخذ ثمنه، لأنه نجس. (ثمان الدم) أجرة الحجام، ويدخل فيه بيع الدم في هذه الأيام. (الواشمة) فاعلة الوشم، وهو أن يغرز الجلد بإبرة، ثم يحشى بكحل أو نيلة، فيزرق أثره أو يخضر. (الموشومة) التي يفعل بها الوشم. (أكل الربا) أخذه. (موكله) معطيه. (المصور) لما له روح من حيوان أو إنسان، والنص عام في الرسم والنحت وما يسمى الآن تثبيت ظل، وهو حرام بالإجماع إلا لضرورة].

26 - باب: {يمحق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم} /البقرة: 276.

[ش (يمحق الله الربا) يستأصله ويذهب بركته، ويهلك المال الذي دخل فيه. (بربي) يزيد وينمي. (كفار) يكفر بايات الله تعالى فيحل ما حرم. (أثيم) فاجر كثير الإثم بأكله أموال الناس بالباطل].

1981 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب: قال ابن المسيب: إن أبا هريرة رضي الله عنه قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (الحلف منفقة للسلعة، ممحقة للبركة).



[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: النهي عن الحلف في البيع، رقم: 1606.  
(الحلف) اليمين، والمراد بها هنا الكاذبة. (منفقة) مروجة. (محققة) مذهبة. (للبركة) الزيادة والنماء من  
الله تعالى].

27 - باب: ما يكره من الحلف في البيع.  
1982 - حدثنا عمرو بن محمد: حدثنا هشيم: أخبرنا العوام، عن أبيه عن إبراهيم بن عبد الرحمن، عن  
عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه:  
أن رجلا أقام سلعة، وهو في السوق، فحلف بالله لقد أعطى بها ما لم يعط، ليقوع فيها رجلا من  
المسلمين، فنزلت: {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا}.  
[4276، 2530]

[ش (أقام سلعة) روج متاعا بحلفه. (أعطى بها) بدل سلعته. (ليوقع) ليغري من يريد الشراء. (بعهد الله)  
بما عاهدوه عليه من الإيمان والإقرار بوحدانيته. (أيمانهم) الكاذبة. (ثمنا قليلا) عرضا يسيرا من متاع  
الدنيا. /ال عمران: 77/. وتتمتها: {أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم  
القيامة ولا يزكهم ولهم عذاب أليم}. (خلاق) نصيب. (ولا يكلمهم) كلام رضا. (ولا ينظر إليهم) نظر  
رحمة. (يزكهم) يطهرهم].

28 - باب: ما قيل في الصواغ.  
وقال طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يختلى خلاها).  
وقال العباس: إلا الإذخر، فإنه لقينهم وبيوتهم، فقال: (إلا الإذخر).  
[ر: 1284]

1983 - حدثنا عبدان: أخبرنا عبد الله: أخبرنا يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني علي بن حسين: أن  
حسين بن علي رضي الله عنهما أخبره:  
أن عليا عليه السلام قال: كانت لي شارف من نصيبي من المغنم، وكان النبي صلى الله عليه وسلم  
أعطاني شارقا من الخمس، فلما أردت أن أبتني بفاطمة عليها السلام، بنت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم، واعدت رجلا صواغا من بني قينقاع أن يرتحل معي، فنأتي بإذخر أردت أن أبيع من الصواغين،  
وأستعين به في وليمة عرسي.  
[5457، 3781، 2925، 2246]

[ش (شارف) الناقة المسنة. (الخمس) خمس الغنيمة الذي جعل أمره إلى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم. (أبتني) أدخل بها. (صواغا) هو الذي يصوغ الحلي. (قينقاع) قبيلة يهودية. (وليمة عرس) الوليمة  
ما يصنع من الطعام للعرس، والعرس هو الزفاف ودخول الرجل بزوجه، والوليمة لذلك].  
1984 - حدثنا إسحاق: حدثنا خالد بن عبد الله، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما:  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله حرم مكة، ولم تحل لأحد قبلي ولا لأحد بعدي، وإنما  
حلت لي ساعة من نهار، لا يختلى خلاها، وبعض شجرها، ولا ينفر صيدها، ولا يلتقط لقطتها إلا لمعرف).  
وقال عباس بن عبد المطلب: إلا الإذخر، لصاغتنا ولسقف بيوتنا. فقال: (إلا الإذخر). فقال عكرمة: هل  
تدري ما ينفر صيدها؟ هو أن تنحيه من الظل وتنزل مكانه.  
قال عبد الوهاب، عن خالد: لصاغتنا وقبورنا.  
[ر: 1284]

29 - باب: ذكر القين والحداد.  
1985 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن سليمان، عن أبي الضحى، عن  
مسروق، عن خباب قال:  
كنت قينا في الجاهلية، وكان لي على العاص ابن وائل دين، فأتيته أتقاضاه، قال: لا أعطيك حتى تكفر  
بمحمد صلى الله عليه وسلم. فقلت: لا أكفر حتى يميتك الله ثم تبعث. قال: دعني حتى أموت وأبعث،  
فسأوتى مالا وولدا فأفضيك. فنزلت: {أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا. أطلع الغيب أم  
اتخذ عند الرحمن عهدا}.  
[4458، 4455، 2293، 2155]

[ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم، باب: سؤال اليهود النبي صلى الله عليه وسلم عن  
الروح، رقم: 2795.  
(قينا) حدادا. (أتقاضاه) أطلب منه ديني. (أفرأيت) أبلغك علم هذا وأخبرت به. (عهدا) هل أعطاه الله  
ميثاقا بذلك، أم قدم هو عملا صالحا يرجو ثوابه].  
30 - باب: ذكر الخياط.

1986 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة: أنه سمع أنس  
بن مالك رضي الله عنه يقول:  
إن خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه، قال أنس ابن مالك: فذهبت مع رسول الله  
صلى الله عليه وسلم إلى ذلك الطعام، فقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا ومرقا، فيه دباء

وقديد، فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء من حوالي القصعة، قال: فلم أزل أحب الدباء من يومئذ.

[5064, 5104, 5117, 5119, 5121, 5123]

[ش أخرجه مسلم في الأشربة، باب: جواز أكل المرق واستحباب أكل اليقطين، رقم: 2041. (مرقا) كل طعام طبخ بماء. (دباء) القرع واليقطين. (قديد) لحم مجفف. (حوالي) جوانب.]

31 - باب: ذكر النساج.

1987 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم قال: سمعت سهل بن سعد رضي الله عنه قال:

جاءت امرأة ببردة، قال: أتدرون ما البردة؟. فقيل له: نعم، هي الشملة، منسوج في حاشيتها. قالت: يا رسول الله، إني نسجت هذه بيدي أكسوكها، فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجاً إليها، فخرج إلينا وإنها إزاره، فقال رجل من القوم: يا رسول الله، اكسنيها. فقال: (نعم). فجلس النبي صلى الله عليه وسلم في المجلس، ثم رجع فطواها، ثم أرسل بها إليه، فقال له القوم: ما أحسنت، سألتها إياه، لقد علمت أنه لا يرد سائلاً. فقال الرجل: والله ما سألته إلا لتكون كفني يوم أموت. قال سهل: فكانت كفته.

[ر: 1218]

32 - باب: النجار.

1988 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا عبد العزيز، عن أبي حازم قال:

أتى رجال إلى سهل بن سعد يسألونه عن المنبر، فقال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى فلانة، امرأة قد سماها سهل: (أن مري غلامك النجار، يعمل لي أعواداً، أجلس عليهن إذا كلمت الناس). فأمرته يعملها من طرفاء الغابة، ثم جاء بها، فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بها، فأمر بها فوضعت، فجلس عليه.

[ر: 370]

1989 - حدثنا خلاد بن يحيى: حدثنا عبد الواحد بن أيمن، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن امرأة من الأنصار، قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله، ألا أجعل لك شيئاً تقعد عليه، فإن لي غلاماً نجاراً. قال: (إن شئت). قال: فعملت له المنبر، فلما كان يوم الجمعة، قعد النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر الذي صنع، فصاحت النخلة التي كان يخطب عندها، حتى كادت تنشق، فنزل النبي صلى الله عليه وسلم حتى أخذها فضمها إليه، فجعلت تئن أنين الصبي الذي يسكت، حتى استقرت، قال: (بكت على ما كانت تسمع من الذكر).

[ر: 438]

[ش (تئن) تصوت. (على ما كانت) على فراق ما كانت تسمع.]

33 - باب: شراء الحوائج بنفسه.

وقال ابن عمر رضي الله عنهما: اشترى النبي صلى الله عليه وسلم جملاً من عمر.

[ر: 2009]

وقال عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما: جاء مشرك بغنم، فاشترى النبي صلى الله عليه وسلم منه شاة.

[ر: 2103]

واشترى من جابر بعيراً.

[ر: 1991]

1990 - حدثنا يوسف بن عيسى: حدثنا أبو معاوية: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاماً بنسيئة، ورهنه درعه.

[ر: 1962]

[ش (بنسيئة) النسيئة التأخير، أي مع تأخير دفع الثمن إلى أجل.]

34 - باب: شراء الدواب والحمير، وإذا اشترى دابة أو جملاً وهو عليه، هل يكون ذلك قبضاً قبل أن ينزل.

وقال ابن عمر رضي الله عنهما: قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر: (بعينه). يعني جملاً صعباً.

[ر: 2009]

1991 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا عبد الوهاب: حدثنا عبيد الله، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة، فأبطأ بي جملي أعى، فأتى علي النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: (جابر). فقلت: نعم، قال: (ما شأنك). قلت: أبطأ علي جملي أعى فتخلفت، فنزل يحجنه بمحجنه، ثم قال: (اركب). فركبت، فلقد رأيت أكنفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: (تزوجت). قلت: نعم، قال: (بكر أم ثيبا). قلت: بل ثيبا، قال: (أفلا جارية تلاعبها وتلاعبك). قلت: إن لي أخوات، فأحببت أن أتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن، وتقوم عليهن، قال: (أما إنك قادم، فإذا قدمت

فالكيس الكيس). ثم قال: (أتبيع جملك). قلت: نعم، فاشتراه مني بأوقية، ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلي، وقدمت بالغداة، فجننا إلى المسجد فوجدته على باب المسجد، قال: (الآن قدمت). قلت: نعم، قال: فدع جملك، فادخل، فصل ركعتين). فدخلت فصليت، فأمر بلالا أن يزن لي أوقية، فوزن لي بلال فأرجح في الميزان، فانطلقت حتى وليت، فقال: (ادع لي جابرا). قلت: الآن يرد علي الجمل، ولم يكن شيء أبغض إلي منه، قال: (خذ جملك ولك ثمنه).

[ر: 432]

[ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب تحية المسجد بركعتين، وباب: استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر. وفي الرضاع، باب: استحباب نكاح ذات الدين. وفي المساقاة، باب: بيع البعير واستثناء ركوبه. وفي الإمارة، باب: كراهة الطروق وهو الدخول ليلا لمن ورد من سفر، رقم: 715.

(غزاة) غزوة، والراجح أنها غزوة الفتح. (أعيا) تعب وعجز عن المشي. (يحنه) يجذبه. (بمحنه) عصا في رأسها اعوجاج، يلتقط بها الراكب ما يسقط منه. (أكفه) أمنعه. (ثيبا) هي التي يسبق لها أن تزوجت، والبيكر هي التي لم تتزوج بعد، ويطلق كل منهما على الذكر والأنثى. (جارية) أي بكرا. (تلاعبها) لصغرها على الغالب. (الكيس الكيس) الزم الكيس، وهو الفطنة وشدة المحافظة على الشيء، فقد أمره صلى الله عليه وسلم باستعمال الكيس، وأن يرفق بأهله عندما يقدم عليهن، فيحذر ويتقي عند مجامعة زوجته، وربما لطول غيبته وامتداد غربته أصابها وهي حائض، أو أثقل عليها في ذلك. وقيل: معنى الكيس الولد، وقيل: الجماع. (بالغداة) صبيحة اليوم. (فأرجح) زاد لي عن استحقاقي. (وليت) أدبرت. (أبغض إلي منه) أي من رد جملي علي بعد أن أخذت ثمنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم].

35 - باب الأسواق التي كانت في الجاهلية، فتبايع بها الناس في الإسلام.

1992 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقا في الجاهلية، فلما كان الإسلام تأتموا من التجارة فيها، فأنزل الله: {ليس عليكم جناح...} في مواسم الحج. قرأ ابن عباس كذا.

[ر: 1681]

[ش (قرأ..)] لقد تقدم أن هذا معدود من الشاذ الذي صح سنده، وهو حجة، وليس بقرآن، وإنما هو تفسير].

36 - باب: شراء الإبل الهيم، أو الأجر.

الهائم: المخالف للقصد في كل شيء.

[ش (الهائم..)] أي الذي يذهب على وجهه ولا يدري أين يتجه، وليس هو مفرد الهيم].

1993 - حدثنا علي: حدثنا سفيان قال: قال عمرو:

كان ها هنا رجل اسمه نواس، وكانت عنده إبل هيم، فذهب ابن عمر رضي الله عنهما فاشترى تلك الإبل من شريك له، فجاء إليه شريكه، فقال: بعنا تلك الإبل. فقال: ممن بعناها؟ قال: من شيخ كذا وكذا، فقال: ويحك، ذاك والله ابن عمر، فجاءه فقال: إن شريكك باعك إبلا هيمًا ولم يعرفك. قال: فاستقها، قال: فلما ذهب يستاقها، فقال: دعها، رضينا بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا عدوى).

سمع سفيان عمرا.

[2703، 4805، 4806، 5421، 5438]

[ش (هيم) جمع أهيم وهو العطشان الذي لا يروى، والمؤنث هيماء. وقيل: الهيم من الهيام، وهو داء يصيب الإبل فيسخن جلدها وينحل جسمها وبصبيها شره للماء، وقيل: هو داء يكون معه الجرب. (لا عدوى) هي انتقال المرض من المصاب به إلى غيره، والمعنى: لا تأثير لها في حقيقة الأمر لأن الأمر بقضاء الله وقدره، وإن كنا مأمورين باتخاذ الأسباب، ولا يتعارض هذا مع فعل ابن عمر رضي الله عنه وقوله، لسمو حاله رضي الله عنه وعلو شأنه في التوكل على الله عز وجل].

37 - باب: بيع السلاح في الفتنة وغيرها.

وكره عمران بن حصين بيعه في الفتنة.

[ش (الفتنة) المراد ما يجري بين المسلمين من الحروب].

1994 - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك عن يحيى بن سعيد، عن ابن أفلح، عن أبي محمد، مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة رضي الله عنه قال:

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين، فأعطاه - يعني درعا - فبعت الدرع، فابتعت به مخرفا في بني سلمة، فإنه لأول مال تأثته في الإسلام.

[2973، 4066، 4067، 6749]

[ش (مخرفا) بستانا من النخل. (تأثته) جمعه واتخذته أصلا للمال].

38 - باب: في العطار وبيع المسك.

1995 - حدثني موسى بن إسماعيل: حدثنا عبد الواحد: حدثنا أبو بردة عبد الله قال: سمعت أبا بردة بن أبي موسى، عن أبيه رضي الله عنه قال:  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مثل الجليس الصالح والجليس السوء، كمثل صاحب المسك وكبير الحداد، لا يعدمك من صاحب المسك: إما تشتريه أو تجد ريحه، وكبير الحداد: يحرق بدنك أو ثوبك، أو تجد منه ريحا خبيثة).

[5214]

[ش (كبير) جلد غليظ ينفخ فيه النار. (لا يعدمك) لا تفقد ولا يفوتك. (خبيثة) كريهة].  
39 - باب: ذكر الحجام.

1996 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن حميد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:  
حجم أبو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمر له بصاع من تمر، وأمر أهله أن يخففوا من خراجه.  
[2096, 2157, 2161, 5371]

[ش (أهله) مالكيه وأسياده. (خراجه) ما فرضه عليه سيده ليؤديه كل يوم].  
1997 - حدثنا مسدد: حدثنا خالد، هو ابن عبد الله: حدثنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله  
عنهما قال:

احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وأعطى الذي حجمه، ولو كان حراما لم يعطه.  
[2158, 2159, 5367]

40 - باب: التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء.

1988 - حدثنا آدم: حدثنا شعبة: حدثنا أبو بكر بن حفص، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال:  
أرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى عمر رضي الله عنه بحلة حرير، أو سيراء، فرأها عليه، فقال: (إني  
لم أرسل بها إليك لتلبسها، إنما يلبسها من لا خلاق له، إنما بعثت إليك لتستمتع بها). يعني تبعها.  
[ر: 846]

1999 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن نافع، عن القاسم بن محمد، عن عائشة أم المؤمنين  
رضي الله عنها أنها أخبرته:

أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير، فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخله،  
فعرفت في وجهه الكراهية، فقلت: يا رسول الله، أتوب إلى الله وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم، ماذا  
أذنبت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما بال هذه النمرقة). قلت: اشتريتها لك لتقعد عليها  
وتوسدها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن أصحاب هذه الصور يوم القيامة يعذبون، فيقال  
لهم: أحيو ما خلقتم). وقال: (إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة).

[3052, 4886, 5612, 5616, 7118]

[ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان... رقم: 2107.

(نمرقة) كساء مخطط، وقيل هي وسادة صغيرة. (ما بال) ما شأنها ولما وضعت. (توسدها) تجعلها  
وسادة لك. (هذه الصور) لذات الروح، وأصحابها المصورون لها. (خلقتم) صورتم على هيئة خلق الله  
تعالى].

3- 41 - باب: صاحب السلعة أحق بالسوم.

2000 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا عبد الوارث، عن أبي التياح، عن أنس رضي الله عنه قال:  
قال النبي صلى الله عليه وسلم: (يا بني النجار، ثامنوني بحائطكم). وفيه خرب ونخل.  
[ر: 418]

3- 42 - باب: كم يجوز الخيار.

2001 - حدثنا صدقة: أخبرنا عبد الوهاب قال: سمعت يحيى قال: سمعت نافعا، عن ابن عمر رضي الله  
عنهما،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن المتبايعين بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا، أو يكون البيع خيارا).  
قال نافع: وكان ابن عمر إذا اشترى شيئا يعجبه فارق صاحبه.

[2003, 2005 - 2007, 2010]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: ثبوت خيار المجلس للمتبايعين، رقم: 1531.

(المتبايعين) البائع والمشتري المتلبسين بعقد البيع. (بالخيار) في إمضاء العقد ونقضه. (خيارا) بأن يخير  
أحد المتبايعين صاحبه بعد تمام البيع، فإن اختار الإمضاء لزم البيع وبطل البيع الخيار وإن لم يتفرقا].

2002 - حدثنا حفص بن عمر: حدثنا همام، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن  
حكيم بن حزام رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (البيعان بالخيار ما لم يفترقا).

وزاد أحمد: حدثنا بهز قال: قال همام: فذكرت ذلك لأبي التياح فقال: كنت مع أبي الخليل لما حدثه عبد  
الله بن الحارث بهذا الحديث.

[ر: 1973]

- 43 - باب: إذا لم يوقت في الخيار، هل يجوز البيع.  
[ش (لم يوقت) أي يحدد مدة للخيار بيوم أو أكثر].
- 2003 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا حماد بن زيد: حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، أو يقول أحدهما لصاحبه اخترا). وربما قال: (أو يكون بيع خيار).  
[ر: 2001]
- 3- 44 - باب: البيعان بالخيار ما لم يتفرقا.  
وبه قال ابن عمر، وشريح، والشعبي، وطاوس، وعطاء، وابن أبي مليكة.
- 2004 - حدثني إسحاق: أخبرنا حبان: حدثنا شعبة: قال قتادة: أخبرني عن صالح أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث قال: سمعت حكيم بن حزام رضي الله عنه،  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما).  
[ر: 1973]
- 2005 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا، إلا بيع الخيار).  
[ر: 2001]
- 3- 45 - باب: إذا خير أحدهما صاحبه بعد البيع فقد وجب البيع.  
2006 - حدثنا قتيبة: حدثنا الليث، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إذا تباع الرجلان، فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا، وكانا جميعا، أو يخير أحدهما الآخر، فتبايعا على ذلك، فقد وجب البيع، وإن تفرقا بعد أن يتبايعا ولم يترك واحد منهما البيع، فقد وجب البيع).  
[ر: 2001]
- [ش (فقد وجب البيع) لزم].
- 3- 46 - باب: إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع.  
2007 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كل بيعين لا يبيع بينهما حتى يتفرقا، إلا بيع الخيار).  
[ر: 2001]
- [ش (بيعين) متبايعين. (لا يبيع بينهما) لا يلزم البيع بينهما].
- 2008 - حدثني إسحاق: حدثنا حبان: حدثنا همام: حدثنا قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه:  
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا).  
قال همام: وجدت في كتابي: (يختار - ثلاث مرار - فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما، فعسى أن يربحا ربحا، ويمحقا بركة بيعهما).  
قال: وحدثنا همام: حدثنا أبو التياح: أنه سمع عبد الله بن الحارث يحدث بهذا الحديث، عن حكيم بن حزام، عن النبي صلى الله عليه وسلم.  
[ر: 1973]
- [ش (وجدت في كتابي) أي الذي رواه هو المحفوظ، لكن الموجود في كتابي بلفظ (يختار) وهو مكتوب ثلاث مرات].
- 3- 47 - باب: إذا اشترى شيئا، فوهب من ساعته قبل أن يتفرقا، ولم ينكر البائع على المشتري، أو اشترى عبدا فأعتقه.  
وقال طاوس: فيمن يشتري السلعة على الرضا، ثم باعها: وجبت له والربح له.  
[ش (على الرضا) أي على شرط أنه لو رضي بها أجاز العقد. (وجبت) لزمتم المبيعة].
- 2009 - وقال الحميدي: حدثنا سفيان: حدثنا عمرو، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فكنت على بكر صعب لعمر، فكان يغلبني فيتقدم أمام القوم، فيزجره عمر ويرده، ثم يتقدم، فيزجره عمر ويرده، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر: (بعينه). قال: هو لك يا رسول الله، قال: (بعينه). فباعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (هو لك يا عبد الله بن عمر، تصنع به ما شئت).  
[2468، 2469]
- [ش (بكر) ولد الناقة أول ما يركب. (صعب) نفور لم يذلل].
- 2010 - قال أبو عبد الله: وقال الليث: حدثني عبد الرحمن بن خالد، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

قال بعث من أمير المؤمنين عثمان مالا بالوادي بمال له بخير، فلما تبايعنا، رجعت على عقبي حتى خرجت من بيته، خشية أن يرادني البيع، وكانت السنة: أن المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا. قال عبد الله: فلما وجب بيعي وبيعه، رأيت أني قد غبنته، بأني سقته إلى أرض ثمود بثلاث ليال، وساقني إلى المدينة بثلاث ليال.

[ر: 1002]

[ش (مالا) أرضا وعقارا. (بالوادي) قيل: هو وادي القرى من أعمال المدينة، وقيل: واد معهود لديهم. (عقبي) القهقري إلى الخلف. (يرادني) يطلب استرداده مني. (وجب) لزم. (غبنته) نقصته حقه. (أرض ثمود) أرض قريبة من تبوك. (بثلاث ليال) زدته على المسافة التي كانت بينه وبين أرضه بثلاث ليال، ونقصني المسافة التي كانت بيني وبين أرضي ثلاث ليال، وهذا هو وجه الغبن].

3- 48 - باب: ما يكره من الخداع في البيع.

2011 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله

عنهما:

أن رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم أنه يخدع في البيوع، فقال: (إذا بايعت فقل لا خلافة).

[6563, 2283, 2276]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: من يخدع في البيع، رقم: 1533.

(رجلا) هو حبان بن منقذ رضي الله عنه. (لا خلافة) لا خديعة].

3- 49 - باب: ما ذكر في الأسواق.

وقال عبد الرحمن بن عوف: لما قدمنا إلى المدينة، قلت: هل من سوق فيه تجارة؟. قال: سوق قينقاع.

[ر: 1943]. وقال أنس: قال عبد الرحمن: دلوني على السوق. [ر: 1944]. وقال عمر: ألهاني الصفق

بالأسواق. [ر: 1956].

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: من يخدع في البيع، رقم: 1533.

(رجلا) هو حبان بن منقذ رضي الله عنه. (لا خلافة) لا خديعة.

2012 - حدثنا محمد بن الصباح: حدثنا إسماعيل بن زكرياء، عن محمد بن سوقة، عن نافع بن جبير بن

مطعم قال: حدثني عائشة رضي الله عنها قالت:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يغزو جيش الكعبة، فإذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأولهم

وأخرهم). قالت: قلت: يا رسول الله، كيف يخسف بأولهم وآخرهم، وفيهم أسواقهم، ومن ليس منهم؟.

قال: (يخسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم).

[ش أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة، باب: الخسف بالجيش الذي يؤم البيت، رقم: 2884.

(بيداء) الصحراء التي لا شيء فيها. (يخسف) تغور بهم الأرض. (أسواقهم) أهل أسواقهم الذين يبيعون

ويشترون ولم يقصدوا الغزو. (يبعثون) يوم القيامة. (على نياتهم) يجاسب كل منهم بحسب قصده].

2013 - حدثنا قتيبة: حدثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (صلاة أحدكم في جماعة، تزيد على صلاته في سوقه وبيته بضعا

وعشرين درجة، وذلك بأنه توضع فاحسن الوضوء، ثم أتى المسجد لا يريد إلا الصلاة، لا ينهزه إلا الصلاة،

لم يخط خطوة إلا رفع بها درجة، أو حطت عنه بها خطيئة، والملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه

الذي يصلي فيه: اللهم صل عليه، اللهم ارحمه، ما لم يحدث فيه، ما لم يؤذ فيه، وقال: أحدكم في صلاة

ما كانت الصلاة تحبسه).

[ر: 465]

[ش (بضعا) من ثلاث إلى تسع. (ينهزه) ينهضه].

2014/2015 - حدثنا آدم بن أبي إياس: حدثنا شعبة، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله

عنه قال:

كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق، فقال رجل: يا أبا القاسم، فالتفت إليه النبي صلى الله عليه

وسلم، فقال: إنما دعوت هذا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (سموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي).

[ش أخرجه مسلم في الآداب، باب: النهي عن التكني بأبي القاسم، رقم: 2131.

(باسمي) أي سمووا محمدا. (بكنيتي) أي لا تكنوا أبا القاسم، والجمهور على جواز ذلك، وأن النهي للتنزيه،

أو هو منسوخ].

(2015) - حدثنا مالك بن إسماعيل: حدثنا زهير، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه:

دعا رجل بالقبعة: يا أبا القاسم، فالتفت إليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: لم أعنك، قال: (سموا

باسمي ولا تكنوا بكنيتي).

[3344، وانظر: 5843]

2016 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن نافع بن جبير بن مطعم،

عن أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه قال:

خرج النبي صلى الله عليه وسلم في طائفة النهار، لا يكلمني ولا أكلمه، حتى أتى سوق بني قينقاع، فجلس بفناء بيت فاطمة، فقال: (أثم لكع، أثم لكع). فحسبته شيئاً، فظننت أنها تلبسه سخاباً أو تغسله، فجاء يشتد حتى عانقه وقبله، وقال: (اللهم أحبه وأحب من يحبه). قال سفيان: قال عبيد الله: أخبرني: أنه رأى نافع بن جبير أوتر بركة. [5545]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما، رقم: 2421. (طائفة النهار) قطعة منه. (بفناء) الموضع المتسع أمام البيت. (أثم) اسم يشار به للمكان البعيد، أي يوجد هناك في البيت. (لكع) معناه الصغير بلغة تميم، ومراده صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي رضي الله عنهما. (سخاباً) قلادة من خرز أو طيب أو قرنفل، وقيل غير ذلك. (يشتد) يسرع].  
2017 - حدثنا إبراهيم بن المنذر: حدثنا أبو ضمرة: حدثنا موسى، عن نافع: حدثنا ابن عمر: أنهم كانوا يشتررون الطعام من الركيان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فبيعت عليهم من يمنعهم أن يبيعوه حيث اشتروه، حتى ينقلوه حيث يباع الطعام.  
قال: وحدثنا ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يباع الطعام حيث اشتراه حتى يستوفيه.

[2019، 2024، 2026، 2029، 2030، 2058، 2059، 6460]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: بطلان المبيع قبل القبض، رقم: 1527. (الركيان) الجماعة من الإبل في السفر، جمع راكب، ثم أطلق على كل راكب دابة. (حيث اشتراه) مكان شرائه. (حيث يباع الطعام) الأماكن التي يباع فيها الطعام عادة وهي الأسواق. (يستوفيه) يقبضه].  
3- 50 - باب: كراهية السخب في السوق.

2018 - حدثنا محمد بن سنان: حدثنا فليح: حدثنا هلال، عن عطاء بن يسار قال: لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: قلت: أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة، قال: أجل، والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن: {يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً}. وحرزا للأمينين، أنت عبيد ورسولي، سميتك المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ، ولا سخاب في الأسواق، ولا يدفع بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر، ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء، بأن يقولوا: لا إله إلا الله، ويفتح بها أعينا عمياً، وأذانا صماً، وقلوباً غلفاً.  
تابعه عبد العزيز بن أبي سلمة، عن هلال. وقال سعيد، عن هلال، عن عطاء، عن ابن سلام: غلف: كل شيء في غلاف، سيف أغلف، وقوس غلفاء، ورجل أغلف: إذا لم يكن مختوناً. [4558]

[ش (أجل) حرف جواب مثل نعم. (شاهداً) لأمتك بتصديقهم وعلى الكافرين بتكذيبهم. (مبشراً) للمؤمنين. (نذيراً) للكافرين، /الأحزاب: 45/. (حرزا للأمينين) حصناً للعرب. (المتوكل) المعتمد على الله تعالى. (بفظ) سيء الخلق. (غليظ) شديد في القول. (سخاب) يرفع صوته على الناس. (يقيم الملة العوجاء) ينفي الشرك ويثبت التوحيد. (عمياً) لا تبصر الحق. (صماً) لا تسمع دعوة الخير. (غلفاً) غطتها ظلمة الشرك].  
3- 51 - باب: الكيل على البائع والمعطي.

لقول الله تعالى: {وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون} /المطففين: 3/: يعني إذا كالوا لهم ووزنوا لهم، كقوله: {يسمعونكم} /الشعراء: 73/: يسمعون لكم.  
وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (اكتالوا حتى تستوفوا). ويذكر عن عثمان رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: (إذا بعث فكل، وإذا ابتعت فاكتل).  
[ش (وإذا كالوهم..) المعنى: إذا كالوا للناس أو وزنوا لهم ينقصون الكيل أو الوزن. (يسمعونكم) من قوله تعالى: {قال هل يسمعونكم إذ تدعون} أي الأصنام. (اكتالوا..) أي تأخذوا حقكم كاملاً. (فكل) فأوف ولا تنقص. (ابتعت) اشتريت. (فاكتل) فاستوف ولا تزد].  
2019 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك عن نافع، عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من ابتاع طعاماً، فلا يبعه حتى يستوفيه). [ر: 2017]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: بطلان بيع المبيع قبل القبض، رقم: 1526. (ابتاع) اشترى. (طعاماً) حنطة أو شعيراً أو تمراً ونحو ذلك. (يستوفيه) يقبضه].  
2020 - حدثنا عبدان: أخبرنا جرير، عن مغيرة، عن الشعبي، عن جابر رضي الله عنه قال: توفي عبد الله بن عمرو بن حرام وعليه دي، فاستعنت النبي صلى الله عليه وسلم على غرمائه أن يضعوا من دينه، فطلب النبي صلى الله عليه وسلم إليهم فلم يفعلوا، فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم: (أذهب فنصف تمر ك أصنافاً، العجوة على حدة، وعذق زيد على حدة، ثم أرسل لي). ففعلت، ثم أرسلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فجلس على أعلاه أو في وسطه، ثم قال: (كل للقوم). فكلتهم حتى أوفيتهم الذي لهم وبقي تمر منه شيء.

وقال فراس: عن الشعبي: حدثني جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: فما زال يكيل لهم حتى أداه. وقال هشام، عن وهب، عن جابر: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (جذ له، فأوف له).  
[2265، 2266، 2275، 2461، 2562، 2629، 3387، 3827]

[ش (غرمائه) جمع غريم، وهو من له دين على غيره. ويطلق على الغارم وهو من كان عليه دين لغيره. (أن يضعوا من دينه) أن يتركوا منه شيئاً. (فصنف تمر ك أصنافاً) اعزل كل نوع منه على حدة. (العجوة) نوع من أجود التمر بالمدينة. (عذق زيد) نوع من التمر الردي. (جذ) من الجذاد وهو قطع التمر].  
3- 52 - باب: ما يستحب من الكيل.

2021 - حدثنا إبراهيم بن موسى: حدثنا الوليد، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن المقدم بن معد يكرم رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كيلوا طعامكم ببارك لكم).  
[ش (كيلوا طعامكم) عند شرائه أو بيعه. (ببارك لكم) لامثال أمر الشارع بكياءه حتى لا يحصل شك أو منازعة، ويفضل التسمية عند كيله، ولدعائه صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة في مد المدينة وصاعها].

3- 53 - باب: بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم ومدهم.  
فيه عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 1790]

2022 - حدثنا موسى: حدثنا وهيب: حدثنا عمرو بن يحيى، عن عباد بن تميم الأنصاري، عن عبد الله بن زيد، رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أن إبراهيم حرم مكة ودعا لها، وحرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة، ودعوت لها في مدها وصاعها مثل ما دعا إبراهيم عليه السلام لمكة).

[ر: 3187]

[ش أخرجه مسلم في الحج، باب: فضل المدينة ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة، رقم: 1360.

(حرم مكة) جعل لها حرمة بأمر الله عز وجل، وحرمتها تحريم قطع شجرها وقتل صيدها ونحوه].

2023 - حدثني عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله

ابن أبي طلحة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (اللهم بارك لهم في مكيالهم، وبارك لهم في صاعهم ومدهم).  
يعني أهل المدينة.

[6336، 6900، وانظر: 2732]

3- 54 - باب: ما يذكر في بيع الطعام والحكرة.

[ش (الحكرة) حبس الطعام والسلع عن البيع حتى يرتفع سعرها فبيعها، وهو الاحتكار].

2024 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم: أخبرنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه قال:

رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة، يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه حتى يؤووه إلى رحالهم.

[ر: 2017]

[ش (مجازفة) بلا كيل ولا وزن ولا تقدير. (يضربون) تأديبا وتعزيرا. (أن يبيعوه) كي لا يبيعوه. (يؤووه) يقبضوه وينقلوه. (رحالهم) منازلهم].

2025 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا وهيب، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يبيع الرجل طعاما حتى يستوفيه. قلت لابن عباس: كيف ذلك؟ قال: ذاك دراهم بدراهم، والطعام مرجأ.

[2028]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: بطلان بيع المبيع قبل القبض، رقم: 1525.

(كيف ذاك) ما حال هذا البيع حتى نهى عنه. (دراهم بدراهم) تقديره: أن يشتري من إنسان طعاما بدرهم إلى أجل، فإذا باعه منه أو من غيره

بدرهمين مثلا قبل أن يقبضه فلا يجوز، لأنه في التقدير: بيع درهم بدرهم والطعام غائب، كأنه باعه درهمه الذي اشترى به الطعام بدرهمين، وهو ربا لا يجوز. (مرجأ) مؤخر].

2026 - حدثني أبو الوليد: حدثنا شعبة: حدثنا عبد الله بن دينار قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه).  
[ر: 2017]



2027 - حدثنا علي: حدثنا سفيان: كان عمرو بن دينار يحدثه، عن الزهري، عن مالك ابن أوس أنه قال: من عنده صرف؟ فقال طلحة: أنا، حتى يجيء خازننا من الغابة. قال سفيان: هو الذي حفظناه من الزهري ليس فيه زيادة، فقال: أخبرني مالك بن أوس: سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه: يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء، والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء، والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء، والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء).

[2062، 2065]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا، رقم: 1586. (صرف) أي من عنده دراهم حتى يعوضها بالدنانير، والصرف بيع أحد النقدين بالآخر. (الغابة) هي في الأصل: الشجر المتكاثف الملتف، سميت بذلك لأنها تغيب ما فيها، والمراد هنا غابة المدينة، وهي موضع قريب من عواليها. (هاء وهاء) يقول أحدهما: هاء يعني خذ، ويقول الآخر: هاء، يعني هات، والمراد أنهما يتقابضان في المجلس قبل التفرق].

3- 55 - باب: بيع الطعام قبل أن يقبض، وبيع ما ليس عندك.

2028 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان قال: الذي حفظناه من عمرو بن دينار: سمع طاوسا يقول: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: أما الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم فهو الطعام أن يباع حتى يقبض. قال ابن عباس: ولا أحسب كل شيء إلا مثله.

[ر: 2025]

2029 - حدثنا عبد الله بن مسلمة: حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه). زاد إسماعيل: (من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يقبضه).

[ر: 2017]

3- 56 - باب: من رأى: إذا اشترى طعاما جزافا، أن لا يبيعه حتى يؤويه إلى رحله، والأدب في ذلك.

[ش (الأدب) التاديب على ترك إيوائه قبل بيعه].

2030 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني سالم بن عبد الله: أن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

لقد رأيت الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعون جزافا، يعني الطعام، يضربون أن يبيعوه في مكانهم، حتى يؤووه إلى رحالهم.

[ر: 2017]

3- 57 - باب: إذا اشترى متاعا أو دابة فوضعه عند البائع أو مات قبل أن يقبض.

وقال ابن عمر رضي الله عنهما: ما أدركت الصفقة حيا مجموعا فهو من المبتاع.

[ش (ما أدركت..) أي ما كان عند العقد غير ميت ولم يتغير عن حالته فهو للمشتري].

2031 - حدثنا فروة بن أبي المغراء: أخبرنا علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

لقل يوم كان يأتي على النبي صلى الله عليه وسلم إلا يأتي فيه بيت أبي بكر أحد طرفي النهار، فلما أذن له في الخروج إلى المدينة، لم يرعنا إلا وقد أتانا ظهرا، فخير به أبو بكر، فقال: ما جاءنا النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الساعة إلا لأمر حدث، فلما دخل عليه قال لأبي بكر: (أخرج من عندك). قال: يا رسول الله إنما هما ابتائي، يعني عائشة وأسماء، قال: (أشعرت أنه قد أذن لي في الخروج). قال: الصحبة يا رسول الله، قال: (الصحبة). قال: يا رسول الله، إن عندي ناقتين أعددتهما للخروج، فخذ إحدهما، قال: (قد أخذتها بالثمن).

[ر: 464]

[ش (لقل يوم) اللام جواب قسم محذوف، وقل: فعل ماض فيه معنى النفي، أي ما يأتي يوم عليه إلا يأتي فيه بيت أبي بكر رضي الله عنه. (لم يرعنا..) من الروع وهو الفزع، والمعنى أتانا بغتة وقت الظهر. (الصحبة) أرغب وأطلب الصحبة معك على الخروج].

3- 58 - باب: لا يبيع على بيع أخيه، ولا يسوم على سوم أخيه، حتى يأذن له أو يترك.

[ش (يسوم على..) وهو أن يتفق صاحب السلعة والراغب فيها على البيع ولم يعفدها بعد، فيقول آخر لصاحبه: أنا أشتريها بأكثر، أو يقول للراغب فيها: أنا أبيعك خيرا منها بأقل، ونحو ذلك].

2032 - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يبيع أحكم على بيع أخيه).

[2057، 4848]

[ش أخرجه مسلم في النكاح، باب: تحريم الخطبة على خطبة أخيه..، رقم: 1412.

(بيع أخيه) هو بمعنى السوم الذي ذكر، أو يكون ذلك بعد العقد وفي زمن خيار المجلس أو خيار الشرط. والجمهور على أنه لا فرق في هذا بين المسلم والكافر].

2033 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان: حدثنا الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد، ولا تتاجشوا، ولا يبيع الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه، وتساءل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إنائها).

[2041، 2043، 2044، 2052، 2054، 2574، 2577]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: تحريم بيع حبل الحيلة، رقم: 1515.

(حاضر) المقيم في البلد. (لباد) قادم من البادية أو القرى. وصورة البيع له: أن يقدم بسلعة ليبيعهها بسعر يومها، فيقول له الحاضر: أتركها عندي لأبيعهها لك على التدرج بثمن أعلى، وقيل: معناه: لا يصير له سمسارا في بيع أو شراء. (تتاجشوا) من التجش، وهو أن يزيد في ثمن السلعة وهو لا يرغب في شرائها، وإنما ليخدع غيره وبغيره. (خطبة أخيه) وصورته: أن يخطب رجل امرأة وتظهر الرضا، وتفقا على مهر ولم يبق إلا العقد، فيأتي آخر ويخطب ويزيد في المهر، أو غير ذلك من وسائل الإغراء. (لتكفأ ما في إنائها) لتقلب ما في إناء أختها في إنائها، والمعنى: لتستأثر بخير زوجها وحدها وتحرم غيرها نصيبها منه].

-3- 59 - باب: بيع المزايمة.

وقال عطاء: أدركت الناس لا يرون بأسا ببيع المغنم فيمن يزيد.

2034 - حدثنا بشر بن محمد: أخبرنا عبد الله: أخبرنا الحسين المكتب، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما:

أن رجلا أعتق غلاما له عن دبر، فاحتاج، فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (من يشتريه مني). فاشتراه نعيم بن عبد الله بكذا وكذا، فدفعه إليه.

[2117، 2273، 2284، 2397، 6338، 6548، 6763]

[ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: الابتداء في النفقة بالنفس ثم بأهله. وفي الأيمان، باب: جواز بيع المدبر، رقم: 997.

(عن دبر) أي قال له: أنت حر بعد موتي. (فدفعه إليه) أعطى مدبره ثمنه].

-3- 60 - باب: التجش، ومن قال: لا يجوز ذلك البيع.

وقال ابن أبي أوفى: الناجش أكل ربا خائن. [ر: 2530]

وهو خداع باطل لا يحل، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الخدعة في النار). (ومن عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد).

[ر: 2550]

[ش (الناجش) فاعل التجش، انظر شرح: 2033. (آكل..) كآكل الربا في كونه عاصيا مع علمه بالنهاي عن فعله، وخيانتة غشه وخداعه. (وهو) أي التجش. (الخدعة..) أي صاحب الخدعة في النار. (أمرنا) شرعنا الذي نحن عليه. (رد) مردود لا يقبل منه. وقوله: هو خداع الخ.. من كلام البخاري].

2035 - حدثنا عبد الله بن مسلمة: حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التجش).

[6562]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: تحريم بيع الرجل على بيع أخيه..، رقم: 1516].

-3- 61 - باب: بيع الغرر وحبل الحيلة.

2036 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحيلة، وكان يبيعا يتبايعه أهل الجاهلية، وكان الرجل يتباع الجزور إلى أن تنتج الناقة، ثم تنتج التي في بطنها.

[2137، 3630]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: تحريم بيع الحيلة، رقم: 1514.

(حبل الحيلة) أي أن يبيع شيئا، ويجعل أجل دفع الثمن: أن تلد الناقة ويكبر ولدها وبلد، أو المراد: يبيع ما يلده حمل الناقة، وهو: إما بيع معدوم ومجهول، وإما بيع إلى أجل مجهول، وكل منهما ممنوع شرعا، لما فيه من الغرر، وما يؤدي إليه من المنازعة].

-3- 62 - باب: بيع الملامسة.

وقال أنس: نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم. [ر: 2093]

2037 - حدثنا سعيد بن عفير قال: حدثني الليث قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني عامر بن سعد: أن أبا سعيد رضي الله عنه أخبره:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المنازعة - وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع إلى رجل قبل أن يقبله أو ينظر إليه - ونهى عن بيع الملامسة. واللامسة لمس الثوب لا ينظر إليه.

[ر: 360]

2038 - حدثنا قتيبة: حدثنا عبد الوهاب: حدثنا أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى عن لبستين: أن يحتبي الرجل في الثوب الواحد، ثم يرفعه على منكبه، وعن بيعتين: اللباس والنيابذ. [ر: 361]

-3- 63 - باب: بيع المنابذة.

وقال أنس: نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم. [ر: 2093]

2039 - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن محمد بن يحيى بن حبان، وعن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الملامسة والمنابذة. [ر: 361]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: إبطال بيع الملامسة والمنابذة، رقم: 1511].

2040 - حدثنا عياش بن الوليد: حدثنا عبد الأعلى: حدثنا معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال:

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين: الملامسة والمنابذة. [ر: 360]

-3- 64 - باب: النهي للبائع أن لا يحفل بالإبل والبقر والغنم وكل محفلة.

والمصراة: التي صري لبنها وحقن فيه وجمع، فلم يحلب أياما، وأصل التصرية حبس الماء، يقال منه: صريت الماء إذا حبسته.

2041 - حدثنا ابن بكير: حدثنا الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج: قال أبو هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تصروا الإبل والغنم، فمن ابتاعها بعد فإنه بخير النظرين بعد أن يحتلبها: إن شاء أمسك، وإن شاء ردها وصاع تمر).

ويذكر عن أبي صالح ومجاهد والوليد بن رباح وموسى بن يسار، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: (صاع تمر). وقال بعضهم: عن ابن سيرين: (صاعا من طعام، وهو بالخيار ثلاثا). وقال بعضهم، عن ابن سيرين: (صاعا من تمر). ولم يذكر ثلاثا. والتمر أكثر. [ر: 2033]

[ش (بخير النظرين) يختار أنفع الرأيين له. (أمسك) ورضي بالبيع. (ثلاثا) ثلاثة أيام. (والتمر أكثر) هذا من كلام البخاري، والمعنى: أن التمر أكثر من الطعام، أو المراد: أن الروايات التي تذكر التمر أكثر عددا من التي لم يذكر فيها، أو ذكر فيها الطعام بدله].

2042 - حدثنا مسدد: حدثنا معتمر قال: سمعت أبي يقول: حدثنا أبو عثمان، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال:

من اشترى محفلة فردها فليرد معها صاعا من تمر، ونهى النبي صلى الله عليه وسلم أن تلقى البيوع.

[2056]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: تحريم تلقي الجلب، رقم: 1518.

(محفلة) ترك حلبها حتى اجتمع اللبن في ضرعها. (تلقى البيوع) استقبال أصحاب المبيعات والشراء منهم قبل أن يصلوا إلى الأسواق].

2043 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا تلقوا الركبان، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا تناجشوا، ولا يبيع حاضر لباد، ولا تصروا الغنم، ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحتلبها: إن رضيها أمسكها، وإن سخطها ردها وصاعا من تمر).

[ر: 2033]

[ش (لا تلقوا الركبان) لا تستقبلوا الذين يحملون الأمتعة إلى البلد وتشتروا منهم، قبل قدومهم عليها ومعرفة أسعارها. (سخطها) لم يرض بها على عيبها].

-3- 65 - باب: إن شاء رد المصراة وفي حلبتها صاع من تمر.

2044 - حدثنا محمد بن عمرو: حدثنا المكي: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني زياد: أن ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من اشترى غنما مصراة فاحتلبها، فإن رضيها أمسكها، وإن سخطها ففي حلبتها صاع من تمر).

[ر: 2033]

[ش (حلبتها) بدل ما حلب منها].

-3- 66 - باب: بيع العبد الزاني.

وقال شريح: إن شاء رد من الزنا.

[ش (رد..) أي رد العبد أو الأمة المشتراة وفسخ البيع بسبب اطلاعه على زناها].  
2045 - حدثنا عبد الله بن يوسف: حدثنا الليث قال: حدثني سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمعه يقول:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا زنت الأمة فتيين زناها فليجلدها ولا يثرب، ثم إن زنت فليجلدها ولا يثرب، ثم إن زنت الثالثة فليبيعها ولو بحبل من شعر).

[2119، 6448، وانظر: 2046]

[ش أخرجه مسلم في الحدود، باب: رجم اليهود أهل الذمة في الزنا، رقم: 1703.  
(الأمة) المملوكة. (فتيين) ثبت بالبينة أو الإقرار أو الحمل. (يثرب) لا يوبخها ولا يقرعها ويلومها على الزنا بعد الجلد].

2046 - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله ابن عبد الله، عن أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن؟ قال إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فبيعوها ولو بصفير). قال ابن شهاب: لا أدري، بعد الثالثة أو الرابعة

[2118، 2417، 6447، وانظر: 2045]

[ش أخرجه مسلم في الحدود، باب: رجم اليهود أهل الذمة في الزنا، رقم: 1704.  
(تحصن) تتزوج. (بصفير) حبل من شعر أو غيره، منسوج أو مفتول].

-3- 67 - باب: البيع والشراء مع النساء.

2047 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري: قال عروة بن الزبير: قالت عائشة رضي الله عنها: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اشترى وأعتقي، فإن الولاء لمن أعتق). ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم من العشي، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: (ما بال أناس يشترطون شروطا ليس في كتاب الله، من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن اشترط مائة شرط، شرط الله أحق وأوثق).

[ر: 444]

[ش (شرط الله) ما أحله الله تعالى وبينه. (أحق) أولى بالالتزام. (أوثق) أحكم وأقوى].

2048 - حدثنا حسان بن أبي عباد: حدثنا همام قال: سمعت نافعاً يحدث، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

أن عائشة رضي الله عنها ساومت بريرة، فخرج إلى الصلاة، فلما جاء قالت: إنهم أبوا أن يبيعوها إلا أن يشترطوا الولاء، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إنما الولاء لمن أعتق). قلت لنافع: حراً كان زوجها أو عبداً؟ فقال: ما يدريني.

[2061، 2423، 6371، 6376، 6378]

[ش (ساومت) من السوم وهو البحث في البيع والشراء. (فخرج) أي النبي صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة. (الولاء) المعونة والنصرة، والمراد به هنا: التوارث بين المعتق والمعتق إذا لم يكن ورثة من القرابة، وكذلك تحمل الدية والمطالبة بالدم ونحوه].

-3- 68 - باب: هل يبيع حاضر لباد بغير أجر وهل يعينه أو ينصحه.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا استنصح أحدكم أخاه فلينصح له). ورخص فيه عطاء.

[ش (فيه) أي يبيع الحاضر للبادي، وهو أن يأتي رجل من خارج البلد بشيء يريد بيعه، فيقول له من في البلد: اتركه عندي لأبيعه لك بسعر أنفع لك].

2049 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن إسماعيل، عن قيس: سمعت جبراً رضي الله عنه: بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والسمع والطاعة، والنصح لكل مسلم.

[ر: 57]

[ش (والسمع والطاعة) للحاكم المسلم العادل، إذا لم يأمر بمعصية].

2050 - حدثنا الصلت بن محمد: حدثنا عبد الواحد: حدثنا معمر، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تلقوا الركبان، ولا يبيع حاضر لباد). قال: فقلت لابن عباس: ما قوله: (لا يبيع حاضر لباد). قال: لا يكون له سمساراً.

[2055، 2154، وانظر: 2051]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: تحريم بيع الحاضر للبادي، رقم: 1521.

(لا تلقوا الركبان) لا تستقبلوا حملة البضائع وتشتروها منهم قبل وصولهم للأسواق. (سمساراً) دلالاً، وهو في الأصل: القيم بالأمر والحافظ له، ثم استعمل في متولي البيع والشراء لغيره ويأخذ على ذلك أجراً].

-3- 69 - باب: من كره أن يبيع حاضر لباد بأجر.

- 2051 - حدثني عبد الله بن صباح: حدثنا أبو علي الحنفي، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار قال: حدثني أبي، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد. وبه قال ابن عباس. [ر: 2050]
- 3-70 - باب: لا يبيع حاضر لباد بالسمسرة. وكرهه ابن سيرين وإبراهيم للبايع والمشتري. وقال إبراهيم: إن العرب تقول: بع لي ثوبا، وهي تعني الشراء.
- 2052 - حدثنا المكي بن إبراهيم قال: أخبرني ابن جريح، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يتاع المرء على بيع أخيه، ولا تاجشوا، ولا يبيع حاضر لباد). [ر: 2033]
- 2053 - حدثنا محمد بن المثنى: حدثنا معاذ: حدثنا ابن عون، عن محمد: قال أنس بن مالك رضي الله عنه: نهينا أن يبيع حاضر لباد. [ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: تحريم بيع الحاضر للبادي، رقم: 1523].
- 3-71 - باب: النهي عن تلقي الركبان.
- 2054 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا عبد الوهاب: حدثنا عبيد الله، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة رضي الله قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التلقي، وأن يبيع حاضر لباد. [ر: 2033]
- 2055 - حدثني عياش بن الوليد: حدثنا عبد الأعلى: حدثنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: سألت ابن عباس رضي الله عنهما: ما معنى قوله: (لا يبيع حاضر لباد). فقال: لا يكن له سمسارا. [ر: 2050]
- 2056 - حدثنا مسدد: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثني التيمي، عن أبي عثمان، عن عبد الله رضي الله عنه قال: من اشترى محفلة فليرد معها صاعا، قال: ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تلقي البيوع. [ر: 2042]
- 2057 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها إلى السوق). [ر: 2032]
- 3-72 - باب: منتهى التلقي.
- 2058/2059 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا جويرية، عن نافع، عن عبد الله رضي الله عنه قال: كنا نتلقى الركبان، فنشتري منهم الطعام، فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم أن نبيعه حتى يبلغ به سوق الطعام. قال أبو عبد الله: هذا في أعلى السوق، يبينه حديث عبيد الله.
- (2059) - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن عبيد الله قال: حدثني نافع، عن عبد الله رضي الله عنه قال: كانوا يتاعون الطعام في أعلى السوق، فيبيعونه في مكانهم، فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه في مكانه حتى ينقلوه. [ر: 2017]
- 3-73 - باب: إذا اشترط شروطا في البيع لا تحل.
- 2060 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءني بريرة فقالت: كاتبت أهلي على تسع أواق، في كل عام أوقية، فأعنيني، فقلت: إن أحب أهلك أن أعدها لهم، ويكون ولاؤك لي فعلت. فذهبت بريرة إلى أهلها، فقالت لهم فأبوا عليها، فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس، فقالت: إني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم، فسمع النبي صلى الله عليه وسلم، فأخبرت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: (خذيها واشترطي لهم الولاء، فإنما الولاء لمن أعتق). ففعلت عائشة، ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: (أما بعد، ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله، ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن كان مائة شرط، قضاء الله أحق، وشرط الله أوثق، وإنما الولاء لمن أعتق).

[ر: 444]

2061 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن عائشة أم المؤمنين: أرادت أن تشتري جارية فتعتقها، فقال أهلها: بنيعكها على أن ولاءها لنا، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: (لا يمنعك ذلك، وإنما الولاء لمن أعتق).

[ر: 2048]

3- 74 - باب: بيع التمر بالتمر.

2062 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا الليث، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس: سمع عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (البر بالبر رباً إلا هاء وهاء، والشعير بالشعير رباً إلا هاء وهاء، والتمر بالتمر رباً إلا هاء وهاء).

[ر: 2027]

3- 75 - باب: بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام.

2063/2064 - حدثنا إسماعيل: حدثنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة.

والمزابنة: بيع الثمر بالتمر كيلاً، وبيع الزبيب بالكرم كيلاً.

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا، رقم: 1542.

(التمر) الرطب على النخيل. (الكرم) شجر العنب، والمراد العنب نفسه].

(2064) - حدثنا أبو النعمان: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما:

أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة.

قال: والمزابنة: أن يبيع الثمر بكيلاً: إن زاد فلي وإن نقص فعلي.

قال: وحدثني زيد بن ثابت: أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا بخرصها.

[2072، 2073، 2076، 2080، 2091، 2251، وانظر: 1415]

[ش (رخص) أذن وأباح، من الرخصة وهي التسهيل في الأمر والتيسير، وشرعاً: ما شرع من الأحكام استثناءً من منع عام، لعذر يثب مع الإتيان بالحكم المشروع أولاً. (العرايا) جمع عرية، وهي: أن يبيع الرطب أو العنب على الشجر، بخرصه من التمر أو الزبيب، على أن يكون ذلك خمسة أوسق فما دون. (بخرصها) بما يحزر من مقدارها].

3- 76 - باب: بيع الشعير بالشعير.

2065 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس أخبره: أنه التمس صرفاً بمائة دينار، فدعاني طلحة بن عبيد الله، فتراوضا حتى اصطرف مني، فأخذ الذهب يقلبها في يده ثم قال: حتى يأتي خازني من الغابة، وعمر يسمع ذلك، فقال: والله لا تفارقه حتى تأخذ منه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الذهب بالذهب رباً إلا هاء وهاء، والبر بالبر رباً إلا هاء وهاء، والتمر بالتمر رباً إلا هاء وهاء).

[ر: 2027]

3- 77 - باب: بيع الذهب بالذهب.

2066 - حدثنا صدقة بن الفضل: أخبرنا إسماعيل بن علية قال: حدثني يحيى بن أبي إسحاق: حدثنا عبد

الرحمن بن أبي بكر قال: قال أبو بكر رضي الله عنه:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا سواء بسواء، والفضة بالفضة إلا سواء بسواء، وبيعوا الذهب بالفضة، والفضة بالذهب، كيف شئتم).

[2071]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: النهي عن بيع الورق بالذهب دينا، رقم: 1590.

(سواء بسواء) متساويتن في الوزن. (كيف شئتم) متساوياً أو متفاضلاً].

3- 78 - باب: بيع الفضة بالفضة.

2067/2068 - حدثنا عبيد الله بن سعد: حدثنا عمي: حدثنا ابن أخي الزهري، عن عمه قال: حدثني

سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

أن أبا سعيد حدثه مثل ذلك حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلقبه عبد الله بن عمر، فقال: يا

أبا سعيد، ما هذا الذي تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال أبو سعيد: في الصرف؟

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (الذهب بالذهب مثلاً بمثل، والورق بالورق مثلاً بمثل).

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: الربا، رقم: 1584.

حدثه مثل ذلك حديثاً) أي مثل حديث أبي بكر رضي الله عنه السابق في وجوب التساوي بين البديلين.

(الصرف) بيع النقد بالنقد. (مثلاً بمثل) متماثلين ومتساويين في الوزن. (الورق) الفضة].

(2068) - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن نافع، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا منها غائبا بناجز).  
[2069]

[ش (تشفوا) من الإشفاف وهو التفضيل. (غائبا) مؤجلا. (بناجز) بحاضر].

3- 79 - باب: بيع الدينار بالدينار نساء.  
2069 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا الضحاك بن مخلد: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار: أن أبا صالح الزيات أخبره: أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول:  
الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم، فقلت له: فإن ابن عباس لا يقوله، فقال أبو سعيد: سألته، فقلت: سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم، أو وجدته في كتاب الله؟. قال: كل ذلك لا أقول، وأنتم أعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم مني، ولكنني أخبرني أسامة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا ربا إلا في النسئنة).  
[ر: 2067]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: بيع الطعام مثلا بمثل، رقم: 1596.  
(الدينار بالدينار) يباع به متساويا. (لا يقوله) لا يشترط المساواة في ذلك. (كل ذلك لا أقول) أي لم يكن السماع ولا الوجدان. (النسئنة) التأخير، وهو أن يكون أحد البديلين حاضرا والآخر مؤجلا].

3- 80 - باب: بيع الورق بالذهب نسئنة.  
2070 - حدثنا حفص بن عمر: حدثنا شعبة قال: أخبرني حبيب بن أبي ثابت قال: سمعت أبا المنهال قال: سألت البراء بن عازب وزيد بن أرقم رضي الله عنهم، عن الصرف، فكل واحد منهما يقول: هذا خير مني، فكلاهما يقول:  
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينا.

[ر: 1955]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: النهي عن بيع الورق بالذهب دينا، رقم: 1589.  
(بالورق) بالفضة. (دينا) أي أحدهما غير حاضر في المجلس].

3- 81 - باب: بيع الذهب بالورق يدا بيد.  
2071 - حدثنا عمران بن ميسرة: حدثنا عباد بن العوام: أخبرنا يحيى بن أبي إسحاق: حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه رضي الله عنه قال:  
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة، والذهب بالذهب، إلا سواء بسواء. وأمرنا أن نبتاع الذهب بالفضة كيف شئنا، والفضة بالذهب كيف شئنا.  
[ر: 2066]

3- 82 - باب: بيع المزبنة، وهي بيع التمر بالتمر، وبيع الزبيب بالكرم، وبيع العرايا.

قال أنس: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المزبنة والمحاكلة. [ر: 2093]

2072/2073 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب: أخبرني سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا تبيعوا التمر حتى يبدو صلاحه، ولا تبيعوا التمر بالتمر).  
قال سالم: وأخبرني عبد الله، عن زيد بن ثابت: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص بعد ذلك في بيع العربة بالرطب أو بالتمر، ولم يرخص في غيره.

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا، رقم: 1539.

(يبدو صلاحه) يظهر نضجه، فيحمر أو يصفر - على حسبه - ويؤكل منه].

(2073) - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزبنة.

والمزبنة: اشتراء التمر بالتمر كيلا، وبيع الكرم بالزبيب كيلا. [ر: 1415، 2063]

2074 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان، مولى ابن أبي أحمد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزبنة والمحاكلة. واشتراء التمر بالتمر في رؤوس النخل.

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: كراء الأرض، رقم: 1546.

(المحاكلة) مفاعلة من الحقل وهو الزرع، والمراد: بيع الحنطة في سنبها بحنطة صافية].

2075 - حدثنا مسدد: حدثنا أبو معاوية، عن الشيباني، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:  
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المحاكلة والمزبنة.

2076 - حدثنا عبد الله بن مسلمة: حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت رضي الله عنهم:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُرخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها.  
[ر: 2063]

3- 83 - باب: بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب والفضة.  
2077 - حدثنا يحيى بن سليمان، حدثنا ابن وهب: أخبرنا ابن جريح، عن عطاء، وأبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه قال:

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يطيب، ولا يباع منه إلا بالدينار والدرهم، إلا العرايا.  
[ر: 1416]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها...، وباب: النهي عن المحاقلة والمزابنة...، رقم: 1536.

(يطيب) أكله وبدو صلاحه. (العرايا) انظر الحديث: 2064 والباب: 84]

2078 - حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال: سمعت مالكا، وسأله عبيد الله بن الربيع: أحدثك داود، عن أبي سفيان، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا في خمسة أوسق، أو دون خمسة أوسق؟. قال: نعم.  
[2253]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا، رقم: 1541.  
(أوسق) جمع وسق وهو في الأصل الحمل، والمراد وعاء معين يسع ستين صاعا].

2079 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان قال: قال يحيى بن سعيد: سمعت بشيرا قال: سمعت سهل بن أبي حثمة:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالتمر، ورخص في العرية أن تباع بخرصها، يأكلها أهلها رطبا.

وقال سفيان مرة أخرى: إلا أنه رخص في العرية يبيعها أهلها بخرصها يأكلونها رطبا، قال: هو سواء، قال سفيان: فقلت ليحيى وأنا غلام: إن أهل مكة يقولون: إن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا، فقال: وما يدري أهل مكة؟. قلت: إنهم يروونه عن جابر، فسكت. قال سفيان: إنما أردت أن جابرا من أهل المدينة. قيل لسفيان: وليس فيه: نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه؟. قال: لا.

[2254، وانظر: 1416]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا، رقم: 1540].

3- 84 - باب: تفسير العرايا.  
وقال مالك: العرية أن يعري الرجل الرجل النخلة، ثم يتأذى بدخوله عليه، فرخص له أن يشتريها منه بتمر.

وقال ابن إدريس: العرية لا تكون إلا بالكيل من التمر يدا بيد، لا يكون بالجزاف. ومما يقويه قول سهل بن أبي حثمة: بالأوسق الموسقة.

وقال ابن إسحاق في حديثه عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: كانت العرايا أن يعري الرجل في ماله النخلة والنخلتين.

وقال يزيد عن سفيان بن حسين: العرايا نخل كانت توهب للمساكين، فلا يستطيعون أن ينتظروا بها، رخص لهم أن يبيعوها بما شاؤوا من التمر.

[ش (يعري) من الإعراء وهو الإعطاء. (بالجزاف) بدون كيل أو وزن. (بالأوسق) جمع وسق وهو حمل بغير، والموسقة تأكيد لها، كقول الناس: الآلاف المؤلفة].

2080 - حدثنا محمد: أخبرنا عبد الله: أخبرنا موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت رضي الله عنهم:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا أن تباع بخرصها كيلا.

قال موسى بن عقبة: والعرايا نخلات معلومات تأتيها فتشترىها.  
[ر: 2063]

3- 85 - باب: بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها.

2081 - وقال الليث، عن أبي الزناد: كان عروة بن الزبير يحدث عن سهل بن أبي حثمة الأنصاري، من بني حارثة: أنه حدثه عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال:

كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبايعون الثمار، فإذا جد الناس وحضر تقاضيتهم، قال المبتاع: إنه أصاب الثمر الدمان، أصابه مرض، أصابه قشام، عاهات يحتجون بها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كثرت عنده الخصومة في ذلك: (فأما لا، فلا تتبايعوا حتى يبدو صلاح الثمر).

كالمشورة يشير بها لكثرة خصومتهم.

وأخبرني خارجة بن زيد بن ثابت: أن زيد بن ثابت لم يكن يبيع ثمار



أرضه حتى تطلع الثريا، فينبين الأصفر من الأحمر.  
قال أبو عبد الله: رواه علي بن بحر: حدثنا حكام: حدثنا عنبسة، عن زكرياء، عن أبي الزناد، عن عروة،  
عن سهل، عن زيد.

[ش (جد الناس) قطعوا تمر النخيل. (تقاضيه) طلب ديونهم. (الدمان) فساد الطلع وتعفنه، فيخرج قبل  
الثمرة أسود. (مراض) اسم لجميع الأمراض. (قشام) مرض يصيب ثمر النخيل فلا يصير رطباً. (عاهات)  
جمع عاهة وهي الآفة والمرض. (فأما لا) فإن لا تتركوا هذه المبايعة. (كالمشورة) يشير عليهم بذلك.  
(تطلع الثريا) اسم علم لنجم مخصوص، والمعنى: حتى تطلع مع الفجر، ويكون ذلك في أول فصل  
الصيف، وعندها تكون الثمار قد نضجت].

2082 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما:  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها، نهى البائع والمبتاع.  
[ر: 1415]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها، رقم: 1534].  
2083 - حدثنا ابن مقاتل: أخبرنا عبد الله: أخبرنا حميد الطويل، عن أنس رضي الله عنه:  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تباع ثمرة النخل حتى ترهق. قال أبو عبد الله: يعني حتى  
تحمر.

[ر: 1417]

2084 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سليم بن حيان: حدثنا سعيد بن ميناء قال: سمعت جابر  
بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن تباع الثمرة حتى تشقق. فقيل: ما تشقق؟ قال تحمار وتصفار ويؤكل  
منها.

[ر: 1416]

3- 86 - باب: بيع النخل قبل أن يبدو صلاحها.

2085 - حدثني علي بن الهيثم: حدثنا معلى: حدثنا هشيم: أخبرنا حميد: حدثنا أنس بن مالك رضي الله  
عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها، وعن النخل حتى يزهر. قيل:  
وما يزهر؟ قال: يحمار أو يصفار.

[ر: 1417]

3- 87 - باب: إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ثم أصابته عاهة فهو من البائع.

2086 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن حميد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه:  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي. فقيل له: وما تزهي؟ قال: حتى  
تحمر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أرأيت إذا منع الله الثمرة، بم يأخذ أحدكم مال أخيه).

[ر: 1417]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: وضع الحوائج، رقم: 1555.

(منع الله الثمرة) بأن تلفت بأفة من الآفات. (بم يأخذ..) يستحل، أي إذا تلفت الثمرة لا يبقى للمشتري  
في مقابلة ما بذله شيء، فيأخذه البائع بدون بدل بذله].

2087 - قال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب قال: لو أن رجلاً ابتاع ثمراً قبل أن يبدو صلاحه، ثم  
أصابته عاهة، كان ما أصابه على ربه، أخبرني سالم بن عبد الله، عن ابن عمر رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا تتبايعوا الثمر حتى يبدو صلاحها، ولا تبيعوا الثمر بالتمر).  
[ر: 1415]

[ش (على ربه) على صاحبه الذي باعه].

3- 88 - باب: شراء الطعام إلى أجل.

2088 - حدثنا عمر بن حفص بن غياث: حدثنا أبي: حدثنا الأعمش قال: ذكرنا إبراهيم الرهن في السلف،  
فقال: لأبأس به. ثم حدثنا عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها:

أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاماً من يهودي إلى أجل، فرهنه درعه.  
[ر: 1962]

3- 89 - باب: إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه.

2089 - حدثنا قتيبة، عن مالك، عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن  
أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعم رجلاً على خبير فجاءه بتمر جنيب، فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم: (أكل تمر خبير هكذا). قال: لا والله يا رسول الله، إنا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين،  
والصاعين بالثلاثة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تفعل، بع الجمع بالدرهم، ثم ابتع بالدرهم  
جنيباً).

[2180, 4001, 6918]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: بيع الطعام مثلا بمثل، رقم: 1593.  
(رجلا) قيل: هو سواد بن غزية، وقيل: مالك بن صعصعة رضي الله عنهما. (جنيب) نوع جيد من أنواع التمر. (الجمع) الرديء، أو الخليط من التمر]  
3- 90 - باب: من باع نخلا قد أبرت، أو أرضا مزروعة، أو بإجارة.  
قال أبو عبد الله: وقال لي إبراهيم: أخبرنا هشام: أخبرنا ابن جريح قال: سمعت ابن أبي مليكة يخبر عن نافع، مولى ابن عمر: أنه قال: أيما نخل بيعت، قد أبرت لم يذكر الثمر، فالثمر للذي أبرها، وكذلك العبد والحرت،  
سمى له نافع هؤلاء الثلاث.

[ش (أبرت) من التأبير، وهو التلقيح. (لم يذكر الثمر) في العقد، لمن يكون. (وكذلك العبد) أي إذا بيعت الأم المملوكة: فإن كان لها ولد رقيق منفصل عنها فهو للبائع، وإن كان جنينا فهو للمشتري. (الحرت) الزرع، فهو للبائع إذا باع الأرض المزروعة ولم يذكر الزرع في العقد].  
2090 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من باع نخلا قد أبرت فثمرتها للبائع، إلا أن يشترط المبتاع).  
[2567, 2250, 2092]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: من باع نخلا عليها تمر، رقم: 1543.  
(يشترط المبتاع) أي يشترط المشتري في العقد أن الثمرة له].  
3- 91 - باب: بيع الزرع بالطعام كيلا.  
2091 - حدثنا قتيبة: حدثنا الليث، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:  
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزانية: أن يبيع ثمر حائطه إن كان نخلا بتمر كيلا، وإن كان كرما أن يبيعه بزيب كيلا، أو كان زرعا، أن يبيعه بكيل طعام، ونهى عن ذلك كله.  
[ر: 2063]

3- 92 - باب: بيع النخل بأصله.  
2092 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا الليث، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما:  
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أيما امرئ أبر نخلا ثم باع أصلها، فللذي أبر ثمر النخل، إلا أن يشترطه المبتاع).  
[ر: 2090]

3- 93 - باب: بيع المخاضرة.  
2093 - حدثنا إسحاق بن وهب: حدثنا عمر بن يونس قال: حدثني أبي قال: حدثني إسحاق بن أبي طلحة الأنصاري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال:  
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة، والمخاضرة، والملامسة، والمنابذة، والمزانية.  
[ش (المحاقلة) بيع الحنطة في سنبها بحنطة صافية. (المخاضرة) بيع الثمار والحبوب وهي خضر قبل أن يبدو نضجها. (الملامسة) من اللمس وهي: أن يبيعه شيئا على أنه متى لمسه فقد تم البيع. (المنابذة) من النبذ وهو الإلقاء، وهي: أن يجعل إلقاء السلعة إجابة للبيع أو إبراما له. (المزانية) بيع التمر اليابس بالرطب، وبيع الزيب بالعنب كيلا].

2094 - حدثنا قتيبة: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه:  
أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع ثمر التمر حتى يزهو. فقلنا لأنس: ما زهوها؟ قال: تحمر وتصفر، رأيت إن منع الله الثمرة بم تستحل مال أخيك.  
[ر: 1417]

3- 94 - باب: بيع الجمار وأكله.  
2095 - حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:  
كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو يأكل جمارا، فقال: (من الشجر شجرة كالرجل المؤمن). فأردت أن أقول: هي النخلة، فإذا أنا أحدثهم، قال: (هي النخلة).  
[ر: 61]

3- 95 - باب: من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم: في البيوع والإجارة والمكيال والوزن، وسنتهم على نياتهم ومذاهبهم المشهورة.  
وقال شريح للغزاليين: سنتكم بينكم ربحا، وقال عبد الوهاب، عن أيوب، عن محمد: لا بأس، العشرة بأحد عشرة، وبأخذ للنفقة ربحا.  
وقال النبي صلى الله عليه وسلم لهند: (خذي ما يكفيك وولديك بالمعروف) [ر: 2097].  
وقال تعالى: {ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف}. /النساء: 6/.

واكترى الحسن من عبد الله بن مرداس حمارا، فقال: بكم؟ قال: بدانقين، فركبه ثم جاء مرة أخرى، فقال: الحمار الحمار، فركبه ولم يشارطه، فبعث إليه بنصف درهم.

[ش (وسنتهم..) طريقتهن الثابتة على حسب مقاصدهم وءاداتهم المشهورة لديهم، والمراد: إثبات الاعتماد على العرف والعادة. (سنتكم) أي عادتكم وطريقتكم بينكم معتبرة. وكلمة (ربحا) هنا قيل: لا معنى لها وإنما محلها آخر الأثر الذي بعده، قال العيني: هكذا وقع في بعض النسخ، ولكنه غير صحيح، لأن هذه اللفظة هنا لا فائدة لها، ولا معنى يطابق الأثر. (لا بأس..) أي أن يبيع ما اشتراه بمائة دينار مثلا، بربح دينار لكل عشرة، فلا بأس بذلك إن جرى به عرف، وبحسب النفقة أيضا كأجرة الحمل وغيره، وبأخذ ربحا عليها واحدا عن كل عشرة. (ومن كان فقيرا..) المعنى: لا مانع من أن يأكل ولي اليتيم من ماله، بقدر أجرة عمله عرفا، إن كان فقيرا. (بدانقين) مثنى دانق، وهو سدس الدرهم، والمراد: أنه ركبه في المرة الثانية اعتمادا على الأجرة السابقة والشرط المتقدم للعرف بذلك، وزاد دانقا على سبيل الفضل والكرم].

2096 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

حجم رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو طيبة، فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر، وأمر أهله أن يخففوا عنه من خراجه.  
[ر: 1996]

2097 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا سفيان، عن هشام، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها: قالت هند أم معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أبا سفيان رجل شحيح، فهل علي جناح أن أخذ ماله سرا؟ قال: (خذي أنت وبنوك ما يكفيك بالمعروف).

[2328, 3613, 5044, 5049, 5055, 6265, 6742, 6758]

[ش (شحيح) بخيل مع الحرص. (جناح) إثم. (سرا) أي دون علمه وإذنه. (بالمعروف) حسب عادة الناس في نفقة أمثالك وأمثال أولادك].

2098 - حدثني إسحاق: حدثنا ابن نمير: أخبرنا هشام. وحدثني محمد قال: سمعت عثمان بن فرقد قال: سمعت هشام بن عروة يحدث، عن أبيه:

أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول: {ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف}. أنزلت في والي اليتيم الذي يقيم عليه ويصلح في ماله، إن كان فقيرا أكل منه بالمعروف.

[2614, 4299]

[ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب التفسير، رقم: 3019.

(من كان غنيا..) أي إذا كان ولي اليتيم لديه ما يستغني به عن الأخذ من مال اليتيم، فلا يأخذ منه شيئا أجرة على قيامه بشؤونه. (بالمعروف) بقدر أجرة أمثاله].

-3- 96 - باب: بيع الشريك من شريكه.

2099 - حدثني محمود: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر رضي الله عنه:

جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل مال لم يقسم، فإذا وقعت الحدود، وصرفت الطرق، فلا شفعة.

[2100, 2101, 2138, 2363, 2364, 6575]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: الشفعة، رقم: 1608.

(الشفعة) من شفعت الشيء إذا ضمته إلى غيره، سميت بذلك لما فيها من ضم نصيب إلى نصيب، وهي أن يبيع أحد الشركاء في دار أو أرض نصيبه لغير الشركاء، فللشركاء أخذ هذا النصيب بمقدار ما

باعه. (وقعت الحدود) صارت مقسومة وحددت الأقسام. (صرفت الطرق) ميزت وبينت].

-3- 97 - باب: بيع الأرض والدور والعروض مشاعا غير مقسوم.

2100/2101 - حدثنا محمد بن محبوب: حدثنا عبد الواحد: حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال لم يقسم، فإذا وقعت الحدود، وصرفت الطرق، فلا شفعة.

(2101) - حدثنا مسدد: حدثنا عبد الواحد: بهذا، وقال: في كل ما لم يقسم.

تابعه هشام، عن معمر، قال عبد الرزاق: في كل مال. رواه عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري.

[ر: 2099]

-3- 98 - باب: إذا اشترى شيئا لغيره بغير إذنه فرضي.

2102 - حدثنا يعقوب بن إبراهيم: حدثنا أبو عاصم: أخبرنا ابن جريح قال: أخبرني موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خرج ثلاثة يمشون فأصابهم المطر، فدخلوا في غار في جبل، فانحطت عليهم صخرة، قال: فقال بعضهم لبعض: ادعوا الله بأفضل عمل عملتموه. فقال أحدهم: اللهم إني كان لي أبوان شيخان كبيران، فكننت أخرج فأرعى، ثم أجيء فأحلب فأجبيء بالحلأب، فأتي أبواي فيشربان، ثم أسقي الصبية وأهلي وامرأتي، فاحتسبت ليلة، فجننت فإذا هما نائمان، قال: فكرهت أن أوقظهما، والصبية يتضاغون عند رجلي، فلم يزل ذلك دأبي ودأبهما، حتى طلع الفجر، اللهم إن كنت تعلم أنني فعلت ذلك ابتغاء وجهك، فافرج عنا فرجة نرى منها السماء، قال: ففرج عنهم. وقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أنني أحب امرأة من بنات عمي كأشد ما يحب الرجل النساء، فقالت: لا تنال ذلك منها حتى تعطيهما مائة دينار، فسعيت حتى جمعتها، فلما قعدت بين رجلها قالت: اتق الله ولا تفص الخاتم إلا بحقه، ففقت وتركتها، فإن كنت تعلم أنني فعلت ذلك ابتغاء وجهك، فافرج عنا فرجة، قال: ففرج عنهم الثلثين.

وقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أنني استأجرت أجيروا بفرق من ذرة فأعطيتهم، وأبى ذلك أن يأخذ، فعمدت إلى ذلك الفرق فزرعته، حتى اشتريت منه بقرا وراعيها، ثم جاء فقال: يا عبد الله أعطيني حقي، فقلت: انطلق إلى تلك البقر وراعيها فإنها لك، فقال: أتستهزئ بي؟ قال: فقلت: ما أستهزئ بك ولكنها لك، اللهم إن كنت تعلم أنني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا، فكشف عنهم.) [5629, 3278, 2208, 2152]

[ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء...، باب: قصة أصحاب الغار الثلاثة...، رقم: 2743. (ثلاثة) من الناس من الأمم السابقة. (الحلأب) الإناء الذي يحلب فيه، أو اللبن المحلوب. (أهلي) أقربائي كأختي وأخي وغيرهما. (فاحتسبت) تأخرت بسبب أمر عرض لي. (يتضاغون) يصيحون، من الضغاء. (دأبي) عادتي وشأني. (إبتغاء وجهك) طلبا لمرضاتك. (فرجة) الفتحة بين الشئيين. (لا تنال ذلك منها) لا تحصل على مرادك. (لا تفص الخاتم إلا بحقه) لا تزل البكارة إلا بحلال وهو النكاح. (بفرق) مكيال يسع ثلاثة أصع].

3- 99 - باب: الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب. 2103 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أبي عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال:

كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم، ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل، بغنم يسوقها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (بيعا أم عطية؟ أو قال: هبة). قال: لا، بل بيع، فاشترى منه شاة. [5067, 2475]

[ش (مشعان) طويل جدا فوق الطول المألوف في الرجال]. 3- 100 - باب: شراء المملوك من الحربى وهبته وعتقه. وقال النبي صلى الله عليه وسلم لسلمان: (كاتب). وكان حرا، فظلموه وباعوه، وسبى عمار وصهيب وبلال.

وقال الله تعالى: {والله فضل بعضكم على بعض في الرزق فما الذين فضلوا برادي رزقهم على ما ملكت أيماهم فهم سواء أفبنعمة الله يجحدون}. /النحل: 71/.

[ش (كاتب) من المكاتب، وهي: أن يتعاقد العبد مع سيده على قدر من المال، إذا أداه له أصبح حرا. (سبي) أخذ من أهله وعشيرته وبيع على أنه مملوك. (في الرزق) فمنكم غني وفقير وسيد ومملوك. (برادي رزقهم على ما ملكت أيماهم) بجاعلي ما رزقناهم من الأموال وغيرها شركة بينهم وبين ممالئهم. (سواء) مشتركون. ومعنى الآية: أنهم لا يرضون من ممالئهم أن يشاركوهم في أموالهم، فكيف يجعلون بعض ممالئهم الله تعالى شركاء له. (يجحدون) يكفرون وينكرون].

2104 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (هاجر إبراهيم عليه السلام بسارة، فدخل بها قرية فيها ملك من الملوك، أو جبار من الجبابرة، فقيل: دخل إبراهيم بامرأة هي من أحسن النساء، فأرسل إليه: أن يا إبراهيم من هذه التي معك؟ قال: أختي، ثم رجع إليها فقال: لا تكذبي حديثي، فإني أخبرتهم أنك أختي، والله إن على الأرض مؤمن غيبي وغيرك، فأرسل بها إليه فقام إليها، فقامت توحا وتصلي، فقالت: اللهم إن كنت أنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلا على زوجي فلا تسلط علي الكافر، فغط حتى ركض برجله).

قال الأعرج: قال أبو سلمة بن عبد الله: إن أبا هريرة قال: (قالت: اللهم إن يمت يقال هي قتلته، فأرسل، ثم قام إليها فقامت توحا وتصلي وتقول: اللهم إن كنت أنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلا على زوجي، فلا تسلط علي هذا الكافر، فغط حتى ركض برجله).

قال عبد الرحمن: قال أبو سلمة: قال أبو هريرة: (فقالت: اللهم إن يمت يقال هي قتلته، فأرسل في الثانية، أو في الثالثة، فقال: والله ما أرسلتم إلي إلا شيطانا، أرجعوها إلى إبراهيم، وأعطوها أجر، فرجعت إلى إبراهيم عليه السلام، فقالت: أشعرت أن الله كبت الكافر وأخدم وليدة).

[6550, 4796, 3179, 2492]

[ش (هاجر) سافر بها. (جبار) ملك ظالم باع. (لا تكذبي حديثي) لا تقولي خلاف ما قلت. (أختي) ولم يقل له زوجتي، لأنه ربما حمله ذلك على قتله لتخلص له. (إن على الأرض) ليس على الأرض. (فأرسل بها إليه) أي وهو مطمئن إلى أن الله سيحميها منه. (أحصنت فرجي) حفظته. (فغط) ضاق نفسه وكاد يختنق حتى سمع له غطيظ، وهو تردد النفس صاعدا إلى الحلق حتى يسمعه من حوله. (ركض برجله) حركها وضربها على الأرض. (شيطاناً) متمرداً من الجن. (أجر) هي هاجر أم إسماعيل عليه السلام. (كبت الكافر) أذله وأخزاه وردة خاسئاً. (أخدم وليدة) أعطى أمة للخدمة، والوليدة الجارية للخدمة كبيرة كانت أم صغيرة].

2105 - حدثنا قتيبة: حدثنا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام، فقال سعد: هذا يا رسول الله ابن أخي عتبة بن أبي وقاص، عهد إلي أنه ابنه، انظر إلى شبهه. وقال عبد بن زمعة: هذا أخي يا رسول الله، ولد على فراش أبي من وليدته، فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شبهه، فرأى شبهاً بينا بعتبة، فقال: (هو لك يا عبد، الولد للفراش وللعاهر الحجر، واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة). فلم ترد سودة قط. [ر: 1948]

2106 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن سعد، عن أبيه: قال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه لصهيب: اتق الله ولا تدع إلى غير أبيك. فقال صهيب: ما يسرنى أن لي كذا وكذا، وأني قلت ذلك، ولكني سرقت وأنا صبي.

[ش (لا تدع إلى غير أبيك) قال له ذلك لأنه كان يقول: إنه ابن سنان بن مالك، وينتهي نسبه إلى النمر بن قاسط، وهو عجمي اللسان. (ما يسرنى..) أي لا أَرْضَى أن أدعي إلى غير أبي ولو أعطيت الكثير. (سرقت وأنا صبي) بعد أن عرفت مولدي وأهلي، وباعني الذين سرقوني إلى الروم فأخذت بسانهم].

2107 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير: أن حكيم بن حزام أخبره أنه قال:

يا رسول الله، رأيت أمورا كنت أتحنت، أو أتحنت بها، في الجاهلية، من صلة وعتاقة وصدقة، هل لي فيها أجر؟ قال: حكيم رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أسلمت على ما سلف لك من خير). [ر: 1369]

101 - باب: جلود الميتة قبل أن تدبغ.  
2108 - حدثنا زهير بن حرب: حدثنا يعقوب بن إبراهيم: حدثنا أبي، عن صالح قال: حدثني ابن شهاب: أن عبيد الله بن عبد الله أخبره: أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة، فقال: (هلا استمتعتم بإهابها). قالوا: إنها ميتة. قال: (إنما حرم أكلها). [ر: 1421]

3- 102 - باب: قتل الخنزير.  
وقال جابر: حرم النبي صلى الله عليه وسلم بيع الخنزير [ر: 2121].  
2109 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا الليث، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (والذي نفسي بيده، ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد). [2344, 3264]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، رقم: 155.

(ليوشكن) ليقربن وليسرعن. (مقسطاً) عادلاً. (يضع الجزية) يرفعها، ولا يقبل من الناس إلا الإسلام، وإلا قتلهم. (يفيض) يكثر ويستغني كل واحد من الناس بما في يده].

3- 103 - باب: لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه.

رواه جابر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم [ر: 2121].  
2110 - حدثنا الحميدي: حدثنا سفيان: حدثنا عمرو بن دينار قال: أخبرني طاوس: أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول:

بلغ عمر أن فلاناً باع خمرًا، فقال: قاتل الله فلانًا، ألم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم، فجملوها فباعوها). [3273]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، رقم: 1582.  
(فلاناً) هو سمرة رضي الله عنه. (باع خمرًا) أي بعدما تخللت. (فجملوها) أذابوها].

2111 - حدثنا عبدان: أخبرنا عبد الله: أخبرنا يونس، عن ابن شهاب: سمعت سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه:  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (قاتل الله يهود، حرمت عليهم الشحوم، فباعوها وأكلوا  
أثمانها).

قال أبو عبد الله: {قاتلهم الله} /التوبة: 30/. لعنهم. {قتل}: لعن. {الخراصون}. /الذاريات: 10/:

الكذابين.  
[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، رقم: 1583].

3- 104 - باب: بيع التصاوير التي ليس فيها روح، وما يكره من ذلك.

2112 - حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب: حدثنا يزيد بن زريع: أخبرنا عوف، عن سعيد بن أبي الحسن قال:  
كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما: إذ أتاه رجل فقال: يا أبا عباس، إني إنسان، إنما معيشتي من  
صنعة يدي، وإني أصنع هذه التصاوير. فقال ابن عباس: لا أحدثك إلا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول: سمعته يقول: (من صور صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح، وليس بنافخ فيها أبدا).  
فربا الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه، فقال: ويحك، إن أبيت إلا أن تصنع، فعليك بهذا الشجر، كل شيء  
ليس فيه روح.

قال أبو عبد الله: سمع سعيد بن أبي عروبة من النضر بن أنس هذا الواحد.  
[5618]

[ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان...، رقم: 2110.

(صنعة يدي) عمل يدي. (وليس بنافخ) لا يستطيع النفخ أبدا فيستمر عليه العذاب. (ربا) علا نفسه وضاق  
صدره، أو ذعر وامتلاً خوفاً. (ويحك) كلمة ترحم. (هذا الواحد) أي لم يسمع إلا هذا الحديث الواحد].

3- 105 - باب: تحريم التجارة في الخمر.  
وقال جابر رضي الله عنه: حرم النبي صلى الله عليه وسلم بيع الخمر  
[ر: 2121].

2113 - حدثنا مسلم: حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة رضي الله  
عنها:

لما نزلت آيات سورة البقرة عن آخرها، خرج النبي صلى الله عليه  
وسلم فقال: (حرمت التجارة في الخمر).

[ر: 447]

3- 106 - باب: إثم من باع حراً.

2114 - حدثني بشر بن مرحوم: حدثنا يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد بن أبي سعيد،  
عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (قال الله: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر،  
ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره).

[2150]

[ش (أعطى بي) عاهد باسمي وحلف. (غدر) نقض العهد ولم يف به، أو لم يبر بقسمه. (باع حراً) وهو  
يعلم أنه حر. (فاستوفى منه) العمل الذي استأجره من أجله].

3- 107 - باب: بيع العبيد والحيوان بالحيوان نسيئة.

واشترى ابن عمر راحلة بأربعة أبعرة مضمونة عليه، يوفيتها صاحبها بالربذة.  
وقال ابن عباس: قد يكون البعير خيراً من البعيرين.

واشترى رافع بن خديج بعيراً ببعيرين فأعطاه أحدهما، وقال: آتيك بالآخر غدا رهوا إن شاء الله.  
وقال ابن المسيب: لا ربا في الحيوان: البعير بالبعيرين والشاة بالشاتين إلى أجل.

وقال ابن سيرين: لا بأس ببعير ببعيرين نسيئة.

[ش (راحلة) ما أمكن ركوبه من الإبل ذكرًا م أنثى. (أبعرة) جمع بعير، واحد الإبل ذكرًا أم أنثى. (مضمونة  
عليه) في ضمان البائع إذا هلكت. (يوفيتها) يسلمها. (الربذة) قرية معروفة قرب المدينة. (رهوا) هو في

الأصل السير السهل، والمراد به هنا: آتيك به بلا شدة ولا مماطلة. (نسيئة) إلى أجل].

2115 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال:  
كان في السبي صفيية، فصارت إلى دحية الكلبي، ثم صارت إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 364]

3- 108 - باب: بيع الرقيق.

2116 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني ابن محيريز: أن أبا سعيد الخدري  
رضي الله عنه أخبره:

أنه بينما هو جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم قال: يا رسول الله، إنا نصيب سبياً، فنحب الأثمان، فكيف ترى في العزل؟ فقال: (أو إنكم تفعلون ذلك؟ لا عليكم أن لا تفعلوا ذلكم، فإنها ليست نسمة كتب الله أن تخرج إلا هي خارجة).  
[2404، 3907، 4912، 6229، 6974]

[ش (نصيب سبياً) نجامع الإمام المسيية، وهن النساء اللواتي أخذن أسرى من العدو، وضرب عليهم إمام المسلمين الرق، ووزعهم على الغانمين. (فحب الأثمان) نرغب بيعهن وأخذ أثانهن، فنعزل الذكر عن الفرج وقت الإنزال حتى لا ينزل فيه المنى، دفعا لحصول الولد المانع من بيع الأمهات. (فكيف ترى في العزل) ماذا تحكم فيه. (لا عليكم أن لا تفعلوا) لا ضرر عليكم في تركه، والعزل جائز بشروطه، ولعل من أهمها: أن لا يكون الباعث عليه الفرار من المسؤولية وعناء التريبة وخوف النفقة، لأن هذا يتعارض مع روح الدين الإسلامي القائل: {ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم} /الإسراء:31/. (إملاق) فقر. ويؤكد هذا ما جاء في الحديث: من أن ما قدره الله تعالى كائن لا محالة. ويدخل في معنى العزل استعمال موانع الحمل، وهي بادرة ذات خطر كبير إذا اتسعت وانتشرت في العالم الإسلامي، لأن نتيجتها تقليل النسل، وضعف الأمة واضمحلالها أمام أعداء الأمة المتكاثرة في أعدادها. وأخطر من ذلك دعوة تحديد النسل التي لا تعدو أن تكون فكرة هدامة في شكلها ومضمونها، تهدف إلى القضاء على الأمة من أيسر السبل. (نسمة) كل ذات روح. (كتب) قدر. (خارجة) إلى الوجود والحياة].  
3- 109 - باب: بيع المدبر.

2117 - حدثنا ابن نمير: حدثنا وكيع: حدثنا إسماعيل، عن سلمة بن كهيل، عن عطاء، عن جابر رضي الله عنه قال:

باع النبي صلى الله عليه وسلم المدبر.  
حدثنا قتيبة: حدثنا سفيان، عن عمرو: سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: باعه رسول الله صلى الله عليه وسلم.  
[ر: 2034]

2118 - حدثني زهير بن حرب: حدثنا يعقوب: حدثنا أبي، عن صالح، قال: حدث ابن شهاب: أن عبيد الله أخبره: أن زيد بن خالد وأبا هريرة رضي الله عنهما أخبراه:  
أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن الأمة تزني ولم تحصن، قال: (اجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم بيعوها). بعد الثالثة أو الرابعة.  
[ر: 2046]

2119 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: أخبرني الليث، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد، ولا يثرب عليها، ثم إن زنت فليجلدها الحد ولا يثرب، ثم إن زنت الثالثة فتبين زناها، فليبعها ولو بحبل من شعر).  
[ر: 2045]

3- 110 - باب: هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها.  
ولم ير الحسن بأساً أن يقبلها أو يباشرها.

وقال ابن عمر رضي الله عنهما: إذا وهبت الوليدة التي توطأ، أو بيعت، أو عتقت فليستبرأ رحمها بحيضة، ولا تستبرأ العذراء.

وقال عطاء: لا بأس أن يصيب من جاريته الحامل ما دون الفرج، وقال الله تعالى: {إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم}. /: المؤمنون: 6/.

[ش (الجارية) المرأة المملوكة، وهي الأمة. (يباشرها) يمس بشرتها ببشرته دون الوطاء في الفرج. (الوليدة) الأمة. (التي توطأ) أي التي كان يطؤها من كانت في ملكه أو على عصمته. والاستبراء: طلب براءة الرحم من الحمل، فتترك الأمة بعد تملكها حتى تحيض وتطهر قبل أن توطأ. (ولا تستبرأ العذراء) وهي البكر، لأنه لا شك في براءة رحمها إذ لم توطأ من قبل. (لا بأس..)) أي إذا كانت الأمة حاملاً من غير سيدها، فليسيدها أن يستمتع بها دون الوطاء، لأن رحمها مشغول بما غيره، أما الحامل منه فله أن يطأها إذ لا مانع منه. (إلا على..)) المعنى: أنهم يصونون فروجهم إلا من أزواجهم وإمائهم، وهذا دليل جواز الاستمتاع بالأمة بجميع الوجوه، لكن خرج الوطاء للحامل من غيره بدليل، فيبقى غيره على الأصل، على رأي عطاء. والجمهور: على أن الأمة المزوجة ليس لسيدها منها إلا الخدمة، بل لا يجوز أن يرى منها ما بين سرتها وركبتها، فضلاً عن الاستمتاع بها].

2120 - حدثنا عبد الغفار بن داود: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

قدم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر، فلما فتح الله عليه الحصن، ذكر له جمال صفية بنت حيي بن أخطب، وقد قتل زوجها وكانت عروساً فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه، فخرج بها حتى بلغنا سد الروحاء حلت، فبنى بها، ثم صنع حيساً في نطع صغير، ثم قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم: (أذن من حولك). فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفة. ثم خرجنا إلى المدينة، قال: فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوي لها وراءه بعباءة، ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته، فتضع صفة رجلها على ركبته حتى تركب.  
[ر: 364]

[ش (عروسا) اسم للمرأة إذا دخل زوجها بها، وكذلك يقال للرجل عروس. (فاصطفاها) أخذها صفا، والصفى سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من المغنم، كان يأخذه من الأصل قبل قسمة الغنائم، جارية كان أم غيرها. (سد الروحاء) موضع قريب من المدينة. (حلت) طهرت من حيضتها. (فبنى بها) دخل بها، والبناء الدخول بالزوجة، والأصل فيه: أن الرجل كان إذا تزوج بإمرأة بنى عليها قبة ليدخل بها فيها، فيقال: بنى الرجل على أهله. (حيسا) خليطا من التمر والأقط والسمن، ويقال: من التمر والسويق، أو التمر والسمن. (نطع) جلود مدبوغة، يجمع بعضها إلى بعض وتفرش. (أذن من حولك) أعلمهم ليحضروا وليمة العرس. (بحوي) يدير كساء فوق سنام البعير ثم يركبه. (بعباءة) نوع من الأكسية].  
3- 111 - باب: بيع الميتة والأصنام.

2121 - حدثنا قتيبة: حدثنا الليث: عن يزيد بن أبي حبيب، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما:

أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح، وهو بمكة: (إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير، والأصنام). فقيل: يا رسول الله، رأيت شحوم الميتة، فإنها يطلى بها السفن، ويدهن بها الجلود، ويستصبح بها الناس؟ فقال: (لا، هو حرام). ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك: (قاتل الله اليهود إن الله لما حرم شحومها جملوه، ثم باعوه، فأكلوا ثمنه).

قال أبو عاصم: حدثنا عبد الحميد: حدثنا يزيد: كتب إلي عطاء: سمعت جابرا رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[4357، 4045]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، رقم: 1581. (يطلى) يدهن. (يستصبح بها الناس) يجعلونها في مصابيحهم يستضيئون بها. (شحوم الميتة، أو شحوم البقر والغنم، كما أخبر تعالى بقوله: {ومن البقر والغنم حرمتنا عليهم شحومهما}. /الأنعام: 146/. (جملوه) أذابوه واستخرجوا دهنه].

3- 112 - باب: ثمن الكلب.

2122 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب، ومهر البغي، وحلوان الكاهن.  
[2162، 5031، 5428]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن...، رقم: 1567. (ثمن الكلب) بيعه وأخذ ثمنه. (مهر البغي) ما تأخذه الزانية على زناها، وقد كانوا في الجاهلية يكرهون إماءهم على الزنا والاكْتِسَاب به، فأنكر الإسلام ذلك ونهى عنه، قال الله تعالى: {ولا تکرهوا فتياتکم على البغاء إن أردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا}. /النور: 33/\_ فتياتکم: إماءکم. تحصنا: تعففا. (حلوان الكاهن) ما يعكى الكاهن أجرته على كهنته، وأصل الحلوان في اللغة العطية، والكاهن هو الذي يدعي علم ما يحدث في المستقبل ويخبر عنه].

2123 - حدثنا حجاج بن منهال: حدثنا شعبة قال: أخبرني عون بن أبي جحيفة قال: رأيت أبي اشترى حجاما فأمر بمحاجمه فكسرت، فسألته عن ذلك، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم وثمان الكلب، وكسب الأمة، ولعن الواشمة والمستوشمة، وأكل الربا وموكله، ولعن المصور.

[ر: 1980]

[ش (كسب الأمة) أي من زناها].

بسم الله الرحمن الرحيم.

## 2- 40 - كتاب السلم.

3- 1 - باب: السلم في كيل معلوم.

2124 - حدثنا عمرو بن زرارة: أخبرنا إسماعيل بن علية: أخبرنا ابن أبي نجیح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، والناس يسلفون في الثمر العام والعامين، أو قال: عامين أو ثلاثة، شك إسماعيل، فقال: (من سلف في تمر، فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم).

حدثنا محمد: أخبرنا إسماعيل، عن ابن أبي نجیح بهذا: (في كيل معلوم، ووزن معلوم).

[2125، 2126، 2135]



[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: السلم، رقم: 1604.  
(يسلفون) من السلف وهو: بيع على موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا، وسمي سلفا لتقديم رأس المال، ويسمى أيضا سلما، لأنه يشترط فيه تسليم رأس المال في مجلس العقد].

-3- 2 - باب: السلم في وزن معلوم.  
2125/2126 - حدثنا صدقة: أخبرنا ابن عيينة: أخبرنا ابن أبي نجیح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون بالتمر السنيتين والثلاث، فقال: (من أسلف في شيء ففي كيل معلوم، إلى أجل معلوم).

حدثنا علي: حدثنا سفيان قال: حدثني ابن أبي نجیح، وقال: (فليسلف في كيل معلوم، إلى أجل معلوم).  
(2126) - حدثنا قتيبة: حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجیح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنهال، قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول:

قدم النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: (في كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم).  
[ر: 2124]

2127 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن ابن أبي المجالد. وحدثنا يحيى: حدثنا وكيع، عن شعبة، عن محمد بن أبي المجالد. وحدثنا حفص ابن عمر: حدثنا شعبة قال: أخبرني محمد، أو عبد الله بن أبي المجالد، قال:

اختلف عبد الله بن شداد بن الهاد وأبو بردة في السلف، فبعثوني إلى ابن أبي أوفى رضي الله عنه فسألته، فقال: إنا كنا نسلف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر: في الحنطة والشعير والزبيب والتمر. وسألت ابن أوزي، فقال مثل ذلك.

[2128, 2129, 2136]

[ش (في السلف) السلم، أي: هل يجوز السلم إلى من ليس عنده أصل المسلم فيه، كما يدل عليه الحديث الآتي].

-3- 3 - باب: السلم إلى من ليس عنده أصل.

2128/2129 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا عبد الواحد: حدثنا الشيباني: حدثنا محمد بن أبي المجالد قال:

بعثني عبد الله بن شداد وأبو بردة إلى عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما، فقالا: سله، هل كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يسلفون في الحنطة؟ قال عبد الله: كنا نسلف نبيط أهل الشام في الحنطة والشعير والزيت، في كيل معلوم، إلى أجل معلوم. قلت: إلى من كان أصله عنده؟ قال: ما كنا نسألهم عن ذلك. ثم

بعثني إلى عبد الرحمن بن أوزي، فسألته فقال: كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يسلفون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ولم نسألهم:

أهم حرث أم لا.

[ش (نبيط) أهل الزراعة، سموا بذلك لاهتدائهم إلى استخراج الماء واستنباطه من الينابيع ونحوها. (أصله عنده) عنده أصل الثمر المسلم فيه، وهو الحرث. (حرث) زرع].

(2129) - حدثنا إسحاق: حدثنا خالد بن عبد الله، عن الشيباني، عن محمد بن أبي مجالد: بهذا، وقال فنسلفهم في الحنطة والشعير. وقال عبد الله بن الوليد، عن سفيان: حدثنا الشيباني وقال: والزيت، حدثنا قتيبة: حدثنا جرير، عن الشيباني وقال: في الحنطة والشعير والزبيب.

[ر: 2127]

2130 - حدثنا آدم: حدثنا شعبة: أخبرنا عمرو قال: سمعت أبا البخترى الطائي قال:

سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن السلم في النخل؟ قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يؤكل منه، وحتى يوزن. فقال الرجل: وأي شيء يوزن، قال رجل إلى جانبه حتى يحرز.

وقال معاذ: حدثنا شعبة، عن عمرو: قال أبو البخترى: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما: نهى النبي صلى الله عليه وسلم، مثله..

[2131, 2132، وانظر: 1415]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع، رقم: 1537.  
(في النخل) أي في ثمر النخل. (يؤكل منه) كناية عن ظهور صلاحه ونضجه. (أي شيء يوزن) أي لا يمكن وزن الثمرة التي على النخل. (يحرز) يحفظ ويصان، وفي رواية (يحزر) أي يقدر كيله، وفائدة ذلك معرفة كمية حقوق الفقراء قبل أن يتصرف فيه المالك].

-3- 4 - باب: السلم في النخل.

2131/2132 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن عمرو، عن أبي البخترى قال:

سألت ابن عمر رضي الله عنهما، عن السلم في النخل، فقال: نهى عن بيع النخل حتى يصلح، وعن بيع الورق نساء بناجز.

[ر: 2131]

وسألت ابن عباس عن السلم في النخل، فقال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يؤكل منه، أو يأكل منه، وحتى يوزن.

[ش (بيع النخل) بيع ثمره. (يصلح) يظهر فيه النضج والصلاح للأكل. (الورق) الدراهم المضروبة من الفضة، إذا بيعت بجنسها، أو بالذهب. (نساء بناجز) أي حال كون أحد البلين مؤخرا والثاني حاضرا].  
(2132) - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن عمرو، عن أبي البخري:

سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم في النخل، فقال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يصلح، ونهى عن الورق بالذهب نساء بناجز. وسألت ابن عباس فقال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل، أو يؤكل، وحتى يوزن. قلت: وما يوزن؟ قال رجل عنده: حتى يحرز.  
[ر: 2130]

-3- 5 - باب: الكفيل في السلم.

2133 - حدثنا محمد: حدثنا يعلى: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما من يهودي بنسيئة، ورهنه درعا له من حديد.  
[ر: 1962]

-3- 6 - باب: الرهن في السلم.

2134 - حدثني محمد بن محبوب: حدثنا عبد الواحد: حدثنا الأعمش قال: تذاكرنا عند إبراهيم الرهن في السلف، فقال: حدثني الأسود، عن عائشة رضي الله عنها:

أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما إلى أجل معلوم، وارتهن منه درعا من حديد.  
[ر: 1962]

-3- 7 - باب: السلم إلى أجل معلوم.

وبه قال ابن عباس وأبو سعيد والأسود والحسن.

وقال ابن عمر: لا بأس في الطعام الموصوف، بسعر معلوم إلى أجل معلوم، ما لم يك ذلك في زرع لم يبد صلاحه.

2135 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا سفيان، عن ابن نجيح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنتين والثلاث، فقال: (أسلفوا في الثمار في كيل معلوم، إلى أجل معلوم). وقال عبد الله بن الوليد: حدثنا سفيان: حدثنا ابن أبي نجيح، وقال: (في كيل معلوم، ووزن معلوم).

[ر: 2124]

2136 - حدثنا محمد بن مقاتل: أخبرنا عبد الله: أخبرنا سفيان، عن سليمان الشيباني، عن محمد بن أبي مجالد قال:

أرسلني أبو بردة وعبد الله بن شداد إلى عبد الرحمن بن أبزى وعبد الله ابن أبي أوفى، فسألتهما عن السلف، فقالا: كنا نصيب المغانم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان يأتينا أنباط من أنباط الشام، فنسلفهم في الحنطة والشعير والزبيب إلى أجل مسمى، قال: قلت: أكان لهم زرع، أو لم يكن لهم زرع؟ قال: ما كنا نسألهم عن ذلك.

[ر: 2127]

-3- 8 - باب: السلم إلى أن تنتج الناقة.

2137 - حدثنا موسى بن إسماعيل: أخبرنا جويرية، عن نافع، عن عبد الله رضي الله عنه قال: كانوا يتبايعون الجزور إلى حبل الحبل، فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه. فسره نافع: أن تنتج الناقة ما في بطنها.

[ر: 2036]

[ش (حبل الحبل) قيل المراد: أن تلد الناقة ما في بطنها وتكبر وتحمل. وقيل: أن تلد ما في بطنها، وهو معنى قوله: تنتج الناقة...، والنهي عنه يدل على عدم جواز السلم إلى أجل غير معلوم].

بسم الله الرحمن الرحيم.

## -2- 41 - كتاب الشفعة.

-3- 1 - باب: الشفعة في ما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة.

2138 - حدثنا مسدد: حدثنا عبد الواحد: حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود، وصرفت الطرق، فلا شفعة.

[ر: 2099]

-3- 2 - باب: عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع.

وقال الحكم: إذا أذن له قبل البيع فلا شفعة له.

وقال الشعبي: من بيعت شفعتي، وهو شاهد لا يغيرها، فلا شفعة له.

[ش (من بيعت..)] أي إذا بيع شيء وكان لأحد فيه حق الشفعة وهو حاضر، فلم يطلب أخذه بالشفعة ولا أنكر البيع لغيره، فليس له أن يطالب بالشفعة بعد ذلك].

2139 - حدثنا المكي بن إبراهيم: أخبرنا ابن جريح: أخبرني إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد قال:

وقفت على سعد بن أبي وقاص، ف جاء المسور بن مخرمة، فوضع يده على إحدى منكبي، إذ جاء أبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا سعد ابتع مني بيتي في دارك، فقال سعد: والله ما أبتاعهما، فقال المسور: والله لتبتاعنهما، فقال سعد: والله لا أزيدك على أربعة آلاف منجمة، أو مقطعة، قال أبو رافع: لقد أعطيت بها خمسمائة دينار، ولولا أنني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (الجار أحق بسقبة)، ما أعطيتها أربعة آلاف وأنا أعطى بها خمسمائة دينار، فأعطها إياه.

[6576, 6577, 6579, 6580]

[ش (ابتع مني) اشتر مني. (بيني في دارك) بيتي الكائن في دارك، والمراد بالبيت الغرفة. (منجمة) مؤجلة، تعطى شيئاً فشيئاً. (بسقبة) ما قرب من داره، ويقال: الصقب أيضاً].

-3- 3 - باب: أي الجوار أقرب.

2140 - حدثنا حجاج: حدثنا شعبة (ح). وحدثني علي بن عبد الله: حدثنا شبابة: حدثنا شعبة: حدثنا أبو

عمران قال: سمعت طلحة بن عبد الله، عن عائشة رضي الله عنها:

قلت: يا رسول الله، إن لي جارين، فإلى أيهما أهدي؟ قال:

(إلى أقربهما منك باباً).

[2455, 5674]

بسم الله الرحمن الرحيم.

## -2- 42 - كتاب الإجارة.

-3- 1 - باب: استئجار الرجل الصالح.

وقول الله تعالى: {إن خير من استأجرت القوي الأمين} /القصص: 26/. والخازن الأمين، ومن لم يستعمل من أراده.

[ش (إن خير..) المعنى: اتخذه أجيراً يرعى غنمنا بدلنا، فإنه خير من يستأجر، لما لديه من قوة وأمانة، تؤولهانه للرعاية والقيام بالمسؤولية على خير وجه].

2141 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن أبي بردة قال: أخبرني جدي أبو بردة، عن أبيه أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الخازن الأمين، الذي يؤدي ما أمر به طيبة نفسه، أحد المتصدقين).

[ر: 1371]

2142 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن قررة بن خالد قال: حدثني حميد بن هلال: حدثنا أبو بردة، عن أبي

موسى رضي الله عنه قال:

أقبلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعني رجلان من الأشعريين، فقلت: ما علمت أنهما يطلبان العمل، فقال: (لن - أو: لا - نستعمل على عملنا من أراده).

[6525, 6730, 6737, 6738]

[ش (ما عملت) جهدت أن أردهما عن هذا الطلب، وفي رواية (ما عملت) لم يكن عندي علم بهذا، أي ولو علمت به لما أتيت بهما. (العمل) الإمارة والولاية. (أراده) طلبه، لأن طلبه دليل حرصه عليها ليغتم من ورائها، فينبغي الاحتراز منه.

-3- 2 - باب: رعي الغنم على قراريط.

حدثنا أحمد بن محمد المكي: حدثنا عمرو بن يحيى، عن جده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم). فقال أصحابه: وأنت؟ فقال:

(نعم، كنت أرها على قراريط لأهل مكة).

[ش (قراريط) جمع قيراط وهو جزء من النقد، وقيل: قراريط اسم موضع قرب جباد بمكة].

-3- 3 - باب: استئجار المشركين عند الضرورة، أو: إذا لم يوجد أهل الإسلام.

وعامل النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر. [ر: 2165]

2144 - حدثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا هشام، عن معمر، عن الزهري، عن عروة ابن الزبير، عن

عائشة رضي الله عنها:

واستأجر النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلا من بني الدليل، ثم من بني عبد بن عدي، هاديا خريتا - الخريت: الماهر بالهداية - قد غمس يمين حلف في آل العاص بن وائل، وهو على دين كفار قريش، فأمناه فدفعنا إليه راحلتيهما، ووعداه غار ثور بعد ثلاث ليال، فاتاهما براحتيهما صبيحة ليل ثلاث، فارتحلا، وانطلق معهما عامر بن فهيرة، والدليل الديلي، فأخذ بهم أسفل مكة، وهو طريق الساحل.

[ر: 464]

إش (هاديا) مرشدا في الطريق. (غمس يمين حلف) دخل في جملتهم. والحلف العهد، وكانوا يغمسون أيديهم في الماء ونحوه عند التحالف. (ثور) جبل بأسفل مكة.]

3-4 - باب: إذا استأجر أجيرا ليعمل له بعد ثلاثة أيام، أو بعد شهر، أو بعد سنة جاز، وهما على شرطهما الذي اشترطاه إذا جاء الأجل.

2145 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، قال ابن شهاب: فأخبرني عروة بن الزبير: أن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت:

واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلا من بني الدليل، هاديا خريتا، وهو على دين كفار قريش، فدفعنا إليه راحلتيهما، ووعداه غار ثور بعد ثلاث ليال، فاتاهما براحتيهما صبح ثلاث.

[ر: 464]

3-5 - باب: الأجير في الغزو.

2146 - حدثنا يعقوب بن إبراهيم: حدثنا إسماعيل بن علية: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن يعلى بن أمية رضي الله عنه قال:

غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم جيش العسرة، فكان من أوثق أعمالني في نفسي، فكان لي أجير، فقاتل إنسانا، فعض أحدهما إصبع صاحبه، فانتزع إصبعه فأندر ثنيته فسقطت، فانطلق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأهدر ثنيته، وقال: (أفيدع إصبعه في فيك تقضمها - قال: أحسبه قال - كما يقضم الفحل).

قال ابن جريج: وحدثني عبد الله بن أبي مليكة، عن جده، بمثل هذه الصفة: أن رجلا عض يد رجل فأندر ثنيته، فأهدرها أبو بكر رضي الله عنه.

[2814, 4155, 6498]

إش أخرجه مسلم في القسامة، باب: الصائل على نفس الإنسان أو عضوه، رقم: 1674.

(غزوت .. جيش العسرة) أي في جملته، وهي غزوة تبوك، سميت بذلك لعسر حالها باشتداد الحر وغيره. (أوثق أعمالني) أقواها اعتمادا عليه. (فأندر ثنيته) أسقطها، والثنية مقدم الأسنان. (فأهدر..) أبطلها ولم يجعل فيها دية. (تقضمها) من القضم، وهو الأكل بأطراف الأسنان. (الفحل) ذكر الإبل.]

3-6 - باب: من استأجر أجيرا فيين له الأجل ولم يبين العمل.

لقوله: {إنني أريد أن أنكحك إحدى ابنتي هاتين - إلى قوله - على ما نقول وكيل} /القصص: 27 - 28./

يأجر فلانا: يعطيه أجرا، ومنه في التعزية، أجرك الله.

إش (إلى قوله) وتتمتها: {على أن تأجرني ثمانني حجج فإن أتممت عشرا فمن عندك وما أريد أن أشق عليك ستجدني إن شاء الله من الصالحين. قال ذلك بيني وبينك أيما الأجلين قضيت فلا عدوان علي والله على ما نقول وكيل}. (أنكحك) أزوجك. (تأجرني) تكون أجيرا لي في رعي غنمي. (حجج) سنين. (الصالحين) الوافين بالعهد. (قضيت) فرغت منه. (فلا عدوان علي) أي فلا أمنع من أخذ أهلي والذهاب بهم.]

3-7 - باب: إذا استأجر أجيرا على أن يقيم حائطا يريد أن ينقض جاز.

2147 - حدثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا هشام بن يوسف: أن ابن جريج أخبرهم قال: أخبرني يعلى بن مسلم، وعمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، يزيد أحدهما علي صاحبه، وغيرهما قال: قد سمعته يحدثه عن سعيد قال: قال لي ابن عباس رضي الله عنهما: حدثني أبي بن كعب قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فانطلقا، فوجدا جدارا يريد أن ينقض - قال سعيد بيده هكذا ورفع يديه - فاستقام). قال يعلى: حسبت أن سعيدا قال: (فمسحه بيده فاستقام، قال: لو شئت لاتخذت عليه أجرا). قال سعيد: (أجرا نأكله).

[ر: 74]

إش (يريد) نسبة الإرادة إلى الجدار مجاز، أي مائل يكاد يقع. (ينقض) ينقلع من أصله.]

3-8 - باب: الإجارة إلى نصف النهار.

2148 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد، عن أبوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مثلكم ومثل أهل الكتابين، كمثل رجل استأجر أجرا، فقال: من

يعمل لي من غدوة إلى نصف النهار على قيراط؟ فعملت اليهود، ثم قال: من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط؟ فعملت النصارى، ثم قال: من يعمل لي من العصر إلى أن تغيب الشمس

على قيراطين؟ فأنتم هم، فغضبت اليهود والنصارى، فقالوا: مالنا، أكثر عملا وأقل عطاء؟ قال: هل نقصتكم من حركم؟ قالوا: لا، قال: فذلك فضلي أوتيه من أشياء).

[ر: 532]

[ش (غدوة) أول النهار. (أكثر) و(أقل) منصوبان على الحالية].

3-9 - باب: الإجارة إلى صلاة العصر.

2149 - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني مالك، عن عبد الله بن دينار، مولى عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إنما مثلكم واليهود والنصارى، كرجل استعمل عمالا، فقال: من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط، فعملت اليهود على قيراط قيراط، ثم عملت النصارى على قيراط قيراط، ثم أنتم الذين تعملون من صلاة العصر إلى مغارب الشمس على قيراطين قيراطين، فغضبت اليهود والنصارى، وقالوا: نحن أكثر عملا وأقل عطاء؟ قال: هل ظلمتكم من حركم شيئا؟ قالوا: لا، فقال: فذلك فضلي أوتيه من أشياء).

[ر: 532]

3-10 - باب: إثم من منع أجر الأجير.

2150 - حدثنا يوسف بن محمد قال: حدثني يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (قال الله تعالى: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حرا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره).

[ر: 2114]

3-11 - باب: الإجارة من العصر إلى الليل.

2151 - حدثنا محمد بن العلاء: حدثنا أبو أسامة، عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مثل المسلمين واليهود والنصارى، كمثل رجل استأجر قوما، يعملون له عملا يوما إلى الليل، على أجر معلوم، فعملوا له إلى نصف النهار، فقالوا: لا حاجة لنا إلى أجرك الذي شرطت لنا، وما عملنا باطل، فقال لهم: لا تفعلوا، أكملوا بقية عملكم، وخذوا أجركم كاملا، فأبوا وتركوا، واستأجر أجيرين بعدهم، فقال لهما: أكملوا بقية يومكما هذا، ولكما الذي شرطت لهم من الأجر، فعملوا، حتى إذا كان حين صلاة العصر قالوا: لك ما عملنا باطل، ولك الأجر الذي جعلت لنا فيه. فقال لهما: أكملوا بقية عملكما، ما بقي من النهار شيء يسير، فأبيا، واستأجر قوما أن يعملوا له بقية يومهم، فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس، واستكملوا أجر الفريقين كليهما، فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور).

[ر: 533]

[ش (وما عملنا باطل) أبطلناه وكأنه لم يكن. (النور) نور الهداية إلى الحق].

3-12 - باب: من استأجر أجيرا فترك أجره، فعمل فيه المستأجر فزاد، أو من عمل في مال غيره فاستفضل.

2152 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري: حدثني سالم بن عبد الله: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم، حتى أووا المبيت إلى غار فدخلوه، فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار، فقالوا: إنه لا ينجيك من هذه الصخرة إلا أن تدعو الله بصالح أعمالكم، فقال رجل منهم: اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران، وكنت لا أعقب قبلهما أهلا ولا مالا، فناء بي في طلب شيء يوما، فلم أرح عليهما حتى ناما، فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين، وكرهت أن أعقب قبلهما أهلا أو مالا، فلبثت والقدر على يدي أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر، فاستيقظا فشربا غبوقهما، اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة، فانفرجت شيئا لا يستطيعون الخروج، قال النبي صلى الله عليه وسلم: وقال الآخر: اللهم كانت لي بنت عم كانت أحب الناس إلي، فأدرتها عن نفسها فامتنعت مني، حتى أملت بها سنة من السنين، فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها، ففعلت حتى إذا قدرت عليها قالت: لا أحل لك أن تفض الخاتم إلا بحقه، فتخرجت من الوقوع عليها، فانصرفت عنها وهي أحب الناس إلي وتركت الذهب الذي أعطيتها، اللهم إن كنت فعلت ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها، قال النبي صلى الله عليه وسلم: وقال الثالث: اللهم إني استأجرت أجرا فاعطيتهم أجرا غير رجل واحد ترك الذي له وذهب، فثمرت أجره حتى كثرت منه الأموال، فجاءني بعد حين، فقال: يا عبد الله أد إلي أجري، فقلت له: كل ما ترى من أجرك، من الإبل والبقر والغنم والرقيق، فقال: يا عبد الله لا تستهزئ بي، فقلت: إني لا أستهزئ بك، فأخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئا، اللهم فإن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون).

[ر: 2102]

[ش (رهط) ما دون العشرة من الرجال ولا يكون فيهم امرأة، ولا واحد له من لفظه. (أووا المبيت) التجؤوا إلى موضع ليبيتوا فيه. (أغبق) من الغبوق وهو شرب العشي. (فناء بي) بعد. (أرح) أرجع. (برق الفجر) ظهر الضياء. (فأردتها عن نفسها) كناية عن طلب الجماع. (ألمت بها سنة) نزلت بها سنة من سني القحط فأحوجتها. (الرقيق) المملوك، يطلق على الواحد والجمع، والذكر والأنثى].

3- 13 - باب: من أجر نفسه ليحمل على ظهره، ثم تصدق به، وأجرة الحمال.  
2153 - حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد: حدثنا أبي: حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر بالصدقة، انطلق أحدنا إلى السوق فيحامل فيصيب المد، وإن لبعضهم لمائة ألف. قال: ما تراه يعني إلا نفسه.

[ر: 1350]

[ش (لبعضهم) بعض أولئك الذين كان أحدهم يحامل ليصيب المد. (قال) شقيق الراوي].  
3- 14 - باب: أجر السمسة.

ولم ير ابن سيرين وعطاء وإبراهيم والحسن بأجر السمسار بأسا.  
وقال ابن عباس: لا بأس أن يقول: يع هذا الثوب، فما زاد على كذا وكذا فهو لك.  
وقال ابن سيرين: إذا قال: بعه بكذا، فما كان من ربح فهو لك، أو بيني وبينك، فلا بأس به.  
وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (المسلمون عند شروطهم).

[ش (المسلمون..) يوفي بعضهم بعضا ما اتفق عليه من الشروط، إذا لم تكن متعارضة مع نص أو أصل شرعي].

2154 - حدثنا مسدد: حدثنا عبد الواحد: حدثنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتلقى الركبان، ولا يبيع حاضر لباد.  
قلت: يا ابن عباس، ما قوله: (لا يبيع حاضر لباد). قال: يكون له سمسارا.

[ر: 2050]

3- 15 - باب: هل يؤجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب.

2155 - حدثنا عمر بن حفص: حدثنا أبي: حدثنا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق: حدثنا خباب قال: كنت رجلا قينا، فعملت للعاص بن وائل، فاجتمع لي عنده، فأتيته أتقاضاه، فقال: لا والله لا أقضيك حتى تكفر بمحمد. فقلت: أما والله حتى تموت ثم تبعث فلا. قال: وإني لميت ثم مبعوث؟ قلت: نعم، قال: فإنه سيكون لي ثم مال وولد، فأقضيك. فأنزل الله تعالى: {أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا}.

[ر: 1985]

[ش (فاجتمع لي عنده) صار لي عنده. (فلا) أي فلا أكفر].

3- 16 - باب: ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب.

وقال ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله). [ر: 5405]  
وقال الشعبي: لا يشترط المعلم، إلا أن يعطى شيئا فليقبله. وقال الحكم: لم أسمع أحدا كره أجر المعلم. وأعطى الحسن دراهم عشرة. ولم ير ابن سيرين بأجر القسام بأسا. وقال: كان يقال: السحت: الرشوة في الحكم، وكانوا يعطون على الخرص.

[ش (لا يشترط..) أي لا يشترط المعلم أجرة على تعليم القرآن، ولكن إذا أعطي شيئا على سبيل الإكرام أخذه. (القسام) الذي يوظفه القاضي أو غيره ليقسم بين الناس أراضيم وغيرها. (الخرص) الحزر والتقدير].

2156 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال:

انطلق نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها، حتى نزلوا على حي من أحياء العرب، فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم، فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء، فقال بعضهم: لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا، لعله أن يكون عند بعضهم شيء، فأتوهم فقالوا: يا أيها الرهط، إن سيدنا لدغ، وسعينا له بكل شيء لا ينفعه، فهل عند أحد منكم من شيء؟ فقال بعضهم: نعم، والله إنني لأرقي، ولكن والله لقد استصفناكم فلم تضيفونا، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا، فصالحوهم على قطع من الغنم، فانطلق يتقل عليه ويقرأ: {الحمد لله رب العالمين}. فكانما نشط من عقال، فانطلق يمشي وما به قلبية. قال: فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه، فقال بعضهم: اقسموا، فقال الذي رقي: لا تفعلوا حتى تأتي النبي صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان، فننظر ما يأمرنا، فقدموا على رسول الله فذكروا له، فقال: (وما يدريك أنها رقية). ثم قال: (قد أصبتم، اقسموا، واضربوا لي معكم سهما). فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقال شعبة: حدثنا أبو بشر: سمعت أبا المتوكل: بهذا.  
[4721, 5404, 5417]

[ش أخرجه مسلم في السلام، باب: جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار، رقم: 2201.  
(فاستضافوهم) طلبوا منهم الضيافة. (فلدغ) ضربته حية أو عقرب. (الرهط) ما دون العشرة من الرجال. (لأرقى) من الرقية، وهي كل كلام استشفى به من وجع أو غيره. (جعل) أجرة. (فصالحوهم) اتفقوا معهم. (قطيع) طائفة من الغنم. (يتفل) من التفل وهو النفخ مع قليل من البصاق. (نشط من عقال) فك من حبل كان مشدودا به. (قلبة) علة. (وما يدريك أنها رقية) ما الذي أعلمك أنها يرقى بها. (اضربوا لي معكم سهما) اجعلوا لي منه نصيبا].

-3- 17 - باب: ضريبة العبد، وتعاهد ضرائب الإمام.  
2157 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: حرم أبو طيبة النبي صلى الله عليه وسلم، فأمر له بصاع، أو صاعين من طعام، وكلم مواليه، فخفف عن غلته أو ضربته.  
[ر: 1996]

[ش (مواليه) ساداته ومالكيه. (غلته) ما فرضوه عليه من خراج، وهو بمعنى الضريبة].  
-3- 18 - باب: خراج الحجام.  
2158/2159 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا وهيب: حدثنا ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وأعطى الحجام.  
[ش أخرجه مسلم في السلام، باب: لكل داء دواء واستحباب التدواي، رقم: 1202].  
(2159) - حدثنا مسدد: حدثنا يزيد بن زريع، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وأعطى الحجام أجره، ولو علم كراهية لم يعطه.  
[ر: 1997]

2160 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا مسعر، عن عمرو بن عامر قال: سمعت أنسا رضي الله عنه يقول: كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتجم، ولم يكن يظلم أحدا أجره.  
[ش أخرجه مسلم في السلام، باب: لكل داء دواء واستحباب التدواي، رقم: 1577].  
-3- 19 - باب: من كلم موالي العبد أن يخففوا عنه من خراجه.  
2161 - حدثنا آدم: حدثنا شعبة، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: دعا النبي صلى الله عليه وسلم غلاما حجاما فحجمه، وأمر له بصاع أو صاعين، أو مد أو مدين، وكلم فيه، فخفف من ضربته.  
[ر: 1996]

-3- 20 - باب: كسب البغي والإماء.  
وكره إبراهيم أجر النائحة والمغنية.  
وقول الله تعالى: {ولا تکرهوا فتیاتکم علی البغاء إن أردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن یکرههن فإن الله من بعد إکراههن غفور رحیم} /النور: 33/. فتیاتکم: إماءکم.  
[ش (إماءکم) جوارکم. (البغاء) الزنا. (تحصنا) تعففا. (لتبتغوا) لتطلبوا وتحصلوا. (عرض) المال أوالمتاع. (غفور) لهن. (رحیم) لا يعاجل بالعقوبة لکم علی ذلك].

2162 - حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه:  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب، ومهر البغي، وحلوان الكاهن.  
[ر: 2122]

2163 - حدثنا مسلم بن إبراهيم: حدثنا شعبة، عن محمد بن جحادة، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:  
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الإماء.  
[5033]

[ش (كسب الإماء) ما تحصله الأمة بسبب زناها وفجورها].  
-3- 21 - باب: عسب الفحل.

2164 - حدثنا مسدد: حدثنا عبد الوارث وإسماعيل بن إبراهيم، عن علي ابن الحكم، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل.  
[ش (عسب الفحل) بيع ماء الذكر من الإبل أو البقر، أو أخذ أجرة على ضرابه، أي تلقيحه].  
-3- 22 - باب: إذا استاجر أرضا فمات أحدهما.  
وقال ابن سيرين: ليس لأهله أن يخرجوه إلى تمام الأجل.

وقال الحكم والحسن وإياس بن معاوية: تمضى الإجارة إلى أجلها.  
وقال ابن عمر: أعطى النبي صلى الله عليه وسلم خبير بالشطر، فكان ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر، وصدرا من خلافة عمر، ولم يذكر أن أبا بكر وعمر جددا للإجارة بعد ما قبض النبي صلى الله عليه وسلم.

2165 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا جويرية بن أسماء، عن نافع، عن عبد الله رضي الله عنه قال: أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبير لليهود: أن يعملوها ويزرعوها، ولهم شطر ما يخرج منها. وأن عمر حدثه: أن المزارع كانت تكرر على شيء، سماه نافع لا أحفظه. وأن رافع بن خديج حدث: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع. وقال عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: حتى أجلاهم عمر.

[2203، 2204، 2206، 2366، 2571، 4002]

[ش (شطر) نصف. (سماه) ذكر مقداره. (كراء المزارع) أخذ نصيب من الثمر أجرة على الأرض].

بسم الله الرحمن الرحيم

## 2- 43 - كتاب الحوالات

3- 1 - باب: في الحوالة، وهل يرجع في الحوالة.

وقال الحسن وقتادة: إذا كان يوم أجال عليه مليا جاز. وقال ابن عباس: يتخارج الشريكان وأهل الميراث، فيأخذ هذا عينا وهذا دينا، فإن توي لأحدهما لم يرجع على صاحبه.

[ش (يتخارج) يخرج كل منهما من نصيبه ما وقع في نصيب صاحبه. (عينا) متاعا أو غيره. (دينا) أي في الذمة. (توي) هلك شيء مما وقع في نصيبه].

2166 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (مطلل الغني ظلم، فإذا أتبع أحدكم على ملي فليتبّع).

[2167، 2270]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: تحريم مطلل الغني وصحة الحوالة، رقم: 1564.

(مطلل) المطلل التسوييف وعدم القضاء. (الغني) المتمكن من قضاء ما عليه. (ظلم) محرم ومذموم. (أتبع) أحيل. (ملي) واجد لما يقضي به الدين].

3- 2 - باب: إذا أجال على ملي فليس له رد.

2167 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن ابن ذكوان، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مطلل الغني ظلم، ومن أتبع على ملي فليتبّع).

[ر: 2166]

3- 3 - باب: إن أجال دين الميت على رجل جاز

2168 - حدثنا المكي بن إبراهيم: حدثنا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال:

كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ أتني بجنازة، فقالوا: صل عليها، فقال: (هل عليه دين). قالوا: لا، قال: (فهل ترك شيئا). قالوا: لا، فصلى عليه. ثم أتني بجنازة أخرى، فقالوا: يا رسول الله، صل عليها، قال: (هل عليه دين). قيل: نعم، قال: (فهل ترك شيئا). قالوا: ثلاثة دنانير، فصلى عليها. ثم أتني

بالثالثة، فقالوا: صل عليها، قال: (هل ترك شيئا). قالوا: لا، قال: (فهل عليه دين). قالوا: ثلاثة دنانير، قال: (صلو على صاحبكم). قال أبو قتادة: صل عليه يا رسول الله وعلني دينه، فصلى عليه.

[2173]

بسم الله الرحمن الرحيم

## 2- 44 - كتاب الكفالة

3- 1 - باب: الكفالة في القرض والديون بالأبدان وغيرها.

وقال أبو الزناد، عن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي، عن أبيه: أن عمر رضي الله عنه بعثه مصدقا، فوقع رجل على جارية امرأته، فأخذ حمزة من الرجل كفيلا حتى قدم

على عمر، وكان عمر قد جلدته مائة جلدة، فصدقهم وعذره بالجهالة. وقال جرير والأشعث: لعبد الله بن مسعود في المرتدين: استتبهم وكفلهم، فتابوا، وكفلهم عشائرتهم، وقال حماد: إذا تكفل بنفس فمات فلا شيء عليه، وقال الحكم: يضمن.

[ش (مصدقا) عاملا يجمع الزكاة. (فوقع..) جامعها جاهلا بتحريم ذلك. (جارية امرأته) مملوكتها. (كفيلا) يضمنه ويتعهد به. (قد جلدته) من قبل بسبب فعله هذا. (فصدقهم) أي صدق الكفلاء فيما ادعوه: أنه قد



جلده لذلك. (عذره بالجهالة) بجهالة الحرمة ولم يقم عليه حد الرجم. (كفلهم) خذ تعهدا من عشائريهم أنهم لا يرجعون إلى الارتداد].

2169 - قال أبو عبد الله: وقال الليث: حدثني جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل، سأل بعضهم بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار، فقال: ائتني بالشهداء أشهدهم، فقال: كفى بالله شهيدا، قال فائتني بالكفيل، قال: كفى بالله كفيلا، قال: صدقت، فدفعها إليه إلى أجل مسمى، فخرج في البحر فقصى حاجته، ثم التمس مركبا يركبها يقدم عليه للأجل الذي أجله، فلم يجد مركبا، فأخذ خشبة فنقرها، فأدخل فيها ألف دينار وصحيفة منه إلى صاحبه، ثم زجج موضعها، ثم أتى بها إلى البحر فقال: اللهم إنك تعلم أنني كنت تسلفت فلانا ألف دينار، فسألني كفيلا فقلت: كفى بالله كفيلا، فرضي بك، وسألني شهيدا فقلت: كفى بالله شهيدا، فرضي بك، وأناي جهدت أن أجد مركبا أبعث إليه الذي له فلم أقدر، وأناي أستودعكها، فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه، ثم انصرف، وهو في ذلك يلتمس مركبا يخرج إلى بلده، فخرج الرجل الذي أسلفه، ينظر لعل مركبا قد جاء بماله، فإذا بالخشبة التي فيها المال، فأخذها لأهله حطبا، فلما نشرها وجد المال والصحيفة، ثم قدم الذي كان أسلفه، فأتى بالألف دينار، فقال: والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لأتيك بمالك، فما وجدت مركبا قبل الذي أتيت فيه، قال: هل كنت بعثت إلي بشيء؟ قال: أخبرك أنني لم أجد مركبا قبل الذي جئت فيه، قال: فإن الله قد أدى عنك الذي بعثت في الخشبة، فانصرف بالألف دينار راشدا).

[ر: 1427]

[ش (التمس) طلب. (للأجل) الزمن الذي حدده له للوفاء. (فنقرها) حفرها. (صحيفة) مكتوبا. (زجج) سوى موضع النقر وأصلحه، من تزجج الحواجب وهو حلق زوائد الشعر. (تسلفت فلانا) طلبت منه سلفا. (جهدت) بذلت وسعي. (ولجت) دخلت في البحر].

-3- 2 - باب: قول الله تعالى: {والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبتهم}.

2170 - حدثنا الصلت بن محمد: حدثنا أبو أسامة، عن إدريس، عن طلحة بن مصرف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

{ولكل جعلنا موالى}. قال: ورثة: {والذين عاقدت أيمانكم}. قال: كان المهاجرون لما قدموا إلى المدينة، يرث المهاجر الأنصاري دون ذوي رحمه، للأخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم، فلما نزلت: {ولكل جعلنا موالى} نسخت، ثم قال: {والذين عاقدت أيمانكم} إلا النصر والرفادة والنصيحة، وقد ذهب الميراث، ويوصي له.

[6366، 4304]

[ش (عادت) من المعاهدة وهو الحلف الذي كانوا يتوارثون به. وفي قراءة {عقدت} /النساء: 33/. (ذوي رحمه) أقربائه. (موالي) ورثة. (نسخت) آية المعاهدة. (الرفادة) المعاونة. (يوصي له) لمن كان يرثه بالأخوة الإسلامية].

2171 - حدثنا قتيبة: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه قال:

قدم علينا عبد الرحمن بن عوف، فأخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع.

[ر: 1944]

2172 - حدثنا محمد بن الصباح: حدثنا إسماعيل بن زكرياء: حدثنا عاصم قال:

قلت لأنس رضي الله عنه: أبلغك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا حلف في الإسلام). فقال: قد حالف النبي صلى الله عليه وسلم بين قريش والأنصار في داري.

[6909، 5733]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه، رقم: 2529.

(لا حلف) لا تعاهد على مثل ما كانوا يتعاهدون عليه في الجاهلية مما يتعارض مع الإسلام. (حالف) آخى بينهم وعاهد على التعاون والنصرة في الحق].

-3- 3 - باب: من تكفل عن ميت دينا، فليس له أن يرجع. وبه قال الحسن.

[ش (الحسن) البصري رحمه الله تعالى، والمعنى: لزمته الكفالة واستقر الحق في ذمته].

2173 - حدثنا أبو عاصم، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بجنازة ليصلي عليها، فقال: (هل عليه من دين). قالوا: لا، فصلى عليه، ثم أتى بجنازة أخرى، فقال: (هل عليه من دين). قالوا: نعم، قال: (صلوا على صاحبكم). قال أبو

قتادة: علي دينه يا رسول الله، فصلى عليه.

[ر: 2168]

2174 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان: حدثنا عمرو: سمع محمد ابن علي، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لو قد جاء مال البحرين قد أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا). فلم يجيء مال البحرين حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم، فلما جاء مال البحرين أمر أبو بكر فنأدى: من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم عدة، أو دين فليأتنا، فأتيته فقلت: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا، فحثي لي حثية، فعددتها، فإذا هي خمسمائة، وقال: خذ مثلها. [4122, 2993, 2968, 2537, 2458]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً قط فقال لا، رقم: 2314.

(مال البحرين) ما فرض على أهلها من جزية. (هكذا وهكذا وهكذا) أي ملء كفيه ثلاث مرات. (عدة) وعد يعطاء. (حثية) ملء الكفين].

3- 4 - باب: جوار أبي بكر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعقده.

2175 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، قال ابن شهاب: فأخبرني عروة بن الزبير: أن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين. وقال أبو صالح: حدثني عبد الله، عن يونس، عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير: أن عائشة رضي الله عنها قالت: لم أعقل أبوي قد إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار، بكرة وعشية، فلما ابتلي المسلمون، خرج أبو بكر مهاجراً قبل الحبشة، حتى إذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة، وهو سيد القارة، فقال: أين تريد يا أبا بكر؟ فقال أبو بكر: أخرجني قومي، فأنا أريد

أن أسبح في الأرض فأعبد ربي. قال ابن الدغنة: إن مثلك لا يخرج ولا يخرج، فإنك تكسب المعدوم، وتصل الرحم، وتحمل الكل، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق، وأنا لك جار، فارجع فأعبد ربك ببلاذك، فارتحل ابن الدغنة، فرجع مع أبي بكر، فطاف في أشراف كفار قريش، فقال لهم: إن أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج، أخرجون رجلاً يكسب المعدوم، ويصل الرحم ويحمل الكل، ويقري الضيف، ويعين على نوائب الحق. فأنفذت قريش جوار ابن الدغنة، وأمنوا أبا بكر، وقالوا لابن الدغنة: مر أبا بكر فليعبد ربه في داره، فليصل، وليقرأ ما شاء، ولا يؤذينا بذلك، ولا يستعلن به، فإنا قد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا. قال ذلك ابن الدغنة لأبي بكر، فطلق أبو بكر يعبد ربه في داره، ولا يستعلن بالصلاة، ولا القراءة في غير داره، ثم بدا لأبي بكر، فابتنى مسجداً بفاء داره وبرز، فكان يصلي فيه، ويقرأ القرآن، فيتقصف عليه نساء المشركين وأبناؤهم، يعجبون وينظرون إليه، وكان أبو بكر رجلاً بكاء، لا يملك دمعه حين يقرأ القرآن، فأفزع ذلك أشراف قريش من المشركين، فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم عليهم، فقالوا له: إنا كنا أجرنا أبا بكر على أن يعبد ربه في داره، وإنه جاوز ذلك، فابتنى مسجداً بفاء داره، وأعلن الصلاة والقراءة، وقد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا، فأتته، فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل، وإن أباي إلا أن يعلن ذلك، فسله أن يرد إليك ذمتك، فإنا كرهنا أن نخفرك، ولسنا مقرين لأبي بكر الاستعلان. قالت عائشة: فأتى ابن الدغنة: أبا بكر، فقال: قد علمت الذي عقدت لك عليه، فإما أن تقتصر على ذلك، وإما أن ترد إلي ذمتي، فإني لا أحب أن تسمع العرب أنني أخفرت في رجل عقدت له. قال أبو بكر: إني أرد لك جوارك، وأرضي جوار الله. ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قد أريت دار هجرتكم، رأيت سيخة ذات نخل بين لابتين). وهما الحرتان، فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورجع إلى المدينة بعض من كان هاجر إلى أرض الحبشة، وتجهز أبو بكر مهاجراً، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (على رسلك، فإني أرجو أن يؤذن لي). قال أبو بكر: هل ترجو ذلك بأبي أنت؟ قال: (نعم). فحبس أبو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصعبه، وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر أربعة أشهر. [ر: 464]

[ش (ابتلي المسلمون) أصابهم أذى المشركين. (برك الغماد) موضع بأقاصي هجر، وقيل باليمامة، وهو موضع موضع أيضاً باليمن. (القارة) قبيلة موصوفة بجودة الرمي. (أسبيح) أسير وأذهب، أصله من السبيح وهو الماء الجاري المنبسط على الأرض. (تكسب المعدوم) تفوز بمعاونة الفقير، وتتبرع بالمال لمن عدمه، وتعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك. (تحمل الكل) تكفل اليتيم وتحمل ثقل العجزة. (تقري الضيف) تحسن إليه وتكرمه. (نوائب الحق) ما ينزل بالإنسان من حوادث ومصائب، جمع نائبة. (جار) مجير ممن يظلمك أو يعتدي عليك. (فيتقصف) يزدحم. (ذمتك) عهدك. (نخفرك) ننقض عهدك. (أريت) أعلمت، أو من الرؤيا في المنام. (سيخة) هي الأرض التي لا تكاد تثبت لما يعلوها من الملوحة. (الحرتان) تثنية حرة، وهي أرض ذات حجارة سوداء كأنها احترقت بحر النار. (على رسلك) اتئد ولا تعجل. (السمر) نوع من الشجر، واحده سمرة].

3- 5 - باب: الدين.

2176 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى، عليه الدين، فيسأل: (هل ترك لدينه فضلا). فإن حدث أنه ترك لدينه وفاء صلى، وإلا قال للمسلمين: (صلوا على صاحبكم). فلما فتح الله عليه الفتوح، قال: (أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفي من المؤمنين فترك دينا فعلي قضاؤه، ومن ترك مالا فلورثته).

[2268, 2269, 4503, 5056, 6350, 6364, 6382]

[ش أخرجه مسلم في الفرائض، باب: من ترك مالا فلورثته، رقم: 1619. (فضلا) قدرا زائدا على مؤونة تجهيزه. (فلما فتح..) فتحت البلدان وصار يأتيه منها الغنائم والصدقات ونحوها. (أولى..) أرأف بهم وأعطف عليهم، ولذلك أسعى في تخلص ذمتهم مما تعلق بها من حقوق وتبعات].

بسم الله الرحمن الرحيم

## 2- 45 - كتاب الوكالة

3- 1 - باب: وكالة الشريك في القسمة وغيرها.

وقد أشرك النبي صلى الله عليه وسلم عليا في هديه، ثم أمره بقسمتها. [ر: 2371, 1630]

2177 - حدثنا قبيصة: حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه قال:

أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتصدق بحلال البدن التي نحررت وجلودها. [ر: 1621]

2178 - حدثنا عمرو بن خالد: حدثنا الليث، عن يزيد، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه غنما يقسمها على صحابته، فبقي عتود، فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: (ضح به أنت).

[2367, 5227, 5235]

[ش أخرجه مسلم في الأضاحي، باب: سن الأضحية، رقم: 1965]. (عتود) الصغير من ولد المعز إذا قوي، وقيل: هو ما أتى عليه الحول

3- 2 - باب: إذا وكل المسلم حربيا في دار الحرب، أو في دار الإسلام جاز.

2179 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني يوسف بن الماجشون، عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، عن جده عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال:

كاتب أمية بن خلف كتابا، بأن يحفظني في صاعيتي بمكة، وأحفظه في صاعيته بالمدينة، فلما ذكرت الرحمن، قال: لا أعرف الرحمن، كاتبني باسمك الذي كان في الجاهلية، فكاتبته: عبد عمرو، فلما كان في يوم بدر، خرجت إلى جبل لأحرزه حين نام الناس، فأبصره بلال، فخرج حتى وقف على مجلس من الأنصار، فقال: أمية بن خلف، لا نجوت إن نجا أمية، فخرج معه فريق من الأنصار في آثارنا، فلما خشيت أن يلحقونا، خلفت لهم ابنه لأشغلهم فقتلوه، ثم أبوا حتى يتبعونا، وكان رجلا ثقيلًا، فلما أدركونا، قلت له: ابرك فبرك، فألقيت عليه نفسي لأمنعه، فتخللوه بالسيوف من تحتي حتى قتلوه، وأصاب أحدهم رجلي بسيفه، وكان عبد الرحمن بن عوف يرينا ذلك الأثر في ظهر قدمه.

[3753]

[ش (صاعيتي) أهلي وحاشيتي. (ذكرت الرحمن) أي كتبت اسمي عبد الرحمن. (لا أعرف الرحمن) الذي جعلت نفسك عبدا له. (لأحرزه) لأحفظه، أو لأحوزه من الحيازة وهو الجمع. (ثقيلا) ضخم الجسم. (لأمنعه) لأحميه منهم. (فتخللوه) أدخلوا سيوفهم خلاله حتى وصلوا إليه وطعنوه بها من تحتي].

3- 3 - باب: الوكالة في الصرف والميزان.

وقد وكل عمر وابن عمر في الصرف.

[ش (الصرف) بيع النقد بالنقد بشروطه].

2180 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خبير، فجاءهم بتمر جنيب، فقال: (أكل تمر خبير هكذا). فقال: إنا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين، والصاعين بالثلاثة. فقال: (لا تفعل، بع الجمع بالدرهم، ثم ابتع بالدرهم جنيبا). وقال في الميزان مثل ذلك.

[ر: 2089]

[ش (رجلا) هو سواد بن غزية رضي الله عنه. (الجنيب) تمر جيد. (الجمع) المختلط من التمر. (وقال في الميزان مثل ذلك) أي إن الموزونات حكمها في الربا حكم المكيلات].

3-4 - باب: إذا أبصر الراعي أو الوكيل شاة تموت، أو شيئا يفسد، ذبح وأصلح ما يخاف عليه الفساد. 2181 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم: سمع المعتمر: أنبأنا عبيد الله، عن نافع: أنه سمع ابن كعب بن مالك يحدث عن أبيه:

أنه كانت لهم غنم ترعى بسلع، فأبصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موتا، فكسرت حجرا فذبحتها به، فقال لهم: لا تأكلوا حتى أسأل النبي صلى الله عليه وسلم، أو أرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم من يسأله، وأنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك، أو أرسل، فأمره بأكلها. قال عبيد الله: فيعجبني أنها أمة، وأنها ذبحت. تابعه عبدة، عن عبيد الله. [5182, 5183, 5185, 5186]

[ش (بسلع) جبل في المدينة. (جارية) خادمة. (موتا) إشرافا على الموت. (فيعجبني..) ما جاء في الحديث أنها كذلك، أي فيؤخذ منه جواز الذبح الأمة].

3-5 - باب: وكالة الشاهد والغائب جائزة. وكتب عبد الله بن عمرو إلى قهرمانه وهو غائب عنه: أن يزكي عن أهله، الصغير والكبير. [ش (قهرمانه) هو خادم الشخص والقائم بأعماله وقضاء حوائجه، وهو لغة فارسية]. 2182 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الإبل، فجاء يتقاضاه، فقال: (أعطوه). فطلبوا سنه فلم يجدوا له إلا سنا فوقها، فقال: (أعطوه). فقال: أوفيتني أوفى الله بك. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن خياركم أحسنكم قضاء). [2183, 2260, 2262, 2263, 2271, 2465, 2467]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: من استلف شيئا ف قضى خيرا منه، رقم: 1601. (سن من الإبل) ذو سن معين منها. (أوفيتني) أعطيتني حقي وإفيا. (قضاء) وفاء للحق الذي عليه].

3-6 - باب: الوكالة في قضاء الديون. 2183 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه فأغلظ، فهم به أصحابه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (دعوه، فإن لصاحب الحق مقالا). ثم قال: (أعطوه سنا مثل سنه). قالوا: يا رسول الله لا نجد إلا أمثلا من سنه، فقال: (أعطوه، فإن من خيركم أحسنكم قضاء). [ر: 2182]

[ش (فأغلظ) شدد في المطالبة وأثقل بالقول. (فهم به) قصدوه ليؤذوه باللسان أو باليد. (مقالا) صولة الطلب وقوة الحجة. (أمثلا) أفضل].

3-7 - باب: إذا وهب شيئا لوكيل أو شفيع قوم جاز. لقول النبي صلى الله عليه وسلم لو فد هوازن حين سألوه عن المغانم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (نصيبي لكم).

2184 - حدثنا سعيد بن عفير قال: حدثني الليث قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب قال: وزعم عروة: أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين، فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أحب الحديث إلي أصدق، فاختاروا إحدى الطائفتين: إما السبي وإما المال، وقد مننت استأنيبت بهم). وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف، فلما تبين لهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين، قالوا: فإننا نختار سبينا، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين، فأتى على الله بما هو أهله، ثم قال: (أما بعد، فإن أخوانكم هؤلاء قد جاؤونا تائبين، وإنني قد رأيت أن أردد إليهم سبيهم، فمن أحب منكم أن يطيب بذلك فليفعل، ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل). فقال الناس: قد طيبنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم لهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إننا لا ندرى من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم). فرجع الناس، فكلهم عرفاؤهم، ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه: أنهم قد طيبوا وأذنوا. [2402, 2444, 2466, 2963, 4064, 6755]

[ش (وفد) الذين يقصدون الأمراء لزيارة وغير ذلك نيابة عن قومهم. (هوازن) قبيلة من خزاعة. (سبيهم) ما أخذ منهم من النساء والأولاد. (أصدق) الذي يوافق الحقيقة والواقع. (الطائفتين) المال أو السبي. (استأنيبت بهم) انتظرت وتربصت. (بضع) من ثلاث إلى تسع. (قفل) رجع. (يطيب بذلك) يرد السبي

مجاناً برضا نفسه وطيب قلبه. (حظه) نصيبه من السبي. (بقيء) من الفيء وهو ما يحصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد، وأصل الفيء الرجوع، فكان المال في الأصل حق المؤمنين المسلمين، فرجع إليهم بعد ما حازه الكافرون بغير استحقاق. (يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم) جمع عريف وهو الذي يعرف أمر القوم وأحوالهم، والغرض من ذلك التقصي عن حالهم ومعرفة الغاية من استطابة نفوسهم].

3- 8 - باب: إذا وكل رجل أن يعطي شيئاً، ولم يبين كم يعطي، فأعطى على ما يتعارفه الناس.  
2185 - حدثنا المكي بن إبراهيم: حدثنا ابن جريح، عن عطاء بن أبي رباح وغيره، يزيد بعضهم على بعض، ولم يبلغه كلهم، رجل واحد منهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:  
كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فكنت على جمل ثفال، وإنما هو في آخر القوم، فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: (من هذا). قلت: جابر بن عبد الله، قال: (ما لك). قلت: إني على جمل ثفال، قال: (أمعك قضيب). قلت: نعم، قال: (أعطينه). فأعطيته فضربه فزجره، فكان من ذلك المكان من أول القوم، قال: (بعينه). فقلت: بل هو لك يا رسول الله، قال: (بعينه)، قد أخذته بأربعة دنانير، ولك ظهره إلى المدينة). فلما دنونا من المدينة أخذت أرتحل، قال: (أين تريد). قلت: تزوجت امرأة قد خلا منها، قال: (فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك). قلت: إن أبي توفي وترك بنات، فأردت أن أنكح امرأة قد جريت، خلا منها، قال: (فذلك). فلما قدمنا إلى المدينة قال: (يا بلال، اقضه وزده). فأعطاه أربعة دنانير وزاده قيراطاً، قال جابر: لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلم يكن القيراط يفارق جراب جابر بن عبد الله.

[ر: 432]

[ش (يزيد بعضهم على بعض) أي ليس جميع الحديث عند واحد منهم بعينه، وإنما عند بعضهم منه ما ليس عند الآخر. (ولم يبلغه.. أي والحال أنهم لم يبلغوا الحديث، بل بلغه رجل واحد منهم. (ثفال) البعير البطيء السير الثقيل الحركة. (فزجره) أثاره. (ولك ظهره) أي لك أن تركبه. (أرتحل) أنفصل عن القوم وأتوجه إلى مقصدي. (خلا منها) مات عنها زوجها. (جريت) اختبرت حوادث الزمن وصارت ذات تجربة وخبرة، تقدر بها على تعهد إخوتي وتفقد أحوالهن. (فذلك) شيء حسن ومبارك. (قيراطاً) نصف عشر الدينار، وقيل غير ذلك].

3- 9 - باب: وكالة المرأة الإمام في النكاح.

2186 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال:  
جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، إني قد وهبت لك من نفسي.  
فقال رجل: زوجنيها، قال: (قد زوجناكها بما معك من القرآن).

[6981, 4742, 4799, 4829, 4833, 4839, 4842, 4847, 4854, 4855, 5533, 6981]

[ش (امرأة) هي خولة بنت حكيم، وقيل: أم شريك الأزبية رضي الله عنهما. (وهبت لك من نفسي) جعلت أمري إليك إن شئت تزوجتني، وإن شئت زوجتني لمن رأيت. (بما معك من القرآن) على أن تعلمها ما تحفظ من القرآن].

3- 10 - باب: إذا وكل رجلاً، فترك الوكيل شيئاً فأجاره الموكل فهو جائز، وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز.

2187 - وقال عثمان بن الهيثم أبو عمرو: حدثنا عوف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آت، فجعل يحثو من الطعام، فأخذته وقلت: والله لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة، قال: فخليت عنه، فأصاحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة). قال: قلت: يا رسول الله، شكنا حاجة شديدة، وعيالا فرحمته فخليت سبيله، قال: (أما إنه قد كذبتك، وسيعود). فعرفت أنه سيعود، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنه سيعود). فرصدته، فجاء يحثو من الطعام، فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: دعني فأني محتاج وعلي عيال، لا أعود، فرحمته فخليت سبيله، فأصاحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا أبا هريرة ما فعل أسيرك). قلت: يا رسول الله شكنا حاجة شديدة وعيالا، فرحمته فخليت سبيله، قال: (أما إنه كذبتك، وسيعود). فرصدته الثالثة، فجاء يحثو من الطعام، فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله، وهذا آخر ثلاث مرات تزعم لا تعود، ثم تعود، قال: دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها، قلت: ما هو؟ قال: إذا أويت إلى فراشك، فأقرأ آية الكرسي: {اللهم لا إله إلا هو الحي القيوم}. حتى تختم الآية، فإنك لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح، فخليت سبيله فأصاحت، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما فعل أسيرك البارحة). قلت: يا رسول الله، زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله، قال: (ما هي). قلت: قال لي: إذا أويت إلى فراشك، فأقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم: {اللهم لا إله إلا هو الحي القيوم}. وقال لي: لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى

تصحح - وكانوا أحرص شيء على الخير - فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أما إنه قد صدقك وهو كذوب، تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال يا أبا هريرة). قال: لا، قال: (ذاك شيطان). [4723، 3101]

[ش (آت) اسم فاعل من أتى، وأصله أتى فحذفت الياء لالتقاء الساكنين. (يحثو) يأخذ بكفيه. (علي عيال) نفقة عيال وهم الزوجة والأولاد ومن في نفقة المرء. (أسيرك) سمي أسيرا لأنه ربطه بحبل، وكانت عادة العرب أن تربط الأسير إذا أخذته بحبل. (البارحة) أقرب ليلة مضت. (فرصته) ترقبته. (آية الكرسي) الآية التي يذكر فيها كرسي الرحمن جل وعلا، وهي قوله تعالى: {الله لا إله إلا هو الحي القيوم}. إلى آخر الآية/البقرة: 255. (وكانوا) أي الصحابة يحرصون على تعلم الخير، فيأخذونه حيثما صدر، ويبدلون في سبيله كل شيء من متاع الدنيا. (قد صدقك) أخبرك بما يوافق الواقع والحق. (وهو كذوب) من شأنه وخلقه كثرة الكذب].

3- 11 - باب: إذا باع الوكيل شيئا فاسدا، فبيعه مردود. 2188 - حدثنا إسحاق: حدثنا يحيى بن صالح: حدثنا معاوية، هو ابن سلام، عن يحيى قال: سمعت عقبة بن عبد الغافر: أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال: جاء بلال إلى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر برني، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: (من أين هذا). قال بلال: كان عندنا تمر ردي، فبعت منه صاعين بصاع، لنطعم النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك: (أوه أوه، عين الربا عين الربا، لا تفعل، ولكن إذا أردت أن تشتري فبع التمر ببيع آخر، ثم اشتر به).

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: بيع الطعام مثلا بمثل، رقم: 1594. (برني) نوع من التمر أصفر مدور، وهو من أجود التمر. (أوه) كلمة تقال عند الشكاية والحزن، وقالها صلى الله عليه وسلم تألما من هذا الفعل، أو لسوء الفهم لمعنى الربا. (عين الربا) أي هذا المبيع نفس الربا حقيقة. (بيع آخر) بعقد آخر، بأن يكون مقابلة دراهم مثلا، ولا يكون مقابل التمر الجيد. (اشتر به) اشتر بالتمن التمر الجيد].

3- 12 - باب: الوكالة في الوقف ونفقته، وأن يطعم صديقا له وبأكل بالمعروف. 2189 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا سفيان، عن عمرو: قال في صدقة عمر رضي الله عنه: ليس علي الولي جناح أن يأكل ويؤكل صديقا، غير متائل مالا. فكان ابن عمر هو يلي صدقة عمر، يهدي ناس من أهل مكة، كان ينزل عليهم.

[ش (صدقة عمر) التي أوقفها رضي الله عنه، انظر: 2586. (الولي) الذي يتولى أمر الوقف. (جناح) إثم. (متائل) جامع مالا يجعله أصلا للثروة].

3- 13 - باب: الوكالة في الحدود. 2190 - حدثنا أبو الوليد: أخبرنا الليث، عن ابن شهاب، عن عبيد الله، عن زيد بن خالد وأبي هريرة رضي الله عنهما،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (واغد يا أنيس إلى امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها). [2506، 2549، 2575، 6258، 6440، 6443، 6444، 6446، 6451، 6467، 6770، 6831، 6832، 6850]

[ش (اغد) فعل أمر من الغدو وهو الذهاب. (اعترفت) بالزنا. (فارجمها) أقم عليها حد الرجم، وهو الرمي بالحجارة حتى الموت].

2191 - حدثنا ابن سلام: أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث قال:

جيء بالنعيمان، أو ابن النعيمان، شاربا، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان بالبيت أن يضربوه، قال: فكنت أنا فيمن ضربه، فضربناه بالنعال والجريد. [6392، 6393]

3- 14 - باب: الوكالة في البدن وتعاهدتها.

2192 - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدثني مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته: قالت عائشة رضي الله عنها:

أنا قتلت فلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي، ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه، ثم بعث بها مع أبي، فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله له حتى نحر الهدى.

[ر: 1609]

3- 15 - باب: إذا قال الرجل لوكيله: ضعه حيث أراك الله، وقال الوكيل: قد سمعت ما قلت.

2193 - حدثني يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن إسحاق بن عبد الله: أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقوب:

كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالا، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء، وكانت مستقبلة المسجد، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، فلما نزلت: {لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون} قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إن الله تعالى يقول في كتابه: {لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون} وإن أحب أموالي إلي بيرحاء، وإنها صدقة لله، أرجو برها وذخرها عند الله، فضعتها يا رسول الله حيث شئت، فقال: (بخ، ذلك مال رائج، ذلك مال رائج، قد سمعت ما قلت فيها، وأرى أن تجعلها في الأقربين). قال: أفعل يا رسول الله، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه.

تابعه إسماعيل، عن مالك. قال روح، عن مالك: (راجع).  
[ر: 1392]

3- 16 - باب: وكالة الأمين في الخزانة ونحوها.  
2194 - حدثنا محمد بن العلاء: حدثنا أبو أسامة، عن بريد بن عبد الله، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه:

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الخازن الأمين، الذي ينفق - وربما قال: الذي يعطي - ما أمر به كاملا موفرا، طيب نفسه، إلى الذي أمر به أحد المتصدقين).  
[ر: 1371]

بسم الله الرحمن الرحيم

## 2- 46 - كتاب المزارعة

3- 1 - باب: فضل الزرع والغرس إذا أكل منه.  
وقوله تعالى: {أفرايتم ما تحرثون. أنتم تزرعونهم أم نحن الزارعون. لو نشاء لجعلناه حطاما} / الواقعة: 63 - 65.

[ش (تحرثون) من الحراثة، وهي حفر الأرض وإثارة ترابها لإلقاء البذار فيها. (تزرعونهم) تبتونه. (حطاما) نباتا يابس لا حب فيه، هشيم لا ينتفع به].

2195 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا أبو عوانة (ح) وحدثني عبد الرحمن بن المبارك: حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا، فيأكل منه طير، أو إنسان، أو بهيمة، إلا كان له به صدقة).

وقال لنا مسلم: حدثنا أبان: حدثنا قتادة: حدثنا أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[5666]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: فضل الغرس والزرع، رقم: 1553.  
(يغرس) الغرس للشجر والزرع لغيره. (بهيمة) كل ذات قوائم أربع من دواب البحر والبر، وكل حيوان لا يميز فهو بهيمة].

3- 2 - باب: ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع، أو مجاوزة الحد الذي أمر به.  
2196 - حدثنا عبد الله بن يوسف: حدثنا عبد الله بن سالم الحمصي: حدثنا محمد ابن زياد الألهاني، عن أبي أمامة الباهلي قال:

ورأى سكة وشيئا من آلة الحرث، فقال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الله الذل).

[ش (سكة) الحديد التي تحرث بها الأرض. (آلة الحرث) آلات الزراعة. (هذا) إشارة إلى السكة والآلة. (أدخله الذل) وذلك أن أقبلوا على الزراعة بحيث شغلتهم عن الجهاد والقيام بما لزمهم من واجبات دينية].

3- 3 - باب: اقتناء الكلب للحرث.

2197 - حدثنا معاذ بن فضالة: حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أمسك كلبا، فإنه ينقص كل يوم من عمله قيراط، إلا كلب حرث أو ماشية).

قال ابن سيرين وأبو صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (إلا كلب غنم أو حرث أو صيد).

وقال أبو حازم، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (كلب صيد أو ماشية).  
[3146]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه، رقم: 1575.

(أمسك كلبا) اقتناه واحتفظ به. (من عمله) من أجر عمله الصالح. (حرت أو ماشية) لحفظ الزرع والماشية من الإبل والبقر والغنم وغيرها. (صيد) من أجل الصيد].

2198 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن يزيد بن خصيفة: أن السائب بن يزيد حدثه: أنه سمع سفيان بن أبي زهير، رجلا من أزد شنوءة، وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من اقتنى كلبا، لا يغني عنه زرعاً ولا ضرعاً نقص كل يوم من عمله قيراط). قلت: أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: إي ورب هذا المسجد.

[3147]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه، رقم: 1576. (رجلا) هو الحارث بن كعب. (أزد شنوءة) قبيلة مشهورة من قبائل العرب. (اقتنى) اتخذ لنفسه قنية، والقنية كل ما اتخذ الإنسان من المال لغير التجارة. (لا يغني عنه) لا يستفيد منه في حفظ. (ضرعاً) اسم لكل ذات ظلف أو خف، وهو كناية عن الماشية].

2199 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن سعد: سمعت أبا سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (بينما رجل راكب على بقرة التفتت إليه، فقالت: لم أخلق لهذا، خلقت للحراثة، قال: آمنت به أنا وأبو بكر وعمر، وأخذ الذئب شاة فتبعها الراعي، فقال الذئب: من لها يوم السبع، يوم لا راعي لها غيري، قال آمنت به أنا وأبو بكر وعمر). قال أبو سلمة: وما هما يومئذ في القوم.

[3284, 3463, 3487]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، رقم: 2388. (آمنت به) بتكلم البقرة وإن كان الناس يستغربونه ويتعجبون منه. (يوم السبع) يوم يأخذها حيوان أشد افتراساً مني، فيأكل منها حاجته ويترك الباقي، فلا يكون له راع غيري. وقيل معناه غير ذلك. (في القوم) أي لم يكونا حاضرين، وهذه شهادة منه صلى الله عليه وسلم بصدق إيمانهما].

2200 - حدثنا الحكم بن نافع: أخبرنا شعيب: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قالت الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم: اقسم بيننا وبين إخواننا النخيل، قال: (لا). فقالوا: تكفوننا المؤونة، ونشرككم في الثمرة، قالوا: سمعنا وأطعنا.

[2570, 3571]

[ش (تكفوننا المؤونة) تقومون بما يحتاج إليه من عمل كالسقي وغيره، والقائل هم الأنصار. (قالوا) أي المهاجرون والأنصار. (سمعنا وأطعنا) امتثالاً لما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم].

3- 6 - باب: قطع الشجر والنخل.

وقال أنس: أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالنخل فقطع. [ر: 418]

2201 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا جويرية، عن نافع، عن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه حرق نخل بني النضير وقطع، وهي البويرة، ولها يقول حسان:

وهان على سراة بني لؤي حريق - بالبويرة مستطير

[2858, 3807, 3808, 4602]

[ش (البويرة) موضع معروف من بلد بني نضير. (لها) للبويرة وما حدث فيها. (هان) سهل. (سراة) جمع سري وهو السيد الشريف. (مستطير) منتشر].

2202 - حدثنا محمد بن مقاتل: أخبرنا عبد الله: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن حنظلة بن قيس الأنصاري: سمع رافع بن خديج قال:

كنا أكثر أهل المدينة مزدرعاً، كنا نكري الأرض بالناحية منها مسمى لسيد الأرض، قال: فمما يصاب ذلك وتسلم الأرض، ومما يصاب الأرض ويسلم ذلك، فنهينا، وأما الذهب والورق فلم يكن يومئذ.

[2207, 2214, 2218, 2220, 2573, 3789]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: كراء الأرض بالطعام، رقم: 1548.

(مزدرعاً) مكاناً للزرع. (بالناحية منها) بما يخرج في جزء منها. (مسمى) معين. (لسيد الأرض) مالكها. (يصاب ذلك) أي الجزء المعين لمالك الأرض، قد يصاب بأفة تتلف غلته. (الورق) الفضة].

3- - باب: المزارعة بالشطر ونحوه.

وقال قيس بن مسلم، عن أبي جعفر قال: ما بالمدينة أهل بيت هجرة، إلا يزرعون على الثلث والرابع، وزارع علي، وسعد بن مالك، وعبد الله بن مسعود، وعمر بن عبد العزيز، والقاسم، وعروة، وآل أبي بكر، وآل عمر، وآل علي، وابن سيرين.



وقال عبد الرحمن بن الأسود: كنت أشارك عبد الرحمن بن يزيد في الزرع، وعامل عمر الناس على إن جاء عمر بالبذر من عنده فله الشطر، وإن جاؤوا بالبذر فلهم كذا.

وقال الحسن: لا بأس أن تكون الأرض لأحدهما، فينفقان جميعا، فما خرج فهو بينهما. ورأى ذلك الزهري. وقال الحسن: لا بأس أن يجتنى القطن على النصف. وقال إبراهيم وابن سيرين وعطاء والحكمم والزهري وقتادة: لا بأس أن يعطي الثوب بالثلث أو بالربع ونحوه. وقال معمر: لا بأس أن تكون الماشية على الثلث والرابع إلى أجل مسمى.

[ش (يجتنى) أي يقطف ويجمع. (يعطي الثوب) أي يعطي غزله للنساج لينسجه ويكون ثلثه أو غيره له، ولمالك الغزل الباقي. (لا بأس أن تكون الماشية..) أي لا بأس بأن يكري دابة لإنسان، ينقل عليها طعاما أو غيره لمدة معينة، على أن يكون المنقول بينهما حسب الاتفاق].

2203 - حدثنا إبراهيم بن المنذر: حدثنا أنس بن عياض، عن عبيد الله، عن نافع: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أخيره:

أن النبي صلى الله عليه وسلم عامل خبير بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع، فكان يعطي أزواجه مائة وسق، ثمانون وسق تمر وعشرون وسق شعير، فقسم عمر خبير، فخير أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطع لهن من الماء والأرض، أو يمضي لهن، فمنهن من اختار الأرض ومنهن من اختار الوسق، وكانت عائشة اختارت الأرض.

[ر: 2165]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع، رقم: 1551. (يقطع لهن) يعطيهن نصيبا من الماء والأرض. (يمضي لهن) يجري لهن قسمتهن من الثمر وغيره على ما كان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم].

3- 8 - باب: إذا لم يشترط السنين في المزارعة.

2204 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله: حدثني نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

عامل النبي صلى الله عليه وسلم خبير بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع.

[ر: 2165]

2205 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان: عن عمرو: قلت لطاوس: لو تركت المخابرة، فإنهم يزعمون أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه؟ قال: أي عمرو، إني أعطيتهم وأغنيهم، وإن أعلمهم أخبرني - يعني ابن عباس رضي الله عنهما - أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه، ولكن قال: (أن يمنع أحدكم أخاه، خير له من أن يأخذ عليه خرجا معلوما).

[2491، 2217]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: الأرض تمنح، رقم: 1550. (المخابرة) هي العمل في الأرض ببعض ما يخرج منها، والبذر من العامل، مأخوذة من الخبرة وهي النصيب. (يمنح) يعطي بدون مقابل. (خرجا) أجرة].

3- 9 - باب: المزارعة مع اليهود.

2206 - حدثنا ابن مقاتل: أخبرنا عبد الله: أخبرنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى خبير اليهود، على أن يعملوها ويزرعوها، ولهم شطر ما خرج منها.

[ر: 2165]

3- 10 - باب: ما يكره من الشروط في المزارعة.

2207 - حدثنا صدقة بن الفضل: أخبرنا ابن عيينة، عن يحيى: سمع حنظلة الزرقى، عن رافع رضي الله عنه قال:

كنا أكثر أهل المدينة حقلا، وكان أحدا يكري أرضه، فيقول: هذه القطعة لي وهذه لك، فرما أخرجت ذه ولم تخرج ذه، فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 2202]

[ش (حقلا) زرعاً، أو مكانا للزرع].

3- 11 - باب: إذا زرع بمال قوم بغير إذنه، وكان في ذلك صلاح لهم.

2208 - حدثنا إبراهيم بن المنذر: حدثنا أبو ضمرة: حدثنا موسى بن عقبة، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (بينما ثلاثة نفر يمشون أخذهم المطر فأووا إلى غار في جبل، فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم، فقال بعضهم لبعض: انظروا أعمالا عملتموها صالحة لله، فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم، قال أحدهم: اللهم إنه كان لي والبدان شيخان كبيران، ولي صبية صغار، كنت أرعى عليهم، فإذا رحى عليهم حلبت، فبدأت بوالدي أسقيهما قبل بني، وإني استأخرت ذات يوم، فلم أت حتى أمسيت، فوجدتهما ناما، فحلبت كما كنت أحلب، فقممت عند

رؤوسهما، أكره أن أوقفهما، وأكره أن أسقي الصبية، والصبية يتضاغون عند قدمي حتى طلع الفجر، فإن كنت تعلم أنني فعلته ابتغاء وجهك فافرح لنا فرجة نرى منها السماء، ففرح الله فرأوا السماء. وقال الآخر: اللهم إنها كانت لي بنت عم، أحببتها كأشد ما يحب الرجال النساء، فطلبت منها فأبت حتى أتيتها بمائة دينار، فبغيت حتى جمعتها، فلما وقعت بين رجلها قالت: يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم إلا بحقه، فقلت، فإن كنت تعلم أنني فعلته ابتغاء وجهك فافرح عنا فرجة، ففرح. وقال الثالث: اللهم إني استأجرت أجيرا بفرق أرز، فلما قضى عمله قال: أعطني حقي، فعرضت عليه فرغب عنه، فلم أزل أزرقه حتى جمعت منه بقرا وراعيها، فجاءني فقال: اتق الله، فقلت: اذهب إلى ذلك البقر وراعها فخذ، فقال: اتق الله ولا تستهزئ بي، فقلت: إني لا أستهزئ بك فخذ، فأخذه، فإن كنت تعلم أنني فعلت ذلك ابتغاء وجهك، فافرح ما بقي ففرح الله).

قال أبو عبد الله: وقال ابن عقبة: عن نافع: فسعيت.

[ر: 2102]

3- 12 - باب: أوقاف النبي صلى الله عليه وسلم، وأرض الخراج، ومزارعتهم ومعاملتهم. وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر: (تصدق بأصله لا يباع، ولكن ينفق ثمره). فتصدق به. [ر: 2613]

2209 - حدثنا صدقة: أخبرنا عيد الرحمن، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: قال عمر رضي الله عنه: لولا آخر المسلمين، ما فتحت قرية إلا قسمتها بين أهلها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر.

[3995, 3994, 2957]

[ش (آخر المسلمين) من يأتي بعدكم من المسلمين. (أهلها) الغانمين الذين فتحوها].

3- 13 - باب: من أحيا أرضا مواتا. ورأى ذلك علي في أرض الخراب بالكوفة موات.

وقال عمر: من أحيا أرضا ميتة فهي له، وبروي عن عمر وابن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: (في غير حق مسلم، وليس لعرق ظالم فيه حق).

وبروي فيه عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم. [ش (رأى ذلك..) أي رأى علي رضي الله عنه إحياء الموات وأنها لمن أحياها. (ابن عوف) أي عمرو بن

عوف المزني رضي الله عنه، وزاد على قول عمر رضي الله عنه: (من أحيا أرضا ميتة) زاد: (في غير حق..) أي: وليست هذه الأرض الميتة مملوكة لمسلم. (لعرق ظالم) أي ليس لمن غرس في أرض غيره بدون إذنه حق في إبقاء ما غرس، لأنه ظالم ومتعد في غرسه].

2210 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها:

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أعمار أرضا ليست لأحد فهو أحق).

قال عروة: قضى به عمر رضي الله عنه في خلافته.

2211 - حدثنا قتيبة: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم أري وهو في معرسة من ذي الحليفة في بطن الوادي، فقيل له: إنك ببطحاء مباركة.

فقال موسى: وقد أناخ بنا سالم بالمناخ الذي كان عبد الله ينيخ به، يتحرى معرس رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو أسفل من المسجد الذي ببطن الوادي، بينه وبين الطريق وسط من ذلك.

[ر: 1462]

2212 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم: أخبرنا شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي قال: حدثني يحيى، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن عمر رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الليلة أتاني آت من ربي - وهو بالعقيق - أن صل في هذا الوادي المبارك، وقل: عمرة في حجة).

[ر: 1461]

3- 14 - باب: إذا قال رب الأرض: أقرك ما أقرك الله، ولم يذكر أجلا معلوما، فهما على تراضيهما.

2213 - حدثنا أحمد بن المقدم: حدثنا فضيل بن سليمان: حدثنا موسى: أخبرنا نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال عبد الرزاق: أخبرنا ابن جريح قال: حدثني

موسى ابن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم، لما ظهر على خيبر، أراد إخراج اليهود منها، وكانت الأرض حين ظهر عليها لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين، وأراد إخراج اليهود منها، فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه

وسلم ليقرهم بها أن يكفوا عملها، ولهم نصف الثمر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (نقركم بها على ذلك ما شئنا). فقروا بها حتى أجلاهم عمر إلى تيماء وأريحاء.

[2983]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع، رقم: 1551. (ظهر) غلب وانتصر. (لله ولرسوله وللمسلمين) وذلك أن خبير فتح بعضها صلحا وبعضها عنوة، فالذي فتح عنوة كان خمسه لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم، وأربعة أخماسه للمسلمين الغانمين، والذي فتح صلحا كان لليهود ثم صار للمسلمين بعقد الصلح. (تيماء) موضع على طريق المدينة من الشام. (أريحاء) قرية من بلاد الشام].

3- 15 - باب: ما كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والثمرة. 2214 - حدثنا محمد بن مقاتل: أخبرنا عبد الله: أخبرنا الأوزاعي، عن أبي النجاشي، مولى رافع بن خديج: سمعت رافع بن خديج بن رافع، عن عمه ظهير بن رافع: قال ظهير:

لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمر كان بنا رافقا، قلت: ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق، قال: دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: (ما تصنعون بمحافلكم). قلت: نؤاجرها على الربيع، وعلى الأوسق من التمر والشعير، قال: (لا تفعلوا، ازرعوها، أو أزرعوها، أو أمسكوها). قال رافع: قلت: سمعا وطاعة.

[ر: 2202]

[ش (كان بنا رافقا) ذا رفق وتيسير. (بمحافلكم) بمزارعكم. (ازرعوها) أي بأنفسكم].

2215 - حدثنا عبيد الله بن موسى: أخبرنا الأوزاعي، عن عطاء، عن جابر رضي الله عنه قال: كانوا يزرعونها بالثلث والربيع والنصف، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (من كانت له أرض فليزرعها، أو ليمنحها، فإن لم يفعل فليمسك أرضه).

[2489]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: كراء الأرض، رقم: 1536. (ليمنحها) ليعطيها بدون أجره]. 2216 - وقال الربيع بن نافع أبو توبة: حدثنا معاوية، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من كانت له أرض فليزرعها، أو ليمنحها أخاه، فإن أبى فليمسك أرضه).

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: كراء الأرض، رقم: 1544].

2217 - حدثنا قبيصة: حدثنا سفيان، عن عمرو قال: ذكرته لطاوس: فقال: يزرع، قال ابن عباس رضي الله عنهما:

إن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه، ولكن قال: (أن يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ شيئا معلوما).

[ر: 2205]

2218/2219 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد، عن أيوب، عن نافع:

أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يكرى مزارعه، على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان، وصدرا من إمارة معاوية. ثم حدث عن رافع بن خديج: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع، فذهب ابن عمر إلى رافع، فذهبت معه، فسأله، فقال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع، فقال ابن عمر: قد علمت أنا كنا نكرى مزارعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الأربعاء، وبشيء من التبن.

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: كراء الأرض، رقم: 1547.

(الأربعاء) جمع ربيع وهو النهر الصغير، أي على ما يخرج على جوانبها ووسطها. (التبن) ساق المزرع بعد دياسه].

(2219) - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب: أخبرني سالم: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:

كنت أعلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم أن الأرض تكرى، ثم خشى عبد الله أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد أحدث في ذلك شيئا لم يكن يعلمه، فترك كراء الأرض.

[ر: 2202]

[ش (أحدث في ذلك) أي حكم بما هو ناسخ لما كان يعلمه من الجواز. (لم يكن يعلمه) أي ولم يطلع هو على ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرا].

3- 16 - باب: كراء الأرض بالذهب والفضة.

وقال ابن عباس: إن أمثل ما أنتم صانعون: أن تستأجروا الأرض البيضاء، من السنة إلى السنة. [ش (أمثل) أفضل. (تستأجروا) بالذهب أو الفضة أو النقد عامة. (البيضاء) التي لا زرع فيها].

2220 - حدثنا عمرو بن خالد: حدثنا الليث، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن حنظلة بن قيس، عن رافع بن خديج قال: حدثني عمي:

أنهم كانوا يكرون الأرض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بما ينبت على الأربعاء، أو شيء يستثنيه صاحب الأرض، فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقلت لرافع: فكيف هي بالدينار والدرهم؟ فقال رافع: ليس بها بأس بالدينار والدرهم. وقال الليث: وكان الذي نهى عن ذلك، ما لو نظر فيه ذوو الفهم بالحلال والحرام لم يجيزوه، لما فيه من المخاطرة. [ر: 2202]

[ش (يستثنيه) أثناء العقد، كالثالث أو الربع، أو غير ذلك. (فكيف هي) ما حكمها إذا كانت بالنقد. (المخاطرة) هي فعل ما يكون الضرر فيه غالباً، من الخطر وهو الإشراف على الهلاك].

2221 - حدثنا محمد بن سنان: حدثنا فليح: حدثنا هلال. وحدثنا عبد الله ابن محمد: حدثنا أبو عامر: حدثنا فليح، عن هلال بن علي، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوماً يحدث، وعنده رجل من أهل البادية: (أن رجلاً من أهل الجنة استأذن ربه في الزرع، فقال له: ألسنت فيما شئت؟ قال: بلى، ولكني أحب أن أزرع، قال: فبذر، فبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاده، فكان أمثال الجبال، فيقول الله: دونك يا ابن آدم، فإنه لا يشبعك شيء). فقال الأعرابي: والله لا تجده إلا قرشياً أو أنصاريًا، فإنهم أصحاب زرع، وأما نحن فلسنا بأصحاب زرع، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم. [7081]

[ش (فيما شئت) من المشتبهات والنعيم. (فبادر الطرف نباته) أي أسرع نباته وسبق طرفه، والطرف امتداد لحظ الإنسان حيث أدرك، وقيل حركة العين. (استواؤه) قيامه على سوقه قوياً شديداً. (استحصاده) أسرع يبسه وصار وقت قلعه. (لا تجده) أي لا يكون ذلك الرجل الذي اشتهى الزرع].

3- 17 - باب: ما جاء في الغرس. 2222 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا يعقوب، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه أنه قال: إنا كنا نفرح بيوم الجمعة، كانت لنا عجوز، تأخذ من أصول سلق لنا، كنا نغرسه في أربعائنا، فتجعله في قدر لها، فتجعل فيه حبات من شعير - لا أعلم إلا أنه قال - ليس فيه شحم، ولا ودك، فإذا صلينا الجمعة زرناها فقربته إلينا، فكنا نفرح بيوم الجمعة من أجل ذلك، وما كنا نتغدى ولا نقيل إلا بعد الجمعة. [ر: 896]

[ش (أربعائنا) جمع ربيع وهو النهر الصغير. (ودك) دسم اللحم]. 2223 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

يقولون: إن أبا هريرة يكثر الحديث، والله الموعد، ويقولون: ما للمهاجرين والأنصار لا يحدثون مثل أحاديثه؟ وإن أخوتي من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وإن إخوتي من الأنصار كان يشغلهم عمل أموالهم، وكنت امرأ مسكينا، ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني، فأحضر حين يغيبون، وأعي حين ينسون، وقال النبي صلى الله عليه وسلم يوماً: (لن يبسط أحد منكم ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه، ثم يجمعه إلى صدره فينسى من مقالتي شيئاً أبداً). فبسطت نمرة ليس علي ثوب غيرها، حتى قضى النبي صلى الله عليه وسلم مقالته، ثم جمعتها إلى صدري، فوالذي بعثه بالحق، ما نسيت من مقالته تلك إلى يومي هذا، والله لولا آيتان في كتاب الله، ما حدثتكم شيئاً أبداً: {إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البيّنات - إلى قوله - الرحيم}. [ر: 118]

[ش (والله الموعد) عند الله تعالى اللقاء يوم القيامة، وهو يحاسبني إن كذبت، ويحاسب من ظن بي السوء].

بسم الله الرحمن الرحيم

## 2- 47 - كتاب المساقاة (الشرب)

3- 1 - باب: في الشرب.

وقول الله تعالى: {وجعلنا من الماء كل شيء حي أفلا يؤمنون} /الأنبياء: 30/. وقوله جل ذكره: {أفرأيتم الماء الذي تشربون. أنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون. لو نشاء جعلناه أجاجاً فلولا تشكرون} /الواقعة: 68 - 70/. الأجاج: المر، المزن: السحاب. [ش (وجعلنا من الماء..) المعنى: أن الله تعالى جعل الماء عنصراً أساسياً في كل مخلوق ذي حياة أو نماء، وهذا آية قدرته تعالى ووحدانيته، التي تستلزم الإيمان بالبداهة. (المزن) السحاب، جمع مزنة. (أجاجاً) شديد الملوحة مرا. (فلولا) فهلاً].

3-2 - باب: في الشرب، ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة، مقسوماً كان أو غير مقسوم.  
وقال عثمان: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من يشتري بئر رومة فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين).  
فاشترها عثمان رضي الله عنه.

[ش (بئر رومة) اسم لبئر معروفة في المدينة. (دلوه فيها كدلاء المسلمين) يوقفها ويكون نصيبه منها  
كنصيب غيره من المسلمين دون مزية].

2224 - حدثنا سعيد بن أبي مريم: حدثنا أبو غسان قال: حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعد رضي الله  
عنه قال:

أتى النبي صلى الله عليه وسلم بقدر فشرب منه، وعن يمينه غلام أصغر القوم، والأشياخ عن يساره،  
فقال: (يا غلام، أتأذن لي أن أعطيه الأشياخ). قال: ما كنت لأؤثر بفضلي منك أحداً يا رسول الله، فأعطاه  
إياه.

[2237, 2319, 2462, 2464, 5297]

[ش أخرجه مسلم في الأشربة، باب: استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ، رقم:  
2030.

(غلام) هو الفضل بن عباس رضي الله عنهما. (الأشياخ) منهم خالد بن الوليد رضي الله عنه، جمع شيخ  
وهو من طعن في السن. (لأؤثر) لأقدم على نفسي. (بفضلي) بما فضل لي].

2225 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: حدثني أنس

ابن مالك رضي الله عنه:

أنها حلبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة داجن، وهي في دار أنس بن مالك، وشيب لبنها بماء  
من البئر التي في دار أنس، فأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم القدر فشرب منه، حتى إذا نزع  
القدر من فيه، وعلى يساره أبو بكر، وعن يمينه أعرابي، فقال عمر، وخاف أن يعطيه الأعرابي: أعط أبا  
بكر يا رسول الله عندك، فأعطاه الأعرابي الذي على يمينه، ثم قال: (الأيمن فالأيمن).

[2432, 5289, 5296]

[ش أخرجه مسلم في الأشربة، باب: استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ، رقم:  
2029.

(داجن) هي التي تألف البيوت وتعلف فيها. (شيب) خلط. (الأيمن فالأيمن) أعطوا الأيمن ثم من على  
يمينه].

3-3 - باب: من قال: إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (لا  
يمنع فضل الماء).

2226/2227 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي  
الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلاً).

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة...، رقم: 1566.

معنى الحديث: أن يشق إنسان بئراً بفلاة، ويكون حول البئر عشب، وليس هناك ماء غيره، ولا يتوصل إلى  
رعي العشب إلا إذا كانت المواشي ترد ذلك الماء، فإذا منعهم من الماء أدى ذلك إلى منعهم من رعي  
العشب، وليس ذلك له].

(2227) - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب وأبي سلمة،  
عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاً).

[6561]

3-4 - باب: من حفر بئراً في ملكه لم يضمن.

2228 - حدثنا محمود: أخبرنا عبيد الله، عن إسرائيل، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة  
رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (المعدن جبار، والبئر جبار، والعجماء جبار، وفي الركاز الخمس).

[ر: 1428]

3-5 - باب: الخصومة في البئر والقضاء فيها.

2229 - حدثنا عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من حلف على يمين يقتطع بها مال امرئ، هو عليها فاجر، لقي  
الله وهو عليه غضبان). فأنزل الله تعالى: {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً}. الآية، فجاء  
الأشعث فقال: ما حدثكم أبو عبد الرحمن؟ في أنزلت هذه الآية، كانت لي بئر في أرض ابن عم لي، فقال  
لي: (شهودك). قلت: ما لي بشهود، قال: (فيمينه). قلت: يا رسول الله، إذا يحلف، فذكر النبي صلى الله  
عليه وسلم هذا الحديث، فأنزل الله ذلك تصديقاً له.

[2285, 2380, 2523, 2525, 2528, 2531, 4275, 6283, 6299, 6761, 7007]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، رقم: 138. (على يمين) على متعلق يمين، وهو المحلوف عليه. (يقتطع بها) يأخذ قطعة بسبب يمينه. (هو عليها فاجر) كاذب في الإقدام عليها. (يشترون) يستبدلون. (بعهد الله) بما عاهدهم الله عليه من الصدق والوفاء والأمانة وغير ذلك. (ثمنا قليلا) عرضا حقيرا من أعراض الدنيا. (الآية) وتتمتها: {وأولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم}. /آل عمران: 77. (خلاق) نصيب. (يزكيهم) يطهرهم وبشي عليهم].

-3- 6 - باب: إثم من منع ابن السبيل من الماء.  
2230 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش قال: سمعت أبا صالح يقول: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل، ورجل باع إماما لا يبايعه إلا لدنيا، فإن أعطاه منها رضي وإن لم يعطه منها سخط، ورجل أقام سلعته بعد العصر فقال: والله الذي لا إله غيره، لقد أعطيت بها كذا وكذا، فصدقه رجل). ثم قرأ هذه الآية: {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا}. [7008, 6786, 2527, 2240]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: بيان غلط تحريم إسبال الإزار...، رقم: 107. (ابن السبيل) المسافر. (بايع إماما) عاهد الخليفة أو الحاكم الأعظم. (لدنيا) ليحصل شيئا من متاع الدنيا. (أعطيت بها) دفعت قيمتها لبائعها. (فصدقه رجل) واشتراها بذلك الثمن الذي حلف عليه. (الآية) آل عمران: 77. وانظر: 2229].

-3- 7 - باب: سكر الأنهار.  
2231 - حدثنا عبد الله بن يوسف: حدثنا الليث قال: حدثني ابن شهاب، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما أنه حدثه:

أن رجلا من الأنصار، خاصم الزبير عند النبي صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة، التي يسقون بها النخل، فقال الأنصاري: سرح الماء يمر، فأبى عليه، فاختصما عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير: (اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك). فغضب الأنصاري فقال: أن كان ابن عمك؟ فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال: (اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر). فقال الزبير: والله إنني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم}. [4309, 2561, 2233, 2232]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم، رقم: 2357. (شراج) جمع شرج وهو مسيل الماء من المرتفع إلى السهل. (الحرة) الأرض الصلبة الغليظة ذات الحجارة السوداء، وفي المدينة حرتان. (سرح) أرسله وسيبه. (أن كان ابن عمك) لأنه كان ابن عمك حكمت له بذل، قال ذلك عند الغضب، وكان زلة منه رضي الله عنه. (يرجع) يصل. (الجدر) الحواجز التي تحبس الماء، والمعنى حتى تبلغ تمام الشرب. (لا يؤمنون) لا يتم إيمانهم. (شجر) حصل بينهم من خلاف، واختلط عليهم أمره، والتبس عليهم حكمه. /النساء: 65].

-3- 8 - باب: شرب الأعلى قبل الأسفل.

2232 - حدثنا عبدان: أخبرنا عبد الله: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة قال: خاصم الزبير رجل من الأنصار، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (يا زبير، اسق ثم أرسل). فقال الأنصاري: إنه ابن عمك، فقال عليه السلام: (اسق يا زبير، ثم يبلغ الماء الجدر، ثم أمسك). فقال الزبير: فأحسب هذه الآية نزلت في ذلك: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم}. [ر: 2231]

-3- 9 - باب: شرب الأعلى إلى الكعيبين.

2233 - حدثنا محمد: أخبرنا مخلد قال: أخبرني ابن جريج قال: حدثني ابن شهاب، عن عروة بن الزبير أنه حدثه:

أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير في شراج من الحرة، يسقي بها النخل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اسق يا زبير - فأمره بالمعروف - ثم أرسل إلى جارك). فقال الأنصاري: أن كان ابن عمك؟ فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال: (اسق ثم احبس، حتى يرجع الماء إلى الجدر). واستوعى له حقه، فقال الزبير: والله إن هذه الآية أنزلت في ذلك: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم}. قال لي ابن شهاب: فقدرت الأنصار والناس قول النبي صلى الله عليه وسلم: (اسق، ثم احبس حتى يرجع إلى الجدر). وكان ذلك إلى الكعيبين. [ر: 2231]

[ش (بالمعروف) بالعادة المعروفة التي جرت بينهم في مقدار الشرب. (استوعى) استوفى، من الوعاء، كأنه جمعه له في وعائه].

3- 10 - باب: فضل سقي الماء.

2234 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (بيننا رجل يمشي، فاشتد عليه العطش، فنزل بئرا فشرب منها، ثم خرج فإذا هو بكلب يلهث، يأكل الثرى من العطش، فقال: لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي، فملأ خفه ثم أمسكه بفيه، ثم رقي فسقى الكلب، فشكر الله له فغفر له). قالوا: يا رسول الله، وإن لنا في البهائم أجرا؟ قال: (في كل كبد رطبة أجر).

تابعه حماد بن سلمة، والربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد.  
[ر: 171]

[ش أخرجه مسلم في السلام، باب: فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها، رقم: 2244.  
(يلهث) يرتفع نفسه بين أضلاعه، أو يخرج لسانه، من شدة العطش. (الثرى) التراب الندي، وقيل: بعض الأرض. (وإن لنا في البهائم لأجرا) أيكون لنا في سقي البهائم والإحسان لها أجر. (في كل كبد) في الإحسان إلى كل ذي كبد. (رطبة) حية.]

2235 - حدثنا ابن أبي مريم: حدثنا نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما:

أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الكسوف، فقال: (دنت مني النار، حتى قلت: أي رب وأنا معهم، فإذا امرأة - حسبت أنه قال - تخدمها هرة، قال: ما شأن هذه؟ قالوا: حبستها حتى ماتت جوعا).  
[ر: 712]

2236 - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعا، فدخلت فيها النار). قال: فقال والله أعلم: (لا أنت أطعمتها ولا سقيتها حين حبستها، ولا أنت أرسلتها فأكلت من خشاش الأرض).  
[3295، 3140]

[ش أخرجه مسلم في السلام، باب: تحريم قتل الهرة. وفي البر والصلة والآداب، باب: تحريم تعذيب الهرة ونحوها، رقم: 2242.  
(في هرة) بسببها. (خشاش) حشرات.]

3- 11 - باب: من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه.

2237 - حدثنا قتيبة: حدثنا عبد العزيز، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال:  
أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدر فشرب، وعن يمينه غلام هو أحدث القوم، والأشياخ عن يساره، قال: (يا غلام، أئذن لي أن أعطي الأشياخ). فقال: ما كنت لأؤثر بنصيبك منك أحدا يا رسول الله، فأعطاه إياه.  
[ر: 2224]

2238 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن محمد بن زياد: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (والذي نفسي بيده، لأؤدون رجالا عن حوضي، كما تذاذ الغريبة من الإبل عن الحوض).

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: إثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته، رقم: 2302.  
(لأؤدون) لأطردن ولأدفعن. (رجالا) أناسا. (حوضي) في الجنة. (الغريبة) الناقة الغريبة من الإبل فإنها تطرد إذا أرادت الشرب مع إبل الراعي.]

2239 - حدثنا عبد الله بن محمد: أخبرنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن أيوب وكثير بن كثير، يزيد أحدهما على الآخر، عن سعيد بن جبيرة قال: قال ابن عباس رضي الله عنهما:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (يرحم الله أم إسماعيل، لو تركت زمزم - أو قال: لو لم تغرف من الماء - لكانت عينا معنا). وأقبل جرهم، فقالوا: أئذنين أن ننزل عندك؟ قالت: نعم، ولكن لا حق لكم في الماء، قالوا: نعم.  
[3185 - 3183]

[ش (معينا) جارية].

2240 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم: رجل حلف على سلعة لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم، ورجل منع فضل ماء، فيقول الله: اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك).  
قال علي: حدثنا سفيان غير مرة، عن عمرو: سمع أبا صالح، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 2230]

3- 12 - باب: لا حمى إلا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم.  
2241 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن الصعب بن جثامة قال:  
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا حمى إلا لله ولرسوله). وقال: بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع، وأن عمر حمى الشرف والربذة.  
[2850]

[ش (حمى) هو موضع فيه الكلاً والعشب، يحميه الإمام من الناس، فلا يرعى فيه أحد ولا يقربه أحد، والمعنى: لا يحمي شيء من الأرض إلا ما يرصد لرعي خيل الجهاد وإبلها وإبل الزكاة وما في معنى هذا. (النقيع) عين قريبة من المدينة. (الشرف) موضع من أعمال المدينة. (الربذة) قرية بينها وبين المدينة ثلاث مراحل].

3- 13 - باب: شرب الناس وسقي الدواب من الأنهار.  
2242 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الخير لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر: فأما الذي له أجر، فرجل ربطها في سبيل الله، فأطال بها في مرج أو روضة، فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كانت له حسنة، ولو أنه انقطع طيلها، فاستنت شرفاً أو شرفين، كانت آثارها وأرواثها حسنة له، ولو أنها مرت بنهر فشربت منه، ولم يرد أن يسقي كان ذلك حسنة له، فهي لذلك أجر. ورجل ربطها تغنياً وتعففاً، ثم لم ينس حق الله في رقابها، ولا ظهورها، فهي لذلك ستر. ورجل ربطها فخراً ورياءً ونواءً لأهل الإسلام، فهي على ذلك وزر). وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر، فقال: (ما أنزل علي فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفادة: {فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره. ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره}).

[2705، 3446، 4678، 4679، 6923]

[ش (أجر) ثواب. (ستر) لحاله وفقره. (وزر) إثم وثقل. (سبيل الله) أَعَدَّهَا لِلجِهَادِ. (فأطال بها في مرج) شدّها بحبل طويل، يربط طرفه برجلها والطرف الآخر بوتر وتترك ترعى، وهو الطيل. والمرج الأرض الواسعة ذات الكلاً والماء. (روضة) أرض ذات خضرة. (فاستنت) أفلتت ومرحت. (شرفاً) ما ارتفع من الأرض. (أرواثها) جمع روث وهو ما تلقيه الدواب من فضلات. (ولم يرد أن يسقي) أي لم يقصد سقيها، ومع ذلك يكون له هذا الأجر، فلو قصد هذا لكان أجره أعظم. (تغنياً) استغناء عن الناس بطلب نتائجها. (تعففاً) عن سؤالهم بما عمله ويكتسبه على ظهورها. (حق الله في رقابها) أي يؤدي زكاتها إن كان أَعَدَّهَا للتجارة. (ولا ظهورها) أي لا يحمل عليها فوق ما تطيق، ولا يمتنع عن الإعانة بركوبها، أو الحمل عليها في سبيل الله تعالى وهو الجهاد. (فخراً) لأجل التفاخر بها. (رياءً) مراعاة للناس. (نواءً) معاداة. (الجامعة) العامة الشاملة. (الفادة) المنفردة في معناها. (مثقال) وزن. (ذرة) النملة الصغيرة. وقيل ما يرى في شعاع الشمس من الهباء، ويمكن تفسيرها بما يعرف الآن: أنها الجزء الذي لا يتجزأ. /الزلزلة: 7 - 8].

2243 - حدثنا إسماعيل: حدثنا مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن يزيد مولى المنبعت، عن زيد بن خالد رضي الله عنه قال:

جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة، فقال: (اعرف عفاصها ووكاءها، ثم عرفها سنة، فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها). قال: فضالة الغنم؟ قال: (هي لك أو لأخيك أو للذئب). قال: فضالة الإبل؟ قال: (ما لك ولها، معها سقاؤها وحذاؤها، ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها).

[ر: 91]

[ش أخرجه مسلم في أول كتاب اللقطة، رقم: 1722.

(ترد الماء) تأتي منابع الماء وتشرب. (يلقاها ربها) يجدها صاحبها].

3- 14 - باب: بيع الحطب والكلاً.

2244 - حدثنا معلى بن أسد: حدثنا وهيب، عن هشام، عن أبيه، عن الزبير بن العوام رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لأن يأخذ أحدكم أحبلاً، فيأخذ حزمة من حطب، فيبيع، فيكف الله به وجهه، خير من أن يسأل الناس، أعطي أم منع).

[ر: 1402]

2245 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أبي عبيد، مولى عبد الرحمن بن عوف: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره، خير له من أن يسأل أحداً فيعطيه أو يمنع).

[ر: 1401]



2246 - حدثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا هشام: أن ابن جريح أخبرهم قال: أخبرني ابن شهاب، عن علي بن حسين بن علي، عن أبيه حسين بن علي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أنه قال: أصبت شارفا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما عند باب رجل من الأنصار، وأنا أريد أن أحمل عليهما إذخرا لأبيعه، ومعني صائغ من بني قينقاع، فأستعين به علي وليمة فاطمة، وحمزة بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت معه قينة، فقالت: ألا يا حمز للشرف النواء. فثار إليهما حمزة بالسيف، فجب أسنمتهما وبقر خواصرهما، ثم أخذ من أكبادهما. قلت لابن شهاب: ومن السنام؟ قال: قد جب أسنمتها فذهب بها. قال ابن شهاب: قال علي رضي الله عنه: فنظرت إلى منظر أقطعني، فأتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة، فأخبرته الخبر، فخرج ومعه زيد، فانطلقت معه، فدخل علي حمزة، فتغيظ عليه، فرفع حمزة بصره وقال: هل أنتم إلا عبيد لآبائي. فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقهقر حتى خرج عنهم، وذلك قبل تحريم الخمر.

[ر: 1983]

[ش (قينة) مغنية. (ألا) أداة عرض وتنبية. (حمز) حمزة، منادى مرخم، والترخيم حذف آخر الكلمة لسهولة النطق. (للشرف) جمع شارف، وهي الناقة المسنة. (النواء) جمع ناوية وهي السمينة. (فجب) فقطع. (أسنمتها) جمع سنام وهو أعلى ظهر البعير. (بقر) شق. (أكبادهما) جمع كبد. (فتغيظ عليه) أظهر الغيظ عليه، والغيط أشد الغضب. (يقهقر) رجع إلى ورائه].

-3- 15 - باب: القطائع.

2247 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد، عن يحيى بن سعيد قال: سمعت أنسا رضي الله عنه قال: أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطع من البحرين، فقالت الأنصار: حتى تقطع لإخواننا من المهاجرين مثل الذي تقطع لنا، قال: (سترون بعدي أثره، فاصبروا حتى تلقوني).

[2248، 2992، 3583]

[ش (يقطع من البحرين) يخصص لهم جزءا من المال الذي يجنى منها، وقيل: الظاهر أنه أراد أن يقطع لهم قطعة من أرضها. (أثره) استئثارا، والمعنى: يفضل غيركم نفسه عليكم في أمور الدنيا، ولا يجعل لكم منها نصيبا].

-3- 16 - باب: كتابة القطائع.

2248 - وقال الليث، عن يحيى بن سعيد، عن أنس رضي الله عنه: دعا النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار ليقطع لهم بالبحرين، فقالوا: يا رسول الله، إن فعلت، فاكتب لإخواننا من قريش بمثلها، فلم يكن ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: (إنكم سترون بعدي أثره، فاصبروا حتى تلقوني).

[ر: 2247]

[ش (فلم يكن ذلك عند النبي) لم يكن عنده مثل ما يريد أن يقطعه الأنصار، وقيل: معناه: لم يرد فعل ذلك لأنه كان أقطع المهاجرين أرض بني النضير].

-3- 17 - باب: حلب الإبل على الماء.

2249 - حدثنا إبراهيم بن المنذر: حدثنا محمد بن فليح قال: حدثني أبي، عن هلال بن علي، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من حق الإبل أن تحلب على الماء).

[ر: 1337]

[ش (أن تحلب على الماء) أن يتصدق من لبنها على من حضر من المساكين عند سقيها].

-3- 18 - باب: الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل.

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من باع نخلا بعد أن تؤبر فثمرتها للبائع). فلبائع الممر والسقي حتى يرفع، وكذلك رب العرية.

[ش (يرفع) يقطع الثمر الذي حكم له به وبأخذه. (رب العرية) صاحب العرية، وهي النخلة التي يعيرها صاحبها إلى رجل محتاج إلى ثمرها ذلك العام، أو هي التي يباع ما عليها من الرطب بخرصه تمرا، فلصاحبها أن يدخل الأرض ليصلح عربته حتى يقطع ثمرتها].

2250 - أخبرنا عبد الله بن يوسف: حدثنا الليث: حدثني ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه رضي الله عنه قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من ابتاع نخلا بعد أن تؤبر فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع، ومن ابتاع عبدا وله مال فماله للذي باعه إلا أن يشترط المبتاع).

وعن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر: في العبد.

[ر: 2090]

[ش (في العبد) أي روى عمر رضي الله عنه الحديث في شأن العبد، وقيل غير ذلك].

2251 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت رضي الله عنهم قال:

رخص النبي صلى الله عليه وسلم أن تباع العرايا بخرصها تمرا.  
[ر: 2063]

[ش أخرجه مسلم في البيوع، باب: النهي عن المحاقلة والمزابنة، رقم: 1536].

2252 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا ابن عيينة، عن ابن جريح، عن عطاء: سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما:

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المخابرة والمحاقلة، وعن المزابنة، وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها، وأن لا تباع إلا بالدينار والدرهم إلا العرايا.  
[ر: 1416]

2253 - حدثنا يحيى بن قزعة: أخبرنا مالك، عن داود بن حصين، عن أبي سفيان مولى أبي أحمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

رخص النبي صلى الله عليه وسلم في بيع العرايا بخرصها من التمر، فيما دون خمسة أوسق، أو في خمسة أوسق. شك داود في ذلك.  
[ر: 2078]

2254 - حدثنا زكرياء بن يحيى: أخبرنا أبو أسامة قال: أخبرني الوليد بن كثير قال: أخبرني بشير بن يسار، مولى بني حارثة، أن رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة حدثاه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة، بيع الثمر بالتمر، إلا أصحاب العرايا، فإنه أذن لهم. قال أبو عبد الله: وقال ابن إسحاق: حدثني بشير، مثله.  
[ر: 2079]

بسم الله الرحمن الرحيم

## -2- 48 - كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس.

-3- 1 - باب: من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه، أو ليس بحضرته.

2255 - حدثنا محمد: أخبرنا جرير، عن المغيرة، عن الشعبي، عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال:

غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (كيف ترى بعيرك، أتبعينه). قلت: نعم، فبعته إياه، فلما قدم المدينة، غدوت إليه بالبعير، فأعطاني ثمنه.  
[ر: 432]

2256 - حدثنا معلى بن أسد: حدثنا عبد الواحد: حدثنا الأعمش قال: تذاكرنا عند إبراهيم الرهن في السلم، فقال: حدثني الأسود، عن عائشة رضي الله عنها:

أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي إلى أجل، ورهنه درعا من حديد.  
[ر: 1962]

-3- 2 - باب: من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها.

2257 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى: حدثنا سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، ومن أخذ يريد إتلافها أتلفه الله).

[ش (يريد أداءها) قاصدا أن يردّها إلى المقرض. (أدى الله عنه) يسر له ما يؤدي منه من فضله، وأرضى غريمه في الآخرة إن لم يستطع الوفاء في الدنيا. (إتلافها) لا يقصد قضاءها. (أتلفه الله) أذهب ماله في الدنيا، وعاقبه على الدين في الآخرة].

-3- 3 - باب: أداء الديون.

وقال الله تعالى: {إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناسي أن تحكموا بالعدل إن الله نعمًا يعظكم به إن الله كان سمعيا بصيرا} /النساء: 58.

[ش (الأمانات) جمع أمانة، وهي كل ما أوّتم عليه من حق مادي أو معنوي. (أهلها) أصحابها. (بالعدل) هو إعطاء كل ذي حق حقه دون محاباة. (نعمًا يعظكم به) نعم الشيء الذي يعظكم به، وهو أداء الأمانات والحكم بالعدل].

2258 - حدثنا أحمد بن يونس: حدثنا أبو شهاب، عن الأعمش، عن زيد ابن وهب، عن أبي ذر رضي الله عنه قال:

كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم، فلما أبصر - يعني أحدا - قال: (ما أحب أنه يحول لي ذهبًا، يمكث عندي منه دينار فوق ثلاث، إلا دينارًا أرصده لدين). ثم قال: (إن الأكثرين هم الأقلون، إلا من قال بالمال

هكذا وهكذا - وأشار أبو شهاب بين يديه، وعن يمينه، وعن شماله - وقليل ما هم). وقال: (مكانك). وتقدم غير بعيد فسمعت صوتا، فأردت أن أتبه، ثم ذكرت قوله: (مكانك حتى أتيك). فلما جاء قلت: يا رسول الله، الذي سمعت، أو قال: الصوت الذي سمعت؟ قال: (وهل سمعت). قلت: نعم، قال: (أتاني جبريل عليه السلام، فقال: من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة). قلت: وإن فعل كذا وكذا، قال: (نعم).

[3050, 5913, 6078, 6079]

[ش (فوق ثلاث) ليال. (أرصده لدين) أعده لوفاء دين علي. (الأكثرين) مالا في الدنيا. (الأقلون) ثوابا في الآخرة، إذا لم يؤدوا حقوق المال الذي في أيديهم. (قال بالمال هكذا وهكذا) أنفقه في كل جهة من جهات الخير. (قليل ما هم) قليلون من الناس هم الذين يفعلون ذلك. (مكانك) الزم مكانك. (كذا وكذا) كناية عن أفعال سيئة صرح بها في رواية أخرى، كالزنا والسرقه].

2259 - حدثنا أحمد بن شبيب بن سعيد: حدثنا أبي، عن يونس: قال ابن شهاب: حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لو كان لي مثل أحد ذهبا، ما يسرني أن لا يمر علي ثلاث وعندي منه شيء، إلا شيء أرصده لدين).

رواه صالح وعقيل، عن الزهري.

[6080, 6801]

-3- 4 - باب: استقراض الإبل.

2260 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة: أخبرنا سلمة بن كهيل قال: سمعت أبا سلمة بيتنا: يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رجلا تقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأغلظ له، فهم أصحابه، فقال: (دعوه، فإن لصاحب الحق مقالا، واشتروا له بعيرا فأعطوه إياه). وقالوا: لا نجد إلا أفضل من سنه، قال: (اشتروه، فأعطوه إياه، فإن خيركم أحسنكم قضاء).

[ر: 2182]

-3- 5 - باب: حسن التقاضي.

2261 - حدثنا مسلم: حدثنا شعبة، عن عبد الملك، عن ربعي، عن حذيفة رضي الله عنه قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (مات رجل، فقيل له، قال: كنت أبيع الناس، فأتجوز عن الموسر، وأخفف عن المعسر، فغفر له).

قال أبو مسعود: سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 1971]

[ش (فقيل له) ماذا كنت تعمل من الخير في حياتك. (أبيع) أبيعهم وأشتري منهم].

-3- 6 - باب: هل يعطى أكبر من سنه.

2262 - حدثنا مسدد، عن يحيى، عن سفيان قال: حدثني سلمة بن كهيل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه بعيرا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أعطوه). فقالوا: ما نجد إلا سنا أفضل من سنه، فقال الرجل: أوفيتني أوفاك الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أعطوه، فإن من خيار الناس أحسنهم قضاء).

[ر: 2182]

-3- 7 - باب: حسن القضاء.

2263 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا سفيان، عن سلمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الإبل، فجاءه يتقاضاه، فقال صلى الله عليه وسلم: (أعطوه). فطلبوا سنه فلم يجدوا له إلا سنا فوقها، فقال: (أعطوه). فقال: أوفيتني أوفى الله بك، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن خياركم أحسنكم قضاء).

[ر: 2182]

2264 - حدثنا خلاد: حدثنا مسعر: حدثنا محارب بن دثار، عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال:

أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد. قال مسعر: أراه قال: ضحى، فقال: (صل ركعتين). وكان له عليه دين، فقضاني وزادني.

[ر: 432]

-3- 8 - باب: إذا قضى دون حقه أو حله فهو جائز.

2265 - حدثنا عبدان: أخبرنا عبد الله: أخبرنا يونس، عن الزهري قال: حدثني ابن كعب بن مالك: أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبره:

أن أباه قتل يوم أحد شهيدا وعليه دين، فاشتد الغرماء في حقوقهم، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فسألهم أن يقبلوا تمر حائطي ويحللوا أبي فأبوا، فلم يعطهم النبي صلى الله عليه وسلم حائطي، وقال:

(سنغدوا عليك). فغدا علينا حين أصبح، فطاف في النخل ودعا في ثمرها بالبركة، فجددتها فقضيتهم، وبقي لنا من ثمرها.

[ر: 2020]

[ش (حائطي) بستان نخلي. (يحللوا أبي) يجعلونه في حل ويبرئونه من دينهم. (سنغدو) من الغدو وهو الذهاب أول النهار. (فطاف) دار. (فجددتها) من الجداد وهو قطع ثمرها].

3- 9 - باب: إذا قاص أو جازفه في الدين تمرا بتمر أو غيره.

[ش (قاص) من المقاصصة، وهي أن يكون له دين على آخر، وللآخر مثل ما له عليه، فيجعل دينه في مقابلة دينه. (جازفه) من المجازفة وهي الحدس والتقدير بلا كيل أو وزن].

2266 - حدثنا إبراهيم بن المنذر: حدثنا أنس، عن هشام، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه أخبره:

أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقا لرجل من اليهود، فاستنظره جابر فأبى أن ينظره، فكلم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له إليه، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلم اليهودي ليأخذ ثمر نخله بالذي له فأبى، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل فمشى فيها، ثم قال لجابر: (جد له، فأوف له الذي له). فجده بعد ما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوفاه ثلاثين وسقا، وفضلت له سبعة عشر وسقا، فجاء جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذي كان، فوجده يصلي العصر، فلما انصرف أخبره بالفضل، فقال: (أخبر ذلك ابن الخطاب). فذهب جابر إلى عمر فأخبره، فقال له عمر: لقد علمت حين مشى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليباركن فيها.

[ر: 2020]

3- 10 - باب: من استعاذ من الدين.

2267 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري (ح). وحدثنا إسماعيل قال: حدثني أخي، عن

سليمان، عن محمد بن أبي عتيق، عن ابن شهاب، عن عروة: أن عائشة رضي الله عنها أخبرته:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة، ويقول: (اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم). فقال له قائل: ما أكثر ما تستعيذ يا رسول الله من المغرم؟ قال: (إن الرجل إذا غرم حدث فكذب، ووعد فأخلف).

[ر: 798]

3- 11 - باب: الصلاة على من ترك ديناً.

2268/2269 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من ترك مالا فلورثته، ومن ترك كلا فألينا).

[ش (كلا) عيالا لا نفقة لهم، أو ديناً لا ولاء له. (فألينا) يرجع أمره والقيام به].

(2269) - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا أبو عامر: حدثنا فليح، عن هلال بن علي، عن عبد الرحمن بن

أبي عمرة، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ما من مؤمن إلا وأنا أولى به في الدنيا والآخرة، اقرؤوا إن شئتم: {النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم}. فأيما مؤمن مات وترك مالا فليرثه عصبته من كانوا، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فليأنتني، فأنا مولاه).

[ر: 2176]

[ش (إن شئتم) إن أردتم دليلاً على ما أقول فاقروا هذه الآية. /الأحزاب: 6/. (عصبته) قرابته الوارثون، والعصبة في اصطلاح علم الفرائض: اسم لمن يرث جميع المال إذا انفرد، أو الفاضل من المال بعد أخذ ذوي السهام نصيبهم. (ضياعاً) عيالا محتاجين يضيعون إن تركوا. (فليأنتني) ذلك الضياع أو صاحب الدين. (مولاه) ولي المتوفى، أتولى أموره، فأوفي دينه وأكفل عياله].

3- 12 - باب: مطل الغني ظلم.

2270 - حدثنا مسدد: حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن همام بن منبه، أخي وهب بن منبه: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مطل الغني ظلم).

[ر: 2166]

3- 13 - باب: لصاحب الحق مقال.

ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم: (لي الواجد يحل عقوبته وعرضه). قال سفيان: عرضه يقول: مطلنتني، وعقوبته الحبس.

[ش (لي الواجد) مطل القادر على قضاء دينه. (يحل) يبيح لصاحب الدين. (عرضه) بأن يذكر مطله وعدم وفائه، والعرض: هو موضع المدح أو الذم من الإنسان].

2271 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن شعبة، عن سلمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل يتقاضاه فأغلظ له، فهم به أصحابه، فقال: (دعوه، فإن لصاحب الحق مقالاً).

[ر: 2182]

3- 14 - باب: إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض والوديعة فهو أحق به.

وقال الحسن: إذا أفلس وتبين لم يجر عتقه ولا يبيعه ولا يشرأؤه.  
وقال سعيد بن المسيب: قضى عثمان: من اقتضى من حقه قبل أن يفلس فهو له، ومن عرف بعينه فهو أحق به.

[ش (تبيين) أي ظهر إفلاسه. (من اقتضى..) أي من كان له حق عند أحد، فأخذه قبل أن يحكم عليه القاضي بالفلس، فهو له خاصة لا يشاركه به الغرماء].

2272 - حدثنا أحمد بن يونس: حدثنا زهير: حدثنا يحيى بن سعيد قال: أخبرني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: أن عمر بن عبد العزيز أخبره: أن أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أخبره: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من أدرك ماله بعينه عند رجل، أو إنسان، قد أفلس فهو أحق به من غيره).

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: من أدرك ما باعه عند المشتري..، رقم: 1559].

3- 15 - باب: من أقر الغريم إلى الغد أو نحوه، ولم ير ذلك مطلاً.

وقال جابر: اشتد الغرماء في حقوقهم في دين أبي فسألهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يقبلوا ثمر حائطي فأبوا، فلم يعطهم الحائط، ولم يكسره لهم، قال: (سأغدوا عليك غداً). فغدا علينا حين أصبح، فدعا في ثمرها بالبركة، فقضيتهم.

[ر: 2020]

3- 16 - باب: من باع مال المفلس أو المعدم، فقسمه بين الغرماء، أو أعطاه حتى ينفق على نفسه.

2273 - حدثنا مسدد: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا حسين المعلم: حدثنا عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

أعتق رجل غلاماً له عن دبر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (من يشتريه مني). فاشتراه نعيم بن عبد الله، فأخذ ثمنه فدفعه إليه.

[ر: 2034]

3- 17 - باب: إذا أقرضه إلى أجل مسمى، أو أجله في البيع.

قال ابن عمر في القرض إلى أجل: لا بأس، وإن أعطي أفضل من دراهمه، ما لم يشترط. وقال عطاء وعمرو بن دينار: هو إلى أجله في القرض.

2274 - وقال الليث: حدثني جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أنه ذكر رجلاً من بني إسرائيل، سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه، فدفعها إليه إلى أجل مسمى). الحديث.

[ر: 1427]

3- 18 - باب: الشفاعة في وضع الدين.

2275 - حدثنا موسى: حدثنا أبو عوانة، عن مغيرة، عن عامر، عن جابر رضي الله عنه قال:

أصيب عبد الله وترك عيلاً وديناً، فطلبت إلي أصحاب الدين أن يضعوا بعضاً من دينه فأبوا، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاستشفعت به عليهم فأبوا، فقال: (صنف تمر كل شيء منه على حدته، عذق

ابن زيد على حدة، واللين على حدة، والعجوة على حدة، ثم أحضرهم حتى أتيتك). ففعلت، ثم جاء صلى الله عليه وسلم فقعده عليه، وكال لكل رجل حتى استوفى، وبقي التمر كما هو، كأنه لم يمس. وغزوت مع

النبي صلى الله عليه وسلم على ناضح لنا فأزحف الجمل، فتخلف علي، فوكزه النبي صلى الله عليه وسلم من خلفه، قال: (بعينه ولك ظهره إلى المدينة). فلما دنونا استأذنت، قلت: يا رسول الله، إنني

حديث عهد بعرس، قال صلى الله عليه وسلم: (فما تزوجت بكراً أم ثيباً). قلت: ثيباً، أصيب عبد الله وترك جوارى صغاراً، فتزوجت ثيباً تعلمهن وتؤدبهن، ثم قال: (أئت أهلك). فقدمت فأخبرت خالي بيع

الجمل فلامني، فأخبرته بإعياء الجمل، وبالذي كان من النبي صلى الله عليه وسلم ووكزه إياه، فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم غدوت إليه بالجمل، فأعطاني ثمن الجمل والجمل، وسهمي مع القوم.

[ر: 2020]

[ش (اللين) نوع من التمر، وقيل: هو الرديء منه، جمع لينة وهي النخلة. (ناضح) الجمل الذي يسقى عليه. (فأزحف) تعب، وأصله، أن البعير جر رسنه وأزحفه، فعبر بذلك عن الإعياء والتعب. (فوكزه) ضربه بالعصا. (ولك ظهره) الركوب عليه. (جوارى) جمع جارية وهي البنت الصغيرة. (سهمي) نصيبي من

الغنيمة].

3- 19 - باب: ما ينهى عن إضاعة المال.

وقول الله تعالى: {والله لا يحب الفساد} /البقرة: 205/. و: {لا يصلح عمل المفسدين} /يونس: 81/. وقال في قوله: {أصلواتك تأمرك أن تترك ما يعبد آباؤنا أو أن نفعل في أموالنا ما نشاء} /هود: 87/. وقال: {ولا تؤتوا السفهاء أموالكم} /النساء: 5/. والحجر في ذلك، وما ينهى عن الخداع. [ش (أصلواتك) بلفظ الجمع، وهي قراءة متواترة، وقراءة حفص {أصلواتك} بالإنفراد. (السفهاء) جمع سفيه، وهو المبذر والذي لا يحسن التصرف بالمال، من الرجال والنساء والصبيان. (أموالكم) أي أموالهم التي في أيديكم وتحت ولايتكم].

2276 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن دينار: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم: إني أخدم في البيوع، فقال: (إذا بايعت فقل لا خلابة). فكان الرجل يقوله. [ر: 2011]

2277 - حدثنا عثمان: حدثنا جرير، عن منصور، عن الشعبي، عن وراذ، مولى المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الله حرم عليكم: عقوق الأمهات وواد البنات، ومنع وهات. وكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال). [ر: 1407]

[ش أخرجه مسلم في الأفضية، باب: النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة...، رقم: 593. (عقوق الأمهات) أصل العقوق القطع، أطلق على الإساءة للأُم وعدم الإحسان إليها لما في ذلك من قطع حقوقها، وخص الأمهات بالذكر، وإن كان يستوي في ذلك الآباء والأمهات، لأن الجرأة عليهن أكثر في الغالب. (وَاد البنات) دفنهن وهن أحياء. (ومنع وهات) منع الواجبات من الحقوق، وأخذ ما لا يحل لكم من الأموال، أو طلب ما ليس لكم فيه حق].

3-20 - باب: العبد راع في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه. 2278 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (كلكم راع ومسؤول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل في أهله راع وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة في بيت زوجها راعية، وهي مسؤولة عن رعيته، والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته). قال: فسمعت هؤلاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال: (والرجل في مال أبيه راع، وهو مسؤول عن رعيته، فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته). [ر: 853]

بسم الله الرحمن الرحيم

## 2- 49 - كتاب الخصومات

3-1 - باب: ما يذكر في الإشخاص والملازمة والخصومة بين المسلم واليهودي. [ش (الإشخاص) إحضار الغريم. (الملازمة) منع صاحب الحق غريمه من التصرف حتى يعطيه حقه]. 2279 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة قال: عبد الملك بن ميسرة أخبرني قال: سمعت النزال: سمعت عبد الله يقول:

سمعت رجلاً قرأ آية، سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم خلافها، فأخذت بيده، فأتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: (كلاكما محسن). قال شعبة: أظنه قال: (لا تختلفوا، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا). [4775، 3289]

[ش (آية) قيل: هي من سورة الرحمن. (محسن) مصيب في قراءته. (تختلفوا) أي في القرآن، ولا تجادلوا فيه. (اختلفوا) في كتبهم. (هلكوا) سبوا لأنفسهم الهلاك، لأن اختلافهم جرهم إلى التحريف والتبديل حسب أهوائهم، فكان ذلك سبباً لخصوماتهم ونزاعهم، وحلول العذاب فيهم]. 2280 - حدثنا يحيى بن قزعة: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة وعبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

استب رجلان: رجل من المسلمين، ورجل من اليهود، قال المسلم: والذي اصطفى محمداً على العالمين، فقال اليهودي: والذي اصطفى موسى على العالمين، فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم وجه اليهودي، فذهب اليهودي إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فأخبره بما كان من أمره وأمر المسلم، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم المسلم، فسأله عن ذلك فأخبره، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تخيروني على موسى، فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأصعق معهم، فأكون أول من يفيق، فإذا موسى باطش جانب العرش، فلا أدري: أكان فيمن صعق فأفاق قبلي، أو كان ممن استثنى الله).

[7034, 6991, 6153, 6152, 4535, 3233, 3227]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: من فضائل موسى عليه السلام، رقم: 2373.  
(استب) من السب وهو الشتم والتناذب بالكلام وغيره. (رجل من المسلمين) قيل: أبو بكر رضي الله عنه.  
(رجل من اليهود) قيل هو فنحاص، وقيل غيره. (اصطفى) من الصفوة، وهي الخالص من الشيء.  
(تخيروني) تفضلوني تفضيلاً فيه انتقاصاً لغيري من الأنبياء. (يصعقون) يخرون صرعى، مغمى عليهم من  
الفرع أو ميتين. (يفيق) يحيا، أو يذهب عنه أثر الصعق ويصحو. (باطش) متعلق بناحية منه بقوة، والبطش  
الأخذ القوي الشديد. (استثنى الله) بقوله تعالى: {فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء  
الله} /الزمر: 68/ أي فلم يصعق].

2281 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا وهيب: حدثنا عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري  
رضي الله عنه قال:

بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس جاء يهودي، فقال: يا أبا القاسم، ضرب وجهي رجل من  
أصحابك، فقال: (من). قال: رجل من الأنصار، قال: (ادعوه). فقال: (أضرته). قال: سمعته بالسوق  
يخلف: والذي اصطفى موسى على البشر، قلت: أي خيبت، على محمد صلى الله عليه وسلم؟ فأخذتني  
غضبة ضربت وجهه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تخيروا بين الأنبياء، فإن الناس يصعقون يوم  
القيامة، فأكون أول من تنشق عنه الأرض، فإذا أنا بموسى أخذ بقائمة من قوائم العرش، فلا أدري أكان  
فيمن صعق، أم حوسب بصعقة الأولى).

[6991, 6519, 6518, 6153, 4362, 3217]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: من فضائل موسى عليه السلام، رقم: 2374.  
(حوسب بصعقة الأولى) أي عدت عليه الصعقة التي صعقها في الدنيا، عندما طلب من الله تعالى أن  
ينظر إليه وتجلي سبحانه للجبل، لأن كل مكلف يصعق مرتين فقط].

2282 - حدثنا موسى: حدثنا همام، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه:  
أن يهودياً رض رأس جارية بين حجرين، قيل: من فعل هذا بك، أفلان، أفلان؟ حتى سمي اليهودي،  
فأومت برأسها، فأخذ اليهودي فاعترف، فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بين حجرين.  
[6491, 6490, 6485, 6483, 6482, 4989, 2595]

[ش (رض) دق. (جارية) من الأنصار. (سمي) ذكر اسم القاتل. (فأومت) أشارت].  
3- 2 - باب: من رد أمر السفيف والضعيف العقل، وإن لم يكن حجر عليه الإمام.

ويذكر عن جابر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: رد على المتصدق قبل النهي ثم نهاه.  
وقال مالك: إذا كان لرجل على رجل مال، وله عبد لا شيء غيره فأعتقه، لم يجز عتقه. ومن باع على  
الضعيف ونحوه، فدفع ثمنه إليه، وأمره بالإصلاح والقيام بشأته، فإن أفسد بعد منعه، لأن النبي صلى الله  
عليه وسلم نهى عن إضاعة المال. [ر: 2277]. وقال للذي يخذ في البيع: (إذا بايعت فقل لا خلاية). ولم  
يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ماله.

[ش (نهاه) أي عن مثل هذه الصدقة. (الضعيف ونحوه) ضعيف العقل كالأبله والصغير، ونحوه كالسفيه  
الذي لا يحسن التصرف بالمال].

2283 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا عبد العزيز بن مسلم: حدثنا عبد الله بن دينار قال: سمعت ابن  
عمر رضي الله عنهما قال:

كان رجل يخذ في البيع، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا بايعت فقل لا خلاية). فكان يقوله.  
[ر: 2011]

2284 - حدثنا عاصم بن علي: حدثنا ابن أبي ذئب، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه:  
أن رجلاً أعتق عبداً له، ليس له مال غيره، فرده النبي صلى الله عليه وسلم، فابتاعه منه نعيم بن النحام.

[ر: 2034]

3- 3 - باب: كلام الخصوم بعضهم في بعض.  
2285 - حدثنا محمد: أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شفيق، عن عبد الله رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من حلف على يمين، وهو فيها فاجر، ليقطع بها مال امرئ  
مسلم، لقي الله وهو عليه غضبان). قال: فقال الأشعث: في والله كان ذلك، كان بيني وبين رجل من  
اليهود أرض فجددني، فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال لي رسول الله صلى الله عليه  
وسلم: (ألك بينة). قلت: لا، قال: فقال لليهودي: (احلف). قال: قلت: يا رسول الله، إذا يحلف ويذهب  
بمالي، فأنزل الله تعالى: {إن الذين يشترون بعهد الله وإيمانهم ثمناً قليلاً} إلى آخر الآية.

[ر: 2229]

2286 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا عثمان بن عمر: أخبرنا يونس، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب  
بن مالك، عن كعب رضي الله عنه:

أنه تقاضى ابن أبي حردر دينا كان له عليه في المسجد، فارتفعت أصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وهو في بيته، فخرج إليهما حتى كشف سجد حجرته، فنادى: (يا كعب). قال: لبيك يا

رسول الله، قال: (ضع من دينك هذا). فأوماً إليه: أي الشطر، قال: لقد فعلت يا رسول الله، قال: (قم فاقضه).

[ر: 445]

2287 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه قال:

سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: سمعت هشام بن حكيم ابن حزام: يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرنيها، وكدت أن أعجل عليه، ثم أمهلته حتى انصرف، ثم لبيتته بردائه، فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: إني سمعت هذا يقرأ على غير ما أقرأتيها، فقال لي: (أرسله). ثم قال له: (اقرأ). فقرأ، قال: (هكذا أنزلت). ثم قال لي: (اقرأ). فقرأت، فقال: (هكذا أنزلت، إن القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقروا منه ما تيسر).

[4706, 4754, 6537, 7111]

[ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها، باب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف، رقم: 818. (على غير ما أقرؤها) خلاف ما تعلمت قراءتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم. (أعجل عليه) في الإنكار والتعرض له. (انصرف) انتهى من القراءة. (لبيتته بردائه) جمعت رداءه عند صدره وجررت به. (سبعة أحرف) حسب لهجات العرب ولغاتها، وقيل غير ذلك. (ما تيسر) لكم حفظه من القرآن].

-3- 4 - باب: إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة.

وقد أخرج عمر أخت أبي بكر حين ناحت.

[ش (بعد المعرفة) أي بعد العلم بأحوالهم، تأديبا لهم وزجرا عن ارتكاب ما لم يجزه الشرع. (أخت أبي بكر) وتكنى أم فروة. (ناحت) من النوح وهو البكاء على الميت بصوت عال مع تعداد شمائله وصفاته].

2288 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا محمد بن أبي عدي، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام، ثم أخالف إلى منازل قوم لا يشهدون الصلاة، فأحرق عليهم).

[ر: 618]

-3- 5 - باب: دعوى الوصي للميت.

2289 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها: أن عبد بن زمعة وسعد بن أبي وقاص، اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم في ابن أمة زمعة، فقال سعد: يا رسول الله، أوصاني أخي إذا قدمت أن أنظر ابن أمة زمعة فأقبضه، فإنه ابني، وقال عبد بن زمعة: وأخي وابن أمة أبي، ولد على فراش أبي. فرأى النبي صلى الله عليه وسلم شيئا بينا بعتبة، فقال: (هو لك يا عبد بن زمعة، الولد للفراش، واحتجبي منه يا سودة).

[ر: 1948]

-3- 6 - باب: التوثق ممن تخشى معرفته.

وقيد ابن عباس عكرمة على تعليم القرآن والسنن والفرائض. [ش (التوثق) الإحكام وأخذ الاحتياط بما يلزم من الحبس أو القيد ونحوهما. (معرته) فساده وأذاه. (وقيد..) أي كان يجعل في رجله القيد حتى يثبت، ليعلمه القرآن والحديث وشرائع الإسلام].

2290 - حدثنا قتيبة: حدثنا الليث، عن سعيد بن أبي سعيد: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنهما يقول: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال، سيد أهل اليمامة، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: (ما عندك يا ثمامة). قال: عندي يا محمد خير، فذكر الحديث. قال: (أطلقوا ثمامة).

[ر: 450]

-3- 7 - باب: الربط والحبس في الحرم.

واشترى نافع بن عبد الحارث دارا للسجن بمكة، من صفوان بن أمية، على أن عمر إن رضي فاليبيع بيعه، وإن لم يرض عمر فلصفوان أربعمائة.

وسجن ابن الزبير بمكة.

[ش (نافع) من فضلاء الصحابة، استعمله عمر رضي الله عنه أميرا على مكة. (أربعمائة) أجرة مقابل الانتفاع بها. (بمكة) أيام ولايته عليها].

2291 - حدثنا عبد الله بن يوسف: حدثنا الليث قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد: سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال:

بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال، فربطوه بسارية من سواري المسجد.

[ر: 450]

-3- 8 - باب: الملازمة.



2292 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث: حدثني جعفر بن ربيعة، وقال غيره: حدثني الليث قال: حدثني جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن ابن هرمز، عن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري، عن كعب بن مالك رضي الله عنه:

أنه كان له على عبد الله ابن أبي حدرد الأسلمي دين، فلقبه فلزمه، فتكلما حتى ارتفعت أصواتهما، فمر بهما النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: (يا كعب). وأشار بيده، كأنه يقول: النصف، فأخذ نصف ما عليه وترك نصفاً.

[ر: 445]

3-9 - باب: التقاضي.

2293 - حدثنا إسحاق: حدثنا وهب بن جرير بن حازم: أخبرنا شعبة، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن خباب قال:

كنت قينا في الجاهلية، وكان لي على العاص بن وائل دراهم، فأتيته أتقاضاه، فقال: لا أقضيك حتى تكفر بمحمد. فقلت: لا والله لا أكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى يميتك الله ثم يبعثك. قال: فدعني حتى أموت، ثم أبعث، فأتى مالا وولدا ثم أقضيك. فنزلت: {أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا} الآية.

[ر: 1985]

بسم الله الرحمن الرحيم

## 2- 50 - كتاب اللقطة

3-1 - باب: وإذا أخبره رب اللقطة بالعلامة دفع إليه.

2294 - حدثنا آدم: حدثنا شعبة. وحدثني محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن سلمة: سمعت سويد بن غفلة قال:

لقيت أبي بن كعب رضي الله عنه فقال: أخذت صرة، مائة دينار، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (عرفها حولاً). فعرفتها حولاً، فلم أجد من يعرفها، ثم أتيت فقال: (عرفها حولاً). فعرفتها فلم أجد، ثم أتيت ثلاثاً، فقال: (احفظ وعاءها، وعددها، ووكاءها، فإن صاحبها، وإلا فاستمتع بها). فاستمتعت، فلقيتها بعد بمكة. فقال: لا أدري ثلاثة أحوال، أو حولاً واحداً.

[2305]

[ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب اللقطة، رقم: 1723.

(عرفها) من التعريف، أي بينها للناس، كأن ينادي في المجتمعات: من ضاع له شيء فليطلبه عندي. (حولاً) سنة حسب عادة الناس وعرفهم في مثل هذه الأمور. (وكاءها) الخيط الذي يربط به رأس الصرة أو الكيس. (فإن جاء صاحبها) فارددها إليه. (والا) وإن لم يجيء صاحبها. (فاستمتع بها) انتفع بها بعد أن تملكها على أن ترد قيمتها لصاحبها إن جاء بعد. (فلقيتها) أي لقي شعبة سلمة بن كهيل].

3-2 - باب: ضالة الإبل.

2295 - حدثنا عمرو بن عباس: حدثنا عبد الرحمن: حدثنا سفيان، عن ربيعة: حدثني يزيد مولى المنبعت، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال:

جاء أعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عما يلتقطه، فقال: (عرفها سنة، ثم احفظ عفاصها ووكاءها، فإن جاء أحد يخبرك بها وإلا فاستنفقها). قال: يا رسول الله، فضالة الغنم؟ قال: (لك أو لأخيك أو للذئب). قال: ضالة الإبل؟ فتمعر وجه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (ما لك ولها، معها حذاؤها وسقاؤها، ترد الماء وتأكل الشجر).

[ر: 91]

[ش (فاستنفقها) انتفع بها واستهلكها بقصد التملك، وتضمن قيمتها لصاحبها إن جاء. (فتمعر) تغير من الغضب، والأصل: أن يقال في الشجر، إذا قل ماؤه، فصار قليل النضرة].

3-3 - باب: ضالة الغنم.

2296 - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدثني سليمان، عن يحيى، عن يزيد مولى المنبعت: أنه سمع زيد بن خالد رضي الله عنه يقول:

سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة، فزعم أنه قال: (اعرف عفاصها ووكاءها، ثم عرفها سنة). يقول يزيد: إن لم تعرف استنفق بها صاحبها، وكانت وديعة عنده. قال يحيى: فهذا الذي لا أدري أفي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هو أم شيء من عنده. ثم قال: كيف ترى في ضالة الغنم؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم: (خذها، فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب). قال يزيد: وهي تعرف أيضاً. ثم قال: كيف ترى في ضالة الإبل؟ قال: فقال: (دعها فإن معها حذاؤها وسقاؤها، ترد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربه).

[ر: 91]

[ش (استنقق بها صاحبها) انتفع بها ملتقطها. (وكانت وديعة عنده) هي أو قيمتها، إذا جاء صاحبها وهي باقية بعينها ردها عليه، وإن كانت مستهلكة رد عليه بدلها أو قيمتها].

3-4 - باب: إذا لم يجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها.  
2297 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن يزيد مولى المنبعت، عن زيد بن خالد رضي الله عنه قال:

جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة، فقال: (اعرف عفاصها ووكاءها، ثم عرفها سنة، فإن جاء صاحبها، وإلا فشأنك بها). قال: فضالة الغنم؟ قال: (هي لك أو لأخيك أو للذئب). قال: فضالة الإبل؟ قال: (ما لك ولها، معها سقاؤها وحذاؤها، ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها). [ر: 91]

3-5 - باب: إذا وجد خشبة في البحر أو سوطا أو نحوه.  
2298 - وقال الليث: حدثني جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل، وساق الحديث: (فخرج ينظر لعل مركبا قد جاء بماله، فإذا هو بالخشبة، فأخذها لأهله حطبا، فلما نشرها وجد المال والصحيفة). [ر: 1427]

3-6 - باب: إذا وجد تمر في الطريق.  
2299/2300 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن منصور، عن طلحة، عن أنس رضي الله عنه قال:

مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمر في الطريق، قال: (لولا أنني أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها). وقال يحيى: حدثنا سفيان: حدثني منصور. وقال زائدة، عن منصور، عن طلحة: حدثنا أنس. (2300) - وحدثنا محمد بن مقاتل: أخبرنا عبد الله: أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إني لأنقلب إلى أهلي، فأجد التمرة ساقطة على فراشي، فأرفعها لأكلها، ثم أخشى أن تكون صدقة فألقياها). [ر: 1950]

[ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: تحريم الزكاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم... رقم: 1070. (فألقياها) فأرميها ولا أكلها].

3-7 - باب: كيف تعرف لقطة أهل مكة.  
2301 - وقال طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا يلتقط لقطتها إلا من عرفها). وقال خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تلتقط لقطتها إلا لمعرف). وقال أحمد بن سعد: حدثنا روح: حدثنا زكرياء: حدثنا عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يعضد عضاها، ولا ينفر صيدها، ولا تحل لقطتها إلا لمنشد، ولا يختلى خلاها). فقال عباس: يا رسول الله، إلا الإذخر، فقال: (إلا الإذخر). [ر: 1284]

[ش (عضاها) كل شجر له شوك كبير، الواحدة عضة].  
2302 - حدثنا يحيى بن موسى: حدثنا الوليد بن مسلم: حدثنا الأوزاعي قال: حدثني يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال: حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال:

لما فتح الله على رسول صلى الله عليه وسلم مكة، قام في الناس، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: (إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين، فإنها لا تحل لأحد كان قبلي، وإنها أحلت لي ساعة من نهار، وإنها لا تحل لأحد بعدي، فلا ينفر صيدها، ولا يختلى شوكةا، ولا تحل ساقطتها إلا لمنشد. ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين: إما أن يفدى وإما أن يقيد). فقال العباس: إلا الإذخر، فإننا نجعله لقبورنا وبيوتنا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إلا الإذخر). فقام أبو شاه، رجل من أهل اليمن، فقال: اكتبوا لي يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اكتبوا لأبي شاه).

قلت للأوزاعي: ما قوله: اكتبوا لي يا رسول الله، قال: هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

[ر: 112]  
3-8 - باب: لا تحتلب ماشية أحد بغير إذن.

2303 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يحلبن أحد ماشية امرئ بغير إذنه، أوجب أحدكم أن تؤتى مشربته، فتكسر خزانته، فينتقل طعامه؟ وإنما تخزن لهم ضرور مواشيهم أطعماتهم، فلا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه).

[ش أخرجه مسلم في اللقطة، باب: تحريم حلب الماشية بغير إذن مالكها، رقم: 1726. (ماشية) هي الإبل والبقر والغنم، وأكثر ما تطلق على الغنم. (مشربته) الموضع المصون لما يخزن، أو الغرفة المرتفعة عن الأرض. (خزانته) الموضع أو الوعاء الذي يخزن فيه ما يراد حفظه. (ضرور) جمع ضرع، وهو في ذات الخف أو الظلف كالثدي للمرأة. (أطعماتهم) جمع أطعمة، وهي جمع طعام.]

3-9 - باب: إذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه، لأنها وديعة عنده.

2304 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن يزيد مولى المنبعت، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه:

أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة، قال: (عرفها سنة، ثم اعرف وكاءها وعفاصها، ثم استنفق بها، فإن جاء ربها فأدها إليه). قالوا: يا رسول الله، فضالة الغنم؟ قال: (خذها، وإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب). قال: يا رسول الله، فضالة الإبل؟ قال: فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه أو احمر وجهه، ثم قال: (ما لك ولها، معها حذاؤها وسقاؤها، حتى يلقاها ربها).

[ر: 91]

3-10 - باب: هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع، حتى لا يأخذها من لا يستحق.

2305 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل قال: سمعت سويد بن غفلة قال: كنت سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان في غزاة، فوجدت سوطا، فقال لي: ألقه، قلت: لا، ولكن إن وجدت صاحبه وإلا استمعت به، فلما حججنا، فمررت بالمدينة، فسألت أبي بن كعب رضي الله عنه فقال: وجدت صرة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيها مائة دينار، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: (عرفها حولا). فعرفتها حولا، ثم أتيت، فقال: (عرفها حولا). فعرفتها حولا، ثم أتيت فقال: (عرفها حولا). فعرفتها حولا، ثم أتيت الرابعة فقال: (اعرف عدتها، ووكاءها، ووعائها، فإن جاء صاحبها، وإلا فاستمتع بها).

حدثنا عبدان قال: أخبرني أبي، عن شعبة، عن سلمة: بهذا، قال: فلقيته بعد بمكة، فقال: لا أدري أثلثة أحوال، أو حولا واحدا.

[ر: 2294]

3-11 - باب: من عرف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان.

2306 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن ربيعة، عن يزيد مولى المنبعت، عن زيد بن خالد رضي الله عنه:

أن أعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة، قال: (عرفها سنة، ضالة جاء أحد يخبرك بعفاصها ووكاءها، وإلا فاستنفق بها). وسأله عن ضال الإبل، فتمعر وجهه وقال: (ما لك ولها، معها سقاؤها وحذاؤها، ترد الماء وتأكل الشجر، دعهما حتى يجدها ربها). وسأله عن ضالة الغنم، فقال: (هي لك أو لأخيك أو للذئب).

[ر: 91]

2307 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم: أخبرنا النضر: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق قال: أخبرني البراء، عن أبي بكر رضي الله عنهما. حدثنا عبد الله بن رجاء: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء، عن أبي بكر رضي الله عنهما قال:

انطلقت، فإذا أنا براعي غنم يسوق غنمه، فقلت: لمن أنت؟ قال: لرجل من قريش، فسماه فعرفته، فقلت: هل في غنمك من لبن؟ فقال: نعم، فقلت: هل أنت حالب لي؟ قال: نعم، فأمرته، فاعتقل شاة من غنمه، ثم أمرته أن ينفذ ضرعها من الغبار، ثم أمرته أن ينفذ كفيه، فقال هكذا، ضرب إحدى كفيه بالأخرى، فحلب كثة من لبن، وقد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم إداوة، على فمها خرقة، فصبيت على اللبن حتى برد أسفله، فأنتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: اشرب يا رسول الله، فشرب حتى رضيت.

[3419, 3452, 3696, 3704, 5284]

[ش (فاعتقل) من الاعتقال وهو الإمساك. (كثة) قدر حلبية، وقيل: قليلا أو ما يملأ القدح. (إداوة) إناء صغير يوضع فيه الماء للوضوء وغيره. (رضيت) اطمأنت أنه قد ارتوى].

بسم الله الرحمن الرحيم.

**2- 51 - كتاب المظالم.**

3-1 - باب: في المظالم والغصب.

وقول الله تعالى: {ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون إنما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الأبصار. مهطعين مقنعي رؤوسهم}: رافعي، المقنع والمقمح واحد. وقال مجاهد: {مهطعين} مديمي النظر، ويقال: مسرعين. {لا يرتد إليهم طرفهم وأفئدتهم هواء}. يعني جوفاً لا عقول لهم. {وأندر الناس يوم يأتيهم العذاب فيقول الذين ظلموا ربنا أخرنا إلى أجل قريب نجب دعوتك وتتبع الرسل أو لم تكونوا أقسمتم من قبل ما لكم من زوال. وسكنتم في مساكن الذين ظلموا أنفسهم وتبين لكم كيف فعلنا بهم وضربنا لكم الأمثال. وقد مكروا مكروهم وعند الله مكروهم وإن كان مكروهم لتزول منه الجبال. فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله إن الله عزيز ذو انتقام} /إبراهيم: 42 - 47.

[ش (تشخص فيه الأبصار) تبقى عيونهم في ذلك اليوم مفتوحة ممدودة، من غير تحريك للأجفان. (لا يرتد إليهم طرفهم) لا يطفون ولا ترجع إليهم أبصارهم. (أفئدتهم هواء) قلوبهم فارغة، ليس فيها قوة ولا جراءة، وقيل: صفر من الخير خالية عنه. (ما لكم من زوال) ياقون في الدنيا، لا تزالون عنها بالموت والنفاء. (ضربنا لكم الأمثال) ذكرنا لكم ما أصاب الأمم قبلكم واضحاً مبيناً لتعتبروا. (مكروا مكروهم) دبروا فيما بينهم أمر قتل النبي صلى الله عليه وسلم. (عند الله مكروهم) عالم به لا يخفى عليه، فيردهم خائبين، ويجازيهم على سوء تدبيرهم. (لتزول منه الجبال) ولو بلغ من تدبيرهم أنه تزال به الجبال الراسيات، فإنه لا يضر أولياء الله تعالى في نصرة دينه وتبليغ دعوته].

3-2 - باب: قصاص المظالم.  
2308 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم: أخبرنا معاذ بن هشام: حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا خلص المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة بين الجنة والنار، فيتقاصون مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى إذا نقوا وهذبوا، أذن لهم بدخول الجنة، فوالذي نفس محمد صلى الله عليه وسلم بيده، لأحدهم بمسكنه في الجنة أدل بمنزله كان في الدنيا).  
وقال يونس بن محمد: حدثنا شيبان، عن قتادة: حدثنا أبو المتوكل.  
[6170]

[ش (حبسوا) أوقفوا. (بقنطرة) كل شيء ينصب على طرفي واد أو جانبي نهر ونحوه. (فيتقاصون) من القصاص، والمعنى: يتراضون فيما بينهم ويتسامحون، عما كان لبعضهم من تبعات على بعض. (نقوا وهذبوا) خلصوا من جميع الآثام، ولم يبق على أحدهم أية تبعة، من التنقية وهي تمييز الجيد من الرديء، والتهذيب وهو التخليص. (أدل) أكثر دلالة وأعرف].

3-3 - باب: قول الله تعالى: {ألا لعنة الله على الظالمين}.  
2309 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا همام قال: أخبرني قتادة، عن صفوان بن محرز المازني قال: بينما أنا أمشي مع ابن عمر رضي الله عنهما أخذ بيده، إذ عرض رجل فقال: كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في النجوى؟ فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الله يدني المؤمن، فيضع عليه كنفه ويستتره، فيقول: أتعرف ذنب كذا؟ أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: نعم أي رب، حتى إذا قرره بذنوبه، ورأى في نفسه أنه هلك، قال: سترتها عليك في الدنيا، وأنا أغفرها لك اليوم، فيعطى كتاب حسنته. وأما الكافر والمنافق، فيقول الأشهاد: {هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين}.

[7076, 5722, 4408]  
[ش أخرجه مسلم في التوبة، قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، رقم: 2768. (النجوى) هي التكالم سرا، والمراد: ما يقع بين الله تعالى وبين عبده المؤمن يوم القيامة، من إطلاعه على معاصيه سرا، فضلاً منه سبحانه. (يدني) يقرب. (كنفه) ستره وحفظه. (هلك) باستحقاقه العذاب على ذنوبه. (الأشهاد) جمع شاهد وشهيد، وهم الرسل والملائكة والمؤمنون من الإنس والجن. (كذبوا على ربهم) بنسبة الشريك له والولد، وأن الله تعالى لا يبعثهم بعد موتهم، سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً. (لعنة الله) الطرد من رحمته والعذاب الدائم في جهنم. (الظالمين) المشركين والكافرين ومن على شاكلتهم. /هود: 18].

3-4 - باب: لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه.  
2310 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب: أن سالماً أخبره: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أخبره:  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة).  
[6551]

[ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم، رقم: 2580. (يسلمه) يتركه إلى الظلم. (كان في حاجة أخيه) سعى في قضائها. (كان الله في حاجته) أعانه الله تعالى وسهل له قضاء حاجته. (كربة) مصيبة من مصائب الدنيا، توقعه في الغم وتأخذ بنفسه].

3-5 - باب: أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً.

2311/2312 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة: حدثنا هشيم: أخبرنا عبيد الله ابن أبي بكر بن أنس وحميد الطويل: سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (انصر أخاك ظالما أو مظلوما).  
2312 - حدثنا مسدد: حدثنا معتمر، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (انصر أخاك ظالما أو مظلوما). قالوا: يا رسول الله، هذا ننصره مظلوما، فكيف ننصره ظالما؟ قال: (تأخذ فوق يديه).  
[6552]

[ش (تأخذ فوق يديه) تمنعه من الظلم].

-3- 6 - باب: نصر المظلوم.

2313 - حدثنا سعيد بن الربيع: حدثنا شعبة، عن الأشعث بن سليم قال: سمعت معاوية بن سويد: سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع، ونهانا عن سبع، فذكر: (عيادة المريض، واتباع الجنائز، وتشميت العاطس، ورد السلام، ونصر المظلوم، وإجابة الداعي، وإبرار المقسم).  
[ر: 1182]

2314 - حدثنا محمد بن العلاء: حدثنا أبو أسامة، عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشد بعضه بعضا). وشبك بين أصابعه.  
[ر: 467]

-3- 7 - باب: الانتصار من الظالم.

لقوله جل ذكره: { لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم وكان الله سميعا عليما } /النساء: 148. {والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون } /الشورى: 39. قال إبراهيم: كانوا يكرهون أن يستدلوا، فإذا قدروا عفوا.

[ش (الجهر بالسوء من القول) الإعلان بالكلام الذي فيه ذكر مساوئ غيره. (من ظلم) اعتدي عليه، فلا يؤاخذ بالإخبار عن ظلم ظالمه، وذكره بما فيه، أو الدعاء عليه. (البغي) الظلم والاعتداء. (ينتصرون) ينتقمون ممن ظلمهم].

-3- 8 - باب: عفو المظلوم.

لقوله تعالى: {إن تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفو عن سوء فإن الله كان عفوا قديرا } /النساء: 149. {وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين. ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل. إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبيغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم. ولمن صبر وعفر إن ذلك لمن عزم الأمور. وترى الظالمين لما رأوا العذاب يقولون هل إلى مرد من سبيل } /الشورى: 40 - 44.

[ش (تبدوا) تظهروا. (خيرا) عملا صالحا بدل السوء. (سوء) ظلم. (عفوا قديرا) يعفو عن عباده مع قدرته عليهم، فإذا تخلقتم بأخلاقه سبحانه أجزل لكم الثواب. (سيئة مثلها) عقوبة مماثلة للإساءة. (وما عليهم من سبيل) ليس عليهم مؤاخذه أو لوم. (بيغون) يعتدون ويفسدون. (عزم الأمور) الأمور التي طلبها الشارع وندب إليها، والعزم: الإقدام على الأمر بحزم بعد التفكير والروية. (مرد) رجعة إلى الدنيا. (سبيل) طريق].

-3- 9 - باب: الظلم ظلمات يوم القيامة.

2315 - حدثنا أحمد بن يونس: حدثنا عبد العزيز الماجشون: أخبرنا عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الظلم ظلمات يوم القيامة).

[ش أخرج مسلم في البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم، رقم: 2579. (ظلمات) على فاعله في الدنيا، فيحجب عن رحمة الله تعالى ورؤيته يوم القيامة].

-3- 10 - باب: الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم.

2316 - حدثنا يحيى بن موسى: حدثنا وكيع: حدثنا زكرياء بن إسحاق المكي، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي، عن أبي معبد، مولى ابن عباس، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذًا إلى اليمن، فقال: (اتق دعوة المظلوم، فإنها ليس بينها وبين الله حجاب).  
[ر: 1331]

[ش أخرج مسلم في الإيمان، باب: الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، رقم: 19].

-3- 11 - باب: من كانت له مظلمة عند الرجل فحلها له، هل يبين مظلمته.

2317 - حدثنا آدم بن أبي إياس: حدثنا ابن أبي ذئب: حدثنا سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من كانت له مظلمة لأحد من عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم، قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه).

قال أبو عبد الله: قال إسماعيل بن أبي أويس: إنما سمي المقبري لأنه كان نزل ناحية المقابر. قال أبو عبد الله: وسعيد المقبري هو مولى بني ليث، وهو سعيد بن أبي سعيد، واسم أبي سعيد كيسان. [6169]

[ش (له مظلمة) أي قد ظلم أحدا بقول أو فعل. (عرضه) جانبه الذي يصونه وبهامي عنه، من نفسه وحسبه. (فليتحلله) يطلب منه العفو والمسامحة، أو يؤدي إليه مظلمته. (فحمل عليه) ألقى على الظالم عقوبات سيئات المظلوم].

3-12 - باب: إذا حمله من ظلمه فلا رجوع فيه.

2318 - حدثنا محمد: أخبرنا عبد الله: أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: {وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا}. قالت: الرجل تكون عنده المرأة، ليس بمستكثر منها، يريد أن يفارقها، فتقول: أجعلك من شأني في حل، فنزلت هذه الآية في ذلك: [4910, 4325, 2548]

[ش (بعلها) زوجها. (نشوزا) سوء عشرة ومنع نفقة. (إعراضا) كراهية لها ورغبة في مفارقتها. (ليس بمستكثر منها) لا يريد كثرة صحبتها والاستمرار معها. (من شأني في حل) أسقط عنك مالي من حقوق. (الآية) هي المذكورة في الحديث. /النساء: 128/].

3-13 - باب: إذا أذن له وأحله، ولم يبين كم هو.

2319 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بشراب فشرب منه، وعن يمينه غلام، وعن يساره الأشياخ، فقال للغلام: (أتأذن لي أن أعطي هؤلاء). فقال الغلام: والله يا رسول الله، لا أؤثر بنصيبي منك أحدا. قال: فقله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده. [2224]

[ش (فقله) وضعه في يده ودفعه إليه].

3-14 - باب: إثم من ظلم شيئا من الأرض.

2320 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: حدثني طلحة ابن عبد الله: أن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل أخبره: أن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من ظلم من الأرض شيئا طوقه من سبع أرضين). [3026]

2321 - حدثنا أبو معمر: حدثنا عبد الوارث: حدثنا حسين، عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثني محمد بن إبراهيم: أن أبا سلمة حدثه:

أنه كانت بينه وبين أناس خصومة، فذكر لعائشة رضي الله عنها، فقالت: يا أبا سلمة، اجتنب الأرض، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين). [3023]

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها، رقم: 1612. (خصومة) نزاع حول شيء. (اجتنب الأرض) احذر أن تأخذ منها شيئا بغير حق، أو لا تتعاطها خوفا من أن تقع في ذلك. (قيد) قدر].

2322 - حدثنا مسلم بن إبراهيم: حدثنا عبد الله بن المبارك: حدثنا موسى ابن عقبة، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من أخذ من الأرض شيئا بغير حقه، خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين).

قال الفريري: قال أبو جعفر بن أبي حاتم: قال أبو عبد الله: هذا الحديث ليس بخراسان في كتاب ابن المبارك، أملاه عليهم بالبصرة. [3024]

[ش (خسف به) غارت به الأرض وجعل ذلك في عنقه كالطوق. (ليس بخراسان..) قال العيني: أراد أن عبد الله بن المبارك صنف كتبه بخراسان وحدث بها هناك، وحملها عنه أهلها، إلا أن هذا الحديث فإنه أملاه عليهم بالبصرة. (الفريري) هو أحد الرواة عن البخاري. (أبو جعفر) هو كاتب البخاري. (أبو عبد الله) هو البخاري نفسه رحمه الله تعالى].

3-15 - باب: إذا أذن إنسان لآخر شيئا جاز.

2323 - حدثنا حفص بن عمر: حدثنا شعبة، عن جيلة:

كنا بالمدينة في بعض أهل العراق، فأصابنا سنة، فكان ابن الزبير يرزقنا التمر، فكان ابن عمر رضي الله عنهما يمر بنا فيقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الإقران، إلا أن يستأذن الرجل منكم أخاه.

[2357, 2358, 5131]

[ش أخرجه مسلم في الأشربة، باب: نهى الأكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما، رقم: 2045. (سنة) غلاء وجذب. (يرزقنا) يعطينا ويطعمنا. (الإقران) أن يأكل تمرتين تمرتين].

2324 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي مسعود: أن رجلاً من الأنصار يقال له أبو شعيب، كان له غلام لجام، فقال له أبو شعيب: اصنع لي طعام خمسة، لعلني أدعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة، وأبصر في وجه النبي صلى الله عليه وسلم الجوع، فدعاه، فتبعهم رجل لم يدع، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن هذا قد اتبعنا، أأذن له). قال: نعم.

[ر: 1975]

16 - باب: قول الله تعالى: {وهو ألد الخصام} /البقرة: 204/.

[ش (ألد الخصام) شديد العداوة في الخصومة، يكذب ويفتري ولا يستقيم مع الحق].

2325 - حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريح، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم).

[6765, 4251]

[ش أخرجه مسلم في العلم، باب: في الألد الخصم، رقم: 2668. (الألد الخصم) المعوج عن الحق، المولع بالخصومة والماهر بها، والألد في اللغة الأعوج].

3- 17 - باب: إثم من خصم في باطل وهو يعلمه.

2326 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير: أن زينب بنت أم سلمة أخبرته: أن أمها أم سلمة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتها،

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه سمع خصومة بين حجرتي، فخرج إليهم، فقال: (إنما أنا بشر، وإنه يأتيني الخصم، فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض، فأحسب أنه صدق، فأقضي له بذلك، فمن قضيت له بحق مسلم، فإنما هي قطعة من النار، فليأخذها أو فليتركها).

[2534, 6566, 6748, 6759, 6762]

[ش أخرجه مسلم في الأفضية، باب: الحكم بالظاهر واللعن بالحجة، رقم: 1713. (بشر) لا أعلم الغيب وبواطن الأمور إلا ما أطلعني الله تعالى عليه، وبطراً علي ما يطرأ على البشر من أعراض لا تخل في كوني رسولا، كالغضب والتأثر بظاهر الكلام. (الخصم) المتخاصمون. (أبلغ) أفصح بيان حجه. (بذلك) بما ظهر لي من الحجة. (قطعة من النار) أي فهي حرام مأل أخذه إلى النار].

3- 18 - باب: إذا خصم فجر.

2327 - حدثنا بشر بن خالد: أخبرنا محمد، عن شعبة، عن سليمان، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أربع من كن فيه كان منافقا، أو كانت فيه خصلة من أربعة كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خصم فجر).

[ر: 34]

3- 19 - باب: قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه.

وقال ابن سيرين: يقاصه، وقرأ: {وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به} /النحل: 126/.

[ش (يقاصه) يأخذ منه مثل ماله. (بمثل ما عوقبتم به) دون زيادة أو نقصان].

2328 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري: حدثني عروة: أن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت:

يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل مسيك، فهل علي حرج أن أطعم من الذي له عيالنا؟ فقال: (لا حرج عليك أن تطعمهم بالمعروف).

[ر: 2097]

2329 - حدثنا عبد الله بن يوسف: حدثنا الليث قال: حدثني يزيد، عن أبي الخير، عن عتبة بن عامر قال:

قلنا للنبي صلى الله عليه وسلم: إنك تبعتنا، فننزل بقوم لا يقروننا، فما ترى فيه؟ فقال لنا: (إن نزلتم بقوم، فأمر لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يفعلوا، فخذوا منهم حق الضيف).

[5786]

[ش أخرجه مسلم في اللقطة، باب: الضيافة ونحوها، رقم: 1727 (لا يقروننا) لا يقدمون لنا ضيافة. (بما ينبغي) بما يقدم عادة. (فخذوا منهم) ما كان ينبغي أن يقدم قهراً عنهم، وذلك في حق الضيف المضطر إلى ضيافة، كما لو كان في مكان لا تباع فيه الأشياء، أو كان منقطعاً، وأما غير المضطر فضيافته سنة مؤكدة].

3- 20 - باب: ما جاء في السقائف.

وجلس النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في سقيفة بني ساعدة.

[ر: 5314]

2330 - حدثنا يحيى بن سليمان قال: حدثني ابن وهب قال: حدثني مالك. وأخبرني يونس، عن ابن شهاب: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: أن ابن عباس أخبره، عن عمر رضي الله عنهم قال:

حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم، إن الأنصار اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة، فقلت لأبي بكر: انطلق بنا، فجتناهم في سقيفة بني ساعدة.

[3261, 3713, 3796, 6441, 6442, 6892]

[ش (سقيفة) المكان المظلل كالسباط بجانب الدار. (بني ساعدة) بطن من الخزرج].

3- 21 - باب: لا يمنع جاره أن يغرز خشبه في جداره.

2331 - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبه في جداره). ثم يقول أبو هريرة: ما لي أراكم عنها معرضين، والله لأرمين بها بين أكتافكم.

[ش أخرج مسلم في المساقاة، باب: غرز الخشب في جدار الجار، رقم: 1609. (يغرز خشبه) يضع خشب سقف بيته أو غيرها. (عنها معرضين) تاركين لهذه السنة وهذا الفضل. (لأرمين بها) بهذه المقالة. (بين أكتافكم) أي ولأحملنكم على فعل هذا كارهين].

3- 22 - باب: صب الخمر في الطريق.

2332 - حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى: أخبرنا عفان: حدثنا حماد ابن زيد: حدثنا ثابت، عن أنس رضي الله عنه:

كنت ساقى القوم في منزل أبي طلحة، وكان خمرهم يومئذ الفضيخ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي: ألا إن الخمر قد حرمت، قال: فقال لي أبو طلحة: أخرج فأهرقها، فخرجت فهرقتها، فجرت في سكك المدينة، فقال بعض القوم: قد قتل قوم وهي في بطونهم، فانزل الله: {ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا}. الآية.

[4341, 4344, 5258, 5260 - 5262, 5278, 5299, 6826]

[ش أخرج مسلم في الأشربة، باب: تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب...، رقم: 1980. (خمرهم) أصل الخمر من المخامرة وهي المخالطة، سميت بها لمخالطتها العقل. ومن التخمير، وهو التغطية، سميت بها لتغطيتها العقل. (الفضيخ) شراب يتخذ من البسر المفصوخ، من الفصخ وهو كسر الشيء الأجوف، والبسر نوع من التمر. (فأهرقها) من الإهراق وهو الإسالة والصب، وأصله الإراقة والهاء زائدة. (سكك) جمع سكة وهي الطريق. (وهي في بطونهم) أي ولم يمض على شربهم لها زمن طويل. (جناح) إثم. (طعموا) شربوا من الخمر قبل التحريم. (الآية) المائدة: 93. وتتمتها: {إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين}].

3- 23 - باب: أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعدات.

وقالت عائشة: فابتنى أبو بكر مسجدا بفناء داره، يصلي فيه ويقرأ القرآن، فيتقصف عليه نساء المشركين وأبناؤهم يعجبون منه، والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة.

[ر: 464]

[ش (أفنية) جمع فناء، وهو ما امتد من جوانب الدار، أو ما يكون أمام الدار من سعة. (الصعدات) جمع صعيد وهو الطريق، وقيل: جمع صعدة وهي فناء باب الدار وممر الناس أمامه].

2333 - حدثنا معاذ بن فضالة: حدثنا أبو عمر حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إياكم والجلوس في الطرقات). فقالوا: ما لنا بد، إنما هي مجالسنا نتحدث فيها. قال: (فإذا أبيتم إلا المجالس، فأعطوا الطريق حقها). قالوا: وما حق الطريق؟ قال: (غص البصر، وكف الأذى، ورد السلام، وأمر بالمعروف، ونهي عن المنكر).

[5875]

[ش أخرج مسلم في اللباس والزينة، باب: النهي عن الجلوس في الطرقات...، رقم: 2121. (إياكم) أحذركم. (بد) غنى عنه. (المجالس) الجلوس في تلك المجالس. (حقها) ما يليق بها من آداب. (غص البصر) خفض النظر عن يمر في الطريق من النساء وغيرهن مما يثير الفتنة. (كف الأذى) عدم التعرض لأحد بقول أو فعل يتأذى به].

3- 24 - باب: الآبار على الطرق إذا لم يتأذى بها.

2334 - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (بيننا رجل بطريق، اشتد عليه العطش، فوجد بئرا فنزل فيها، فشرب ثم خرج، فإذا كلب يلهث، يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل



الذي كان بلغ مني، فنزل البئر فملاً خفه ماء، فسقى الكلب، فيشكر الله له فغفر له). قالوا: يا رسول الله، وإن لنا في البهائم لأجراً؟ فقال: (في كل ذات كبد رطبة أجراً).

[ر: 171]

-3- 25 - باب: إمطة الأذى.

وقال همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (يميط الأذى عن الطريق صدقة).

[ر: 2827]

[ش (يميط) يزيل].

-3- 26 - باب: الغرفة والعلية المشرفة في السطوح وغيرها.

2335 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال:

أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على أطم من أطام المدينة، ثم قال: (هل ترون ما أرى؟ إني أرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر).

[ر: 1779]

2336 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال:

لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر رضي الله عنه، عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، اللتين قال الله لهما: {إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما}. فحججت معه، فعدلت معه بالإداوة، ففترز، حتى جاء فسكبت على يديه من الإداوة فتوضاً، فقلت: يا أمير المؤمنين، من المرأتان من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، اللتان قال الله عز وجل لهما: {إن تتوبا إلى الله}. فقال: وإعجبني لك يا ابن عباس، عائشة وحفصة، ثم استقبل عمر الحديث يسوقه، فقال: إني كنت وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد، وهي من عوالي المدينة، وكنا نتناوب النزول على النبي صلى الله عليه وسلم، فينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلت جنته من خبر ذلك اليوم من الأمر وغيره، وإذا نزل فعل مثله، وكنا معشر قريش نغلب النساء، فلما قدمنا على الأنصار إذا هم قوم تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار، فصحت على امرأتي فراجعتني، فأنكرت أن تراجعني، فقلت: ولم تنكر أن أراجعك، فوالله إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه، وإن إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل. فأفزعتني، فقلت: خابت من فعل منهن بعظيم، ثم جمعت علي ثيابي فدخلت على حفصة، فقلت: أي حفصة، أتغاضب إحدان رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل؟ فقلت: نعم، فقلت: خابت وخسرت، أفتأمن أن يغضب الله لغضب رسوله صلى الله عليه وسلم فتهلكين، لا تستكثري على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تراجعيه في شيء ولا تهجره، وإسأليني ما بدا لك، ولا يغرنك أن كانت جارتك هي أوصاً منك وأحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - يريد عائشة - وكنا تحدثنا أن غسان تنعل النعال لغزونا، فنزل صاحبي يوم نوبته، فرجع عشاء، فضرب بابي ضرباً شديداً، وقال: أنا هم، ففزعت، فخرجت إليه، وقال: حدث أمر عظيم، قلت: ما هو أجات غسان؟ قال: لا، بل أعظم منه وأطول، طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه، قال: قد خابت حفصة وخسرت، كنت أظن أن هذا يوشك أن يكون، فجمعت علي ثيابي فصليت صلاة الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم، فدخل مشربة له فاعتزل فيها، فدخلت على حفصة، فإذا هي تبكي، قلت: ما يبكيك، أو لم أكن حذرتك، أطلقكن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: لا أدري، هو ذا في المشربة، فخرجت فجئت المنبر، فإذا حوله رهط يبكي بعضهم، فجلست معهم قليلاً، ثم غلبنني ما أجد، فجئت المشربة التي هو فيها، فقلت لغلام له أسود: استأذن لعمر، فدخل فكلم النبي صلى الله عليه وسلم، ثم خرج فقال: ذكرت لك له فصمت، فانصرفت حتى جلست مع الرهط الذين عند المنبر، ثم غلبنني ما أجد فجئت الغلام، فقلت: استأذن لعمر، فذكر مثله، فلما وليت منصرفاً فإذا الغلام يدعوني، قال: أذن لك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فدخلت عليه، فإذا هو مضطجع على رمال حصير، ليس بينه وبينه فراش، قد أثر الرمال بجنبه، متكئ على وسادة من أدم، حشوها ليف، فسلمت عليه، ثم قلت وأنا قائم: طلقت نساءك؟ فرقع بصره إلي، فقال: (لا). ثم قلت وأنا قائم أستأنس: يا رسول الله، لو رأيتني وكنا معشر قريش نغلب النساء، فلما قدمنا على قوم تغلبهم نساؤهم، فذكره، فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم، ثم قلت: لو رأيتني ودخلت على حفصة فقلت: لا يغرنك أن كانت جارتك هي أوصاً منك وأحب إلى النبي صلى الله عليه وسلم - يريد عائشة - فتبسم أخرى، فجلست حين رأته تبسم، ثم رفعت بصري في بيته، فوالله ما رأيت فيه شيئاً يرد البصر، غير أهبة ثلاثة، فقلت: ادع الله فليوسع على أمتك، فإن فارس والروم وسع عليهم وأعطوا الدنيا، وهم لا يعبدون الله، وكان متكئاً، فقال: (أو في شك أنت يا ابن الخطاب؟ أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا). فقلت: يا رسول الله استغفر لي، فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم من أجل ذلك الحديث حين أفضته حفصة إلى عائشة، وكان قد قال: ما أنا بداخل عليهن شهراً، من شدة موجدته عليهن حين عاتبه الله، فلما مضت تسع وعشرون، دخل على

عائشة فبدأ بها، فقالت له عائشة: إنك أقسمت أن لا تدخل علينا شهرا، وأنا أصبحنا لتسع وعشرين ليلة أعدها عدا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (الشهر تسع وعشرون). وكان ذلك الشهر تسعا وعشرين، قالت عائشة: فانزلت آية التخيير، فبدأ بي أول امرأة، فقال: (إني ذاكرك لأمر، ولا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أبوك). قالت: قد أعلم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقك، ثم قال: (إن الله قال: {يا أيها النبي قل لأزواجك - إلى قوله - عظيما}). قلت: أفي هذا أستأمر أبوي، فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة، ثم خير نساءه، فقلن مثل ما قالت عائشة. [ر: 89]

[ش (صغت قلوبكما) مالت إلى تحريم مارية القبطية رضي الله عنها. /التحريم: 4/. (فعدل) مال عن الطريق. (بالإدواة) إناء صغير من جلد يتخذ للماء. (فتبرز) خرج إلى الفضاء لقضاء الحاجة. (واعجبي) أعجب لعدم معرفتك ذلك وأنت مشهور بعلم التفسير، أو أعجب لحرصك على السؤال عما لا ينتبه له إلا الحريص على العلم. (استقبل عمر الحديث) بدأ به من أوله. (الأمر) الوحي وما ينزل من الأوامر الشرعية، وما يحدث في المدينة. (نغلب النساء) يكون رأينا هو المقدم، ولا تراجعنا أزواجنا في شيء. (فطفق) فشرع. (أدب) أخلاق وسلوك. (راجعنتي) ردت علي الجواب. (لتهجره) تترك مخاطبته والعشرة معه. (فأفزعني) فأخافني. (بعظيم) بأمر عظيم. (أفتامن) (أن يغضب) أن لا يغضب. (لا تستكثري) لا تكثري عليه في الطلب. (أوضأ) أجمل. (تنعل النعال) تعد خيلها ودوابها. (مشربة) غرفة صغيرة مرتفعة عن الأرض. (رمال حصير) حصير منسوج، وقيل: رمال الحصير ضلوعه المتداخلة بمنزلة الخيوط في الثوب المنسوج. (أدم) جلد مدبوغ. (أستانس) أتبصر: هل أقول قولاً أونسه به وأطيب وقته وأزيل منه غضبه. (شيئا يرد البصر) ذا قيمة يرجع البصر راضيا. (أهبة) جمع إهاب وهو الجلد الذي لم يدغ. (في شك) من أنه ادخر لنا النعيم في الآخرة. (من أجل ذلك الحديث) كان

اعتزله بسبب إفشاء ذلك الحديث. (أفشته) أذاعته ونشرته. (موجدته) شدة غضبه. (آية التخيير) وهي قوله تعالى: {يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعن وأسرحن سراحا جميلا. وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما}. /الأحزاب: 28 = 29/. (أمتعن) أعطيك شيئا من المال تنتفعن به ويكون لكن بلغة بعد ذهاب نفقة الزوج. (أسرحن) أطلقكن. (جميلا) لا إضرار فيه. (المحسنات) اللاتي آثرن الباقية على الفانية. (تستشيرني) تستشيرني].

2337 - حدثنا ابن سلام: حدثنا الفرزاري، عن حميد الطويل، عن أنس رضي الله عنه قال: إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه شهرا، وكانت انفكت قدمه، فجلس في علية له، فجاء عمر فقال: أطلقت نساءك؟ قال: (لا، ولكني آليت منهن شهرا). فمكث تسعا وعشرين ثم نزل، فدخل على نسائه. [ر: 371]

3- 27 - باب: من عقل بعيرة على البلاط أو باب المسجد. 2338 - حدثنا مسلم حدثنا أبو عقيل: حدثنا أبو المتوكل الناجي قال: أتيت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال:

دخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد، فدخلت إليه، وعقلت الجمل في ناحية البلاط، فقلت: هذا جملك، فخرج فجعل يطيف بالجمل، قال: (الثلث والجمل لك). [ر: 432]

[ش (عقلت) شددته بالفعال، وهو الحبل الذي تربط به إحدى قوائم البعير حتى لا يذهب. (الجمل) ذكر الإبل. (ناحية) جانب. (البلاط) حجارة مفروشة عند باب المسجد. (يطيف) يقاربه ويحيط به]. 3- 28 - باب: الوقوف والبول عند سباطة قوم.

2339 - حدثنا سليمان بن حرب، عن شعبة، عن منصور، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه قال: لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو قال: لقد أتى النبي صلى الله عليه وسلم، سباطة قوم، فبال قائما. [ر: 222]

3- 29 - باب: من أخذ الغصن، وما يؤدي الناس في الطريق فرمى به. 2340 - حدثنا عبد الله: أخبرنا مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: (بينما رجل يمشي بطريق، وجد غصن شوك فأخذه، فشكر الله فغفر له). [ر: 624]

3- 30 - باب: إذا اختلفوا في الطريق الميئاء، وهي الرحبة تكون بين الطريق، ثم يريد أهلها البنيان، فترك منها الطريق سبعة أذرع. [ش (الرحبة) الواسعة].

2341 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا جرير بن حازم، عن الزبير بن خريت، عن عكرمة: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه قال:

قضى النبي صلى الله عليه وسلم: إذا تشاجروا في الطريق بسبعة أذرع. [ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: قدر الطريق إذا اختلفوا فيه، رقم: 1613. (تشاجروا) تخاصم أصحاب الطريق. (بسبعة أذرع) يجعل اتساعها ما بين البناء والبناء سبعة أذرع، حتى لا تضر بالمارة، وتسمح بمرور الأحمال ووسائل الركوب].

-3- 31 - باب: النهي بغير إذن صاحبه.  
وقال عبادة: بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم أن لا ننتهب.

[ر: 3680]

2342 - حدثنا آدم بن أبي إياس: حدثنا شعبة: حدثنا عدي بن ثابت: سمعت عبد الله بن يزيد الأنصاري، وهو جده أبو أمه، قال:

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النهي والمثلة.  
[5197]

[ش (النهي) أخذ الشيء من أحد عيانا وقهرا. (المثلة) العقوبة في تقطيع الأعضاء، كجذع الأنف والأذن وفقء العين ونحوها، إلا إذا كان ذلك قصاصا].

2343 - حدثنا سعيد بن عفير قال: حدثني الليث: حدثنا عقيل، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهية، يرفع الناس إليه فيها أبصارهم، حين ينتهبها وهو مؤمن).

وعن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: مثله، إلا النهية.  
قال الفريري: وجدت بخط أبي جعفر: قال أبو عبد الله: تفسيره: أن ينزع منه، يريد الإيمان.

[6425, 6390, 5256]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: بيان نقص الإيمان بالمعاصي...، رقم: 57. (حين يزني) يقدم على الزنا وببإشهره. (وهو مؤمن) ونور الإيمان في قلبه، بل ينزع منه، فإذا استمر على الفعل أو استحل زال إيمانه وكفر. (يرفع الناس إليه فيها أبصارهم) أي ذات قيمة تستتبع أنظار الناس وتجعلهم يطلبونها. (الفريري..) أحد الرواة عن البخاري. (أبو جعفر) هو وراق البخاري، أي كاتبه. (أبو عبد الله) هو البخاري نفسه].

-3- 32 - باب: كسر الصليب وقتل الخنزير.

2344 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان: حدثنا الزهري قال: أخبرني سعيد بن المسيب: سمع أبا هريرة رضي الله عنه،

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما، مقسطا، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد).

[ر: 2109]

-3- 33 - باب: هل تكسر الدنان التي فيها الخمر، أو تخرق الزقاق. فإن كسر صنما، أو صليبا، أو طنبورا، أو ما لا ينتفع بخشبه.

وأتي شريح في طنبور كسر، فلم يقض فيه بشيء.

[ش (الدنان) جمع دن وهو ما يسمى بالخاية، وهو فارسي معرب. (الزقاق) جمع زق وعاء من جلد دون أن يخلق شعره. (فإن..) أي هل

يضمن أم لا؟. (طنبورا) آلة من آلات اللهو ولعله ما يسمى الآن العود].

2345 - حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى نيرانا توقد يوم خيبر، قال: (على ما توقد هذه النيران). قالوا: على

الحمر الإنسية، قال: (اكسروها وأهرقوها). قالوا: ألا نهريقها ونغسلها؟ قال: (اغسلوا).  
[6496, 5972, 5796, 5178, 3960]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: غزوة خيبر، رقم: 1802. (الإنسية) الأهلية، وهي التي يحمل عليها وتركب. (أهرقوها) صبوها على الأرض].

2346 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان: حدثنا ابن أبي نجیح، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال:

دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة، وحول الكعبة ثلاثمائة وستون نصبا، فجعل يطعنها بعود في يده، وجعل يقول: {جاء الحق وزهق الباطل} الآية.

[4443, 4036]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب: إزالة الأصنام من حول الكعبة، رقم: 1781. (نصبا) صنما، وقيل: كل حجر نصب وعبد أو عظم، وقيل غير ذلك. (بطعنها) من الطعن وهو الضرب والوخز. (زهق) هلك واضمحل. (الآية) الإسراء: 81. وتتمتها: {إن الباطل كان زهوقا}].

2347 - حدثنا إبراهيم بن المنذر: حدثنا أنس بن عياض، عن عبيد الله، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه القاسم، عن عائشة رضي الله عنها:

أنها كانت اتخذت على سهوة لها سترا فيه تماثيل، فهتكه النبي صلى الله عليه وسلم، فاتخذت منه نمرقتين، فكانتا في البيت يجلس عليهما.

[5758, 5611, 5610]

[ش (سهوة) هي الرف أو الطاق الذي يوضع فيه الشيء، وقيل غير ذلك. (تماثيل) جمع تمثال، وهو ما يصنع ويصور مشبها بخلق الله تعالى من ذوات الروح، سواء أكان له شخص أم لا. (فهتكه) شقه وخرقه. (نمرقتين) ثنية نمرقة، وهي الوسادة الصغيرة].

-3- 34 - باب: من قاتل دون ماله.

2348 - حدثنا عبد الله بن يزيد: حدثنا سعيد، هو ابن أبي أيوب، قال: حدثني أبو الأسود، عن عكرمة، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (من قتل دون ماله فهو شهيد).

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره...، رقم: 141. (دون ماله) مدافعا من يريد أخذ ماله ظلما. (شهيد) له أجر الشهيد عند الله تعالى، ولكنه يغسل ويكفن ويصلى عليه، ولا يعامل معاملة الشهيد من هذه الناحية].

-3- 35 - باب: إذا كسر قصعة أو شيئا لغيره.

2349 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى بن سعيد، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين مع خادم بقصعة فيها طعام، فضربت بيدها فكسرت القصعة، فضمها وجعل فيها الطعام، وقال: (كلوا). وحبس الرسول والقصعة حتى فرغوا، فدفع القصعة الصحيحة وحبس المكسورة.

وقال ابن أبي مريم: أخبرنا يحيى بن أيوب: حدثنا حميد: حدثنا أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم. [4927]

[ش (بعض نسائه) هي عائشة رضي الله عنها. (إحدى أمهات المؤمنين) هي صفية، وقيل غيرها، رضي الله عنهن. (بقصعة) إناء من عود وقيل: صحفة يشبع ما فيها عشرة].

-3- 36 - باب: إذا هدم حائطا فليبن مثله.

2350 - حدثنا مسلم بن إبراهيم: حدثنا جرير بن حازم، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كان رجل من بين إسرائيل يقال له جريح يصلي، فجاءته أمه فدعته فأبى أن يجيبها، فقال: أجيها أو أصلي؟ ثم أتته فقالت: اللهم لا تمته حتى تربه المومسات، وكان جريح في صومعته، فقالت امرأة: لأفتنن جريحا، فتعرضت له، فكلمته فأبى، فأتت راعيا فأمكنته من نفسها، فولدت غلاما، فقالت: هو من جريح، فأتوه وكسروا صومعته فأنزلوه وسبوه، فتوضأ وصلى، ثم أتى الغلام فقال: من أبوك يا غلام؟ قال: الراعي، قالوا: نبني صومعتك من ذهب، قال: لا، من طين.

[ر: 1148]

بسم الله الرحمن الرحيم.

## -2- 52 - كتاب الشركة.

-3- 1 - باب: الشركة في الطعام والنهد والعروض.

وكيف قسمة ما يكال وبوزن، مجازفة أو قبضة، لما لم ير المسلمون في النهدي بأسا، أن يأكل هذا بعضا وهذا بعضا، وكذلك مجازفة الذهب والفضة، والقران في التمر.

[ش (مجازفة) أي بدون كيل أو وزن. (النهد) هو أن يخرج كل من الرفقاء نفقة سفره، وتوضع النفقات كلها ويخلط بعضها ببعض، وينفق الجميع منها وإن تفاوتوا في الأكل. (مجازفة الذهب والفضة) أي يجوز إذا اختلف الجنس كذهب وفضة، أما إذا اتحد، كذهب بذهب أو فضة بفضة، فلا يجوز، لأنه ربا. (القران) بأن يأكل هذا تمرتين تمرتين، وهذا تمر تمر، فلا بأس في ذلك].

2351 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال:

بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا قبل الساحل، فأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح، وهم ثلاثمائة وأنا فيهم، فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق فني الزاد، فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش فجمع ذلك كله، فكان مزودي تمر، فكان يقوتنا كل يوم قليلا حتى فني، فلم يكن يصيبنا إلا تمر تمر، فقلت: وما

تغني تمره؟ فقال: لقد وجدنا فقدوها حين فنيته، قال: ثم انتهينا إلى البحر، فإذا حوت مثل الطرب، فأكل منه ذلك الجيش ثماني عشرة ليلة، ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا، ثم أمر برحلة فرحلت، ثم مرت تحتها فلم تصبهما.  
[2821، 4102 - 5174، 5174، 5175]

[ش (مزودي تمر) مثني مزود وهو جراب يجعل فيه الزاد. (يقوتنا) يطعمنا. (وجدنا فقدوها) مؤثرا شاقا علينا، ولقد حزنا لفقدوها. (حوت) سمكة عظيمة. (الطرب) الرابية أو الجبل الصغير. (الرحلة) المركب من الإبل. (فرحلت) وضع عليها الرحل، وهو كل شيء يعد للرحيل من مركب للبعير ووعاء للمتاع ورسن وغير ذلك].

2352 - حدثنا بشر بن مرحوم: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة رضي الله عنه قال:

خفت أزواد القوم وأملقوا، فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر إبلهم فأذن لهم، فلقبهم عمر فأخبروه فقال: ما بقاؤكم بعد إبلكم، فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، ما بقاؤهم بعد إبلهم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ناد في الناس، فيأتون بفضل أزوادهم). فبسط لذلك نطع وجعلوه على النطع، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا وبرك عليه، ثم دعاهم بأوعيتهم، فاحتشى الناس حتى فرغوا، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله).  
[2820]

[ش (أملقوا) افتقروا. (نطع) جلود يضم بعضها إلى بعض وتبسط. (برك) دعا بالبركة. (فاحتشى) أخذ بكفيه].

2353 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا الأوزاعي: حدثنا أبو النجاشي قال: سمعت رافع بن خديج رضي الله عنه قال:

كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر، فنحز جزورا، فتقسم عشر قسم، فنأكل لحما نضيحا قيل أن تغرب الشمس.

[ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب التكبير بالعصر، رقم: 625. (نضيحا) مطبوخا ومستوبا].

2354 - حدثنا محمد بن العلاء: حدثنا حماد بن أسامة، عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو، أو قل طعام عيالهم بالمدينة، جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية، فهم مني وأنا منهم). [ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل الأشعريين رضي الله عنهم، رقم: 2500. (أرملوا) من الإرمال وهو فناء الزاد وقلة الطعام، أصله من الرمل كأنهم لصقوا بالرمل من القلة. (في إناء واحد) أي اقتسموه بمكيال واحد، حتى لا يتميز بعضهم عن بعض. (بالسوية) متساوين. (فهم مني وأنا منهم) طريقتي وطريقتهم واحدة في التعاون على البر والتقوى وطاعة الله عز وجل، ولذلك لا أتخلى عنهم].

3-2 - باب: ما كان من خليطين، فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية في الصدقة.  
2355 - حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى قال: حدثني أبي قال: حدثني ثمامة بن عبد الله بن أنس: أن أنسا حدثه:

أن أبا بكر رضي الله عنه: كتب له فريضة الصدقة، التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: (وما كان من خليطين، فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية).  
[ر: 1380]

3-3 - باب: قسمة الغنم.  
2356 - حدثنا علي بن الحكم الأنصاري: حدثنا أبو عوانة، عن سعيد بن مسروق، عن عباية بن رفاع بن رافع بن خديج، عن جده قال:

كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذئ الحليفة، فأصاب الناس جوع، فأصابوا إبلا وغنما، قال: وكان النبي صلى الله عليه وسلم في أخريات القوم، ففعلوا فذبخوا ونصبوا القدور، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فأكفئت، ثم قسم، فعدل عشرة من الغنم ببعير، فند منها بعير، فطلبوه فأعياهم، وكان في القوم خيل يسيرة، فأهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله، ثم قال: (إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش، فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا). فقال جدي: إنا نرجو أو نخاف العدو غدا وليسيت معنا مدى، أفنديج بالقصب؟ قال: (ما أنهر الدم، وذكر اسم الله عليه فكلوه، ليس السن والظفر، وسأحدثكم عن ذلك: أما السن فعظم، وأما الظفر فمدى الحبشة).

[2372، 2910، 5179، 5184، 5187، 5190، 5223، 5224]  
[ش أخرجه مسلم في الأضاحي، باب: جواز الذبح بكل ما أنهر الدم، رقم: 1968. (بذئ الحليفة) اسم مكان في تهامة، وهو غير ذي الحلفة الذي هو ميقات أهل المدينة. (فأصابوا) أي غنيمة من أعدائهم.

(أخريات القوم) أو آخرهم، وكان يفعل ذلك ليحمل المنقطع منهم. (فأكفنت) قلبت أو أميلت وأريق ما فيها. (فند) نفر وذهب شاردا على وجهه. (فأعياهم) فأعجزهم وأتعبهم ولم يصلوا إليه. (يسيرة) قليلة. (فأهوى) قصد. (فحبسه الله) أوقفه ومنعه من الشرود. (أوابد) جمع أبدة وهي التي نفرت من الإنس وتوحشت. (مدى) جمع مدية وهي السكين. (بالقصب) قطع القصب وقشوره. (أنهر) أسال وأجرى. (فعظم) أي لا يقطع وإن كان يجرح ويدمي، فلا يكون الذبح به شرعيا. (مدى الحبشة) من عاداتهم الذبح بها، فإنهم يدمون مذابح الشاة بأظفارهم حتى تزهق نفسها خنقا].

3-4 - باب: القران في التمر بين الشركاء حتى يستأذن أصحابه.  
2357/2358 - حدثنا خلاد بن يحيى: حدثنا سفيان: حدثنا جبلة بن سحيم قال:  
سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يقرن الرجل بين التمرتين جميعا حتى يستأذن أصحابه.

(2358) - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن جبلة قال:  
كنا بالمدينة، فأصابتنا سنة، فكان ابن الزبير يزرقنا التمر، وكان ابن عمر يمر بنا فيقول: لا تقرنوا، فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الإقران، إلا أن يستأذن الرجل منكم أخاه.  
[ر: 2323]

3-5 - باب: تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل.  
2359 - حدثنا عمران بن ميسرة: حدثنا عبد الوارث: حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أعتق شقصا له من عبد، أو شركا، أو قال: نصيبا، وكان له ما يبلغ ثمنه بقيمة العدل فهو عتيق، وإلا فقد عتق منهما عتق). قال: لا أدري قوله: عتق منه ما عتق، قول من نافع، أو في الحديث، عن النبي صلى الله عليه وسلم.  
[2369، 2385 - 2389، 2415]

[ش أخرجه مسلم في أول العتق، وفي الأيمان، باب: من أعتق شركا له في عبد، رقم: 1501. (شقصا) نصيبا وسهما. (شركا) هو بمعنى الشقص. (بقيمة العدل) بتقويم الرجل العادل، لا زيادة فيها ولا نقص. (عتيق) أي كله معتوق. (ما عتق) المقدار الذي عتقه صاحب الشقص].

2360 - حدثنا بشر بن محمد: أخبرنا عبد الله: أخبرنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة رضي الله عنه،  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أعتق شقيصا من مملوكه فعليه خلاصه في ماله، فإن لم يكن له مال، قوم المملوك قيمة عدل، ثم استسعي غير مشقوق عليه).  
[2370، 2390]

[ش أخرجه مسلم في العتق، باب: ذكر سعاية العبد. وفي الأيمان، باب: من أعتق شركا... رقم: 1503. (خلاصه) أداء قيمة الباقي من ماله ليخلصه من الرق كليا. (استسعي) ألزم العبد بالعمل ليكتسب قيمة نصيب الشريك الآخر ليفك بقية رقبته من الرق. (غير مشقوق عليه) أي لا يشدد عليه في الاكتساب إذا عجز].

3-6 - باب: هل يقرع في القسمة والاستهام فيه.  
2361 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا زكرياء قال: سمعت عامرا يقول: سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مثل القائم على حدود الله والواقع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا، ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا).  
[2540]

[ش (القائم على حدود الله) المستقيم مع أوامر الله تعالى، ولا يتجاوز ما منع الله تعالى منه، والأمر بالمعروف الناهي عن المنكر. (الواقع فيها) التارك للمعروف المرتكب للمنكر. (استهموا) اقرعوا ليأخذ كل منهم سهما أي نصيبا. (أخذوا على أيديهم) منعوهم من خرق السفينة].

3-7 - باب: شركة اليتيم وأهل الميراث.  
2362 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الأوبسي: حدثنا إبراهيم ابن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب: أخبرني عروة: أنه سأل عائشة رضي الله عنها.

وقال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير:  
أنه سأل عائشة رضي الله عنها، عن قول الله تعالى: {وإن خفتم - إلى - ورباع}. فقالت: يا ابن أختي، هي اليتيمة تكون في حجر وليها، تشاركه في ماله، فيعجه ماله وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها، بغير أن يقسط في صداقها، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن، ويبلغوا بهن أعلى سنتهن من الصداق، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن.

قال عروة: قالت عائشة: ثم إن الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية، فأنزل الله: {ويستفتونك في النساء - إلى قوله - وترغبون أن تنكحوهن}. والذي ذكر الله أنه يتلى عليكم في الكتاب الآية الأولى، التي قال فيها: {وإن خفتن أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لم من النساء}. قالت عائشة: وقول الله في الآية الأخرى: {وترغبون أن تنكحوهن}. يعني هي رغبة أحدكم عن يتيمته التي تكون في حجره، حين تكون قليلة المال والجمال، فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط، من أجل رغبتهن عنهن.

[2612, 4297, 4298, 4324, 4777, 4804, 4810, 4835, 4838, 4846, 6564]

[ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب التفسير، رقم: 3018. (اليتيمة) الصغيرة التي مات أبوها. (حجر وليها) تحت رعاية القائم بأمرها، والحجر الحزن. (يقسط) يعدل. (صداقها) مهرها. (سنتهن) مهر أمثالهن من النساء. (طاب) حل. (الآية) {وإن خفتن}. /النساء: 3/. (ويستفتونك) يطلبون منك الفتوى. /النساء: 127/. (إلى قوله) وتتمتها: {قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن} أي لا تعطونهن مهور أمثالهن. (رغبتهن عنهن) حين يكن قليات المال أو الجمال].

3- 8 - باب: الشركة في الأرضين وغيرها.

2363 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا هشام: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

إنما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل ما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود، وصرفت الطرق، فلا شفعة.

[ر: 2099]

3- 9 - باب: إذا اقتسم الشركاء الدور أو غيرها، فليس لهم رجوع ولا شفعة.

2364 - حدثنا مسدد: حدثنا عبد الواحد: حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود، وصرفت الطرق، فلا شفعة.

[ر: 2099]

3- 10 - باب: الاشتراك في الذهب والفضة، وما يكون فيه الصرف.

2365 - حدثنا عمرو بن علي: حدثنا أبو عاصم، عن عثمان، يعني ابن الأسود، قال: أخبرني سليمان بن أبي مسلم قال:

سألت أبا المنهال عن الصرف يدا بيد، فقال: اشتريت أنا وشريك لي شيئاً يدا بيد ونسيئة، فجاءنا البراء بن عازب فسألناه، فقال: فعلت أنا وشريكي زيد بن أرقم، وسألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال: (ما كان يدا بيد فخذوه، وما كان نسيئة فذروه).

[ر: 1955]

3- 11 - باب: مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة.

2366 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا جويرية بن أسماء، عن نافع، عن عبد الله رضي الله عنه قال: أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبير اليهود، أن يعملوها وبزرعوها، ولهم شطر ما يخرج منها.

[ر: 2165]

3- 12 - باب: قسمة الغنم والعدل فيها.

2367 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاه غنماً يقسمها على صحابته ضحايا، فبقي عتود، فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (ضح به أنت).

[ر: 2178]

3- 13 - باب الشركة في الطعام وغيره.

ويذكر: أن رجلاً ساوم شيئاً فغمزه آخر، فرأى عمر أن له شركة.

[ش (فغمزه) أي أشار له بعينه أن يشتريها، وهذا يدل على أنه لا يشترط للشركة صيغة، بل يكفي بالإشارة إذا ظهرت القرينة التي تدل على رغبته بالشركة].

2368 - حدثنا أصبغ بن الفرغ قال: أخبرني عبد الله بن وهب قال: أخبرني سعيد، عن زهرة بن معبد، عن جده عبد الله بن هشام،

وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم، وذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله بايعه، فقال: (هو صغير). فمسح رأسه ودعا له.

وعن زهرة بن معبد: أنه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام إلى السوق، فيشتري الطعام، فيلقاه ابن عمر وابن الزبير رضي الله عنهم: فيقولان له: أشركنا، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة، فيشركهم، فربما أصاب الراحلة كما هي، فيبعث بها إلى المنزل.  
[5992, 6784]

[ش (أصاب الراحلة كما هي) أي يربحها بتمامها].

3-14 - باب: الشركة في الرقيق.

2369 - حدثنا مسدد: حدثنا جويرية بن أسماء، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أعتق شركا له في مملوك، وجب عليه أن يعتق كله، إن كان له مال قدر ثمنه، يقام قيمة عدل، ويعطى شركاؤه حصتهم، ويخلى سبيل المعتق).  
[ر: 2359]

[ش (يعطى شركاؤه حصتهم) يعطي كلا من شركائه قيمة حصته من العبد. (يخلى سبيل المعتق) يحرر العبد ويطلق].

2370 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا جرير بن حازم، عن قتادة، عن النضر ابن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أعتق شقصا له في عبد أعتق كله، إن كان له مال، وإلا يستسعى غير مشقوق عليه).  
[ر: 2360]

3-15 - باب: الاشتراك في الهدى والبدن، وإذا أشرك الرجل الرجل في هديه بعد ما أهدى.

2371 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا حماد بن زيد: أخبرنا عبد الملك بن جريج عن عطاء، عن جابر. وعن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهم قال:

قدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة من ذي الحجة، مهلين بالحج لا يخلطهم شيء، فلما قدمنا، أمرنا فجعلناها عمرة، وأن نحل إلى نساتنا، ففشت في ذلك القالة. قال عطاء: فقال جابر: فيروح أحدنا إلى مني وذكره يقطر منيا، فقال جابر بكفه، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقام خطيبا، فقال: (بلغني أن أقواما يقولون كذا وكذا، والله لأنا أبر وأتقى لله منهم، ولو أنني استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت، ولولا أن معي الهدى لأحللت). فقام سراقا بن مالك بن جعشم، فقال: يا رسول الله، هي لنا أو للأبد؟ فقال: (لا، بل للأبد). قال: وجاء علي بن أبي طالب، فقال أحدهما: يقول لبيك بما أهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: وقال الآخر: لبيك بحجة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقيم على إحرامه، وأشركه في الهدى.

[ر: 1482]

[ش (لا يخلطهم شيء) أي من العمرة، وإنما هم مجرمون بالحج فقط. (ففشت) ذاعت وانتشرت. (القالة) كلام الناس في هذا الأمر. (فقال جابر بكفه) أشار به إلى التقطر. (أحدهما) أحد الراويين: عطاء وطاوس].

3-16 - باب: من عدل عشرا من الغنم بجزور في القسم.

2372 - حدثنا محمد: أخبرنا وكيع، عن سفيان، عن أبيه، عن عباية بن رفاع، عن جده، رافع بن خديج رضي الله عنه قال:

كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة من تهامة، فأصبنا غنما وإيلا، فعجل القوم فأغلوا بها القدور، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بها فأكفئت، ثم عدل عشرا من الغنم بجزور، ثم إن بعيرا ند، وليس في القوم إلا خيل يسيرة، فرماه رجل فحبسه بسهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش، فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا). قال: قال جدي: يا رسول الله، إنا نرجو أو نخاف أن نلقى العدو غدا، وليس معنا مدى، فنذبح بالقصب؟ فقال: (أعجل، أو: أرني، ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا، ليس السن والظفر، وسأحدثكم عن ذلك: أما السن فعظم، وأما الظفر فمدى الحبشة).

[ر: 2356]

[ش (تهامة) ما انخفض عن نجد من أراضي الحجاز. (بجزور) واحد الإبل ذكرا أم أنثى، وقيل: هو ما نحر من الإبل. (أرني) أعجل ذبحها].

بسم الله الرحمن الرحيم

## 2- 53 - كتاب الرهن.

3-1 - باب: في الرهن في الحضر.

وقوله تعالى: {وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا فرهان مقبوضة} /البقرة: 283/.



[ش (على سفر) مسافرين، وهذا القيد جري على الغالب وليس بشرط، وكذلك قوله تعالى: {ولم تجدوا كاتباً}. فيصح الرهن في الحضر ومع وجود الكاتب. (فرهان) جمع رهن، وهو في اللغة مطلق الحبس، وشرعاً: حبس شيء وثيقة بدين يمكن استيفاؤه منه عند تعذر الوفاء. (مقبوضة) في يد صاحب الدين وهو المرتهن، ولا يلزم الرهن إلا بالقبض].

2373 - حدثنا مسلم بن إبراهيم: حدثنا هشام: حدثنا قتادة، عن أنس رضي الله عنه قال:

ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعه بشعير، ومشيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير وإهالة سنحة، ولقد سمعته يقول: (ما أصبح لآل محمد صلى الله عليه وسلم إلا صاع، ولا أمسى، وإنهم لتسعة أبيات).

[ر: 1963]

3-2 - باب: من رهن درعه.

2374 - حدثنا مسدد: حدثنا عبد الواحد: حدثنا الأعمش قال: تذاكرنا عند إبراهيم الرهن والقبيل في السلف، فقال إبراهيم: حدثنا الأسود، عن عائشة رضي الله عنها:

أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاماً إلى أجل، ورهنه درعه.

[ر: 1962]

[ش (القبيل) الكفيل].

3-3 - باب: رهن السلاح.

2375 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان: قال عمرو: سمعت جابر

ابن عبد الله رضي الله عنهما يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من لكعب بن الأشرف، فإنه آذى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم). فقال محمد بن مسلمة: أنا، فأثاه فقال: أردنا أن تسلفنا وسقاً أو وسقين، فقال: ارهنوني نساءكم، كيف نرهنك نساءنا، وأنت أجمل العرب؟ قال: فارهنوني أبناءكم، قالوا: كيف نرهن أبناءنا، فيسب أحدهم، فيقال: رهن بوسق أو وسقين، هذا عار علينا، ولكننا نرهنك الأمة - قال سفيان: يعني السلاح - فوعده أن يأتيه، فقتلوه، ثم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه.

[2867, 2868, 3811]

[ش (من لكعب) من يذهب ويتصدى لقتله. (تسلفنا) تعطينا سلفاً].

3-4 - باب: الرهن مركوب ومحلوب.

وقال مغيرة، عن إبراهيم: تركب الضالة بقدر علفها، وتحلب بقدر علفها، والرهن مثله.

[ش (الضالة) ما ضل وضاع من البهائم ذكراً كان أو أنثى].

2376/2377 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا زكرياء، عن عامر، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول: (الرهن يركب بنفقته، ويشرب لبن الدر إذا كان مرهوناً).

[ش (الرهن) المرهون. (يركب بنفقته) يركبه المرتهن وينفق عليه، فيكون ركوبه بمقابلة نفقته. (يشرب

لبن الدر) أي الدارة وهي ذات الصرع، ويؤخذ لبنها بمقابلة النفقة عليها].

(2377) - حدثنا محمد بن مقاتل: أخبرنا عبد الله: أخبرنا زكرياء، عن الشعبي، عن أبي هريرة رضي الله

عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهوناً، ولبن الدر يشرب بنفقته إذا

كان مرهوناً، وعلى الذي يركب ويشرب النفقة).

[ش (الظهر) أي الدواب التي يركب ظهرها، وهذه الرواية تفسير لرواية: (الرهن)].

3-5 - باب: الرهن عند اليهود وغيرهم.

2378 - حدثنا قتيبة: حدثنا جرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها

قالت:

اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاماً، ورهنه درعه.

[ر: 1962]

3-6 - باب: إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه، فالبينة على المدعي واليمين على المدعى عليه.

2379 - حدثنا خلاد بن يحيى: حدثنا نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة قال: كتبت إلى ابن عباس، فكتب

إلي:

إن النبي صلى الله عليه وسلم قضى، أن اليمين على المدعى عليه.

[4277, 2524]

2380 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل قال:

قال عبد الله رضي الله عنه: (من حلف على يمين يستحق بها مالا، وهو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه

غضبان). فأنزل الله تصديق ذلك: {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً - فقرأ إلى - عذاب

أليم}. ثم إن الأشعث بن قيس خرج إلينا فقال: ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ قال: فحدثناه، قال: فقال:

صدق، لفي والله أنزلت، كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر، فاختصمنا إلى رسول الله صلى الله عليه

وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (شاهداك أو يمينه). قلت: إنه إذا يحلف ولا يبالي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من حلف على يمين يستحق بها مالا، هو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان). فأنزل الله تصديق ذلك، ثم اقتراً هذه الآية: {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا - إلى - ولهم عذاب أليم}. [ر: 2229]

بسم الله الرحمن الرحيم.

## 2- 54 - كتاب العتق.

3- 1 - باب: ما جاء في العتق وفضله.  
وقوله تعالى: {فك رقبة. أو إطعام في يوم ذي مسغبة. يتيما ذا مقربة} /البلد: 13 - 15/.  
[ش (فك رقبة) تحرير رقبة وتخليصها من الأسر أو الرق. (مسغبة) مجاعة. (مقربة) قرابة].  
2381 - حدثنا أحمد بن يونس: حدثنا عاصم بن محمد قال: حدثني واقد ابن محمد قال: حدثني سعيد بن مرجانة، صاحب علي بن حسين، قال: قال لي أبو هريرة رضي الله عنه:  
قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أيما رجل أعتق امراً مسلماً، استنقذ الله بكل عضو منه عضواً منه من النار).

قال سعيد بن مرجانة: فانطلقت به إلى علي بن حسين، فعمد علي بن حسين رضي الله عنهما إلى عبد له، قد أعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة آلاف درهم، أو ألف دينار، فاعتقه.  
[6337]

[ش أخرجه مسلم في العتق، باب: فضل العتق، رقم: 1509. (استنقذ) نجى وخلص. (بكل عضو منه) من المعتق. (عضواً منه) من المعتق. (به) أي بهذا الحديث].  
3- 2 - باب: أي الرقاب أفضل.

2382 - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي مرواح، عن أبي ذر رضي الله عنه قال:

سألت النبي صلى الله عليه وسلم: أي العمل أفضل؟ قال: (إيمان بالله، وجهاد في سبيله). قلت: فأبي الرقاب أفضل؟ قال: (أغلاها ثمناً، وأنفسها عند أهلها). قلت: فإن لم أفعل؟ قال: (تعيين صانعاً، أو تصنع لأخرق). قال: فإن لم أفعل؟ قال: (تدع الناس من الشر، فإنها صدقة تصدق بها على نفسك).  
[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، رقم: 84. (الرقاب) جمع رقبة، وهي العبد المملوك، ذكرنا أم أنثى. (أفضل) أكثر ثواباً في العتق. (أنفسها) التي يرغبها مالكوها أكثر من غيرها. (تصنع لأخرق) تساعد من لا يحسن الصناعة].

3- 3 - باب: ما يستحب من العتاقة في الكسوف والآيات.  
[ش (الآيات) جمع آية وهي العلامة، والمراد العلامات المخيفة التي تنذر بغضب الله عز وجل، كخسوف القمر وكسوف الشمس، والزلازل، والرياح الشديدة، والظلمة الشديدة، ونحو ذلك].  
2383/2384 - حدثنا موسى بن مسعود: حدثنا زائدة بن قدامة، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت:

أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالعتاقة في كسوف الشمس.

تابعه علي، عن الدراوردي، عن هشام.

[ش (بالعتاقة) تحرير الرقاب من الرق. (كسوف الشمس) ذهاب ضوئها كلاً أو بعضاً، وكذلك الخسوف بالنسبة للقمر].

(2384) - حدثنا محمد بن أبي بكر: حدثنا عثمان: حدثنا هشام، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت:

كنا نؤمر عند الخسوف بالعتاقة.  
[ر: 86]

3- 4 - باب: إذا أعتق عبداً بين اثنين، أو أمة بين الشركاء.

2385/2389 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أعتق عبداً بين اثنين، فإن كان موسراً قوم عليه، ثم يعتق).

(2386) - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من أعتق شركاً له في عبد، فكان له مال يبلغ ثمن العبد، قوم العبد قيمة عدل، فأعطى شركاءه حصصهم، وعتق عليه، وإلا فقد عتق منه ما عتق).

(2387) - حدثنا عبيد بن إسماعيل، عن أبي أسامة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أعتق شركا له في مملوك فعليه عتقه كله، إن كان له مال يبلغ ثمنه، فإن لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل، فأعتق منه ما أعتق).

حدثنا مسدد: حدثنا بشر، عن عبيد الله: اختصره.

[ش (اختصره) أي اختصره مسدد بالإسناد المذكور واقتصر على ذكر المقصود منه].

(2388) - حدثنا أبو النعمان: حدثنا حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أعتق نصيبا له في مملوك، أو شركا له في عبد، وكان له من المال ما يبلغ قيمته بقيمة العدل، فهو عتيق). قال نافع: وإلا فقد عتق منه ما عتق. قال أيوب: لا أدري شيء قاله نافع، أو شيء في الحديث.

(2389) - حدثنا أحمد بن مقدم: حدثنا الفضيل بن سليمان: حدثنا موسى ابن عقبة: أخبرني نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما:

أنه كان يفتي في العبد أو الأمة، يكون بين شركاء، فيعتق أحدهم نصيبه منه، يقول: قد وجب عليه عتقه كله، إذا كان للذي أعتق من المال ما يبلغ، يقوم من ماله قيمة العدل، ويدفع إلى الشركاء أنصباؤهم، ويخلي سبيل المعتق. يخبر ذلك عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواه الليث، وابن أبي ذئب، وابن إسحاق، وجويرية، ويحيى بن سعيد، وإسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصرا. [ر: 2359].

3-5 - باب: إذا أعتق نصيبا في عبد، وليس له مال، استسعى العبد غير مشقوق عليه، على نحو الكتابة.

2390 - حدثنا أحمد بن أبي رجاء: حدثنا يحيى بن آدم: حدثنا جرير بن حازم: سمعت قتادة قال: حدثني النضر بن أنس بن مالك، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من أعتق شقيصا من عبد).

حدثنا مسدد: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أعتق نصيبا، أو شقيصا، في مملوك، فخلصه عليه في ماله، إن كان له مال، وإلا قوم عليه، فاستسعى به غير مشقوق عليه). تابعه حجاج بن حجاج، وأبان، وموسى بن خلف، عن قتادة، اختصره شعبة. [ر: 2360]

3-6 - باب: الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه، ولا عتاقة إلا لوجه الله.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لكل امرئ ما نوى). [ر: 54] ولا نية للناسي والمخطئ. 2391 - حدثنا الحميدي: حدثنا سفيان: حدثنا مسعر، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الله تجاوز لي عن أمتي ما سوست به صدورها، ما لم تعمل أو تكلم).

[6287، 4968]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر...، رقم: 127. (تجاوز) عفا ولم يؤخذ. (ما وسوست به صدورها) ما يخطر بالبال من شر].

2392 - حدثنا محمد بن كثير، عن سفيان: حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص الليثي قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الأعمال بالنية، ولا مرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه).

[ر: 1]

3-7 - باب: إذا قال رجل لعبده: هو لله، ونوى العتق، والإشهاد في العتق.

2393/2395 - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، عن محمد بن بشر، عن إسماعيل، عن قيس، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أنه لما أقبل يريد الإسلام، ومعه غلامه، ضل كل واحد منهما من صاحبه، فأقبل بعد ذلك وأبو هريرة جالس مع النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (يا أبا هريرة، هذا غلامك قد أتاك). فقال: أما إنني أشهدك أنه حر، قال: فهو حين يقول:

يا ليلة من طولها وعنائها - على أنها من دارة الكفر نجت.

[ش (ضل) تاه كل واحد منهما وذهب إلى ناحية. (عنائها) تعبها ومشقتها. (دارة) دار].

(2394) - حدثنا عبيد الله بن سعيد: حدثنا أبو أسامة: حدثنا إسماعيل، عن قيس، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

لما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم، قلت في الطريق:

يا ليلة من طولها وعنائها - على أنها من دارة الكفر نجت.  
قال: وأبق مني غلام لي في الطريق، قال: فلما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بايعته، فبينما أنا عنده إذ طلع الغلام، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا أبا هريرة، هذا غلامك) فقلت: هو حر لوجه الله، فأعتقته. لم يقل أبو كريب، عن أبي أسامة: حر.  
[ش (أبق) هرب].

(2395) - حدثنا شهاب بن عباد: حدثنا إبراهيم بن حميد، عن إسماعيل، عن قيس قال:  
لما أقبل أبو هريرة رضي الله عنه، ومعه غلامه، وهو يطلب الإسلام، فضل أحدهما صاحبه: بهذا، وقال:  
أما إنني أشهدك أنه لله.

[4132]

[ش (بهذا) أي بهذا الحديث].

-3- 8 - باب: أم الولد.

قال أبو هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (من أشراط الساعة أن تلد الأمة ربهًا).  
[ر: 48]

2396 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: حدثني عروة ابن الزبير: أن عائشة رضي الله عنها قالت:

إن عتبة بن أبي وقاص، عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص: أن يقبض إليه ابن وليدة زمعة، قال: عتبة إنه ابني، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الفتح، أخذ سعد ابن وليدة زمعة، فأقبل به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأقبل معه بعبد بن زمعة، فقال سعد: يا رسول الله، هذا ابن أخي، عهد إلي أنه ابنه، فقال عبد بن زمعة: يا رسول الله، هذا أخي، ابن وليدة زمعة، ولد على فراشه، فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ابن وليدة زمعة، فإذا هو أشبه الناس به، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هو لك يا عبد بن زمعة). من أجل أنه ولد على فراش أبيه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (احتجبي منه يا سودة بنت زمعة). مما رأى من شبهه بعتبة، وكانت سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 1948]

[ش (أشبه الناس به) أي بعتبة بن أبي وقاص].

-3- 9 - باب: بيع المدير.

2397 - حدثنا آدم بن أبي إياس: حدثنا شعبة: حدثنا عمرو بن دينار: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

أعتق رجل منا عبدا له عن دبر، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم به فباعه.

قال جابر: مات الغلام عام أول.

[ر: 2034]

-3- 10 - باب: بيع الولاء وهبته.

2398 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة قال: أخبرني عبد الله بن دينار: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول:

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته.

[6375]

[ش أخرجه مسلم في العتق، باب: النهي عن بيع الولاء وهبته، رقم: 1506. (الولاء) حق إرث المعتق من العتيق، إذا لم يكن له وارث من عصبته، وحقوق أخرى تعرف في الفقه].

2399 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة: حدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

اشتريت بريرة، فاشتراط أهلها ولاءها، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال: (أعتقها، فإن الولاء لمن أعطى الورق). فأعتقتها، فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها، فقالت: لو أعطاني كذا وكذا ما ثبت عنده، فاخترت نفسها.

[ر: 444]

[ش (الورق) الفضة المضروبة نقدا. (فخيرها من زوجها) أي أن يبقى على عصمته أو تفارقه. (فاخترت نفسها) أي فاخترت مفارقتة وأن تبقى طليقة بنفسها].

-3- 11 - باب: إذا أسر أخو الرجل، أو عمه، هل يفادي إذا كان مشركا.

وقال أنس: قال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم: فاديت نفسي وفاديت عقيلًا. [ر: 411] وكان علي له نصيب في تلك الغنيمة التي أصاب من أخيه عقيل وعمه عباس.

[ش (الغنيمة) أي التي غنمها المسلمون في غزوة بدر].

2400 - حدثنا إسماعيل بن عبد الله: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، عن موسى عن ابن شهاب قال: حدثني أنس رضي الله عنه:

أن رجالا من الأنصار، استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: ائذن لنا فنترك لابن أختنا عباس فداءه، فقال: (لا تدعون منه درهما).

[3793, 2883]

[ش (لابن أختنا) لأنهم أحوال أبيه عبد المطلب، فإن أمه من بني النجار].  
-3- 12 - باب: عتق المشرك.

2401 - حدثنا عبيد بن إسماعيل: حدثنا أبو أسامة، عن هشام: أخبرني أبي:

أن حكيم بن حزام رضي الله عنه أعتق في الجاهلية مائة رقبة، وحمل على مائة بعير، فلما أسلم حمل على مائة بعير، وأعتق مائة رقبة، قال: فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله، أرايت أشياء كنت أصنعها في الجاهلية، كنت أتحث بها؟ يعني أتبرر بها، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أسلمت على ما سلف لك من خير).

[ر: 1369]

[ش (حمل على مائة بعير) أي في الحج أو في القتال أو الجهاد، أي أعطاه لمن يركبها. (أتبرر بها) أطلب البر والإحسان إلى الناس، والتقرب إلى الله تعالى].

-3- 13 - باب: من ملك من العرب رقيقا، فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية.

وقوله تعالى: {ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء ومن رزقناه منا رزقا حسنا فهو ينفق منه سرا وجهرا هل يستوون الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون} /النحل: 75.

[ش معنى الآية: مثلكم في إشراككم بالله تعالى الأوثان مثل من سوي: بين عبد مملوك عاجز عن التصرف، لا يملك شيئا بيده، وبين حر مالك قادر، قد رزقه الله تعالى مالا كثيرا، يتصرف فيه وينفق كيف يشاء، لا يعارضه أحد، ولا شك أنه لا يستوي الحر والعبد، وفرق كبير بين القادر والعاجز، فالحمد لله وحده المتفضل بالنعمة، الهادي عباده المؤمنين إلى سواء السبيل بالحجة الباهرة. وقيل: وجه مناسبة الآية للعنوان: أن الله تعالى أطلق العبد المملوك، ولم يقيد به بكونه عجميا، فدل على أنه لا فرق في الاسترقاق بين العربي والعجمي].

2402 - حدثنا ابن أبي مريم قال: أخبرني الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب: ذكر عروة: أن مروان والمسور بن مخرمة أخبراه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن، فسأله أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم، فقال: (إن معي من ترون، وأحب الحديث إلي أصدقاه، فاختاروا إحدى الطائفتين: إما المال وإما السبي، وقد كنت استأنيت بهم). وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف، فلما تبين لهم أن النبي صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين، قالوا: إنا نختار سبينا، فقام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس، فأتى على الله بما هو أهله، ثم قال: (أما بعد، فإن أخوانكم جاؤونا تائبين، وإن رأيت أن أرد إليهم سبيهم، فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل، ومن أحب أن يكون على حظه حتى نعطيهم إياه من أول ما يفئ الله علينا فليفعل). فقال الناس: طيبنا ذلك، قال: (إنا لا ندرى من أذن منكم ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم). فرجع الناس، فكلهم عرفاؤهم، ثم رجعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه: أنهم طيبوا وأذنوا. فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن.

[ر: 2184]

وقال أنس: قال عباس للنبي صلى الله عليه وسلم: فاديت نفسي وفاديت عقيل.

[ر: 411]

2403 - حدثنا علي بن الحسن: أخبرنا عبد الله: أخبرنا ابن عون قال: كتبت إلى نافع، فكتب إلي:

أن النبي صلى الله عليه وسلم أغار على بني المصطلق وهم غارون، وأنعامهم تسقى على الماء، فقتل مقاتلتهم، وسبى ذراريهم، وأصاب يومئذ جويرية. حدثني به عبد الله بن عمر، وكان في ذلك الجيش.

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام، رقم: 1730. (غارون) غافلون، أي أخذهم على غرة وبغته. (أنعامهم) هي الإبل والبقر والغنم، وأكثر ما تطلق على الإبل. (مقاتلتهم) البالغين الذين هم على استعداد للقتال. (سبى ذراريهم) أخذهم سبيا، ووزعهم على الغانمين بعد أن ضرب عليهم الرق. والذري جمع ذرية وهي ههنا النساء والأولاد غير البالغين. (أصاب يومئذ جويرية) أي كانت في السبي].

2404 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز قال: رأيت أبا سعيد رضي الله عنه فسألته، فقال:

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق، فأصبنا سبيا من سبي العرب، فاشتبهنا النساء، فاشتدت علينا العزبة، وأحببنا العزل، فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (ما عليكم أن لا تفعلوا، ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة).

[ر: 2116]

2405 - حدثنا زهير بن حرب: حدثنا جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لا أزال أحب بني تميم.

وحدثني ابن سلام: أخبرنا جرير بن عبد الحميد، عن المغيرة، عن الحارث، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة. وعن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: ما زلت أحب بني تميم منذ ثلاث، سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيهم، سمعته يقول: (هم أشد أمتي على الدجال). قال: وجاءت صدقاتهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هذه صدقات قومنا). وكانت سبية منهم عند عائشة فقال: (أعتقها فإنها من ولد إسماعيل).

[4108]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل غفار وأسلم، رقم: 2525. (منذ ثلاث) أي منذ سمعت عنهم هذه الخصال الثلاث. (سبية) أمة مملوكة].

3-14 - باب: فضل من أدب جاريته وعلمها.

2406 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم: سمع محمد بن فضيل، عن مطرف، عن الشعبي، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من كانت له جارية فعالها فأحسن إليها، ثم أعتقها وتزوجها كان له أجران).

[ر: 97]

[ش (فعالها) أنفق عليها وقام بما تحتاج إليه من قوت وكسوة وغيرهما، وفي نسخة (فعلمها)].

3-15 - باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (العبيد إخوانكم، فأطعموهم مما تأكلون). وقوله تعالى: {واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً ويذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً} النساء: 36.

ذي القربى: القريب. والجنب: الغريب. الجار الجنب: يعني صاحب في السفر. [ش (الجار الجنب) البعيد عنك في الجوار أو النسب، أو كما فسره البخاري. (الصاحب بالجنب) الرفيق الملازم في سفر أو غيره، وقيل الزوجة. (ابن السبيل) المنقطع في سفره. (ما ملكت أيمانكم) من الأرقاء، نساء أم رجلاً].

2407 - حدثنا آدم بن أبي إياس: حدثنا شعبة: حدثنا واصل الأحذب قال: سمعت المعمر بن سويد قال: رأيت أبا ذر الغفاري رضي الله عنه، وعليه حلة، وعلي غلامه حلة، فسألناه عن ذلك، فقال: إني ساببت رجلاً، فشكاني إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم: (أعيرته بأمه). ثم قال: (إن إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم).

[ر: 30]

3-16 - باب: العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده.

2408 - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (العبد إذا نصح سيده، وأحسن عبادة ربه، كان له أجره مرتين).

[2412]

[ش أخرجه مسلم في الأيمان، باب: ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده، رقم: 1664. (مرتين) مرة لنصح سيده، ومرة لأحسان عبادة ربه سبحانه وتعالى].

2409 - حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان، عن صالح، عن الشعبي، عن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أبما رجل كانت له جارية فأدبها فأحسن تأديبها، وأعتقها وتزوجها، فله أجران، وأبما عبد أدى حق الله وحق مواليه فله أجران).

[ر: 97]

2410 - حدثنا بشر بن محمد: أخبرنا يونس، عن الزهري: سمعت سعيد ابن المسيب يقول: قال أبو هريرة رضي الله عنه:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (للعبد المملوك الصالح أجران). والذي نفسي بيده، لولا الجهاد في سبيل الله، والحج وبر أمتي، لأحببت أن أموت وأنا مملوك.

[ش أخرجه مسلم في الأيمان، باب: ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده..، رقم: 1665. (لولا..) لولا أن هذه الأمور لها أجر كبير، وأنا مكلف بها، أي وكوني مملوكاً ربما منعتني من القيام بها. (وأنا مملوك) حتى أحصل أجرين. وهذا الكلام من أبي هريرة رضي الله عنه، فهو مدرج].

2411 - حدثنا إسحاق بن نصر: حدثنا أبو أسامة، عن الأعمش: حدثنا أبو صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (نعم ما لأحدكم، يحسن عبادة ربه، وينصح لسيده).

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيدته...، رقم: 1667. (نعم ما لأحدهم) نعم الشيء الذي يحصله المملوك].

-3- 17 - باب: كراهية التناول على الرقيق، وقوله عبدي وأمتي.  
وقال الله تعالى: {والصالحين من عبادكم وإمائكم} /النور: 32/. وقال: {عبدا مملوكا} /النحل: 75/.  
{وألفيا سيدها لدى الباب} /يوسف: 25/. وقال: {من فتياتكم المؤمنات} /النساء: 25/. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (قوموا إلى سيدكم) ر: [2878]. و: {اذكرني عند ربك} /يوسف: 42/: سيدك. و: (من سيدكم).

[ش (عبادكم) جمع العبد وهو المملوك. (إمائكم) جمع أمة وهي المملوكة. (عبدا مملوكا) انظر الباب: 13. (ألفيا) صادفا ولقيا. (سيدها) زوجها. (فتياتكم) جمع فتاة وهي الأمة. (من سيدكم) قطعة من حديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد، وقال: (من سيدكم يا بني سلمة) قلنا: الجد بن قيس، على أنا نبخله، قال: (وأي داء أدوى من البخل، بل سيدكم عمرو بن الجموح). [عيني].

2412 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن عبيد الله: حدثني نافع، عن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا نصح العبد سيده، وأحسن عبادة ربه، كان له أجره مرتين). [ر: 2408]

2413 - حدثنا محمد بن العلاء: حدثنا أبو أسامة، عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (المملوك الذي يحسن عبادة ربه، ويؤدي إلى سيده الذي عليه من الحق والنصيحة والطاعة، له أجران). [ر: 97]

2414 - حدثنا محمد: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن همام بن منبه: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يحدث،

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (لا يقل أحدكم: أطعم ربك، وضئ ربك، اسق ربك، وليقل: سيدي مولاي، ولا يقل أحدكم: عبدي أمتي، وليقل: فتاي وفتاتي وغلامي).

[ش أخرجه مسلم في الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: حكم إطلاق لفظ العبد والأمة...، رقم: 2249].  
2415 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا جرير بن حازم، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من أعتق نصيبا له من العبد، فكان له من المال ما يبلغ قيمته، يقوم عليه قيمة عدل، وأعتق من ماله، وإلا فقد عتق منه ما عتق).

[ر: 2359]  
2416 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن عبيد الله قال: حدثني نافع، عن عبد الله رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (كلكم راع فمسؤول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع وهو مسؤول عنهم، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده، وهي مسؤولة عنهم، والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته).

[ر: 853]  
[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، رقم: 1829. (بعلمها) زوجها].

2417 - حدثنا مالك بن إسماعيل: حدثنا سفيان، عن الزهري: حدثني عبيد الله: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه وزيد بن خالد،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا زنت الأمة فاجلدوها، ثم إذا زنت فاجلدوها، ثم إذا زنت فاجلدوها - في الثالثة أو الرابعة - بيعوها ولو بضعف).

[ر: 2046]  
-3- 18 - باب: إذ أتاه خادمه بطعامه.

2418 - حدثنا حجاج بن منهال: حدثنا شعبة قال: أخبرني محمد بن زياد: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه، فإن لم يجلسه معه، فليناوله لقمة أو لقمتين، أو أكلة أو أكلتين، فإنه ولي علاجه).

[5144]  
[ش (أكلة) لقمة. (ولي علاجه) تولى صنعه وتجهيزه].

-3- 19 - باب: العبد راع في مال سيده.  
ونسب النبي صلى الله عليه وسلم المال إلى السيد.

2419 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني سالم ابن عبد الله، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (كلكم راع ومسؤول عن رعيته، فالإمام راع ومسؤول عن رعيته، والرجل في أهله راع وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسؤولة عن

رعيتها، والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته). قال فسمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم، وأحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال: (والرجل في مال أبيه راع ومسؤول عن رعيته، فكلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته). [ر: 853]

3- 20 - باب: إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه.

2420 - حدثنا محمد بن عبيد الله: حدثنا ابن وهب قال: حدثني مالك بن أنس. قال: وأخبرني ابن فلان عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وحدثنا عبد الله ابن محمد: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه). [ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب، باب: النهي عن ضرب الوجه، رقم: 2612. (ابن فلان) هو عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المدني. (قاتل) ضرب أحدا]. بسم الله الرحمن الرحيم في المكاتب.

3- 21 - باب: إثم من قذف مملوكه. وباب: المكاتب، ونجومه في كل سنة نجم.

وقوله: {والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا واتوهم من مال الله الذي آتاكم} /النور: 33/.

وقال روح، عن ابن جريج: قلت لعطاء: أوجب علي إذا علمت له مالا أن أكاتبه؟ قال: ما أراه إلا واجبا. وقاله عمرو بن دينار. قلت لعطاء: تأثره عن أحد، قال: لا. ثم أخبرني: أن موسى بن أنس أخبره: أن سيرين سأل أنسا المكاتب، وكان كثير المال فأبى، فانطلق إلى عمر رضي الله عنه فقال: كاتبه، فأبى، فضربه بالدرة ويتلو عمر: {فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا}. فكاتبه.

[ش (يبتغون الكتاب) يطلبون المكاتب، وهي أن يؤدي العبد سيده مقدارا من المال يتفقد عليه على أقساط، ويسمى كل قسط نجما، فإذا أداها أصبح حرا. (خيرا) أمانة على أداء ما التزموه، وقدرة على الكسب والاحتراف. (أتوهم) أعينوهم في أداء ما التزموه. (علمت له مالا) قدرة على كسب المال. (قاله) أي قال هذا القول وهو وجوب المكاتب. (تأثره) ترويه عن أحد. (أخبرني) القائل هو ابن جريج، والمخير عطاء. (بالدرة) بالسوط].

2421 - وقال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب: قال عروة: قالت عائشة رضي الله عنها:

إن بريرة دخلت عليها تستعينها في كتابتها، وعليها خمسة أواق، نجمت عليها في خمس سنين، فقالت لها عائشة ونفست فيها: رأيت إن عدت لهم عدة واحد، أبيعك أهلك فأعتقك، فيكون ولاؤك لي؟ فذهبت بريرة إلى أهلها، فعرضت ذلك عليهم، فقالوا: لا، إلا أن يكون لنا الولاء، قالت عائشة فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اشترها فأعتقها، فإنما الولاء لمن أعتق). ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله، من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فهو باطل، شرط الله أحق وأثقل).

[ر: 444]

[ش (نفست فيها) رعبت. (أهلك) أسياذك ومالكوك].

3- 22 - باب: ما يجوز من شروط المكاتب، ومن اشترط شرطاً ليس في كتاب الله.

فيه ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

2422 - حدثنا قتيبة: حدثنا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة:

أن عائشة رضي الله عنها أخبرته: أن بريرة جاءت تستعينها في كتابتها، ولم تكن قضت من كتابتها شيئا، قالت لها عائشة: ارجعي إلى أهلك، فإن حبوا: أن أقضي عنك كتابتك ويكون ولاءك لي فعلت. فذكرت ذلك بريرة لأهلها فأبوا، وقالوا: إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل، ويكون ولاؤك لنا، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ابتاعي، فأعتقي، فإنما الولاء لمن أعتق). قال: ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (ما بال أناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله، من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فليس له، وإن شرط مائة مرة، شرط الله أحق وأوثق).

[ر: 444]

[ش أخرجه مسلم في العتق، باب: إنما الولاء لمن أعتق، رقم: 1504. (تحتسب عليك) تطلب الثواب عند الله تعالى ولا يكون لها الولاء].

2423 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال:

أرادت عائشة أم المؤمنين أن تشتري جارية لتعتقها، فقال أهلها: على أن ولاءها لنا، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يمنحك ذلك، فإنما الولاء لمن أعتق).

[ر: 2048]

[ش أخرجه مسلم في العتق، باب: إنما الولاء لمن أعتق، رقم: 1504].

3- 23 - باب: استعانة المكاتب وسؤاله الناس.



2424 - حدثنا عبيد بن إسماعيل: حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت بريرة فقالت: إني كاتب أهلي على تسع أواق، في كل عام أوقية، فأعنيني، فقالت عائشة: إن أحب أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك فعلت، ويكون ولاؤك لي. فذهبت إلى أهلها فأبوا ذلك عليها، فقالت: إني قد عرضت ذلك عليهم، فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم، فسمع بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسألني فأخبرته، فقال: (خذيها فأعتقيها، واشترطي لهم الولاء، فإنما الولاء لمن أعتق). قالت عائشة: فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: (أما بعد، فما بال رجال منكم يشترطون شروطا ليست في كتاب الله، فأیما شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن كان مائة شرط، فقضاء الله أحق وشرط الله أوثق، ما بال رجال منكم يقول أحذكم: أعتق يا فلان ولي الولاء، فإنما الولاء لمن أعتق).

[ر: 444]

3- 24 - باب: بيع المكاتب إذا رضي.

وقالت عائشة: هو عبد ما بقي عليه شيء. وقال زيد بن ثابت: ما بقي عليه درهم.

وقال ابن عمر: هو عبد إن عاش وإن مات وإن جنى، ما بقي عليه شيء.

2425 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن: أن بريرة جاءت تستعين عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، فقالت لها: إن أحب أهلك أن أصب لهم ثمنك صبة واحدة فأعتقك فعلت، فذكرت بريرة ذلك لأهلها، فقالوا: لا، إلا أن يكون ولاؤك لنا. قال مالك: قال يحيى: فزعمت عمرة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (اشترها وأعتقيها، فإنما الولاء لمن أعتق).

[ر: 444]

3- 25 - باب: إذا قال المكاتب: اشتريني وأعتقني، فاشتراه لذلك.

2426 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا عبد الواحد بن أيمن قال: حدثني أبي، أيمن، قال:

دخلت على عائشة رضي الله عنها، فقلت: كنت لعنته بن أبي لهب، ومات وورثني بنوه، وإنهم باعوني من ابن أبي عمرو، فأعتقني ابن أبي عمرو، واشترط بنو عتبة الولاء، فقالت: دخلت بريرة وهي مكاتب، فقالت: اشتريني وأعتقيني، قالت: نعم، قالت: لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي، فقالت: لا حاجة لي بذلك، فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بلغه، فذكر لعائشة، فذكرت عائشة ما قال لها، فقال: (اشترها وأعتقيها، ودعهم يشترطون ما شاؤوا). فاشترتها عائشة فأعتقتها، واشترط أهلها الولاء، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (الولاء لمن أعتق، وإن اشترطوا مائة شرط).

[ر: 444]

بسم الله الرحمن الرحيم

## 2- 55 - كتاب الهبة وفضلها.

3- 1 - باب: فضلها والتحريض عليها.

2427 - حدثنا عاصم بن علي: حدثنا ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يا نساء المسلمين، لا تحقرن جارة لجارتها، ولو فرسن شاة).

[5671]

[ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: الحث على الصدقة ولو بقليل، رقم: 1030. (لا تحقرن) لا تستصغرن شيئا تقدمه هبة فتمتنع منها، والهبة في اللغة: إيصال الشيء لغيره بما ينفعه، سواء كان مالا أم غيره، يقال: وهبة الله مالا حلالا وولدا صالحا وعقلا سليما. وشرعا: هي تملك المال بلا عوض، وفي معناها الهدية، مع ملاحظة تكريم الموهوب له. (فرسن شاة) ما دون الرسغ من يدها، وقيل هو عظم قليل اللحم، والمقصود المبالغة في الحث على الإهداء ولو في الشيء اليسير؛ وخص النساء بالخطاب لأنهن يغلب عليهن استصغار الشيء اليسير والتباهي بالكثرة وأشباه ذلك].

2428 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى: حدثنا ابن أبي حازم، عن أبيه، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لعروة:

ابن أختي، إن كنا لننظر إلى الهلال، ثم الهلال، ثلاثة أهلة في شهرين، وما أوقدت في أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار. فقلت: يا خالة، ما كان يعيشكم؟ قالت: الأسودان التمر والماء، إلا أنه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الأنصار، كانت لهم منائح، وكانوا يمنحون رسول الله صلى الله عليه وسلم من ألبانهم فيسقيننا.

[6093، 6094]

[ش أخرجه مسلم في الزهد والرقائق، رقم: 2972. (وما أوقدت..) كناية عن طبخ شيء من اللحم أو سواه. (يعيشكم) يقيتكم من الطعام. (الأسودان) غلب التمر على الماء فقيل أسودان، وكان الغالب في

تمر المدينة الأسود. (مناخ) جمع منيحة، وهي الشاة أو الناقة، التي تعطي للغير ليحلبها وينتفع بلبنها ثم يردّها على صاحبها، وقد تكون عطية مؤبّدة بعينها ومنافعها كالهبة. (يمنحون) من المنح وهو العطاء].

3-2 - باب: القليل من الهبة.  
2429 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن سليمان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لو دعيت إلى ذراع، أو كراع، لأجبت، ولو أهدى إلي ذراع أو كراع لقبلت).

[4883]

[ش (ذراع) اليد من الحيوان. (كراع) ما استدق من ساق الحيوان].

3-3 - باب: من استوهب من أصحابه شيئاً.

وقال أبو سعيد: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (اضربوا لي معكم سهماً).

[ر: 2156]

2430 - حدثنا ابن أبي مریم: حدثنا أبو غسان قال: حدثني أبو حازم، عن سهل رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل إلى امرأة من المهاجرين، وكان لها غلام نجار، قال لها: (مري عبدك فليعمل لنا أعواد المنبر). فأمرت عبدها، فذهب فقطع من الطرفاء، فصنع له منبراً، فلما قضاه، أرسلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قد قضاه، قال صلى الله عليه وسلم: (أرسلني به إلي). فجاءوا به، فاحتمله النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه حيث ترون.

[ر: 370]

2431 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني محمد بن جعفر، عن أبي حازم، عن عبد الله بن أبي قتادة السلمی، عن أبيه رضي الله عنه قال:

كنت يوماً جالسا مع رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في منزل في طريق مكة، ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل أمامنا، والقوم محرمون وأنا غير محرم، فأبصروا حماراً وحشياً، وأنا مشغول أخصف نعلي، فلم يؤذوني به، وأحبوا لئو أنني أبصرته، والتفت فأبصرته، فقممت إلى الفرس فأسرجته، ثم ركبت ونسيت السوط والرمح، فقلت لهم: ناولوني السوط والرمح، فقالوا: لا والله لا نعيناك عليه بشيء، فغضبت فنزلت فأخذتهما، ثم ركبت فشددت على الحمار فعفرته، ثم جئت به وقد مات، فوقعوا فيه يأكلونه، ثم إنهم شكوا في أكلهم إياه وهم حرم، فرحنا وخبأت العضد معي، فأدركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك، فقال: (معكم منه شيء). فقلت: نعم، فناولته العضد فأكلها حتى نفدها وهو محرم.

فحدثني به زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي قتادة.

[ر: 1725]

[ش (أخصف) أخرج وألحق. (يؤذوني) يعلموني. (فأسرجته) شددت عليه سرجه، والسرج ما يوضع على الدابة تحت الراكب. (فعفرته) جرحته حتى مات. (فوقعوا فيه) أخذوا من لحمه. (فرحنا) من الرواح وهو الذهاب آخر النهار. (خبأت العضد) أبقيتها. (نفدها) أتى عليها كلها ولم يبق منها شيئاً].

3-4 - باب: من استسقى.

وقال سهل: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: (اسقني). [ر: 5314]

2432 - حدثنا خالد بن مخلد: حدثنا سليمان بن بلال قال: حدثني أبو طوالة، اسمه عبد الله بن عبد الرحمن، قال: سمعت أنسا رضي الله عنه يقول:

أنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه، فاستسقى، فحلبنا له شاة لنا، ثم شبته من ماء بئرنا هذه، فأعطيته، وأبو بكر عن يساره، وعمر تجاهه، وأعرابي عن يمينه، فلما فرغ قال عمر: هذا أبو بكر، فأعطى الأعرابي فضله، ثم قال: (الأيمنون الأيمنون، ألا فيمنوا). قال أنس: فهي سنة، فهي سنة، ثلاث مرات.

[ر: 2225].

3-5 - باب: قبول هدية الصيد.

وقبل النبي صلى الله عليه وسلم من أبي قتادة عضد الصيد. [ر: 2431]

2433 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا شعبة، عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك، عن أنس رضي الله عنه قال:

أنفجنا أرنباً بمر الظهران، فسعى القوم فلغبوا، فأدركتها فأخذتها، فأتيت بها أبا طلحة فذبحها، وبعث بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: بوركها وفخذيها، قال: فخذيها لا شك في، فقبله. قلت: وأكل منه؟ قال: وأكل منه، ثم قال بعد: قبله.

[5171، 5215]

[ش أخرج مسلم في الصيد والذبايح، باب: إباحة الأرنب، رقم: 1953. (أنفجنا) أثناه من مكانه. (بمر الظهران) موضع قريب من مكة. (فلغبوا) تعبوا. (بوركها) ما فوق الفخذ].

2434 - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود، عن عبد الله بن عباس، عن الصعب بن جثامة رضي الله عنهم: أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا، وهو بالأبواء أو بودان، فرد عليه، فلما رأى ما في وجهه قال: (أما إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم).

[ر: 1729]

3-6 - باب: قبول الهدية.

2435 - حدثنا إبراهيم بن موسى: حدثنا عبدة: حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة، يبتغون بها، أو يبتغون بذلك، مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

[2441، 2442، 3564]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة رضي الله عنها، رقم: 2441، 2442. (يتحرون) من التحري وهو القصد والاجتهاد في الطلب، والعزم على تخصيص الشيء بالفعل والقول. (يوم عائشة) يوم نوبتها وميبت رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها. (يبتغون) يطلبون. (بذلك) بتحريمهم بهداياهم يوم عائشة. (مرضاة) سروره ورضاه].

2436 - حدثنا آدم: حدثنا شعبة: حدثنا جعفر بن إياس قال: سمعت سعيد ابن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

أهدت أم حفيد، خالة ابن عباس، إلى النبي صلى الله عليه وسلم أقطا وسمنا وأضبا، فأكل النبي صلى الله عليه وسلم من الأقط والسمن، وترك الضب تقذرا، قال ابن عباس: فأكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولو كان حراما ما أكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

[5074، 5087، 6925]

[ش أخرجه مسلم في الصيد والذبايح، باب إباحة الضب، رقم: 1946، 1947. (أضبا) جمع ضب وهو دوية تشبه الحرذون، ومنها ما هو أكبر منه. (تقذرا) كراهية وتقززا منه].

2437 - حدثنا إبراهيم بن المنذر: حدثنا معن قال: حدثني إبراهيم بن طهمان، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى بطعام سأل عنه: (أهدية أم صدقة). فإن قيل صدقة. قال لأصحابه: (كلوا). ولم يأكل، وإن قيل هدية، ضرب بيده صلى الله عليه وسلم فأكل معهم.

[ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: قبول النبي صلى الله عليه وسلم الهدية ورده الصدقة، رقم: 1077].

2438 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

أتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم، فقيل: تصدق على بريرة، قال: (هو لها صدقة، ولنا هدية).

[ر: 1424]

2439 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن عبد الرحمن بن القاسم قال: سمعته منه عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها:

أنها أرادت أن تشتري بريرة، وأنهم اشترطوا ولاءها، فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (اشترىها فأعتقها، فإنما الولاء لمن أعتق). وأهدي لها لحم، فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم: هذا تصدق على بريرة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (هو لها صدقة ولنا هدية). وخيرت.

وقال عبد الرحمن: زوجها حر أو عبد، قال شعبة: سألت عبد الرحمن عن زوجها، قال: لا أدري، أحر أم عبد.

[ر: 444]

2440 - حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن: أخبرنا خالد بن عبد الله، عن خالد الحذاء، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية قالت:

دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة رضي الله عنها فقال: (عندكم شيء). قالت: لا، إلا شيء بعثت به أم عطية، من الشاة التي بعثت إليها من الصدقة، قال: (إنها قد بلغت محلها).

[ر: 1377]

3-7 - باب: ن أهدى إلى صاحبه وتحرى بعض نسائه دون بعض.

2441/2442 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد بن زيد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

كان الناس يتحرون بهداياهم يومي. وقالت أم سلمة: إن صواحيبي اجتمعن، فذكرت له، فأعرض عنها. [ش (صواحيبي) أرادت بقية أزواج النبي صلى الله عليه وسلم. (اجتمعن) وقلن لي: خيرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأمر الناس بأن يهدوا له حيث كان. (فذكرت له) ما قلته لها. (فأعرض عنها) لم يلتفت إلى ما قالت له].

كان الناس يتحرون بهداياهم يومي. وقالت أم سلمة: إن صواحيبي اجتمعن، فذكرت له، فأعرض عنها. [ش (صواحيبي) أرادت بقية أزواج النبي صلى الله عليه وسلم. (اجتمعن) وقلن لي: خيرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأمر الناس بأن يهدوا له حيث كان. (فذكرت له) ما قلته لها. (فأعرض عنها) لم يلتفت إلى ما قالت له].

(2442) - حدثنا إسماعيل قال: حدثني أخي، عن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها:

أن نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كن حزينين: فحزب فيه عائشة وحفصة وسودة، والحزب الآخر أم سلمة وسائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة، فإذا كانت عند أحدهم هدية، يريد أن يهديها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم آخرها، حتى إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة، بعث صاحب الهدية إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة، فكلم حزب أم سلمة، فقلن لها: كلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلم الناس، فيقول: من أراد أن يهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية، فليهدا إليه حيث كان من بيوت نساءه، فكلمته أم سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا، فسألنها، فقالت: ما قال لي شيئا، فقلن لها: فكلميه، قالت: فكلمته حين دار إليها أيضا فلم يقل لها شيئا، فسألنها فقالت: ما قال لي شيئا، فقلن لها: كلميه حتى يكلمك، فدار إليها فكلمته، فقال لها: (لا تؤذيني في عائشة، فإن الوحي لم يأتي وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة). قالت: فقالت: أتوب إلى الله من أذاك يا رسول الله، ثم إنهن دعون فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تقول: إن نساءك ينشدنك الله العدل في بنت أبي بكر، فكلمته فقال: (يا بنية ألا تحبين ما أحب). قالت: بلى، فرجعت إليهن فأخبرتهن، فقلن: ارجعي إليه فأبى أن يرجع، فأرسلن زينب بنت جحش، فأتته فأغلظت، وقالت: إن نساءك ينشدنك الله العدل في بنت ابن أبي قحافة، فرفعت صوتها حتى تناولت عائشة وهي قاعدة فسبتهن، حتى إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لينظر إلى عائشة هل تكلم، قال: فتكلمت عائشة ترد على زينب حتى أسكتتهن، قالت: فنظر النبي صلى الله عليه وسلم إلى عائشة، وقال: (إنها بنت أبي بكر). قال البخاري: الكلام الأخير قصة فاطمة يذكر هشام بن عروة، عن رجل، عن الزهري، عن محمد بن عبد الرحمن. وقال أبو مروان، عن هشام، عن عروة: كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة. وعن هشام، عن رجل من قريش، ورجل من الموالي، عن الزهري، عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، قالت عائشة: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنت فاطمة.

[ر: 2435]

[ش (حزبين) تشية حزب وهو الطائفة والجماعة. (ينشدنك الله العدل) يسألك بالله العدل، بأن تسوي بينهن في كل شيء من المحبة وغيرها، وهذا مما لا يملكه أحد ولا يكلف به، وإنما يؤمر بالعدل في الأفعال والأمور المادية. (تناولت عائشة) تعرضت لها بالقول. (فسبتهن) نالتهن بالكلام ضمن الحدود الشرعية. (إنها بنت أبي بكر) إنها شريفة عاقلة عارفة كأيها].

-3- 8 - باب: ما لا يرد من الهدية.

2443 - حدثنا أبو معمر: حدثنا عبد الوارث: حدثنا عذرة بن ثابت الأنصاري قال: حدثني ثمامة بن عبد الله قال:

دخلت عليه فناولني طيبا، قال: كان أنس رضي الله عنه لا يرد الطيب، قال: وزعم أنس: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب.

[5585]

[ش (الطيب) ما يتطيب به من العطور والأدهان].

-3- 9 - باب: من رأى الهبة الغائبة جائزة.

[ش (الهبة الغائبة) أي هبة ما هو غائب أو سيملك].

2444 - حدثنا سعيد بن أبي مريم: حدثنا الليث قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب قال: ذكر عروة: أن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما ومروان أخبراه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءه وفد هوازن، قام في الناس، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: (أما بعد، فإن إخوانكم جاؤونا تائبين، وإني رأيت أن أرد إليهم سبيهم، فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل، ومن أحب أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيد الله علينا).

فقال الناس: طيبنا لك.

[ر: 2184]

-3- 10 - باب: المكافأة في الهبة.

2445 - حدثنا مسدد: حدثنا عيسى بن يونس، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها.

لم يذكر وكيع ومحاضر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

[ش (يثيب عليها) يكافئ صاحبها، فيعطيه عوضا عنها ما هو خير منها أو مثلها. (لم يذكر وكيع) بن الجراح، و(محاضر) بن المورع، أي لم يسندا الحديث بل ذكراه مرسلًا].

-3- 11 - باب: الهبة للولد، وإذا أعطى بعض ولده شيئا لم يجز، حتى يعدل بينهم ويعطي الآخرين مثله، ولا يشهد عليه.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (اعدلوا بين أولادكم في العطية).  
[ر: 2447]

وهل للوالد أن يرجع في عطيته، وما يأكل من مال ولده بالمعروف ولا يتعدى.  
واشترى النبي صلى الله عليه وسلم من عمر بغيرا، ثم أعطاه ابن عمر، وقال: اصنع به ما شئت. [ر:  
2009]

2446 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، ومحمد بن  
النعمان بن بشير: أنهما حدثاه عن النعمان بن بشير:  
أن أباه أتى به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن نحلتي ابني هذا غلاما، فقال: (أكل ولدك  
نحلت مثله). قال: لا، قال: (فارجه).  
[2507، 2447]

[ش أخرجه مسلم في الهبات، باب: كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، رقم: 1623. (نحلت) أعطيت،  
من النحلة وهي العطاء].  
3- 12 - باب: الإشهاد في الهبة.

2447 - حدثنا حامد بن عمر: حدثنا أبو عوانة، عن حصين، عن عامر قال: سمعت النعمان بن بشير رضي  
الله عنهما وهو على المنبر يقول:

أعطاني أبي عطية، فقالت عمرة بنت رواحة: لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم،  
فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني أعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية، فأمرتني أن  
أشهدك يا رسول الله، قال: (أعطيت سائر ولدك مثل هذا). قال: لا، قال: (فاتقوا الله واعدلوا بين  
أولادكم). قال: فرجع فرد عطيته.

[ر: 2446]

3- 13 - باب: هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها.

قال إبراهيم: جائزة. وقال عمر بن عبد العزيز: لا يرجعان. واستأذن النبي صلى الله عليه وسلم نساءه  
في أن يمرض في بيت عائشة. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (العائد في هبته، كالكلب يعود في  
قيئه).

وقال الزهري، فيمن قال لامرأته: هبي لي بعض صدائك أو كله، ثم لم يمكث إلا يسيرا حتى طلقها  
فرجعت فيه، قال: يرد إليها إن كان خليها، وإن كانت أعطته عن طيب نفس ليس في شيء من أمره  
خديعة جاز، قال الله تعالى: {فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا}. /النساء: 4/  
[ش (صاقل) مهر. (خليها) خدعها. (فإن طبن) المعنى: إن طابت أنفسهن لكم عن شيء من المهر  
فوهبته لكم بكل رضى. (فكلوه هنيئا مريئا) طيبا محمود العاقبة، لا ضرر فيه عليكم].

2448 - حدثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا هشام، عن معمر، عن الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد  
الله: قالت عائشة رضي الله عنها:

لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم فاشتد وجعه، استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي، فأذن له، فخرج  
بين رجلين تخط رجلاه الأرض، وكان  
بين العباس وبين رجل آخر، فقال عبيد الله: فذكرت لابن عباس ما قالت عائشة، فقال لي: وهل تدري  
من الرجل الذي لم تسم عائشة؟ قلت: لا، قال: هو علي بن أبي طالب.

[ر: 195]

2449 - حدثنا مسلم بن إبراهيم: حدثنا وهيب: حدثنا ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله  
عنهما قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (العائد في هبته كالكلب، يقيء ثم يعود في قيئه).  
[2478، 2479، 6574]

[ش (أخرجه مسلم في الهبات، باب: تحريم الرجوع في الصدقة والهبة...، رقم: 1622. (العائد في هبته)  
الذي يرجع في عطيته. (يعود في قيئه) يلعبه بعد أن ألقاه، وهو مبالغة في قبح الرجوع بالهبة].

3- 14 - باب: هبة المرأة لغير زوجها وعتقها، إذا كان لها زوج فهو جائز، إذا لم تكن سفية، فإذا كانت  
سفية لم يجز.

قال الله تعالى: {ولا تؤتوا السفهاء أموالكم} /النساء: 5/.

[ش (السفهاء) جمع سفية، وهو المبذر والذي لا يحسن التصرف في المال، من الرجال أو النساء أو  
الصبيان. (أموالكم) أموالهم التي في أيديكم].

2450/2451 - حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريح، عن ابن أبي مليكة، عن عباد بن عبد الله، عن أسماء  
رضي الله عنها قالت:

قلت: يا رسول الله، ما لي مال، إلا ما أدخل علي الزبير، فأتصدق؟ قال: (تصدق، ولا توعى فيوعى  
عليك).

[ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: الحث في الإنفاق وكراهة الإحصاء، رقم: 1029].

(2451) - حدثنا عبيد الله بن سعيد: حدثنا عبد الله بن نمير: حدثنا هشام ابن عروة، عن فاطمة، عن أسماء:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أنفقي، ولا تحصي فيحصى الله عليك، ولا توعي فيوعي الله عليك).

[ر: 1366]

2452 - حدثنا يحيى بن بكير، عن الليث، عن يزيد، عن بكير، عن كريب مولى ابن عباس: أن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها أخبرته:

أعتقت وليدة، ولم تستأذن النبي صلى الله عليه وسلم، فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت: أشعرت يا رسول الله، أني أعتقت وليدتي؟ قال: (أو فعلت). قالت: نعم، قال: (أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك).

وقال بكر بن مضر، عن عمرو، عن بكير، عن كريب: إن ميمونة أعتقت.

[2454]

[ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين...، رقم: 999. (وليدة) أمة. (يدور عليها فيه) بيت عندها. (أشعرت) أعلمت. (أعظم لأجرك) أكثر ثوابا لك].

2453 - حدثنا حبان بن موسى: أخبرنا عبد الله: أخبرنا يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه، وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليتها، غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، تبتغي بذلك رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم.

[2494، 2518، 2542، 2723، 3208، 3801، 3910 - 3912، 4413، 4414، 4472 - 4474، 4479، 6285، 6301، 6935، 6936، 7061، 7106]

[ش (أقرع بين نسائه) من القرعة وهي أن يختار كل من المتقارعين شيئا معيناً فيسمى سهمه، أي نصيبه، وتوضع في وعاء مغلق ثم يستخرج منها واحد فمن خرج سهمه كان هو صاحب القرعة. (تبتغي) تطلب. (بذلك) بهبتها يومها وليتها. (رضا) سروره].

-3- 15 - باب: بمن يبدأ بالهدية.

2454 - وقال بكر: عن عمرو، عن بكير، عن كريب مولى ابن عباس: إن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أعتقت وليدة لها، فقال لها: (ولو وصلت بعض أخوالك كان أعظم لأجرك).

[ر: 2452]

2455 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا محمد بن جعفر: حدثنا شعبة، عن أبي عمران الجوني، عن طلحة بن عبد الله، رجل من بني تيم بن مرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

قلت: يا رسول الله، إن لي جارين، فإلى أيهما أهدي؟ قال: (إلى أقربهما منك بابا).

[ر: 2140]

-3- 16 - باب: من لم يقبل الهدية لعلة.

وقال عمر بن عبد العزيز: كانت الهدية في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية، واليوم رشوة. [ش (الهدية) أي للنبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهم. (واليوم رشوة) إذا أعطيت للحكام والموظفين].

2456 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره:

أنه سمع الصعب بن جثامة الليثي، وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، يخبر أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمار وحش، وهو بالأبواء أو بودان، وهو محرم، فرده، قال الصعب: فلما عرف في وجهي رده هديتي قال: (ليس بنا رد عليك، ولكننا حرم).

[ر: 1729]

[ش (عرف في وجهي رده) أثره وهو كراهتي لذلك. (ليس بنا رد عليك) أي لم نرد عليك رغبة منا في ذلك وكرها لهديتك. (حرم) محرمون].

2457 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عروة ابن الزبير، عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال:

استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من الأزد، يقال له ابن اللثبية، على الصدقة، فلما قدم قال: هذا لكم وهذا أهدي لي. قال: (فهلا جلس في بيت أبيه أو بيت أمه، فينظر يهدى له أم لا؟ والذي نفسي بيده، لا يأخذ أحد منه شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبتة، إن كان بعيراً له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاه يتعر).

ثم رفع بيده حتى رأينا عفرة إبطيه: (اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت). ثلاثاً.

[ر: 883]

[ش (استعمل) وظف. (الصدقة) الزكاة. (هذا لكم) ما جمعه زكاة، تأخذه لتعطوه الفقراء المستحقين. (منه) من المال الذي يهدى له بسبب عمله ووظيفته. (جاء به) حشر مصاحبا له. (رغاء) صوت ذوات الخف. (خوار) صوت البقر. (تيعر) من اليعار وهو صوت الشاة. (عفرة إبويه) بياض ما تحت الإبط، وسمي عفرة لأنه بياض غير ناصع كأنه معفر بالتراب. (ثلاثا) أي كررها ثلاث مرات].

3- 17 - باب: إذا وهب هبة أو وعد، ثم مات قبل أن تصل إليه.  
وقال عبيدة: إن مات وكانت فصلت الهدية، والمهدى له حي فهي لورثته، وإن لم تكن فصلت فهي لورثة الذي أهدى. وقال الحسن: إيهما مات قبل فهي لورثة المهدي له، إذا قبضها الرسول.

[ش (فصلت) ميزت. (الرسول) الذي كلف بإيصال الهدية للمهدي له].  
2458 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان: حدثنا ابن المنكدر: سمعت جابرا رضي الله عنه قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: (لو جاء مال البحرين أعطيتك هكذا - ثلاثا). فلم يقدم حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم، فأمر أبو بكر مناديا فنادى: من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم عدة أو دين فليأتنا، فأتيته فقلت: إن النبي صلى الله عليه وسلم وعدني، فحثي لي، ثلاثا.

[ر: 2174]  
3- 18 - باب: كيف يقبض العبد والمتاع.  
وقال ابن عمر: كنت على بكر صعب، فاشتراه النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: (هو لك يا عبد الله).

[ر: 2009]  
2459 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا الليث، عن ابن مليكة، عن المسور ابن مخرمة رضي الله عنهما قال:  
قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم أقيية، ولم يعط مخرمة منها شيئا، فقال مخرمة: يا بني انطلق بنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فانطلقت معه، فقال: ادخل فادعه لي، قال: فدعوت له فخرج إليه وعليه قباء منها، فقال: (خبأنا هذا لك). قال: فنظر إليه، فقال: (رضي مخرمة).

[5781, 5524, 5464, 2959]  
[ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: إعطاء من سأل بفحش وغلظة، رقم: 1058. (أقيية) جمع قباء وهو ثوب يلبس. (رضي مخرمة) أي هل رضيت].  
3- 19 - باب: إذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت.

2460 - حدثنا محمد بن محبوب: حدثنا عبد الواحد: حدثنا معمر، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:  
جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: هلكت، فقال: (وما ذاك). قال: وقعت بأهلي في رمضان، قال: (تجد رقبة). قال: لا، قال: (فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين). قال: لا، قال: (فتستطيع أن تطعم ستين مسكينا). قال: لا، قال: فجاء رجل من الأنصار بعرق، والعرق المكتل فيه تمر، فقال: (أذهب بهذا فتصدق به). قال: على أحوج منا يا رسول الله، والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها أهل بيت أحوج منا، قال: (أذهب فأطعمه أهلك).

[ر: 1834]  
3- 20 - باب: إذا وهب دينا على رجل.  
قال شعبة عن الحكم: هو جائز. ووهب الحسن بن علي عليهما السلام لرجل دينه. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (من كان له عليه حق فليعطه أو ليتحلله منه). فقال جابر: قتل أبي وعليه دين، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم غرماءه أن يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا أبي.

[ش (من كان..) أي من كان عليه لأحد حق فليعطه لصاحبه، أو ليطلب منه أن يبرئ ذمته منه].  
2461 - حدثنا عبدان: أخبرنا عبد الله: أخبرنا يونس. قال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب قال: حدثني ابن كعب بن مالك: أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبره:

أن أباه قتل يوم أحد شهيدا، فاشتد الغرماء في حقوقهم، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته، فسألهم أن يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا أبي فأبوا، فلم يعطهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطي ولم يكسره لهم، ولكن قال: (سأغدو عليك). فغدا علينا حين أصبح، فطاف في النخل ودعا في ثمره بالبركة، فجددتها فقبضتهم حقوقهم، وبقي لنا من ثمرها بقية، ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس فاخبرته بذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر: (اسمع - وهو جالس -

يا عمر). فقال: ألا يكون؟ قد علمنا أنك رسول الله، والله إنك لرسول الله.  
[ر: 2020]

[ش (ألا يكون) أي ليس غريبا أن يكون هذا وأنت رسول الله المؤيد بالمعجزات، وقصد رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: (اسمع يا عمر). تأكيد علمه رضي الله عنه وتقويته وزيادة الحجج لديه].  
3- 21 - باب: هبة الواحد للجماعة.

وقالت أسماء للقاسم بن محمد وابن أبي عتيق: ورثت عن أختي عائشة بالغابة، وقد أعطاني به معاوية مائة ألف، فهو لكما.

[ش (القاسم بن محمد) بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه. (ابن أبي عتيق) هو أبو بكر عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما. (بالغابة) موضع قريب من المدينة، وهو من عواليها، والغابة في الأصل الأشجار المتكاثفة التي تغيب ما فيها].

2462 - حدثنا يحيى بن قرعة: حدثنا مالك، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بشراب فشرب، وعن يمينه غلام، وعن يساره الأشياخ، فقال للغلام: (إن أذنت لي أعطيت هؤلاء). فقال: ما كنت لأوثر بنصيبك منك يا رسول الله أحدا، قتله في يده.

[ر: 2224]

3- 22 - باب: الهبة المقبوضة وغير المقبوضة، والمقسومة وغير المقسومة.

وقد وهب النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لهوازن ما غنموا منهم وهو غير مقسوم.

[ر: 2184]

وقال ثابت بن محمد: حدثنا مسعر، عن محارب، عن جابر رضي الله عنه: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد، فقضاني وزادني.

[ر: 432]

2463 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن محارب، سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول:

بعث من النبي صلى الله عليه وسلم بعيرا في سفر، فلما أتينا المدينة قال: (أنت المسجد فصل ركعتين). فوزن، قال شعبة: أراه: فوزن لي فأرجح، فما زال معي منها شيئا حتى أصابها أهل الشام يوم الحرة.

[ر: 432]

[ش (منها) من الثمن الذي أعطاه إياه. (أصابها) أخذها. (يوم الحرة) يوم الوقعة التي حصلت حوالي المدينة عند حرثها، والحرة أرض ذات حجارة سوداء].

2464 - حدثنا قتيبة، عن مالك، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بشراب، وعن يمينه غلام، وعن يساره أشياخ، فقال للغلام: (أتأذن لي أن أعطي هؤلاء). فقال الغلام: لا والله، لا أوثر بنصيبك منك أحدا، قتله في يده.

[ر: 2224]

2465 - حدثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة قال: أخبرني أبي، عن شعبة، عن سلمة قال: سمعت أبا سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين، فهم به أصحابه، فقال: (دعوه، فإن لصاحب الحق مقالا). وقال: (اشتروا له سنا فأعطوه إياه). فقالوا: إنا لا نجد سنا إلا سنا هي أفضل من سنه، قال: (فاشتروها، فأعطوها إياه، فإن من خيركم أحسنكم قضاء).

[ر: 2182]

3- 23 - باب: إذا وهب جماعة لقوم.

2466 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة: أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال، حين جاءه وفد هوازن مسلمين، فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم، فقال لهم: (معي من ترون، وأحب الحديث إلي أصدق، فاختاروا إحدى الطائفتين: إما السبي وإما المال، وقد كنت استأنيت). وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرهم بضع عشرة ليلة، حين قفل من الطائف، فلما تبين لهم أن النبي صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين، قالوا: فإننا نختار سبينا، فقام في المسلمين، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: (أما بعد، فإن إخوانكم هؤلاء جاؤونا تائبين، وإني رأيت أن أرد إليهم سبيهم، فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل، ومن أحب أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفئ الله علينا فليفعل). فقال الناس: طيبنا يا رسول الله لهم، فقال لهم: (إنا لا ندرى من أذن منكم فيه ممن لم يذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم). فرجع الناس، فكلهم عرفاؤهم، ثم رجعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه: أنهم طيبوا وأذنوا. وهذا الذي بلغنا من سبي هوازن. هذا آخر قول الزهري، يعني: فهذا الذي بلغنا.

[ر: 2184]

3- 24 - باب: من أهدي له هدية وعنده جلساؤه، فهو أحق.

ويذكر عن ابن عباس: أن جلساءه شركاء، ولم يصح.

2467 - حدثنا ابن مقاتل: أخبرنا عبد الله: أخبرنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه،



عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أخذ سنا، فجاء صاحبه يتقاضاه، فقال: (إن لصاحب الحق مقالا). ثم قضاه أفضل من سنه، وقال: (أفضلكم أحسنكم قضاء).

[ر: 2182]

2468 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فكان على بكر لعمر صعب، فكان يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم، فيقول أبوه: يا عبد الله، لا يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم أحد. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: (بعينه). فقال عمر: هو لك، فاشتراه، ثم قال: (هو لك يا عبد الله، فاصنع به ما شئت).

[ر: 2009]

3- 25 - باب: إذا وهب بعيرا لرجل وهو راكبه فهو جائز.

2469 - وقال الحميدي: حدثنا سفيان: حدثنا عمرو، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، وكنت على بكر صعب، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر: (بعينه). فابتاعه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (هو لك يا عبد الله).

[ر: 2009]

3- 26 - باب: هدية ما يكره لبيسه.

2470 - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: رأى عمر بن الخطاب حلة سبراء عند باب المسجد، فقال: يا رسول الله، لو اشتريتها فلبستها يوم الجمعة وللوفد، قال: (إنما يلبسها من لا خلاق له في الآخرة). ثم جاءت حلة، فأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر منها حلة، وقال: أكسوئيتها، وقلت في حلة عطار ما قلت؟ فقال: (إني لم أكسكها لتلبسها). فكساها عمر أخاه بمكة مشركا.

[ر: 846]

2471 - حدثنا محمد بن جعفر أبو جعفر: حدثنا ابن فضيل، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

أتى النبي صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يدخل عليها، وجاء علي فذكرت له ذلك، فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم قال: (إني رأيت على بابها سترا موشيا). فقال: (ما لي وللدنيا). فأتاها علي فذكر ذلك لها، فقالت: ليأمرني فيه بما شاء، قال: (ترسل به إلى فلان، أهل بيت بهم حاجة).

[ش (موشيا) منقوشا ومخططا بألوان شتى. (ما لي وللدنيا) ليس لي حاجة بزخرف الدنيا].

2472 - حدثنا حجاج بن منهال: حدثنا شعبة قال: أخبرني عبد الملك بن ميسرة قال: سمعت زيد بن وهب، عن علي رضي الله عنه قال:

أهدى إلي النبي صلى الله عليه وسلم حلة سبراء، فلبستها، فرأيت الغضب في وجهه، فشقققتها بين نسائي.

[5502, 5051]

[ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة، باب: تحريم استعمال إناء الذهب... رقم: 2071. (حلة) ثوبان من جنس واحد. (سبراء) ذات خطوط يخالطها شيء من الحرير. (نسائي) زوجته وأمه و بنت عمه حمزة وزوجة أخيه عقيل، رضي الله عنهم أجمعين].

3- 27 - باب: قبول الهدية من المشركين.

وقال أبو هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (هاجر إبراهيم عليه السلام بسارة، فدخل قرية فيها ملك أو جبار، فقال: أعطوها أجر). [ر: 2104]

وأهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم.

[ر: 2474]

وقال أبو حميد: أهدى ملك أيلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء، وكساء بردا، وكتب له بجرهم.

[ر: 1411]

[ش (أيلة) بلدة كانت معروفة بساحل البحر، في طريق المصريين إلى مكة، ولعلها ما يسمى الآن: أيلات. (كتب له بجرهم) أي جعله حاكما على بلدهم وأرضهم].

2473 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا يونس بن محمد: حدثنا شيبان، عن قتادة: حدثنا أنس رضي الله عنه قال:

أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس، وكان ينهى عن الحرير، فعجب الناس منها، فقال: (والذي نفس محمد بيده، لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا).

وقال سعيد، عن قتادة، عن أنس: إن أكيدر دومة أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

[3076]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه، رقم: 2469. (سندس) الديباج الرقيق، والديباج ثياب من الحرير الخالص. (فعبج الناس منها) أعجبهم حسنها. (أكيدر دومة) ملكها، وهي مدينة بقرب تبوك].

2474 - حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب: حدثنا خالد بن الحارث: حدثنا شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

أن يهودية أتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فأكل منها، فجيء بها، فقيل: ألا نقتلها؟ قال: (لا). فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم. [ش أخرجه مسلم في السلام، باب: السم، رقم: 2190. (يهودية) اسمها زينب، واختلف في إسلامها. (أعرفها) أعرف أثرها. (لهوات) جمع لهاة وهي ما يبدو من الفم عند التبسم، وقيل: هي اللحم التي بأعلى الحجر من أقصى الفم].

2475 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أبي عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال:

كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (هل مع أحد منكم طعام). فإذا مع رجل صاع من طعام أو نحوه، فعجن، ثم جاء رجل مشرك، مشعان طويل، بغنم يسوقها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (بيعا أم عطية، أو قال: أم هبة). قال: لا، بل بيع، فاشترى منه شاة، فصنعت، وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بسواد البطن أن يشوى، وايم الله، ما في الثلاثين والمائة إلا قد حر النبي صلى الله عليه وسلم له حزة من سواد بطنها، إن كان شاهدا أعطاه إياه، وإن كان غائبا خبا له، فجعل منها قصعتين، فأكلوا أجمعون وشبعنا، ففضلت القصعتان، فحملناه على البعير، أو كما قال. [ر: 2103]

[ش أخرجه مسلم في الأشربة، باب: إكرام الضيف وفضل إثارة، رقم: 2056. (بسواد البطن) ما في البطن من كبده وغيره، وقيل: هو الكبد. (وايم الله) من ألفاظ القسم، وقيل: هي جمع يمين، ومعناها: أيمن الله قسمي].

-3- 28 - باب: الهدية للمشركين.

وقول الله تعالى: { لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم } /الممتحنة: 8/.

[ش (تبروهم) تحسنوا إليهم. (تقسطوا) تعاملوهم بالعدل].

2476 - حدثنا خالد بن مخلد: حدثنا سليمان بن بلال قال: حدثني عبد الله ابن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

رأى عمر حلة على رجل تباع، فقال للنبي صلى الله عليه وسلم: ابتع هذه الحلة تلبسها يوم الجمعة وإذا جاءك الوفد. فقال: (إنما يلبس هذا من لا خلاق له في الآخرة). فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم منها بحلل، فأرسل إلى عمر منها بحلة، فقال عمر: كيف ألبسها وقد قلت ما قلت فيها؟ قال: (إني لم أكسكها لتلبسها، تبعها أو تكسوها). فأرسل بها عمر إلى أخ له من أهل مكة، قبل أن يسلم. [ر: 846]

2477 - حدثنا عبيد بن إسماعيل: حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت:

قدمت علي أُمِّي وهي مشركة، في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، قلت: إن أُمِّي قدمت وهي راغبة، أفأصل أُمِّي؟ قال: (نعم، صلي أُمك). [5634, 5633, 3012]

[ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقرين...، رقم: 1003. (راغبة) أي في الإسلام، وقيل: عنه، أي كارهة له].

-3- 29 - باب: لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته.

2478/2479 - حدثنا مسلم بن إبراهيم: حدثنا هشام وشعبة قالا: حدثنا قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (العائد في هبته كالعائد في قيئه). (2479) - حدثنا عبد الرحمن بن المبارك: حدثنا عبد الوارث: حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ليس لنا مثل السوء، الذي يعود في هبته، كالكلب يرجع في قيئه). [ر: 2449]

[ش (ليس لنا مثل السوء) لا ينبغي لنا أن نتصف بصفة ذميمة، نشابه فيها أخس الحيوانات في أخس الأحوال].

2480 - حدثنا يحيى بن قزعة: حدثنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول:

حملت علي فرس في سبيل الله، فأضاعه الذي كان عنده، فأردت أن أشتريه منه، وظننت أنه بائع برخص، فسألت عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: (لا تشتريه وإن أعطاكه بدرهم واحد، فإن العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه).

[ر: 1419]

2481 - حدثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا هشام بن يوسف: أن ابن جريج أخبرهم قال: أخبرني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة:

أن بني صهيب، مولى ابن جدعان، ادعوا بيتين وحجرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى ذلك صهيبا، فقال مروان: من يشهد لكما على ذلك، قالوا: ابن عمر، فدعاه، فشهد لأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم صهيبا بيتين وحجرة، ففضى مروان بشهادته لهم. [ش (بني صهيب) الرومي الصحابي المشهور. (مولى ابن جدعان) الذي اشتراه في الجاهلية وأعتقه. (حجرة) موضع منفرد في الدار].

-3- 30 - باب: ما قيل في العمرى والرقي.

أعمرته الدار فهي عمرى، جعلتها له. {استعمركم فيها} /هود: 61/ جعلكم عمارا.

[ش (استعمركم فيها) المعنى: أذن لكم في عمارتها واستخرج قوتكم منها، وقيل غير ذلك].

2482 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن جابر رضي الله عنه قال:

قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرى، أنها لمن وهبت له.

[ش أخرجه مسلم في الهبات، باب: العمرى، رقم: 1625. (قضى) حكم. (بالعمرى) بصحتها، والعمرى أن يقول رجل لآخر: أعمرتك داري، أي جعلتها لك مدة عمري. (لمن وهبت له) أي على التأيد، لا ترجع إلى الواهب أو ورثته].

2483 - حدثنا حفص بن عمر: حدثنا همام: حدثنا قتادة قال: حدثني النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (العمرى جائزة). وقال عطاء:

حدثني جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: نحوه.

[ش أخرجه مسلم في الهبات، باب: العمرى، رقم: 1625، 1626. (جائزة) صحيحة ومشروعة].

-3- 31 - باب: من استعار من الناس الفرس.

2484 - حدثنا آدم: حدثنا شعبة، عن قتادة قال: سمعت أنسا يقول:

كان فزع بالمدينة، فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا من أبي طلحة يقال له المندوب فركب، فلما رجع قال: (ما رأينا من شيء، وإن وجدناه لبحرا).

[ش (فزع) خوف من العدو. (من شيء) يوجب الفزع. (لبحرا) واسع الجري].

-3- 32 - باب: الاستعارة للعروس عند البناء.

[ش (البناء) الزفاف، والأصل فيه أن الرجل كان إذا تزوج امرأة بنى عليها قبة ليدخل بها فيها، فيقال: بنى الرجل على أهله].

2485 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا عبد الواحد بن أيمن قال: حدثني أبي قال:

دخلت على عائشة رضي الله عنها، وعليها درع قطر، ثمن خمسة دراهم، فقالت: ارفع بصرك إلى جاريتي انظر إليها، فإنها تزهى أن تلبسه في البيت، وقد كان لي منهن درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما كانت امرأة تقين بالمدينة إلا أرسلت إلي تستعيره.

[ش (أبي) هو أيمن الحبشي المخزومي المكي. (درع) قميص المرأة. (قطر) نوع من غليظ الثياب القطنية، فيه بعض الخشونة، وفي نسخة: (درع قطن). (تزهى) تأنف وتتكبر. (تقين) تزين لرفاقها].

-3- 33 - باب: فضل المنيحة.

2486 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (نعم المنيحة اللقحة الصفي منحة، والشاة الصفي، تغدو بإناء وتروح بإناء).

حدثنا عبد الله بن يوسف وإسماعيل، عن مالك قال: (نعم الصدقة).

[5285]

[ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: فضل المنيحة، رقم: 1019، 1020. (المنيحة) وهي الناقة أو الشاة ذات الدر، تعطي لينتفع بلبنها ثم ترد إلى أصحابها. (اللقحة) الحلوب من الإبل أو الشياه. (الصفي) الكثيرة اللبن. (تغدو بإناء وتروح بإناء) تحلب إناء بالغدو وإناء بالعشي].

2487 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا ابن وهب: حدثنا يونس، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

لما قدم المهاجرون إلى المدينة من مكة، وليس بأيديهم، يعني شيئا، وكانت الأنصار أهل الأرض والعقار، فقا سمهم الأنصار على أن يعطوهم ثمار أموالهم كل عام، ويكفوهم العمل والمؤونة، وكانت أمه أم أنس أم سليم، كانت أم عبد الله بن أبي طلحة، فكانت أعطت أم أنس رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا، فأعطاهن النبي صلى الله عليه وسلم أم أيمن مولاته أم أسامة بن زيد.

قال ابن شهاب: فأخبرني أنس بن مالك: أن النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتل أهل خيبر، فانصرف إلى المدينة، رد المهاجرون إلى الأنصار منائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم، فرد النبي صلى الله عليه وسلم إلى أمه عذاقها، وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن مكانهن من حائطه.

وقال أحمد بن شبيب: أخبرنا أبي، عن يونس: بهذا، وقال: مكانهن من خالصه. [ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: رد المهاجرين إلى الأنصار منائحهم..، رقم: 1771. (ثمار أموالهم) يقاسمونهم عليها. (المؤونة) في الزراعة من السقي وغيره. (عذاقا) هو النحلة، والمراد ثمرها. (قتل أهل خيبر) قتالهم. (حائطه) بساتنه].

2488 - حدثنا مسدد: حدثنا عيسى بن يونس: حدثنا الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن أبي كبشة السلولي: سمعت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أربعون خصلة، أعلاهن منيحة العنز، ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها، وتصديق موعودها، إلا أدخله الله بها الجنة).

قال حسان: فعددتنا ما دون منيحة العنز، من رد السلام، وتشميت العاطس، وإماطة الأذى عن الطريق ونحوه، فما استطعنا أن نبلغ خمس عشرة خصلة.

[ش (خصلة) صفة. (منيحة العنز) أنشئ العنز تعطى لينتفع بلبنها ثم ترد. (تصديق موعودها) مصدقا بما وعد الله تعالى عليها من الأجر. (تشميت العاطس) أن يقول له: يرحمك الله ونحوه، وأصل التشماتة أن يفرح بالمصيبة تنزل بغيره، فكانه يدعو له بدفع المصيبة. (نبلغ خمس عشرة) حسب اجتهاده ومبلغ علمه، ولم يذكرها صلى الله عليه وسلم مع القطع بعلمه بها لحكمة، الله ورسوله أعلم بها، ولعلها: الاجتهاد بأعمال البر عامة وحتى لا يقتصر الناس عليها].

2489 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا الأوزاعي قال: حدثني عطاء، عن جابر رضي الله عنه قال: كان لرجال منا فضول أرضين، فقالوا: نؤاجرها بالثلث والربع والنصف، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (من كانت له أرض فليزرعها، أو ليمنحها أخاه، فإن أبي فليمسك أرضه).

[ر: 2215]

2490 - وقال محمد بن يوسف: حدثنا الأوزاعي: حدثني الزهري: حدثني عطاء بن يزيد: حدثني أبو سعيد قال:

جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة، فقال: (ويحك إن الهجرة شأنها شديد، فهل لك من إيل). قال: نعم، قال: (فتعطي صدقتها). قال: نعم، قال: (فهل تمنح شيئا). قال: نعم، قال: (فتحلبها يوم وردها). قال: نعم، قال: (فاعمل من وراء البحار، فإن الله لن يترك من عملك شيئا).

[ر: 1384]

[ش (تمنح منها) تعطي صدقة وهدية. (فتحلبها يوم وردها) يوم مجيئها إلى الماء لتشرب، فتعطي من لبنها من حضر من الفقراء والمساكين. (يترك) ينقصك].

2491 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا عبد الوهاب: حدثنا أيوب، عن عمرو، عن طاوس قال: حدثني أعلمهم بذاك - يعني ابن عباس رضي الله عنهما -

أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج إلى أرض تهتز زرها، فقال: (لمن هذه). فقالوا: اكتراها فلان، فقال: (أما إنه لو منحها إياه، كان خيرا له من أن يأخذ عليها أجرا معلوما).

[ر: 2205]

[ش (تهتز زرها) تتحرك وترتاح لأجل الزرع الذي عليها، وكل من ارتاح لأمر اهتز له].

3- 34 - باب: إذا قال: أخدمتك هذه الجارية، على ما يتعارف الناس، فهو جائز.

وقال بعض الناس: هذه عارية، وإن قال: كسوتك هذا الثوب، فهو هبة.

[ش (على ما يتعارف الناس) أي حسب عرفهم في اعتبار ذلك عارية أم هبة. (بعض الناس) قيل: أراد بهم الحنفية].

2492 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (هاجر إبراهيم بسارة، فأعطوها أجر، فرجعت فقالت: أشعرت أن الله كبت الكافر، وأخدم وليدة).

وقال ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (فأخدمها هاجر).

[ر: 2104]

3- 35 - باب: إذا حمل رجل على فرس، فهو كالعمرى والصدقة.

وقال بعض الناس: له أن يرجع فيها.

[ش (كالعمرى) انظر الحديث: 2482].

2493 - حدثنا الحميدي: أخبرنا سفيان قال: سمعت مالكا يسأل زيد بن أسلم قال: سمعت أبي يقول: قال عمر رضي الله عنه:

حملت على فرس في سبيل الله، فرأيته يباع، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: (لا تشتريه، ولا تعد في صدقتك). [ر: 1419].

بسم الله الرحمن الرحيم.

## 2- 56 - كتاب الشهادات.

3- 1 - باب: ما جاء في البيعة على المدعي.

لقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأب كاتب أن يكتب عما علمه الله فليكتب وليملل الذي عليه الحق وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئا فإن كان الذي عليه الحق سفيها أو ضعيفا أو لا يستطيع أن يمل هو فليملل وليه بالعدل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لكم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل أحدهما فتذكر إحداهما الأخرى ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا ولا تساموا أن تكتبوه صغيرا أو كبيرا إلى أجله ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى أن لا ترتابوا إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح أن لا تكتبوها وأشهدوا إذا تبايعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد وإن تفعلوا فإنه فسوق بكم واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم} /البقرة: 282.

قوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين أو الأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما ولا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا} /النساء: 135.

[ش (مسمى) معلوم. (بالعدل) بالحق والإنصاف، لا يزيد ولا ينقص، ولا يقدم ولا يؤخر. (ليملل) الإملال والإملاء بمعنى واحد وهو أن يقرأ على الكاتب ما يكتبه، ليكون إقرارا منه على نفسه بما عليه. (يبخس) ينقص. (سفيها) مبذرا محجورا عليه لعدم حسن تصرفه في المال. (ضعيفا) عن الإملاء لصغر أو كبر. (وليه) القائم بأمره من والد أو وصي. (تضل) تنسى. (تساموا) من السامة وهي الملل. (أقسط) أعدل. (أقوم) أعون على إقامتها. (أدنى أن لا ترتابوا) أقرب إلى عدم الشك في قدر الحق أو أجله. (قوامين بالقسط) قائمين بالعدل. (شهداء لله) تشهدون بالحق إرضاء لله تعالى. (الهوى) الرغبة النفسية. (أن تعدلوا) كراهة أن تعدلوا فتميلوا عن الحق. (تلووا) تحرفوا وتعمدوا الكذب. (تعرضوا) تمتنعوا عن أداء ما عندكم من الشهادة].

3- 2 - باب: إذا عدل رجل أحدا فقال: لا نعلم إلا خيرا، أو قال: ما علمت إلا خيرا.

2494 - حدثنا حجاج: حدثنا عبد الله بن عمر النميري: حدثنا ثوبان. قال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله، عن حديث عائشة رضي الله عنها، وبعض حديثهم يصدق بعضا، حين قال لها أهل الإفك:

فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وأسامة، حين استلبت الوحي، يستأمرهما في فراق أهله، فأما أسامة فقال: أهلك ولا نعلم إلا خيرا، وقالت بريرة: إن رأيت عليها أمرا أغمصه أكثر من أنها جارية حديثة السن، تنام عن عجين أهلها، فتأتي الداجن فتاكله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من يعذرنا من رجل بلغني أذاه في أهل بيتي، فوالله ما علمت من أهلي إلا خيرا، ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا).

[ر: 2453]

[ش (قال لها) قال عنها. (أهل الإفك) أصحابه الذين تكلموا فيه، والإفك الكذب، والمراد هنا ما اتهمت به عائشة رضي الله عنها زورا وافتراء. (استلبت) من اللبث وهو الإبطاء والتأخر. (يستأمرهما) يشاورهما. (أهله) المراد عائشة نفسها. (أهلك) أي فكيف يطعن بها. (أغمصه) أعيها به. (تنام عن عجين أهلها) تغفل عنه لبراءتها وطيب نفسها. (الداجن) الشاة التي ألفت البيوت. (يعذرنا) يلومه على فعله ولا يلومني إذا جازيته على صنعه. (رجل) هو رأس النفاق عبد الله بن أبي سلول، الذي تولى حديث الإفك وأذاع به. (ذكروا رجلا) اتهموه بالفاحشة، والمراد به صفوان بن المعطل رضي الله عنه].

3- 3 - باب: شهادة المختبي.

وأجازه عمرو بن حريث قال: وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر.

وقال الشعبي وابن سيرين وعطاء وقتادة: السمع شهادة.

وقال الحسن: يقول: لم يشهدوني على شيء، وإنني سمعت كذا وكذا.

[ش (المختبي) المختفي عند تحمل الشهادة، إذا كان من عليه الحق لا يعترف به ظاهرا، فيمكن أن يختلي به صاحب الحق ويقرره، وهو لا يعلم أن هناك شهودا، فإذا أقر به، سمع الشهود المختبئون إقراره وشهدوا به عليه].

2495 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري: قال سالم: سمعت عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما يقول:

انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بن كعب الأنصاري، يؤمان النخل التي فيها ابن صياد، حتى إذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم، طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي بجدوع النخل، وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئاً قبل أن يراه، وابن صياد مضطجع على فراشه في قطفة له فيها رمرمة، أو زمزمة، فرأت أم ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجدوع النخل، فقالت لابن صياد: أي صاف هذا محمد، فتناهى ابن صياد، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لو تركته بين).

[ر: 1289]

[ش (يؤمن) يقصدان. (طفق) جعل. (فتناهى) انتهى عن زمزمته. (بين) لكم باختلاف كلامه ما يهون عليكم شأنه].

2496 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها: جاءت امرأة رفاعة القرظي النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: كنت عند رفاعة فطلقني فأبى طلاقي، فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير، إنما معه مثل هدية الثوب، فقال: (أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا، حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك). وأبو بكر جالس عنده، وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر أن يؤذن له، فقال: يا أبا بكر ألا تسمع إلى هذه ما تجهر به عند النبي صلى الله عليه وسلم.

[4960, 4961, 4964, 5011, 5456, 5487, 5734]

[ش أخرجه مسلم في النكاح، باب: لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتى تنكح... رقم: 1433. (امرأة رفاعة) واسمها تميمية بنت وهب. (فأبى) من البت وهو القطع، أي قطع طلاقها قطعاً كلياً، والمراد: أنه طلقها الطلقة الثالثة التي تحصل بها البيونة الكبرى. (مثل هدية الثوب) طرفه الذي لم ينسج، كنت بهذا عن استرخاء ذكره، وأنه لا يقدر على الوطاء. (عسيلته) تصغير عسل، وهي كناية عن الجماع، فقد شبه لذته بلذة العسل وحلاوته].

3-4 - باب: إذا شهد شاهد، أو شهود بشيء، فقال آخرون: ما علمنا ذلك، يحكم بقول من شهد. قال الحميدي: هذا كما أخبر بلال: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة. وقال الفضل: لم يصل، فأخذ الناس بشهادة بلال.

[ر: 388, 389, 1412]

كذلك إن شهد شاهدان: أن لفلان على فلان ألف درهم، وشهد آخران بألف وخمسمائة، يقضى بالزيادة. 2497 - حدثنا حبان: أخبرنا عبد الله: أخبرنا عمر بن سعيد بن أبي حسين قال: أخبرني عبد الله بن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث:

أنه تزوج ابنة لأبي إهاب بن عزيز، فأتته امرأة فقالت: قد أرضعت عقبة والتي تزوج، فقال لها عقبة: ما أعلم أنك أرضعتني ولا أخبرتنني، فأرسل إلى أبي إهاب يسألهم، فقالوا: ما علمنا أرضعت صاحبنا، فركب إلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كيف وقد قيل). ففارقها ونكحت زوجاً غيره.

[ر: 88]

3-5 - باب: الشهداء العدول.

وقول الله تعالى: {وأشهدوا ذوي عدل منكم} /الطلاق: 2/. و{ممن ترضون من الشهداء} /البقرة: 282/.

[ش (ذوي عدل) صاحبي عدل، والعدل: عدم فعل الكبيرة أو الإصرار على الصغيرة. (ممن ترضون..) أي من ترضون دينه وعدالته].

2498 - حدثنا الحكم بن نافع: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف: أن عبد الله بن عتبة قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول:

إن أناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقريناه، وليس إلينا من سريرته شيء، الله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدق، وإن قال: إن سريرته حسنة.

[ش (يؤخذون بالوحي) ينزل الوحي بما يكشف حالهم وما يعاملون به. (قريناه) أكرماناه بما يستحق. (وليس..) لا نعلم شيئاً مما في نفسه، فلا نحاسبه عليه].

3-6 - باب: تعديل كم يجوز؟

2499 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال:

مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنزة فأتوا عليها خيراً، فقال: (وجبت). ثم مر بأخرى فأتوا عليها شراً، أو قال: غير ذلك، فقال: (وجبت). فقيل: يا رسول الله، قلت لهذا وجبت ولهذا وجبت؟ قال: (شهادة القوم، المؤمنون شهداء الله في الأرض).

[ر: 1301]

[ش (شهادة القوم) أي مقبولة، وقد شهدوا بذلك].

2500 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا داود بن أبي الفرات: حدثنا عبد الله بن بريدة، عن أبي الأسود قال:

أتيت المدينة، وقد وقع بها مرض، وهم يموتون موتاً ذريعاً، فجلست إلى عمر رضي الله عنه، فمرت جنازة فأثني خيراً، فقال عمر: وجبت، ثم مر بأخرى فأثني خيراً فقال: وجبت، ثم مر بالثالثة فأثني خيراً، فقال: وجبت، فقلت: ما وجبت يا أمير المؤمنين؟ قال: قلت كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة). قلنا: وثلاثة، قال: (وثلاثة). قلت: واثنان، قال: (واثنان). ثم لم نسأله عن الواحد.

[ر: 1302]

[ش (ذريعا) واسعا، أو سريعا. (خيرا) بخيرا].

-3- 7 - باب: الشهادة على الأنساب، والرضاع المستفيض، والموت القديم.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أرضعتني وأبا سلمة ثوية).

[ر: 5057]

[ش (المستفيض) الشائع الذائع].

والتشبث فيه.

2501 - حدثنا آدم: حدثنا شعبة: أخبرنا الحكم، عن عراك بن مالك، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

استأذن علي أفلح فلم أذن له، فقال: أحتجبن مني وأنا عمك، فقلت: وكيف ذلك، قال: أرضعتك امرأة أخي بلبن أخي. فقالت: سألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (صدق أفلح، ائذني له).

[4518، 4815، 4941، 5804]

[ش أخرجه مسلم في الرضاع، باب: تحريم الرضاعة من ماء الفحل، رقم: 1445. (صدق) أي في قوله: أنا عمك].

2502 - حدثنا مسلم بن إبراهيم: حدثنا همام: حدثنا قتادة، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم في بنت حمزة: (لا تحل لي، يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب، هي بنت أخي من الرضاعة).

[4812]

[ش أخرجه مسلم في الرضاع، باب: تحريم ابنة الأخ من الرضاعة، رقم: 1447. (يحرم من الرضاع..) أي يقوم الرضاع مقام النسب في التحريم في النكاح، إلا في بعض الصور تعرف في كتب الفقه].

2503 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة بنت عبد الرحمن: أن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتها:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها، وأنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة، قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله، أراه فلانا، لعم حفصة من الرضاعة، فقالت عائشة: يا رسول الله، هذا رجل يستأذن في بيتك. قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أراه فلانا). لعم حفصة من الرضاعة، فقالت عائشة: لو كان فلان حيا - لعمها من الرضاعة - دخل علي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (نعم، إن الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة).

[2938، 4811]

[ش أخرجه مسلم في الرضاع، باب: يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة، رقم: 1444. (أراه) أظنه].

2504 - حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان بن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق: أن عائشة رضي الله عنها قالت:

دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي رجل، قال: (يا عائشة من هذا). قلت: أخي من الرضاعة، قال: (يا عائشة، انظرن من إخوانكن، فإنما الرضاعة من المجاعة).

تابعه ابن مهدي، عن سفيان.

[4814]

[ش أخرجه مسلم في الرضاع، باب: إنما الرضاعة من المجاعة، رقم: 1455. (انظرن) تأملن وتفكرن. (فإنما الرضاعة) التي تثبت بها الحرمة. (المجاعة) جوع الرضيع الذي يسده اللبن ولا يكون ذلك إلا في الصغرى].

-3- 8 - باب: شهادة القاذف والسارق والزاني.

وقول الله تعالى: {ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون. إلا الذين تابوا} /النور: 4، 5.

وجلد عمر أبا بكر وشبل بن معبد ونافعا بقذف المغيرة، ثم استتابهم، وقال: من تاب قبلت شهادته. وأجازه عبد الله بن عتبة، وعمر بن العزيز، وسعيد بن جبير، وطاوس، ومجاهد، والشعبي، وعكرمة،

والزهري، ومحارب بن دثار، وشريح، ومعاوية بن قرة.

وقال أبو الزناد: الأمر عندنا بالمدينة: إذا رجع القاذف عن قوله، فاستغفر ربه، قبلت شهادته.

وقال الشعبي وقتادة: إذا أكذب نفسه جلد، وقبلت شهادته.

وقال الثوري: إذا جلد العبد ثم أعتق جازت شهادته، وإن استقصى المحدود فقضياه جائزة.

وقال بعض الناس: لا تجوز شهادة القاذف وإن تاب، ثم قال: لا يجوز نكاح بغير شاهدين، فإن تزوج بشهادة محدودين جاز، وإن تزوج بشهادة عبيدين لم يجز، وأجاز شهادة المحدود والعبد والأمة لرؤية هلال رمضان.

وكيف تعرف توبته.  
[ش (لهم) للقاذفين، وهم الذين يتهمون المؤمنين والمؤمنات بالزنا وليس لديهم بينة على ذلك. (أجازه) أي الحكم بقبول شهادة المحدود إن تاب. (استقضي) جعل قاضيا، فإذا قضى في شيء فقضاؤه صحيح ونافذ. (بعض الناس) أراد به أبا حنيفة رحمه الله تعالى. (وكيف تعرف توبته) أي كيف تعرف توبة القاذف، وقد اختلف الفقهاء في ذلك، فمنهم من قال: توبته أن يكذب نفسه فيما رمى به، ومنهم من قال: أن يحسن حاله ويزداد خيرا].

وقد نفى النبي صلى الله عليه وسلم الزاني سنة. ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه حتى مضى خمسون ليلة.  
[ر: 4156].

2505 - حدثنا إسماعيل قال: حدثني ابن وهب، عن يونس. قال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب: أخبرني عروة بن الزبير:

أن امرأة سرقت في غزوة الفتح، فأتي بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم أمر فقطعت يدها، قالت عائشة: فحسنت توبتها وتزوجت، وكانت تأتي بعد ذلك، فأرفع حاجتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

[3288، 3526، 4053، 6405، 6406، 6415]

[ش (امرأة) اسمها فاطمة بنت الأسود. (حسنت توبتها) استقام حالها ولم تسرق ثانية. (فأرفع حاجتها) أخبره بما جاءت تطلب].

2506 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زيد بن خالد رضي الله عنه،

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه أمر فيمن زنى ولم يحصن بجلد مائة، وتغريب عام.  
[ر: 2190]

[ش (يحصن) يتزوج. (بجلد مائة) يضرب مائة جلدة. (تغريب عام) يبعد عن البلد التي زنا فيها سنة].

3- 9 - باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد.

2507 - حدثنا عبدان: أخبرنا عبد الله: أخبرنا أبو حيان التيمي، عن الشعبي، عن النعمان بن بشير رضي

الله عنهما قال:  
سألت أمي أبي بعض الموهبة لي من ماله، ثم بدا له فوهبها لي، فقالت: لا أرضى حتى تشهد النبي صلى الله عليه وسلم، فأخذ بيدي، وأنا غلام، فأتى بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن أمه بنت راحة، سألتني بعض الموهبة لهذا، قال: (ألك ولد سواه). قال: نعم، قال: فأراه قال: (لا تشهدني شهادة جور). وقال أبو حريز، عن الشعبي: (لا أشهد على جور).  
[ر: 2446]

[ش (الموهبة) الهبة. (جور) هو الظلم والميل عن الحق].

2508 - حدثنا آدم: حدثنا شعبة: حدثنا أبو جمرة قال: سمعت زهدم بن مضرب قال: سمعت عمران بن حصين رضي الله عنهما قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم). قال عمران: لا أدري، أذكر النبي صلى الله عليه وسلم بعد قرنه قرنين أو ثلاثة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن بعدكم قوما يخونون ولا يؤتمنون، ويشهدون ولا يستشهدون، وينذرون ولا يفون، ويظهر فيهم السمن).

[3450، 6064، 6317]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، رقم: 2535. (قرني) أهل قرني وهم أصحابي، والقرن مائة سنة، أو أهل زمان واحد، سموا بذلك لاقتراهم في الوجود، وقيل غير ذلك. (يلونهم) يأتون بعدهم قريبين منهم. (يظهر فيهم السمن) المعنى: أنهم يحبون التوسع في المأكول والمشارب التي هي أسباب السمن، وقيل غير ذلك].

2509 - حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوام: تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته).

قال إبراهيم: وكانوا يضربوننا على الشهادة والعهد.  
[6282، 6065، 3451]



[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، رقم: 2533. (تسبق..)  
كتابة عن التسرع في الشهادة والحلف، والحرص عليها ولو لم يطلب إليها، وهو عنوان قلة الورع والمبالاة  
في الدين. (يضربوننا..) يؤنبوننا بالضرب على التسرع بالشهادة والحلف حتى لا يصبح ذلك عادة لنا].  
3- 10 - باب: ما قيل في شهادة الزور.  
لقول الله تعالى: {والذين لا يشهدون الزور} /الفرقان: 72/.

وكتمان الشهادة.  
{ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه والله بما تعملون عليم} /البقرة: 283/  
{تلووا} /النساء: 135/: ألسنتكم بالشهادة.  
[ش (الزور) الكذب والباطل. (آثم قلبه) فاجر مليء بالإثم والذنب. (تلووا) تحرفوا].  
2510 - حدثنا عبد الله بن منير: سمع وهب بن جرير وعبد الملك بن إبراهيم قالوا: حدثنا شعبة، عن عبيد  
الله بن أبي بكر بن أنس، عن أنس رضي الله عنه قال:  
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر قال: (الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس،  
وشهادة الزور).  
تابعه غندر وأبو عامر وبهز وعبد الصمد، عن شعبة.

[6477, 5632]  
[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها، رقم: 88. (الكبائر) جمع كبيرة، وهي كل فعل  
قبيح نهى عنه الشرع وشدد النهي عنه وأعظم أمره. (عقوق) هو كل فعل يتأذى به الوالدان تأذياً شديداً،  
وهو ليس من الأفعال الواجبة شرعاً، أصله من العق وهو القطع، لأن العاق يقطع ما بينه وبينهما من صلة.  
(الزور) الكذب والباطل].  
2511 - حدثنا مسدد: حدثنا بشر بن المفضل: حدثنا الجريري، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه  
رضي الله عنه قال:  
قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ألا أنبئكم بأكبر الكبائر). ثلاثاً، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: (الإشراك  
بالله، وعقوق الوالدين - وجلس وكان متكئاً، فقال - ألا وقول الزور). قال: فما زال يكررها حتى قلنا: ليته  
يسكت.

وقال إسماعيل بن إبراهيم: حدثنا الجريري: حدثنا عبد الرحمن.  
[6521, 5918, 5631]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها، رقم: 87. (أنبئكم) أخبركم. (أكبر الكبائر)  
أشنعها أكثرها إثماً. (ثلاثاً) كرر الجملة ثلاث مرات].  
3- 11 - باب: شهادة الأعمى وأمره ونكاحه وإنكاحه ومبايعته وقبوله في التأذين وغيره، وما يعرف  
بالأصوات.

وأجاز شهادته قاسم والحسن وابن سيرين والزهري وعطاء.  
وقال الشعبي: تجوز شهادته إذا كان عاقلاً.  
وقال الحكم: رب شيء تجوز فيه.  
وقال الزهري: رأيت ابن عباس لو شهد على شهادة أكنت ترده؟  
وكان ابن عباس يبعث رجلاً إذا غابت الشمس أفطر، ويسأل عن الفجر، فإذا قيل له طلع صلى ركعتين.  
وقال سليمان بن يسار: استأذنت على عائشة فعرفت صوتي، قالت: سليمان، ادخل، فإنك مملوك ما  
بقي عليك شيء.

وأجاز سمرة بن جندب شهادة امرأة منتقبة.  
[ش (عاقلاً) فطنا، يدرك الأمور بالقرائن. (رب..) يتسامح بشهادة الأعمى في الأشياء التي يكون فيها  
التخفيف والمسامحة. (ابن عباس) أي بعد ما  
عمي في آخر حياته. (ما بقي..) أي من مال الكتابة، وهي أن يتعاقد المملوك مع سيده على أن يؤدي له  
قدراً من المال، فإذا أداه أصبح حراً. (منتقبة) قد وضعت النقاب على وجهها، والنقاب، ما يغطى به  
الوجه].

2512 - حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون: أخبرنا عيسى بن يونس، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي  
الله عنها قالت:

سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يقرأ في المسجد، فقال: (رحمه الله، لقد أذكرني كذا وكذا آية،  
أسقطتهن من سورة كذا وكذا).

وزاد عباد بن عبد الله، عن عائشة: تهجد النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي، فسمع صوت عباد يصلي  
في المسجد، فقال: (يا عائشة، أصوت عباد هذا). قلت: نعم، قال: (اللهم ارحم عبداً).

[4750, 4751, 4755, 5976]

[ش (أسقطتهن) نسيتهن. (عباد) بن بشر. (تهجد) من الهجود، وهو الصلاة في الليل بعد النوم، ويطلق  
الهجود على النوم وتركه].

2513 - حدثنا مالك بن إسماعيل: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة: أخبرنا ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن بلايا يؤذّن بليل، فكلوا واشربوا - حتى يؤذن، أو قال - حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم). وكان ابن أم مكتوم رجلاً أعمى، لا يؤذن حتى يقول له الناس: أصبحت. [ر: 592]

2514 - حدثنا زياد بن يحيى: حدثنا حاتم بن وردان: حدثنا أيوب، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما قال: قدمت إلي النبي صلى الله عليه وسلم أقيبة، فقال لي أبي مخرمة: انطلق بنا إليه عسى أن يعطينا منها شيئاً، فقام أبي على الباب، فتكلم، فعرف النبي صلى الله عليه وسلم صوته، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ومعه قباء، وهو يريه محاسنه، وهو يقول: (خبأت هذا لك، خبأت هذا لك). [ر: 2459]

3-12 - باب: شهادة النساء. وقوله تعالى: {فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان} /البقرة: 282/.  
2515 - حدثنا ابن أبي مريم: أخبرنا محمد بن جعفر قال: أخبرني زيد، عن عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل). قلن: بلى، قال: [ر: 298]

3-13 - باب: شهادة الإماء والعبيد. وقال أنس: شهادة العبد جائزة إذا كان عدلاً. وأجازه شريح وزرارة بن أوفى. وقال ابن سيرين: شهادته جائزة إلا العبد لسيدته. وأجازه الحسن وإبراهيم في الشيء التافه. وقال شريح: كلكم بنو عبيد وإماء. [ش (جائزة) صحيحة. (عدلاً) غير مرتكب لكبيرة أو مصر على صغيرة. (التافه) الذي لا يؤنه به والحقير من الأمور والأشياء. (بنو عبيد وإماء) لأن أباكم آدم عبد لله تعالى، وأمكم حواء أمه له تعالى].  
2516 - حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريح، عن ابن أبي ملكة، عن عقبة ابن الحارث. وحدثنا علي بن عبد الله: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريح: قال: سمعت ابن أبي مليكة قال: حدثني عقبة بن الحارث، أو سمعته منه:

أنه تزوج أم يحيى بنت أبي إهاب: قال: فجاءت أمة سوداء، فقالت: قد أرضعتكما، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عني، قال: فتنحيت فذكرت ذلك له، قال: (وكيف وقد زعمت أن قد أرضعتكما). فنهاه عنها. [ر: 88]

3-14 - باب: شهادة المرضعة.  
2517 - حدثنا أبو عاصم، عن عمر بن سعيد، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث قال: تزوجت امرأة، فجاءت امرأة فقالت: إني قد أرضعتكما، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: (وكيف وقد قيل، دعها عنك). أو نحوه. [ر: 88]

3-15 - باب: تعديل النساء بعضهن بعضاً.  
2518 - حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود، وأفهمني بعضه أحمد بن يونس: حدثنا فليح بن سليمان، عن ابن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وعلقمة بن وقاص الليثي، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، حين قال لها أهل الإفك ما قالوا، فبرأها الله منه، قال الزهري: وكلهم حدثني طائفة من حديثها، وبعضهم أوعى من بعض، وأثبت له اقتصاصاً، وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة، وبعض حديثهم يصدق بعضاً، زعموا: أن عائشة قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج سفراً أقرع بين أزواجه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه، فأقرع بيننا في غزاة غزاها، فخرج سهمي فخرجت معه، بعد ما أنزل الحجاب، فأنما أحمل في هودج وأنزل فيه، فسرنا حتى إذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وقفل، ودنونا من المدينة، أذن ليلة بالرحيل، فقمنا حين أذنوا بالرحيل، فمشيت حتى جاوزت الجيش، فلما قضيت شأني، أقبلت إلى الرجل، فلمست صدري، فإذا عقد لي من جزع أظفار قد انقطع، فرجعت فالتمست عقدي فحسبني ابتغاؤه، فأقبل الذين يرحلون لي، فاحتملوا هودجي فرحلوه على بعيري الذي كنت أركب، وهم يحسبون أنني فيه، وكان النساء إذ ذاك خفافاً لم يتقلن، ولم يغشهن اللحم، وإنما يأكلن العلقمة من الطعام، فلم يستنكر القوم حين رفعوه ثقل الهودج فاحتملوه، وكنت جارية حديثة السن، فبعثوا الجمل وساروا، فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش، فجئت منزلهم وليس فيه أحد، فأمنت منزلي الذي كنت به، فطننت أنهم سيفقدونني فيرجعون إلي، فبينما أنا جالسة غلبتني عياني فتمت، وكان صفوان بن

المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش، فأصبح عند منزلي، فرأى سواد إنسان نائم فأتاني، وكان يراني قبل الحجاب، فاستيقظت باسترجاعه، حين أناخ راحلته، فوطئ يدها فركبتها، فانطلق يقود بي الراحلة، حتى أتينا الجيش بعد ما نزلوا معرسين في نحر الظهيرة، فهلك من هلك، وكان الذي تولى الإفك عبد الله بن أبي سلول، فقدمنا المدينة، فاشتكت بها شهرا، يفيضون من قول أصحاب الإفك، ويريني في وجعي: أني لا أرى من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت أرى منه حين أمرض، وإنما يدخل فيسلم، ثم يقول: (كيف تيكم). لا أشعر بشيء من ذلك حتى نقهت.

فخرجت أنا وأم مسطح قبل المناصع، متبرزنا، لا نخرج إلا ليلا إلى ليل، وذلك قبل أن نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا، وأمرنا أمر العرب الأول في البرية، أو في التنزه، فأقبلت أنا وأم مسطح بنت أبي رهم نمشي، فعثرت في مرطها، فقالت: تعس مسطح، فقلت لها: بئس ما قلت، أتسيين رجلا شهد بدرا، فقالت: يا هنتاه ألم تسمعي ما قالوا، فأخبرتني بقول أهل الإفك، فازددت مرضا إلى مرضي، فلما رجعت إلى بيتي، دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم، فقال: (كيف تيكم). فقلت: أئذن لي إلى أبي، قالت: وأنا حينئذ أريد أن أستيقن الخبر من قبلهما، فأذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيت أبي، فقلت لأمي: ما يتحدث به الناس؟ فقالت: يا بنية، هوني على نفسك الشأن، فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيفة، عند رجل يحبها، ولها ضرائر، إلا أكثرن عليها. فقلت: سبحان الله، ولقد يتحدث الناس بهذا؟ قالت: فبت الليلة حتى أصبحت، لا يرقا لي دمع، ولا أكتحل بنوم، ثم أصبحت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأسامة ابن زيد، حين استلبت الوحي، يستشيرهما في فراق أهله، فأما أسامة فأشار عليه بالذي يعلم في نفسه من الود لهم، فقال أسامة: أهلك يا رسول الله ولا نعلم والله إلا خيرا، وأما علي بن أبي طالب فقال: يا رسول الله، لم يضيق الله عليك، والنساء سواها كثير، وسل الجارية تصدقك، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة، فقال: (يا بريرة، هل رأيت شيئا يريبك). فقالت بريرة: لا والذي بعثك بالحق، إن رأيت منها أمرا أغمصه عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن، تنام عن العجين، فتأتي الدواجن فتأكله. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه، فاستعذر من عبد الله بن أبي ابن سلول، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي، فوالله ما علمت على أهلي إلا خيرا، وقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا، وما كان يدخل على أهلي إلا معي). فقام سعد بن معاذ فقال: يا رسول الله، أنا والله أعذرك منه: إن كان من الأوس ضربنا عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرك. فقام سعد ابن عبادة، وهو سيد الخزرج، وكان قبل ذلك رجلا صالحا، ولكن احتمته الحمية، فقال: كذبت لعمر الله لا تقتله، ولا تقدر على ذلك. فقام أسيد بن الحضير فقال: كذبت لعمر الله، والله لتقتلنه، فإنك منافق تجادل عن المنافقين. فثار الحبان: الأوس والخزرج، حتى هموا ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر، فنزل فحفضهم، حتى سكتوا وسكت، وبكى يومي لا يرقا لي دمع ولا أكتحل بنوم، فأصبح عندي أبوي، قد بكيت ليلتين ويوما، حتى أظن أن البكاء فالق كبدي، قالت: فيينا هما جالسان عندي وأنا أبكي، إذ استأذنت امرأة من الأنصار فأذنت لها، فجلست تبكي معي، فيينا نحن كذلك إذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس ولم يجلس عندي من يوم قيل في ما قيل قبلها، وقد مكث شهرا لا يوحى إليه في شأني شيء، قالت: فتنشده، ثم قال: (يا عائشة، فإنه بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنت بريئة فسيبرئك الله، وإن كنت ألممت بشيء فاستغفري الله وتوبي إليه، فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه).

فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي حتى ما أحس منه قطرة، وقلت لأبي: أجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت لأمي: أجيبني عني رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال، قالت: والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت: وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيرا من القرآن، فقلت: إنني والله لقد علمت أنكم سمعتم ما يتحدث به الناس، ووقر في أنفسكم وصدقتم به، ولئن قلت لكم إنني بريئة، والله يعلم إنني لبريئة، لا تصدقوني بذلك، ولئن اعترفت لكم بأمر، والله يعلم أنني بريئة، لتصدقني، والله ما أجد لي ولم مثلا إلا أبا يوسف إذ قال: {فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون}. ثم تحولت إلى فراشي، وأنا أرجو أن يبرئني الله، ولكن والله ما ظننت أن ينزل في شأني وحيا، وأنا أحقر في نفسي من أن يتكلم بالقرآن في أمري، ولكنني كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله، فوالله ما رام مجلسه، ولا خرج أحد من أهل البيت، حتى أنزل عليه الوحي، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء، حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في يوم شات، فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك، فكان أول كلمة تكلم بها أن قال لي: (يا عائشة، أحمدي الله، فقد برأك الله). فقالت لي أمي: قومي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: لا والله لا أقوم إليه، ولا أحمد إلا الله، فأنزل الله تعالى: {إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم}. فلما أنزل الله هذا في براءتي، قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وكان ينفق على مسطح بن أثانة لقرابته منه: والله لا أنفق على مسطح شيئا أبدا، بعد ما قال لعائشة. فأنزل الله تعالى: {ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة - إلى قوله ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم}. فقال أبو بكر: بلى والله إنني لأحب أن يغفر الله لي، فرجع إلى مسطح الذي كان يجري عليه. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل

زينب بنت جحش عن أمري، فقال: (يا زينب، ما علمت، ما رأيت). فقالت: يا رسول الله، أحمي سمعي وبصري، والله ما علمت عليها إلا خيرا. قالت: وهي التي كانت تساميني، فعصمها الله بالورع. قال: وحدثنا فليح، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة، وعبد الله ابن الزبير: مثله. قال: وحدثنا فليح، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، ويحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر: مثله. [ر: 2453]

[ش (طائفة) قطعة. (أوعى) أحفظ وأحسن إيرادا وسردا للحديث. (اقتصاصا) حفظا وتتبعاً لأجزائه. (زعموا) قالوا، والزعم قد يراد به القول المحقق الصريح، وقد يراد به غير ذلك. (أنزل الحجاب) أنزلت الآيات التي تفرض الحجاب على زوجات النبي صلى الله عليه وسلم وعلى النساء المؤمنات. (قفل) رجع. (أذن) أعلم. (جاوزت الجيش) خرجت من معسكرهم وابتعدت. (شأني) حاجتي التي خرجت من أجلها. (عقد) ما يوضع في العنق من الحلّي والزينة. (جزع أطفار) خرز في سواده بياض كالعروق، نسبة إلى بلدة باليمن يؤتى به منها. (فالتمست) طلبت. (فحسني ابتغاؤه) أخرجني طلبه والبحث عنه. (لم يغشهن اللحم) لم يغط جسمهن، أي لم يكن سمينات. (العققة) القليل من الطعام الذي يسد الجوع. (فلم يستنكر القوم) لم يشعروا بخفة الوزن، ولم يختلف عليهم وجودها فيه وعدمه. (استمر) ذهب ومضى. (فأممت منزلي) قصدت مكاني الذي كنت فيه. (باسترجاعه) بقوله: {إنا لله وإنا إليه لراجعون}. (فوطئ يدها) وضع قدمه على يد الراحلة ليسهل الركوب عليها. (معرسين) من التعريس وهو النزول، ويغلب على النزول في آخر الليل. (نحر الظهيرة) النحر: أعلى الصدر أو أوله، ونحر كل شيء أوله أو أعلاه، والمراد بنحر الظهيرة وقت اشتداد الحر وبلوغ الشمس منتهاها في الارتفاع. (فهلك من هلك) تسبب بالهلاك لنفسه وبالحدِيث في شأنه. (تولى الإفك) تصدى له وتصدر الحديث عنه، والإفك البهتان والكذب، والمراد افتراؤهم على أم المؤمنين رضي الله عنها الوقوع في الفاحشة. (فاشتكيت مرضت. (يفيضون) يشيعون، من الإفاضة وهي التوسعة والتكثير. (يربيني) يشككني ويوهمني حصول أمر. (تيكم) إشارة للمؤنث. (بشيء من ذلك) الذي يقوله أهل الإفك. (نقعت) برئت من مرضي ولم يرجع لي كمال الصحة. (المناصب) مواضع خارج المدينة، كانوا يخرجون إليها لقضاء حاجتهم. (متبرزنا) الموضوع الذي تبرز فيه، من البراز وهو اسم لما يخرج من الإنسان من فضلات، وقد يطلق على الموضوع الذي يبرز فيه. (الكنف) جمع كنيف، وهو الساتر، سمي به المكان المتخذ لقضاء الحاجة، لأن قاضي الحاجة يستتر به. (البرية) الصحراء خارج المدينة. (التنزه) طلب النزاهة، أي البعد عن الميوت لإلقاء الفضلات. (مرطها) كساء من صوف أو غيره يلتحف به أو يؤنزر. (يا هنتاه) يا هذه، نداء للبعيد، خاطبتها بذلك لبعدها عما يخوض فيه الناس. (إلى أبي) أن أتى أبي. (أستيقن الخير) أحصل على حقيقته. (وضيئة) جميلة حسنة، من الوضاعة وهي الحسن. (ضرائر) جمع ضرة، وهي من كانت تشاركها في زوجها أخرى أو زوجات، سميت بذلك لأنها تتضرر بغيرها بالغيرة والقسم ونحو ذلك. (أكثرن عليها) القول في عيبها ونقصها. (يرقا) يتقطع. (لا أكتحل بنوم) استعارة لعدم النوم من كثرة الهم والحزن. (استلبت الوحي) أبطأ

نزوله وتأخر. (الود) الثقة بهم والمحبة لهم وحسن الصلة. (قبل ذلك) قبل أن يقول ما قاله الآن، ولا تعني نفي الصلاح عنه بعده، وإنما تعني أنه لم يسبق منه موقف يتعلق بالحمية لقومه. (احتملته الحمية) أغضبه التعصب لقومه وحمله على الجهالة. (هموا) تناهضوا للنزاع وقصدوا المحاربة. (فخفضهم) تلطف بهم حتى سكتوا. (فالق) من فلق إذا شق. (ألممت) فعلت ذنبا ليس من عادتك، من الإمام وهو النزول النادر غير المتكرر. (قلص) انقبض وارتفع. (وقر) ثبت واستقر. (ما تصفون) ما تذكرون عني مما يعلم الله تعالى براءتي عنه. /يوسف: 18/. (ما رام مجلسه) ما فارقه ولا قام منه. (البرحاء) العرق الشديد، من البرح وهو شدة الحر، أو الكرب، أو غير ذلك من الشدائد. (ليتحدّر) ينزل ويقطر. (الجمان) الوَلْو، واجده جمانة. (سري) كشف وأزيل. (عصبة) جماعة من العشرة إلى الأربعين. (الآيات) النور: 11 - 20. (يأتل) يحلف. (أولو الفضل) أصحاب الإحسان والصدقة. (السعة) البحيحة في العيش والمال. /النور: 22/. (تساميني) تظاهمني بجمالها ومكانتها عند النبي صلى الله عليه وسلم، من السمو وهو العلو والارتفاع. (فعصمها) حفظها ومنعها من الخوض في الباطل. (الورع) شدة المحافظة على الدين].

3- 16 - باب: إذا زكى رجل رجلا كفاه.  
وقال أبو جميلة: وجدت منبوزا، فلما رأني عمر قال: عسى الغوير أبؤسا، كأنه يتهمني، قال عريفي: إنه رجل صالح، قال: كذاك، اذهب وعلينا نفقته.

[ش (منبوزا) لقيطا، وهو الولد الصغير الذي لا يعرف له أب. (عسى الغوير أبؤسا..) الغوير، تصغير غار، والأبؤس جمع بؤس، وهو الشدة، وهو مثل يضرب لكل من دخل في أمر لا يعرف عاقبته، وأصله: أنه كان ناس في غار فأتاهم عدو فقتلهم فيه. ومعنى تمثيل عمر رضي الله عنه به: أنه اتهمه أن يكون اللقيط ولده، فأتى به ووضع لياخذه على هيئة اللقيط، ليفرض له عطاء من بيت المال].

2519 - حدثنا ابن سلام: أخبرنا عبد الوهاب: حدثنا خالد الحذاء، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه قال:

أثنى رجل على رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: (ويلك، قطعت عنق صاحبك، قطعت عنق صاحبك). مرارا، ثم قال: (من كان منكم مادحا أخاه لا محالة، فليقل: أحسب فلانا، والله حسيبه، ولا أزكي على الله أحدا، أحسبه كذا وكذا، إن كان يعلم ذلك منه).  
[5714, 5810]

[ش أخرجه مسلم في الزهد والرقائق، باب: النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، رقم: 3000. (أثنى) مدح. (ويلك) الويل الحزن والهلاك، ويستعمل بمعنى التفجع والتعجب. (قطعت عنق صاحبك) تسببت بهلاكه، لأنه ربما أخذه العجب بسبب مدحك له. (مرارا) أي كرر قوله مرات. (لا محالة) لا بد منه ألبتة. (أحسب) أظن. (حسبته) كافيته. (لا أزكي على الله أحدا) لا أقطع له، ولا أجزم على عاقبة أحد بخير أو غيره].

-3- 17 - باب: ما يكره من الإطناب في المدح، وليقل ما يعلم.  
2520 - حدثنا محمد بن صباح: حدثنا إسماعيل بن زكرياء: حدثنا بريد ابن عبد الله، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه قال:

سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على رجل، ويطربه في مدحه، فقال: (أهلكتم - أو: قطعتم ظهر الرجل).  
[5713]

[ش أخرجه مسلم في الزهد والرقائق، باب: النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، رقم: 3001. (بطربه) من الإطراء وهو المبالغة في المدح. (قطعتم ظهر الرجل) أثقلتموه بالإثم، لأنه ربما حمله إطراءهم له على العجب والكبر، وسلك سبيل المتكبرين، فيقع في الإثم الكبير الذي يقطع الظهر].  
-3- 18 - باب: بلوغ الصبيان وشهادتهم.

وقول الله تعالى: {وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا} /النور: 59/.  
وقال مغيرة: احتلمت وأنا ابن ثنتي عشرة سنة. وبلوغ النساء في الحيض.  
لقوله عز وجل: {واللأني يئسن من المحيض من نسائكم - إلى قوله - أن يضعن حملهن} /الطلاق: 4/.  
وقال الحسن بن صالح: أدركت جارة لنا جدة، بنت إحدى وعشرين سنة.

[ش (الحلم) البلوغ مبلغ الرجال، ويكون ذلك بخروج مادة المنى من الذكر، وبالحيض من الأنثى، أو ببلوغها خمسة عشر عاما عند الشافعي رحمه الله تعالى. (فليستأذنوا) في الدخول عليكم في جميع الأوقات. (يئسن) انقطع حيضهن وليس لهن أمل أن يحضن بعده. وتتم الآية: {إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللأني لم يحضن وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ومن يتق الله يجعل له من أمره يسرا}. (ارتبتم) شككتن في عدتهن. (لم يحضن) لصغرهن. (أولات الأحمال) الحبالى صاحبات الحمل. (أجلهن) انقضاء عدتهن. (يضعن) يلدن].

2521 - حدثنا عبيد الله بن سعيد: حدثنا أبو أسامة قال: حدثني عبيد الله قال: حدثني نافع قال: حدثني ابن عمر رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضه يوم أحد، وهو ابن أربع عشرة سنة، فلم يجزه. ثم عرضني يوم الخندق، وأنا ابن خمس عشرة، فأجازني. قال نافع: قدمت على عمر بن عبد العزيز، وهو خليفة، فحدثته هذا الحديث. فقال: إن هذا لحد بين الصغير والكبير، وكتب إلى عماله: أن يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة.

[3871]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: بيان سن البلوغ، رقم: 1868. (عرضه) استعرضه مع الجيش. (فلم يجزه) لم يأذن له بالخروج للمعركة لصغره، أو لم يقدر له عطاء كغيره لأنه لم يعتبره من المقاتلين. (يفرضوا) يقدروا لهم عطاء في ديوان الجند إذا حضروا المعارك].

2522 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان: حدثنا صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه،

يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال: (غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم).  
[ر: 820]

-3- 19 - باب: سؤال الحاكم المدعي: هل لك بينة؟ قبل اليمين.  
2523 - حدثنا محمد: أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من حلف على يمين، وهو فاجر، ليقتطع بها مال امرئ مسلم، لقي الله وهو عليه غضبان). قال: فقال الأشعث بن قيس: في والله كان ذلك، كان بيني وبين رجل من اليهود أرض، فجددني، فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ألك بينة). قال: لا، قال: فقال لليهودي: (احلف). قال: قلت: يا رسول الله إذن يحلف ويذهب بمالي، قال: فأنزل الله تعالى: {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا} إلى آخر الآية.

[ر: 2229]

-3- 2 - باب: اليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (شاهداك أو يمينه). [ر: 2525]  
وقال قتيبة: حدثنا سفيان، عن ابن شبرمة: كلمني أبو الزناد في شهادة الشاهد، ويمين المدعي، فقلت: قال الله تعالى: {واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تملأ أحدهما فتذكر أحدهما الأخرى} /البقرة: 282. قلت إذا كان يكتفى بشهادة شاهد ويمين المدعي، فما يحتاج أن تذكر أحدهما الأخرى، ما كان يصنع بذكر هذه الأخرى.

[ش (ممن ترضون) من حيث الدين والعدالة. (تضلل) تنسى].  
2524 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة قال: كتب ابن عباس رضي الله عنهما:

[ر: 2379]

2525 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة: حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل قال: قال عبد الله: (من حلف على يمين يستحق بها مالا، لقي الله وهو عليه غضبان). ثم أنزل الله تصديق ذلك: {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم - إلى - عذاب أليم}. ثم إن الأشعث بن قيس خرج إلينا، فقال: ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ فحدثناه بما قال، فقال: صدق، لفي أنزلت، كان بيني وبين رجل خصومة في شيء، فاختصمنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: (شاهداك أو يمينه). فقلت له: إنه إذن يحلف ولا يبالي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (من حلف على يمين، يستحق بها مالا، وهو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان). فأنزل الله تصديق ذلك، ثم اقتراً هذه الآية.

[ر: 2229]

3-21 - باب: إذا ادعى أو قذف، فله أن يلتمس البيعة، وينطلق لطلب البيعة.  
2526 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا ابن أبي عدي، عن هشام: حدثنا عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (البيعة أو حد في ظهرك). فقال: يا رسول الله، إذا رأى أحدنا على امرأته رجلا، ينطلق يلتمس البيعة؟ فجعل يقول: (البيعة وإلا حد في ظهرك). فذكر حديث اللعان.

[5001، 4470]

[ش (قذف) رماها بالزنى واتهما به. (البيعة) أقم البيعة، وهي أربعة شهود عدول من الرجال. (حد في ظهرك) جزاؤك حد القاذف، وهو ثمانون جلدة، على ظهرك وأعضائك إن لم تحضر البيعة. (يلتمس) يطلب. (فذكر حديث اللعان) أي فذكر حديث ابن عباس رضي الله عنهما حديث اللعان، وهو الذي ذكره البخاري في تفسير سورة النور، رقم: 4470].

3-22 - باب: اليمين بعد العصر.  
2527 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ولا يزكهم ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بطريق يمنع منه ابن السبيل، ورجل بايع رجلا لا يبايعه إلا للدين، فإن أعطاه ما يريد وفي له، وإلا لم يف له، ورجل ساوم رجلا بسلعة بعد العصر، فحلف بالله لقد أعطى بها كذا وكذا، فأخذها).

[ر: 2230]

3-23 - باب: يحلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه اليمين، ولا يصرف من موضع إلى غيره.  
قضى مروان باليمين على زيد بن ثابت على المنبر، فقال: أحلف له مكاني، فجعل زيد يحلف، وأبى أن يحلف على المنبر، فجعل مروان يعجب منه.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (شاهداك أو يمينه). [ر: 2525]. فلم يخص مكانا دون مكان.  
[ش (يعجب منه) أي لم يأبى أن يحلف على المنبر، وكان امتناع زيد رضي الله عنه عن الحلف على المنبر حتى لا يتهاون الناس في الحلف عليه، وربما حلفوا كاذبين، فتذهب من نفوسهم هيئته ووقاره، وخاصة أنه منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم].

2528 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا عبد الواحد، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من حلف على يمين ليقتطع بها مالا، لقي الله وهو عليه غضبان).

[ر: 2229]

3-24 - باب: إذا تسارع قوم إلى اليمين.  
2529 - حدثنا إسحاق بن نصر: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر: عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم عرض على قوم اليمين، فأسرعوا، فأمر أن يسهم بينهم في اليمين: أيهم يحلف.

{ش (فأسرعوا) إلى الحلف. (يسهم) يقرع. (أيهم يحلف) قبل الآخر}.  
-3- 25 - باب: قول الله تعالى: {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا}.  
2530 - حدثني إسحاق: أخبرنا يزيد بن هارون: أخبرنا العوام قال: حدثني إبراهيم، أبو إسماعيل  
السكسكي: سمع عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما يقول:  
أقام رجل سلعته، فحلف بالله لقد أعطى بها ما لم يعطها، فنزلت: {إن  
الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا}. وقال ابن أبي أوفى: الناجش أكل ربا خائن.  
[ر: 1982]

{ش (الناجش) هو الذي يزيد في ثمن السلعة لا بقصد الشراء، وإنما ليغري آخر بشرائها}.  
2531 - حدثنا بشر بن خالد: حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل، عن عبد الله  
رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من حلف يمينا كاذبا، ليقطع مال رجل - أو قال أخيه - لقي الله  
وهو عليه غضبان). وأنزل الله تصديق ذلك في القرآن: {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا}.  
الآية، فلقيني الأشعث فقال: ما حدثكم عبد الله اليوم؟ قلت: كذا وكذا، قال: في أنزلت.  
[ر: 2229]

-3- 26 - باب: كيف يستحلف.  
قال الله تعالى: {يحلِفون بالله لكم} /التوبة: 62/. وقوله عز وجل: {ثم جاؤوك يحلفون بالله إن أردنا إلا  
إحسانا وتوفيقا} /النساء: 62/. يقال: بالله وتالله ووالله.  
وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (ورجل حلف بالله كاذبا بعد العصر)  
[ر: 2527]. ولا يحلف بغير الله.

2532 - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدثني مالك، عن عمه أبي سهيل، عن أبيه: أنه سمع طلحة بن  
عبيد الله يقول:

جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا هو يسأله عن الإسلام، فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم: (خمس صلوات في اليوم والليلة). فقال: هل علي غيرها؟ قال: (لا، إلا أن تطوع). فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم: (وصيام رمضان). قال: هل علي غيره؟ قال: (لا، إلا أن تطوع). قال:  
وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة، قال: هل علي غيرها؟ قال: (لا، إلا أن تطوع). فأدبر  
الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أفلح إن  
صدق).  
[ر: 46]

2533 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا جويرية قال: ذكر نافع، عن عبد الله رضي الله عنه:  
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت).  
[6966، 6272، 5757، 3624]

{ش (حالفا) يريد أن يحلف. (ليصمت) ليسكت ولا يحلف أصلا}.

-3- 27 - باب: من أقام البيعة بعد اليمين.  
وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لعل بعضكم ألحن بحجته من بعض)  
[ر: 2534].

وقال طاوس وإبراهيم وشريح: البيعة العادلة أحق من اليمين الفاجرة.  
{ش (البيعة..)} أي إذا حلف المدعى عليه اليمين، ثم أقام المدعي البيعة العادلة، قبلت بينته وردت يمين  
المدعى عليه، لأنه قد تبين كذبها بإقامة البيعة العادلة].  
2534 - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة  
رضي الله عنها:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إنكم تختصمون إلي، ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض،  
فمن قضيت له بحق أخيه شيئا بقوله، وإنما أقطع له قطعة من النار، فلا يأخذها).  
[ر: 2326]

{ش (ألحن بحجته) أظن وأفصح ببيان حجته وإظهار أن الحق له}.

-3- 28 - باب: من أمر بإنجاز الوعد.  
وفعله الحسن. وذكر إسماعيل: {إنه كان صادق الوعد} /مريم: 54/. وقضى ابن الأشوع بالوعد، وذكر  
ذلك عن سمرة بن جندب. وقال المسور ابن مخرمة: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر صهرا  
له، قال: (وعدني فوفى لي).  
[ر: 2943]

قال أبو عبد الله: ورأيت إسحاق بن إبراهيم يحتج بحديث ابن أشوع.  
{ش (ذكر..)} أي ذكر الله تعالى في كتابه إسماعيل عليه السلام، ووصفه بالوفاء بالوعد. والمعنى: أنه لم  
يعد شيئا إلا أوفى به. (قضى) حكم بإنجاز الوعد}.

2535 - حدثنا إبراهيم بن حمزة: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله: أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره قال: أخبرني أبو سفيان: أن هرقل قال له: سألتك ماذا يأمركم؟ فزعمت: أنه أمركم بالصلاة، والصدق، والعفاف، والوفاء بالعهد، وأداء الأمانة، قال: وهذه صفة نبي.

[ر: 7]

2536 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن أبي سهيل نافع بن مالك ابن أبي عامر، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا أؤتمن خان، وإذا وعد أخلف).

[ر: 33]

2537 - حدثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا هشام، عن ابن جريح قال: أخبرني عمرو بن دينار، عن محمد بن علي، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء أبا بكر مال من قبل العلاء بن الحضرمي، فقال أبو بكر: من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين، أو كانت له قبله عدة، فليأتنا. قال جابر: وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعطيني هكذا وهكذا، فبسط يديه ثلاث مرات، قال جابر: فعد في يدي خمسمائة، ثم خمسمائة، ثم خمسمائة.

[ر: 2174]

2538 - حدثنا محمد بن عبد الرحيم: أخبرنا سعيد بن سليمان: حدثنا مروان بن شجاع، عن سالم الأبطس، عن سعيد بن جبير قال:

سألني يهودي من أهل الحيرة: أي الأجلين قضى موسى؟ قلت: لا أدري، حتى أقدم على حبر العرب فأسأله، فقدمت فسألت ابن عباس، فقال: قضى أكثرهما وأطيبهما، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال فعل.

[ش (الأجلين) المشار إليهما بقوله تعالى: {ثمانى حجج فإن أتممت عشرا فمن عندك}. /القصص: 27/. (حبر العرب) المراد ابن عباس رضي الله عنهما، والحبر هو العالم في الدين. (رسول الله) المراد كل رسول، ويتناول هذا موسى عليه السلام بالأولى، لأن الكلام عنه].

3- 29 - باب: لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها.  
وقال الشعبي: لا تجوز شهادة أهل الملل بعضهم على بعض، لقوله تعالى: {فأغرنا بينهم العداوة والبغضاء} /المائدة: 14/.

وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، وقولوا: {آمنا بالله وما أنزل}. الآية).

[ر: 4215]

[ش (فأغرنا) أوقعنا وألصقنا بهم، بسبب تفرقهم واختلاف أهوائهم، فكل فرقة منهم تكفر الأخرى].

2539 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

يا معشر المسلمين، كيف تسألون أهل الكتاب، وكتابكم الذي أنزل على نبيه صلى الله عليه وسلم أحدث الأخبار بالله، تقرأونه لم يشب، وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب بدلوا ما كتب الله وغيروا بأيديهم الكتاب، فقالوا: هو من عند الله ليشترؤا به ثمنا قليلا، أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم، ولا والله ما رأينا منهم رجلا قط يسألكم عن الذي أنزل عليكم.

[7085، 7084، 6929]

[ش (كتابكم) القرآن. (أحدث الأخبار بالله) أقرب الكتب إليكم نزولا من عند الله عز وجل. (لم يشب) لم يخلط بشيء غيره، ولم يبدل ولم يغير. (ينهاكم) يكفيكم ويغنيكم].

3- 30 - باب: القرعة في المشكلات.

وقوله: {إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم} /آل عمران: 44/. وقال ابن عباس: اقترعوا فجرت الأقلام مع الجرية، وعال قلم زكرياء الجرية، فكفلها زكرياء.

وقوله: {فساهم} أقرع {فكان من المدحضين} /الصافات: 141/: من المسهومين.

وقال أبو هريرة: عرض النبي صلى الله عليه وسلم على قوم فأسرعوا، فأمر أن يسهم بينهم: أيهم يحلف.

[ر: 2529]

[ش (أقلامهم) سهامهم، وسمي السهم قلما لأنه يقلم أي يبرى. (يكفل مريم) يضمها إلى نفسه ويربيها، رغبة في الأجر. (اقترعوا) ألقوا سهامهم في الماء ليروا من يكون أحق بكفالتها. (عال) غلب الجرية وارتفع ولم يجر مع الماء، وكان ذلك علامة الفوز وأنه صاحب الحق بكفالتها. (المسهومين) المغلوبين].



2540 - حدثنا عمر بن حفص بن غياث: حدثنا أبي: حدثنا الأعمش قال: حدثني الشعبي: أنه سمع النعمان بن بشير رضي الله عنهما يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (مثل المدخن في حدود الله والواقع فيها، مثل قوم استهموا سفينة، فصار بعضهم في أسفلها وصار بعضهم في أعلاها، فكان الذي في أسفلها يمرن بالماء على الذين في أعلاها، فتأذوا به، فأخذ فأسا، فجعل ينقر أسفل السفينة، فأتوه فقالوا: ما لك، قال: تأذيتم بي ولا بد لي من الماء، فإن أخذوا على يديه أنجوه ونجوا أنفسهم، وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا أنفسهم). [ر: 2361]

[ش (المدخن) المرئي المضيع للحقوق، والذي لا يغير المنكر، من الإدهان وهو المحاباة في غير حق. (ينقر) من النقر وهو الحفر في الخشب أو غيره].

2541 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: حدثني خارجة بن زيد الأنصاري: أن أم العلاء، امرأة من نساءهم قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم، أخبرته: أن عثمان بن مظعون طار سهمه في السكنى، حين أقرعت الأنصار سكنى المهاجرين، قالت أم العلاء: فسكن عندنا عثمان بن مظعون، فاشتكى فمرضناه، حتى إذا توفي وجعلناه في ثيابه، دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: رحمة الله عليك أبا السائب، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله، فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم: (وما يدريك أن الله أكرمك). فقلت: لا أدري، بأبي أنت وأمي يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أما عثمان فقد جاءه والله اليقين، وإنني لأرجو له الخير، والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل به). قالت: فوالله لا أركي أحدا بعده أبدا. وأحزنتني ذلك، قالت: فتمت، فأريت لعثمان عينا تجري، فحئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فقال: (ذلك عمله). [ر: 1186]

[ش (أحزنتني ذلك) أي قوله صلى الله عليه وسلم، إشفاقا أن يكون معذبا. (عينا) عين ماء. (ذلك عمله) أي فسر العين التي تجري بأنها عمله الصالح الذي كان يعمل، وهو الرباط في سبيل الله تعالى، وثوابه مستمر إلى يوم القيامة].

2542 - حدثنا محمد بن مقاتل: أخبرنا عبد الله: أخبرنا يونس، عن الزهري قال: أخبرني عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه، وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليتها، غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، بتغي بذلك رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم. [ر: 2453]

2543 - حدثنا إسماعيل قال: حدثنا مالك، عن سمي، مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حوبا). [ر: 590]

بسم الله الرحمن الرحيم

## 2- 57 - كتاب الصلح.

3- 1 - باب: ما جاء في الإصلاح بين الناس.

وقول الله تعالى: {لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما} /النساء: 114/. [ش (نجواهم) ما يتحدث به الناس فيما بينهم. (معروف) اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله عز وجل، وكل ما ندب الشرع إليه].

وخروج الإمام إلى المواضع ليصلح بين الناس بأصحابه.

2544 - حدثنا سعيد بن أبي مریم: حدثنا أبو غسان قال: حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه:

أن أناسا من بني عمرو بن عوف، كان بينهم شيء، فخرج إليهم النبي صلى الله عليه وسلم في أناس من أصحابه يصلح بينهم، فحضرت الصلاة ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم، فجاء بلال، فأذن بلال بالصلاة ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم، فجاء إلى أبي بكر، فقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم حبس، وقد حضرت الصلاة، فهل لك أن تؤم الناس؟ فقال: نعم، إن شئت. فأقام الصلاة، فتقدم أبو بكر، ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف، حتى قام في الصف الأول، فأخذ الناس بالتصفيح حتى أكثروا، وكان أبو بكر لا يكاد يلتفت في الصلاة، فالتفت فإذا هو بالنبي صلى الله عليه وسلم وراءه، فأشار له بيده،

فأمره أن يصلي كما هو، فرفع أبو بكر يده فحمد الله، ثم رجع القهقري وراءه حتى دخل في الصف، وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس، فلما فرغ أقبل على الناس فقال: (يا أيها الناس، ما لكم إذا نابكم شيء في صلاتكم أخذتم بالتصفيح، إنما التصفيح للنساء، من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله، فإنه لا يسمعه أحد إلا التفت، يا أبا بكر، ما منعك حين أشرت إليك لم تصل بالناس). فقال: ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 652]

2545 - حدثنا مسدد: حدثنا معتمر قال: سمعت أبي: أن أنسا رضي الله عنه قال:

قيل للنبي صلى الله عليه وسلم: لو أتيت عبد الله بن أبي، فانطلق إليه النبي صلى الله عليه وسلم وركب حمارا، فانطلق المسلمون يمشون معه، وهي أرض سبخة، فلما أتاه النبي صلى الله عليه وسلم قال: إليك عني، والله لقد أذاني تنن حمارك، فقال رجل من الأنصار منهم: والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم أطيب ريحا منك، فغضب لعبد الله رجل من قومه، فشتمه، فغضب لكل واحد منهما أصحابه، فكان بينهما ضرب بالجريد والأيدي والنعال، فبلغنا أنها نزلت: {وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما}.

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وصبره على أذى المنافقين، رقم: 1799. (لو أتيت عبد الله) أي فعرضت عليه الإسلام. (سبخة) أرض تلوها ملوحة ولا تكاد تثبت إلا بعض الشجر. (إليك عني) تنح وابتعد. (تنن) رائحته الكريهة. (رجل) قيل: هو عبد الله بن رواحة رضي الله عنه. (بالجريد) أغصان النخل المجردة من ورقه. (طائفتان) جماعتان. /الحجرات: 9].

3- 2 - باب: ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس.

2546 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب: أن حميد بن عبد الرحمن أخبره: أن أمه أم كلثوم بنت عقبة أخبرته: أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس، فينمي خيرا أو يقول خيرا).

[ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب، باب: تحريم الكذب وبيان المباح منه، رقم: 2605. (فينمي خيرا) من نمي الحديث إذا رفعه وبلغه على وجه الإصلاح وطلب الخير].

3- 3 - باب: قول الإمام لأصحابه: اذهبوا بنا نصلح.

2547 - حدثنا محمد بن عبد الله: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى وإسحاق بن محمد الفروي قالا: حدثنا محمد بن جعفر، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه: أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة، فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك، فقال: (اذهبوا بنا نصلح بينهم).

[ر: 652]

3- 4 - باب: قول الله تعالى: {أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير} /النساء: 128/.

[ش (يصلحا) أصله: يتصلحا، أي الزوج والزوجة، وفي قراءة: {يصلحا} وهما متواتران. (خير) من الفراق أو الإعراض].

2548 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: {وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا}. قالت: هو الرجل يري من امرأته ما لا يعجبه، كبيرا أو غيره، فيريد فراقها، فتقول: أمسكني واقسم لي ما شئت، قالت: فلا بأس إذا تراضيا.

[ر: 2318]

3- 5 - باب: إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود.

[ش (جور) ظلم، أي شيء مخالف للشرع].

2549 - حدثنا آدم: حدثنا ابن أبي ذئب: حدثنا الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما قالا:

جاء أعرابي فقال: يا رسول الله، أقض بيننا بكتاب الله، فقام خصمه فقال: صدق، أقض بيننا بكتاب الله، فقال الأعرابي: إن ابني كان عسيفا على هذا، فزنى بامرأته، فقالوا لي: على ابنك الرجم، ففديت ابني منه بمائة من الغنم ووليدة، ثم سألت أهل العلم فقالوا: إنما على ابنك جلد مائة وتغريب عام، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لأقضين بينكما بكتاب الله، أما الوليدة والغنم فرد عليك، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، وأما أنت يا أنيس - لرجل - فاغد على امرأة هذا فارجمها). فغدا عليها أنيس فرجمها.

[ر: 2190]

[ش (الأعرابي) أرى أن هذه الكلمة زائدة، لأن هذا كلام الخصم. (عسيفا) أجيرا. (وليدة) جارية مملوكة. (أهل العلم) الصحابة الذين كانوا يفتون في عهده صلى الله عليه وسلم. (فرد عليك) ترد عليك].

2550 - حدثنا يعقوب: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد).  
رواه عبد الله بن جعفر المخرمي، وعبد الواحد بن أبي عون، عن سعد بن إبراهيم.  
[ش أخرجه مسلم في الأفضية، باب: نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، رقم: 1718. (أحدث)  
اخترع. (أمرنا هذا) ديننا هذا وهو الإسلام. (ما ليس فيه) مما لا يوجد في الكتاب أو السنة، ولا يندرج تحت  
حكم فيهما، أو يتعارض مع أحكامها، وفي بعض النسخ: (ما ليس منه). (رد) باطل ومردود لا يعتد به].  
3-6 - باب: كيف يكتب: هذا ما صالح فلان بن فلان، وفلان بن فلان، وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه.  
2551/2552 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: قال شعبة، عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء بن  
عازب رضي الله عنهما قال:

لما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الحديبية، كتب علي بينهم كتابا، فكتب: محمد رسول الله  
صلى الله عليه وسلم، فقال المشركون: لا تكتب محمد رسول الله، لو كنت رسولا لم نقاتلك، فقال  
لعلي: (امحه). فقال علي: ما أنا بالذي أمحاه، فمحا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده، وصالحهم  
على أن يدخل هو وأصحابه ثلاثة أيام، ولا يدخلوها إلا بجلبان السلاح، فسأله ما جلبان السلاح؟ فقال:  
القراب بما فيه.

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: صلح الحديبية في الحديبية، رقم: 1783. (لو كنت رسولا)  
أي لو كنا نعلم ونسلم أنك رسول. (القراب) شيء يخرز من الجلد، يضع فيه الراكب سلاحه أو نحوه،  
ويعلقه في الرحل، وقيل: هو عمد السيف].

(2552) - حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء رضي الله عنه قال:  
اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة، فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكة، حتى قاضاهم  
على أن يقيم بها ثلاثة أيام، فلما كتبوا الكتاب كتبوا: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله صلى الله عليه  
وسلم، فقالوا: لا نقر بها، فلو نعلم أنك رسول الله ما منعناك، لكن أنت محمد بن عبد الله، قال: (أنا  
رسول الله، وأنا محمد بن عبد الله). ثم قال لعلي: (امح: رسول الله). قال: لا والله لا أمحوك أبدا، فأخذ  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب، فكتب: (هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله، لا يدخل مكة  
سلاح إلا في القراب، وأن لا يخرج من أهلها بأحد إن أراد أن يتبعه، وأن لا يمنع أحدا من أصحابه أراد أن  
يقيم بها). فلما دخلها ومضى الأجل، أتوا عليا فقالوا: قل لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الأجل، فخرج النبي  
صلى الله عليه وسلم، فتبعته حمزة: يا عم يا عم، فتناولها علي، فأخذها بيدها، وقال لفاطمة عليها  
السلام: دونك ابنة عمك احملها، فاختصم فيها علي وزيد وجعفر، فقال علي: أنا أحق بها، وهي ابنة عمي،  
وقال جعفر: ابنة عمي وخالتها تحتي، وقال زيد: ابنة أخي، فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها،  
وقال: (الخالة بمنزلة الأم). وقال لعلي: (أنت مني وأنا منك). وقال لجعفر: (أشبهت خلقي وخلقي).  
وقال لزيد: (أنت أخونا ومولانا).

[ر: 1689]  
[ش (فكتب) أي أمر عليا رضي الله عنه فكتب، كقولك: ضرب الأمير، أي أمر بالضرب. (ابنة حمزة) هي  
أمامة، وقيل: عمارة، وأمها سلمى بنت عميس. (يا عم) نادته بذلك لأنه أخو أبيها من الرضاع). (دونك)  
أي خذيها. (فاختصم) اختلفوا فيمن تكون عنده. (تحتي) زوجتي. (ابنة أخي) في الإسلام، لأنه صلى الله  
عليه وسلم أخى بين زيد وحمزة رضي الله عنهما. (أنت مني وأنا منك) أي في النسب والمحبة وغيرهما.  
(مولانا) عتيقنا الذي تتولى أمره ويتولى أمرنا].

3-7 - باب: الصلح مع المشركين.  
فيه عن أبي سفيان. [ر: 7] وقال عوف بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (ثم تكون هدنة بينكم  
وبين بني الأصفر)  
[ر: 3005].

وفيه سهل بن حنيف، وأسماء، والمسور، عن النبي صلى الله عليه وسلم [ر: 2477، 2564].  
[ش (هدنة) صلح. (بني الأصفر) الروم].  
2553 - وقال موسى بن مسعود: حدثنا سفيان بن سعيد، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب رضي  
الله عنهما قال:

صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة أشياء: على من أتاه من المشركين  
رده إليهم، ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه، وعلى أن يدخلها من قابل، وقيم بها ثلاثة أيام، ولا يدخلها  
إلا بجلبان السلاح: السيف والقوس ونحوه.  
فجاء أبو جندل يحجل في قيوده، فرده إليهم.  
قال: لم يذكر مؤمل عن سفيان: أبا جندل، وقال إلا بجلب السلاح.  
[ر: 1689]

[ش (يحجل) يمشي مشي الحجلة، وهي طائر معروف، والمراد أنه يقارب الخطى، وهي مشية المقيد].  
2554 - حدثنا محمد بن رافع: حدثنا سريح بن النعمان: حدثنا فليح، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله  
عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج معتمرا، فحال كفار قريش بينه وبين البيت، فنحر هديه وحلق رأسه بالحديبية، وقاضاهم على: أن يعتمر العام المقبل، ولا يحمل سلاحا عليهم إلا سيوفا، ولا يقيم بها إلا ما أحبوا، فاعتمر من العام المقبل، فدخلها كما كان صالحهم، فلما أقام بها ثلاثا، أمره أن يخرج فخرج. [4006]

2555 - حدثنا مسدد: حدثنا بشر: حدثنا يحيى، عن بشير بن يسار، عن سهل بن أبي حثمة قال: انطلق عبد الله بن سهل ومحبيصة بن مسعود بن زيد إلى خيبر، وهي يومئذ صلح. [6769, 6502, 5791, 3002]

3- 8 - باب: الصلح في الدية.

2556 - حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال: حدثني حميد: أن أنسا حدثهم: أن الربيع، وهي ابنة النضر، كسرت ثنية جارية، فطلبوا الأرش وطلبوا العفو فأبوا، فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأمرهم بالقصاص، فقال أنس ابن النضر: أتكسر ثنية الربيع يا رسول الله؟ لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيته، فقال: (يا أنس، كتاب الله القصاص). فرضي القوم وعفوا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن من عباد الله، من لو أقسم على الله لأبره). زاد الفزاري: عن حميد، عن أنس، فرضي القوم وقبلوا الأرش. [4229, 4230, 4335, 6499, وانظر: 2651]

[ش أخرجه مسلم في القسامة، باب، إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها، رقم: 1675. (ثنية) مفرد ثنانيا وهي مقدم الأسنان. (جارية) هي المرأة الشابة هنا، لا الأمة. (الأرش) دية الجراحة أو الأطراف. (العفو) النزول عن حقهم، وعدم أخذ الدية أو غيرها. (كتاب الله القصاص) حكم كتاب الله تعالى القصاص، وهو أن تكسر السن مقابل السن. (لأبره) لصدقه وحقق رغبته، لما يعلم من صدقه وإخلاصه].

3- 9 - باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما: (ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين).

وقوله جل ذكره: {فصلحوا بينهما} /الحجرات: 9/.

2557 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا سفيان، عن أبي موسى قال: سمعت الحسن يقول:

استقبل والله الحسن بن علي بن معاوية بكتائب أمثال الجبال، فقال عمرو ابن العاص: إني لأرى كتائب لا تولي حتى تقتل أقرانها، فقال له معاوية - وكان الله خير الرجلين - أي عمرو، إن قتل هؤلاء هؤلاء، وهؤلاء هؤلاء، من لي بأمور الناس، من لي بنسائهم، من لي بضيعتهم، فبعث إليه رجلين من قريش، من بني عبد شمس، عبد الرحمن بن سمرة وعبد الله بن عامر بن كريب، فقال: اذهبا إلى هذا الرجل، فاعرضا عليه، وقولا له، واطلبا إليه. فأتياه فدخلا عليه، فتكلما وقالا له، فطلبا إليه، فقال لهما الحسن بن علي: إنا بنو عبد المطلب، قد أصبنا من هذا المال، وإن هذه الأمة قد عاثت في دمائها. قالا: فإنه يعرض عليك كذا وكذا، ويطلب إليك ويسألك، قال: فمن لي بهذا؟ قالا: نحن لك به، فما سألهما شيئا إلا قالا: نحن لك به، فصالحه. فقال الحسن: ولقد سمعت أبا بكره يقول: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر، والحسن بن علي إلى جنبه، وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى، ويقول: (إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين).

قال لي علي بن عبد الله: إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكره بهذا الحديث. [3430, 3536, 6692]

[ش (بكتائب) جمع كتيبة وهي الجيش، ويقال: الكتيبة ما جمع بعضها إلى بعض. (أقرانها) جمع قرن وهو الكفاء والنظير في الشجاعة والحرب. (خير الرجلين) من كلام الحسن البصري، وقع معترضا بين قوله: قال له معاوية، وبين قوله: أي عمرو، وأراد بالرجلين معاوية وعمرا، وأراد بخيرهما معاوية، وقال ذلك لأن عمرا كان أشد من معاوية في الخلاف مع الحسن بن علي، رضي الله عنهم أجمعين. (بضيعتهم) أي من يقوم بأطفالهم وضعفائهم، الذين لو تركوا بحالهم لضاعوا، لعدم قدرتهم على الاستقلال بالمعاش. (أصبنا من هذا المال) أي أيام الخلافة حصل لدينا مال كثير، وصارت عادتنا الإنفاق على الأهل والحاشية، فإن تركنا هذا الأمر قطعنا عادتنا. (عاثت) قتل بعضها بعضا، فلا يكفون إلا بالمال. (فمن لي بهذا) يتكفل لي بالذي تذكرائه. (ابني) المراد ابن ابنته، ويطلق على ولد الولد أنه ابن].

3- 10 - باب: هل يشير الإمام بالصلح.

2558 - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني أخي، عن سليمان، عن يحيى بن سعيد، عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن: أن أمه عمرة بنت عبد الرحمن قالت: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول:

سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب، عالية أصواتهما، وإذا أحدهما يستوضع الآخر ويسترفقه في شيء، وهو يقول: والله لا أفعل، فخرج عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (أين المتألي على الله لا يفعل المعروف). فقال: أنا يا رسول الله، وله أي ذلك أحب.

إش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: استحباب الوضع من الدين، رقم: 1557. (يستوضع) يطلب منه أن يضع ويحط عنه شيئاً من دينه. (يسترفقه) يطلب منه أن يرفق به في الاستيفاء والمطالبة. (المتألي) الحالف المبالغ في اليمين. (المعروف) الخير والإحسان. (وله أي ذلك أحب) لخصمي ما رغب وأحب من الحط أو الرفق].

2559 - حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج قال: حدثني عبد الله بن كعب بن مالك، عن كعب بن مالك:

أنه كان له على عبد الله بن أبي حردد الأسلمي مال، فلقيه فلزمه، حتى ارتفعت أصواتهما، فمر بهما النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: (يا كعب). فأشار بيده، كأنه يقول النصف، فأخذ نصف ما عليه وترك نصفاً].

[ر: 445]

-3- 11 - باب: فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم.

2560 - حدثنا إسحاق: أخبرنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كل سلامى من الناس عليه صدقة، كل يوم تطلع فيه الشمس، يعدل بين الناس صدقة).

[2827، 2734]

إش (سلامى) مفصل. (يعدل بين اثنين) إذا احتكما إليه].

-3- 12 - باب: إذا أشار الإمام بالصلح فأبى، حكم عليه بالحكم البين.

2561 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير: أن الزبير كان يحدث: أنه خاصم رجلا من الأنصار قد شهد بدرًا، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراج من الحرة، كانا يسقيان به كلاهما، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير: (اسق يا زبير، ثم أرسل إلى جارك). فعضب الأنصاري، فقال: يا رسول الله، أن كان ابن عمك؟ فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: (اسق، ثم احبس حتى يبلغ الجدر). فاستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ حقه للزبير، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك أشار على الزبير برأي سعة له وللأنصاري، فلما أحفظ الأنصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم استوعى للزبير حقه في صريح الحكم، قال عروة: قال الزبير: والله ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم}. الآية.

[ر: 2231]

إش (أحفظ) أغضبه، والحفيظة الغضب].

-3- 13 - باب: الصلح بين الغرماء وأصحاب الميراث والمجازفة في ذلك.

وقال ابن عباس: لا بأس أن يتخارج الشريكان، فيأخذ هذا دينًا، وهذا عينا، فإن توي لأحدهما لم يرجع على صاحبه.

إش (المجازفة) المساهلة وعدم التدقيق في الكيل أو الوزن. (يتخارج.) أن يفتسما المدينين، فيأخذ كل منهما بعض في حصته، ويطالبه بما عليه. وفي القاموس: التخارج أن يأخذ بعض الشركاء الدار بعضهم الأرض. (توي) هلك واضمحل شيء من نصيبه].

2562 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا عبد الوهاب: حدثنا عبيد الله، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

توفي أبي وعليه دين، فعرضت على غرمائه أن يأخذوا التمر بما عليه فأبوا، ولم يروا أن فيه وفاء، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له، فقال: (إذا جدته فوضعتة في المربد أذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم). فجاء ومعه أبو بكر وعمر، فجلس عليه ودعا بالبركة، ثم قال: (ادع غرمائك فأوفهم). فما تركت أحدا له على أبي دين إلا قضيته، وفضل ثلاثة عشر وسقا، سبعة عجوة وستة لون، أو ستة عجوة وسبعة لون، فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب، فذكرت ذلك له فضحك، فقال: (أنت أبا بكر وعمر فأخبرهما). فقالا: لقد علمنا إذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع أن سيكون ذلك.

وقال هشام، عن وهب، عن جابر: صلاة العصر، ولم يذكر أبا بكر، ولا ضحك، وقال: وترك أبي عليه ثلاثين وسقا دينًا. وقال ابن إسحاق، عن وهب، عن جابر: صلاة الظهر.

[ر: 2020]

إش (المربد) الموضع الذي يجفف فيه التمر. (أذنت) أعلمت. (لون) نوع من التمر].

-3- 14 - باب: الصلح بالدين والعين.

2563 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا عثمان بن عمر: أخبرنا يونس، وقال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب: أخبرني عبد الله بن كعب: أن كعب بن مالك أخبره:

أنه تقاضى ابن أبي حردد دينًا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد، فارتفعت أصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت، فخرج رسول الله صلى

الله عليه وسلم إليهما، حتى كشف سجد حجرته، فنادى كعب بن مالك، فقال: (يا كعب) فقال: لبيك يا رسول الله، فأشار بيده: أن ضع الشطر، فقال كعب: قد فعلت يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قم فاقضه)

[ر: 445]. بسم الله الرحمن الرحيم.

## 2- 58 - كتاب الشروط.

3- 1 - باب: ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعة.  
2564 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير: أنه سمع مروان والمسور بن مخرمة رضي الله عنهما: يخبران عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ، كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم: أنه لا يأتيك منا أحد، وإن كان على دينك، إلا رددته إلينا وخليت بيننا وبينه. فكره المؤمنون ذلك وامتعصوا منه، وأبى سهيل إلا ذلك، فكاتبه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك، فرد يومئذ أبا جندل إلى أبيه سهيل بن عمرو، ولم يأت أحد من الرجال إلا رده في تلك المدة وإن كان مسلماً، وجاء المؤمنات مهاجرات، وكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج إلى رسول الله يومئذ وهي عاتق، فجاء أهلها يسألون النبي صلى الله عليه وسلم أن يرجعها إليهم، فلك يرجعها إليهم، لما أنزل الله فيهن: {إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بإيمانهن - إلى قوله - ولا هم يحلون لهن}. قال عروة: فأخبرتني عائشة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الآية: "يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن - إلى - غفور رحيم". قال عروة: قالت عائشة فمن أقر بهذا الشرط منهن، قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قد بايعتك). كلما يكلمها به، والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة، وما بايعهن إلا بقوله.

[ر: 1608]

[ش (امتعضوا) شق عليهم وغضبوا منه. (عاتق) الأنثى الشابة أو ما أدركت أي بلغت. (يتمتحنهن) يختبرهن بالحلف أنهن خرجن مهاجرات إلى الله ورسوله، وبالعلامات الدالة على صدقهن. (بهذه الآية) الممتحنة: 10 = 12. (بهذا الشرط) المذكور في قوله تعالى: {ببايعتك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين بهتان يفتريه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف}. /الممتحنة: 12/. (بهتان...) أي لا يأتين بولد ليس من أزواجهن فينسبته إليهم].  
2565/2566 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا سفيان، عن زياد بن علاقة قال: سمعت جريراً رضي الله عنه يقول: بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاشترط علي: (والنصح لكل مسلم).  
(2566) - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن إسماعيل قال: حدثني قيس بن أبي حازم، عن جريبن عبد الله رضي الله عنه قال:  
بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم.

[ر: 57]

3- 2 - باب: إذا باع نخلا قد أبرت.

2567 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من باع نخلا قد أبرت، فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع).

[ر: 2090]

3- 3 - باب: الشروط في البيع.

2568 - حدثنا عبد الله بن مسلمة: حدثنا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة: أن عائشة رضي الله عنها أخبرته:

أن بريرة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها، ولم تكن قضت من كتابتها شيئاً، قالت لها عائشة: ارجعي إلى أهلك، فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت، فذكرت ذلك بريرة إلى أهلها فأبوا، وقالوا: إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل، ويكون لنا ولاؤك، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها: (ابتاعي فأعتقي، فإنما الولاء لمن أعتق).

[ر: 444]

3- 4 - باب: إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكان مسمى جاز.

2569 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا زكرياء قال: سمعت عامراً يقول: حدثني جابر رضي الله عنه:

أنه كان يسير على جمل له قد أعيا، فمر النبي صلى الله عليه وسلم فضربه، فدعا له فسار بسير ليس يسير مثله، ثم قال: (بعينه بوقية). قلت: لا، ثم قال: (بعينه بوقية). فبعته، فاستثبت حملانه إلى أهلي، فلما قدمنا أتيته بالجمل ونقدني ثمنه، ثم انصرفت، فأرسل على إثري قال: (ما كانت لأخذ جملك، فخذ جملك، فهو مالك).

قال شعبة، عن مغيرة، عن عامر عن جابر: أقرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره إلى المدينة.

وقال إسحاق، عن جرير، عن مغيرة: فبعته على أن لي فقار ظهره حتى أبلغ المدينة.  
وقال عطاء وغيره: (لك ظهره إلى المدينة).

وقال محمد بن المنكدر، عن جابر: شرط ظهره إلى المدينة.

وقال زيد بن أسلم عن جابر: (ولك ظهره حتى ترجع).

وقال أبو الزبير، عن جابر: (أفقرناك ظهره إلى المدينة).

وقال الأعمش، عن سالم، عن جابر: (يبلغ عليه إلى أهلك).

وقال عبيد الله ابن إسحاق، عن وهب عن جابر: اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم بوقية.

وتابعه زيد بن أسلم، عن جابر. وقال ابن جريج، عن عطاء وغيره، عن جابر: (أخذته بأربعة دنانير). وهذا

يكون وقية على حساب الدنانير بعشرة دراهم، ولم يبين الثمن مغيرة، عن الشعبي، عن جابر. وابن

المنكدر وأبو الزبير، عن جابر.

وقال الأعمش، عن سالم، عن جابر: وقية ذهب.

وقال أبو إسحاق، عن سالم، عن جابر: بمائتي درهم.

وقال داود بن قيس، عن عبيد الله بن مقسم، عن جابر: اشتراه بطريق تبوك، أحسبه قال: بأربع أواق.

وقال أبو نصر، عن جابر: اشتراه بعشرين ديناراً.

وقول الشعبي بوقية أكثر الاشتراط، أكثر وأصح عندي، قاله أبو عبد الله.

[ر: 432]

إش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: بيع البعير واستثناء ركوبه، رقم: 715. (فاستثنيت حملانه إلى

أهلي) اشترطت أن يكون لي حق الركوب والحمل عليه إلى المدينة. (على أثري) ورائي. (أفقرني)

حملني على فقاره، وهو عظام ظهره. (تبلغ) فعل أمر من بلغت المكان إذا وصلته.

-3- 5 - باب: الشروط في المعاملة.

2570 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قالت الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم: اقسام بيننا وبين إخواننا النخيل، قال: (لا). فقال: (تكفوننا

المؤونة ونشرككم في الثمرة). قالوا: سمعنا وأطعنا.

[ر: 2200]

2571 - حدثنا موسى: حدثنا جويرية بن أسماء، عن نافع، عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنه قال:

أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبير اليهود، أن يعملوها ويزرعوها، ولهم شطر ما يخرج منها.

[ر: 2165]

-3- 6 - باب: الشروط في المهر عند عقدة النكاح.

وقال عمر: إن مقاطع الحقوق عند الشروط، ولك ما شرطت.

وقال المسور: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهرا له، فأثنى عليه في مصاهرته فأحسن، قال:

(حدثني وصدقني، ووعدني فوفى لي).

[ر: 2943]

[ش (مقاطع الحقوق) موافقها التي تنتهي إليها وتنقطع عندها].

2572 - حدثنا عبد الله بن يوسف: حدثنا الليث قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة

بن عامر رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج).

[ر: 4856]

إش أخرجه مسلم في النكاح، باب: الوفاء بالشروط في النكاح، رقم: 1418. (أحق الشروط) أولها

بالوفاء به. (ما استحللتم به الفروج) ما كان سببا في حل التمتع بها، وهي الشروط المتفق عليها في عقد

الزواج، إذا كانت لا تخالف ما ثبت في الكتاب والسنة، ولا تتعارض مع أصل شرعي].

-3- 7 - باب: الشروط في المزارعة.

2573 - حدثنا مالك بن إسماعيل: حدثنا ابن عيينة: حدثنا يحيى بن سعيد قال: سمعت حنظلة الزرقى

قال: سمعت رافع بن خديج رضي الله عنه يقول:

كنا أكثر الأنصار حقلا، فكنا نكري الأرض، فربما أخرجت هذه ولم تخرج ذه، فنهينا عن ذلك، ولم ننه عن

الورق.

[ر: 2202]

إش (ولم ننه عن الورق) أي لم ينهنا النبي صلى الله عليه وسلم عن الاكتراء بالدرهم].

-3- 8 - باب: ما لا يجوز من الشروط في النكاح

2574 - حدثنا مسدد: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله

عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا يبيع حاضر لباد، ولا تتاجشوا، ولا يزيدن على بيع أخيه، ولا يخطبن

على خطبته، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتستكفي إناؤها)

[ر: 2033]

3- 9 - باب: الشروط التي لا تحل في الحدود.

2575 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا ليث، عن ابن شهاب، عن عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود، عن أبي هريرة رضي الله عنه وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما أنهما قالوا: إن رجلا من الأعراب أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، أنشدك الله إلا قضيت لي بكتاب الله، فقال الخصم الآخر، وهو أفضه منه: نعم، فاقض بيننا بكتاب الله، وأئذ لي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قل). قال: إن ابني كان عسيفا على هذا، فزني بامرأته، وإني أخبرتك أن على ابني الرجم، فافتديت منه بمائة شاة ووليدة، فسألت أهل العلم، فأخبروني: أنما على ابني جلد مائة وتغريب عام، وأن على امرأة هذا الرجم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله، الوليدة والغنم رد، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، اغديا أنيس إلى امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها). قال: فغدا عليها فاعترفت، فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت.

[ر: 2190]

3- 10 - باب: ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضي بالبيع على أن يعتق.

2576 - حدثنا خالد بن يحيى: حدثنا عبد الواحد بن أيمن المكي، عن أبيه قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها قالت:

دخلت علي بريرة وهي مكاتب، فقالت يا أم المؤمنين اشتريني، فإن أهلي يبيعونني، فأعتقيني، قالت: نعم، قالت: إن أهلي لا يبيعونني حتى يشترطوا ولائي، قالت: لا حاجة لي فيك، فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم أو بلغه، فقال: (ما شأن بريرة). فقال: (اشتريتها فأعتقها، وليشترطوا ما شاؤوا). قالت: فاشتريتها فأعتقتها، واشترط أهلها ولاءها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (الولاء لمن أعتق، وإن اشترطوا مائة شرط).

[ر: 444]

3- 11 - باب: الشروط في الطلاق.

وقال ابن المسيب والحسن وعطاء: إن بدا بالطلاق أو آخر فهو أحق بشرطه. [ش (إن بدا..)] أي بدأ بلفظ الطلاق في التعليق فقال: أنت طالق إن دخلت الدار، أو آخر فقال: إن دخلت الدار فانت طالق، فلا تفاوت بينهما في الحكم، فيقع الطلاق إذا حصل الدخول الذي شرطه وعلق عليه]. 2577 - حدثنا محمد بن عرعة: حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التلقي، وأن يتناع المهاجر للأعرابي، وأن تشترط المرأة طلاق أختها، وأن يستام الرجل على سوم أخيه، ونهى عن النجش، وعن التصرية. تابعه معاذ وعبد الصمد عن شعبة. وقال غندر وعبد الرحمن: نهى. وقال النضر وحجاج بن منهال: نهى.

[ر: 2033]

[ش (المهاجر) المقيم في البلد. (للأعرابي) الذي يسكن في البادية. (يستام) من السوم وهو ذكر المبيع والثمن والتداول في أمر البيع. (التصرية) ترك الحيوان دون حلب أياما، ليجتمع اللبن في الضرع، ويخدع المشتري بكثرة اللبن].

3- 12 - باب: الشروط مع الناس بالقول.

2578 - حدثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا هشام: أن ابن جريح أخبره قال: أخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، يزيد أحدهما على صاحبه، وغيرهما، قد سمعته يحدثه، عن سعيد بن جبير قال: إنا لعند ابن عباس رضي الله عنهما، قال: حدثني أبي بن كعب قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (موسى رسول الله). فذكر الحديث. قال: (ألم أقل إنك لمن تستطيع معي صبرا، كانت الأولى نسيانا، والوسطى شرطا، والثالثة عمدا، قال: لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من أمري عسرا، لقيت غلاما فقتله، فانطلقا فوجدا جدارا يريد أن ينقض فأقامه). قرأها ابن عباس: أمامهم ملك.

[ر: 74]

[ش (الأولى) اعتراضه على خرق السفينة. (نسيانا) للشرط عليه أن لا يسأله عن شيء حتى يخبره عنه. (الوسطى) اعتراضه على قتل الصبي. (شرطا) سببا للشرط الذي شرطه على نفسه وهو قوله: {إن سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبي}. /الكهف: 76/. وكان ذلك من موسى عليه السلام شرطا بالقول، لم يقع عليه إظهار ولا كتابة، وهذه مناسبة إيراد الحديث في الباب. (الثالثة) اعتراضه على بناء الجدار دون أخذ أجرة عليه. (عمدا) قصدا. (ترهقني) تحملني ما فيه مشقة علي. (عسرا) صعوبة شديدة. (أمامهم ملك) قدامهم، وهي قراءة شاذة، لا تصح بها الصلاة، ولا تعتبر قرأنا، وتصلح حجة في التفسير واستنباط الأحكام، إذا وصلتنا بسند صحيح. والقراءة المتواترة: {وراءهم}.



3- 13 - باب: الشروط في الولاء.

2579 - حدثنا إسماعيل: حدثنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: جاءتني بريدة فقالت: كاتب أهلي على تسع أواق، في كل عام أوقية، فأعنيني، فقالت: إن أحبوا أن أعدها لهمويكون ولاؤك لي فعلت، فذهبت بريدة إلى أهلها، فقالت لهم فأبوا عليها، فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس، فقالت: إني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم، فسمع النبي صلى الله عليه وسلم، فأخبرت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: (خذوها واشترطي لهم الولاء، فإنما الولاء على من أعتق). ففعلت عائشة، ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: (ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله، ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن كان مائة شرط، قضاء الله أحق، وشرط الله أوثق، وإنما الولاء لمن أعتق).

[ر: 444]

3- 14 - باب: إذا اشترط في المزارعة: إذا شئت أخرجتك.

2580 - حدثنا أبو أحمد: حدثنا محمد بن يحيى، أبو غسان الكناني: أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

لما فدع أهل خيبر عبد الله بن عمر، قام عمر خطيبا فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على أموالهم، وقال: (نفركم ما أقركم الله). وإن عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك، فعدي عليه من الليل، ففدعت يداه ورجلاه، وليس لنا هناك عدو غيرهم، هم عدونا وتهمتنا، وقد رأيت إجلاءهم، فلما أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بني أبي الحقيق، فقال: يا أمير المؤمنين، أخرجنا وقد أقرنا محمد صلى الله عليه وسلم، وعاملنا على الأموال، وشرط ذلك لنا، فقال عمر: أظننت أني نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كيف بك إذا أخرجت من خيبر تعدو بك قلوبك ليلة بعد ليلة). فقال: كانت هذه هزيلة من أبي القاسم، قال: كذبت يا عدو الله، فأجلاهم عمر، وأعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر، مالا وإبلا وعروضا من أقتاب وحيال وغير ذلك.

رواه حماد بن سلمة، عن عبيد الله - أحسبه - عن نافع، عن ابن عمر،

عن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: اختصره.

[ش (فدع) من الفدع وهو ميل المفاصل وزوالها عن بعضها. (ماله هناك) أرضه ونخيله في خيبر. (فعدى عليه) ظلموه وتعدوا عليه. (تهمتنا) الذين

نتهمهم بالتعدي. (إجلاءهم) إخراجهم من بلدهم. (بني أبي الحقيق) وهم من زعماء اليهود ورؤسائهم. (قلوبك) الناقة الصابرة على السير، وقيل: أنتى الإبل أول ما تتركب. (هزيلة) تصغير هزلة، واحدة الهزل وهو ضد الجد. (عروضا) أمتعة. (أقتاب) جمع قتب، وهو ما يوضع حول سنام البعير تحت الراكب].

3- 15 - باب: الشروط في الجهاد، والمصالحة مع أهل الحرب، وكتابة الشروط.

2581/2582 - حدثني عبد الله بن محمد: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر قال: أخبرني الزهري قال:

أخبرني عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة ومروان، يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه، قال:

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية، حتى كانوا ببعض الطريق، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن خالد بن الوليد بالغميم، في خيل لقريش طليعة، فخذوا ذات اليمين). فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هم بقترة الجيش، فانطلق يركض نذيرا لقريش، وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها، بركت به راحلته، فقال الناس: حل حل، فألحت، فقالوا خلأت القصواء، هلأت القصواء، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (ما خلأت القصواء، وما ذاك لها بخلق، ولكن حبسها حابس الفيل). ثم قال: (والذي نفسي بيده، لا يسألونني خطة يعظمون فيها حرمة الله إلا أعطيتهم إياها). ثم زجرها فوثبت، قال: فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء، يتبرضه الناس تبرضا، فلم يلبثه الناس حتى نزحوه، وشكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش، فانتزع سهما من كنانته، ثم أمرهم أن يجعلوه فيه، فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه، فبينما هم كذلك إذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي

في نفر من قومه من خزاعة، وكانوا عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل تهامة، فقال: إني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعداد مياه الحديبية، ومعهم العوذ المطافيل، وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنا لم نجئ لقتال أحد، ولكننا جئنا معتمرين، وإن قريشا قد نهكتهم الحرب، وأضرت بهم، فإن شاؤوا ماددتهم مدة، وبخلوا بيني وبين الناس، فإن أظهر: فإن شاؤوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا، وإلا فقد جموا، وإن هم أبوا، فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي، ولينقذن الله أمره). فقال بديل: سابلغهم ما تقول، قال: فانطلق حتى أتى قريشا، قال: إنا قد جئناكم من هذا الرجل، وسمعناه يقول قولاً، فإن شئتم أن نعرضه عليكم فعلنا، فقال سفهاؤهم: لا حاجة لنا أن نخبرنا عنه بشيء، وقال ذوو الرأي منهم: هات ما سمعته يقول، قال: سمعته يقول كذا وكذا، فحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم، فقام عروة بن مسعود فقال: أي قوم، أستم بالوالد؟ قالوا: بلى، قال: أو لست بالولد؟ قالوا: بلى، قال: فهل تتهمونني؟ قالوا:

لا، قال: أستم تعلمون أنني استنفرت أهل عكاظ، فلما بلحوا علي جئتم بأهلي وولدي ومن أطاعني؟ قالوا: بلى، قال: فإن هذا قد عرض لكم خطة رشد، اقبلوها ودعوني آتية، قالوا: آتته، فأتاه، فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحوه من قوله لبديل، فقال عروة عند ذلك: أي محمد، رأيت إن استأصلت أمر قومك، هل سمعت بأحد من العرب اجتاح أهله قبلك، وإن تكن الأخرى، فإني والله لأرى وجوها، وإني لأرى أشواها من الناس خليقا أن يفروا ويدعوك، فقال له أبو بكر: امصص ببطر اللات، ونحن نفر عنه وندعه؟ فقال: من ذا؟ قالوا: أبو بكر، قال: أما والذي نفسي بيده، لولا يد كانت لك عندي لم أجزك بها لأجبتك، قال: وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم، فكلما تكلم أخذ بلحيته، والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي صلى الله عليه وسلم، ومعه السيف وعليه المغفر، فكلما أهوى عروة بيده إلى لحية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل السيف، وقال له: أخرج يدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرفع عروة رأسه، فقال: من هذا؟ قالوا: المغيرة بن شعبة، فقال: أي غدر، ألسنت أسعى في غدرتك، وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية فقتلهم، وأخذ أموالهم، ثم جاء فأسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أما الإسلام فأقبل، وأما المال فلست منه في شيء). ثم إن عروة جعل يرمق أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعينه، قال: فوالله ما تنخم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم، فذلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضع كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون إليه النظر تعظيما له، فرجع عروة إلى أصحابه فقال: أي قوم، والله لقد وفدت على الملوك، ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي، والله إن رأيت ملكا قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم محمدا، والله إن تنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضع كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون إليه النظر تعظيما له، وإنه قد عرض عليكم خطة رشد فأقبلوها. فقال رجل من بني كنانة: دعوني آتية، فقالوا: آتته، فلما أشرف على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هذا فلان، وهو من قوم يعظمون البدن، فابعثوها له). فبعثت له، واستقبله الناس يلبون، فلما رأى ذلك قال: سبحان الله، ما ينبغي لهؤلاء أن يصدوا عن البيت، فلما رجع إلى أصحابه قال: رأيت قد قلدت وأشعرت، فما أرى أن يصدوا عن البيت، فقام رجل منهم، يقال له مكرز بن حفص، فقال: دعوني آتية، فقالوا: آتته، فلما أشرف عليهم، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (هذا مكرز، وهو رجل فاجر). فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم، فبينما هو يكلمه إذ جاء سهيل بن عمرو.

قال معمر: فأخبرني أيوب، عن عكرمة: أنه لما جاء سهيل بن عمرو: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لقد سهل لكم من أمركم). قال معمر: قال الزهري في حديثه: فجاء سهيل بن عمرو فقال: هات اكتب بيننا وبينكم كتابا، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (بسم الله الرحمن الرحيم). قال سهيل: أما الرحمن فوالله ما أدري ما هو، ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب، فقال المسلمون: والله لا نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (اكتب باسمك اللهم). ثم قال: (هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله). فقال سهيل: والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك، ولكن اكتب: محمد بن عبد الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (والله إنني لرسول الله وإن كذبتُموني، اكتب: محمد بن عبد الله). قال الزهري: وذلك لقوله: (لا يسألونني خطة يعظمون بها حرمت الله إلا أعطيتهم إياها). فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: (على أن تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به). فقال سهيل: والله لا تتحدث العرب أنا أخذنا ضغطة، ولكن ذلك من العام المقبل، فكتب، فقال سهيل: وعلى أنه لا ياتيك منا رجل، وإن كان على دينك إلا رددته إلينا. قال المسلمون: سبحان الله، كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مسلما، فبينما هم كذلك إذ دخل أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في قيوده، وقد خرج من أسفل مكة حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين، فقال سهيل: هذا يا محمد أول ما أقاضيك عليه أن ترده إلي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إنا لم نقض الكتاب بعد). قال فوالله إذا لم أصالحك على شيء أبدا، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (فأجزه لي). قال: ما أنا بمجيزه لك، قال: (بلى فافعل). قال: ما أنا بفاعل، قال مكرز: بل قد أجزناه لك، قال أبو جندل: أي معشر المسلمين، أرد إلى المشركين وقد جئت مسلما، ألا ترون ما قد لقيت؟ وكان قد عذب عذابا شديدا في الله.

قال: فقال عمر بن الخطاب: فأتيته نبي الله صلى الله عليه وسلم فقلت: ألسنت نبي الله حقا؟ قال: (بلى). قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: (بلى). قلت: فلم نعطي الدنية في ديننا إذا؟ قال: (إني رسول الله، وليست أعصيه، وهو ناصري). قلت: أوليس كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به؟ قال: (بلى، فأخبرتكم أنا نأتيه العام). قال: قلت: لا، قال: (فإنك آتية ومطوف به). قال: فأتيت أبا بكر فقلت: يا أبا بكر، أليس هذا نبي الله حقا، قال بلى، قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى، قلت: فلم نعطي الدنية في ديننا إذا؟ قال: أيها الرجل، إنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس يعصي ربه، وهو ناصره، فاستمسك بغيره، فوالله إنه على الحق؟ قلت: أليس كان يحدثنا أنا سنأتي البيت ونطوف به، قال: بلى، فأخبرك أنك تأتيه العام؟ قلت: لا، قال: فإنك آتية ومطوف به.

قال الزهري: قال عمر: فعملت لذلك أعمالا، قال: فلما فرغ من قضية الكتاب، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: (قوموا فانحروا ثم احلقوا). قال: فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يبق منهم أحد دخل على أم سلمة، فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبي الله، أتحب ذلك، أخرج لا تكلم أحدا منهم كلمة، حتى تنحر بدنك، وتدعو حالقك فيلحقك. فخرج فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك، نحر بدنه، ودعا حالقه فلحقه، فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا، حتى كاد بعضهم يقتل غما، ثم جاءه نسوة مؤمنات، فأنزل الله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن - حتى بلغ - بعصم الكوافر}. فطلق عمر يومئذ امرأتين، كانتا له في الشرك، فتزوج إحداهما معاوية بن أبي سفيان، والأخرى صفوان بن أمية، ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة فجاءه أبو بصير، رجل من قريش وهو مسلم، فأرسلوا في طلبه رجلين، فقالوا: العهد الذي جعلت لنا، فدفعه إلى الرجلين، فخرجا به حتى إذا بلغا ذا الحليفة، فنزلوا يأكلون من تمر لهم، فقال أبو بصير لأحد الرجلين: والله إنني لأرى سيفك هذا يا فلان جيدا، فاستله الآخر، فقال: أجل، والله إنه لجيد، لقد جربت به، ثم جربت، فقال أبو بصير: أرني أنظر إليه، فأمكنه منه، فضربه حتى برد، وفر الآخر حتى أتى المدينة، فدخل المسجد يعدو، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه: (لقد رأيت هذا ذعرا). فلما انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: قتل والله صاحبي وإنني لمقتول، فجاء أبو بصير: فقال: يا نبي الله، قد والله أوفى الله ذمتك، قد رددتني إليهم، ثم نجاني الله منهم، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (وبل أمه، مسعر حرب، لو كان له أحد). فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم، فخرج حتى أتى سيف البحر، قال: وبنفتل منهم أبو جندل بن سهيل، فلحق بأبي بصير، فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم إلا لحق بأبي بصير، حتى اجتمعت منهم عصاة، فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لها، فقتلوهم وأخذوا أموالهم، فأرسلت قريش إلى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده بالله والرحم: لما أرسل: فمن آتاه فهو آمن، فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إليهم، فأنزل الله تعالى: {وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم - حتى بلغ - الحمية حمية الجاهلية}. وكانت حميتهم أنهم لم يقرؤا أنه نبي الله، ولم يقرؤا بسم الله الرحمن الرحيم، وحالوا بينهم وبين البيت.

قال أبو عبد الله: "معرفة" العرالجرب. "تزيلوا" تميزوا. حميت القوم منعهم حماية، وأحميت الحمى جعلته حمى لا يدخل.

(يتبع...)

(تابع... 1): - 2581/2582 - حدثني عبد الله بن محمد: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر...  
 [ش (الغميم) واد بينه وبين مكة مرحلتان. (طليعة) مقدمة الجيش. (بقترة الجيش) الغبار الأسود الذي أثارته حوافر خيل الجيش. (يركض) من الركض وهو الضرب بالرجل على الدابة لاستعجالها في السير. (بالثنية) هي الطريق في الجبل، وقيل: هي موضع بين مكة والمدينة من طريق الحديبية. (حل حل) صوتو تزجربه الدابة لتحمّل على السير. (فألحت) لزمت مكانها ولم تنبعث. (خلأت) حزنت وتصبعت. (القصواء) من القصو وهو قطع طرف الأذن، سميت به ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن طرف أذنها كان مقطوعا. (بخلق) بعادة. (حبسها) منعها من السير ودخول مكة. (حابس الفيل) الله تعالى الذي حبس الفيل حين جيء به لهدم الكعبة. (خطة) حالة وقضية. (يعظمون فيها حرمت الله) يكفون فيها عن القتال تعظيما لحرم الله تعالى. (فعدل عنهم) ولى راجعا. (الحديبية) اسم مكان قريب من مكة. (ثمد) حفرة فيها ماء قليل. (يتبرضه..) يأخذونه قليلا قليلا. (فلم يلبثه..) لم يتركوه يثبت وبقيم. (نرحوه) لم يبقوا منه شيئا. (بجيش) يفور. (بالري) ما يرويه من الماء. (صدروا عنه) رجعوا عنه. (عيبة نصح) محل نصحه وموضع سره وأمانته، والعيبة في الأصل ما يوضع فيه الثياب لحفظها، والنصح الخلوص من الشوائب. (أعداد) جمع عد وهو الماء الذي لا انقطاع له، والمراد الكثرة. (العوذ) النوق التي ولدت حديثا فهي ذات لبن. (المطافيل) النوق التي معها أولادها، وأصله الأمهات التي معها أطفالها، والمراد من قوله: (معهم العوذ المطافيل) أنهم خرجوا معهم بذوات الألبان، يتزودون من ألبانها، ولا يرجعون حتى يناجزوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ويمنعوه من الدخول إلى مكة. (صادوك) مانعوك. (نهكتهم) أضعفت قوتهم وأموالهم وأهزلتهم. (ماددتهم مدة) جعلت بيني وبينهم مدة صلح وهدنة. (أظهر) غلبت عليهم. (جمو) استراحوا من جهد الحرب. (تنفرد سالفتي) ينفصل مقدم عنقي، أي حتى أقتل. (بالوالد) مثل الوالد في الشفقة والمحبة. (بالولد) مثل الولد في النصح لوالده. (بلحوا) امتنعوا. (اجتاح) أهلك واستأصل. (أشوابا) أخلاطا. (خليقا) حقيقا. (امصص بيطر اللات) البظر قطعة لحم بين جانبي فرج المرأة، وقيل غير ذلك، وكان من عادة العرب: أن يقولوا لمن يسبونه أو يشتمونه: امصص بظر أمه، فاستعار أبو بكر رضي الله عنه ذلك في اللات لتعظيمهم إياها، فقصد المبالغة في سبه، واللات اسم لصنم من أصنام قريش أو أنصابهم. (يد كانت لك) نعمة لك علي. (لم أجزك بها) لم أكافئك عليها. (المغفر) ما يوضع على الرأس تحت الخوذة من زرد منسوج، ويسدل على الوجه ليحميه من ضربات السلاح. (غدر) يا غدر، وهو صيغة مبالغة من الغدر. (يرمق) يلحظ. (تنخم) أخرج نخامة، وهي ما يخرج من الصدر إلى الفم. (ابتدروا أمره) أسرعوا في تلبيته وتنفيذه. (يحدون) من الإحداد وهو شدة النظر، أي

لا يتأملونه ولا يديمون النظر إليه. (إن رأيت) ما رأيت. (رجل) هو الحليس بن علقمة الحارثي. (يعظمون البدن) أي لا يستحلونها ولا يعتدون عليها، والبدن جمع بدنة وهي ما يهدى للحرم من الإبل أو البقر. (فابعثوها له) أثبروها أمامه. (ضغطة) مفاجأة وقهرا. (يرسف) يمشي مشيا بطيئا بسبب القيود. (الدينة) النقيصة والمذلة. (بغرز) ما يكون للإبل بمنزلة الركاب للفرس، والمعنى: تمسك بأمره ولا تخالفه. (قضية الكتاب) كتابة العهد والإشهاد عليه. (حالفه) هو خراش بن أمية الخزاعي. (يقتل بعضنا) من شدة الازدحام على النحر والحلق. (غما) حزنا على عدم المبادرة للامتنال. (فامتحنوهن) فاختبروهن. (بعصم الكوافر) بعصم: جمع عصمة وهي ما يعتصم به من عقد الزواج، والكوافر، الكوافر جمع كافرة، والمراد المشركة، والمعنى: لا تقيموا على نكاحهن، ولا تتمسكوا بالزوجية بينكم وبينهن. /المتحنة: 10/. (رجلين) هما خنيس بن جابر ومولى يقال له كوثر، والذي أرسلهما في طلبه الأخنس بن شريق. (العهد الذي جعلت لنا) أي نطالبك بالوفاء بالعهد الذي أعطيتنا، وهو أن ترد إلينا من جاءك منا ولو كان مسلما. (فلان) هو خنيس. (فاستله) أخرج من غمده. (الأخر) صاحب السيف. (فأمكنه منه) أعطاه إياه بيده حتى تمكن منه. (برد) كناية عن أنه مات، لأن البرودة تلزم عن الموت. (ذعرا) فزعا وخوفا. (وإني لمقتول) سيقتلني إن لم تردوه عني. (قد والله أوفى الله ذمتك) ليس عليك عتاب منهم فيما صنعت أنا. (ويل أمه) الويل العذاب، وهي كلمة أصلها دعاء عليه، ولكنها استعملت هنا للتعجب من عمله. (مسعر حرب) محرك لها وموقد لنارها، والمسعر في الأصل العود الذي تحرك به النار. (لو كان له أحد) لو وجد معه أحد ينصره وبعاضده. (سيف البحر) ساحله. (عصابة) جماعة، أربعون فما فوق. (بعير) بخبر غير، وهي القافلة من الإبل المحملة بالبضائع والأموال. (تناشده) تسأله وتطلب منه بإلحاح. (الرحم) القرابة، أي يسأله بحق الله تعالى وبحق القرابة بينهم وبينه. (ببطن مكة) داخل مكة وهي الحديبية، لأنها من الحرم. (أظفركم عليهم) خولكم النصر والغلبة عليهم. (الحمية) الأنفة، فمنعوكم من دخول المسجد الحرام. /الفتح: 24 - 26/. وتمة الآيات: {وكان الله بما تعملون بصيرا. هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والهدى معكوبا أن يبلغ محله ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم أن تطؤوهم فتصيبكم منهم معرة بغير علم ليدخل الله في رحمته من يشاء لو تزيلوا لعذبنا الذين كفروا منهم عذابا أليما. إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وألزمهم كلمة التقوى وكانوا أحق بها وأهلها وكان الله بكل شيء عليما}. (صدوكم) منعوكم. (الهدى) ما يهدى للحرم من الإبل وغيرها. (معكوبا) محبوسا وممنوعا. (محله) مكانه الذي يذبح في عادة وهو الحرم. (تطؤوهم) تقتلوهم مع الكفار. (معرة) إثم وجرح. (تزيلوا) تميزوا عن الكفار. (سكينته) وقارة وطمأنينته. (ألزمهم) جعلها ملازمة لهم وثبتهم. (كلمة التقوى) الإخلاص والتوحيد والوفاء بالعهد. (أحق بها) من غيرهم. (فاتكم) سبقكم وذهب من عندكم. /المتحنة: 11/. (المدة) مدة المصالحة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وقريش].

(2582) - وقال عقيل، عن الزهري: قال عروة: فأخبرتني عائشة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن، وبلغنا أنه لما أنزل الله تعالى: أن يردوا إلى المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم، وحكم على المسلمين أن لا يمسكوا بعصم الكوافر، أن عمر طلق امرأتين قريبتين بنت أبي أمية، وابنة جرول الخزاعي، فتزوج قريبتين معاوية، وتزوج الأخرى أبو جهم، فلما أبى الكفار أن يقرؤا بأداء ما أنفق المسلمون على أزواجهم أنزل الله تعالى: {وإن فاتكم شيء من أزواجكم إلى الكفار فعاقبتهم}. والعقب ما يؤدي المسلمون إلى من هاجرت امرأته من الكفار، فأمر أن يعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما أنفق من صداق نساء الكفار اللاتي هاجرن، وما نعلم أحدا من المهاجرات ارتدت بعد إيمانها.

وبلغنا أن أبا بصير بن أسيد الثقفي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا مهاجرا في المدة، فكتب الأخنس بن شريق إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله أبا بصير، فذكر الحديث.

[ر: 1608]

3- 16 - باب: الشروط في القرض.

[ش (انظر 48 - في الاستقراض، 17 - باب: إذا أقرضه إلى أجل مسمى)].

2583 - وقال الليث: حدثني جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه ذكر رجلا سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار، فرفعه إليه إلى أجل مسمى.

[ر: 1427]

وقال ابن عمر - رضي الله عنهما - وعطاء: إذا أجله في القرض جاز.

3- 17 - باب: المكاتب، وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله.

وقال جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - في المكاتب: شروطهم بينهم.

وقال ابن عمر، أو عمر: كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل وإن اشترط مائة شرط.

وقال أبو عبد الله: يقال عن كليهما: عن عمر وابن عمر.

[ش (في المكاتب..) المكاتب عبد مملوك يتعاقد مع سيده على قدر من المال، إذا أداه إليه أصبح حرا. والمعنى: شروط المكاتبين وساداتهم معتبرة بينهم].

2584 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أتتها بريرة تسألها في كتابتها، فقالت: إن شئت أعطيت أهلك ويكون الولاء لي، فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرته ذلك، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ابتاعها فأعتقها، وإنما الولاء لمن أعتق). ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر، فقال: (ما بال أقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله، من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له، وإن اشترط مائة شرط). [ر: 444]

3- 18 - باب: ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار، والشروط التي يتعارفها الناس بينهم، وإذا قال مائة: إلا واحدة أو ثنتين.

وقال ابن سيرين: قال رجل لكرهه، أدخل ركابك، فإن لم أرحل معك يوم كذا وكذا، فلك مائة درهم، فلم يخرج، فقال شريح: من شرط على نفسه طائعا غير مكره فهو عليه. وقال أيوب: عن ابن سيرين: إن رجلا باع طعاما، وقال: إن لم أتك الأربعاء فليس بيني وبينك بيع، فلم يجرى، فقال شريح للمشتري: أنت أخلفت، فقضى عليه.

[ش (الثنيا) الاستثناء. (لكرهه) الذي أكراه. (ركابك) الإبل التي يسافر عليها].  
2585 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن لله تسعة وتسعين اسما، مائة إلا واحدا، من أحصاها دخل الجنة). [6957, 6047]

[ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة، باب: في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها، رقم: 2677. (أحصاها) عدّها جميعها ولم يقتصر على بعض منها، وقيل: حفظها، وقيل غير ذلك. ومناسبة الحديث للباب وجود الاستثناء فيه].

3- 19 - باب: الشروط في الوقف.  
2586 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري: حدثنا ابن عون قال: أنبأني نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما:

أن عمر بن الخطاب أصاب أرضا بخير، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها، فقال: يا رسول الله، إني أصبت أرضا بخير، لم أصب مالا قط أنفس عندي منه، فما تأمر به؟ قال: (إن شئت حبست أصلها وتصدق بها). قال: فتصدق بها عمر: أنه لا يباع ولا يوهب ولا يورث، وتصدق بها في الفقراء، وفي القربى، وفي الرقاب، وفي سبيل الله، وابن السبيل، والضيف، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، ويطعم غير متمول. قال: فحدثت به ابن سيرين، فقال: غير متائل مالا. [2613, 2620, 2621, 2625]

[ش أخرجه مسلم في الوصية، باب: الوقف. رقم: 1632. (يستأمره) يستشيره. (أنفس) أجود وأعجب. (وليها) قام بشأنها. (بالمعروف) بحسب ما يحتمل إنتاج الوقف، وحسب العرف الشائع. (متمول) مدخر للمال. (متائل) جامع].

بسم الله الرحمن الرحيم.

## 2- 59 - كتاب الوصايا.

3- 1 - باب: الوصايا، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (وصية الرجل مكتوبة عنده). وقول الله تعالى: {كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا على المتقين. فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم. فمن خاف من موص جنفا أو إثما فأصلح بينهم فلا إثم عليه إن الله غفور رحيم}. /البقرة: 180 - 182 ./ جنفا: ميلا. {متجانف} /المائدة: 3/ مائل.

[ش (كتب) فرض. (الموت) أي أسبابه. (خيرا) مالا. (الوصية) فعلية الوصية، وهي في اللغة: طلب فعل من غيره، ليفعله حال حياته أو بعد وفاته. وفي الشرع: تملك مضاف إلى ما بعد الموت بطريق التبرع. (بالمعروف) بالرفق والإحسان، وذلك بأن لا يجحف بورثته، وبدون إسراف ولا تقتير. (حقا) واجبا. وكان ذلك قبل أن تفرض الموارث وتبين، وبعد نزول آيات الموارث نسخ حكم وجوب الوصية، وبقيت مندوبة في حق غير الوارثين من الأقرباء وغيرهم. (بدله) زاد أو نقص فيما علم من الوصية. (إثمه) إثم تبديل الإيصاء. (الذين يبدلونه) من الأوصياء، أو الشهود على الوصية، أو غيرهم. (جنفا) ميلا عن الحق خطأ. (إثما) تعمد الميل. (بينهم) بين الموصي والموصى له].

2587 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ما حق امرئ مسلم، له شيء يوصي فيه، يبني ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده).

تابعه محمد بن مسلم، عن عمرو، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم. [ش أخرجه مسلم في أول كتاب الوصية، رقم: 1627. (ما حق) لا ينبغي له وليس من حقه. (شيء يوصي فيه) مال يمكن أن يوصي بجزء منه].

2588 - حدثنا إبراهيم بن الحارث: حدثنا يحيى بن أبي بكير: حدثنا زهير بن معاوية الجعفي: حدثنا أبو إسحاق، عن عمرو بن الحارث،

ختن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أخي جويرية بنت الحارث، قال: ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهما، ولا ديناراً، ولا عبداً، ولا أمة، ولا شيئاً، إلا بخلته البيضاء، وسلاحه، وأرضاً جعلها صدقة.

[2718، 2755، 2931، 4192]

[ش (ختن) كل من كان من قبل الزوجة كأبيها وأخيها، وقد يطلق على زوج البنت. (أمة) مملوكة. (جعلها صدقة) يصدق بها على سبيل الوقف].

2589 - حدثنا خلاد بن يحيى: حدثنا مالك، هو ابن مغول: حدثنا طلحة ابن مصرف قال: سألت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما: هل كان النبي صلى الله عليه وسلم أوصى؟ فقال: لا، فقلت: كيف كتب على الناس الوصية، أو أمروا بالوصية؟ قال: أوصى بكتاب الله.

[4191، 4734]

[ش أخرجه مسلم في الوصية، باب: ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، رقم: 1634. (أوصى بكتاب الله) أي أوصى بالعمل بما فيه، والالتزام بمقتضاه].

2590 - حدثنا عمرو بن زرارة: أخبرنا إسماعيل، عن عون، عن إبراهيم، عن الأسود قال: ذكروا عند عائشة: أن علياً - رضي الله عنهما - كان وصياً، فقالت: متى أوصى إليه، وقد كنت مسندته إلى صدري، أو قالت: حجري، فدعا بالطست، فلقد انخثت في حجري، فما شعرت أنه قد مات، فمتى أوصى إليه؟

[4190]

[ش أخرجه مسلم في الوصية، باب: ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، رقم: 1636. (وصياً) أي على الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. (حجري) حضني. (انخثت) انكسر وانثى لاسترخاء أعضائه عند الموت].

3-2 - باب: أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكفوا الناس. 2591 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر ابن سعد، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال:

جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وأنا بمكة، وهو يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها، قال: (يرحم الله ابن عفرأ). قلت: يا رسول الله، أوصي بمالي كله؟ قال: (لا). قلت: فالشطر؟ قال: (لا). قلت: الثلث؟ قال: (فالثلث والثلث كثير، إنك إن تدع ورثتك أغنياء، خير من أن تدعهم عالة يتكفون الناس في أيديهم، وإنك مهما أنفقت من نفقة فإنها صدقة، حتى اللقمة التي ترفعها إلى في امرأتك، وعسى الله أن يرفعك، فينتفع بك ناس ويضر بك آخرون). ولم يكن له يومئذ إلا ابنة.

[ر: 56]

[ش (وهو) أي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقيل: سعد رضي الله عنه. (ابن عفرأ) هو سعد بن خولة، ويحتمل أن ابن عفرأ لقب له، وقيل غير ذلك. (تدع) تترك. (عالة) فقراء، جمع عائل وهو الفقير. (يتكفون) من التكفف وهو بسط الكف للسؤال، أو سؤال الناس كفافاً من الطعام. (يرفعك) يطيل عمرك. (فينتفع بك ناس) من المسلمين، بالغنائم التي ستغنم مما يفتح الله على يدك من بلاد الشرك. (ويضر بك آخرون) وهم الذين سيهلكون على يدك من أهل الباطل والشرك. وهذا معجزة من معجزاته صلى الله عليه وسلم، حيث أخبر عنه قبل وقوعه، ووقع كما أخبر به، فقد فتح الله تعالى على يديه بلاد العراق].

3-3 - باب: الوصية بالثلث.

وقال الحسن: لا يجوز للذمي وصية إلا الثلث.

وقال الله تعالى: {وأن احكم بينهم بما أنزل الله} /المائدة: 49/.

[ش (الحسن) البصري رحمه الله تعالى. (لا يجوز..) أي إذا أوصى بما يزيد عن الثلث لا تنفذ وصيته إلا في حدود الثلث، ولو لم يكن له ورثة، أو كان له ورثة وأجازوا ذلك. (بينهم) أي بين الذميين من أهل الكتاب، إذا تحاكموا إلينا في الميراث وغيره].

2592 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

لو غض الناس إلى الربيع، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الثلث، والثلث كثير، أو كبير).

[ش أخرجه مسلم في الوصية، باب: الوصية بالثلث، رقم: 1629. (غض الناس..) نقضوا في وصاياهم عن الثلث، واكتفوا بالربع].

2593 - حدثنا محمد بن عبد الرحيم: حدثنا زكرياء بن عدي: حدثنا مروان، عن هاشم بن هاشم، عن عامر بن سعد، عن أبيه رضي الله عنه قال:

مرضت، فعادني النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، ادع الله لي أن لا يردني على عقبي، قال: (لعل الله يرفعك، وينفع بك ناسا). قلت: أريد أن أوصي، وإنما لي ابنة، قلت: أوصي بالنصف؟ قال: (النصف كثير). قلت: فالثلث؟ قال: (الثلث، والثلث كثير، أو كبير). قال: فأوصى الناس بالثلث، فجاز ذلك لهم.

[ر: 56]

[ش (لا يردني على عقبي) لا يميتني في البلد التي هاجرت منها وهي مكة. (قال فأوصى الناس) ظاهره أنه كلام سعد، ويحتمل أن يكون من كلام من دونه من الرواة].

3- 4 - باب: قول الموصي لوصيه: تعاهد ولدي، وما يجوز للموصي من الدعوى.

2594 - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة ابن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أنها قالت:

كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص: أن ابن وليدة زمعة مني، فاقبضه إليك، فلما كان عام الفتح أخذ سعد، فقال: ابن أخي قد كان عهد إلي فيه، فقام عبد بن زمعة فقال: أخي وابن أمة أبي، ولد على فراشه، فتساوقا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال سعد: يا رسول الله، ابن أخي، كان عهد إلي فيه، فقال عبد بن زمعة: أخي وابن وليدة أبي، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هو لك يا عبد بن زمعة، الولد للفراش وللعاهر الحجر). ثم قال لسودة بنت زمعة: (احتجبي منه). لما رأى من شبهه بعتبة، فما رآها حتى لقي الله.

[ر: 1948]

3- 5 - باب: إذا أوما المريض برأسه إشارة بينة جازت.

2595 - حدثنا حسان بن أبي عباد: حدثنا همام، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه:

أن يهوديا رض جارية بين حجرين، فقيل لها: من فعل بك، أفلان، أو فلان، حتى سمي اليهودي، فأومات برأسها، فجيء به، فلم يزل حتى اعترف، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بالحجارة.

[ر: 2282]

3- 6 - باب: لا وصية لوارث.

2596 - حدثنا محمد بن يوسف، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين، فنسخ الله من ذلك ما أحب، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس، وجعل للمرأة الثمن والربع، وللزوج الشطر والربع.

[6358، 4302]

[ش (كان المال للولد) أي كان الحكم في أول الأمر: إذا مات الشخص فماله لولده. (ما أحب) ما أراد. (حظ) نصيب. (الثلث) عند وجود ولد للمتوفى، والربع عند عدمه. (الشطر) النصف عند عدم الولد، والربع عند وجوده].

3- 7 - باب: الصدقة عند الموت.

حدثنا محمد بن العلاء: حدثنا أبو أسامة، عن سفيان، عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله، أي الصدقة أفضل؟ قال: (أن تصدق وأنت صحيح حريص، تأمل الغنى، وتخشى الفقر، ولا تمهل، حتى إذا بلغت الحلقوم، قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان).

[ر: 1353]

3- 8 - باب: قول الله تعالى: {من بعد وصية يوصى بها أو دين} /النساء: 11/.

ويذكر: أن شريحا وعمر بن عبد العزيز وطاوسا وعطاء وابن أذينة: أجازوا إقرار المريض بدين. وقال الحسن: أحق ما تصدق به الرجل آخر يوم من الدنيا وأول يوم من الآخرة.

وقال إبراهيم والحكم: إذا أبرأ الوارث من الدين برئ.

وأوصى رافع بن خديج: أن لا تكشف امرأته الفزارية عما أغلق عليه بابها.

وقال الحسن: إذا قال للمملوكه عند الموت: كنت أعتقتك، جاز.

وقال الشعبي: إذا قالت المرأة عند موتها: إن زوجي قضاني وقبضت منه، جاز. وقال بعض الناس: لا يجوز إقراره لسوء الظن به للورثة، ثم استحس فقال: يجوز إقراره بالوديعة والبضاعة والمضاربة. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث).

[ر: 5719]

ولا يحل مال المسلمين، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (آية المنافق ثلاث: إذا اتمن خان). وقال الله تعالى: {إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها} /النساء: 58/. فلم يخص وارثا ولا غيره. فيه عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[ش (المريض) أي مريضا يخاف عليه من الموت فيه، وقيل في بيانه: هو المرض الذي يتصل به الموت ولا يستمر أكثر من سنة. (برئ) أي إذا أبرأ المريض مرض الموت وارثه من الدين الذي له عليه، برئ الوارث. قال العيني: الظاهر أن المراد منه: أن المرأة بعد موت زوجها لا يتعرض لها، فإن جميع ما في بيته لها، وهذا إذا لم يكن ما في بيتها من أمتعة الرجال، وإن لم يشهد لها زوجها بذلك. (جاز) أي نفذ العتق من جميع المال، لا من الثلث فقط. (قضائي) أداني حقي، وقوله (جاز) أي صح إقرارها. (بعض الناس) مراده ببعض الناس أبو حنيفة رحمه الله تعالى وأصحابه. (إقراره) أي المريض مرضا يخاف منه الموت. (البضاعة) الأموال المعدة للتجارة. (إياكم والظن) احذروا الظن السيء. (أكذب الحديث) أي يكون الكذب فيه أكثر من غيره، ويخطئ الإنسان فيه الحقيقة أكثر من أي قول يحدث به (الأمانات) كل ما يؤتمن عليه من الحقوق. (أهلها) أصحابها.

وأتى البخاري بالحديثين والآية ليرد على القائلين بعدم جواز إقرار المريض، فإن رده لسوء الظن ممنوع، للنهي عن سوء الظن. وكذلك ترك الخيانة يوجب أن يقر بما عليه، وإذا أقر لابد من اعتباره إقراره. وكذلك الأمر بأداء الأمانة مطلقا يوجب ذلك.

ورد العيني على ما أورد البخاري: بأن الظن المنهي عنه هو الظن الفاسد، وأن الإقرار يعتبر حيث لا تهمة، والمريض متهم في إقراره بالمحابة لبعض الورثة أو غيرهم، وأداء الأمانة مطلوب حيث يثبت أن الذمة مشغولة، ولا دليل على شغل ذمة المريض مع احتمال التهمة أيضا].

2598 - حدثنا سليمان بن داود أبو الربيع: حدثنا إسماعيل بن جعفر: حدثنا نافع بن مالك بن أبي عامر أبو سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا أؤتمن خان، وإذا وعد أخلف).

[ر: 33]

3- 9 - باب: تأويل قول الله تعالى: {من بعد وصية يوصي بها أو دين} /النساء: 11/.  
ويذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية.

وقوله: {إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها} /النساء: 58/.

فأداء الأمانة أحق من تطوع الوصية، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا صدقة إلا عن ظهر غنى).

[ر: 1360، 1361]

وقال ابن عباس: لا يوصي العبد إلا بإذن أهله، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (العبد راع في مال سيده).

2599 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير: أن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال لي: (يا حكيم، إن هذا المال خضر حلو، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى). قال حكيم: فقلت: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق، لا أرزأ أحدا بعدك شيئا، حتى أفارق الدنيا. فكان أبو بكر يدعو حكيمًا ليعطيه العطاء فيأبى أن يقبل منه شيئا، ثم إن عمر دعاه ليعطيه فأبى أن يقبله، فقال يا معشر المسلمين، إنني أعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه. فلم يرزأ حكيم أحدا من الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفي رحمه الله.

[ر: 1361]

2600 - حدثنا بشر بن محمد السخيتاني: أخبرنا عبد الله: أخبرنا يونس، عن الزهري قال: أخبرني سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (كلكم راع ومسؤول عن رعيته، والإمام راع ومسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله ومسؤول عن رعيته، والمرأة راعية ومسؤولة عن رعيته، والخادم في مال سيده راع ومسؤول عن رعيته). قال: وحسبت أن قد قال: (والرجل راع في مال أبيه).

[ر: 853]

3- 10 - باب: إذا وقف أو أوصى لأقاربه، ومن الأقارب.

وقال ثابت، عن أنس: قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة: (اجعلها لفقراء أقاربك). فجعلها لحسان وأبي بن كعب.

وقال الأنصاري: حدثني أبي، عن ثمامة، عن أنس: مثل حديث ثابت، قال: (اجعلها لفقراء قرابتك). قال أنس: فجعلها لحسان وأبي بن كعب، وكانا أقرب إليه مني، وكان قرابة حسان وأبي من أبي طلحة، واسمه زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار.



وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام، فيجتمعان إلى حرام، وهو الأب الثالث، وحرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو ابن مالك بن النجار، فهو يجمع حسان وأبا طلحة وأبيا إلى ستة آباء إلى عمرو بن مالك. وهو أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار، فعمرو بن مالك يجمع حسان وأبا طلحة وأبيا.

وقال بعضهم: إذا أوصى لقربته فهو إلى آبائه في الإسلام. [ش (الأنصاري) هو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك رضي الله عنه. (بعضهم) أراد أبا يوسف صاحب أبي حنيفة رحمهما الله تعالى].  
2601 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة: أنه سمع أنسا رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة: (أرى أن تجعلها في الأقربين). قال أبو طلحة: أفعل يا رسول الله، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبنين عمه.  
وقال ابن عباس: لما نزلت: {وأنذر عشيرتكم الأقربين}. جعل النبي صلى الله عليه وسلم ينادي: (يا بني فهر، يا بني عدي). لبطون قريش.  
وقال أبو هريرة: لما نزلت: {وأنذر عشيرتكم الأقربين}. قال النبي صلى الله عليه وسلم: (يا معشر قريش).

[ر: 1330, 1392, 2602]

3- 11 - باب: هل يدخل النساء والولد في الأقارب.  
2602 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني سعيد ابن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن: أن أبا هريرة رضي الله عنه قال:

قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزل الله عز وجل: {وأنذر عشيرتكم الأقربين}. قال: (يا معشر قريش - أو كلمة نحوها - اشترتوا أنفسكم، لا أغني عنكم من الله شيئا، يا بني مناف لا أغني عنكم من الله شيئا، يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئا، ويا صفية عمه رسول الله لا أغني عنك من الله شيئا، ويا فاطمة بنت محمد، سليني ما شئت من مالي، لا أغني عنك من الله شيئا).  
تابعه أصبغ، عن ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب.

[4493, 3336]

[ش أخرجه مسلم في الأيمان، باب: في قوله تعالى: {وأنذر عشيرتكم الأقربين}، رقم: 204. (عشيرتكم) قومك وقبيلتك. (الأقربين) وهم بنو هاشم وبنو المطلب /الشعراء: 214/. (اشترتوا أنفسكم) أنقذوها من النار بالإيمان والعمل الصالح. (لا أغني عنكم) لا أنفعكم شيئا، ولا أستطيع أن أدفع عنكم عذاب الله عز وجل إن لم تؤمنوا].

3- 12 - باب: هل ينتفع الواقف بوقفه.

وقد اشترط عمر رضي الله عنه: لا جناح على من وليه أن يأكل منها. [ر: 2586]  
وقد يلي الواقف وغيره. وكذلك من جعل بدنة أو شيئا لله، فله أن ينتفع بها كما ينتفع غيره، وإن لم يشترط.

2603 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه:  
أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة، فقال له: (اركبها). فقال: يا رسول الله إنها بدنة، قال في الثالثة أو الرابعة: (اركبها ويلك، أو: ويحك).

[ر: 1605]

2604 - حدثنا إسماعيل: حدثنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه:  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة، فقال: (اركبها). قال: يا رسول الله، إنها بدنة، قال: (اركبها ويلك). في الثانية أو الثالثة.

[ر: 1604]

3- 13 - باب: إذا وقف شيئا فلم يدفعه إلى غيره فهو جائز.  
لأن عمر رضي الله عنه أوقف، وقال: لا جناح على من وليه أن يأكل، ولم يخص إن وليه عمر أو غيره.  
[ر: 2586]

قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة: (أرى أن تجعلها في الأقربين). فقال: أفعل، فقسمها في أقاربه وبنين عمه.

[ر: 1392]

3- 14 - باب: إذا قال: داري صدقة لله، ولم يبين للفقراء أو غيرهم، فهو جائز، ويضعها في الأقربين أو حيث أراد.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة حين قال: أحب أموالي إلي يبرحاء، وإنها صدقة لله، فأجاز النبي صلى الله عليه وسلم ذلك.

[ر: 1392]

وقال بعضهم: لا يجوز حتى يبين لمن، والأول أصح.

[ش (بعضهم) المراد الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، فنقل عنه قول: إن الوقف لا يصح حتى يعين جهة مصرفه، فإن لم يعين بقي الموقوف على ملك الواقف. والقول الآخر يصح وإن لم يعين. [عيني]].

3- 15 - باب: أرضي أو بستانني صدقة عن أمي فهو جائز، وإن لم يبين لمن ذلك.  
2605 - حدثنا محمد بن سلام: أخبرنا مخلد بن يزيد: أخبرنا ابن جريح قال: أخبرني يعلى: أنه سمع عكرمة يقول: أنبأنا ابن عباس رضي الله عنهما:

أن سعد بن عبادة رضي الله عنه توفيت أمه وهو غائب عنها، فقال: يا رسول الله، إن أمي توفيت وأنا غائب عنها، أينفعها شيء إن تصدقت به عنها؟ قال: (نعم). قال: فأني أشهدك أن حائطي المخراف صدقة عليها.

[2611، 2618]

[ش (أمه) عمرة بنت مسعود. (حائطي) هو البستان من النخل إذا كان له جدار. (المخراف) اسم لحائطه، والمخراف الشجرة وقيل ثمرها].

3- 16 - باب: إذا تصدق، أو أوقف بعض ماله، أو بعض رقيقه، أو دوابه، فهو جائز.  
2606 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب: أن عبد الله بن كعب قال: سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يقول:

قلت: يا رسول الله، إن من تويتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله إلى رسوله صلى الله عليه وسلم؟ قال: (أمسك عليك بعض مالك، فهو خير لك). قلت: فأني أمسك سهمي الذي بخبير.

[2787، 2790، 2922، 3363، 3676، 3735، 3768، 4156، 4396، 4399 - 4401، 5900، 6312، 6798]

[ش (أنخلع..) أخرج منه جميعه وأتصدق به وأعري منه، كما يعرى الإنسان إذا خلع ثوبه. (سهمي) نصيبي الذي أملكه].

3- 17 - باب: من تصدق إلى وكيله، ثم رد الوكيل إليه.

2607 - وقال إسماعيل: أخبرني عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، لا أعلمه إلا عن أنس رضي الله عنه قال:

لما نزلت: {لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون}. جاء أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، يقول الله تبارك وتعالى في كتابه: {لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون}. وإن أحب أموالي إلي بيرحاء - قال: وكانت حديقة، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويستظل بها، ويشرب من مائها - فهي إلى الله عز وجل وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم، أرجو بره وذخره، فضعها أي رسول الله حيث أراك الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (بخ يا أبا طلحة، ذلك مال رباح، قبلناه منك، ورددناه عليك، فاجعله في الأقربين). فتصدق به أبو طلحة على ذوي رحمه، قال: وكان منهم أبي وحسان، قال: وباع حسان حصته منه إلى معاوية، فقيل له: تبيع صدقة أبي طلحة؟ فقال: ألا أبيع صاعاً من تمر بصاع من دراهم. قال: وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني حديلة الذي بناه معاوية.

[ر: 1392]

[ش (تبيع صدقة أبي طلحة) أي كيف تبيعها وقد تصدق بها عليكم على سبيل الوقف. (ألا أبيع..) أي لا فرق بين هذا وهذا. (بنو حديلة) بطن من الأنصار].

3- 18 - باب: قول الله تعالى: {وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه} /النساء: 8/.

[ش (القسمة) الميراث. (أولوا القربى) الأقرباء غير الوارثين. (فارزقوهم منه) أعطوهم نصيباً من التركة].

2608 - حدثنا محمد بن الفضل أبو النعمان: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

إن ناساً يزعمون أن هذه الآية نسخت، ولا والله ما نسخت، ولكنها مما تهاون الناس، هما واليان: وال يرث، وذاك الذي يرزق، ووال لا يرث، فذاك الذي يقول بالمعروف، يقول: لا أملك لك أن أعطيك.

[4300]

[ش (هذه الآية) قوله تعالى: {وإذا حضر القسمة}. (نسخت) نسخ حكمها وقد كان واجبا في ابتداء التشريع على قول من يقول بالنسخ. (ولكنها مما تهاون الناس) ولكن مقتضى الآية مما تهاون الناس فيه ولم يعملوا به. (هما) المتصرفان في التركة والمتوليان أمرها. (يرزق) يعطي من حضر ممن ذكر في الآية. (يقول بالمعروف) يعتذر بلطف عن الإعطاء لمن حضر، كما أمره تعالى بقوله: {وقولوا لهم قولا معروفا} /النساء: 8/.

3- 19 - باب: ما يستحب لمن يتوفى فجأة أن يتصدقوا عنه، وقضاء النذور عن الميت.

2609 - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها:

أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم: إن أمي افتلنت نفسها، وأراها لو تكلمت تصدقت، أفأصدق عنها؟ قال: (نعم، تصدق عنها).

[ر: 1322]

2610 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

أن سعد بن عبادة رضي الله عنه، استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن أمي ماتت وعليها نذر، فقال: (اقضه عنها).

[6558، 6320]

[ش أخرج مسلم في النذر، باب: الأمر بقضاء النذر، رقم: 1638]

-3- 20 - باب: الإشهاد في الوقف والصدقة .

2611 - حدثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا هشام بن يوسف: أن ابن جريج أخبرهم قال: أخبرني يعلى: أنه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول: أبانا ابن عباس:

أن سعد بن عبادة رضي الله عنه، أخا بني ساعدة، توفيت أمه وهو غائب عنها، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إن أمي توفيت وأنا غائب عنها، فهل ينفعها شيء إن تصدقت به عنها؟ قال: (نعم). قال: فإني أشهدك أن حائطي بالمخرف صدقة عليها.

[ر: 2605]

-3- 21 - باب: قول الله تعالى:

{وأتوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالكم إلى أموالكم إنه كان حوبا كبيرا. وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء} /النساء: 2، 3.

[ش (أتوا) أعطوا. (اليتامى) الصغار الذين لا أب لهم. (أموالهم) التي كانت في أيديكم وتحت وصايتكم، وذلك إذا بلغوا الحلم راشدين. (تبدلوا الخبيث بالطيب) لا تأخذوا الحرام بدل الحلال، وذلك بأخذكم الجيد من مال اليتيم، وإعطائكم بدله الرديء من أموالكم. (ولا تأكلوا أموالكم إلى أموالكم) لا تخلطوها بها فتأكلوها جميعا. (حوبا) ذنبا. (تقسطوا) تعدلوا. (في اليتامى) في الزواج باليتيمات. (فانكحوا ما طاب لكم) فاتركوا الزواج باليتيمات، وتزوجوا من حلت لكم ومن رغبتن من غيرهن من النساء].

2612 - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: كان عروة بن الزبير يحدث:

أنه سأل عائشة رضي الله عنها: {وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء}. قالت: هي اليتيمة في حجر وليها، فيرغب في جمالها ومالها، ويريد أن يتزوجها بأدنى من سنة نساءها فنهوا عن نكاحهن، إلا أن يقسطوا لهن في إكمال الصداق، وأمروا بنكاح من سواهن من النساء.

قالت عائشة: ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد، فأنزل الله عز وجل: {ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن}. قالت: فبين الله في هذه أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال ومال ورغبوا في نكاحها، ولم يلحقوها بسنتها بإكمال الصداق، فإذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها من النساء، قال: فكما يتركونها حين يرغبون عنها، فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها، إلا أن يقسطوا لها الأوفى من الصداق، ويعطوها حقها.

[ر: 2362]

-3- 22 - باب: قول الله تعالى:

{وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن يكبروا ومن كان غنيا فليستعفف ومن يكن فقيرا فليأكل بالمعروف فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم وكفى

بالله حسيبا. للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضا} /النساء: 6، 7. حسيبا: يعني كافيا.

[ش (ابتلوا) اختبروا. (بلغوا النكاح) صاروا أهلا له، بالاحتلام أو بالسن. (آنستم) أبصرتم وشعرتهم. (رشدا) صلاحا في دينهم وحفظا لأموالهم. (إسرافا) مسرفين بمالهم من غير حاجة ضرورية. (بدارا) مبادرين إلى إنفاقها. (أن يكبروا) حذرا من أن يبلغوا ويلزموكم تسليم أموالهم إليهم. (بالمعروف) بقدر أجره عمله المتعارف عليها. (مفروضا) مقدرًا أو محتما إعطاؤه لمن يستحقه].

-3- 23 - باب: وما للوصي أن يعمل في مال اليتيم، وما يأكل منه بقدر عمالته.

2613 - حدثنا هارون: حدثنا أبو سعيد، مولى بني هاشم: حدثنا صخر ابن جويرية، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما:

أن عمر تصدق بمال له على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان يقال له ثمغ، وكان نخلا، فقال عمر: يا رسول الله إنني استفدت مالا، وهو عندي نفيس، فأردت أن أتصدق به، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (تصدق بأصله، لا يباع ولا يوهب ولا يورث، ولكن ينفق ثمرة). فتصدق به عمر، فصدفته ذلك في سبيل الله، وفي الرقاب، والمساكين، والضياف، وابن السبيل، ولذي القربى، ولا جناح على من وليه أن يأكل منه بالمعروف، أو أن يؤكل صديقه غير متمول به.

[ر: 2586]

[ش (ثمغ) أرضي تلقاء المدينة، كانت لعمر رضي الله عنه. (استفدت) حصلت وملكت. (نفس) جيد، وسمي نفيسا لأنه يأخذ بالنفس].

2614 - حدثنا عبيد بن إسماعيل: حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: {ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف}. قالت: أنزلت في والي اليتيم: أن يصيب من ماله إذا كان محتاجا، بقدر ماله بالمعروف.

[ر: 2098]

3- 24 - باب: قول الله تعالى: {إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا}. /النساء: 10/.  
[ش (ظلما) بغير حق. (نارا) ما يؤول بهم إلى النار. (سيصلون) يدخلون. (سعيرا) نارا شديدة يحترقون فيها].

2615 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد المدني، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة رضي الله عنه،  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (اجتنبوا السبع الموبقات). قالوا: يا رسول الله: وما هن؟ قال: (الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات).

[6465، 5431]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها، رقم: 89. (اجتنبوا) ابتعدوا. (الموبقات) المهلكات. (السحر) هو في اللغة: عبارة عما لطف وخفي سببه، وبمعنى صرف الشيء عن وجهه، ويستعمل بمعنى الخداع. والمراد هنا: ما يفعله المشعوذون من تخيلات وتمويه، تأخذ أبصار المشاهدين، وتوهمهم الإتيان بحقيقة أو تغييرها. (بالحق) كالقتل قصاصا. (التولي يوم الزحف) الفرار عن القتال يوم ملافة الكفار، والزحف في الأصل الجماعة الذين يزحفون إلى العدو، أي يمشون إليهم بمشقة، مأخوذ من زحف الصبي إذا مشى على مقعدته. (قذف) هو الاتهام والرمي بالزنا. (المحصنات) جمع محصنة، وهي العفيفة التي حفظت فرجها، وصانها الله من الزنا. (الغافلات) البريئات اللواتي لا يفطن إلى ما رمين به من الفجور].

3- 25 - باب: قول الله تعالى:

{ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لأعنتكم إن الله عزيز حكيم} /البقرة: 220/. لأعنتكم: لأخرجكم وضيق. {وعنت} /طه: 111/: خضعت.

وقال لنا سليمان: حدثنا حماد، عن أيوب، عن نافع قال: ما رد ابن عمر على أحد وصية.

وكان ابن سيرين: أحب الأشياء إليه في مال اليتيم أن يجتمع إليه نصحائه وأولياؤه، فينظروا الذي هو خير له.

وكان طاوس: إذا سئل عن شيء من أمر اليتامى قرأ: {والله يعلم المفسد من المصلح}. وقال عطاء في يتامى الصغير والكبير: ينفق الولي على كل إنسان بقدره من حصته.

[ش (عن اليتامى) عن كفية معاملتهم والتصرف في مالهم. (إصلاح لهم) بتنمية أموالهم والقيام عليهم. (تخالطوهم) أي في الطعام والشراب والنفقة. (فإخوانكم) في الدين، ومن شأن الأخ أن يخالط أخاه، فلا حرج عليكم في ذلك. (الصغير والكبير) أي الوضيع والشريف. (بقدره) أي بالقدر اللائق به].

3- 26 - باب: استخدام اليتيم في السفر والحضر، إذا كان صلاحا له، ونظر الأم وزوجها لليتيم.  
2616 - حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن كثير: حدثنا ابن علية: حدثنا عبد العزيز، عن أنس رضي الله عنه قال:

قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ليس له خادم، فأخذ أبو طلحة بيدي، فانطلق بي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إن أنسا غلام كيس فليخدمك، قال: فخدمته في السفر والحضر، ما قال لي لشيء صنعته لم صنعت هذا هكذا، ولا لشيء لم أصنعه لم تصنع هذا هكذا.  
[6513]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا، رقم: 2309. (كيس) عاقل ومتزن، وهو ضد الأحمق].

3- 27 - باب: إذا وقف أرضا ولم يبين الحدود فهو جائز، وكذلك الصدقة.

2617 - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة: أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول:

كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا من نخل، أحب ماله إليه بيرحاء، مستقبلة المسجد، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب. قال أنس فلما نزلت: {لن تتالوا البر حتى

تتفقوا مما تحبون}. قام أبو طلحة فقال: يا رسول الله، إن الله يقول: {لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون}. وأن أحب أموالي إليّ براء، وإنها صدقة لله، أرجو برها وذخرها عند الله، فضعها حيث أراك الله، فقال: (بخ، ذلك مال رايح، أو رايح - شك ابن مسلمة - وقد سمعت ما قلت، وإنني أرى أن يجعلها في الأقرين). قال أبو طلحة: أفعل ذلك يا رسول الله، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وفي بني عمه. وقال إسما عيل وعبد الله بن يوسف، ويحيى بن يحيى، عن مالك: (رايح).

[ر: 1392]

2618 - حدثنا محمد بن عبد الرحيم: أخبرنا روح بن عبادة: حدثنا زكرياء بن إسحاق قال: حدثني عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أمه توفيت، أينفعها إن تصدق عنها؟ قال: (نعم). قال: فإن لي مخرافا، وأشهدك أنني قد تصدقت به عنها.

[ر: 2605]

3- 28 - باب: إذا أوقف جماعة أرضا مشاعا فهو جائز. 2619 - حدثنا مسدد: حدثنا عبد الوارث، عن أبي التياح، عن أنس رضي الله عنه قال: أمر النبي صلى الله عليه وسلم ببناء المسجد، فقال: (يا بني النجار، ثامنوني بحائطكم هذا). قالوا: لا والله، لا نطلب ثمنه إلا إلى الله.

[ر: 418]

3- 29 - باب: الوقف كيف يكتب.

2620 - حدثنا مسدد: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

أصاب عمر بخبير أرضا، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أصبت أرضا، لم أصب مالا قط أنفس منه، فكيف تأمرني به؟ قال: (إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها). فتصدق عمر: أنه لا يباع أصلها، ولا يوهب، ولا يورث، في الفقراء، والقريبى، والرقاب، وفي سبيل الله، والضيف، وابن السبيل، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، أو يطعم صديقا غير متمول فيه.

[ر: 2586]

3- 30 - باب: الوقف للغني والفقير والضيف.

2621 - حدثنا أبو عاصم: حدثنا ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر: أن عمر رضي الله عنه وجد مالا بخبير، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره، قال: (إن شئت تصدق بها). فتصدق بها في الفقراء والمساكين، وذوي القربى، والضيف.

[ر: 2586]

3- 31 - باب: وقف الأرض للمسجد.

2622 - حدثنا إسحاق: حدثنا عبد الصمد قال: سمعت أباي: حدثنا أبو التياح قال: حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه:

لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أمر بالمسجد، وقال: (يا بني النجار، ثامنوني بحائطكم هذا). قالوا: لا والله، لا نطلب ثمنه إلا إلى الله.

[ر: 418]

3- 32 - باب: وقف الدواب والكراع والعروض والصامت.

قال الزهري: فيمن جعل ألف دينار في سبيل الله، ودفعتها إلى غلام له تاجر يتجر بها، وجعل ربحه صدقة للمساكين والأقربين، هل للرجل أن يأكل من ربح ذلك الألف شيئا، وإن لم يكن جعل ربحها صدقة في المساكين؟ قال: ليس له أن يأكل منها.

[ش (الكراع) الخيل المرصدة للجهاد. (العروض) الأمتعة. (الصامت) ضد الناطق، والمراد النقد في المال].

2623 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى: حدثنا عبيد الله قال: حدثني نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن عمر حمل على فرس له في سبيل الله، أعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحمل عليها رجلا، فأخبر عمر أنه قد وقفها يبيعها، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبتاعها، فقال: (لا تبتعها، ولا ترجع

في صدقتك).

[ر: 1418]

3- 33 - باب: نفقة القيم للوقف.

2624 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يقتسم ورثتي ديناراً، ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤونة عاملي، فهو صدقة).

[2929, 6348]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا نورث ما تركنا صدقة"، رقم: 1760. (مؤونة عاملي) نفقة عمالي، من قيم على وقف أو أجير أو وكيل].  
2625 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما:  
أن عمر اشترط في وقفه: أن يأكل من وليه ويؤكل صديقه، غير متمول مالا.

[ر: 2586]

-3- 34 - باب: إذا وقف أرضا أو بئرا، واشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين.  
وأوقف أنس دارا، فكان إذا قدمها نزلها.

وتصدق الزبير بدوره، وقال للمردودة من بناته أن تسكن غير مضرة ولا مضر بها، فإن استغنت بزوج فليس لها حق.

وجعل ابن عمر نصيبه من دار سكنى لذوي الحاجة من آل عبد الله.

[ش (واشترط..) أي اشترط الواقف أن ينتفع بالموقوف كما ينتفع غيره من المسلمين به، والدلاء جمع دلو، وهو وعاء يستخرج به الماء من البئر، والمعنى: أنه يأخذ بدلو كدلوهم ولا يتميز عنهم. (للمردودة) المطلقة. (تسكن) في الدور التي تصدق بها، أي أوقفها على بنيه والمطلقات من بناته، لا تباع ولا توهب].

2626 - وقال عبدان: أخبرني أبي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن:

أن عثمان رضي الله عنه حيث حوصر، أشرف عليهم، وقال: أنشدكم بالله، ولا أنشد إلا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، أستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من حفر رومة فله الجنة). فحفرتها، أستم تعلمون أنه قال: (من جهز جيش العسرة فله الجنة). فجهزته، قال: فصدقوه بما قال.

وقال عمر في وقفه: لا جناح على من وليه أن يأكل. [ر: 2586] وقد يليه الواقف وغيره، فهو واسع لكل.

[ش (من حفر رومة) اشترى بئر رومة ووسعها وبنى حول فمها، فنسب حفرها إليه، وهذه البئر كانت ليهودي يبيع ماءها للمسلمين كل قرية بدرهم، فاشتراها عثمان رضي الله عنه وأوقفها للمسلمين على أن له أن يشرب منها كما يشربون. (جيش العسرة) جيش غزوة تبوك، وسمي جيش العسرة لأنها كانت زمن عسر ومشقة. (واسع لكل) أي قول عمر رضي الله عنه: من وليه، يتناول الواقف وغيره].

-3- 35 - باب: إذا قال الواقف: لا نطلب ثمنه إلا إلى الله فهو جائز.

2627 - حدثنا مسدد: حدثنا عبد الوارث، عن أبي التياح، عن أنس رضي الله عنه:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (يا بني النجار، ثامنوني بحائطكم). قالوا: لا نطلب ثمنه إلا إلى الله.

[ر: 418]

-3- 36 - باب: قول الله تعالى:

{يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم إن أنتم ضربتم في الأرض فأصابتمكم مصيبة الموت تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله إن ارتبتم لا نشتري به ثمنا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله إنا إذا لمن الآثمين. فإن عثر على أنهما استحقا إثما فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الأوليان فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما وما اعتدينا إنا إذا لمن الظالمين. ذلك أدنى أن يأتيوا بالشهادة على وجهها أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم واتقوا الله واسمعوا والله لا يهدي القوم الفاسقين} /المائدة: 106 = 108/. عثر: ظهر. {أعثرنا} /الكهف: 21/: أظهرنا.

[ش (شهادة بينكم) ليشهد بينكم. (حضر أحدكم الموت) حضرته أسبابه. (ذوا عدل) عادلان. (منكم) من المسلمين. (من غيركم) من غير المسلمين. (ضربتم في الأرض) سافرتهم. (أصابتمكم مصيبة الموت) نزلت فيكم أسبابه. (تحبسونهما) توقفونهما. (ارتبتم) شككتم أنهما خانا. (لا نشتري به) لا نعتاض بالقسم. (ثمنا) عوضا نأخذه من أعراض الدنيا. (ولو كان ذا قربى) ولو كان المشهود عليه قريبا منا فإننا لا نحايه. (عثر) اطلع بعد حلفهما. (إثما) فعل ما يوجب الإثم من خيانة أو كذب في الشهادة. (يقومان مقامهما) في توجيه اليمين عليهما. (من الذين استحق عليهم) من الذين جني عليهم وهم أهل الميت وعشيرته. (الأوليان) أي هما الأحق بالشهادة لقربائهما ومعرفتهما الذين يستحقون الوصية. (ذلك) الذي تقدم من بيان الحكم. (أدنى) أقرب أن يأتي الشهداء أو الأوصياء. (على وجهها) حقيقتها التي تحملوها عليها، من غير تحريف ولا خيانة. (ترد أيمان) تكرر أيمان بشهود آخرين، فيفتضحوا بظهور كذبهم].

2628 - وقال لي علي بن عبد الله: حدثنا يحيى بن آدم: حدثنا ابن أبي زائدة، عن محمد بن أبي القاسم، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن بداء، فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم، فلما قدما بتركته فقدوا جاما من فضة مخوصا من ذهب، فأحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم وجد الجام بمكة، فقالوا: ابتعناه من تميم وعدي، فقام رجلان من أوليائه، فحلفا: لشهادتنا أحق من شهادتهما، وإن الجام لصاحبهم. قال: وفيهم نزلت هذه الآية: {يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم}.

[ش (تميم..عدي) كانا نصرانيين عندما حدثت القصة المذكورة في الحديث، وتميم أسلم بعد ذلك رضي الله عنه، وأما عدي فلم يسلم. (جاما) كأسا. (مخوصا) منقوشا فيه خطوط دقيقة طويلة كالخوص، وهو ورق النخل. (أوليائه) من أولياء السهمي، والرجلان هما: عمرو بن العاص والآخر قيل: هو المطلب بن أبي وداعة رضي الله عنهما].

3- 37 - باب: قضاء الوصي ديون الميت بغير محضر من الورثة.

2629 - حدثنا محمد بن سابق، أو الفضل بن يعقوب عنه: حدثنا شيبان أبو معاوية، عن فراس قال: قال الشعبي: حدثني جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما:

أن أباه استشهد يوم أحد، وترك ست بنات، وترك عليه ديناً، فلما أحضر جداد النخل، أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله، قد علمت أن والدي استشهد يوم أحد، وترك عليه ديناً كثيراً، وإنني أحب أن يراك الغرماء، قال: (أذهب فيبدر كل تمر على ناحيته). ففعلت، ثم دعوته، فلما نظروا إليه أغروا بي تلك الساعة، فلما رأى ما يصنعون أطاف حول أعظمها بيدراً ثلاث مرات، ثم جلس عليه، ثم قال: (ادع أصحابك). فما زال يكيل لهم حتى أدى أمانة والدي، وأنا والله راض أن يؤدي الله أمانة والدي، ولا أرجع إلى أخوتي بتمرة، فسلم والله البيادر كلها، حتى أني أنظر إلى البيدر الذي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه لم ينقص تمرة واحدة.

قال أبو عبد الله: أغروا بي: يعني هيجوا بي. {فأغرنا بينهم العداوة والبغضاء}. [ر: 2020]

[ش (فيبدر) اجعل كل صنف في بيدر يخصه، والبيدر المكان الذي يجعل فيه التمر المقطوع، والذي يداس فيه الزرع. (أغروا بي) لجوا في مطالبتي وألجوا. (فأغرنا بينهم..) أثرتنا وألقينا حتى أصبحت كأنها لازقة بهم، والمراد: النصارى المصرح بهم في أول الآية بقوله تعالى: {ومن الذين قالوا إنا نصارى} /المائدة: 14/]

. بسم الله الرحمن الرحيم

## -2- 60 - كتاب الجهاد والسير

3- 1 - باب: فضل الجهاد والسير.

وقول الله تعالى: {إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة لهم يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به - إلى قوله - وبشر المؤمنين} /التوبة: 111، 112/.

قال ابن عباس: الحدود الطاعة.

[ش (إلى قوله) وتتمتها: {وذلك الفوز العظيم. التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله}. (وعدا عليه حقا) وعد به سبحانه، وهو وعد ثابت متحقق لا محالة. (في التوراة والإنجيل والقرآن) أثبتته في التوراة والإنجيل كما أثبتته في القرآن. (فاستبشروا) افرحوا. (التائبون) التاركون للذنوب والفواحش. (السائحون) الصائمون، وقيل: هم المهاجرون في طلب العلم أو الدعوة إلى الله عز وجل. (الحافظون لحدود الله) العاملون بالأحكام التي أمر الله تعالى بها].

2630 - حدثنا الحسن بن صباح: حدثنا محمد بن سابق: حدثنا مالك بن مغول قال: سمعت الوليد بن العيزار: ذكر عن أبي عمرو الشيباني قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه:

سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، قلت: يا رسول الله، أي العمل أفضل؟ قال: (الصلاة على ميقاتها). قلت: ثم أي؟ قال: (ثم بر الوالدين). قلت: ثم أي؟ قال: (الجهاد في سبيل الله). فسكت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولو استزدته لزدني.

[ر: 504]

2631 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا يحيى بن سعيد: حدثنا سفيان قال: حدثني منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا).

[ر: 1510]

[ش (لا هجرة) من مكة، أو غيرها من البلدان التي يستطيع فيها إقامة شعائر الدين. (الفتح) فتح مكة].

2632 - حدثنا مسدد: حدثنا خالد: حدثنا حبيب بن أبي عمرة، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:

يا رسول الله، ترى الجهاد أفضل العمل، أفلا نجاهد؟ قال: (لكن أفضل الجهاد حج مبرور).

[ر: 1448]

2633 - حدثنا إسحاق بن منصور: أخبرنا عفان: حدثنا همام: حدثنا محمد بن جحادة قال: أخبرني أبو حصين: أن ذكوان حدثه: أن أبا هريرة رضي الله عنه حدثه قال:

جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: دلني على عمل يعدل الجهاد، قال: (لا أجد). قال: (هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك، فتقوم ولا تفتر، وتصوم ولا تفطر). قال: ومن يستطيع ذلك. قال أبو هريرة: إن فرس المجاهد ليستن في طوله، فيكتب له حسنات. [ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: فضل الشهادة في سبيل الله تعالى، رقم: 1878. (لا أجد) لا أجد عملاً يعدل الجهاد. (تفتر) تنقطع. والمعنى: أن المجاهد في عبادة ما دام في خروجه، فلا يقابله إلا من استمر في العبادة من صيام أو قيام أو غير ذلك. (ليستن) يمرح بنشاط، من الاستئان وهو العدو. (طوله) حبله الذي يشد به من طرف ويمسك طرفه الآخر، ثم يرسل في المرعى. (فيكتب له حسنات) يكتب مرجه ورعيه حسنات لصاحبه.]

3-2 - باب: أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله. وقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم. تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون. يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم} /الصف: 10 - 12/. [ش (تجارة) هي في الأصل تبادل الأموال بقصد الربح، وسمي ما ذكر تجارة لما فيه من الربح العظيم في الدنيا والآخرة. (تنجيكم) تخلصكم. (طيبة) تستريح فيها النفوس وتطمئن بسكناها القلوب وتستلذ ببهجتها الحواس].

2634 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: حدثني عطاء بن يزيد الليثي: أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه حدثه قال: قيل يا رسول الله، أي الناس أفضل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله). قالوا: ثم من؟ قال: (مؤمن في شعب من الشعاب، يتقي الله، ويدع الناس من شره).

[6129]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: فضل الجهاد والرباط، رقم 1888. (شعب) هو انفراج بين جبلين، والمراد العزلة والانفراد عن الناس].

2635 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني سعيد ابن المسيب: أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (مثل المجاهد في سبيل الله، والله أعلم بمن يجاهد في سبيله، كمثل الصائم القائم، وتوكل الله للمجاهد في سبيله بأن يتوفاه: أن يدخله الجنة، أو يرجعه سالماً مع أجر أو غنيمة).

[ر: 36]

[ش (أعلم بمن يجاهد في سبيله) الله أعلم بنيته إن كانت خالصة لإعلاء كلمته. (كمثل الصائم القائم) من حيث الأجر والمنزلة، لأنه مثله في حبس نفسه عن شهواتها. (توكل) ضمن وتكفل، على وجه التفضل منه سبحانه. (مع أجر) وحده إذا لم توجد غنيمة. (أو غنيمة) إن وجدت، مع تحقيق الأجر].

3-3 - باب: الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء. وقال عمر: اللهم ارزقني شهادة في بلد رسولك.

[ر: 1791]

2636 - حدثنا عبد الله بن يوسف، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمعه يقول:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه، وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت، فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأطعمته، وجعلت تغلي رأسه، فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: وما يضحكك يا رسول الله؟ قال: (ناس من أمتي، عرضوا علي غزاة في سبيل الله، يركبون ثبج هذا البحر ملوكاً على الأسرة، أو: مثل الملوك على الأسرة). شك إسحاق، قالت: فقلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم وضع رأسه ثم استيقظ وهو يضحك، فقلت: وما يضحكك يا رسول الله؟ قال: (ناس من أمتي، عرضوا علي غزاة في سبيل الله). كما قال في الأول، قالت: فقلت يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، قال: (أنت من الأولين). فركبت البحر في زمان معاوية بن أبي سفيان، فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر، فهلكت.

[2646، 2722، 2737، 2766، 5926، 6600]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: فضل الغزو في البحر، رقم: 1912. (تحت عبادة) زوجته. (تغلي) رأسه) تفتش عن القمل فيه وتلقيه منه، وكانت أم حرام رضي الله عنه محرماً منه صلى الله عليه وسلم، فقد قيل: إن أختها أم سليم كانت أخت أمه من الرضاعة، وقيل غير ذلك، وعلى كل فقد كان ذلك قبل أن يفرض الحجاب، وهي خالة خادمه أنس رضي الله عنه، وكانت العادة تقتضي المخالطة بين المخدم وأهل الخادم. (ثبج هذا البحر) وسطه وظهره. (الأسرة) جمع سرير، وهو يجلس عليه الملوك وأمثالهم، والمعنى. أنهم لا يبالون في ركوبهم البحر في سبيل الله تعالى بشيء، وفيه إشارة إلى منازلهم في



الجنة، وأنهم على سرر متقابلين. (الأولين) الذين يركبون البحر في سبيل الله تعالى قبل غيرهم، ويستشهدون في هذا. (في

زمن معاوية) أي في ولايته وخلافة عثمان رضي الله عنهما. (فصرعت) فسقطت. (فهلكت) فماتت].

3-4 - باب: درجات المجاهدين في سبيل الله. يقال: هذه سبيلي وهذا سبيلي.  
قال أبو عبد الله: {غزى} / آل عمران: 156؛ واحدها غاز. {هم درجات} / آل عمران: 163؛ لهم درجات.

2637 - حدثنا يحيى بن صالح: حدثنا فليح، عن هلال بن علي، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من آمن بالله وبرسوله، وأقام الصلاة، وصام رمضان، كان حقا على الله أن يدخله الجنة، جاهد في سبيل الله، أو جلس في أرضه التي ولد فيها). فقالوا: يا رسول الله، أفلا نبشر الناس؟ قال: (إن في الجنة مائة درجة، أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس، فإنه أوسط الجنة، وأعلى الجنة - أراه - فوفقه عرش الرحمن،

ومنه تفجر أنهار الجنة).

قال محمد بن فليح، عن أبيه: (وفوقه عرش الرحمن).

[6987]

[ش (الفردوس) هو البستان الذي يجمع ما في البساتين كلها، من شجر وزهر ونبات. (أوسط الجنة) أفضلها وخيرها. (أراه) أظنه، وهذا من كلام يحيى بن صالح شيخ البخاري، أي أظنه قال: (فوقه..) (تفجر) تنشق].

2638 - حدثنا موسى: حدثنا جرير: حدثنا أبو رجاء، عن سمرة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (رأيت الليلة رجلين أتياني، فصعدا بي الشجرة، فأدخلاني دارا هي أحسن وأفضل، لم أر قط أحسن منها، قالوا: أما هذه الدار فدار الشهداء).

[ر: 809]

3-5 - باب: الغدوة والروحة في سبيل الله، وقاب قوس أحدكم من الجنة.

2639 - حدثنا معلى بن أسد: حدثنا وهيب: حدثنا حميد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لغدوة في سبيل الله أو روحة، خير من الدنيا وما فيها).

[2643]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: فضل الغدوة والروحة في سبيل الله تعالى، رقم: 1880. (لغدوة) زمن ما بين طلوع الشمس إلى الزوال. (روحة) زمن ما بين الزوال إلى الليل، والمعنى: قضاء مثل هذا الوقت في سبيل الله أكثر ثوابا من التصدق بالدنيا وما فيها، أو خير لمن فعل ذلك مما لو ملك الدنيا وما فيها].

2640 - حدثنا إبراهيم بن المنذر: حدثنا محمد بن فليح قال: حدثني أبي، عن هلال بن علي، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لقاب قوس في الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب). وقال: لغدوة أو روحة في سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب).

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: فضل الغدوة والروحة في سبيل الله، رقم: 1882. (لقاب قوس) قدر طولها، أو ما بين الوتر والقوس. والمعنى: فضل استعماله في سبيل الله تعالى، يجازى عليه منزلة في الجنة، وهي خير من الدنيا وما فيها].

2641 - حدثنا قبيصة: حدثنا سفيان، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الروحة والغداوة في سبيل الله أفضل من الدنيا وما فيها).

[6052, 3078, 2735]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: فضل الغدوة والروحة في سبيل الله، رقم: 1881]

3-6 - باب: الحور العين. وصفتهن يحار فيها الطرف، شديدة سواد العين، شديدة بياض العين. {وزوجناهم} / الدخان: 54؛ أنكحناهم.

2642 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا معاوية بن عمرو: حدثنا أبو إسحاق، عن حميد قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ما من عبد يموت، له عند الله خير، يسره أن يرجع إلى الدنيا، وأن له الدنيا وما فيها، إلا الشهيد، لما يرى من فضل الشهادة، فإنه يسره أن يرجع إلى الدنيا، فيقتل مرة أخرى).

[2662]

[ش (له عند الله خير) ثواب مدخر على عمل صالح عمله في الدنيا].

2643 - قال: وسمعت أنس بن مالك،

عن النبي صلى الله عليه وسلم: (لروحة في سبيل الله، أو غدوة، خير من الدنيا وما فيها، ولقاب قوس أحدكم من الجنة، أو موضع قيد - يعني سوطه - خير من الدنيا وما فيها، ولو أن امرأة من أهل الجنة اطلعت إلى أهل النار لأضاءت ما بينهما، ولملأته ريحا، ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها). [ر: 2639]

[ش (موضع قيد) مقدار قيد، وهو السوط المتخذ من الجلد الذي لم يدبغ. (ما بينهما) ما بين السماء والأرض. (ريحا) عطرا. (لنصيفها) خمارها، وهو ما يغطي به الرأس].  
-3- 7 - باب: تمنى الشهادة.

2644 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني سعيد ابن المسيب: أن أبا هريرة رضي الله عنه قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (والذي نفسي بيده، لولا أن رجلا من المؤمنين، لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني، ولا أجد ما أحملهم عليه، ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله، والذي نفسي بيده، لو ددت أن أقتل في سبيل الله ثم أحيأ، ثم أقتل ثم أحيأ، ثم أقتل ثم أحيأ، ثم أقتل). [2810، 6799، 6800، وانظر: 36]

[ش (لا تطيب نفوسهم) يسيئهم. (أن يتخلفوا عني) لا يخرجوا معي ويقعدوا خلافي في المدينة، لعدم توفر النفقة لديهم أو السلاح أو العتاد. (ما أحملهم عليه) من مركب وغيره. (سرية) قطعة من الجيش. (لو ددت) أحببت ورغبت].

2645 - حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار: حدثنا إسماعيل بن علي، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر فأصيب، ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب، ثم أخذها خالد بن الوليد عن غير إمرة ففتح له، وقال ما يسرنا أنهم عندنا). قال أيوب: أو قال: (ما يسرهم أنهم عندنا). وعيناه تذرطان. [ر: 1189]

-3- 8 - باب: فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم.

وقول الله تعالى: {ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله} / النساء: 100. / وقع وجب.

[ش (يدركه الموت) في الطريق. (وقع) ثبت ثوابه].

2646 - حدثنا عبد الله بن يوسف قال: حدثني الليث: حدثنا يحيى، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أنس بن مالك، عن خالته أم حرام بنت ملحان قال:

نام النبي صلى الله عليه وسلم يوما قريبا مني، ثم استيقظ يبتسم، فقلت: ما أضحكك؟ قال: (أناس من أمتي عرضوا علي، يركبون هذا البحر الأخضر، كالملوك على الأسرة). قالت: فادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها، ثم نام الثانية، ففعل مثلها، فقالت مثل قولها، فأجابها مثلها، فقالت: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: (أنت من الأولين). فخرجت مع زوجها عبادة بن الصامت غازيا، أول ما ركب المسلمون البحر مع معاوية، فلما انصرفوا من غزوهم قافلين فنزلوا الشام، فقربت إليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت.

[ر: 2636]

[ش (قافلين) راجعين من غزوهم].  
-3- 9 - باب: من ينكب في سبيل الله.

2647 - حدثنا حفص بن عمر الحوضي: حدثنا همام، عن إسحاق، عن أنس رضي الله عنه قال:

بعث النبي صلى الله عليه وسلم أقواما من بني سليم إلى بني عامر في سبعين، فلما قدموا: قال لهم خالي: أتقدمكم، فإن أمنوني حتى أبلغهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإلا كنتم مني قريبا، فتقدم فأمنوه، فبينما يحدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم إذ أومؤوا إلى رجل منهم قطعنه فأنفذه، فقال: الله أكبر، فزت ورب الكعبة، ثم مالوا على بقية أصحابه فقتلوهم إلا رجلا أعرج صعد الجبل - قال همام: فأراه آخر معه - فأخبر جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم: أنهم قد لقوا ربهم، فرضي عنهم وأرضاهم، فكنا نقرأ: أن بلغوا قومنا، أن لقينا ربنا، فرضي عنا وأرضانا. ثم نسخ بعد، فدعا عليهم أربعين صباحا، على رعل، وذكوان،

وبني لحيان، وبني عصىة، الذين عصوا الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم. [2659، 2899، 3860 - 3865، 3868 - 3870، وانظر: 957]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: ثبوت الجنة للشهيد، رقم: 766. (بني سليم) الصحيح أنهم مبعوث إليهم والمبعوثون هم رجال من الأنصار، كانوا يتعلمون القرآن وبأخذون العلم، ويكونون قوة للمسلمين إذا نزلت فيهم نازلة أو دعا داعي الجهاد، بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل نجد يدعونهم إلى الإسلام، فلما نزلوا بئر معونة قصدهم عامر بن الطفيل ومعه أحياء من بني سليم، وهم رعل وذكوان وبني لحيان وعصىة، فقتلوهم. (أومؤوا) أشاروا. (فأنفذه) أصابه بجراحة نفذت من جوفه إلى الجانب

الآخر من بدنه. (فرت) ربحت. (نقرأ) أي نزل المذكور قرآنا في حقهم ثم نسخت تلاوته. (أربعين صباحا) في قنوت صلاة الفجر].

2648 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا أبو عوانة، عن الأسود بن قيس، عن جندب بن سفيان: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض المشاهد، وقد دميت إصبعه، فقال: (هل أنت إلا إصبع دميت، وفي سبيل الله ما لقيت).

[5794]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين، رقم: 1796. (المشاهد) المغازي. (دميت) جرحت وظهر منها الدم].

-3- 10 - باب: من يجرح في سبيل الله عز وجل.

2649 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (والذي نفسي بيده، لا يكلم أحد في سبيل الله، والله أعلم بمن يكلم في سبيله، إلا جاء يوم القيامة، واللون لون الدم، والريح ريح المسك).

[ر: 235]

-3- 11 - باب: قول الله تعالى: {هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين} /التوبة: 52/. والحرب سجال.

[ش (تربصون بنا) تنتظرون أن يقع فينا. (الحسنيين) الظفر أو الشهادة].

2650 - حدثنا يحيى بن نكير: حدثنا الليث قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله: أن عبد الله بن عباس أخبره: أن أبا سفيان أخبره:

أن هرقل قال له: سألتك كيف كان قتالكم إياه، فزعمت أن الحرب سجال ودول، فكذلك الرسل تتلى، ثم تكون لهم العاقبة.

[ر: 7]

[ش (دول) تتداولون الظفر، مرة يكون لكم ومرة يكون له. (تبتلى) تختبر. (العاقبة) آخر الأمر].

-3- 12 - باب: قول الله تعالى: {من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا} /الأحزاب: 23/.

[ش (قضى نحبه) أجله، فمات على الوفاء أو قتل في سبيل الله. (ينتظر) أجله، وهو على العهد. (تبديلا) في عهدهم وحالهم].

2651 - حدثنا محمد بن سعيد الخزازي: حدثنا عبد الأعلى، عن حميد قال سألت أنسا. حدثنا عمرو بن زرارة: حدثنا زياد قال: حدثني حميد الطويل، عن أنس رضي الله عنه قال:

غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر، فقال: يا رسول الله، غبت عن أول قتال قاتلت المشركين، لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين الله ما أصنع. فلما كان يوم أحد، وانكشف المسلمون، قال: اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء، يعني أصحابه، وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء، يعني المشركين. ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ، فقال: يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضر، إني أجد ريحها من دون أحد، قال سعد: فما استطعت يا رسول الله ما صنع، قال أنس: فوجدنا به بضعا وثمانين: ضربة بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بسهم، ووجدناه قد قتل وقد مثل به المشركون، فما عرفه أحد إلا أخته بينانه. قال أنس: كنا نرى، أو نظن: أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه: {من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه}. إلى آخر الآية.

وقال: إن أخته، وهي تسمى الربيع، كسرت ثنية امرأة فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص، فقال أنس: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق، لا تكسر ثنيته، فرضوا بالأرث وتركوا القصاص، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره).

[3822، 4505، وانظر: 2556]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: ثبوت الجنة للشهيد، رقم: 1903. (انكشف المسلمون) انهزموا. (الجنة) أريد الجنة وهي مطلوب. (أجد) أشم. (من دون أحد) عند أحد، ويحتمل أنه وجد ريحها حقيقة كرامة له، ويحتمل أنه أراد أن الجنة تكتسب في هذا الموضع فاشتاق لها. (بضعا) من الثلاث إلى تسع. (بينانه) أصابعه، أو أطراف أصابعه. (بالقصاص) هو كسر سننها، مماثلة بين الجنابة والعقوبة. (لأبره) لأبر قسمه، وحقق مراده].

2652 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري: حدثني إسماعيل قال: حدثني أخي، عن سليمان - أراه - عن محمد بن أبي عتيق، عن ابن شهاب، عن خارجة بن زيد: أن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال:

نسخت الصحف في المصاحف، ففقدت آية من سورة الأحزاب، كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها، فلم أجد لها إلا مع خزيمة ابن ثابت الأنصاري، الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين، وهو قوله: {من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه}.

[3823، 4506، وانظر: 4402، 4702]

[ش (الصحف) جمع صحيفة، وهي قطعة من ورق أو غيره، كتبت عليها بعض آيات القرآن أو سوره. (المصاحف) جمع مصحف، وهو الكراسة أو مجمع الصحف. (فقدت آية) أي لم أجدتها مكتوبة في الصحف. (شهادة رجلين) أي قبلها بدل شهادة رجلين. قال العيني: وسبب كون شهادته بشهادتين أنه صلى الله عليه وسلم كلم رجلا في شيء فأنكره، فقال خزيمة: أنا أشهد، فقال صلى الله عليه وسلم: (أشهد ولم تستشهد). فقال: نحن نصدقك على خير السماء، فكيف بهذا؟ فأمضى شهادته وجعلها بشهادتين، وقال له: (لا تعد). وهذا من خصائصه رضي الله عنه].

3- 13 - باب: عمل صالح قبل القتال.

وقال أبو الدرداء: إنما تقاتلون بأعمالكم.

وقوله: {يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون. كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون. إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص} /الصف: 2 - 4/.

[ش (إنما..) أي تقاتلون وأنتم متلبسون بأعمالكم، فإن كانت صالحة كافأكم الله تعالى عليها بالنصر. (كبر) عظم. (مقتا) بغضا شديدا. (صفا) صافين أنفسهم. (مرصوص) ثابت من غير فرجة بين لبناته].

2653 - حدثنا محمد بن عبد الرحيم: حدثنا شبابة بن سوار الفزاري: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء رضي الله عنه يقول:

أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل مقنع بالحديد، فقال: يا رسول الله، أقاتل وأسلم؟ قال: (أسلم ثم قاتل). فأسلم ثم قاتل فقتل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (عمل قليلا وأجر كثيرا).

[ش (رجل) هو الأصرم: عمرو بن ثابت الأشهلي رضي الله عنه. (مقنع) وجهه مغطى].

3- 14 - باب: من أتاه سهم غرب فقتله.

2654 - حدثنا محمد بن عبد الله: حدثنا حسين بن محمد أبو أحمد: حدثنا شيبان، عن قتادة: حدثنا أنس بن مالك:

أن أم الربيع بنت البراء، وهي أم حارثة بن سراقة، أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا نبي الله، ألا تحدثني عن حارثة - وكان قتل يوم بدر، أصابه سهم غرب - فإن كان في الجنة صبرت، وإن كان غير ذلك، اجتهدت عليه في البكاء؟ قال: (يا أم حارثة، إنها جنان في الجنة، وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى). [3761, 6184, 6199]

[ش (تحدثني) تخبرني. (غرب) لا يدري من رمى به. (اجتهدت) بذلت وسعي وطاقتي. (أصاب) كان نصيبه. (الفردوس الأعلى) أفضل مكان في الجنة، والفردوس هو البستان الذي يجمع ما في البساتين من شجر وزهر ونبات].

3- 15 - باب: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا.

2655 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا شعبة، عن عمرو، عن أبي وائل، عن أبي موسى رضي الله عنه قال:

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه، فمن في سبيل الله؟ قال: (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله).

[ر: 123]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا... رقم: 1904. (رجل) قيل: هو لاحق بن ضميرة الباهلي رضي الله عنه. (للمغنم) أي من أجل الغنيمة. (لذكر) الشهرة بين الناس. (ليرى مكانه) مرتبته في الشجاعة].

3- 16 - باب: من اغبرت قدماه في سبيل الله.

وقول الله تعالى: {ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - إلى قوله - إن الله لا يضيع أجر المحسنين} /التوبة: 120/.

[ش وتتمة الآية: {ومن حولهم الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله ولا يطؤون موطئا يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلا إلا كتب لهم به عمل صالح}. (يتخلفوا) يتركوا الخروج معه إلى الجهاد. (يرغبوا بأنفسهم) يصونوها عن الشدائد التي رزقها لنفسه. (ظمأ) عطش. (نصب) تعب. (مخمصة) جوع. (يطؤون موطئا) ينزلون منزلا. (يغيظ الكفار) يهرب عدوهم. (نيلا) ظفرا ونصرا، أو قتلا له أو أسرا أو غنيمة].

2656 - حدثنا إسحاق: أخبرنا محمد بن المبارك: حدثنا يحيى بن حمزة قال: حدثني يزيد بن أبي مریم: أخبرنا عباية بن رافع بن خديج قال:

أخبرني أبو عيس، هو عبد الرحمن بن جبر:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار).

[ر: 865]

3- 17 - باب: مسح الغبار عن الناس في السبيل.

2657 - حدثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا عبد الوهاب: حدثنا خالد، عن عكرمة: أن ابن عباس قال له ولعلي بن عبد الله:

اثتيا أبا سعيد فاسمعا من حديثه، فأثينا وهو وأخوه في حائط لهما يسقيانه، فلما رأنا جاء فاحتبى وجلس، فقال: كنا ننقل لبن المسجد لبنة لبنة، وكان عمار ينقل لبنتين لبنتين، فمر به النبي صلى الله عليه وسلم ومسح عن رأسه الغبار، وقال: (ويح عمار، تقتله الفئة الباغية، عمار يدعوهم إلى الله، ويدعونهم إلى النار).

[ر: 436]

3- 18 - باب: الغسل بعد الحرب والدمار.

2658 - حدثنا محمد: أخبرنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رجع يوم الخندق، ووضع السلاح واغتسل، فأناه جبريل وقد عصب رأسه الغبار، فقال: وضعت السلاح، فوالله ما وضعت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فأين). قال: ها هنا، وأوماً إلى بني قريظة. قالت: فخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم.

[3891]

[ش (عصب رأسه الغبار) ركبته وعلق به كالعصابة. (فأين) أي فأين أخرج. (أوماً) أشارا].

3- 19 - باب: فضل قول الله تعالى:

{ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون. فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم أن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون. يستبشرون بنعمة من الله وفضل وأن الله لا يضيع أجر المؤمنين} /آل عمران: 169 - 171/.

[ش (فضل..) أي فضل من نزلت فيهم هذه الآية. (أمواتا) أي ليس حالهم كحال من يموت موتاً عادياً. (أحياء) أرواحهم في حواصل طيور خضر، تسرح في الجنة حيث شاءت. (يرزقون) يأكلون من ثمار الجنة. (فرحين) مسرورين. (آناهم) أعطاهم. (فضله) رزقه. (يستبشرون) يفرحون ويرجون لهم الشهادة].

2659 - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدثني مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين غداة، على رعل وذكوان، وعصية، عصت الله ورسوله.

قال أنس: أنزل في الذين قتلوا بئر معونة قرآن قرأناه، ثم نسخ بعد: بلغوا قومنا، أن قد لقينا ربنا، فرضي عنا ورضينا عنه.

[ر: 2647]

[ش (أصحاب بئر معونة) الذين قتلوا يوم بئر معونة سنة أربع للهجرة، ومعونة موضع من جهة نجد. (غداة) صباحاً، والمراد في صلاة الفجر، والغداة الضحوة].

2660 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن عمرو: سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: اصطح ناس الخمر يوم أحد، ثم قتلوا شهداء، فقبل لسفيان: من آخر ذلك اليوم؟ قال: ليس هذا فيه.

[4342، 3818]

[ش (اصطح) شربوا الخمر صباحاً، والصبح الشرب بالغداة، وهو خلاف الغبوق فإنه شرب المساء. (ليس هذا فيه) أي ليس هذا اللفظ مروياً في الحديث].

3- 20 - باب: ظل الملائكة على الشهيد.

2661 - حدثنا صدقة بن الفضل قال: أخبرنا ابن عيينة قال: سمعت محمد ابن المنكدر: أنه سمع جابراً يقول:

جيء بأبي إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد مثل به، ووضع بين يديه، فذهبت أكشيف عن وجهه، فنهاني قومي، فسمع صوت صائحة، فقيل: ابنة عمرو، أو أخت عمرو، فقال: (لم تبكي - أو: لا تبكي - ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها). قلت لصدقة: أفيه: (حتى رفع). قال: ربما قاله.

[ر: 1187]

3- 21 - باب: تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا.

2662 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ما أحد يدخل الجنة، يحب أن يرجع إلى الدنيا، وله ما على الأرض من شيء إلا الشهيد، يتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات، لما يرى من الكرامة).

[ر: 2642]

[ش أخرج مسلم في الإمارة، باب: فضل الشهادة في سبيل الله تعالى، رقم: 1877. (ما على الأرض من شيء) الدنيا وما فيها. (لما يرى من الكرامة) لأجل ما يراه من فضل الشهادة].

3- 22 - باب: الجنة تحت بارقة السيوف.

وقال المغيرة بن شعبة: أخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم، عن رسالة ربنا: (من قتل منا صار إلى الجنة).

[ر: 2989]

وقال عمر للنبي صلى الله عليه وسلم: أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: (بلى).

[ر: 3011]

[ش (بارقة السيوف) أي لمعانها، والمراد أن الجهاد طريق الجنة].  
2663 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا معاوية بن عمرو: حدثنا أبو إسحاق، عن موسى بن عقبة، عن سالم أبي النصر، مولى عمر بن عبيد الله، وكان كاتبه، قال: كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف).  
تابعه الأوبسي، عن ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة.

[2678، 2804، 2861، 2862، 6810، وانظر: 2775]

[ش أخرج مسلم في الجهاد والسير، باب: كراهة تمنى لقاء العدو، رقم: 1742. (تحت ظلال السيوف) ظلال جمع ظل، وهو بمعنى بارقة السيوف، لأن السيوف لما كانت لها بارقة شعاع كان لها ظل تحتها، فإذا دنا الخصم من المقاتل فقتله، صار تحت ظل سيفه. والمعنى: أن الضرب بالسيوف في سبيل الله تعالى هو السبب الموصول إلى الجنة].

-3- 23 - باب: من طلب الولد للجهاد.

2664 - وقال الليث: حدثني جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه،

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (قال سليمان بن داود عليهما السلام: لأطوفن الليلة على مائة امرأة، أو تسع وتسعين، كلهن يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله، فقال له صاحبه: قل إن شاء الله، فلم يقل: إن شاء الله، فلم يحمل منهن إلا امرأة واحدة، جاءت بشق رجل، والذي نفس محمد بيده، لو قال: إن شاء الله، لجاهدوا في سبيل الله فرسانا أجمعون).

[ر: 3242]

-3- 24 - باب: الشجاعة في الحرب والجبن.

2665 - حدثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد: حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وأشجع الناس وأجود الناس، ولقد فزع أهل المدينة، فكان النبي صلى الله عليه وسلم سبقهم على فرس، وقال: (وجدناه بحرا).

[ر: 2484]

2666 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: عن الزهري قال: أخبرني عمر ابن محمد بن جبير بن مطعم: أن محمد بن جبير قال: أخبرني جبير بن مطعم:

أنه بينما يسير هو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الناس، مقفله من حنين، فعلقه الناس يسألونه، حتى اضطروه إلى سمرة فخطفت رداءه، فوقف النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (أعطوني رداي، لو كان لي عدد هذه العضاء نعماً لقسمته بينكم، ثم لا تجدوني بخيلاً، ولا كذوباً، ولا جباناً).

[2979]

[ش (مقفله) مرجعه من حنين، سنة ثمان للهجرة، وحنين واد بين مكة والطائف. (فعلقه الناس) تعلقوا به. (اضطروه) ألجؤوه. (سمرة) شجرة طويلة، قليلة الظل، صغيرة الورق، قصيرة الشوك. (فخطفت رداءه) الظاهر أن رداءه علق بشوك الشجرة فزال عن بدنه صلى الله عليه وسلم. (العضاه) كل شجر عظيم له شوك. (نعماً) إبلا، وقيل: هي الإبل والبقرة والغنم].

-3- 25 - باب: ما يتعوذ من الجبن.

2667 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا أبو عوانة: حدثنا عبد الملك بن عمير: سمعت عمرو بن ميمون الأودي قال:

كان سعد يعلم بنيه هؤلاء الكلمات، كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة، ويقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ منهن دبر الصلاة: اللهم إني أعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر، وأعوذ بك من فتنة الدنيا، وأعوذ بك من عذاب القبر). فحدثت به مصعباً فصدقه.

[6004، 6009، 6013، 6027]

[ش (سعد) هو ابن أبي وقاص رضي الله عنه. (الكلمات) الجمل التي سيذكرها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. (الغلمان) جمع غلام، وهو من كان عمره تسع سنوات فما دون. (منهن) أي من الأشياء المذكورة في هذه الكلمات. (دبر) عقب. (أرد) أعود. (أردل العمر) حالة الهرم والضعف عن أداء الفرائض وخدمة النفس، وهو الخرف. (فتنة الدنيا) هي أن يستبدل ثواب الآخرة بما يتعجله في الدنيا من جاه أو مال. (فحدثت به مصعباً) قائل هذا عبد الملك بن عمير، ومصعب هو ابن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه. (فصدقه) أخبر أنه صدق، ووافق عليه].

2668 - حدثنا مسدد: حدثنا معتمر قال: سمعت أبي قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل، والجبن والهرم، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، وأعوذ بك من عذاب القبر).

[4430، 6006، 6008، 6010]

[ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة، باب: التعوذ من العجز والكسل وغيره، رقم: 2706. (الهرم) كبر السن الذي يؤدي إلى ضعف القوى والأعضاء. (فتنة المحيا والممات) الاشتغال بزخرف الدنيا عن الآخرة، وفتنة الممات سوء الخاتمة عند الموت].

-3- 26 - باب: من حدث بمشاهدته في الحرب.

قاله أبو عثمان، عن سعد. [ر: 3517، 4071]

2669 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا حاتم، عن محمد بن يوسف، عن السائب بن يزيد قال:

صحت طلحة بن عبيد الله، وسعدا، والمقداد بن الأسود، وعبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنهم، فما سمعت أحدا منهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلا أني سمعت طلحة يحدث عن يوم أحد. [3835]

[ش (أحدا منهم) أي من هؤلاء الصحابة المذكورين، والمراد أنهم يقللون التحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خشية الزيادة أو النقصان. (يحدث عن يوم أحد) عن مشاهدته يوم غزوة أحد، ليقتدي الناس بثنائه وفدائه لرسول الله صلى الله عليه وسلم].

-3- 27 - باب: وجوب النفير، وما يجب من الجهاد والنية.

وقوله: {انفروا خفافا أو ثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون. لو كان عرضا قريبا وسفرا قاصدا لاتبعوك ولكن بعدت عليهم الشقة وسيحلفون بالله}. الآية /التوبة: 41/42.

وقوله: {يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله أثاقلتم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة - إلى قوله - على كل شيء قدير} /التوبة: 38، 39/.

يذكر عن ابن عباس: {انفروا ثبات} /النساء: 71/ سرايا متفرقين. يقال: أحد الثبات ثبة.

[ش (انفروا) اخرجوا للجهاد إذا دعيتم. (خفافا و ثقالا) أغنياء وفقراء، وقيل غير ذلك، والمعنى: اخرجوا في جميع الأحوال، حسب طاقتكم وغاية جهدكم. (عرضا) غنيمة ونحوها. (قاصدا سهلا قريبا ومتوسطا. (الشقة) السفر وطول المسافة. (الآية) وتتمتها: {لو استطعنا لخرجنا معكم يهلكون أنفسهم والله يعلم أنهم لكاذبون}. (يهلكون أنفسهم) يقعونها في الهلاك بحلفهم الكاذب. (أثاقلتم) تباطأتم وتكاسلتم، وملمتم إلى المقام وترك الجهاد. (من الآخرة) بدل الآخرة. (إلى قوله) وتتمتها: {فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل. إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما ويستبدل قوما غيركم ولا تضره شيئا. (يستبدل قوما غيركم) ينصرون نبيه، ويقومون دينه، ويصنون شريعته. (ثبات) جمع ثبة وهي الجماعة].

2670 - حدثنا عمرو بن علي: حدثنا يحيى: حدثنا سفيان قال: حدثني منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح: (لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا).

[ر: 1510]

-3- 28 - باب: الكافر يقتل المسلم، ثم يسلم، فيسدد بعد ويقتل.

2771 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (بضحك الله إلى رجلين، يقتل أحدهما الآخر، يدخلان الجنة: يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل، ثم يتوب الله على القاتل، فيستشهد).

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة، رقم: 1890، (ضحك الله) كناية عن الرضا والقبول وإجزال العطاء، وهو مثل ضربه لهذا الصنيع، الذي هو مكان التعجب عند البشر، أو: هو ضحك يليق به سبحانه وتعالى، وليس كضحك البشر. (يتوب الله على القاتل) بدخوله في الإسلام].

2672 - حدثنا الحميدي: حدثنا سفيان: حدثنا الزهري قال: أخبرني عنبسة بن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخير بعد ما افتتحوها، فقلت: يا رسول الله، أسهم لي، فقال بعض بني سعيد بن العاص: لا تسهم له يا رسول الله، فقال أبو هريرة: هذا قاتل ابن قوقل، فقال ابن سعيد بن العاص: وأعجبا لو بر، تدلى علينا من قدوم ضان، ينعى علي قتل رجل مسلم، أكرمه الله على يدي، ولم يهني على يديه. قال: فلا أدري أسهم له أم لم يسهم له.

قال سفيان: وحدثني السعدي، عن جده، عن أبي هريرة. قال أبو عبد الله: السعدي عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن العاص.

[3996، 3997]

[ش (أسهم لي) اجعل لي نصيبا في جملة المفتحين. (بعض بني سعيد) هو أبان بن سعيد. (ابن قوقل) هو النعمان بن مالك بن ثعلبة، ولقب ثعلبة قوقل. (لو بر) دوية غبراء على قدر السنور، من دواب الجبال، وقال ذلك له احتقارا وتصغيرا لشأنه. (تدلى علينا) انحدر ونزل من مكان عال. (قدوم الضان) القادمين

منها، وضأن اسم موضع. (ينعى علي) يعيب علي. (قتل رجل) أني قتلت رجلا. (أكرمه الله على يدي) صار شهيدا بواسطتي لأنني لم أكن مسلما حينئذ. (قال سفيان) هو ابن عيينة أو غيره من الرواة].

3- 29 - باب: من اختار الغزو على الصوم.

2673 - حدثنا آدم: حدثنا شعبة: حدثنا ثابت البناني قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

كان أبو طلحة لا يصوم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من أجل الغزو، فلما قبض النبي صلى الله عليه وسلم لم أره مفطرا إلا يوم فطر أو أضحى.

[ش (لا يصوم) تطوعا، ليقوى على الجهاد، وقد كان فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنه].

3- 30 - باب: الشهادة سبع سوى القتل.

2674 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الشهداء خمسة: المطعون، والمبطون، والغرق، وصاحب الهدم، والشهيد في سبيل الله).

[ر: 624]

[ش (المطعون) الذي مات بالطاعون أو غيره من الأوبئة. (المبطون الذي مات بسبب علة في بطنه. (الغرق) الذي غلبه الماء فمات. (صاحب الهدم) الذي انهدم عليه بناء فمات].

2675 - حدثنا بشر بن محمد: أخبرنا عبد الله: أخبرنا عاصم، عن حفصة بنت سيرين، عن أنس بن مالك رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الطاعون شهادة لكل مسلم).

[5400]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: بيان الشهداء، رقم: 1916]

3- 31 - باب: قول الله تعالى:

{ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين - إلى قوله - غفورا رحيمًا } /النساء: 95، 96/.

[ش (إلى قوله) وتتمتها: {أجرا عظيما. درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا رحيمًا}. (القاعدون) عن الجهاد. (أولي الضرر) أصحاب الضرر من عمى أو مرض مزمن أو غيره. (درجة) منزلة. (الحسنى) المثوبة الحسنى وهي الجنة].

2676 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء رضي الله عنه يقول:

لما نزلت: { لا يستوي القاعدون من المؤمنين } دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا، فجاء بكتف فكتبها، وشكا ابن أم مكتوم ضرارته، فنزلت: { لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر }.

[4317، 4318، 4704]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: سقوط فرض الجهاد عن المعذورين، رقم: 1898. (زيدا) هو ابن ثابت الأنصاري. (بكتف) عظم عريض، كانوا يكتبون عليه لقللة الورق. (ضرارته) ذهاب بصره].

2677 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله: حدثنا إبراهيم بن سعد الزهري قال: حدثني صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال:

رأيت مروان بن الحكم جالسا في المسجد، فأقبلت حتى جلست إلى جنبه، فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أملى عليه: { لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله } قال: فجاءه ابن أم مكتوم وهو يملها علي، فقال: يا رسول الله، لو أستطيع الجهاد لجاهدت، وكان رجلا أعمى، فأنزل الله تبارك وتعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم، وفخذه على فخذي، فثقلت علي حتى خفت أن ترض فخذي، ثم سري عنه، فأنزل الله عز وجل: { غير أولي الضرر }.

[4316]

[ش (يملها) يملها، أي يقرؤها عليه ليكتبها. (ترض) من الرض وهو الدق والجرح. (سري عنه) كشف وأزيل ما يجده من ثقل الوجي].

3- 32 - باب: الصبر عند القتال.

2678 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا معاوية بن عمرو: حدثنا أبو إسحاق، عن موسى بن عقبة، عن سالم أبي النضر: أن عبد الله بن أبي أوفى كتب، فقرأته:

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا لقيتموهم فاصبروا).

[ر: 2663]

3- 33 - باب: التحريض على القتال.

وقوله تعالى: { حرض المؤمنين على القتال } /الأنفال: 65/.

[ش (حرض) من التحريض، وهو الحث على الشيء].



2679 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا معاوية بن عمرو: حدثنا أبو إسحاق، عن حميد قال: سمعت أنسا رضي الله عنه يقول:

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلي الخندق، فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة باردة، فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم، فلما رأى ما بهم من النصب والجوع، قال: (اللهم إن العيش عيش الآخرة. فأغفر للأنصار والمهاجرة). فقالوا مجيبين له:

نحن الذين بايعوا محمدا - على الجهاد ما بقينا أبدا  
[2680, 2801, 3584, 3585, 3873, 3874, 6050, 6775]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: غزوة الأحزاب وهي الخندق، رقم: 1805. (غداة) وقت الضحوة. (النصب) التعب. (العيش) المعتبر والباقي].  
3- 34 - باب: حفر الخندق.

2680 - حدثنا أبو معمر: حدثنا عبد الوارث: حدثنا عبد العزيز، عن أنس رضي الله عنه قال:

جعل المهاجرون والأنصار يحفرون الخندق حول المدينة، وينقلون التراب على متونهم، ويقولون: نحن الذين بايعوا محمدا - على الإسلام ما بقينا أبدا  
والنبي يحييهم، ويقول: (اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة. فبارك في الأنصار والمهاجرة).  
[ر: 2679]

[ش (متونهم) ظهورهم].

2681/2682 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمعت البراء رضي الله عنه يقول:

كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل ويقول: (لولا أنت ما اهتدينا).

(2682) - حدثنا حفص بن عمر: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء رضي الله عنه قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب ينقل التراب، وقد وارى التراب بياض بطنه، وهو يقول: (لولا أنت ما اهتدينا، ولا تصدقنا ولا صلينا، فأنزل السكينة علينا، وثبت الأقدام إن لاقينا، إن الألى قد بغوا علينا، إذا أرادوا فتنة أبينا).

[2680, 2870, 3878, 3880, 6246, 6809]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: غزوة الأحزاب وهي الخندق، رقم: 1803. (واری) ستر وأخفى. (السكينة) الطمأنينة والأمن. (لاقينا) الكفار. (الألى) الذين. (بغوا) ظلموا وتعدوا. (فتنة) شركا. (أبينا) امتنعنا].

3- 35 - باب: من حبسه العذر عن الغزو.

2683/2684 - حدثنا أحمد بن يونس: حدثنا زهير: حدثنا حميد: أن أنسا حدثهم قال:

رجعنا من غزوة تبوك مع النبي صلى الله عليه وسلم.

(2684) - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد، هو ابن زيد، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزاة، فقال: (إن أقواما بالمدينة خلفنا، ما سلكنا شعبا ولا واديا إلا وهم معنا فيه، حبسهم العذر).

وقال موسى: حدثنا حماد، عن حميد، عن موسى بن أنس، عن أبيه: قال النبي صلى الله عليه وسلم. قال أبو عبد الله: الأول أصح.

[4161]

[ش (شعبا) طريقا في الجبل. (معنا فيه) بقلوبهم ونيبتهم، فهم معنا في الأجر والثواب. (حبسهم) منعهم من الخروج. (العذر) من مرض أو عدم نفقة أو غير ذلك. (الأول) السند الأول الذي فيه حميد عن أنس].

3- 36 - باب: فضل الصوم في سبيل الله.

2685 - حدثنا إسحاق بن نصر: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا ابن جريح قال: أخبرني بن سعيد وسهيل بن أبي صالح: أنهما سمعا النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (من صام يوما في سبيل الله، بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا).

[ش أخرجه مسلم في الصيام، باب: فضل الصيام في سبيل الله لمن لا يطيقه...، رقم: 1153. (في سبيل الله) أي وهو في الجهاد، أو مخلصا لله تعالى فيه. (سبعين خريفا) مسافة سير سبعين سنة].

3- 37 - باب: فضل النفقة فسي سبيل الله.

2686 - حدثني سعد بن حفص: حدثنا شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أنفق زوجين في سبيل الله، دعاه خزنة الجنة، كل خزنة باب: أي فل هلم). قال أبو بكر: يا رسول الله، ذاك الذي لا توى عليه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إني لأرجو أن تكون منهم).

[3044]

إش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: من جمع الصدقة وأعمال البر، رقم: 1027. (زوجين) شيءين من أي نوع ينفق. (أي فل) يا فلان. (هلم) تعال. (لا توى عليه) لا ضياع عليه ولا هلاك].  
2687 - حدثنا محمد بن سنان: حدثنا فليح: حدثنا هلال، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على المنبر، فقال: (إنما أخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من بركات الأرض). ثم ذكر زهرة الدنيا، فبدأ بإحداهما وثنى بالأخرى، فقام رجل فقال: يا رسول الله، أو يأتي الخير بالنشر؟ فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم، قلنا: يوحى إليه، وسكت الناس كأن على رؤوسهم الطير، ثم إنه مسح عن وجهه الرخضاء، فقال:  
(أين السائل أنفا، أو خير هو - ثلاثا - إن الخير لا يأتي إلا بالخير، وإنه كل ما ينبت الربيع ما يقتل حبطا أو يلم، إلا أكلة الخضر كلما أكلت، حتى امتلئت خاصرتها، استقبلت الشمس، فتلطت وبالت ثم رتعت، وإن هذا المال خضرة حلوة، ونعم صاحب المسلم لمن أخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين، ومن لم يأخذه بحقه فهو كالآكل الذي لا يشبع، ويكون عليه شهيدا يوم القيامة).  
[ر: 879]

إش (بركات الأرض) خيراتها. (زهرة الدنيا) متاعها وما فيها من نعم. (فبدأ بإحداهما) أي بدأ بذكر بركات الأرض. (ثنى بالأخرى) ذكر زهرة الدنيا بعد البركات. (أو يأتي الخير بالنشر) أو تصير النعمة عقوبة. (كأن على رؤوسهم الطير) صار كل واحد منهم كمن على رأسه طائر يريد أخذه، فلا يتحرك كيلا يطير. (الرخضاء) العرق الذي سال منه عند نزول الوحي عليه. (أو خير هو) أي المال. (إن الخير) الحقيقي. (حبطا) هو انتفاخ في البطن من داء يصيب الأكل من كثرة الأكل. (يلم) يقرب أن يقتل. (أكلة الخضر) الدابة التي تأكل الخضر فقط. (فتلطت) ألقى بعرها رقيقا، أي مائعا].

3-38 - باب: فضل من جهز غازيا أو خلفه بخير.  
2688 - حدثنا أبو معمر: حدثنا عبد الوارث: حدثنا الحسين قال: حدثني يحيى قال: حدثني أبو سلمة قال: حدثني بسر بن سعيد قال: حدثني زيد بن خالد رضي الله عنه:  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد غزا).

إش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: فضل إعانة الغازي في سبيل الله... رقم: 1895. (جهز غازيا) هيا له ما يحتاجه في سفره وغزوه، والغزو الجهاد. (فقد غزا) كتب له أجر الغزو وإن لم يغز، لأنه ساعد عليه. (خلف غازيا) قام مقامه في قضاء حاجات أهله حال غيبته. (بخير) بإحسان وأمانة وإخلاص].  
2689 - حدثنا موسى: حدثنا همام، عن إسحاق بن عبد الله، عن أنس رضي الله عنه:  
أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل بيتا بالمدينة غير بيت أم سليم إلا على أزواجه، فقيل له، فقال: (إني أرحمها، قتل أخوها معي).

إش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل أم سليم أم أنس ابن مالك... رقم: 2455. (لم يدخل بيتا) أي يكثر الدخول إليه، وكانت خالة أمه من الرضاع. (فقيل له) فسئل عن سبب كثرة دخوله. (أرحمها) أرق لها وأعطف عليها. (أخوها) حرام بن ملحان، قتل يوم بئر معونة. (معي) مع عسكري نصره للدين].

3-39 - باب: التحنط عند القتال.  
2690 - حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب: حدثنا خالد بن الحارث: حدثنا ابن عون، عن موسى بن أنس قال: وذكر يوم اليمامة قال:

أتى أنس ثابت بن قيس، وقد حسر عن فخذيه وهو يتحنط، فقال: يا عم، ما يحبسك أن لا تجيء؟ قال: الآن يا ابن أخي، وجعل يتحنط، يعني من الحنوط، ثم جاء فجلس، فذكر في الحديث انكشافا من الناس، فقال: هكذا عن وجوهنا حتى نضارب القوم، ما هكذا كنا نفعل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، بنس ما عودتم أقرانكم. رواه حماد، عن ثابت، عن أنس.

إش (حسر) كشف. (يتحنط) يستعمل الحنوط، وهو عطر مركب من أنواع الطيب، يطيب به الميت غالبا. (يحبسك) يؤخر. (انكشافا) أي فذكر أنس في حديثه نوعا من الانهزام. (هكذا عن وجوهنا) افسحوا لنا. (نضارب القوم) نقاتلهم. (ما هكذا كنا نفعل) ما كان الصف ينصرف عن موضعه خلال القتال. (بنسما عودتم أقرانكم) نظراءكم في القوة، والمراد توبيخ المنهزمين على ما عودوا عليه نظراءهم من العدو أن يفروا من أمامهم، فيطمعوا فيهم].

3-40 - باب: فضل الطليعة.

2691 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه قال:  
قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من يأتي بخير القوم). يوم الأحزاب، قال الزبير: أنا، ثم قال: (من يأتي بخير القوم). قال الزبير: أنا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن لكل نبي حواريا، وحواري الزبير).

[2692، 2835، 3514، 3887، 6833]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل طلحة والزبير، رضي الله عنهما، رقم: 2415. (القوم) المراد بنو قريظة من اليهود. (حواريا) خاصة من أصحابه، وخالصا من أنصاره].

3- 41 - باب: هل يبعث الطليعة وحده.

2692 - حدثنا صدقة: أخبرنا ابن عيينة: حدثنا المنكدر: سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس - قال صدقة: أظنه - يوم الخندق، فانتدب الزبير، ثم ندب الناس، فانتدب الزبير، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن لكل نبي حواريا، وإن حواريا الزبير بن العوام). [ر: 2691]

3- 42 - باب: سفر الاثنين.

2693 - حدثنا أحمد بن يونس: حدثنا أبو شهاب، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث قال:

انصرفت من عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقال لنا، أنا وصاحب لي: (أدنا وأقيما، وليؤمكما أكبركما). [ر: 602]

3- 43 - باب: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة.

2694 - حدثنا عبد الله بن مسلمة: حدثنا مالك، عن نافع، عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الخيال في نواصيها الخير إلى يوم القيامة). [3444]

[أخرجه مسلم في الإمارة، باب: الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، رقم: 1871. (معقود) ملازم لها، كأنه مربوط فيها. (نواصيها) جمع ناصية وهي الشعر المسترسل على الجبهة. (الخير) العاجل وهو الريح والغنيمة، والأجل وهو الثواب عند الله عز وجل].

2695 - حدثنا حفص بن عمر: حدثنا شعبة، عن حصين وابن أبي السفر، عن الشعبي، عن عروة بن الجعد،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة).

قال سليمان، عن شعبة، عن عروة بن أبي الجعد. تابعه مسدد، عن هشيم، عن حصين، عن الشعبي، عن عروة بن أبي الجعد.

[2951، 2697]

2696 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن شعبة، عن أبي التياح، عن أنس ابن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (البركة في نواصي الخيل).

[3445]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، رقم: 1874. (البركة) الزيادة والنماء والخير].

3- 44 - باب: الجهاد ماض مع البر والفاجر.

لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (الخل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة).

2697 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا زكرياء، عن عامر: حدثنا عروة البارقي:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة: الأجر والمغرم). [ر: 2695]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، رقم: 1873. (الأجر) الثواب في الآخرة. (المغرم) الغنيمة في الدنيا].

3- 45 - باب: من احتبس فرسا.

لقوله تعالى: {ومن رباط الخيل} /الأنفال: 60/.

[ش (رباط الخيل) اقتناؤها وحبسها للغزو عليها في سبيل الله تعالى].

2698 - حدثنا علي بن حفص: حدثنا ابن المبارك: أخبرنا طلحة بن أبي سعيد قال: سمعت سعيدا المقبري يحدث: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من احتبس فرسا في سبيل الله، إيماننا بالله، وتصديقا بوعده، فإن شبعه وربيه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة).

[ش (احتبس) هبأ وأعد. (في سبيل الله) بنية الجهاد. (إيماننا بالله) امتثالا لأمره. (تصديقا بوعده) الذي وعد به من الثواب على ذلك. (ربيه) ما يرويه من الماء. (روثه) فضلاته. (في ميزانه) أي يوضع ثواب هذه الأشياء في كفة حسناته].

3- 46 - باب: اسم الفرس والحمار.

2699 - حدثنا محمد بن أبي بكر: حدثنا فضيل بن سليمان، عن أبي حازم، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه:

أنه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم، فتخلف أبو قتادة مع بعض أصحابه، وهم محرمون وهو غير محرم، فرأوا حمارا وحشيا قبل أن يراه، فلما رأوه تركوه حتى رآه أبو قتادة، فركب فرسا له يقال له

الجرادة، فسألهم أن يناولوه سوطه فأبوا، فتناولوه فحمل فعقره، ثم أكل فأكلوا، فقدموا، فلما أدركوه قال: (هل معكم منه شيء). قال: معنا رجله، فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم فأكلها.

[ر: 1725]

[ش (أدركوه) أي أدركوا النبي صلى الله عليه وسلم].

2700 - حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر: حدثنا معن بن عيسى: حدثنا أبي بن عباس ابن سهل، عن أبيه، عن جده قال:

كان للنبي صلى الله عليه وسلم في حائطنا فرس يقال له اللخيف.

قال أبو عبد الله: وقال بعضهم: اللخيف.

[ش (حائطنا) هو البستان من النخل إذا كان له جدار. (اللخيف) ومعناه طويل الذنب].

2701 - حدثني إسحاق بن إبراهيم: سمع يحيى بن آدم: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن معاذ رضي الله عنه قال:

كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير، فقال: (يا معاذ، هل تدري حق الله على عباده، وما حق العباد على الله). قلت: الله ورسوله أعلم، قال: (فإن حق الله على عباده أن يعبدوه، ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً). فقلت: يا رسول الله، أفلا أبشر به الناس؟ قال: (لا تبشروهم فيتكلوا).

[5622، 5912، 6135، 6938، وانظر: 128]

[ش أخرج مسلم في الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة، رقم: 30. (ردف) راكبا خلفه. (عفير) من العفرة وهي حمرة يخالطها بياض. (من لا يشرك به شيئاً) أي وقد عبده حق عبادته بالتزام أمره واجتناب نهيه. (فيتكلوا) فيعتمدوا على ذلك ولا يجتهدوا في الخير والطاعة].

2702 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة: سمعت قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

كان فزع بالمدينة، فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لنا يقال له مندوب، فقال: (ما رأينا من فزع، وإن وجدناه لبحرا).

[ر: 2484]

-3- 47 - باب: ما يذكر من شؤم الفرس.

2703 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني سالم ابن عبد الله: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (إنما الشؤم في ثلاثة: في الفرس، والمرأة، والدار).

[ر: 1993]

[ش (الشؤم) التشاؤم، والمعنى: إذا وجد التشاؤم وإنما يوجد في هذه الثلاثة. (الفرس) في جموعها ونفورها، أو عدم الغزو عليها. (المرأة) إذا كانت سليطة اللسان أو غير قانعة. (الدار) إذا كانت ضيقة، أو قريبة من جار سوء، أو بعيدة عن المسجد].

2704 - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن كان في شيء: ففي المرأة، والفرس والمسكن).

[4807]

[ش أخرجه مسلم في السلام، باب: الطيرة والقال، رقم: 2226. (إن كان..) أي إن وجد الشؤم وإنما يوجد في هذه الأشياء].

-3- 48 - باب: الخيل لثلاثة.

وقوله تعالى: {والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ويخلق ما لا تعلمون} /النحل: 8/.

[ش (لتركبوها..) أي خلقها للركوب وللزينة، أي تتزينون بالركوب عليها].

2705 - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الخيول لثلاثة: لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر، فأما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله، فأطال في مرج أو روضة، فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كانت له حسنة، ولو أنها قطعت طيلها، فاستنتت شرفاً أو شرفين، كانت أرواتها وأثارها حسنة له، ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقيها كان ذلك حسنة له. ورجل ربطها فخراً ورثاء ونواء لأهل الإسلام فهي وزر على ذلك). وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر، فقال: (ما أنزل علي فيها إلا هذه الآية الجامعة الفاذة: {فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره}. ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره).

[ر: 2242]

[ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: إثم مانع الزكاة، رقم: 987].

3- 49 - باب: من ضرب دابة غيره في الغزو.  
2706 - حدثنا مسلم: حدثنا أبو عقيل: حدثنا أبو المتوكل الناجي قال: أتيت جابر بن عبد الله الأنصاري فقلت له:

حدثني بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: سافرت معه في بعض أسفاره، قال أبو عقيل: لا أدري غزوة أو عمرة، فلما أن أقبلنا، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من أحب أن يتعجل إلى أهله فليعجل). قال جابر: فأقبلنا وأنا على جمل لي أرمك، ليس فيه شية، والناس خلفي، فيينا أنا كذلك، إذ قام علي، فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم: (يا جابر، استمسك). فضربه بسوطه ضربة فوثب البعير مكانه، فقال: (أتبع الجمل). قلت: نعم، فلما قدمنا المدينة ودخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد في طوائف أصحابه، فدخلت إليه، وعقلت الجمل في ناحية البلاط، فقلت له: هذا جملك، فخرج فجعل يطيف بالجمل ويقول: (الجمل جملنا). فبعث النبي صلى الله عليه وسلم أواق من ذهب، فقال: (أعطوها جابرا). ثم قال: (استوفيت الثمن). قلت: نعم، قال: (الثمن والجمل لك).

[ر: 432]

[ش أرمك] يخالط حمرة سواد. (شية) لمعة من غير لونه. (قام علي) وقف من التعب. (استمسك) ثبت نفسك على ظهره. (أواق) جمع أوقية، وهي أربعون درهماً.

3- 50 - باب: الركوب على الدابة الصعبة والفحولة من الخيل.  
وقال راشد بن سعد: كان السلف يستحبون الفحولة، لأنها أجري وأجسر.  
[ش (الفحولة) جمع فحل وهو الذكر من الحيوان. (أجري) أكثر جرياً. (أجسر) أقدم على المسالك الوعرة].

2707 - حدثنا أحمد بن محمد: أخبرنا عبد الله: أخبرنا شعبة، عن قتادة: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

كان بالمدينة فزع، فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لأبي طلحة يقال له مندوب، فركبه، وقال: (ما رأينا من فزع، وإن وجدناه لبحرا).

[ر: 2484]

3- 51 - باب: سهام الفرس.

2708 - حدثنا عبيد بن إسماعيل، عن أبي أسامة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما.

[3988]

وقال مالك: يسهم للخيل، والبراذين منها، لقوله: {والخيل والبعال والحمير لتركبوها} /النحل: 8/. ولا يسهم لأكثر من فرس.

[ش (جعل) من الغنيمة. (سهمين) نصيين. (البراذين) جمع برذون وهي الخيل غير العربية. (لقوله) تعالى في الآية: {والخيل} وهي عامة في كل أنواعها /النحل: 8/. (ولا يسهم لأكثر..) أي إذا حضر الوقعة وكان معه أكثر من فرس، لا يعطى إلا عن فرس واحد].

3- 52 - باب: من قاد دابة غيره في الحرب.

حدثنا قتيبة: حدثنا سهل بن يوسف، عن شعبة، عن أبي إسحاق:

قال رجل للبراء بن عازب رضي الله عنهما: أفررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين؟ قال: لكن رسول الله لم يفر، إن هوازن كانوا قوما رماة، وأنا لما لقيناهم حملنا عليهم فانهزموا، فأقبل المسلمون على الغنائم واستقبلونا بالسهم، فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفر، فلقد رأيت أنه وإنه لعلى بغلته البيضاء، وإن أبا سفيان أخذ بلجامها والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: (أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب).

[2719، 2772، 2877، 4061 - 4063]

[ش (هوازن) قبيلة كبيرة من العرب. (رماة) ماهرين في رماية النبل. (أخذ بلجامها) يكفها عن الإسراع، واللجام ما يوضع في فم الفرس للتمكن منها].

3- 53 - باب: الركاب والغرز للدابة.

2710 - حدثنا عبيد بن إسماعيل: عن أبي أسامة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه كان إذا أدخل رجله في الغرز، واستوت به ناقته قائمة، أهل من عند

مسجد ذي الحليفة.

[ر: 1443]

[ش (الغرز) هو الركاب الذي لا يركب به الإبل إذا كان من جلد].

3- 54 - باب: ركوب الفرس العربي.

2711 - حدثنا عمرو بن عون: حدثنا حماد، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه:

استقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم على فرس عربي، ما عليه سرج، في عنقه سيف.

[ر: 2484]

[ش (عري) الفرس العري هو الذي لا سرج عليه، والسرج ما يوضع تحت الراكب].  
-3- 55 - باب: الفرس القطوف.

2712 - حدثنا عبد الأعلى بن حماد: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

أن أهل المدينة فزعوا مرة، فركب النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لأبي طلحة كان يقطف، أو كان فيه قطاف، فلما رجع قال: (وجدنا فرسكم هذا بحرا). فكان بعد ذلك لا يجارى.  
[ر: 2484]

[ش (يقطف) من القطاف وهو البطء في السير مع تقارب الخطو. (لا يجارى) لا يطبق فرس الجري معه].

-3- 56 - باب: السبق بين الخيل.

2713 - حدثنا قبيصة: حدثنا سفيان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما ضم من الخيل من الحفيا إلى ثنية الوداع، وأجرى ما لم يضم من الثنية إلى مسجد بني زريق، قال ابن عمر: وكنت فيمن أجرى.  
قال عبد الله: حدثنا سفيان قال: حدثني عبيد الله قال سفيان: بين الحفيا إلى ثنية الوداع خمسة أميال أو ستة، وبين ثنية إلى مسجد بني زريق ميل.  
[ر: 410]

[ش (عبد الله) هو ابن الوليد العدني].

-3- 75 - باب: إضمار الخيل للسبق.

2714 - حدثنا أحمد بن يونس: حدثنا الليث، عن نافع، عن عبد الله رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي لم تضم، وكان أمدها من الثنية إلى مسجد بني زريق، وأن عبد الله بن عمر كان سابق بها.  
قال أبو عبد الله: أمدا: غاية. {فطال عليهم الأمد} /الحديد: 16/.  
[ر: 410]

-3- 58 - باب: غاية السبق للخيل المضمرة.

2715 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا معاوية: حدثنا أبو إسحاق، عن موسى ابن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل التي قد أضمرت، فأرسلها من الحفيا، وكان أمدها ثنية الوداع - فقلت لموسى: فكم كان بين ذلك؟ قال: ستة أميال أو سبعة - وسابق بين الخيل التي لم تضم، فأرسلها من ثنية الوداع، وكان أمدها مسجد بني زريق - قلت: فكم بين ذلك؟ قال: ميل أو نحوه - وكان ابن عمر ممن سابق فيها.  
[ر: 410]

[ش (فقلت) القائل هو أبو إسحاق].

-3- 95 - باب: ناقة النبي صلى الله عليه وسلم.

قال ابن عمر: أردف النبي صلى الله عليه وسلم أسامة على القصواء. وقال المسور: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ما خلأت القصواء).  
[ر: 2581]

[ش (القصواء) المقطوعة ربع الأذن. (خلأت) وقفت وبركت. انظر: 2545].

2716/2717 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا معاوية: حدثنا أبو إسحاق، عن حميد قال: سمعت أنسا رضي الله عنه يقول:

كانت ناقة النبي صلى الله عليه وسلم يقال لها العضباء.

[ش (العضباء) لقب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم، وهي بمعنى القصواء، من العضب وهو القطع].

(2717) - حدثنا مالك بن إسماعيل: حدثنا زهير، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه قال:

كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى العضباء، لا تسبق، قال حميد: أو لا تكاد تسبق، فجاء أعرابي على قعود فسبقها، فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه، فقال: (حق على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلى وضعه). طوله موسى، عن حماد، عن ثابت، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم.  
[6136]

[ش (قعود) ما صار يركب من الإبل. (فشق) صعّب. (عرفه) عرف أثر ذلك في وجوههم. (وضعه) خفضه وأذله].

-3- 60 - باب: بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء.

قاله أنس [ر: 4082]. وقال أبو حميد: أهدى ملك أيلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء.  
[ر: 1411]

2718 - حدثنا عمرو بن علي: حدثنا يحيى: حدثنا سفيان قال: حدثني أبو إسحاق قال: سمعت عمرو بن الحارث قال:

ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم إلا بغلته البيضاء، وسلاحه، وأرضا تركها صدقة.  
[ر: 2588]

2719 - حدثنا محمد بن المثنى: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان قال: حدثني أبة إسحاق، عن البراء رضي الله عنه،

قال له رجل: يا أبا عمارة وليتم يوم حنين؟ قال: لا والله ما ولي النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن ولي سرعان الناس، فلقيتهم هوازن بالنبل، والنبي صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء، وأبو سفيان بن الحارث أخذ بلجامها، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: (أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب).  
[ر: 2709]

[ش (سرعان الناس) جمع سريع، والمراد أوائل الناس الذين واجهوا العدو]  
3- 61 - باب: جهاد النساء.

2720/2721 - حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان، عن معاوية بن إسحاق، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت:

استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد، فقال: (جهادكن الحج).  
وقال عبد الله بن الوليد: حدثنا سفيان، عن معاوية: بهذا.

(2721) - حدثنا قبيصة: حدثنا سفيان: عن معاوية بهذا. وعن حبيب بن أبي عمرة، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين،

عن النبي صلى الله عليه وسلم: سأله نساؤه عن الجهاد، فقال: (نعم الجهاد الحج).  
[ر: 1448]

3- 62 - باب: غزو المرأة في البحر.

2722 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا معاوية بن عمرو: حدثنا أبو إسحاق، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري قال: سمعت أنسا رضي الله عنه يقول:

دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنة ملحان فاتكأ عندها، ثم ضحك، فقالت: لم تضحك يا رسول الله، فقال: (أناس من أمتي يركبون البحر الأخضر في سبيل الله، مثلهم مثل الملوك على الأسرة). فقالت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم. قال: (اللهم اجعلها منهم). ثم عاد فضحك، فقالت له مثل، أو مم ذلك؟ فقال لها مثل ذلك، فقالت: ادع الله أن يجعلني منهم. قال: (أنت من الأولين، ولست من الآخرين). قال: قال أنس: فتزوجت عبادة بن الصامت، فركبت البحر مع بنت قرظة، فلما قفلت، ركبت دابتها، فوقصت بها، فسقطت عنها فماتت.  
[ر: 2636]

[ش (بنت قرظة) قيل اسمها فاختة، وقيل كنود، امرأة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهم. (فوقصت بها) رمت بها ودقت عنقها].

3- 63 - باب: حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نساءه.

2723 - حدثنا حجاج بن منهال: حدثنا عبد الله بن عمر النميري: حدثنا يونس قال: سمعت الزهري قال: سمعت عروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وعلقمة بن وقاص، وعبيد الله بن عبد الله، عن حديث عائشة، كل حدثني طائفة من الحديث، قالت:

كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج أفرع بين نساءه، فأيتهن يخرج سهمها خرج بها النبي، فأفرع بيننا في غزوة غزاها، فخرج فيها سهمي، فخرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما أنزل الحجاب.  
[ر: 2453]

3- 64 - باب: غزو النساء وقتالهن مع الرجال.

2724 - حدثنا أبو معمر: حدثنا عبد الوارث: حدثنا عبد العزيز، عن أنس رضي الله عنه قال: لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر، وأم سليم، وإنهما لمشمرتان، أرى خدم سوقهما، تنقران القرب. وقال غيره: تنقلان القرب على متونهما، ثم تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان فتملائها، ثم تجيئان فتنفرغانها في أفواه القوم.  
[2746، 3600، 3837]

[ش (لمشمرتان) من التشمير وهو رفع الإزار. (خدم) جمع خدمة وهي موضع الخلخال من الساق وهو ما فوق الكعبين. (سوقهما) جمع ساق. (تنقران) من النقر وهو الوثب والإسراع في المشي. (القرب) أي تبيان وهما تحملان القرب. (متونهما) ظهورهما. (أفواه القوم) من الجرحى ومن فيهم رمق].

3- 65 - باب: حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو.

2725 - حدثنا عبدان: أخبرنا عبد الله: أخبرنا يونس، عن ابن شهاب: قال ثعلبة بن أبي مالك:

إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قسم مروطا بين نساء من نساء المدينة، فبقي مرط جيد، فقال له بعض من عنده: يا أمير المؤمنين، أعط هذا ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي عندك، يريدون أم كلثوم بنت علي، فقال عمر: أم سليط أحق. وأم سليط من نساء الأنصار، ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال عمر: فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد. قال أبو عبد الله: تزفر تخيط.

[3843]

[ش (مروطا) جمع مرط وهو كساء من صوف أو حرير. (تزفر) تحمل، وقيل: تخرز وتخيط].

3- 66 - باب: مداوة النساء الجرحى في الغزو.  
2726 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا بشر بن المفضل: حدثنا خالد بن ذكوان، عن الربيع بنت معوذ قالت:

كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نسقي ونداوي الجرحى، ونرد القتلى إلى المدينة.

[5355، 2727]

3- 67 - باب: رد النساء الجرحى والقتلى.

2727 - حدثنا مسدد: حدثنا بشر بن المفضل: عن خالد بن ذكوان، عن الربيع بنت معوذ قالت:

كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم، فنسقي القوم، ونخدمهم، ونرد الجرحى والقتلى إلى المدينة.

[ر: 2726]

3- 68 - باب: نزع السهم من البدن.

2728 - حدثنا محمد بن العلاء: حدثنا أبو أسامة، عن يزيد بن عبد الله، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه قال:

رمي أبو عامر في ركبتيه، فانتهيت إليه، قال: انزع هذا السهم، فنزعته، فنزا منه الماء، فدخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فقال: (اللهم اغفر لعبيد أبي عامر).

[6020، 4068]

[ش (فنزا منه الماء) خرج وجرى ولم ينقطع].

3- 69 - باب: الحراسة في الغزو في سبيل الله.

2729 - حدثنا إسماعيل بن خليل: أخبرنا علي بن مسهر: أخبرنا يحيى ابن سعيد: أخبرنا عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول:

كان النبي صلى الله عليه وسلم سهر، فلما قدم المدينة، قال: (ليت رجلا من أصحابي صالحا يحرسني الليلة). إذ سمعنا صوت سلاح، فقال: (من هذا). فقال: أنا سعد بن أبي وقاص جئت لأحرسك، ونام النبي صلى الله عليه وسلم.

[6804]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، رقم: 2410. (سهر) أي كان يسهر الليل حذر أن يغتاله عدو].

2730 - حدثنا يحيى بن يوسف: أخبرنا أبو بكر، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (تعس عبد الدينار، والدرهم، والقטיפفة، والخميصة، إن أعطي رضي، وإن لم يعط لم يرض).

لم يرفعه إسرائيل، عن أبي حصين.

وزادنا عمرو قال: أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (تعس عبد الدينار، وعبد الدرهم، وعبد الخميصة، إن أعطي رضي، وإن لم يعط سخط، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش، طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مغبرة قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقاة كان في الساقاة، إن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يشفع).

قال أبو عبد الله: لم يرفعه إسرائيل، ومحمد بن جحادة، عن أبي حصين.

وقال: {تعسا} كأنه يقول: فأتعسهم الله. {طوبى} فعلى من كل شيء طيب، وهي ياء حولت إلى الواو، وهي من يطيّب.

[6071]

[ش (تعس) سقط على وجهه، أو شقي وهلك. (عبد الدينار) مجاز عن الحرص عليه وتحمل الذلة من أجله، فمن بالغ في طلب شيء وانصرف عمله كله إليه صار كالعابد له. (القטיפفة) دثار مخمل، والذثار ما يلبس فوق الشعار، والشعار ما لامس الجسد من الثياب. (الخميصة) كساء أسود مربع له خطوط. (أعطي) من المال. (رضي) عن الله تعالى وعمل العمل الصالح. (انتكس) انقلب على رأسه، وهو دعاء عليه بالخيبة والخسران. (شيك) أصابته شوكة. (فلا انتقش) فلا قدر على إخراجها بالمنقاش ولا خرجت،



والمراد: إذا أصيب بأقل أدى فلا وجد معينا على الخلاص منه. (طوبى) من الطيب، أي كانت له حياة طيبة وجزاء طيب. (بعنان) لجام. (أشعث) متفرق الشعر غير مسرح. (إن كان في الحراسة) جعل في مقدمة الجيش ليحرسه من العدو. (كان في الحراسة) قام بها راضيا. (الساقة) مؤخرة الجيش. (تعسا) اللفظ من /محمد: 8/. (طوبى) اللفظ من /الرعد: 29/. وقيل هو اسم للجنة].  
3- 70 - باب: فضل الخدمة في الغزو.

2731 - حدثنا محمد بن عرعرة: حدثنا شعبة، عن يونس بن عبيد، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

صحت جرير بن عبد الله، فكان يخدمني وهو أكبر من أنس، قال جرير: إني رأيت الأنصار يصنعون شيئا، لا أجد أحدا منهم إلا أكرمته.

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: في حسن صحبة الأنصار رضي الله عنهم، رقم: 2513. (يصنعون شيئا) أي من خدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ينبغي، وتعظيمهم له غاية ما يكون].

2732 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله: حدثنا محمد بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو، مولى المطلب بن حنطب: أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول:

خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر أخدمه، فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم راجعا وبدا له أحد، قال: (هذا جبل يحبنا ونحبه). ثم أشار بيده إلى المدينة، قال: (اللهم إني أحرم ما بين لابتيها، كتحریم إبراهيم مكة، اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا).

[3187، 3855، 3856، 5109، 6002، 6902، وانظر: 364، 2023]

[ش (أحرم) أجعلها حراما. (لابتيها) مثني لابة وهي الأرض ذات الحجارة السوداء. (صاعنا ومدنا) مكابيل كانت معروفة، والمعنى: بارك لنا في الطعام الذي يكال بها].

2733 - حدثنا سليمان بن داود أبو الربيع، عن إسماعيل بن زكرياء: حدثنا عاصم، عن مورك العجلي، عن أنس رضي الله عنه قال:

كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم، أكثرنا ظلا الذي يستظل بكسائه، وأما الذين صاموا فلم يعملوا شيئا، وأما الذين أفطروا فبعثوا الركاب وامتحنوا وعالجوا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (ذهب المفطرون اليوم بالأجر).

[ش أخرجه مسلم في الصيام، باب: أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل، رقم: 1119. (أكثرنا ظلا..) يريد أنه لم يكن لهم أحيية يستظلون بها، لما كانوا عليه من القلة، فكان بعضهم يضع يده على رأسه يتقي بها الشمس ويستظل، وبعضهم يضع كساءه يستظل به، ولا يوجد ما هو فوق ذلك. (فلم يعملوا شيئا) لعجزهم. (الركاب) الإبل التي يسار عليها، أثاروها إلى الماء للسقي وغيره. (امتحنوا وعالجوا) خدموا الصائمين، فتناولوا السقي والطبخ، وهبؤوا العلف، وضربوا الأبنية والخيام. (بالأجر) أخذوا الأجر الكامل الأوفر، لتعدي نفعهم لغيرهم، بينما كان للصائمين أجر صيامهم وحده، لأن نفعهم كان قاصرا عليهم].  
3- 71 - باب: فضل من حمل متاع صاحبه في السفر.

2734 - حدثني إسحاق بن نصر: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كل سلامى عليه صدقة، كل يوم، يعين الرجل في دابته، يحامله عليها، أو يرفع متاعه صدقة، والكلمة الطيبة، وكل خطوة يمشيها إلى الصلاة صدقة، ودل الطريق صدقة).

[ر: 2560]

[ش (يحامله) يساعده في الركوب والحمل. (متاعه) هو كل ما ينتفع به. (دل الطريق) الدلالة عليه لمن يحتاج إليه ولا يعرفه].

3- 72 - باب: فضل رباط يوم في سبيل الله.

وقول الله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا اصبروا} إلى آخر الآية /آل عمران: 200/.

[ش (آخر الآية) وتتمتها: {وصابروا وربطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون}. (اصبروا) على الطاعة والمصائب وعن المعاصي. (صابروا) كونوا أشد صبورا من أعدائكم. (رابطوا) من الرباط، وهو ملازمة المكان بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين، أي أقيموا على الجهاد. (تفلحون) تفوزون بالجنة وتنجون من النار].

2735 - حدثنا عبد الله بن منير: سمع أبا النضر: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها، وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها، والروحة يروحها العبد في سبيل الله، أو الغدوة، خير من الدنيا وما عليها).

[ر: 2641]

3- 73 - باب: من غزا بصبي للخدمة.

2736 - حدثنا قتيبة: حدثنا يعقوب، عن عمرو، عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي طلحة: (التمس غلاما من غلمانكم يخدمني حتى أخرج إلى خير). فخرج بي أبو طلحة مردفي، وأنا غلام راهقت الحلم، فكنت أخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل، فكنت أسمعه كثيرا يقول: (اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، والعجز والكسل، والبخل والجبن، وضلع الدين، وغلبة الرجال). ثم قدمنا خيبر، فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفة بنت حبي بن أخطب، وقد قتل زوجها، وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه، فخرج بها حتى بلغنا سد الصهباء حلت فبنى بها، ثم صنع حيسا في نطع صغير، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أذن من حولك). فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفة. ثم خرجنا إلى المدينة، قال: فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوي لها وراءه بعاءة، ثم يجلس عند بغيره، فيضع ركبته، فتضع صفة رجلها على ركبته حتى تتركب، فسرنا حتى إذا أشرفنا على المدينة نظر إلى أحد، فقال: (هذا جبل يحبنا ونحبه). ثم نظر إلى المدينة فقال: (اللهم إني أحرم ما بين لابتيها بمثل ما حرم إبراهيم مكة، اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم).

[ر: 364]

[ش (مردفي) مركبي خلفه. (راهقت الحلم) قاربت البلوغ. (الهم والحزن) يتقاربان في المعنى، إلا أن الحزن إنما يكون على أمر قد وقع، والهم من أمر متوقع. (ضلع الدين) ثقله. (غلبة الرجال) أن يغلب على أمره ولا يجد له ناصرا من الرجال، بل يغلبون عليه].

-3- 74 - باب: ركوب البحر.

2737 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى، عن محمد بن يحيى ابن حبان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: حدثتني أم حرام:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوما في بيته، فاستيقظ وهو يضحك، قالت: يا رسول الله ما يضحكك، قال: (عجبت من قوم من أمتي يركبون البحر كالملوك على الأسرة). فقلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: (أنت معهم). ثم نام فاستيقظ وهو يضحك، فقال مثل ذلك مرتين أو ثلاثا، قلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، فيقول: (أنت من الأولين). فتزوج بها عبادة بن الصامت، فخرج بها إلى الغزو، فلما رجعت قربت دابة لتركيها، فوقعت فاندقت عنقها.

[ر: 2636]

[ش (قال يوما) من القيلولة وهي النوم وقت الظهر. (فاندقت عنقها) كسرت رقبتها].

-3- 75 - باب: من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب.

2738 - وقال ابن عباس: أخبرني أبو سفيان:

قال لي قيصر: سألتك: أشرف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم، فوعمت ضعفاءهم، وهم أتباع الرسل.

[ر: 7]

2739 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا محمد بن طلحة، عن طلحة، عن مصعب بن سعد قال:

رأى سعد رضي الله عنه أن له فضلا على من دونه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم).

[ش (رأى) ظن. (فضلا) زيادة منزلة، بسبب شجاعته وغناه ونحو ذلك. (بضعفائكم) ببركتهم ودعائهم، لصفاء ضمائرهم وقلة تعلقهم بزخرف الدنيا، فيغلب عليهم الإخلاص في العبادة، ويستجاب دعاؤهم].

2740 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا سفيان، عن عمرو: سمع جابرا، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنهم،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يأتي زمان يغزو فئام من الناس، فيقال: فيكم من صحب النبي صلى الله عليه وسلم؟ فيقال: نعم، فيفتح عليه، ثم يأتي زمان، فيقال: فيكم من صحب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ فيقال: نعم، فيفتح، ثم يأتي زمان، فيقال: فيكم من صحب صاحب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ فيقال: نعم، فيفتح).

[3499, 3449]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم...، رقم: 2532. (فئام) جماعة، ولا واحد له من لفظه. (يفتح) عليكم ببركته].

-3- 76 - باب: لا يقول فلان شهيد.

2741 - قال أبو هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (الله أعلم بمن يجاهد في سبيله، والله أعلم بمن يكلم في سبيله).

[ر: 2635, 2649]

[ش (يكلم) يجرح].

2742 - حدثنا قتيبة: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد بن سعد الساعدي رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون فاقتتلوا، فلما مال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عسكره، ومال الآخرون إلى عسكرهم، وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل،

لا يدع لهم شاذة ولا فاذة، إلا اتبعها يضربها بسيفه، فقالوا: ما أجزأ منا اليوم أحد كما أجزأ فلان، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أما إنه من أهل النار). فقال رجل من القوم: أنا صاحبه، قال: فخرج معه كلما وقف وقف معه، وإذا أسرع أسرع معه، قال: فجرح الرجل جرحاً شديداً، فاستعجل الموت، فوضع نصل سيفه بالأرض، وذبابه بين ثدييه، ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه، فخرج الرجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أشهد أنك رسول الله، قال: (وما ذاك). قال: الرجل الذي ذكرت أنفاً أنه من أهل النار، فأعظم الناس ذلك، فقلت: أنا لكم به، فخرجت في طلبه، ثم جرح شديداً، فاستعجل الموت، فوضع نصل سيفه في الأرض، وذبابه بين ثدييه، ثم تحامل عليه فقتل نفسه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك: (إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة، فيما يبدو للناس، وهو من من أهل النار، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار، فيما يبدو للناس، وهو من أهل الجنة).

[3966, 3970, 6128, 6233]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه. وفي القدر، باب: كيفية خلق آدمي، رقم: 112. (التقى) في غزوة خيبر. (رجل) اسمه قزمان. (شاذة ولا فاذة) ما صغر وما كبر، أي لا يدع لهم شيئاً إلا أتى عليه، والشاذة في الأصل هي التي كانت في القوم ثم شذت منهم، والفاذة من لم يختلط معهم أصلاً. (أنا صاحبه) ألزمه لأرى ما يجري له. (ذبابه) طرفه الذي يضرب به. (أنفاً) في أول وقت مضى يقرب منا. (فأعظم الناس ذلك) استعظموه واستكروه. (يبدو) يظهر.]

-3- 77 - باب: التحريض على الرمي.  
وقول الله تعالى: {وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم}.  
/الأنفال: 60/.

[ش (قوة) من رمي وتدريب وآلات حرب. (رباط الخيل) حبسها وإعدادها للجهاد].  
2743 - حدثنا عبد الله بن مسلمة: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد قال: سمعت سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال:

مر النبي صلى الله عليه وسلم على نفر من أسلم ينتضلون، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (ارموا بني إسماعيل، فإن أباكم كان رامياً، ارموا وأنا مع بني فلان). قال: فأمسك أحد الفريقين بأيديهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما لكم لا ترمون). قالوا: كيف نرمي وأنت معهم؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (ارموا فأنا معكم كلكم).

[3193, 3316]

[ش (ينتضلون) يتسابقون في الرمي. (فلان) ابن الأدرع، وقيل اسمه سلمة ابن ذكوان].  
2744 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد: عن أبيه قال:  
قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر، حين صففنا لقريش وصفوا لنا: (إذا أكتبوكم فعليكم بالنبل).

[3763]

[ش (أكتبوكم) دنوا منكم وقاربوكم. (فعليكم بالنبل) فارموهم بها، وهي السهام العربية].  
-3- 78 - باب: اللهو بالحراب ونحوها.  
2745 - حدثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا هشام، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

بينما الحبشة يلعبون عند النبي صلى الله عليه وسلم بحرابهم دخل عمر، فأهوى إلى الحصى فحصبهم بها، فقال: (دعهم يا عمر). وزاد علي: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر: في المسجد.  
[ش أخرجه مسلم في صلاة العيدين، باب: الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه، رقم: 893. (بحرابهم) جمع حربة، وهي رمح ذو نصل عريض. (فحصبهم) رماهم].

-3- 79 - باب: المجن ومن يتترس بترس صاحبه.  
2746 - حدثنا أحمد بن محمد: أخبرنا عبد الله: أخبرنا الأوزاعي، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

كان أبو طلحة يتترس مع النبي صلى الله عليه وسلم بترس واحد، وكان أبو طلحة حسن الرمي، فكان إذا رمى تشرف النبي صلى الله عليه وسلم فينظر إلى موضع نبله.

[ر: 2724]

[ش (تشرف) تطلع من فوق. (موضع نبله) مكان سقوطه].  
2747 - حدثنا سعيد بن عفير: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، عن سهل قال:  
لما كسرت بيضة النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه، وأدمي وجهه، وكسرت رباغيته، وكان علي يختلف بالماء في المجن، وكانت فاطمة تغسله، فلما رأته الدم يزيد على الماء كثرة، عمدت إلى حصير فأحرقتها، وألصقتها على جرحه، فرقاً الدم.

[ر: 240]

[ش (بيضة) خوذة. (رباغيته) السن التي بين الثنية والناظ، والثنية إحدى السنين اللتين في مقدمة الفم. (يختلف) يأتي به مرة بعد أخرى. (المجن) الترس. (فرقاً) سكن عن الجري وانقطع].

2748 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحدثان، عن عمر رضي الله عنه قال:

كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم، مما لم يوجب المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة، وكان ينفق على أهله نفقة سنته، ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع، عدة في سبيل الله.

[2927, 3809, 4603, 5042, 5043, 6347, 6875]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: حكم الفيء، رقم: 1757. (أفاء) من الفيء وهو ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير قتال. (يوجب) من الإيجاب وهو الإسراع في السير. (ركاب) الإبل التي يسار عليها. (خاصة) اختص بها ولم يشاركه فيها أحد. (الكراع) الخيل. (عدة في سبيل الله) استعداداً للجهاد، والعدة كل ما يعد لحوادث الدهر من سلاح وغيره].

2749 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن سفيان قال: حدثني سعد بن إبراهيم، عن عبد الله بن شداد، عن علي.

حدثنا قبيصة: حدثنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم قال: حدثني عبد الله بن شداد قال: سمعت علياً رضي الله عنه يقول:

ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفدي رجلاً بعد سعد، سمعته يقول: (ارم فداك أبي وأمي). [3832, 3833, 5830]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، رقم: 2411. (بعد سعد) بن أبي وقاص رضي الله عنه، أي بمثل ما فداه به. (فداك أبي وأمي) هذا القول لإظهار كامل البر والحمية، وليس المراد تقديم المخاطب على الوالدين واحترامهما والبر بهما].

3- 80 - باب: الدرق.

2750 - حدثنا إسماعيل قال: حدثني ابن وهب: قال عمرو: حدثني أبو الأسود، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها:

دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعات، فاضطجع على الفراش وحول وجهه، فدخل أبو بكر فانتهرني وقال: مزمارة الشيطان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (دعهما). فلما غفل غمزتهما فخرجتا. وقالت: وكان يوم عيد، يلعب السودان بالدرق والحراب، فإما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإما قال: (تشتهين تنظرين). فقالت: نعم، فأقامني وراءه، خدي على خده، ويقول: (دونكم بني أرفدة). حتى إذا مللت، قال: (حسبك). قلت: نعم، قال: فذهبي). قال أحمد، عن ابن وهب: فلما غفل.

[ر: 443]

3- 81 - باب: الحمائل وتعليق السيف بالعنق.

2751 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال:

كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس، وأشجع الناس، ولقد فرغ أهل المدينة ليلة، فخرجوا نحو الصوت، فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم وقد استبرأ الخبر، وهو علي فرس لأبي طلحة عري، وفي عنقه السيف، وهو يقول: (لم تراعوا، لم تراعوا). ثم قال: (وجدناه بحراً). أو قال: (إنه لبحر).

[ر: 2484]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: في شجاعة النبي صلى الله عليه وسلم وتقدمه للحرب، رقم:

2307. (استبرأ الخبر) حققه وتبينه].

3- 82 - باب: حلية السيوف.

2752 - حدثنا أحمد بن محمد: أخبرنا عبد الله: أخبرنا الأوزاعي قال: سمعت سليمان بن حبيب قال: سمعت أبا أمامة يقول:

لقد فتح الفتوح قوم، ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة، إنما كانت حليتهم العلابي والآنك والحديد. [ش (قوم) المراد الصحابة رضي الله عنهم ومن كان معهم في الفتوح. (حلية سيوفهم) ما تزين به. (العلابي) الجلود غير المدبوغة. (الآنك) الرصاص، ولم يكن الصحابة يزينون سلاحهم بالذهب وغيره، لاستغنائهم بهيبة الإيمان عن هيبة المظاهر].

3- 83 - باب: من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة.

2753 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: حدثني سنان ابن أبي سنان الدؤلي وأبو سلمة بن عبد الرحمن: أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبر:

أنه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد، فلما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم قفل معه، فأدركتهم القائلة في واد كثير العضاة، فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفرق الناس يستظلون بالشجر، فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سمرة وعلق بها سيفه، ونمنا نومة، فإذا

رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا، وإذا عنده أعرابي، فقال: (إن هذا اختراط علي سيفي وأنا نائم، فاستيقظت وهو في يده صلتا، فقال: من يمنعك مني؟ فقلت: الله ثلاثا). ولم يعاقبه وجلس.  
[2756, 3898, 3905, 3906, 3908]

[ش (قبل نجد) ناحيتها، وهي ما بين الحجاز إلى الشام، ومنها المدينة والطائف. (قفل) رجع. (القائلة) النوم وقت الظهيرة. (العضاه) شجر عظيم له شوك. (سمرة) شجرة. (أعرابي) هو غورث بن الحارث. (اختراط) سل. (صلتا) مصلتا، بارزا ومستويا].  
3- 84 - باب: لبس البيضة.

2754 - حدثنا عبد الله بن مسلمة: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل رضي الله عنه: أنه سئل عن جرح النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد، فقال: جرح وجه النبي صلى الله عليه وسلم، وكسرت ربا عينه، وهشمت البيضة على رأسه، وكانت فاطمة عليها السلام تغسل الدم وعلي يمسك، فلما رأت أن الدم لا يزيد إلا كثرة، أخذت حصيرا فأحرقته حتى صار رمادا، ثم ألزفته، فاستمسك الدم.  
[ر: 240]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: غزوة أحد، رقم: 1790].

3- 85 - باب: من لم يكسر السلاح عند الموت.  
2755 - حدثنا عمرو بن عباس: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث قال:

ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم إلا سلاحه، وبغلة بيضاء، وأرضا جعلها صدقة.

[ر: 2588]

3- 86 - باب: تفرق الناس عن الإمام عند القائلة، والاستظلال بالشجر.  
2756 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري: حدثنا سنان بن أبي سنان وأبو سلمة: أن جابرا أخبره.

حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا إبراهيم بن سعد: أخبرنا ابن شهاب، عن سنان بن أبي سنان المدؤلي: أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبره:

أنه غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم، فأدركتهم القائلة في واد كثير العضاه، فتفرق الناس في العضاه يستظلون بالشجر، فنزل النبي صلى الله عليه وسلم تحت شجرة فعلق بها سيفه، ثم نام، فاستيقظ وعنده رجل وهو لا يشعر به، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن هذا اختراط سيفي، فقال: من يمنعك؟ قلت: الله، فشام السيف، فما هو ذا جالس). ثم لم يعاقبه.

[ر: 2753]

[ش (فشام السيف) جعله في غمده، ويستعمل بمعنى سل].

3- 87 - باب: ما قيل في الرماح.  
ويذكر عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (جعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري).

[ش أي جعل الله تعالى كسبي ومعاشي من الغنيمة، وهي لا تنال إلا بالجهاد، ومن خالف ما جئت به ناله الذل، بالأسر والرق، أو فرض الجزية عليه. وقيل (تحت ظل رمحي) لأن الخصم إذا قرب من المقاتل، فعلاه الآخر بالرمح، كان تحت ظله].

2757 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن أبي النضر، مولى عمر بن عبيد الله، عن نافع، مولى أبي قتادة الأنصاري، عن أبي قتادة رضي الله عنه:

أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى إذا كان ببعض طريق مكة، تخلف مع أصحاب له مجرمين، وهو غير محرم، فرأى حمارا وحشيا، فاستوى على فرسه، فسأل أصحابه أن يناولوه سوطه فأبوا، فسألهم رمحه فأبوا، فأخذه ثم شد على الحمار فقتله، فأكل منه بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بعض، فلما أدركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك، قال: (إنما هي طعمة أطعمكموها الله).

وعن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي قتادة: في الحمار الوحشي، مثل حديث أبي النضر، قال: (هل معكم من لحمه شيء).

[ر: 1725]

[ش (شد على الحمار) حمل عليه وأسرع إليه. (طعمة..) رزق منحكم الله تعالى إياه].

3- 88 - باب: ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم والقميص في الحرب.  
وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أما خالد فقد احتبس أدراعه في سبيل الله). [ر: 1399]

2758 - حدثني محمد بن المثنى: حدثنا عبد الوهاب: حدثنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة: (اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك، اللهم إن شئت لم تعبد بعد اليوم). فأخذ أبو بكر بيده فقال: حسبك يا رسول الله، فقد ألححت على ربك، وهو في الدرع، فخرج

وهو يقول: {سيهزم الجمع ويولون الدبر. بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر}. وقال وهيب: حدثنا خالد: يوم بدر.

[4596, 4594, 3737]

[ش (قبة) بيت صغير من الخيام، وكل بناء مدور. (أنشدك) أسألك. (إن شئت) هلاك المؤمنين. (لم تعبد بعد اليوم) لأنه لا يبقى من يدعو إلى الله عز وجل، وتقوى شوكة الباطل. (حسبك) يكفيك. (ألححت) بالغت في الدعاء وأطلت فيه وداومت عليه. (سيهزم الجمع) سيفرق جمعهم ويتلاشى. (يولون الدبر) يديرون ظهورهم، أي يفرون منهزمين. (أدهى) أشد وأقطع، من الداهية وهي الأمر الشديد الذي لا يهتدى له. (أمر) أعظم بلية وأشد مرارة عليهم. /القمر: 45، 46].

2759 - حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي، بثلاثين صاعاً من شعر. وقال يعلى: حدثنا الأعمش: درع من حديد. وقال معلى: حدثنا عبد الواحد: حدثنا الأعمش وقال: رهنه درعا من حديد.

[ر: 1962]

2760 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا وهيب: حدثنا ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جتان من حديد، قد اضطرت أيديهما إلى تراقيهما، فكلما هم المتصدق بصدقته اتسعت عليه حتى تعفي أثره، وكلما هم البخيل بالصدقة انقبضت كل حلقة إلى صاحبها وتقلصت عليه، وانضمت يده إلى تراقيه - فسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول - فيجتهد أن يوسعها فلا تتسع).

[ر: 1375]

[ش (اضطرت) ألجأت. (تراقبهما) جمع ترقوة، وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق. (تعفي) تمحو. (تقلصت) انزوت وانضمت. والمعنى: أن الكريم المتصدق تنبسط نفسه وترتاح إلى الصدقة، وأما البخيل فتضيق نفسه وتنقبض منها].

3- 89 - باب: الجبة في السفر والحرب.

2761 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا عبد الواحد: حدثنا الأعمش، عن أبي الضحى مسلم، هو ابن صبيح، عن مسروق قال: حدثني المغيرة ابن شعبة قال:

انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته، ثم أقبل، فلقيته بماء، وعليه جبة شامية، فمضمض واستنشق وغسل وجهه، فذهب يخرج يديه من كميه، فكانا ضيقين، فأخرجهما من تحت فغسلهما ومسح برأسه، وعلى خفيه.

[ر: 180]

3- 90 - باب: الحرير في الحرب.

2762/2764 - حدثنا أحمد بن المقدم: حدثنا خالد: حدثنا سعيد، عن قتادة: أن أنسا حدثهم: أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في قميص من حرير، من حكة كانت بهما.

[ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة، باب: إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكة، رقم: 2076. (رخص) من الرخصة وهي تشريع حكم تسهيلاً واستثناءً لعذر. (حكة) داء يكون بالجلد].

(2763) - حدثنا أبو الوليد: حدثنا همام، عن قتادة، عن أنس.

حدثنا محمد بن سنان: حدثنا همام، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه:

أن عبد الرحمن بن عوف والزبير: شكوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم - يعني القمل - فأرخص لهما في الحرير، فرأيته عليهما في غزاة.

(2764) - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى عن شعبة: أخبرني قتادة: أن أنسا حدثهم قال:

رخص النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام في حرير.

حدثني محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة: سمعت قتادة، عن أنس: رخص، أو رخص لحكة بهما.

[5501]

3- 91 - باب: ما يذكر في السكين.

2765 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه قال:

رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل من كتف يحتز منها، ثم دعي إلى الصلاة فصلى ولم يتوضأ. حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري، وزاد: فالقى السكين.

[ر: 205]

3- 92 - باب: ما قيل في قتال الروم.

2766 - حدثني إسحاق بن يزيد الدمشقي: حدثنا يحيى بن حمزة قال: حدثني ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان: أن عمير بن الأسود العنسي حدثه: أنه أتى عبادة بن الصامت، وهو نازل في ساحة حمص، وهو في بناء له، ومعه أم حرام، قال عمير: فحدثتنا أم حرام: أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (أول جيش من أمتي يغزون البحر قد أوجبوا). قالت أم حرام: قلت: يا رسول الله أنا فيهم؟ قال: (أنت فيهم). ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم). فقلت: أنا فيهم يا رسول الله؟ قال: (لا). [ر: 2636]

[ش (أوجبوا) لأنفسهم دخول الجنة بجهادهم في سبيل الله تعالى].

-3- 93 - باب: قتال اليهود.

2767 - حدثنا إسحاق بن محمد الفروي: حدثنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (تقاتلون اليهود، حتى يختبئ أحدهم وراء الحجر، فيقول: يا عبد الله، هذا يهودي ورأى فاقته). [3398]

2768 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم: أخبرنا جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود، حتى يقول الحجر وراءه اليهودي: يا مسلم، هذا يهودي ورأى فاقته).

[ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، رقم: 2922 (لا تقوم الساعة) المراد تأكيد أن هذا الأمر واقع لا محالة، وربما كان قريبا، وليس المراد أنه من علامات

قيام الساعة، والساعة القيامة وزلازلها.

-3- 94 - باب: قتال الترك.

2769 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا جرير بن حازم قال: سمعت الحسن يقول: حدثنا عمرو بن تغلب قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوما ينتعلون نعال الشعر، وإن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوما عراض الوجوه، كأن وجوههم المجان المطرقة). [3397]

[ش (أشراط الساعة) علامات قرب يوم القيامة. (ينتعلون نعال الشعر) يصنعون من الشعر نعالا، وقيل: معناه أن شعورهم طويلة إذا أسدلوها وصلت إلى أرجلهم كالنعال. (عرراض الوجوه) وجوههم واسعة. (المجان) جمع مجن وهو الترس. (المطرقة) ألبست الأطرقة من الجلود، وهي الأغشية، جمع طراق، وهي جلدة تقدر على قدر الترس وتلصق عليها. شبه وجوههم بالترس لبسطها وتدويرها، وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها، وتواء وجناتها].

2770 - حدثنا سعيد بن محمد: حدثنا يعقوب: حدثنا أبي، عن صالح، عن الأعرج قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك، صغار الأعين، حمر الوجوه، ذلف الأنوف، كأن وجوههم المجان المطرقة، ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر). [3396 - 3394، 2771]

[ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، رقم: 2912. (ذلف الأنوف) في أنوفهم فطس وقصر، مع استواء الأرنبة وغلظها].

-3- 95 - باب: قتال الذين ينتعلون الشعر.

2771 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان: قال الزهري، عن سعيد ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر، ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كأن وجوههم المجان المطرقة).

قال سفيان: وزاد فيه أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رواية: (صغار الأعين، ذلف الأنوف، كأن وجوههم المجان المطرقة).

[ر: 2770]

-3- 96 - باب: من صف أصحابه عند الهزيمة، ونزل عن دابته واستنصر.

2772 - حدثنا عمرو بن خالد: حدثنا زهير: حدثنا أبو إسحاق قال: سمعت البراء وسأله رجل: أكنتم فررتم يا أبا عمارة يوم حنين؟ قال: لا والله، ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكنه خرج شبان أصحابه وأخفاؤهم حسرا ليس بسلاح، فأتوا قوما رماة، جمع هوازن وبني نصر، ما يكاد يسقط لهم سهم، فرشقوهم رشقا ما يكادون يخطئون، فأقبلوا هنالك إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته

البيضاء، وابن عمه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقود به، فنزل واستنصر، ثم قال: (أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب). ثم صف أصحابه.

[ر: 2709]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: في غزوة حنين، رقم: 1776. (أخفاؤهم) جمع خف بمعنى الخفيف، وهم الذين ليس معهم ما يثقلهم من سلاح أو غيره. (حسرا) جمع حاسر وهو الذي لا درع له ولا مغفر، أو الذي لا سلاح معه. (يسقط لهم سهم) أي دون إصابة الهدف. (فرشقوهم) رمى الجميع سهامهم دفعة واحدة. (استنصر) طلب النصر من الله تعالى وتضرع له].

-3- 97 - باب: الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة.  
2773 - حدثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا عيسى: حدثنا هشام، عن محمد، عن عبيدة، عن علي رضي الله عنه قال:

لما كان يوم الأحزاب، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا، شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس).

[3885, 4259, 6033]

[ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب: التغليظ في تفويت صلاة العصر، وباب: الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، رقم: 627. (يوم الأحزاب) يوم غزوة الخندق الذي تجمعت فيه القبائل العربية على قتال المسلمين. (الوسطى) صلاة العصر].

2774 - حدثنا قبيصة: حدثنا سفيان، عن ابن ذكوان، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو في القنوت: (اللهم أنج سلمة بن هشام، اللهم أنج الوليد بن الوليد، اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة، اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين، اللهم أشدد وطأتك على مضر، اللهم سنين كسني يوسف).

[ر: 961]

[ش (أشدد وطأتك) عقوبتك. (مضر) علم على قريش. (سنين) جمع سنة وهي القحط والغلاء. (كسني يوسف) بن يعقوب عليه السلام، من حيث القحط وقلة الأمطار، والمراد السنون المذكورة بقوله تعالى: {ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد يأكلن ما قدمتم لهن إلا قليلا مما تحصنون} /يوسف: 48/. (شداد) مجذبات صعب. (ما قدمتم لهن) ما ادخرتم في السنين المخصبات. (تحصنون) تحرزون وتخبئون للزراعة].

2775 - حدثنا أحمد بن محمد: أخبرنا عبد الله: أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد: أنه سمع عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما يقول:

دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب على المشركين، فقال: (اللهم منزل الكتاب، سريع الحساب، اللهم اهزم الأحزاب، اللهم اهزمهم وزلزلهم).

[3889, 6029, 7051، وانظر: 2663]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: كراهة تمني لقاء العدو، وباب: استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو، رقم: 1742. (اهزم الأحزاب) اكسرهم وبدد شملهم، والأحزاب قريش وغطفان ومن ناصرهما. (زلزلهم) اجعلهم غير مستقرين، لا يثبتون عند اللقاء، بل تطيش عقولهم وترتعد أقدامهم].

2776 - حدثنا عبد الله بن أبي شيبه: حدثنا جعفر بن عون: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله رضي الله عنه قال:

كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ظل الكعبة، فقال أبو جهل وناس من قريش، ونحرت جزور بناحية مكة، فأرسلوا فجاؤوا من سلاها وطرحوه عليه، فجاءت فاطمة فألقته عنه، فقال: (اللهم عليك بقريش، اللهم عليك بقريش، اللهم عليك بقريش). لأبي جهل بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وأبي بن خلف، وعقبة بن أبي معيط. قال عبد الله: فلقد رأيتهم في قليب بدر قتلى. قال أبو إسحاق: ونسيت الساع. وقال يوسف بن إسحاق، عن أبي إسحاق: أمية بن خلف. وقال شعبة: أمية أو أبي. والصحيح أمية.

[ر: 237]

[ش (نحرت) ذبحت. (جزور) مفرد الإبل ذكرًا أم أنثى، وقيل: هي الناقة التي تنحر. (سلاها) هو الجلد الرقيقة التي يكون فيها الولد من المواشي].

2777 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها: أن اليهود دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: السام عليك، فلعنهم، فقال: (ما لك). قلت: أو لم تسمع ما قالوا؟ قال: (فلم تسمعي ما قلت: وعليكم).

[5678, 5683, 5901, 6032, 6038, 6528]



[ش أخرجه مسلم في السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم: 2165. (السام) معناه الموت. (فلعنتهم) أي قالت عائشة: فلعنت هؤلاء اليهود بسبب قولهم. (ما لك) أي شيء حصل لك حتى لعنتهم].

-3- 98 - باب: هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمهم الكتاب.

2778 - حدثنا إسحاق: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم: حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود: أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى قيصر وقال: (فإن توليتم فإن عليك إثم الأريسيين).

[ر: 7]

-3- 99 - باب: الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم.

2779 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: حدثنا أبو الزناد: أن عبد الرحمن قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه:

قدم طفيل بن عمرو الدوسي وأصحابه، على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله، إن دوسا عصت وأبت، فادع الله عليها، فقيل: هلكت دوس، قال: (اللهم اهد دوسا وأت بهم).

[4131، 6034]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل غفار وأسلم وجهينة...، رقم: 2524. (دوس) قبيلة من قبائل اليمن. (فقيل) قال ذلك من حضر المجلس، لظنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيدعو عليهم. (هلكت دوس) استحقت الهلاك إذا دعا عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم].

-3- 100 - باب: دعوة اليهود والنصارى، وعلى ما يقاتلون عليه، وما كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى

كسرى وقيصر، والدعوة قبل القتال.

2780 - حدثنا علي بن الجعد: أخبرنا شعيب، عن قتادة قال: سمعت أنسا رضي الله عنه يقول:

لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى الروم، قيل له: إنهم لا يقرؤون كتابا إلا أن يمون مختوما، فاتخذ خاتما من فضة، فكاني أنظر إلى بياضه في يده، ونقش فيه محمد رسول الله.

[ر: 65]

2781 - حدثنا عبد الله بن يوسف: حدثنا الليث قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني عبيد الله

بن عبد الله بن عتبة: أن عبد الله بن عباس أخبره:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث كتابه إلى كسرى، فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، يدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه كسرى حرقه، فحسبت أن سعيد بن المسيب قال: فدعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم: (أن يمزقوا كل ممزق).

[ر: 46]

-3- 101 - باب: دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام والنبوة، وأن لا يتخذ بعضهم بعضا أربابا من

دون الله.

وقوله تعالى: {ما كان لبشر أن يؤتيه الله} إلى آخر الآية /آل عمران: 79.

[ش (الآية) وتتمتها: {الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباد لي من دون الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون}. (الحكم) الفهم للشريعة. (ربانيين) علماء عاملين،

نسبة إلى الرب جل وعلا].

2782 - حدثنا إبراهيم بن حمزة: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن عبيد

الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه أخبره:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى قيصر يدعو إلى الإسلام، وبعث بكتابه إليه مع دحية

الكلبي، وأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدفعه إلى عظيم بصري ليدفعه إلى قيصر، وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس، مشى من حمص إلى إيلياء شكرا لما أبلاه الله، فلما جاء قيصر

كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال حين قرأه: التمسوا لي ها هنا أحدا من قومه، لأسألهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال ابن عباس: فأخبرني أبو سفيان: أنه كان بالشأم في رجال من قريش قدموا تجارا، في المدة التي

كانت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش، قال أبو سفيان: فوجدنا رسول قيصر ببعض الشام، فانطلق بي وأصحابي، حتى قدمنا إيلياء فأدخلنا عليه، فإذا هو جالس في مجلس ملكه،

وعليه التاج، وإذا حوله عظماء الروم، فقال لترجمانه: سلهم أيهم أقرب نسبا إلى هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي، قال أبو سفيان: فقلت: أنا أقربهم إليه نسبا، قال: ما قرابة ما بينك وبينه؟ فقلت: هو ابن عمي،

وليس في الركب يومئذ أحد من بني عبد مناف غيري، فقال قيصر: أدنوه، وأمر بأصحابي فجعلوا خلف ظهري عند كنفني، ثم قال لترجمانه: قل لأصحابه: إني سائل هذا الرجل عن الذي يزعم أنه نبي، فإن

كذب فكذبوه، قال أبو سفيان: والله لولا الحياء يومئذ، من أن يأتوا أصحابي عني الكذب، لكذبتهم حين سألتني عنه، ولكنني استحييت أن يأتوا الكذب عني فصدقته، ثم قال لترجمانه: قل له كيف نسب هذا

الرجل فيكم؟ قلت: هو فينا ذو نسب، قال: فهل هذا القول أحد منكم قبله؟ قلت: لا، فقال: كنتم تتهمونه على الكذب قبل أن يقول ما قال؟ قلت: لا، قال: فهل كان من آباءه من ملك؟ قلت: لا، قال: فأشرف الناس يتبعونه أن ضعفاؤهم؟ قلت: بل ضعفاؤهم، قال:

فيزيدون أو ينقصون؟ قلت: بل يزيدون، قال: فهل يرتد أحد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه؟ قلت: لا، قال: فهل يغدر؟ قلت: لا، ونحن الآن منه في مدة نحن نخاف أن يغدر - قال أبو سفيان: ولم يمكني كلمة أن أدخل فيها شيئاً أتقصه به لا أخاف أن تؤثر عني غيرها - قال: فهل قاتلتموه أو قاتلكم؟ قلت: نعم، قال: فكيف كانت حربيه وحربكم؟ قلت: كانت دولا وسجالا، يدال علينا المرة وندال عليه الأخرى، قال فماذا يأمركم؟ قال: يأمرنا أن نعبد الله وحده لا نشرك به شيئاً، وبينهنا عما كان يعبد أبائنا، ويأمرنا بالصلاة، والصدقة، والعفاف، والوفاء بالعهد، وأداء الأمانة. فقال لترجمانه حين قلت ذلك له: قل له: إني سألتك عن نسبه فيكم فزعمت أنه ذو نسب، وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها، وسألتك: هل قال أحد منكم هذا القول قبله، فزعمت أن لا، فقلت: لو كان أحد منكم قال هذا القول قبله، قلت رجل يأتكم بقول قد قيل قبله، وسألتك: هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال، فزعمت أن لا، فعرفت أنه لم يلدع الكذب على الناس وبكذب على الله، وسألتك: هل كان من آباءه من ملك، فزعمت أن لا، فقلت: لو كان من آباءه ملك، قلت يطلب ملك آباءه، وسألتك: أشرف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم، فزعمت أن ضعفاؤهم اتبعوه، وهم أتباع الرسل، وسألتك: هل يزيدون أو ينقصون، فزعمت أنهم يزيدون، وكذلك الإيمان حتى يتم، وسألتك هل يرتد أحد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه، فزعمت أن لا، فكذلك الإيمان حين تخلط بشاشته القلوب لا يسخطه أحد، وسألتك هل يغدر، فزعمت أن لا، وكذلك الرسل لا يغدرون، وسألتك: هل قاتلتموه وقاتلكم، فزعمت أن قد فعل، وأن حربكم وحربه تكون دولا، ويدال عليكم المرة وتدالون عليه الأخرى، وكذلك الرسل تتلى وتكون لها العاقبة، وسألتك: بماذا يأمركم، فزعمت أنه يأمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وبينهاكم عما كان يعبد آباؤكم، ويأمركم بالصلاة، والصدق والعفاف، والوفاء بالعهد، وأداء الأمانة، قال: وهذه صفة النبي، قد كنت أعلم أنه خارج، ولكن لم أظن أنه منكم، وإن يك ما قلت حقا، فيوشك أن يملك موضع قدمي هاتين، ولو أرجو أن أخلص إليه لتجمشت لقاؤه، ولو كنت عنده لغسلت قدميه.

قال أبو سفيان: ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ فإذا فيه: (بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبد الله ورسوله، إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من أتبع الهدى، أما بعد: فإنني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، وأسلم يؤتكَ الله أجرك مرتين، فإن توليت فعليك إثم الأريسيين، و: يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون).

قال أبو سفيان: فلما أن قضى مقالته علت أصوات الذين من حوله من عظماء الروم، وكثر لغظهم، فلا أدري ما قالوا، وأمر بنا فأخرجنا، فلما أن خرجت مع أصحابي وخلوت بهم، قلت لهم: لقد أمر أمر ابن أبي كبشة، هذا ملك بني الأصفر يخافه، قال أبو سفيان: والله ما زلت ذليلاً مستيقناً بأن أمره سيظهر، حتى أدخل الله قلبي الإسلام وأنا كاره.

[ر: 7]

[ش (كشف الله عنه جنود فارس) هزمهم ودفعهم عنه. (أبلاه) أعطاه من نعمه. (التمسوا) طلبوا].  
2783 - حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد رضي الله عنه:

سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر: (لأعطين الراية رجلاً يفتح الله على يديه). فقاموا يرجون لذلك أيهم يعطى، فغدوا وكلهم يرجو أن يعطى، فقال: (أين علي). فقيل: يشتكى عينيه، فأمر فدعي له، فبصق في عينيه، فبرأ مكانه حتى كأنه لك يكن به شيء، فقال: نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: (على رسلك، حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم، فوالله لأن يهدي بك رجل واحد خير لك من حمر النعم).

[2847، 3498، 3973]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، رقم: 2406. (الراية) العلم. (فقاموا يرجون) فقام كل من الصحابة راجياً أن تعطى الراية له. (لذلك) ليفتح على يديه. (على رسلك) اتد في السير. (بساحتهم) الساحة المكان المتسع بين دور الحي ونحوه. (رجل) المراد: ما يعم الذكر والأنثى. (حمر النعم) الإبل الحمراء، وكانت أنفس الأموال عند العرب].

2784/2785 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا معاوية بن عمرو: حدثنا أبو إسحاق، عن حميد قال: سمعت أنسا رضي الله عنه يقول:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غزا قوما لم يغر حتى يصبح، فإن سمع أذاناً أمسك، وإن لم يسمع أذاناً أغار بعد ما يصبح، فنزلنا خيبر ليلاً.

حدثنا قتيبة: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا غزا بنا.

(2785) - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج إلى خيبر، فجاءها ليلاً، وكان إذا جاء قوماً بليلاً لا يغير عليهم حتى يصبح، فلما أصبح خرجت يهود بمساحيهم ومكاتلهم، فلما رأوه قالوا: محمد والله، محمد والخميس. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (الله أكبر، خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين). [ر: 364]

[ش (بمساحيهم) جمع مسحاة، آلة من آلات الزراعة. (مكاتلهم) جمع مكئل وهو وعاء مثل القفة].  
2786 - حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري: حدثنا سعيد بن المسيب: أن أبا هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني نفسه وماله إلا بحقه، وحسابه على الله).  
رواه عمر وابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.  
[ر: 25، 1335]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، رقم: 21].  
3-102 - باب: من أراد غزوة فوري بغيرها، ومن أحب الخروج يوم الخميس.  
2787/2790 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك:

أن عبد الله بن كعب رضي الله عنه، وكان قائد كعب من بنيه، قال: سمعت كعب بن مالك: حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة إلا وري بغيرها.

[ش (وري بغيرها) سترها وكنى عنها، وأوهم أنه يريد غيرها، من الورا لأنه ألقى البيان وراء ظهره].  
(2788) - وحدثني أحمد بن محمد: أخبرنا عبد الله: أخبرنا يونس، عن الزهري قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال: سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يقول:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلماً يريد غزوة يغزوها إلا وري بغيرها، حتى كانت غزوة تبوك، فغزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد، واستقبل سفراً بعيداً ومفازاً، واستقبل غزو عدو كثير، فجلى للمسلمين أمرهم، ليتأهبوا أهبة عدوهم، وأخبرهم بوجهه الذي يريد.  
[ش (قلماً) قل فعل ماض دخلت عليه ما، ومعناه: قليل. (مفازاً) الموضع المهلك، سمي بذلك تفاؤلاً بالفوز والسلامة. (فجلى) أظهره. (ليتأهبوا) ليستعدوا. (أهبة عدوهم) الاستعداد اللازم لملاقاة عدوهم. (بوجهه) بجهته التي يريد].

(2789) - وعن يونس، عن الزهري قال: أخبرني عبد الرحمن بن كعب ابن مالك: أن كعب بن مالك رضي الله عنه كان يقول:

لقلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج، إذا خرج في سفر، إلا يوم الخميس.  
(2790) - حدثني عبد الله بن محمد: حدثنا هشام: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس في غزوة تبوك، وكان يحب أن يخرج يوم الخميس.  
[ر: 2606]

3-103 - باب: الخروج بعد الظهر.

2791 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة الظهر أربعاً، والعصر بذي الحليفة ركعتين، وسمعتهم يصرخون بهما جميعاً.

[ر: 1039]

3-104 - باب: الخروج آخر الشهر.

2792 - وقال كريب، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة لخمس بقين من ذي القعدة، وقدم مكة لأربع ليال خلون من ذي الحجة.

[ر: 1470]

[ش (خلون) مضيئ].

2793 - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن: أنها سمعت عائشة رضي الله عنها تقول:

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس ليال بقين من ذي القعدة، ولا نرى إلا الحج، فلما دنونا من مكة، أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي، إذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة، أن يحل، قالت عائشة: فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر، فقلت: ما هذا؟ فقال: نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه.

قال يحيى: فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد، فقال: أتتك والله بالحديث على وجهه.  
[ر: 290]

3- 105 - باب: الخروج في رمضان.

2794 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان قال: حدثني الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

خرج النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان، فصام حتى بلغ الكديد أفطر.  
قال سفيان: قال الزهري: أخبرني عبيد الله، عن ابن عباس: ساق الحديث.

[ر: 1842]

3- 106 - باب: التوديع.

2795 - وقال ابن وهب: أخبرني عمرو، عن بكير، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال:

بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث، وقال لنا: (إن لقيتم فلانا وفلانا - لرجلين من قريش سماهما - فحرقوهما بالنار). قال: ثم أتينا نودعه حين أردنا الخروج، فقال: (إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا بالنار، وإن النار لا يعذب بها إلا الله، فإن أخذتموهما فاقتلوهما).

[2853]

[ش (بعث) جيش، وكان أميرهم حمزة بن عمرو الأسلمي. (فلانا وفلانا) هما هبار بن الأسود ورفيقه اللذان نخسا بعير زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هجرتها فخافت فأسقطت حملها ومرضت من ذلك].

3- 107 - باب: السمع والطاعة للإمام.

2796 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن عبيد الله قال: حدثني نافع، عن

ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وحدثني محمد ابن صباح: حدثنا إسماعيل بن زكرياء، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بالمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة).

[6725]

[ش (حق) واجب للإمام على الرعية، طالما أنه إمام عدل].

3- 108 - باب: يقاتل من وراء الإمام ويتقى به.

2797 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: حدثنا أبو الزناد: أن الأعرج حدثه: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه:

أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (نحن الآخرون السابقون).

وبهذا الإسناد: (من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني، وإنما الإمام جنة، يقاتل من ورائه ويتقى به، فإن أمر بتقوى الله وعدل فإن له بذلك أجرا، وإن قال بغيره فإن عليه منه).

[6718، وانظر: 236]

[ش (الآخرون) في الدنيا. (السابقون) في الآخرة. (الأمير) أمير السرية، أو ولاة الأمور مطلقا. (الإمام) الحاكم الأعلى القائم بشؤون الأمة. (جنة) سترة ووقاية، لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين، ويمنع الناس من أذى بعضهم بعضا. (يقاتل من ورائه) يقاتل معه الكفار والبلغاة وسائر أهل الفساد. (يتقى به) يحتسى به ويتقوى، وقيل: يرجع إليه في الرأي والتدبير. (بغيره) أمر بغير تقوى الله تعالى وعدله. (فإن عليه منه) فإن الوبال الحاصل منه عليه لا على المأمور].

3- 109 - باب: البيعة في الحرب أن لا يفروا، وقال بعضهم: على الموت.

لقول الله تعالى: {لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة} /الفتح: 18/.

[ش (يبايعونك) يوم الحديبية، وتسمى بيعة الرضوان، لنزول القرآن بالرضى عنم بايعوا فيها].

2798 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا جويرية، عن نافع قال: قال ابن عمر رضي الله عنهما:

رجعنا من العام المقبل، فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها، كانت رحمة من الله، فسألت نافعا: على أي شيء يبايعهم، على الموت؟ قال: لا، بل يبايعهم على الصبر.

[ش (المقبل) الذي بعد عام صلح الحديبية. (فما اجتمع منا اثنان) ما وافق منا رجلان أنها هي التي بايعنا تحتها، بل خفي مكانها علينا. قال النووي: سبب خفائها أن لا يفتتن الناس بها، لما جرى تحتها من الخير ونزول الرضوان والسكينة وغير ذلك، فلو بقيت ظاهرة معلومة لخيف تعظيم الأعراب والجهال إياها، وعبادتهم إياها، فكان خفاؤها رحمة من الله تعالى. [شرح مسلم: الإمارة: باب: استحباب مبايعة الإمام الجيش..] (كانت رحمة من الله) أي كانت موضع رحمة الله تعالى ومحل رضوانه لنزول القرآن بذلك].

2799 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا وهيب: حدثنا عمرو بن يحيى، عن عباد ابن تميم، عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال:

لما كان زمن الحرة أتاه آت فقال له: إن ابن حنظلة يبايع الناس على الموت، فقال: لا أبايع على هذا  
أحدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم.  
[3934]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال، رقم: 1861.  
(زمن الحرة) وهي الواقعة التي كانت في المدينة زمن يزيد بن معاوية، والحرة كل أرض ذات حجارة  
سود، والمراد حرة شرقي المدينة. (ابن حنظلة) عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الذي يعرف أبوه  
بغسيل الملائكة].

2800 - حدثنا المكي بن إبراهيم: حدثنا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة رضي الله عنه قال:  
بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدلت إلى ظل الشجرة، فلما خف الناس قال: (يا ابن الأكوخ ألا  
تبايع). قال: قلت: قد بايعت يا رسول الله، قال: (وأيا). فبايعته الثانية. فقلت له: يا أبا مسلم، على أي  
شيء كنتم تبايعون يومئذ؟ على الموت.  
[6782, 6780, 3936]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال، رقم: 1860. (خف  
الناس) قل الذين كانوا يبايعونه صلى الله عليه وسلم. (أيضا) مرة أخرى].  
2801 - حدثنا حفص بن عمر: حدثنا شعبة، عن حميد قال: سمعت أنسا رضي الله عنه يقول:  
كانت الأنصار يوم الخندق تقول:

نحن الذين بايعوا محمدا - على الجهاد ما حيننا أبدا  
فأجابهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة. فأكرم الأنصار والمهاجرة).  
[ر: 2679]

2802 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم: سمع محمد بن فضيل، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن مجاشع رضي  
الله عنه قال:  
أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أنا وأخي فقلت: بايعنا على الهجرة، فقال: (مضت الهجرة لأهلها).  
فقلت: علام تبايعنا؟ قال: (على الإسلام والجهاد).  
[4055, 4054, 2913]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد، رقم: 1863. (مضت  
الهجرة) ثبت حكمها وانتهى. (لأهلها) الذين هاجروا قبل الفتح].  
3- 110 - باب: عزم الإمام على الناس فيما يطيقون.  
2803 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة: حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل قال: قال عبد الله رضي الله  
عنه:

لقد أتاني اليوم رجل، فسألني عن أمر ما دريت ما أرد عليه، فقال: رأيت رجلا مؤدبا نشيطا، يخرج مع  
أمرأتنا في المغازي، فيعزم علينا في أشياء لا نحصيها؟ فقلت له: والله ما أدري ما أقول لك، إلا أنا كنا مع  
النبي صلى الله عليه وسلم، فعسى أن لا يعزم علينا في أمر إلا مرة حتى نفعله، وإن أحدكم لن يزال بخير  
ما اتقى الله، وإذا شك في نفسه شيء سأل رجلا فشفاه منه، وأوشك أن لا تجدوه، والذي لا إله إلا هو، ما  
أذكر ما غبر من الدنيا إلا كالثغب، شرب صفوه وبقي كدره.

[ش (مؤدبا) ذا أداة للحرب كاملة، وقيل: معناه قويا متمكنا. (نشيطا) يخف ويسرع للأمر الذي يريد فعله.  
(يعزم علينا) يشدد علينا، من العزم وهو الأمر الجازم الذي لا تردد فيه. (لا نحصيها) لا نطيقها. (شك في  
نفسه شيء) شككت نفسه في شيء وتردد فيه أجازم أم لا. (فشفاه منه) أزال مرض ترده عنه بإجابته له  
بالحق. (أوشك أن لا تجدوه) كاد أن لا تجدوا من يفتي بحق ويشفي القلوب من الشبه والشكوك. (غبر)  
مضي أو بقي، من الغبور وهو من الأضداد، يستعمل في المضي والبقاء. (كالثغب) الماء المستنقع في  
الموضع المنخفض. (صفوه) الماء الصافي منه. (كدره) المختلط منه].

3- 111 - باب: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس.  
2804 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا معاوية بن عمرو: حدثنا أبو إسحاق، عن موسى بن عقبة، عن  
سالم أبي النصر، مولى عمر بن عبيد الله، وكان كاتباً له، قال: كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى رضي الله  
عنهما فقرأته:

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أيامه التي لقي فيها، انتظر حتى مالت الشمس، ثم قام  
في الناس خطيباً قال: (أيها الناس، لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا،  
واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف. ثم قال: اللهم منزل الكتاب، ومجري السحاب، وهازم الأعداء،  
اهزمهم وانصرنا عليهم).  
[ر: 2663]

[ش (بعض أيامه) بغض غزواته. (لقي فيها) العدو والحرب. (مالت) زالت. (الأحزاب) قبائل الشرك].  
3- 112 - باب: استئذان الرجل الإمام.

لقوله: {إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه إن الذين يستأذنونك}. إلى آخر الآية /النور: 62.  
[ش (الآية) وتتمتها: {أولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم الله إن الله غفور رحيم}. (أمر جامع) طاعة يجتمعون عليها، كصلاة الجمعة والعيدين والجهاد. (شأنهم) أمرهم وحاجتهم].  
2805 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم: أخبرنا جرير، عن المغيرة، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فتلاحق بي النبي صلى الله عليه وسلم، وأنا على ناضح لنا قد أعيا، فلا يكاد يسير، فقال لي: (ما لبعيرك). قال: قلت: عيي، قال: فتخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فزجره ودعا له، فما زال بين يدي الإبل قدامها يسير، فقال لي: (كيف ترى بعيرك). قال: قلت: بخير، قد أصابته بركتك، قال: (أفتبغينه). قال: فاستحييت، ولم يكن لنا ناضح غيره، قال: فقلت: نعم، قال: (فبعينه). فبعته إياه على أن لي فقار ظهره حتى أبلغ المدينة، قال: فقلت: يا رسول الله، إني عروس، فاستأذنته فأذن لي، فتقدمت الناس إلى المدينة حتى أتيت المدينة، فلقيني خالي، فسألني عن البعير، فأخبرته بما صنعت فيه، فلامني، قال: وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي حين استأذنته: (هل تزوجت بكرا أم ثيبا). فقلت: تزوجت ثيبا، فقال: (هلا تزوجت بكرا تلاعبها وتلاعبك). قلت: يا رسول الله، توفي والدي، أو استشهد، ولي أخوات صغار، فكرهت أن أتزوج مثلهن فلا تؤدبهن ولا تقوم عليهن، فتزوجت ثيبا لتقوم عليهن وتؤدبهن، قال: فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، غدوت عليه بالبعير، فأعطاني ثمنه ورده علي.  
قال المغيرة: هذا في قضائنا حسن لا نرى به بأسا.

[ر: 432]

[ش أخرج مسلم في صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب تحية المسجد بركعتين، وباب: استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر، رقم: 715. (فتلاحق بي) لحقني. (ناضح) بعير يستقى عليه الماء. (أعيا) تعب. (فقار ظهره) خرزات عظام الظهر، أي: لي الركوب عليه. (عروس) حديث عهد بعرس، ويستوي فيه الذكر الأنثى. (هذا) أي البيع بمثل هذا الشرط. (قضائنا) حكمنا].  
3- 113 - باب: من غزا وهو حديث عهد بعرسه.

فيه جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 2805]

3- 114 - باب: من اختار الغزو بعد البناء.

فيه أبو هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 2956]

[ش (البناء) أي الدخول بالزوجة، سمي بذلك لأنهم كانوا إذا أرادوا الدخول على الزوجة بنوا قبة لها، ودخلوا فيها].

3- 115 - باب: مبادرة الإمام عند الفرع.

2806 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

كان بالمدينة فرع، فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لأبي طلحة، فقال: (ما رأينا من شيء، وإن وجدناه لبحرا).

[ر: 2484]

3- 116 - باب: السرعة والركض في الفرع.

2807 - حدثنا الفضل بن سهل: حدثنا حسين بن محمد: حدثنا جرير بن حازم، عن محمد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

فرع الناس، فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لأبي طلحة بطيئا، ثم خرج يركض وحده، فركب الناس يركضون خلفه، فقال: ((لم تراعوا، إنه لبحر)). فما سبق بعد ذلك اليوم.

[ر: 2484]

3- 117 - باب: الجعائل والحمالان في السبيل.

وقال مجاهد: قلت لابن عمر: الغزو، قال: إني أحب أن أعينك بطائفة من مالي، قلت: أوسع الله علي، قال: إن غناك لك، وإني أحب أن يكون من مالي في هذا الوجه.

[ر: 4056]

وقال عمر: إن ناسا يأخذون من هذا المال ليجاهدوا، ثم لا يجاهدون، فمن فعله فنحن أحق بماله حتى نأخذ منه ما أخذ.

وقال طاوس ومجاهد: إذا دفع إليك شيء تخرج به في سبيل الله، فاصنع به ما شئت، وضعه عند أهلك.

[ش (الجعائل) جمع جعيلة أو جعالة، والجعل الأجرة على الشيء فعلا وقولا. (الحملان) الحمل. (السييل) سييل الله تعالى وهو الجهاد. (الغزو) أي أريد الغزو. (بطائفة) قطعة وجزء. (الوجه) أي الجهاد. (فاصنع به..) أي اصنع به ما تريد مما يتعلق بالجهاد، ومن متعلقاته الوضع عند الأهل].  
2808 - حدثنا الحميدي: حدثنا سفيان قال: سمعت مالك بن أنس سأل زيد ابن أسلم، فقال زيد: سمعت أبي يقول: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه:  
حملت على فرس في سبيل الله، فرأيت يباع، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم: أشتريه؟ فقال: (لا تشتريه، ولا تعد في صدقتك).

[ر: 1419]

2809 - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:  
أن عمر بن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله، فوجده يباع، فأراد أن يبتاعه، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (لا تبتعه، ولا تعد في صدقتك).

[ر: 1418]

[ش أخرجه مسلم في الهبات، باب: كراهة شراء الإنسان ما تصدق به، رقم: 1621].  
2810 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى بن سعيد: عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال: حدثني أبو صالح قال:  
سمعت أبا هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لولا أن أشق على أمتي ما تخلفت عن سرية، ولكن لا أجد حمولة، ولا أجد ما أحملهم عليه، ويشق علي أن يتخلفوا عني، ولوددت أني قاتلت في سبيل الله فقتلت، ثم أحبيت ثم قتلت، ثم أحبيت).

[ر: 2644]

[ش (حمولة) هي التي يحمل عليها].

-3- 118 - باب: ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم.  
2811 - حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: حدثني الليث قال: أخبرني عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني  
ثعلبة بن أبي مالك القرظي:

أن قيس بن سعد الأنصاري رضي الله عنه، وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم، أراد  
الحج فرجل.

[ش (صاحب لواء رسول الله) أي الذي يحمله، واللواء هو علم الجيش، وقيل هو علامة جماعة الأمير يدور  
معه حيث دار. (فرجل) من الترجيل وهو تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه].

2812 - حدثنا قتيبة: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه  
قال:

كان علي رضي الله عنه تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر، وكان به رمد، فقال: أنا أتخلف  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخرج علي فلحق بالنبي صلى الله عليه وسلم، فلما كان مساء  
الليلة التي فتحها في صباحها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لأعطين الراية - أو قال: ليأخذن -  
غدا رجلا يحبه الله ورسوله، أو قال: يحب الله ورسوله، يفتح الله عليه). فإذا نحن بعلي وما نرجوه،  
فقالوا: هذا علي، فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ففتح الله عليه.

[3972, 3499]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، رقم:  
2407. (رمد) داء يكون في العين. (فتحها) فتح خيبر. (الراية) ثوب يجعل في طرف الرمح ويخلى  
تصفقه الريح، ويتولاها صاحب الحرب. (وما نرجوه) ما كنا نتوقع قدومه في ذلك الوقت للرمد الذي فيه].

2813 - حدثنا محمد بن العلاء: حدثنا أبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن نافع بن جبير قال:

سمعت العباس يقول للزبير رضي الله عنهما:

ها هنا أمرك النبي صلى الله عليه وسلم أن تركز الراية.

[4030]

[ش (ها هنا) وأشار به إلى الحجون، وهو جبل في مكة. (تركز) تثبت بالأرض].

-3- 119 - باب: الأجير.  
وقال الحسن وابن سيرين: يقسم للأجير من المغنم. وأخذ عطية بن قيس فرسا على النصف، فبلغ سهم  
الفرس أربعمائة دينار، فأخذ مائتين، وأعطى صاحبه مائتين.

[ش (يقسم للأجير) أي يعطى سهمًا من الغنيمة كغيره من المقاتلين. (على النصف) أي استأجرها على  
أن تكون أجرتها نصف سهمها من الغنيمة].

2814 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا سفيان: حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن

أبيه رضي الله عنه قال:

غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك، فحملت على بكر، فهو أوثق أعماله في نفسي، فاستأجرت أجراء، فقاتل رجلا، فعض أحدهما الآخر، فانتزع يده من فيه ونزع ثيابه، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأهدرها، فقال: (أيدفع يده إليك فتقضهما كما يقضم الفحل). [ر: 2146]

[ش (فحملت على بكر) أعطيت رجلا بكرا ليركبه ويقا تل عليه، والبكر: الفتى من الإبل].  
-3- 120 - باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (نصرت بالرعب مسيرة شهر).  
وقوله جل وعز: {سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله} / آل عمران: 151. قاله جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.  
[ر: 328]

[ش (الرعب) الخوف. (بما أشركوا) بسبب إشراكهم].  
2815 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه:  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (بعثت بجوامع الكلم، ونصرت بالرعب، فبينما أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي).  
قال أبو هريرة: وقد ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تنتلونها.  
[6845, 6611, 6597]

[ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب المساجد ومواضع الصلاة، رقم: 523. (جوامع الكلم) بالكلمات الجوامع، والكلمة الجامعة هي الموجزة لفظا المتسعة معنى، وهذا يشمل القرآن والسنة، لأن كلا منهما يقع فيه المعاني الكثيرة بالألفاظ القليلة. (بالرعب) بالخوف. (أتيت) جاءني بها جاء. (تنتلونها) تستخرجونها من مواضعها].

2816 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله: أن ابن عباس رضي الله عنهما أخبره: أن أبا سفيان أخبره:

أن هرقل أرسل وهم بإيلياء، ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما فرغ من قراءة الكتاب كثر عنده الصخب، فارتفعت الأصوات وأخرجنا، فقلت لأصحابي حين أخرجنا: لقد أمر ابن أبي كبشة إنه يخافه ملك بني الأصفر.

[ر: 7]  
-3- 121 - باب: حمل الزاد في الغزو.

وقول الله تعالى: {وتزودوا فإن خير الزاد التقوى} / البقرة: 197.  
[ش (تزودوا) خذوا معكم من الزاد ما يبلغكم لسفركم. (التقوى) ما يتقى به سؤال الناس وحاجتهم، وقيل: لما حثهم على زاد الدنيا أرشدهم إلى زاد الآخرة، وهو التقوى، وحثهم على استصحابها إليها].  
2817 - حدثنا عبيد بن إسماعيل، حدثنا أبو أسامة، عن هشام قال: أخبرني أبي، وحدثني أيضا فاطمة، عن أسماء رضي الله عنه قالت:

صنعت سفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت أبي بكر، حين أراد أن يهاجر إلى المدينة، قالت: فلم نجد لسفرتي، ولا لسقائه ما نربطهما به، فقلت لأبي بكر: والله ما أجد شيئا أربط به إلا نطاقي، قال: فشقيه باثنين فاربطيه: بواحد السقاء وبالآخر السفرة، ففعلت، فلذلك سميت: ذات النطاقين.  
[5073, 3695]

[ش (سفرة) طعام يتخذه المسافر، وأكثر ما يحمل في جلد مستدير، فنقل اسم الطعام إلى الجلد وسمي به. (السقاء) وعاء من الجلد يوضع فيه الماء. (نطاق) ما تشد به المرأة وسطها. (بائنين) بشقين].

2818 - حدثنا علي بن عبد الله: أخبرنا سفيان، عن عمرو قال: أخبرني عطاء: سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:  
كنا نتزود لحوم الأضاحي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة.  
[ر: 1632]

2819 - حدثنا محمد بن المثنى: حدثنا عبد الوهاب قال: سمعت يحيى قال: أخبرني بشير بن يسار: أن سويد بن النعمان رضي الله عنه أخبره:

أنه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر، حتى إذا كانوا بالصهباء، وهي من خيبر، وهي أدنى خيبر فصلوا العصر، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالأطعمة، فلم يؤت النبي صلى الله عليه وسلم إلا بسويق، فلكننا فأكلنا وشربنا، ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فمضمض ومضمضنا وصلينا.  
[ر: 206]

2820 - حدثنا بشر بن مرحوم: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة رضي الله عنه قال:



خفت أزواد الناس وأملقوا، فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر إبلهم فأذن لهم، فلقبهم عمر فأخبروه، فقال: ما بقاءكم بعد إبلكم، فدخل عمر على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، ما بقاءهم بعد إبلهم؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ناد في الناس يأتون بفضل أزوادهم). فدعا وبرك عليه، ثم دعاهم بأوعيتهم، فاحتثى حتى فرغوا، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أشهد أن لا إله إلا الله، وإني رسول الله).

[ر: 2352]

3- 122 - باب: حمل الزاد على الرقاب.

2821 - حدثنا صدقة بن الفضل: أخبرنا عبدة، عن هشام، عن وهب بن كيسان، عن جابر رضي الله عنه قال:

خرجنا ونحن ثلاثمائة نحمل زادنا على رقابنا، ففني زادنا، حتى كان الرجل منا يأكل في كل يوم تمرة، قال رجل: يا أبا عبد الله، وأين كانت التمرة تقع من الرجل؟ قال: لقد وجدنا فقدناها حين فقدناها، حتى أتينا البحر، فإذا حوت قد قذفه البحر، فأكلنا منه ثمانية عشر يوما ما أحببنا.

[ر: 2351]

3- 123 - باب: إرداف المرأة خلف أخيها.

2822/2823 - حدثنا عمرو بن علي: حدثنا أبو عاصم: حدثنا عثمان بن الأسود: حدثنا ابن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:

يا رسول الله، يرجع أصحابك بأجر حج وعمرة، ولم أزد على الحج؟ فقال لها: (أذهبي، وليردفك عبد الرحمن). فأمر عبد الرحمن أن يعمرها من التنعيم، فانتظرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بأعلى مكة حتى جاءت.

(2823) - حدثني عبد الله: حدثنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن أوس، عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما قال:

أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أردف عائشة، وأعمرها من التنعيم.

[ر: 1692]

3- 124 - باب: الارتداف في الغزو والحج.

2824 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا عبد الوهاب: حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس رضي الله عنه قال:

كنت رديف أبي طلحة، وإنهم ليصرخون بهما جميعا: الحج والعمرة.

[ر: 1039]

3- 125 - باب: الردف على الحمار.

2825 - حدثنا قتيبة: حدثنا أبو صفوان، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار، على إكاف عليه قطيفة، وأردف أسامة وراءه.

[5899, 5854, 5619, 5339, 4290]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وصبره على أذى المنافقين، رقم: 1798. (إكاف) ما يشد على الحمار كالسرح على الفرس. (قطيفة) دثار مخمل، والدثار ما يلبس فوق ما يلامس البدن من الثياب. (أردف) أركب وراءه].

2826 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث: قال يونس: أخبرني نافع، عن عبد الله رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل يوم الفتح من أعلى مكة علي راحلته، مردفا أسامة بن زيد، ومعه بلال، ومعه عثمان بن طلحة من الحجبة، حتى أناخ في المسجد، فأمره أن يأتي بمفتاح البيت ففتح، ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه أسامة وبلال وعثمان، فمكث فيها نهارا طويلا، ثم خرج، فاستبق الناس، وكان عبد الله بن عمر أول من دخل، فوجد بلالا وراء الباب قائما، فسأله أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فأشار إلى المكان الذي صلى فيه. قال عبد الله: فنسيت أن أسأله كم صلى من سجدة.

[ر: 388]

[ش (الحجبة) هم الذين يقومون بحجبة الكعبة، أي يتولون حفظها، وفي أيديهم مفتاحها. (نهارا طويلا) أي زمنا طويلا من النهار].

3- 126 - باب: من أخذ بالركاب ونحوه.

2827 - حدثني إسحاق: أخبرنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كل سلامى من الناس عليه صدقة، كل يوم تطلع فيه الشمس، يعدل بين الاثنين صدقة، ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها، أو يرفع عليها متاعه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة، ويميط الأذى عن الطريق صدقة).

[ر: 2560]

[ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، رقم: 1009. (ميمط الأذى) يزيل ما يتأذى به الناس، من حجر أو قمامة وغير ذلك].

-3- 127 - باب: كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو. وكذلك يروى عن محمد بن بشر، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وتابعه ابن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في أرض العدو، وهم يعلمون القرآن. 2828 - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو. [ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار، رقم: 1869. (بالقرآن) أي المكتوب في المصحف لا المحفوظ في الصدور. وهذا إذا خيف عليه أن يناله العدو لقله الجيش المسلم ونحو ذلك، وإلا فلا مانع منه].

-3- 128 - باب: التكبير عند الحرب. 2829 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا سفيان، عن أيوب، عن محمد، عن أنس رضي الله عنه قال:

صبح النبي صلى الله عليه وسلم خبير، وقد خرجوا بالمساحي على أعناقهم، فلما رأوه قالوا: هذا محمد والخميس، محمد والخميس فلجؤوا إلى الحصن، فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال: (الله أكبر، خربت خبير، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين). وأصينا حمرا فطبخناها، فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم: إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر، فأكفئت القدور بما فيها.

تابعه علي، عن سفيان: رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه. [ر: 364]

[ش (حمرا) جمع حمار. (فأكفئت) قلبت وطرح ما فيها. (القدور) جمع قدر وهو كل إناء يطبخ فيه].

-3- 129 - باب: ما يكره من رفع الصوت في التكبير. 2830 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال:

كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم، فكنا إذا أشرفنا على واد، هللنا وكبرنا ارتفعت أصواتنا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائب، إنه معكم إنه سميع قريب، تبارك اسمه وتعالى جده).

[3968، 6021، 6046، 6236، 6952]

[ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة، باب: استحباب خفض الصوت بالذكر، رقم: 2704. (اربعوا) ارفقوا. (أصم) من لا يسمع. (تبارك) تقدس وتنزه وكثر خيره. (تعالى جده) تعاضم غناه وعلت عظمته].

-3- 130 - باب: التسييح إذا هبط واديا. 2831 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن حصين بن عبد الرحمن، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

كنا إذا صعدنا كبرنا، وإذا نزلنا سبحنا. [2832]

-3- 131 - باب: التكبير إذا علا شرفا. 2832 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا ابن عدي، عن شعبة، عن حصين، عن سالم، عن جابر رضي الله عنه قال:

كنا إذا صعدنا كبرنا، وإذا تصوبنا سبحنا. [ر: 2831]

[ش (تصوبنا) انحدرنا، والتصوب النزول]. 2833 - حدثنا عبد الله قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة، عن صالح ابن كيسان، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:

كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قفل من الحج أو العمرة - ولا أعلمه إلا قال الغزو - يقول: كلما أوفى على ثنية أو فدقد كبر ثلاثا، ثم قال: (لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير. آيئون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون. صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده).

قال صالح: فقلت له: ألم يقل عبد الله: إن شاء الله، قال: لا. [ر: 1703]

[ش (قفل) رجع. (أوفى) أشرف أو علا. (ثنية) هي الطريق التي في الجبل، وقيل أعلى الجبل، وقيل غير ذلك. (فدقد) الأرض الغليظة ذات الحصى، وقيل: هو المكان المرتفع فيه صلابة].

قال صالح: فقلت له: ألم يقل عبد الله: إن شاء الله، قال: لا.

[ر: 1703]

[ش (قفل) رجع. (أوفى) أشرف أو علا. (ثنية) هي الطريق التي في الجبل، وقيل أعلى الجبل، وقيل غير ذلك. (فدقد) الأرض الغليظة ذات الحصى، وقيل: هو المكان المرتفع فيه صلابة].

قال صالح: فقلت له: ألم يقل عبد الله: إن شاء الله، قال: لا.

- 3- 132 - باب: يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة.  
2834 - حدثنا مطر بن الفضل: حدثنا يزيد بن هارون: حدثنا العوام: حدثنا إبراهيم أبو إسماعيل السكسكي قال:  
سمعت أبا بردة، واصطحب هو ويزيد بن أبي كبشة في سفر، فكان يزيد يصوم في السفر، فقال له أبو بردة: سمعت أبا موسى مرارا يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا مرض العبد، أو سافر، كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا).  
[ش (يصوم) نفلا. (مثل ما كان يعمل) مثل ثواب عمله الذي كان يعمله].  
3- 133 - باب: السير وحده.  
2835 - حدثنا الحميدي: حدثنا سفيان: حدثنا محمد بن المنكدر قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول:  
ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق، فانتدب الزبير، ثم نديهم فانتدب الزبير، ثم نديهم فانتدب الزبير، ثم نديهم فانتدب الزبير، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن لكل نبي حواريا، وحواري الزبير). قال سفيان: الحواري الناصر.  
[ر: 2691]  
2836 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا عاصم بن محمد قال: حدثني أبي، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم.  
حدثنا أبو نعيم: حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم، ما سار راكب بليل وحده).  
[ش (ما في الوحدة) الانفراد. (ما أعلم) من المخاطر].  
3- 134 - باب: السرعة في السير.  
قال أبو حميد: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إني متعجل إلى المدينة، فمن أراد أن يتعجل معي فليتعجل).  
[ر: 1411]  
2837 - حدثنا محمد بن المثنى: حدثنا يحيى، عن هشام قال: أخبرني أبي قال:  
سئل أسامة بن زيد رضي الله عنهما - وكان يحيى يقول، وأنا أسمع، فسقط عني - عن مسير النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع قال: فكان يسير العنق، فإذا وجد فجوة نص. والنص فوق العنق.  
[ر: 1583]  
2838 - حدثنا سعيد بن أبي مریم: أخبرنا محمد بن جعفر قال: أخبرني زيد هو ابن أسلم، عن أبيه قال:  
كنت مع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بطريق مكة، فبلغه عن صفية بنت أبي عبيد شدة وجع، فأسرع السير، حتى إذا كان بعد غروب الشفق، ثم نزل فصلى المغرب والعتمة يجمع بينهما، وقال: إني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا جد به السير آخر المغرب، وجمع بينهما.  
[ر: 1041]  
[ش (الشفق) الحمرة من غروب الشمس إلى وقت العشاء. (العتمة) هي وقت ما بين غياب الشفق إلى آخر الثلث الأول من الليل، والمراد هنا صلاة العشاء].  
2839 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه:  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (السفر قطعة من العذاب، يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه، فإذا قضى أحدكم نهمته فليعجل إلى أهله).  
[ر: 1710]  
3- 135 - باب: إذا حمل على فرس فرأها تباغ.  
2840 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:  
أن عمر بن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله، فوجده يباع، فأراد أن يبتاعه، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (لا تتبعه، ولا تعد في صدقتك).  
[ر: 1418]  
2841 - حدثنا إسماعيل: حدثني مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول:  
حملت على فرس في سبيل الله، فابتاعه أو فأضاعه الذي كان عنده، فأردت أن أشتريه، وطلنت أنه بئعه برخص، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (لا تشتريه وإن بدرهم، فإن العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه).  
[ر: 1419]  
3- 136 - باب: الجهاد بإذن الأبوين.

2842 - حدثنا آدم حدثنا شعبة: حدثنا حبيب بن أبي ثابت قال: سمعت أبا العباس الشاعر، وكان لا يتهم في حديثه، قال: سمعت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد، فقال: (أحي والمداك). قال: نعم، قال: (ففيهما فجاهد).

[5627]

[ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب، باب: بر الوالدين وأنها أحق به، رقم: 2549. (رجل) هو جاهمة بن العباس بن مرداس. (ففيهما فجاهد) ابذل جهدك في إرضائهما وبرهما، فيكتب لك أجر الجهاد في سبيل الله تعالى].

3- 137 - باب: ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل.

2843 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عباد بن تميم: أن أبا بشير الأنصاري رضي الله عنه أخبره:

أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره، قال عبد الله: حسبت أنه قال: والناس في ميبتهم، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا: (أن لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر - أو قلادة - إلا قطعت).

[ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة، باب: كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير، رقم: 2115. (قلادة) ما يعلق في العنق من جرس أو نعل أو غيره. (وتر) القوس، وكانوا يفلدونها ذلك من العين، فأمرؤا بقطعها، إيدانا بأنها لا ترد من قضاء الله تعالى شيئا. قال مالك: أرى ذلك من العين. أي أظن أن النهي مختص بمن فعل ذلك بسبب ضرر العين، وأما من فعله لغير ذلك من الزينة أو غيرها فلا بأس. [فتح]]

3- 138 - باب: من اكتتب في جيش فخرجت امرأته حاجة، وكان له عذر، هل يؤذن له.

2844 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن أبي معبد، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لا يخلون رجل بامرأة، ولا تسافرن امرأة وإلا معها محرم). فقام رجل فقال: يا رسول الله، اكتتبت في غزوة كذا وكذا، وخرجت امرأتي حاجة، قال: (اذهب، فحج مع امرأتك).

[ر: 1763]

3- 139 - باب: الجاسوس.

وقول الله تعالى: {لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء} / الممتحنة: 1. / التجسس: التبحث.

2845 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان: حدثنا عمرو بن دينار، سمعته منه مرتين قال: أخبرني حسن بن محمد قال: أخبرني عبيد الله بن أبي رافع قال: سمعت عليا رضي الله عنه يقول:

بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد بن الأسود، قال: (انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها طعينة، ومعها كتاب فخذوه منها). فانطلقنا تعادى بنا خيلنا، حتى انتهينا إلى الروضة، فإذا نحن بالطعينة، فقلنا: أخرجي الكتاب، فقالت: ما معي من كتاب، فقلنا لتخرجن الكتاب أو لنلقين الثياب، فأخرجته من عقاصها، فأتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين من أهل مكة، يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا حاطب ما هذا). قال: يا رسول الله لا تعجل علي، إني كنت أمرا ملصقا في قريش، ولم أكن من أنفسها، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة، يحمون بها أهلهم وأموالهم، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم، أن أتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتي، وما فعلت كفرا ولا ارتدادا، ولا رضا بالكفر بعد الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لقد صدقكم). قال عمر: يا رسول الله، دعني أضرب عنق هذا المنافق، قال: (إنه قد شهد بدرا، وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم). قال سفيان: وأي إسناد هذا.

[2915، 3762، 4025، 4608، 5904، 6540]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم، رقم: 2494. (روضة خاخ) موضع بين مكة والمدينة. (طعينة) المرأة في اليهودج، وقيل المرأة عامة، واسمها سارة، وقيل كنود. (تعادى بنا) تباعد وتجارى. (عقاصها) هو الشعر المصفور. (ملصقا) مضافا إليهم ولست منهم، وقيل معناها: حليفا، ولم يكن من نفس قريش وأقربائهم. (يدا) نعمة ومنة عليهم. (اطلع) نظر إليهم وعلم حالهم وما سيكون منهم. (وأي إسناد هذا) أراد تعظيم هذا الإسناد وبيان صحته وقوته، لأن رجاله هم العدول الثقات الحفاظ].

3- 140 - باب: كسوة للأسارى.

2846 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا ابن عيينة، عن عمرو: سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

لما كان يوم بدر، أتى بالأسارى، وأتى بالعباس، ولم يكن عليه ثوب، فنظر النبي صلى الله عليه وسلم له قميصا، فوجدوا قميص عبد الله بن أبي يقدر عليه، فكساه النبي صلى الله عليه وسلم إياه، فلذلك نزع

النبي صلى الله عليه وسلم قميصه الذي ألبسه، قال ابن عيينة: كانت له عند النبي صلى الله عليه وسلم يد، فأحب أن يكافئه.

[ر: 1211]

[ش ( يقدر عليه ) يحيى على مقداره. (ألبسه) لعبد الله بعد موته. (يد) نعمة].

-3- 141 - باب: فضل من أسلم على يديه رجل.

2847 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري، عن أبي حازم قال: أخبرني سهل رضي الله عنه، يعني ابن سعد، قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر: (لأعطين الراية غدا رجلا يفتح على يديه، يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله). فبات الناس ليلتهم: أيهم يعطى، فغدوا كلهم يرجونه، فقال: (أين علي). ف قيل: يشتكي عينيه، فبصق في عينيه ودعا له، فبرأ كأن لم يكن به وجع، فأعطاه، فقال: أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: (انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم، فوالله لأن يهدي الله رجلا بك، خير لك من أن يكون لك حمر النعم).

[ر: 2783]

-3- 142 - باب: الأسارى في السلاسل.

2848 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل).

[ش (عجب الله) رضي عن ذلك وأتاب عليه. (في السلاسل) هو مجاز عن دخولهم في الإسلام مكرهين، ثم يحسن حالهم، فيكون ذلك سبب دخولهم الجنة].

-3- 143 - باب: فضل من أسلم من أهل الكتابين.

2849 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان بن عيينة: حدثنا صالح بن حي أبو حسن قال: سمعت الشعبي يقول: حدثني أبو بردة: أنه سمع أبا،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: الرجل تكون له الأمة، فيعلمها فيحسن تعليمها، ويؤدبها فيحسن أدبها، ثم يعتقها فيزوجها فله أجران، ومؤمن أهل الكتاب، الذي كان مؤمنا، ثم آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم فله أجران، والعبد الذي يؤدي حق الله وينصح لسيده).

ثم قال الشعبي: وأعطيتها بغير شيء وقد كان الرجل يرحل في أهون منها إلى المدينة.

[ر: 97]

-3- 144 - باب: أهل الدار بيتون، فيصاب الولدان والذراري.

{بياتا}/ {الأعراف: 4/ : ليل. {لنبيته}/ {النمل: 49/ : ليل. {بيت}/ {النساء: 81/ : ليل.

[ش (بياتا) الآية بتمامها: {وكم من قرية أهلكتها فجاءها بأسنا بياتا أو هم قائلون}. (بأسنا) عذابنا ونقمنا. (قائلون) من القيلولة وهي النوم وسط النهار. (لنبيته) والآية بتمامها: {قالوا تقاسموا بالله لنبيته وأهله ثم لنقولن لوليه ما شهدنا مهلك أهله وإنا لصادقون}. (تقاسموا) اختلفوا. (لنبيته) لنباغته بالإهلاك ليل. (لوليه) الذي له حق المطالبة بدمه. (شهدنا) حضرنا. (بيت) والآية بتمامها: {ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون فأعرض عنهم وتوكل على الله وكفى بالله وكيلًا}. (يقولون) أي المنافقون. (طاعة) أمرنا وحالنا طاعة لك. (بيت) دبروا في الخفاء أو الليل. (طائفة) جماعة، وهم رؤساؤهم. (يكتب) يحصي عليهم، ليحاسبهم على سوء فعلهم وقصدهم. (وكيلا) مفوضا إليه].

2850 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان: حدثنا الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن الصعب بن جثامة رضي الله عنهم قال:

مر بي النبي صلى الله عليه وسلم بالأبواء أو بودان، وسئل عن أهل الدار بيتون من المشركين، فيصاب من نسائهم وذراريهم، قال: (هم منهم). وسمعته يقول: (لا حمى إلا لله تعالى ولرسوله - صلى الله عليه وسلم -).

وعن الزهري أنه سمع عبيد الله، عن ابن عباس: حدثنا الصعب في الذراري: كان عمرو يحدثنا، عن ابن شهاب، عن النبي صلى الله عليه وسلم. فسمعناه من الزهري قال: أخبرني عبيد الله، عن ابن عباس، عن الصعب، قال: (هم منهم). ولم يقل كما قال عمرو: (هم من آبائهم).

[ر: 2241]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد، رقم: 1745. (بالأبواء أو بودان) موضعان بين مكة والمدينة. (بيتون) يغار عليهم في الليل، فلا يعرف رجل من امرأة. (فيصاب) بالقتل وغيره. (هم منهم) أي من المشركين، فلا حرج في

إصابتهم إذا كانوا مختلطين معهم، ولا يمكن الوصول إلى قتل الكبار إلا بقتلهم، وليس المراد قتلهم بطريق القصد إليهم].

-3- 145 - باب: قتل الصبيان في الحرب.

2851 - حدثنا أحمد بن يونس: أخبرنا الليث، عن نافع: أن عبد الله رضي الله عنه أخبره: أن امرأة وجدت في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة، فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان.  
[2852]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب، رقم: 1744].  
3- 146 - باب: قتل النساء في الحرب.

2852 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: قلت لأبي أسامة: حدثكم عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان.  
[ر: 2851]

3- 147 - باب: لا يعذب بعذاب الله.

2853 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا الليث، عن بكير، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال:

بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال: (إن وجدتم فلانا وفلانا فأحرقوهما بالنار). ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أردنا الخروج: (إنني أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا، وإن النار لا يعذب بها إلا الله، فإن وجدتموهما فاقتلوهما).  
[ر: 2795]

2854 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن أيوب، عن عكرمة:

أن عليا رضي الله عنه حرق قوما، فبلغ ابن عباس فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تعذبوا بعذاب الله). ولقتلتهم، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من بدل دينة فاقتلوه).  
[6524]

3- 148 - باب: {فإما منا بعد وإما فداء} /محمد: 4/.

فيه حديث ثمامة. [ر: 450].

وقوله عز وجل: {ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض - يعني: يغلب في الأرض - تريدون عرض الدنيا}. الآية /الأنفال: 67/.

[ش (منا) تمنون على أسرى المشركين فتطلقونهم بدون عوض. (فداء) تطلقون سراحهم مقابل مال يدفعونه، أو أسرى من المسلمين يطلقونهم. (ما كان..) وتامها: {والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم}. (يكون له أسرى) وبأخذ عنهم الفداء. (يثخن في الأرض) يكثُر القتال في الكافرين. (عرض الدنيا) حطامها وهو المال وغيره].

3- 149 - باب: هل للأسير أن يقتل ويخدع الذين أسروه حتى ينجو من الكفرة.

فيه المسور، عن النبي صلى الله عليه وسلم. [ر: 2581].

3- 150 - باب: إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق.

2855 - حدثنا معلى بن أسد: حدثنا وهيب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رهطا من عكل، ثمانية، قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم، فاجتوا المدينة، فقالوا: يا رسول الله ابغنا رسلا، قال: (ما أجد لكم إلا أن تلحقوا بالذود). فانطلقوا فشرّبوا من أبوالها وألبانها، حتى صحوا وسمنوا، وقتلوا الراعي واستاقوا الذود، وكفروا بعد إسلامهم، فأتى الصريح النبي صلى الله عليه وسلم، فبعث الطلب، فما ترجل النهار حتى أتى بهم، فقطه أيديهم وأرجلهم، ثم أمر بمسامير فأحميت فكحلهم بها، وطرحهم بالحرّة، يستسقون فما يسقون، حتى ماتوا.

قال أبو قلابة: قتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وسعوا في الأرض فسادا.

[ر: 231]

[ش (ابغنا) أعنا، من الإبغاء، وهو الإعانة على الطلب. (رسلا) درا من اللبن. (الصريح) الصوت الصارخ المستغيث. (الطلب) جمع طالب، وهم الذين خرجوا يطلبون هؤلاء الباغين ليمسكوا بهم. (ترجل) ارتفعت شمسها واشتد حره].

2856 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة: أن أبا هريرة رضي الله عنه قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (قرصت نملة نبيا من الأنبياء، فأمر بقرية النمل فأحرقت، فأوحى الله إليه: أن قرصتك نملة أحرقت أمة من الأمم تسبح).

[3141]

[ش أخرجه مسلم في السلام، باب: النهي عن قتل النمل، رقم: 2241. (بقربة النمل) موضع اجتماعه. (أمة) الجيل من كل حي. (تسيح) تنزهه وتقدس، قال الله تعالى: {وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم إنه كان حليما غفورا} /الإسراء: 44/. (تفقهون) تفهمون].  
3- 151 - باب: حرق الدور والنخيل.

2857 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن إسماعيل قال: حدثني قيس بن أبي حازم قال: قال لي جرير: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ألا تريحني من ذي الخلصة). وكان بيتا في خثعم يسمى كعبة اليمانية، قال: فانطلقت في خمسين ومائة فارس من أحمس، وكانوا أصحاب خيل، قال: وكنت لا أثبت على الخيل، فضرب في صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري وقال: (اللهم ثبته، واجعله هاديا مهديا). فانطلق إليها فكسرها وحرقها، ثم بعث إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره، فقال رسول جرير: والذي بعثك بالحق، ما جئتك حتى تركتها كأنها جمل أجوف، أو أجرب. قال: فبارك في خيل أحمس ورجالها خمس مرات.

[2871، 2911، 3611، 4097 - 4099، 5739، 5974]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه، رقم: 2476. (تريحني) تريح قلبي وذهني من الضلال بسببه. (ذي الخلصة) بيت أصنام كانت تعبد دوس وخثعم وبجيلة ومن كان بلادهم. (أحمس) قبيلة من العرب. (أجوف) مجوف، أي خال عن كل ما يكون في البطن، والمراد أنه فني بالكلية. (أجرب) أي مطلي بالقطران من الجرب، أي إنها اسودت من الإحراق].  
2858 - حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

حرق النبي صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير.

[ر: 2201]

3- 152 - باب: قتل النائم المشرك.

2859/2860 - حدثنا علي بن مسلم: حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة قال: حدثني أبي، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال:

بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا من الأنصار إلى أبي رافع ليقتلوه، فانطلق رجل منهم فدخل حصنهم، قال: فدخلت في مربيط دواب لهم، قال: وأغلقوا باب الحصن، ثم إنهم فقدوا حمارا لهم، فخرجوا يطلبونه، فخرجت فيمن خرج، أريهم أنني أطلبه معهم، فوجدوا الحمار فدخلوا ودخلت، وأغلقوا باب الحصن ليلا، فوضعوا المفاتيح في كوة حيث أراها، فلما ناموا أخذت المفاتيح، ففتحت باب الحصن، ثم دخلت عليه فقلت: يا أبا رافع، فأجابني، فتعمدت الصوت فضرته فصاح، فخرجت ثم جئت، ثم رجعت كأنني مغيث، فقلت: يا أبا رافع، وغيرت صوتي، فقال: ما لك لأمك الويل، قلت: ما شأنك؟ قال: لا أدري من دخل علي فضرني، قال: فوضعت سيفي في بطنه، ثم تحاملت عليه حتى قرع العظم، ثم خرجت وأنا دهش، فأتيت سلما لهم لأنزل منه فوقعت، فوثئت رجلي، فخرجت إلى أصحابي فقلت: ما أنا بيارح حتى أسمع الناعية، فما برحت حتى سمعت ناعيا أبي رافع تاجر أهل الحجاز، قال: فقممت وما بي قلبه، حتى أتينا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه.

[ش (رهطا) جماعة من الرجال ما بين الثلاثة إلى التسعة. (من الأنصار) وهم عبد الله بن عتيك، وعبد الله بن عتبة، وعبد الله بن أنيس، وأبو قتادة، والأسود الخزاعي، ومسعود بن سنان، وعبد الله بن عقبة، وكان معهم أسعد بن حرام حليف بني سوادة، رضي الله عنهم. (رجل) هو عبد الله بن عتيك. (كوة) ثقب في جدار البيت. (الويل) الهلاك. (تحاملت عليه) تكلفته على مشقة. (قرع العظم) أصابه، وأصل القرع الضرب. (دهش) متحير مدهوش. (فوثئت) من الوثء، وهو أن يصيب العظم صدع من غير بينونة. (بيارج) بذاهب. (الناعية) من النعي وهو الإخبار بالموت. (قلبة) علة].

(2860) - حدثني عبد الله بن محمد: حدثنا يحيى بن آدم: حدثنا يحيى بن أبي زائدة، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال:

بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا من الأنصار إلى أبي رافع فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلا، فقتله وهو نائم.

[3812 - 3814]

3- 153 - باب: لا تمنوا لقاء العدو.

2861/2862 - حدثنا يوسف بن موسى: حدثنا عاصم بن يوسف اليربوعي: حدثنا أبو إسحاق الفزاري، عن موسى بن عقبة قال: حدثني سالم أبو النصر، مولى عمر بن عبيد الله كنت كاتباً له، قال: كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى، حين خرج إلى الحرورية، فقرأته فإذا فيه:

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أيامه التي لقي فيها العدو، انتظر حتى مالت الشمس، ثم قام في الناس فقال: (أيها الناس، لا تمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتوهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف. ثم قال: اللهم منزل الكتاب، ومجري السحاب، وهازم الأحزاب، اهزمهم وانصرنا عليهم).

(2862) - وقال موسى بن عقبة: حدثني سالم أبو النضر: كنت كاتباً لعمر بن عبيد الله، فأتاه كتاب عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا تمنوا لقاء العدو). [ر: 2663]

2863 - وقال أبو عامر: حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تمنوا لقاء العدو، فإذا لقيتموهم فاصبروا). [ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: كراهة تمنى لقاء العدو، رقم: 1741].

-3- 154 - باب: الحرب خدعة.

2864/2865 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (هلك كسرى، ثم لا يكون كسرى بعده، وقيصر ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده، ولتقسمن كنوزهما في سبيل الله).

وسمى الحرب خدعة.

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: جواز الخداع في الحرب، رقم: 1740. وفي الفتن وأشراف الساعة، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، رقم: 2918. (هلك) مات. (كسرى) لقب ملك الفرس. (قيصر) لقب ملك الروم. (كنوزهما) جمع كنز وهو المال المدفون، والمال الذي يجمع ويدخر. (خدعة) المرة الواحدة من الخداع، معناه: استعمل الحيلة في الحرب ما أمكنك، فإذا أعيذك الحيل فقاتل، وقيل: معناه: أن من خدع فيها مرة واحدة عطب وهلك ولا عودة له].

(2865) - حدثنا أبو بكر بن أصرم: أخبرنا عبد الله: أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

سمى النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة.

[6255, 3422, 2952]

2866 - حدثنا صدقة بن الفضل: أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو: سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الحرب خدعة).

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: جواز الخداع في الحرب، رقم: 1739]. -3- 155 - باب: الكذب في الحرب.

2867 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا سفيان، عن عمرو، بن دينار، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من لكعب بن الأشرف، فإنه أذى الله ورسوله). قال محمد بن سلمة: أحب أن أقتله يا رسول الله؟ قال: (نعم). قال: فأتاه: فقال: إن هذا - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - قد عنانا وسألنا الصدقة، قال: وأيضاً، والله لتملنه، قال: فإننا قد اتبعناه فنكره أن ندعه، حتى ننظر إلى ما يصير أمره، قال: فلم يزل يكلمه حتى استمكن منه فقتله.

[ر: 2375]

[ش (عنانا) أتعبنا. (تملنه) لتضجرن منه].

-3- 156 - باب: الفتك بأهل الحرب.

2868 - حدثني عبد الله بن محمد: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من لكعب بن الأشرف). فقال: محمد ابن مسلمة: أحب أن أقتله؟ قال: (نعم). قال: فأذن لي فأقول، قال: (قد فعلت).

[ر: 2375]

-3- 157 - باب: ما يجوز من الاحتيال والحدز، مع من تخشى معرته.

[ش (معرته) شدته وما يكره منه من فساد].

2869 - قال الليث: حدثني عقيل، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال:

انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه أبي بن كعب، قبل ابن صياد، فحدث به في نخل، فلما دخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل، طفق يتقي بجذوع النخل، وابن صياد في قطيفة له فيها رمرمة، فرأت أم ابن صياد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا صاف هذا محمد، فوثب ابن صياد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لو تركته بين).

[ر: 1289]

-3- 158 - باب: الرجز في الحرب ورفع الصوت في حفر الخندق.

فيه سهل وأنس عن النبي صلى الله عليه وسلم. [ر: 3586, 2679]

وفيه يزيد عن سلمة. [ر: 3960]



2870 - حدثنا مسدد: حدثنا أبو الأحوص: حدثنا أبو إسحاق، عن البراء رضي الله عنه قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق، وهو ينقل التراب حتى وارى التراب شعر صدره، وكان رجلا كثير الشعر، وهو يرتجز برجز عبد الله بن رواحة:  
اللهم لولا أنت ما اهتدينا - ولا تصدقنا ولا صلينا  
فأنزلن سكينة علينا - وثبت أقدامنا إن لاقينا  
إن الاعداء قد بغوا علينا - إن أرادوا فتنة أبينا  
يرفع بها صوته.

[ر: 2681]

-3- 159 - باب: من لا يثبت على الخيل.

2871 - حدثني محمد بن عبد الله بن نمير: حدثنا ابن إدريس، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير رضي الله عنه قال:

ما حجبني النبي صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت، ولا رأني إلا تبسم في وجهي. ولقد شكوت إليه أني لا أثبت على الخيل، فضرب بيده في صدري وقال: (اللهم ثبته، واجعله هاديا ومهديا).

[ر: 2857]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه، رقم: 2475. (ما حجبني) ما منعتني من دخول داره، أي كان يأذن كلما استأذن، وليس معناه أنه يدخل بدون استئذان، أو يرى أزواجه].

-3- 160 - باب: دواء الجرح بإحراق الحصير، وغسل المرأة عن أبيها الدم عن وجهه، وحمل الماء في الترس.

2872 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان: حدثنا أبو حازم قال: سألو سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه:

بأي شيء دووي جرح النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال: ما بقي من الناس أحد أعلم به مني، كان يجيء بالماء في ترسه، وكانت - يعني فاطمة - تغسل الدم عن وجهه، وأخذ حصير فأحرق، ثم حشي به جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم.

[ر: 240]

-3- 161 - باب: ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب، وعقوبة من عصى إمامه.

وقال الله تعالى: {ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم} /الأنفال: 46/.

قال قتادة: الريح الحرب.

[ش (تفشلوا) من الفشل، وهو الفزع والجبن والضعف. (ريحكم) قوتكم].

2873 - حدثنا يحيى، حدثنا وكيع، عن شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده: أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذًا وأبا موسى إلى اليمن، قال: (يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلفا).

[4086 - 4088, 5773, 6751]

[ش (يسرا) خذا بما فيه من التيسير. (ولا تعسرا) من التعسير وهو التشديد. (بشرا) من التبشير وهو إدخال السرور. (ولا تنفرا) من التنفير، أي لا تذكرنا شيئا يهربون منه. (تطاوعا) تحابا وليطع كل منكما الآخر].

2874 - حدثنا عمرو بن خالد: حدثنا زهير: حدثنا أبو إسحاق قال: سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما يحدث قال:

جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرجال يوم أحد - وكانوا خمسين رجلا - عبد الله بن جبير فقال: (إن رأيتونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم هذا حتى أرسل إليكم، وإن رأيتونا هزمتنا القوم وأوطأناهم، فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم). فهزموهم، قال: فأنا والله رأيت النساء يشتردن، قد بدت خلاهن وأسوقهن، رافعات ثيابهن. فقال أصحاب عبد الله بن جبير: الغنيمة أي قوم الغنيمة، ظهر أصحابكم فما تنتظرون؟ فقال عبد الله ابن جبير: أنسيتم ما قال لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالوا: والله لنائين الناس فلنصين من الغنيمة، فلما أتوهم صرفت وجوههم فأقبلوا منهزمين، فذاك إذ يدعوهم الرسول في آخرهم، فلم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم غير اثني عشر رجلا، فأصابوا منا سبعين، وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أصاب من المشركين يوم بدر أربعين ومائة، سبعين أسيرا وسبعين قتيلًا. فقال أبو سفيان: أفي القوم محمد، ثلاث مرات، فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يجيئوه، ثم قال: أفي القوم ابن أبي قحافة، ثلاث مرات، ثم قال: أفي القوم ابن الخطاب، ثلاث مرات، ثم رجع إلى أصحابه فقال: أما هؤلاء فقد قتلوا، فما ملك عمر نفسه، فقال: كذبت والله يا عدو الله، إن الذين عدت أحياء كلهم، وقد بقي لك ما يسؤوك. قال: يوم بيوم بدر، والحرب سجال، إنكم ستجدون في القوم مثله، لم أمر بها ولم تسؤني، ثم أخذ يرتجز: اعل هبل، اعل هبل، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ألا تجيئونه). قالوا: يا رسول الله ما نقول؟ قال: (قولوا: الله أعلى وأجل). قال: إن لنا العزى ولا عزى

لكم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (ألا تجيئون). قال: قالوا: يا رسول الله ما نقول؟ قال: (قولوا لله مولانا ولا مولى لكم).

[3764, 3817, 3840, 4285]

[ش (الرجالة) جمع راجل، وهو الذي يقاتل على رجليه. (تخطفنا الطير) من الخطف وهو استلاب الشيء وأخذه بسرعة، معناه: إن قتلنا وأكلت لحومنا الطير فلا تتركوا أماكنكم، وقيل: هو مثل يراد به الهزيمة. (أوطاناهم) مشينا عليهم بعد أن وقعوا قتلى على الأرض. (النساء) نساء المشركين. (يشتدون) يعدون. (خلاخلهن) جمع خلخال وهو ما يوضع في الرجل من الحلي. (الغنيمة) الزموها وحوزوها. (أي قوم) يا قوم. (ظهر) غلب. (صرفت وجوههم) قلبت وحولت إلى الموضع الذي جاؤوا منه. (أخراهم) جماعتهم المتأخرة. (سجال) مرة لهؤلاء ومرة لهؤلاء. (مثلة) وهي قطع الأنوف وبقر البطون نحو ذلك.. (يرتجز) من الرجز وهو نوع من أوزان الشعر. (هبل) اسم صنم كان في الكعبة. (العزى) تانيث الأعز، اسم صنم كان لقريش. (مولانا) ناصرنا].

3- 162 - باب: إذا فرغوا بالليل.

2875 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا حماد، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس، وأجود الناس، وأشجع الناس، قال: وقد فرغ أهل المدينة ليلة، سمعوا صوتا، قال: فتلقاهم النبي صلى الله عليه وسلم على فرس لأبي طلحة عري، وهو متلقد سيفه، فقال: (لم تراعوا لم تراعوا). ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (وجدته بحرا). يعني الفرس.

[ر: 2484]

3- 163 - باب: من رأى العدو فنادى بأعلى صوته: يا صباحاه، حتى يسمع الناس.

2876 - حدثنا المكي بن إبراهيم: أخبرنا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة أنه أخبره قال:

خرجت من المدينة ذاهبا نحو الغابة، حتى إذا كنت بثنية الغابة لقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف، قلت وبحك ما بك؟ قال: أخذت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم، قلت: من أخذها؟ قال: غطفان وفزارة، فصرخت ثلاث صرخات أسمعت ما بين لابتيها: يا صباحاه يا صباحاه، ثم اندفعت حتى ألقاهم وقد أخذوها، فجعلت أرميهم وأقول:

أنا ابن الأكوغ - واليوم يوم الرضع.

فاستنقذتها منهم قبل أن يشربوا، فأقبلت بها أسوقها، فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، إن القوم عطاش، وإنني أعجلتهم أن يشربوا سقيهم، فابعت في أثرهم، فقال: (يا ابن الأكوغ: ملكت فأسجح، إن القوم يقرون في قومهم).

[3958]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: غزوة ذي قرد وغيرها، رقم: 1806. (الغابة) موضع من المدينة على طريق الشام، والغابة في الأصل الأشجار الكثيفة الملتفة. (بثنية) هي الطريق في الجبل أو بين الجبلين، وقيل المرتفع منه. (وبحك) كلمة ترحم، عكس ويل فهي كلمة عذاب. (لقاح) هي الإبل الحلوب، الواحدة لقوح. (غطفان وفزارة) قبيلتان من العرب، وكان على رأس المغيرين عيينة بن حصن الفزاري. (لابتيها) لابتي المدينة، واللاية الحرة، وهي أرض ذات حجارة سود. (يا صباحاه) كلمة يقولها المستغيث، وكأنه ينادي الناس مستغيثا بهم في وقت الصباح. (اندفعت) أسرع في السير. (الرضع) جمع راضع، قيل: هو الذي رضع اللؤم من ثدي أمه وغذي به، والمعنى: اليوم يوم هلاك اللئام، وقيل غير ذلك. (ملكيت) قدرت عليهم. (فأسجح) فارق، من الإسجاح وهو حسن العفو. (يقرون) يضافون، والمعنى: أنهم وصلوا إلى قومهم وهم يضيفونهم ويساعدونهم، فلا فائدة في البعث في أثرهم].

3- 164 - باب: من قال: خذها وأنا ابن فلان.

وقال سلمة: خذها وأنا ابن الأكوغ.

[ر: 2876]

2877 - حدثنا عبيد الله، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق قال: سأل رجل البراء رضي الله عنه فقال:

يا أبا عمارة، أوليتم يوم حنين؟ قال البراء، وأنا أسمع: أما رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يول يومئذ، كان أبو سفيان بن الحارث أخذا بعنان بغلته، فلما غشبه المشركون نزل، فجعل يقول: (أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب). قال: فما رأيي من الناس يومئذ أشد منه.

[ر: 2709]

[ش (بعنان) وهو سير لجام الفرس. (غشبه المشركون) أحاطوا به].

3- 165 - باب: إذا نزل العدو على حكم رجل.

2878 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي أمامة، هو ابن سهل بن حنيف، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال:

لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد، هو ابن معاذ، بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان قريبا منه، فجاء على حمار، فلما دنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قوموا إلى سيدكم). فجاء فجلس

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له: (إن هؤلاء نزلوا على حكمتك). قال: فإني أحكم أن تقتل المقاتلة، وأن تسمى الذرية، قال: (لقد حكمت فيهم بحكم الملك). [5907, 3895, 3593]

[ش أخرج مسلم في الجهاد والسير، باب: جواز قتال من نقض العهد، رقم: 1768. (نزلوا على حكمك) رضوا أن تحكم فيهم. (المقاتلة) البالغين الذين من شأنهم أن يقاتلوا. (تسمى الذرية) يؤخذ النساء والصبيان سبيًا، فيجعلون أرقاء ويوزعون على الغانمين المسلمين. (بحكم الملك) بالحكم الذي يريد الله تعالى].

3- 166 - باب: قتل الأسير، وقتل الصبر  
2878 - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى رأسه المغفر، فلما نزع جاء رجل فقال: إن ابن خطل متعلق بأستار الكعبة، فقال: (اقتلوه). [ر: 1749]

3- 167 - باب: هل يستأسر الرجل ومن لم يستأسر، ومن ركع ركعتين عند القتل.  
2880 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي، وهو حليف لبني زهرة، وكان من أصحاب أبي هريرة: أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط سرية عينا، وأمر عليهم عاصم بن ثابت الأنصاري جد عاصم بن عمر، فانطلقوا حتى إذا كانوا بالهداة، وهو بين عسفان ومكة، ذكروا لحي من هذيل، يقال لهم بنو لحيان، فنفروا لهم قريبا من مائتي رجل كلهم رام، فاقتصوا آثارهم حتى وجدوا ماكلهم تمرًا تزودوه من المدينة، فقالوا: هذا تمر يثرب فاقتصوا آثارهم، فلما رأهم عاصم وأصحابه لجؤوا إلى فدغد وأحاط بهم القوم، فقالوا لهم: انزلوا وأعطونا بأيديكم، ولكم العهد والميثاق، ولا نقتل منكم أحدا. قال عاصم بن ثابت أمير السرية: أما أنا فوالله لا أنزل اليوم في ذمة كافر، اللهم أخبر عنا نبيك، فرمؤهم بالنبل فقتلوا عاصمًا في سبعة، فنزل إليهم ثلاثة رهط بالعهد والميثاق، منهم خبيب الأنصاري وابن دثنة ورجل آخر، فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قسيهم فأوثقوهم، فقال الرجل الثالث: هذا أول الغدر، والله لا أصحبكم، إن في هؤلاء لأسوة، يريد القتلى، فجرروه وعالجوه على أن يصحبهم فأبى فقتلوه، فانطلقوا بخبيب وابن دثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة بدر، فابتاع خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل ابن عبد مناف، وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر، فلبث خبيب عندهم أسيرا، فأخبرني عبيد الله بن عياض: أن بنت الحارث أخبرته: أنهم حين اجتمعوا استعار منها موسى يستجد بها فأعارته، فأخذ ابنا لي وأنا غافلة حين أتاه، قالت: فوجدته مجلسه على فخذة والموسى بيده، ففرغت فرعة عرفها خبيب في وجهي، فقال: تخشين أن أقتله؟ ما كنت لأفعل ذلك. والله ما رأيت أسيرا قط خيرا من خبيب، والله لقد وجدته يوبوما يأكل من قطف عنب في يده، وإنه لموثق في الحديد، وما بمكة من ثمر، وكانت تقول: إنه لرزق من الله رزقه خبيبا، فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه في الحل، قال لهم خبيب: ذروني أركع ركعتين، فتركوه فركع ركعتين، ثم قال: لولا أن تظنوا أن ما بي جزع لطولتها، اللهم أحصهم عددا:

ولست أبالي حين أقتل مسلما - على أي شق كان لله مصرعي  
وذلك في ذات الإله وإن يشأ - يبارك على أوصال شلو ممزع

فقتله ابن الحارث، فكان خبيب هو سن الركعتين لكل امرئ مسلم قتل صبرا، فاستجاب الله لعاصم بن ثابت يوم أصيب، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه خبرهم وما أصيبوا. وبعث ناس من كفار قريش إلى عاصم حين حدثوا أنه قتل ليؤتوا بشيء منه يعرف، وكان قد قتل رجلا من عظامهم يوم بدر، فبعث على عاصم مثل الظلة من الدبر، فحتمته من رسولهم، فلم يقدروا على أن يقطعوا من لحمه شيئا. [6967, 3858, 3767]

[ش (رهط) جماعة من الرجال ما دون العشرة، وقيل ما دون الأربعين. (سرية) قطعة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة تبعث إلى العدو، وهذه السرية تسمى سرية الرجيع، وكانت في صفر سنة أربع من الهجرة، والرجيع اسم لماء بين مكة وعسفان. (عينا) جاسوسا يستطلع أخبار العدو. (بالهداة) اسم موضع. (فاقتصوا آثارهم) اتبعوها. (فدغد) موضع مرتفع أو مكان مشرف. (أعطونا بأيديكم) استسلموا لنا. (لكم العهد والميثاق) لكم منا الذمة أن لا نغدر بكم. (في سبعة) في جملة سبعة. (رجل آخر) هو عبد الله ابن طارق البلوي. (قسيهم) جمع قوس، وهو ما يرمى عنه بالنبل. (فابتاع) اشترى. (موسى) سكبنا صغيرة من حديد. (يستجد) من الاستجداد وهو حلق شعر العانة، وهي ما ينبت حول الفرج. (فرعة) خوفة. (عرفها) رأى أثرها. (قطف) عنقود. (لموثق) لمربوط في الحديد. (ذروني) اتركوني. (الحل) خارج الحرم. (ما بي) صلاتي واستمهالي. (جزع) خوف وضجر، وهو ضد الصبر. (أحصهم عددا) استأصلهم بالهلاك ولا تبق منهم أحدا. (مصرعي) موتي وهلاكي. (أوصال) جمع وصل، وهو المفصل أو مجتمع العظام. (شلو) عضو، أو قطعة من اللحم. (ممزع) مقطع. (مثل الظلة) السحابة المظلة. (الدبر) ذكور النحل أو الزبابير، واحدة دبيرة].

3- 168 - باب: فكاك الأسير.

فيه عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم.  
2881 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن أبي موسى رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فكوا العاني، يعني: الأسير، وأطعموا الجائع، وعودوا المريض).  
[4879، 5058، 5325، 6752]

[ش (فكوا) خلصوا. (العاني) الأسير، وكل من وقع في ذل واستكانة وخضوع. (الجائع) من آدمي وغيره. (عودوا) من العيادة وهي زيارة المريض].

2882 - حدثنا أحمد بن يونس: حدثنا زهير: حدثنا مطرف: أن عامرا حدثهم، عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال:

قلت لعلي رضي الله عنه: هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، ما أعلمه إلا فهما يعطيه الله رجلا في القرآن، وما في هذه الصحيفة. قلت: وما في الصحيفة قال: العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر.

[ر: 111]

[ش (فلق الحبة) شقها في الأرض حتى تنبت ثم تثمر. (برأ) خلق. (النسمة) النفس].

-3- 169 - باب: فداء المشركين.

2883 - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، عن موسى بن عقبة، عن ابن شهاب قال: حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه:

أن رجلا من الأنصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله، ائذن فلنترك ابن أختنا عباس فدائه. فقال: (لا تدعون منها درهما).

[ر: 2400]

[ش (لابن أختنا) فهم أحوال أبيه عبد المطلب. (فداهه) المال الذي يفدي به نفسه من الأسر].

2884 - وقال إبراهيم، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس قال:

أتى النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين، فجاءه العباس فقال: يا رسول الله، أعطني، فأني فاديت نفسي وفاديت عقيلًا، فقال: (خذ). فأعطاه في ثوبه.

[ر: 411]

2885 - حدثني محمود: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه، وكان جاء في أسارى بدر، قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور.

[ر: 731]

-3- 170 - باب: الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان.

2886 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا أبو العميس، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه قال:

أتى النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر، فجلس عند أصحابه يتحدث ثم انفتل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (اطلبوه واقتلوه). فقتله فنقله سلبه.

[ش انظر مسلم: الجهاد والسير، باب: استحقاق القاتل سلب القتيل، رقم: 1754. (عين) جاسوس. (انفتل) انصرف. (فقتله) أي سلمة بن الأكوع رضي الله عنه. (فنقله) أعطاه، والنقل ما يشترطه الإمام لمن يقوم بعمل ذي خطر. (سلبه) هو كل ما يكون مع المقتول من مركب أو سلاح أو متاع].

-3- 171 - باب: يقاتل عن أهل الذمة ولا يسترقون.

2887 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا أبو عوانة، عن حصين، عن عمرو بن ميمون، عن عمر رضي الله عنه قال:

وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم، أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، ولا يكلفوا إلا طاقتهم.

[ر: 1328]

-3- 172 - باب: جوائز الوفد.

هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم.

[ش يوجد في أكثر النسخ بعد ترجمة هذا الباب، وبدون أحاديث، باب: هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم].

2888 - حدثنا قبيصة: حدثنا ابن عيينة، عن سليمان الأحول، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه قال: يوم الخميس وما يوم الخميس، ثم بكى حتى خضب دمه الحصباء، فقال:

اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه يوم الخميس، فقال: (أتتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا). فتنازعوا، ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: (دعوني، فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه). وأوصى عند موته بثلاث: (أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم). ونسيت الثالثة.

وقال يعقوب بن محمد: سألت المغيرة بن عبد الرحمن، عن جزيرة العرب، فقال: مكة والمدينة واليمامة واليمن. وقال يعقوب: والعرج أول تهامة.

[ر: 114]

[ش أخرجه مسلم في الوصية، باب: ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، رقم: 1637. (خضب) بلل ورطب. (الحصياء) الحصى الصغيرة. (هجر) أي يتكلم بما لا يعرف لشدة وجعه، وفي نسخة (أهجر) بهمزة استفهام أي أنك بعض الحاضرين على من قال لا تكتبوا، وقال: لا تجعلوا كلامه ككلام من خلط وهذى. (أجيزوا الوفد) أعطوه جائزته، وهي العطية المستحقة، والوفد قوم يجتمعون ويردون البلاد، أو يقصدون الأمراء، لزيارة أو شأن. (الثالثة) التي أوصى بها، وقيل: هي القرآن، وقيل: تجهيز جيش أسامة بنت زيد رضي الله عنهما. (العرج) قرية على طريق مكة من المدينة].

-3- 173 - باب: التجمل للوفود.

2889 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله: أن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

وجد عمر حلى إستبرق تباع في السوق، فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، ابتع هذه الحلة، فتجمل بها للعيد وللوفود، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنما هذه لباس من لا خلاق له، أو: إنما يلبس هذه من لا خلاق له). فلبث ما شاء الله، ثم أرسل النبي صلى الله عليه وسلم إليه بجبة ديباج، فأقبل بها عمر حتى أتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، قلت إنما هذه لباس من لا خلاق له، أو إنما يلبس هذه من لا خلاق له، ثم أرسلت إلي بهذه؟ فقال: (تبيعها، أو تصيب بها بعض حاجتك).

[ر: 846]

[ش (إستبرق) ما غلظ من الحرير. (ابتع) اشترى. (فتجمل) فترين].

-3- 174 - كيف يعرض الإسلام على الصبي.

2890/2891 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا هشام: أخبرنا معمر، عن الزهري: أخبرني سالم بن عبد الله، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أخبره:

أن عمر انطلق في رهط من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل ابن صياد، حتى وجدوه يلعب مع الغلمان، عند أطم بني مغالة، وقد قارب يزمئذ ابن صياد يحتلم، فلم يشعر حتى ضرب النبي صلى الله عليه وسلم ظهره بيده، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أتشهد أنني رسول الله). فنظر إليه ابن صياد، فقال: أشهد أنك رسول الأميين، فقال ابن صياد للنبي صلى الله عليه وسلم: أنتشهد أنني رسول الله؟ قال له النبي صلى الله عليه وسلم: (أمنت بالله ورسوله) قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ماذا ترى). قال ابن صياد: يأتيني صادق وكاذب، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (خلط عليك الأمر). قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إني قد خبات لك خبيثاً). قال ابن صياد: هو الدخ، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أخسأ، فلن تعدو قدرك). قال عمر: يا رسول الله، انئذن لي فيه أضرب عنقه، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن يكنه فلن تسلط عليه، وإن لم يكنه فلا خير لك في قتله).

[ش (خبيثاً) وفي رواية (خبأ) وفي ثالثة (خبأ) أي أخفيت لك شيئاً فاحزره].

(2891) - قال ابن عمر:

انطلق النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بن كعب، بأتیان النخل، الذي فيه ابن صياد، حتى إذا دخل النخل، طفق النبي صلى الله عليه وسلم يتقي بجذوع النخل، وهو يختل ابن صياد أن يسمع من ابن صياد شيئاً قبل أن يراه، وابن صياد مضطجع على فراشه في قטיפعة له فيها زمرة، فرأت أم ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل، فقالت لابن صياد: أي صاف، وهو اسمه، فثار ابن صياد، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لو تركته بين).

[ر: 1289]

2892 - وقال سالم: قال ابن عمر:

ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم ذكر الدجال، فقال: (إني أنذركموه، وما من نبي إلا قد أنذره قومه، لقد أنذره نوح قومه، ولكن سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه: تعلمون أنه أعور، وأن الله ليس بأعور).

[ر: 3159]

-3- 175 - باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم لليهود: (أسلموا تسلموا).

قاله المقبري عن أبي هريرة.

[ر: 2996]

[ش (تسلموا) في الدنيا من القتل والجزية، وفي الآخرة من العقاب والخلود في النار].

2893 - حدثنا محمود: أخبرنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان بن عفان، عن أسامة بن زيد قال:

قلت: يا رسول الله، أين تنزل غدا؟ في حجة، قال: (وهل ترك لنا عقيل منزلا). ثم قال: (نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة المحصب، حيث قاسمت قريش على الكفر). وذلك أن بني كنانة حالفت قريشا على بني هاشم: أن لا يبايعوهم ولا يؤوؤهم. قال الزهري: والخيف: الوادي.  
[ر: 1511]

2894 - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه:  
أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل مولى له يدعى هنيا على الحمى، فقال: يا هني اضمم جناحك عن المسلمين، واتق دعوة المظلوم، فإن دعوة المظلوم مستجابة، وأدخل رب الصريمة، ورب الغنيمة، وإيبي ونعم بن عوف ونعم بن عفان، فإنهما إن تهلك ماشيتهما يرجعا إلى نخل وزرع، وإن رب الصريمة، ورب الغنيمة: إن تهلك ماشيتهما، يأتيه بنيه فيقول: يا أمير المؤمنين؟ أفتاركهم أنا لا أبا لك، فالماء والكلا أبسر علي من الذهب والورق، وإيم الله إنهم ليرون أني قد ظلمتهم، إنها لبلادهم فقاتلوا عليها في الجاهلية، وأسلموا عليها في الإسلام، والذي نفسي بيده لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله، ما حميت عليهم من بلادهم شبرا.

[ش (الحمى) موضعا يعينه الحاكم ويخصه لرعي مواشي الزكاة وغيرها، مما يرجع ملكه إلى بيت مال المسلمين، ويمنع عامة الناس من الرعي فيه. (اضمم جناحك) هو كناية عن الرحمة والشفقة، والمعنى: كف يدك عن ظلم المسلمين. (أدخل) المرعى. (رب الصريمة) مصعر الصرمة، أي صاحب القليلة من الإبل. (الغنيمة) مصغر الغنم، أي صاحب الغنم القليلة. (وإيبي ونعم) أذكرك تحذيرا بالغا أن تتركها تستوعب المرعى، فلا يبقى متسع لصاحب الصريمة والغنيمة. (لا أبا لك) هو في الأصل دعاء عليه، ولكن يراد باستعماله خلاف الحقيقة. (وإيم الله) وعهد الله. (الكلا) العشب. (الورق) الفضة. (المال الذي لا أحمل عليه) الإبل التي كان يحمل عليها ولا يجد ما يركبه من أجل الجهاد في سبيل الله تعالى].

3- 177 - باب: كتابة الإمام للناس.  
2895 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (اكتبوا لي من تلفظ بالإسلام من الناس). فكتبنا له ألفا وخمسمائة رجل، فقلنا نخاف ونحن ألف وخمسمائة، فلقد رأيتنا ابتلينا، حتى إن الرجل ليصلي وحده وهو خائف.  
حدثنا عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش: فوجدناهم خمسمائة، قال أبو معاوية: ما بين ستمائة إلى سبعمائة.

[ش أخرج مسلم في الإيمان: باب: الاستسرار بالإيمان للخائف، رقم: 149. (فقلنا) كان هذا القول عند حفر الخندق. (ابتلينا) من الابتلاء وهو الاختبار والامتحان، ومراده ما أصاب المسلمين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الفتن].

2896 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن أبي معبد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إنني كتبت في غزوة كذا وكذا، وامرأتي حاجة، قال: (ارجع، فحج مع امرأتك).

[ر: 1763]  
3- 178 - باب: إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر.

2897 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري (ح). وحدثني محمود بن غيلان: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:  
شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خبير، فقال لرجل ممن يدعي الإسلام: (هذا من أهل النار). فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالا شديدا فأصبتة جراحة، ف قيل: يا رسول الله، الذي قلت إنه من أهل النار، فإنه قد قاتل اليوم قتالا شديدا وقد مات، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إلى النار). قال: فكاد بعض النار أن يرتاب، فبينما هم على ذلك إذ قيل: إنه لم يموت، ولكن به جراحا شديدا، فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال: (الله أكبر، أشهد أني عبد الله ورسوله). ثم أمر بلالا فنادى بالناس: (إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر).

[6232، 3967]  
[ش أخرج مسلم في الإيمان: باب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه...، رقم: 111. (شهدنا) حضرنا. (خبير) أي فتحها. (يرتاب) يشك ويرتد عن دينه. (ليؤيد) ينصر ويحمي. (الفاجر) من الفجور وهو الانطلاق في المحرمات والمعاصي].

3- 179 - باب: من تأمر في الحرب من غير إمرة إذا خاف العدو.  
2898 - حدثنا يعقوب بن إبراهيم: حدثنا ابن علية، عن أيوب، عن حميد ابن هلال، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر فأصيب، ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب، ثم أخذها خالد بن الوليد عن غير إمرة ففتح عليه، وما يسرني، أو قال: ما يسرهم، أنهم عندنا). وقال: وإن عينيه لتذرفان. [ر: 1189].

-3- 180 - باب: العون بالمدد.

2899 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا ابن أبي عدي وسهل بن يوسف، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان، فزعموا أنهم قد أسلموا، واستمدوه على قومهم، فأمدهم النبي صلى الله عليه وسلم بسبعين من الأنصار، قال أنس: كنا نسميهم القراء، يحطبون بالنهار ويصلون بالليل، فانطلقوا بهم، حتى بلغوا بئر معونة غدروا بهم وقتلوهم، ففقت شهرا يدعو على رعل وذكوان وبنو لحيان.

قال قتادة: وحدثنا أنس: أنهم قرؤوا بهم قرآنا: ألا بلغوا عنا قومنا، بأنا قد لقينا ربنا، فرضي عنا وأرضانا. ثم رفع ذلك بعد.

[ر: 2647]

[ش (استمدوه) طلبوا منه المدد. (فقتت) دعا في القيام. (رفع) نسخت تلاوته].

-3- 181 - باب: من غلب العدو فأقام على عرصتهم ثلاثا.

2900 - حدثنا محمد بن عبد الرحيم: حدثنا روح بن عباد: حدثنا سعيد، عن قتادة قال: ذكر لنا أنس بن مالك، عن أبي طلحة رضي الله عنهما،

عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه كان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال. تابعه معاذ، وعبد الأعلى: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن أبي طلحة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[3757]

[ش (ظهر) غلب. (بالعرصة) التي تكون لدى من غلب، وهي البقعة الواسعة بغير بناء].

-3- 182 - باب: من قسم الغنيمة في غزوه وسفره.

وقال رافع: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة، فأصبنا غنما وإبلا، فعدل عشرة من الغنم بغير.

[ر: 2356]

2901 - حدثنا هدية بن خالد: حدثنا همام، عن قتادة: أن أنسا أخبره قال:

اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة، حيث قسم غنائم حنين.

[ر: 1687]

-3- 183 - باب: إذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم.

2902/2904 - قال ابن نمير: حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

ذهب فرس له فأخذه العدو، فظهر عليه المسلمون فرد عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأبق عبد له فلحق بالروم، فظهر عليهم المسلمون، فرده عليه خالد بن الوليد بعد النبي صلى الله عليه وسلم.

[ش (العدو) الكفار من أهل الحرب. (فظهر) غلب. (أبق) هرب].

(2903) - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا يحيى، عن عبيد الله قال: أخبرني نافع:

أن عبدا لابن عمر أبق فلحق بالروم فظهر عليه خالد بن الوليد فرده على عبد الله، وأن فرسا لابن عمر عار فلحق بالروم، فظهر عليه فردوه على عبد الله.

قال أبو عبد الله: عار مشتق من العير، وهو حمار وحش، أي هرب.

(2904) - حدثنا أحمد بن يونس: حدثنا زهير، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما:

أنه كان على فرس يوم لقي المسلمون، وأمير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد بعثه أبو بكر، فأخذه العدو، فلما هزم العدو رد خالد فرسه.

-3- 184 - باب: من تكلم بالفارسية والرطانية.

وقوله تعالى: {واختلاف ألسنتكم وألوانكم} /الروم: 22/. {وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه} /إبراهيم: 4/.

[ش (الرطانية) هي كل كلام غير عربي، وتطلق على كل كلام لا يفهم. (ألسنتكم) لغاتكم. (بلسان) بلغة].

2905 - حدثنا عمرو بن علي: حدثنا أبو عاصم: أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان: أخبرنا سعيد بن ميناء قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

قلت: يا رسول الله، ذبحنا بهيمة لنا، وطحنت صاعا من شعير، فتعال أنت ونفر، فصاح النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (يا أهل الخندق، إن جابرا قد صنع سورا، فحي هلا بكم).

[3875, 3876]

[ش (بهيمة) مصغر بهمة وهي ولد الضأن ذكرا أم أنثى. (نفر) جماعة من الرجال من ثلاثة إلى عشرة، وقيل إلى سبعة. (سورا) هو الطعام الذي يدعى إليه الناس. (فحي هلا بكم) فأقبلوا أهلا بكم].  
2906 - حدثنا حبان بن موسى: أخبرنا عبد الله، عن خالد بن سعيد، عن أبيه، عن أم خالد بنت خالد بن سعيد قالت:

أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أبي وعلي وقميص أصفر، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (سنه سنه). قال عبد الله: وهي بالحبشية حسنة، قالت: فذهبت ألعب بخاتم النبوة، فزبرني أبي، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (دعها). ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أبلي وأخلفي، ثم أبلي وأخلفي). قال عبد الله: فبقيت حتى ذكر.  
[3661, 5485, 5507, 5647]

[ش (فزبرني) نهربي. (أبلي) من أبلت الثوب إذا جعلته عتيقا، وأخلفي بمعناه، والمعنى: عيشي وخرقي ثيابك وارقعها، وهكذا. وفي نسخة (وأخلفي) من الخلف وهو العوض والبدل، أي: اكتسبي خلفه بعد بلائه. (فبقيت حتى ذكر) عاشت أم خالد حتى ذكر الراوي زمنا طويلا نسي طول مدته، ويروى (حتى ذكرت) أي صارت مذكورة عند الناس لخروجها عن العادة. وفي نسخة (دكن) من الدكنة وهي غيرة، أي اسود لونه من طول ما لبس].

2907 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن الحسن بن علي أخذ ثمرة من تمر الصدقة، فجعلها في فيه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم بالفارسية: (كخ كخ، أما تعرف أنا لا تأكل الصدقة).  
[ر: 1414]

[ش (بالفارسية) أي هي كلمة فارسية في الأصل ولكنها عربت باستعمال العرب لها].  
3- 185 - باب: الغلول.

وقول الله تعالى: {ومن يغلل يأت بما غل} / آل عمران: 161/.

[ش (يغلل) من الغلول، وهو الأخذ من الغنيمة خفية قبل قسمتها، وكان من خان في شيء خفية فقد غل].

2908 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن أبي حيان قال: حدثني أبو زرعة قال: حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال:

قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره، قال: (لا ألفين أحدم يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء، على رقبته فرس لها حممة، يقول: يا رسول الله أغثنني، فأقول: لا أملك لك من الله شيئا، قد أبلغتك، وعلى رقبته بعير لها رغاء، يقول: يا رسول الله أغثنني، فأقول: لا أملك لك شيئا قد أبلغتك، وعلى رقبته صامت فيقول: يا رسول الله أغثنني، فأقول: لا أملك لك شيئا قد أبلغتك، أو على رقبته رقاع تخفق، فيقول: يا رسول الله أغثنني، فأقول: لا أملك لك شيئا قد بلغتك).  
وقال أيوب، عن أبي حيان: (فرس له حممة).

[ر: 1337]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: غلظ تحريم الغلول، رقم: 1831. (فذكر الغلول) تعرض لذكره وبيان حكمه. (عظم أمره) شدد في الانكار على فاعله. (لا ألفين) لا أجدن. (ثغاء) صوت الغنم. (حممة) صوت الفرس إذا طلب العلف. (لا أملك لك شيئا) من المغفرة، لأن الشفاعة أمرها إلى الله تعالى. (رغاء) صوت البعير. (صامت) الذهب والفضة ونحوهما. (رقاع) جمع رقعة وهي الخرقعة. (تخفق) تتحرك].

3- 186 - باب: القليل من الغلول.

ولم يذكر عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حرق متاعه، وهذا أصح.  
[ش (ولم يذكر) أي ولم يذكر ابن عمرو رضي الله عنهما، في حديثه الآتي أن النبي صلى الله عليه وسلم حرق متاع كركرة الذي وجدت عنده عباءة قد غلها، أي أخذها من الغنيمة قبل قسمتها].

2909 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن عمرو قال:

كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فمات، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هو في النار). فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلها.

قال أبو عبد الله: قال ابن سلام: كركرة، يعني بفتح الكاف، وهو مضبوط كذا.  
[ش (ثقل) العيال وما ينقل حمله من الأمتعة. (هو في النار) يعذب فيها يوم القيامة على قدر ذنبه، ثم يخرج منها إن كان مات على الإسلام].

3- 187 - باب: ما يكرؤه من ذبح الإبل والغنم في المغنم.



2910 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا أبو عوانة، عن سعيد بن مسروق، عن عباية بن رفاعة، عن جده رافع قال:

كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة، فأصاب الناس جوع، وأصبنا إبلا وغنما، وكان النبي صلى الله عليه وسلم في أخريات الناس، ففعلوا فنصبوا القدور، فأمر بالقدور فأكفئت، ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير، فند منها بعير، وفي القوم خيل يسير، فطلبوه فأعياهم، فأهوى إليه رجل بسهم فحبسه الله، فقال: (هذه البهائم لها أوابد كأوابد الوحش، فما ند عليكم، فاصنعوا به هكذا). فقال جدي: إنا نرجو، أو نخاف أن نلقى العدو غدا، وليس معنا مدى، أفنذبح بالقصب؟ فقال: (ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل، ليس السن والظفر، وسأحدثكم عن ذلك: أما السن فعظم، وأما الظفر فمدى الحبشة).

[ر: 2356]

3- 188 - باب: البشارة في الفتوح.

2911 - حدثنا محمد بن المثنى: حدثنا يحيى: حدثنا إسماعيل قال: حدثني قيس قال: قال لي جرير بن عبد الله رضي الله عنه:

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ألا تريحني من ذي الخلصة). وكان بيتا فيه خثعم، يسمى كعبة اليمانية، فانطلقت في خمسين ومائة من أحمس، وكانوا أصحاب خيل، فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم أنني لا أثبت على الخيل، فضرب في صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري فقال: (اللهم ثبته، واجعله هاديا مهديا). فانطلق إليها فكسرها وحرقها، فأرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يبشره، فقال رسول جرير: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق، ما جئتك حتى تركتها كأنها جمل أجرب. فبارك على خيل أحمس ورجالها خمس مرات. قال مسدد: بيت في خثعم.

[ر: 2857]

3- 189 - باب: ما يعطى البشير.

وأعطى كعب بن مالك ثوبين حين نشر بالتوبة.

[ر: 4156]

[ش (بالتوبة) أي بقبول توبته لأجل تخلفه عن غزوة تبوك].

3- 190 - باب: لا هجرة بعد الفتح.

2912 - حدثنا آدم بن أبي إياس: حدثنا شيبان، عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة: (لا هجرة، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا).

[ر: 1510]

2913 - حدثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا يزيد بن زريع، عن خالد، عن أبي عثمان النهدي، عن مجاشع بن مسعود قال:

جاء مجاشع بأخيه مجالد بن مسعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: هذا مجالد يبائعك على الهجرة، فقال: (لا هجرة بعد فتح مكة، ولكن أبايه على الإسلام).

[ر: 2802]

2914 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان: قال عمرو وابن جريح: سمعت عطاء يقول:

ذهبت مع عبيد بن نمير إلى عائشة رضي الله عنها وهي مجاورة بشير، فقالت لنا: انقطعت الهجرة منذ فتح الله على نبيه صلى الله عليه وسلم مكة.

[4058, 3687]

[ش (مجاورة) نازلة. (بشير) جبل في المزدلفة، على يسار المذاهب منها إلى منى. (انقطعت الهجرة) انتهى حكمها الذي كان قبل الفتح وهو الوجوب، والمراد الهجرة إلى المدينة].

3- 191 - باب: إذا اضطر الرجل إلى النظر في شئ عور أهل الذمة، والمؤمنات إذا عصين الله، وتجريدهن.

2915 - حدثني محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفي: حدثنا هشيم: أخبرنا حصين، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، وكان عثمانيا، فقال لابن عطية، وكان علويا:

إنني لأعلم ما الذي جرى صاحبك على الدماء، سمعته يقول: بعثني النبي صلى الله عليه وسلم والزيبر، فقال: (اتئروضة كذا، وتجدون بها امرأة، أعطاها حاطب كتابا). فأتينا الروضة فقلنا: الكتاب، قالت: لم يعطيني، فقلنا: لتخرجن أو لأجردنك، فأخرجت من جزتها، فأرسل إلى حاطب، فقال: لا تعجل، والله ما كفرت ولا ازدت للإسلام إلا جبا، ولم يكن أحد من أصحابك إلا وله بمكة من يدفع الله به عن أهله وماله، ولم يكن لي أحد، فأحببت أن أتخذ عندهم يدا، فصدقه النبي صلى الله عليه وسلم، قال عمر: دعني أضرب عنقه فإنه قد نافق، فقال: (ما يدريك، لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم). فهذا الذي جرى.

[ر: 2845]

[ش (حجزتها) الحجرة في الأصل معقد الإزار، وقد يراد بها المعقد مطلقا، ولعل هذا هو المراد هنا، لأنه مر في موطن آخر أنها أخرجته من عقاصها، وهي شعورها المصفورة. (فهذا الذي جراه) أي قوله لأهل بدر: (اعملوا ما شئتم) هو الذي جرأ حاطبا على ما فعل].  
-3- 192 - باب: استقبال الغزاة.

2916 - حدثنا عبد الله بن أبي الأسود: حدثنا يزيد بن زريع وحמיד بن الأسود، عن حبيب بن الشهيد، عن ابن أبي مليكة:

قال ابن الزبير لابن جعفر رضي الله عنهم: أتذكر إذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وأنت وابن عباس؟ قال: نعم، فحملنا وتركك.

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما، رقم: 2427. (ابن الزبير) هو عبد الله رضي الله عنهما. (ابن جعفر) هو عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهما. (وتركك) لأنه ليس من بني عبد المطلب، وقد حمل واحدا أمامه وواحدا خلفه].

2917 - حدثنا مالك بن إسماعيل: حدثنا ابن عيينة، عن الزهري قال: قال السائب بن يزيد رضي الله عنه:

ذهبنا نتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الصبيان إلى ثنية الوداع.  
[4164]

[ش (نتلقى) نستقبله عند رجوعه من تبوك. (ثنية الوداع) التي من جهة تبوك في طريق الذاهب من المدينة إلى الشام، وكانوا إذا ودعوا مسافرا خرجوا معه إليها، والثنية الطريق في الجبل، وقيل: ما ارتفع من الأرض].

-3- 193 - باب: ما يقول إذا رجع من الغزو.

حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا جويرية، عن نافع، عن عبد الله رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قفل كبر ثلاثا، قال: (أيون إن شاء الله تائبون، عابدون حامدون، لربنا ساجدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده).

[ر: 1703]

2919/2920 - حدثنا أبو معمر: حدثنا عبد الوارث قال: حدثني يحيى بن أبي إسحاق، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مقفله من عسفان، ورسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته، وقد أردف صفية بنت حيي، فعثرت ناقته فصرعا جميعا، فاقتحم أبو طلحة فقال: يا رسول الله جعلني الله فداءك، قال: (عليك المرأة). فقلب ثوبا علي وجهه وأتاها فألقاه عليها، وأصلح لهما مركبهما فركبا، واكتفتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما أشرفنا على المدينة، قال: (أيون تائبون، عابدون، لربنا حامدون). فلم يزل يقول ذلك، حتى دخل المدينة.

[ش (مقفله) مرجعه. (عسفان) موضع على مرحلتين من مكة. (فصرعا) وقعا. (فاقتحم) من قحم في الأمر إذا رمى نفسه من غير روية. (عليك المرأة) ألزمها فأصلح شأنها. (اكتفتنا) أحطنا به. (أيون) راجعون].

(2920) - حدثنا علي: حدثنا بشر بن المفضل: حدثنا يحيى بن أبي إسحاق، عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

أنه أقبل هو وأبو طلحة مع النبي صلى الله عليه وسلم، ومع النبي صلى الله عليه وسلم صافية مردفها على راحلته، فلما كانوا ببعض الطريق عثرت الناقة، فصرع النبي صلى الله عليه وسلم والمرأة، وإن أبا طلحة - قال: أحسب قال - اقتحم عن يعيره فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا نبي الله جعلني الله فداءك، هل أصابك من شيء؟ قال: (لا، ولكن عليك بالمرأة). فألقى أبو طلحة ثوبه على وجهه فقصد قصدها، فألقى ثوبه عليها، فقامت المرأة، فشد لهما على راحلتهما فركبا، فساروا حتى إذا كانوا بظهر المدينة، أو قال: أشرفوا على المدينة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أيون تائبون عابدون، لربنا حامدون). فلم يزل يقولها، حتى دخل المدينة.

[5623, 5831]

[ش (فقصد قصدها) اتجه نحوها. (بظهر المدينة) بظاهرها مشرفين عليها].

-3- 194 - باب: الصلاة إذا قدم من سفر.

2921 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا شعبة، عن محارب بن دثار قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فلما قدمنا المدينة، قال لي: (ادخل المسجد، فصل ركعتين).

[ر: 432]

2922 - حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريح، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن أبيه وعمه عبيد الله بن كعب، عن كعب رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قدم من سفر ضحى دخل المسجد، فصلى ركعتين قبل أن يجلس. [ر: 2606]

[ش (ضحى) وقت ارتفاع النهار. (يجلس) للناس عند قدومه ليسلموا عليه].

3-195 - باب: الطعام عند القدوم.

وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه.

[ش (لمن يغشاه) لأجل من يقدم عليه وينزل ضيفا لديه].

2923/2924 - حدثني محمد: أخبرنا وكيع، عن شعبة، عن محارب بن دثار، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة، نحر جزورا أو بقرة.

زاد معاذ، عن شعبة، عن محارب: سمع جابر بن عبد الله: اشترى مني النبي صلى الله عليه وسلم بغيرا يوقيتين، ودرهم أو درهمين، فلما قدم صرارا، أمر ببقرة فذبحت فأكلوا منها، فلما قدم المدينة، أمرني أن أتى المسجد فأصلي ركعتين، ووزن لي ثمن البعير.

(2924) - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن محارب بن دثار، عن جابر قال:

قدمت من سفر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (صل ركعتين). صرار موضع ناحية بالمدينة.

[ر: 432]

بسم الله الرحمن الرحيم

## 2- 61 - كتاب الخمس

3-1 - باب: فرض الخمس.

2925 - حدثنا عیدان: أخبرنا عبد الله: أخبرنا يونس، عن الزهري قال: أخبرني علي بن الحسين: أن حسين بن علي عليهما السلام أخبره: أن عليا قال: كانت لي شارف من نصيبي من الغنم يوم بدر، وكان النبي صلى الله عليه وسلم أعطاني شارقا من الخمس، فلما أردت أن أبتني بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، واعدت رجلا صواغا من بني قينقاع أن يرتحل معي، فنأتي بإذخر أردت أن أبيعها الصواغين، وأستعين به في وليمة عرسى، فبينما أنا أجمع لشارفي متاعا من الأقتاب والغرائر والحبال، وشارفاني مناخان إلى جنب حجرة رجل من الأنصار، رجعت حين جمعت ما جمعت، فإذا شارفاني قد اجتب أسنمتها، وبقرت خواصرهما وأخذ من أكبادهما، فلم أملك عيني حين رأيت ذلك المنظر منهما، فقلت: من فعل هذا؟ فقالوا: فعل حمزة بن عبد المطلب، وهو في هذا البيت في شرب من الأنصار، فانطلقت حتى أدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده زيد ابن حارثة، فعرف النبي صلى الله عليه وسلم الذي لقيت، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (ما لك). فقلت: يا رسول الله، ما رأيت كاليوم قط، عدا حمزة على ناقتي فأجب أسنمتها، وبقر خواصرهما، وها هو ذا في بيت

معه شرب، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى، ثم انطلق يمشي، واتبعت أنا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة، فاستأذن فأذنوا لهم، فإذا هم شرب، فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل، فإذا حمزة قد ثمل، محمرة عيناه، فنظر حمزة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر، فنظر إلى ركبته، ثم صعد النظر، فنظر إلى سرتة، ثم صعد النظر فنظر إلى وجهه، ثم قال حمزة: هل أنتم إلا عبيد لأبي، فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قد ثمل، فنكص رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبيه القهقري، وخرجنا معه.

[ر: 1983]

[ش أخرجه مسلم في الأشربة، باب: تحريم الخمر...، رقم: 1979. (اجتب) افتعل من الجب وهو القطع. (الذي لقيت) أثر ما أصابني من الحزن. (شرب) جمع شارب].

2926 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير: أن عائشة أم

المؤمنين رضي الله عنها أخبرته:

أن فاطمة عليها السلام، ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم: سألت أبا بكر الصديق بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن يقسم لها ميراثها، ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله عليه، فقال أبو بكر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا نورث، ما تركنا صدقة). فغضبت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فهجرت أبا بكر، فلم تنزل مهاجرته حتى توفيت، وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر، قالت: وكانت فاطمة تسأل أبا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر وفدك، وصدقته بالمدينة، فأبى أبو بكر عليها ذلك وقال: لست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به إلا عملت به، فأبى أخشى إن تركت شيئا من

أمره أن أزيغ. فأما صدقته بالمدينة فدفعها عمر إلى علي وعباس، وأما خبير وفدك فأمسكها عمر وقال: هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم، كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه، وأمرهما إلى من ولي الأمر، قال: فهما على ذلك إلى اليوم. [3508, 3810, 3998, 6346, 6349]

[بش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: لا نورث...، رقم: 1759. (أفاء الله) من الفياء وهو يأخذه المسلمون من عدوهم بدون قتال. (فهجرت) أي لازمت بيتها ولم تلتق به. (فدك) مكان بينه وبين المدينة مرحلتان. (صدقته) أملاكه التي صارت بعده صدقة موقوفة. (فدفعها) سلمها إليهما ليتصرفا فيها، ويتنفعا منها بقدر حقهما، كما كان يتصرف النبي صلى الله عليه وسلم، لا على أنها ملك لهما. (تعروه) تنزل به وتتأبه. (نوائبه) جمع نأبة، وهي الحادثة التي تصيب الإنسان. (على ذلك) أي لم يغير حكمهما عما كان عليه زمن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما].

2927 - حدثنا إسحاق بن محمد الفروي: حدثنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس بن الحدثان، وكان محمد بن جبير ذكر لي ذكرا من حديثه ذلك، فانطلقت حتى أدخل على مالك بن أوس، فسألته عن ذلك الحديث، فقال مالك:

بينما أنا جالس في أهلي حين متع النهار، إذا رسول عمر بن الخطاب يأتيني، فقال: أجب أمير المؤمنين، فانطلقت معه حتى أدخل على عمر، فإذا هو جالس على رمال سيرير، ليس بينه وبينه فراش، متكئ على وسادة من آدم، فسلمت عليه ثم جلست، فقال: يا مال، إنه قدم علينا من قومك أهل أبيات، وقد أمرت فيهم برضخ، فاقبضه فاقسمه بينهم، فقلت: يا أمير المؤمنين لو أمرت به غيري، قال: اقبضه أيها المرء، فبينما أنا جالس عنده أتاه حاجبه يرفأ، فقال: هل لك في عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن أبي وقاص يستأذنون؟ قال: نعم، فأذن لهم فدخلوا فسلموا وجلسوا، ثم جلس يرفأ يسيرا، ثم قال: هل لك في علي وعباس؟ قال: نعم، فأذن لهما فدخلا فسلما فجلسا، فقال عباس: يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا، وهما يختصمان فيما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من بني النضير، فقال الرهط، عثمان وأصحابه: يا أمير المؤمنين اقض بينهما، وأرح أحدهما من الآخر، قال عمر: تيدكم، أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا نورث، ما تركنا صدقة). يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه؟ قال الرهط: قد قال ذلك، فأقبل عمر على علي وعباس، فقال: أنشدكما الله، أتعلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك؟ قال: قد قال ذلك، قال عمر: فإني أحدثكم عن هذا الأمر، إن الله قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الفياء بشيء لم يعطه أحدا غيره، ثم قرأ: {وما أفاء الله على رسوله منهم - إلی قوله - قدير}. فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، والله ما احتازها دونكم، ولا استأثر بها عليكم، قد أعطاكموها وبثها فيكم، حتى بقي منها هذا المال، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال، ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله، فعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك حياته، أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك؟ قالوا: نعم، ثم قال لعلي وعباس: أنشدكم بالله هل تعلمان ذلك؟ قال عمر: ثم توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم، فقال أبو بكر: أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقبضها أبو بكر، فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله يعلم: إنه فيها لصادق بار راشد تابع للحق، ثم توفي الله أبا بكر، فكنت أنا ولي أبي بكر، فقبضتها سنتين من إمارتي، أعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وما عمل فيها أبو بكر، والله يعلم: إنني فيها لصادق بار راشد تابع للحق، ثم جئتماني تكلماني، وكلمتكما واحدة وأمركما واحد، جئتنني يا عباس تسألني نصيبك من ابن أخيك، وجاءني هذا - يريد عليا - يريد نصيب امرأته من أبيها، فقلت لكما: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا نورث، ما تركنا صدقة). فلما بدا لي أن أدفعه إليكما، قلت: إن شئتما دفعتهما إليكما، على أن عليكما عهد الله وميثاقه: لتعملان فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبما عمل فيها أبو بكر، وبما عملت فيها منذ وليتها، فقلتما: ادفعها إلينا، فبذلك دفعتهما إليكما، فأنشدكم بالله هل دفعتهما إليهما بذلك؟ قال الرهط: نعم، ثم أقبل على علي وعباس، فقال: أنشدكما بالله، هل دفعتهما إليكما بذلك؟ قالوا: نعم، قال: فتلتمسان مني قضاء غير ذلك، فوالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض لا أقضي غير ذلك، فإن عجزتما عنها فادفعها إلي، فإني أكفيكماها.

[ر: 2748]

[بش (ذكرنا) شيئا منه. (متع النهار) ارتفع وطلار ارتفاعه، وذلك قبل الزوال. (رمال سيرير) ما ينسج من ورق النخيل ليضطجع عليه. (آدم) جلد. (يا مال) مرخم يا مالك، والترخيم: حذف آخر الاسم تخفيفا. (برضخ) عطية قليلة غير مقدره. (هل لك في عثمان..) هل لك إذن فيهم ورغبة في دخولهم. (تيدكم) اسم فعل بمعنى اصبروا واتثدوا. (أنشدكم) أسألکم. (هذا الأمر) هذه المسألة، وهي العمل في تركة رسول الله صلى الله عليه وسلم. (قرأ) أي عمر رضي الله عنه، وتتمة الآية: {فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله علي من يشاء والله على كل شيء قدير} /الحشر: 6/. (أفاء) من الفياء وهو ما يغنمه المسلمون من أعدائهم بدون قتال. (أوجفتم) من الإيجاف وهو السير السريع. (ركاب) الإبل التي يركب عليها، أي فما حصلتموه بالقتال، ولكن الله تعالى سلط رسوله عليهم وهزمهم.

(ما احتازها دونكم) ما جمعها واستأثر بها وحده، بل كان لكم منها نصيب. (استأثر) استبد وتخصص. (بثها فيكم) فرقها عليكم. (هذا المال) الذي هو نصيب رسول الله صلى الله عليه وسلم. (ولي) وصيه الذي يتولى أموره من بعده. (بار) محسن صادق وفي، من البر وهو الإحسان. (فتلتمسان) تطلبان].

2928 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا حماد، عن أبي حمزة الصبعي قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول:

قدم وفد عبد القيس، فقالوا: يا رسول الله، إنا هذا الحي من ربيعة، بيننا وبينك كفار مضر، فلسنا نصل إليك إلا في الشهر الحرام، فمرنا بأمر نأخذ به وندعو إليه من وراءنا، قال: (أمركم بأربع، وأنهاكم عن أربع، الإيمان بالله: شهادة أن لا إله إلا الله - وعقد بيده - وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تؤدوا لله خمس ما غنمتم. وأنهاكم عن الدباء، والنقير، والحنتم، والمزفت).

[ر: 53]

[ش (عقد بيده) ثنى خنصره، أي كأنه يقول: هذه واحدة].

2929 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يقتسم ورثتي ديناراً، ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤونة عاملي فهو صدقة).

[ر: 2624]

2930 - حدثنا عبد الله بن أبي شيبه: حدثنا أبو أسامة: حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت:

توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في بيتي من شيء يأكله ذو كبد، إلا شطر من شعير في رجلي، فأكلت منه حتى طال علي، فكلته ففني.

[6086]

[ش أخرجه مسلم في أوائل الزهد والرقائق، رقم: 2973. (ذو كبد) حي من إنسان أو حيوان. (شطر شعير) شيء من شعير، وقيل نصف وسق منه، أو نصف صاع. (رف) شبه الطاقة، أو خشب يرفع عن الأرض إلى جنب الجدار، يوقى به ما يوضع عليه. (طال علي) زمن بقائه. (ففني) فرغ وانتهى ما فيه، قال العيني نقلاً عن ابن بطال: كان الشعير الذي عند عائشة غير مكيل، فكانت البركة فيه من أجل جهلها بكيله، وكانت تظن في كل يوم أنه سيفنى لقله كانت تتوهمها فيه، فلذلك طال عليها، فلما كالت علمت مدة بقائه، ففني عند تمام ذلك الأمد].

2931 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن سفيان قال: حدثني أبو إسحاق قال: سمعت عمرو بن الحارث قال:

ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم إلا سلاحه، وبغلته البيضاء، وأرضاً تركها صدقة.

[ر: 2588]

2932 - 4 - باب: ما جاء في بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، وما نسب من البيوت إليهن.

وقول الله تعالى: {وقرن في بيوتكن} /الأحزاب: 33/. و: {ولا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم} /الأحزاب: 53/.

[ش (وقرن..) لا تخرجن من بيوتكن إلا لحاجة].

2932 - حدثنا حبان بن موسى ومحمد قالوا: أخبرنا عبد الله: أخبرنا معمر ويونس، عن الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود: أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت:

لما نفل رسول الله صلى الله عليه وسلم، استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي، فأذن له.

[ر: 195]

2933 - حدثنا ابن أبي مریم: حدثنا نافع: سمعت ابن أبي مليكة قال: قالت عائشة رضي الله عنها:

توفي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي، وفي نوبتي، وبين سحري ونحري، وجمع الله بين ربي وربي. قالت: دخل عبد الرحمن بسواك، فضعف النبي صلى الله عليه وسلم عنه، فأخذته، فمضغته، ثم سننته به.

[ر: 850]

[ش (نوبتي) اليوم الذي يبيت فيه عندي حسنته قبل المرض. (سننته) سوكت النبي صلى الله عليه وسلم به، من الاستئذان وهو أن يمر شيئاً على الأسنان].

2934 - حدثنا سعيد بن عفیر قال: حدثني الليث قال: حدثني عبد الرحمن ابن خالد، عن ابن شهاب، عن علي بن حسين: أن صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته:

أنها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره، وهو معتكف في المسجد، في العشر الأواخر من رمضان، ثم قامت تتقلب، فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى إذا بلغ قريباً من باب

المسجد، عند باب أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، مر بهما رجلان من الأنصار، فسلمتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذتا، فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم: (على رسلكما). قال: سبحان الله يا رسول الله، وكبر عليهما ذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم، وإنني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا).

[ر: 1930]

[ش (نفذا) مضيا في طريقهما وتجاوزاه. (شيئا) وسيأتي الحديث رقم (3107) بلفظ "سوءا، أو قال: شيئا" وعند مسلم وأحمد: "شرا أو قال شيئا".]

2935 - حدثنا إبراهيم بن المنذر: حدثنا أنس بن عياض، عن عبيد الله، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن واسع بن حبان، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: ارتقيت فوق بيت حفصة، فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته، مستدبر القبلة، مستقبل الشام.

[ر: 145]

2936 - حدثنا إبراهيم بن المنذر: حدثنا أنس بن عياض، عن هشام، عن أبيه: أن عائشة رضي الله عنها قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس لم تخرج من حجرتها.

[ر: 519]

2937 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا جويرية، عن نافع، عن عبد الله رضي الله عنه قال: قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا، فأشار نحو مسكن عائشة، فقال: (هنا الفتنة - ثلاثا - من حيث يطلع قرن الشيطان).

[3105، 3320، 4990، 6679، 6680، وانظر: 990]

[ش (هنا) أشار إلى جانب المشرق. (الفتنة) مثار الفتنة. (قرن الشيطان) جانب رأسه، والمعنى: يدني رأسه إلى الشمس وقت شروقها فيكون الساجدون للشمس ممن كان يعبدها كالساجدين له. وقيل: المراد بقرنه شيعته وأعوانه من الإنس].

2938 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة بنت عبد الرحمن: أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتها:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها، وأنها سمعت صوت إنسان يستأذن في بيت حفصة، فقلت: يا رسول الله، هذا رجل يستأذن في بيتك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أراه فلانا - لعم حفصة من الرضاعة - الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة).

[ر: 2503]

3- 5 - باب: ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه، وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم تذكر قسمته، ومن شعره ونعله وأنيته مما يتبرك به أصحابه وغيرهم بعده وفاته.

2939 - حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال: حدثني أبي، عن ثمامة، عن أنس: أن أبا بكر رضي الله عنه لما استخلف بعثه إلى البحرين، وكتب له هذا الكتاب وختمه بخاتم النبي صلى الله عليه وسلم، وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر: محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر.

[5540]

[ش (هذا الكتاب) أي الذي ذكرت فيه فريضة الزكاة وما يتعلق بها، انظر: 1386].

2940 - حدثني عبد الله بن محمد: حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي: حدثنا عيسى بن طهمان قال: أخرج إلينا أنس نعلين جرداوين لهما قبالة. فحدثني ثابت البناني بعد عن أنس: أنهما نعلا النبي صلى الله عليه وسلم.

[5519، 5520]

[ش (جرداوين) تثنية جرداء مؤنث أجرد، أي البالي بحيث صار مجردا عن الشعر. (قبالة) تثنية قبالة، وهو الزمام الذي بين الإصبع الوسطى والتي تليها، أو ما يشد به سير النعل].

2941 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا عبد الوهاب: حدثنا أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة قال: أخرجت إلينا عائشة رضي الله عنها كساء ملبدا، وقالت: في هذا نزع روح النبي صلى الله عليه وسلم. وزاد سليمان، عن حميد، عن أبي بردة قال: أخرجت إلينا عائشة إزارا غليظا مما يصنع باليمن، وكساء من هذه التي يدعونها الملبدة.

[5480]

[ش (كساء) هو الثوب الذي يلبس. (ملبدا) مرقعا، أو الملبد الكساء الغليظ الذي يركب بعضه على بعض. (إزارا) ما يلبس على أسافل البدن].

2942 - حدثنا عبدان، عن أبي حمزة، عن عاصم، عن ابن سيرين، عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

أن قدح النبي صلى الله عليه وسلم انكسر، فاتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة. قال عاصم: رأيت القدح وشربت فيه.

[5315]

[ش (قدح) إناء يشرب به. (الشعب) الصدع والشق].

2943 - حدثنا سعيد بن محمد الجرمي: حدثنا يعقوب بن إبراهيم: حدثنا أبي: أن الوليد بن كثير حدثه، عن محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي حدثه: أن ابن شهاب حدثه: أن علي بن حسين حدثه:

أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية، مقتل حسين بن علي رحمه الله عليه، لقيه المسور بن مخرمة، فقال له: هل لك إلي من حاجة تأمرني بها؟ فقلت له: لا، فقال له: فهل أنت معطي سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإني أخاف أن يغلبك القوم عليه، وإيم الله لئن أعطيتني لا يخلص إليه أبدا حتى تبلغ نفسي، إن علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل على فاطمة عليها السلام، فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس في ذلك على منبره هذا، وأنا يومئذ محتلم، فقال: (إن فاطمة مني، وأنا أتخوف أن تفتن في دينها). ثم ذكر صهرا له من بني عبد شمس، فأثنى عليه في مصاهرته إياه. قال: (حدثني فصدقني، ووعدني فأوفى لي، وإني لست أحرم حلالا، ولا أحل حراما، ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنت عدو الله أبدا).

[ر: 884]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم: 2449. (أن يغلبك القوم عليه) يأخذه منك بالقوة والاستيلاء. (وايم الله) يمين الله. (لا يخلص إليه) لا يصل إليه أحد أبدا. (تبلغ نفسي) تقبض روعي. (محتلم) بالغ. (تفتن في دينها) لا تصبر بسبب الغيرة فتفعل محرما في الدين. (صهرا له) هو أبو العاص بن الربيع زوج بنته زينب رضي الله عنهما، والصهر يطلق على الزوج وعلى أقاربه وعلى أقارب المرأة أيضا. (لست أحرم حلالا) أي لا أمنع عليا من الزواج، لأن هذا حلال له، كما أنني لا أحرم عليه الجمع بين زوجتين، ولكني لا أحب أن يتزوج علي فاطمة حتى لا يصيبها شيء يسيئها، فأنا لا أقول شيئا يخالف حكم الله تعالى، فلا أحرم ما أحله ولا أحل ما حرمه. (عدو الله) هو أبو جهل].

2944 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا سفيان، عن محمد بن سوقة، عن منذر، عن ابن الحنفية قال: لو كان علي رضي الله عنه ذاكر عثمان رضي الله عنه ذكره يوم جاءه ناس، فشكوا سعة عثمان، فقال لي علي: اذهب إلى عثمان فأخبره: أنها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمر ساعاتك يعملون فيها. فأتيته بها، فقال: أغنها عنا، فأتيت بها عليا فأخبرته، فقال: ضعها حيث أخذتها.

قال الحميدي: حدثنا سفيان: حدثنا محمد بن سوقة قال: سمعت منذرا الثوري، عن ابن الحنفية قال: أرسلني أبي: خذ هذا الكتاب فاذهب به إلى عثمان، فإن فيه أمر النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة. [ش (ذاكر عثمان) أي بما لا يليق ولا يحسن. (سعة) جمع ساع وهو العامل الذي يجمع أموال الزكاة. (أذهب إلى عثمان) أي بصحيفة فيها بيان أحكام الصدقات. (فيها) أي بما فيها. (أغنها عنا) اصرفها وكفها عنا. (ضعها) أي الصحيفة].

3-6 - باب: الدليل على أن الخمس لنواب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمساكين، وإيثار النبي صلى الله عليه وسلم أهل الصفة والأرامل، حن سألته فاطمة وشكت إليه الطحن والرحى: أن يخدمها من السبي، فوكّلها إلى الله.

2945 - حدثنا بدل بن المحبر: أخبرنا شعبة قال: أخبرني الحكم قال: سمعت ابن أبي ليلى: حدثنا علي: أن فاطمة عليها السلام اشتكت ما تلقى من الرحي مما تطحن، فبلغها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بسبي، فأثته تسأله خادما فلم توافقه، فذكرت لعائشة، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك عائشة له، فأتانا وقد دخلنا مضاجعنا، فذهبا لنقوم، فقال: (على مكانكما). حتى وجدت برد قدميه على صدري، فقال: (ألا أدلكما على خير مما سألتماه، إذا أخذتما مضاجعكما فكبرا الله أربعاً وثلاثين، واحمدا الله ثلاثاً وثلاثين، وسبحا ثلاثاً وثلاثين، فإن ذلك خير لكما مما سألتماه).

[3502، 5046، 5047، 5959]

[ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة، باب: التسيح أول النهار وعند النوم، رقم: 2727. (الرحى) الطاحون. (بسبي) ما يؤخذ من العدو في أرض المعركة من نساء ورجال وأولاد إذا جعلوا أرقاء، وقد تطلق عليهم وعلى الأموال. (فلم توافقه) فلم تصادفه ولم تجتمع به. (أخذنا مضاجعنا) اضطجعنا في فراشنا لننام].

3-7 - باب: قول الله تعالى: {فإن لله خمس وللرسول} / الأنفال: 41.

يعني: للرسول قسم ذلك، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنما أنا قاسم وخازن، والله يعطي). [ش (خمس) أي خمس الغنيمة. (إنما أنا..) أي توزيع العطاء وتعيين مقاديره من الله سبحانه وتعالى، وأنا أأخذ من الأموال ثم أقسمها بين مستحقيها كما أمر الله عز وجل].

2946/2947 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن سليمان ومنصور وقتادة: سمعوا سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

ولد لرجل منا من الأنصار غلام، فأراد أن يسميه محمدا. قال شعبة: في حديث منصور: إن الأنصاري قال: حملته على منقي فأثبت به النبي صلى الله عليه وسلم. وفي حديث سليمان: ولد له غلام، فأراد أن يسميه محمدا، قال: (سموا باسمي، ولا تكونوا بكنتي، فإني إنما جعلت قاسما أقسم بينكم). وقال حصين: (بعثت قاسما أقسم بينكم). قال عمرو: أخبرنا شعبة، عن قتادة قال: سمعت سالما، عن جابر: أراد أن يسميه القاسم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (سموا باسمي، ولا تكونوا بكنتي).

[ش أخرجه مسلم في الآداب، باب: النهي عن التكني بأبي القاسم..، رقم: 2133. (سموا باسمي) أي سموا أولادكم محمدا. (لا تكونوا بكنتي) لا يكتن أحدكم بأبي القاسم، والكنية كل مركب إضافي يصدر بأب وأم، وهي من أقسام العلم عند علماء العربية، والجمهور من الفقهاء على جواز التكنية بأبي القاسم، وأن الحديث إما منسوخ وإما خاص بذلك الرجل].

(2947) - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن الأعم، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال:

ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم، فقالت الأنصار: لا نكنيك أبا القاسم ولا ننعملك عينا، فأثى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، ولد لي غلام، فسميته القاسم، فقالت الأنصار: لا نكنيك أبا القاسم ولا ننعملك عينا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أحسنن الأنصار، سموا باسمي ولا تكونوا بكنتي، فإنا أنا قاسم).

[3345, 5832, 5833, 5835, 5843]

[ش (ولا ننعملك عينا) لا نقر عينك بذلك ولا نكرمك ولا ندعك تسر وتفرح به].

2948 - حدثنا حبان: أخبرنا عبد الله، عن يونس، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن: أنه سمع معاوية قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، والله المعطي وأنا القاسم، ولا تزال الأمة ظاهرين على من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون).

[ر: 71]

[ش (ظاهرين) منتصرين وظافرين على عدوهم الذي يخالفهم في العقيدة والمنهج].

2949 - حدثنا محمد بن سنان: حدثنا فليح: حدثنا هلال، عن عبد الرحمن ابن أبي عمرة، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ما أعطيكم ولا أمنعكم، إنما أنا قاسم أضع حيث أمرت).

2950 - حدثنا عبد الله بن يزيد: حدثنا سعيد بن أبي أيوب قال: حدثني أبو الأسود، عن ابن أبي عياش، واسمه نعمان، عن خولة الأنصارية رضي الله عنها قالت:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (إن رجلا يتخوضون في مال الله بغير حق، فلهم النار يوم القيامة).

[ش (يتخوضون) من الخوض وهو المشي في الماء وتحريكه، والمراد هنا التخليط في المال وتحصيله من غير وجهه كيفما أمكن].

-3- 8 - باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (أحلت لكم الغنائم).

وقال الله تعالى: {وعدكم الله مغنم كثيرة تأخذونها فعجل لكم هذه} /الفتح: 20/. وهي للعامه حتى يبينه الرسول صلى الله عليه وسلم.

[ش (هذه) غنائم خبير. (وهي للعامه) أي إن الآية لم تخصص لمن تكون الغنائم، للغنمين أو غيرهم، حتى يأتي البيان، والله أعلم].

2951 - حدثنا مسدد: حدثنا خالد: حدثنا حصين، عن عامر، عن عروة البارقي رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الخيال معقود في نواصيها الخير، الأجر والمغنم إلى يوم القيامة).

[ر: 2695]

2952 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله).

[ر: 2864]

2953 - حدثنا إسحاق: سمع جريرا، عن عبد الملك، عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفسي بيده، لتنفقن كنوزهما في سبيل الله).

[6254, 3423]

[ش أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، رقم: 2919].

2954 - حدثنا محمد بن سنان: حدثنا هشيم: أخبرنا سيار: حدثنا يزيد الفقير: حدثنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:



قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أحلت لي الغنائم).  
[ر: 328]

2955 - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (تكفل الله لمن جاهد في سبيله، لا يخرجه إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته، بأن يدخله الجنة، أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمة).

[ر: 36]

[ش أخرجه مسلم في الأمانة، باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، رقم: 1876. (تصديق كلماته) أي مصدقا بما وعد الله تعالى في كتابه من أجر على الجهاد].  
2956 - حدثنا محمد بن العلاء: حدثنا ابن المبارك، عن معمر، عن همام ابن منبه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (غزا نبي من الأنبياء، فقال لقومه: لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة، وهو يريد أن يبني بها ولما بين بها، ولا أحد بنى بيوتا ولم يرفع سقوفها، ولا أحد اشترى غنما أو خلفات، وهو ينتظر ولادها، فغزا، فدنا من القرية صلاة العصر، أو قريبا من ذلك، فقال للشمس: إنك مأمورة وأنا مأمور، اللهم احبسها علينا، فحبست حتى فتح الله عليه، فجمع الغنائم فجاءت - يعني النار - لتأكلها فلم تطعمها، فقال: إن فيكم علولا، فليبايعني من كل قبيلة رجل، فلزقت يد رجل بيده، فقال: فيكم الغلول، فلتبايعني قبيلتك، فلزقت يد رجلين أو ثلاثة بيده، فقال: فيكم الغلول، فجاءوا برأس مثل رأس بقرة من الذهب، فوضعوها، فجاءت النار فأكلتها، ثم أحل الله لنا الغنائم، رأى ضعفنا وعجزنا، فأحلها لنا).

[4862]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة، رقم: 1747. (ملك بضع امرأة) عقد عليها عقد زواجه وأصبح يملك أن يجمعها، ويطلق البضع على الجماع وعلى الفرج. (بيني بها) يدخل عليها وتزف إليه. (خلفات) جمع خلفه وهي الناقة الحامل. (مأمورة) بالغروب. (مأمور) بالقتال قبل الغروب، وكانت ليلة سبت، ومحرم عليهم القتال يوم السبت وليلته. (احبسها عنا) امنعها من الغروب. (تطعمها) أي تحرقها. (علولا) خيانة في الغنيمة، أي إن أحدا أخذ منها بغير حق. (رأى ضعفنا وعجزنا) قلة مالنا عن سد حاجات الجهاد، فرحمنا بحلها لنا].

3-9 - باب: الغنيمة لمن شهد الواقعة.

2957 - حدثنا صدقة: أخبرنا عبد الرحمن، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: قال عمر رضي الله عنه:

لولا آخر المسلمين، ما فتحت قرية إلا قسمتها بين أهلها، كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر.  
[ر: 2209]

3-10 - باب: من قاتل للمغنم، هل ينقص من أجره؟

2958 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن عمرو قال: سمعت أبا وائل قال: حدثنا أبو موسى الأشعري رضي الله عنه قال:

قال أعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم: الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل ليذكر، ويقاتل ليرى مكانه، من في سبيل الله؟ فقال: (من قاتل، لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله).

[ر: 123]

3-11 - باب: قسمة الإمام ما يقدم عليه، ويخبا لمن لم يحضره أو غاب عنه.

2959 - حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عبد الله بن أبي مليكة: أن النبي صلى الله عليه وسلم أهديت له أقبية من ديباج، مزررة بالذهب، فقسمها في ناس من أصحابه، وعزل منها واحدا لمخرمة بن نوفل، فجاء ومعه ابنه المسور بن مخرمة، فقام على الباب فقال: ادعه لي، فسمع النبي صلى الله عليه وسلم صوته، فأخذ قباة فتلقاه به، واستقبله بأزراره، فقال: (يا أبا المسور خبأت هذا لك، يا أبا المسور خبأت هذا لك). وكان في خلقه شدة.

ورواه ابن عليه، عن أيوب. قال جاتم بن وردان: حدثنا أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن المسور: قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم أقبية. تابعه الليث، عن ابن أبي مليكة.

[ر: 2459]

[ش (مزررة بالذهب) لها أزرار من ذهب. (في خلقه شدة) أي كان نزقا وسريع الغضب].

3-12 - باب: كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة والنضير، وما أعطى من ذلك في نوائبه.  
2960 - حدثنا عبد الله بن أبي الأسود: حدثنا معتمر، عن أبيه قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه

يقول:

كان الرجل يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات، حتى افتتح قريظة والنضير، فكان بعد ذلك يرد عليهم.

[3894, 3806]

[ش (النخلات) أي يخصصها له ليأخذ ثمارها. (يرد عليهم) نخيلهم وثمارهم].  
3- 13 - باب: بركة الغازي في ماله حيا وميتا، مع النبي صلى الله عليه وسلم وولاية الأمر.  
2961 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم: قال: قلت لأبي أسامة: أحدثكم هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير قال:

لما وقف الزبير يوم الجمل، دعاني فقممت إلى جنبه، فقال: يا بني إنه لا يقتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم، وإنني لا أراني إلا سأقتل اليوم مظلوما، وإن من أكبر همي لديني، أفترى يبقي ديننا من مالنا شيئا؟ فقال: يا بني بع مالنا فاقض ديني، وأوصى بالثلث، وثلثه لبيته - يعني بني عبد الله بن الزبير - يقول: ثلث الثلث، فإن فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين فثلثه لولدك، قال هشام: وكان بعض ولد عبد الله قد وازى بعض بني الزبير، خبيب وعباد، وله يؤمئذ تسعة بنين وتسع بنات. قال عبد الله: فجعل يوصيني بدينه ويقول: يا بني إن عجزت عنه في شيء فاستعن عليه مولاي. قال: فوالله ما دريت ما أراد حتى قلت: يا أبت من مولاك؟ قال: الله، قال: فوالله ما وقعت في كربة من دينه إلا قلت: يا مولى الزبير اقض عنه دينه فيقضيه، فقتل الزبير رضي الله عنه ولم يدع دينارا ولا درهما إلا أرضين، منها الغابة وإحدى عشرة دارا بالمدينة، ودارين بالبصرة، ودارا بالكوفة، ودارا بمصر، قال: إنما كان دينه الذي عليه أن الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه إياه، فيقول الزبير: لا، ولكنه سلف، فإني أخشى عليه الضيعة، وما ولي إمارة قط، ولا جباية خراج، ولا شيئا إلا أن يكون في غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم، أو مع أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، قال عبد الله بن الزبير: فحسبت ما عليه من الدين فوجدته ألفي ألف ومائتي ألف، قال: فلقي حكيم بن حزام عبد الله بن الزبير فقال: يا ابن أخي، كم على أخيه من الدين؟ فكتمه، فقال: مائة ألف، فقال حكيم: والله ما أرى أموالكم تسع لهذه، فقال له عبد الله: أفرأيتك إن كانت ألفي ألف ومائتي ألف؟ قال: ما أراكم تطيقون هذا، فإن عجزتم عن شيء منه فاستعينوا بي، قال: وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف، فباعها عبد الله بألف ألف وستمائة ألف، ثم قام فقال: من كان له على الزبير حق فليوافنا بالغابة، فأتاه عبد الله بن جعفر، وكان له على الزبير أربعمائة ألف، فقال لعبد الله: إن شئت تركتها لكم، قال عبد الله: لا، قال: فإن شئت جعلتموها فيما تؤخرون إن أخرتم، فقال عبد الله: لا، قال: قال: فاقطعوا لي قطعة، فقال عبد الله: لك من ها هنا إلى ها هنا، قال: فباع منها فقضى دينه فأوفاه، وبقي منها أربعة أسهم ونصف، فقدم على معاوية وعنده عمرو بن عثمان والمندر بن الزبير وابن زمعة، فقال له معاوية: كم قومت الغابة؟ قال: كل سهم مائة ألف، فكم بقي، قال: أربعة أسهم ونصف، قال المندر بن الزبير: قد أخذت سهما بمائة ألف، قال عمرو بن عثمان: قد أخذت سهما بمائة ألف، وقال ابن زمعة: قد أخذت سهما بمائة ألف، فقال معاوية: كم بقي؟ فقال: سهم ونصف، قال: أخذته بخمسين ومائة ألف، قال: وباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمائة ألف، فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه، قال بنو الزبير: أقسم بيننا ميراثنا، قال: لا والله لا أقسم بينكم حتى أنادي بالموسم أربع سنين: ألا من كان له على الزبير دين فليأتنا فلنقضه، قال: فجعل كل سنة ينادي بالموسم، فلما مضى أربع سنين قسم بينهم، قال: فكان للزبير أربع نسوة، ورفع الثلث، فأصاب كل امرأة ألف ألف ومائتا ألف، فجميع ماله خمسون ألف ألف، ومائتا ألف.

[ش (يوم الجمل) يوم وقعة الجمل سنة ست وثلاثين هجرية، التي وقعت بين طلحة والزبير وعلي رضي الله عنهم، وسميت يوم الجمل لأن عائشة رضي الله عنها كانت تركب على جمل في هودج وكانت هي التي خرجت بالناس، وكانت هي محور المعركة رضي الله عنها وعفا عنها وعمن شجعها وأغراها بهذا الموقف. (وثلثه لبيته) أي أوصى بثلث الثلث لبني عبد الله خاصة. (وازي) حاداهم وساواهم في السن. (الغابة) أرض شهيرة من عوالي المدينة كان الزبير قد اشتراها. (لا ولكنه سلف) أي لا أضعه عندي وديعة، ولكنني أخذه دينا، وذلك حتى يكون مضمونا عليه إذا أصابه شيء من التلف. (فكتمه) كتم أصل الدين، حتى لا يستعظمه حكيم فينظر إليه بعين الاحتياج، ولكنه لما استعظم القليل أخبره بالحقيقة. (فليوافنا) فليأتنا. (بالموسم) موسم الحج، سمي بذلك لاجتماع الناس فيه، فهو معلم، مأخوذ من الوسم وهو العلامة].

3- 14 - باب: إذا بعث الإمام رسولا في حاجة، أو أمره بالمقام، هل يسهم له.  
2962 - حدثنا موسى: حدثنا أبو عوانة: حدثنا عثمان بن موهب، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إنما تغيب عثمان عن بدر، فإنه كانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: (إن لك أجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه).

[3839, 3495]

[ش (تحته) تحت عثمان، زوجة له. (بنت رسول الله) هي رقية رضي الله عنها].

3- 15 - باب: ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين.

ما سأل هوازن النبي صلى الله عليه وسلم برضاعه فيهم فتحلل من المسلمين، وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعد الناس أن يعطيهم من الفياء والأفقال من الخمس، وما أعطى الأنصار، وما أعطى جابر بن عبد الله تمر خبير.

[ش (برضاعه) بسبب رضاعه فيهم، لأن حليمة السعدية منهم. (فتحلل) طلب منهم أن ينزلوا عن حقوقهم أو يعرضهم عنها].

2963 - حدثنا سعيد بن عفير قال: حدثني الليث قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب قال: وزعم عروة: أن مروان بن الحكم ومسور بن مخرمة أخبراه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، حين جاءه وفد هوازن مسلمين، فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أحب الحديث إلي أصدقاه، فاختاروا إحدى الطائفتين: إما السبي، وإما المال، وقد كنت استأنيت بهم). وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظر آخرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف، فلما تبين لهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين، قالوا: فإننا نختار سبينا، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين، فأتى على الله بما هو أهله، ثم قال: (أما بعد، فإن أخوانكم هؤلاء قد جاؤونا تائبين، وإنني قد رأيت أن أرد لهم سبيهم، من أحب أن يطيب فليفعل، ومن أحب منكم أن يكون على حظه، حتى نعطيهم إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل). فقال الناس: قد طيبنا ذلك يا رسول الله لهم، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنا لا ندري من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم). فرجع الناس فكلهم عرفاؤهم، ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم قد طيبوا فأذنوا. فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن. [ر: 2184]

[ش (يطيب) أن يطيب نفسه بدفع الشيء مجانا بغير عوض].

2964 - حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب: حدثنا حماد: حدثنا أيوب، عن أبي قلابة قال: وحدثني القاسم بن عاصم الكلبي، وأنا لحديث القاسم أحفظ، عن زهدم قال:

كنا عند أبي موسى، فأتي - وذكر دجاجة - وعنده رجل من بني تيم الله أحمر كأنه من الموالي، فدعاه للطعام، فقال: إنني رأيت يأكل شيئا فقدرته، فحلفت لا أكل، فقال: هلم فلأحدثكم عن ذلك، إنني أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الأشعريين نستحمله، فقال: (والله لا أحملك وما عندي ما أحملك). وأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب إبل، فسأل عنا فقال: (أين نفر الأشعريون). فأمر لنا بخمس ذود غر الذري، فلما انطلقنا قلنا: ما صنعنا؟ لا يبارك لنا، فرجعنا إليه، فقلنا: إنا سألناك أن تحملنا، فحلفت أن لا تحملنا، أفنسييت؟ قال: (لست أنا حملتكم، ولكن الله حملكم، وإنني والله - إن شاء الله - لا أحلف على يمين، فأرى غيرها خيرا منها، إلا أتيت الذي هو خير، وتحللتها).

[4124, 4153, 5198, 5199, 6249, 6273, 6300, 6302, 6340, 6342, 7116]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها، رقم: 1649. (فأتي وذكر..) أي فأتى أبو موسى رضي الله عنه بطعام فيه لحم دجاج، والظاهر أن الراوي نسي كامل اللفظ وتذكر دجاجة فذكرها، ودجاجة واحدة الدجاج، هونوع من الطيور الأليفة معروف، ويقع على الذكر والأنثى. (تيم الله) بطن من بني بكر، ومعنى تيم الله عبد الله. (أحمر) مقابل أسود. (كانه من الموالي) أي كأنه من سبي الروم، لاختلاف لونه عن لون عامة العرب. (نستحمله) نطلب منه أن يعطينا ما نركب عليه ونحمل متاعنا. (بنهب الإبل) بغنيمة فيها إبل. (ذود) ما بين ثلاث إلى عشر من الإبل. (غر الذري) الغر جمع أعر وهو الأبيض، والذري جمع ذروة وهي من كل شيء أعلاه، والمراد أنها ذوات أسنمة بيض من سمهن وكثرة شحومهن. (ما صنعنا) استنكار منهم لما فعلوه من مجيئهم وطلبهم وحملهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحلف، وخافوا أن يؤاخذوا على ذلك. (تحللتها) من التحلل وهو التخلص من عهدة اليمين بالكفارة ونحوها كالاستثناء عند الحلف].

2965 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد، فغنموا إبلا كثيرة، فكانت سهامهم اثني عشر بعيراً، أو أحد عشر بعيراً، ونفلوا بعيراً بعيراً.

[4083]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: الأنفال، رقم: 1739. (سرية قطعة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة، وفي الاصطلاح: كل جيش لم يكن فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم. (قبل نجد) ناحية نجد وجهتها. (سهامهم) جمع سهم وهو النصب. (نفلوا) أي أعطاهم أمير السرية من الغنيمة قبل قسمتها، وأقره على ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، من النفل وهو الزيادة].

2966 - أخبرنا يحيى بن بكير: أخبرنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لأنفسهم خاصة، سوى قسم عامة الجيش.

إش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: الأنفال، رقم: 1750. (ينفل) يعطي زيادة. (لأنفسهم خاصة) أي يخص بعضهم بشيء دون غيرهم، أو المراد أمراء الجيش. (قسم) هو الحصة والنصيب. (عامّة الجيش) أي عامّة المقاتلين الغانمين].

2967 - حدثنا محمد بن العلاء: حدثنا أبو أسامة: حدثنا بريد بن عبد الله، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه قال:

بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم ونحن باليمن، فخرجنا مهاجرين إليه، أنا وأخوان لي أنا أصغرهم، أحدهما أبو بردة والآخر أبو رهم، إما قال: في بضع، وإما قال: في ثلاثة وخمسين، أو اثنين وخمسين رجلا من قومي، فركبنا سفينة، فآلقنا سفينتنا إلى النجاشي بالحبيشة، ووافقنا جعفر بن أبي طالب وأصحابه عنده، فقال جعفر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا هنا، وأمرنا بالإقامة، فأقيموا معنا، فأقمنا معه حتى قدمنا جميعا، فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر، فأسهم لنا، أو قال: فأعطانا منها، وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا، إلا لمن شهد معه، إلا أصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه، قسم لهم معهم. [3990، 3663، 3992]

[ش (بضع) من ثلاث إلى تسع].

2968 - حدثنا علي: حدثنا سفيان: حدثنا محمد بن المنكدر: سمع جابرا رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لو قد جاءني مال البحرين لقد أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا). فلم يجيء حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم، فلما جاء مال البحرين، أمر أبو بكر مناديا فنادي: من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم دين أو عدة فليأتنا، فأتيته فقلت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا، فحثا لي ثلاثا. وجعل سفيان

يحثو بكفيه جميعا، ثم قال لنا: هكذا قال ابن المنكدر. وقال مرة: فأتيت أبا بكر فسألت فلم يعطني، ثم أتيته فلم يعطني، ثم أتته الثالثة، فقلت: سألتك فلم تعطني، ثم سألتك فلم تعطني، ثم سألتك فلم تعطني، فإما أن تعطيني، وإما أن تبخل عني، قال: قلت تبخل عني؟ ما منعك من مرة إلا وأنا أريد أن أعطيك.

قال سفيان: وحدثنا عمرو، عن محمد بن علي، عن جابر: فحثا لي حيثه وقال: عدها، فوجدتها خمسمائة، قال: فخذ مثلها مرتين. وقال: يعني ابن المنكدر: وأي داء أدوا من البخل.

[ر: 2174]

[ش (داء) مرض وعلة. (أدوا) أكثر مرضا وأشد علة].

2969 - حدثنا مسلم بن إبراهيم: حدثنا قرة: حدثنا عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم غنيمة بالجرعانة، إذ قال له رجل: اعدل، فقال له: (لقد شقيت إن لم أعدل).

إش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم: 1063. (بالجرعانة) اسم موضع خارج الحرم. (رجل) قيل: هو ذو الخويصرة حرقوص بن زهير، رأس الخوارج، قتل مع من قتل منهم يوم النهرا].

-3- 16 - باب: ما من النبي صلى الله عليه وسلم على الأسارى من غير أن يخمس.

2970 - حدثنا إسحاق بن منصور: أخبرنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في أسارى بدر: (لو كان المطعم بن عدي حيا، ثم كلمني في هؤلاء التنتى، لتركتهم له).

[3799]

إش (المطعم بن عدي) هو الذي سعى في نقض الصحيفة التي علقها قريش على الكعبة، وفيها مقاطعة بني هاشم وبني المطلب، لأنهم نصرروا النبي صلى الله عليه وسلم. (كلمني) طلب مني وتشفع أن أطلقهم. (التنتى) جمع تنت، وهو ذو الرائحة الكريهة، والمراد هنا التنت المعنوي، وهو كفرهم وضلالهم].

-3- 17 - باب: ومن الدليل على أن الخمس للإمام، وأنه يعطي بعض قرابته دون بعض: ما قسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني المطلب وبني هاشم من خمس خيبر.

قال عمر بن عبد العزيز: لم يعمهم بذلك، ولم يخص قريبا دون من هو أحوج إليه، وإن كان الذي أعطى لما يشكو إليه من الحاجة، ولما مسهم في جنبه، من قومهم وحلفائهم.

إش (لم يعمهم) لم يعم بني عبد مناف بما قسمه، أو قريشا. (مسهم) أصابهم بسبب الإسلام ونصرته، من أذى قومهم وأعوانهم].

2971 - حدثنا عبد الله بن يوسف: حدثنا الليث، عن عقيل عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن جبير بن مطعم قال:

مشيت أنا وعثمان بن عفان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلنا: يا رسول الله، أعطيت بني المطلب وتركتنا، ونحن وهم منك بمنزلة واحدة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد).

قال الليث: حدثني يونس، وزاد: قال جبير: ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل. وقال ابن إسحاق: عبد شمس وهاشم والمطلب إخوة لأم، وأمهم عاتكة بنت مرة، وكان نوفل أخاهم لأبيهم. [3989, 3311]

[ش (بمنزلة واحدة) أي لأن الجميع من بني عبد مناف، ولكن عثمان رضي الله عنه من بني عبد شمس، وجبير رضي الله عنه من بني نوفل. (شيء واحد) في الاستحقاق لنصرتهم له صلى الله عليه وسلم قبل إسلامهم وبعده].

3- 18 - باب: من لم يخمس الأسلاب، ومن قتل قتيلًا فله سلبه من غير أن يخمس، وحكم الإمام فيه. 2972 - حدثنا مسدد: حدثنا يوسف بن الماجشون، عن صالح بن إبراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، عن جده قال:

بينما أنا واقف في الصف يوم بدر، فنظرت عن يميني وعن شمالي، فإذا أنا بغلامين من الأنصار، حديثه أسنانهما، تمنيت أن أكون بين أضلع منهما، فغمزني أحدهما فقال: يا عم هل تعرف أبا جهل؟ قلت: نعم، ما حاجتك إليه يا ابن أخي؟ قال: أخبرت أنه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم، والذي نفسي بيده، لئن رأيته لا يفارق سوادى سواده حتى يموت الأعجل منا، فتعجبت لذلك، فغمزني الآخر، فقال لي مثلها، فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل يحول في الناس، قلت: ألا، إن هذا صاحبكما الذي سألتماني، فابتدراه بسيفهما، فضرباه حتى قتلاه، ثم انصرفا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبراه، فقال: (أيكما قتله). قال كل واحد منهما: أنا قتلته، فقال: (هل مسحتما سيفيكما). قال: لا، فنظر في السيفين، فقال: (كلاكما قتله، سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح). وكانا معاذ بن عفراء ومعاذ بن عمرو بن الجموح. قال محمد: سمع يوسف صالحا، وإبراهيم أباه. [3766, 3746]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: استحقاق القاتل سلب القتيل، رقم: 1752. (حديثه أسنانهما) أي صغيرين. (أضلع) أشد وأقوى. (فغمزني) جسني بيده، والغمز أيضا الإشارة بالعين أو الحاجب أو نحوهما. (سوادى) شخصي. (الأعجل منا) الأقرب أجلا. (فابتدراه) أسرعا في ضربه وسبقاه. (فنظر في السيفين) ليرى مقدار عمق دخولهما في جسم المقتول، وأيهما أقوى تأثيرا في إزهاق روحه]. 2973 - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن ابن أفلح، عن أبي محمد مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة رضي الله عنه قال:

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين، فلما التقينا، كانت للمسلمين جولة، فرأيت رجلا من المشركين علا رجلا من المسلمين، فاستدرت حتى أتيت من ورائه حتى ضربته بالسيف على جبل عاتقه، فأقبل علي فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت، ثم أدركه الموت فأرسلني، فلحقت عمر بن الخطاب فقلت: ما بال الناس؟ قال: أمر الله، ثم إن الناس رجعوا، وجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (من قتل قتيلًا له عليه بينة فله سلبه). فقممت فقلت: من يشهد لي، ثم جلست، ثم قال: (من قتل قتيلًا له عليه بينة فله سلبه). فقممت، فقلت: من يشهد لي، ثم جلست، ثم قال الثالثة مثله، فقممت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما بالك يا أبا قتادة). فافتصت عليه القصة، فقال رجل: صدق يا رسول الله، وسلبه عندي فأرضه عني، فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: لاها الله، إذا لا يعتمد إلى أسد من أسد الله، يقاتل عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، يعطيك سلبه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (صدق). فأعطاه، فبعت الدرع، فابتعت به مخرفا في بني سلمة، فإنه لأول مال تأثلته في الإسلام. [1994]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: استحقاق القاتل سلب القتيل، رقم: 1751. (جولة) دوران واضطراب. (جبل عاتقه) هو موضع الرداء من العنق، أو هو عرق أو عصب في العنق. (ريح الموت) أي كدت أموت منها. (ما بال الناس) ما حالهم منهزمين. (أمر الله) قدره وإرادته، لحكمة يعلمها. (سلبه) ما على المقتول من سلاح وغيره. (بينة) علامة أو شهود. (من يشهد لي) أي قتلت ذلك الرجل المذكور أول الحديث. (لاها الله) لا والله لا يكون ذلك. (أسد) رجل كالأسد في الشجاعة، يقاتل في سبيل الله تعالى ونصرة دينه. (مخرفا): بستانا، لأنه يخترق منه الثمر، أي يجتنى. (تأثلته) تكلفت جمعه].

3- 19 - باب: ما كان للنبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفه قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه. رواه عبد الله بن زيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم. [4075]

2974 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير: أن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال:

سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال لي: (يا حكيم، إن هذا المال خضر حلو، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى). قال حكيم: فقلت: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق، لا أزرأ أحدا بعدك شيئاً حتى أفارق الدنيا. فكان أبو بكر يدعو حكيماً ليعطيه العطاء فيأبى أن يقبل منه شيئاً، ثم إن عمر دعاه ليعطيه فأبى أن يقبل منه، فقال: يا معشر المسلمين، إنني أعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه. فلم يزرأ حكيم أحداً من الناس شيئاً بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفي.

[ر: 1361]

[ش (بسخاوة نفس) منشراحاً بدفعه، فالسخاوة راجعة إلى المعطي، أو ترجع إلى الآخذ، أي من أخذه بغير حرص وطمع، (بإشراف نفس) بأن تعرض له. (لا أزرأ) لا أنقص مال أحد بالآخذ منه].  
2975 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال:

يا رسول الله، إنه كان علي اعتكاف يوم في الجاهلية، فأمره أن يفى به، قال: وأصاب عمر جارتين من سبي حنين، فوضعهما في بعض بيوت مكة، قال: فمن رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبي حنين، فجعلوا يسعون في السكك، فقال عمر: يا عبد الله، انظر ما هذا؟ فقال: من رسول الله صلى الله عليه وسلم على السبي، قال: اذهب فأرسل الجارتين.

قال نافع: ولم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة، ولو اعتمر لم يخف على عبد الله. وزاد جرير بن حازم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: من الخمس. ورواه معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر في النذر، ولم يقل: يوم.

[ر: 1927]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: نذر الكافر وما يفعل إذا أسلم، رقم: 1656. (أصاب) خرج في نصيبه. (جارتين) مثنى جارية وهي المرأة المملوكة، وتطلق على البنت الصغيرة. (سبي حنين) ما أخذ من النساء والذرية من العدو في غزوة حنين. (فمن) أطلقهم دون مقابل. (يسعون) يمشون. (السكك) الطرق. (الجعرانة) اسم موضع خارج الحرم. (يوم) أي اعتكاف يوم].

2976 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا جرير بن حازم: حدثنا الحسن قال: حدثني عمرو بن تغلب رضي الله عنه قال:

أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوماً ومنع آخرين، فكأنهم عتبوا عليه، فقال: (إنني أعطي قوماً أخاف ظلهم وجزعهم، وأكل أقواماً إلى ما جعل الله في قلوبهم من الخير والغناء، منهم عمرو بن تغلب). فقال عمرو:

بن تغلب: ما أحب أن لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم. وزاد أبو عاصم، عن جرير قال: سمعت الحسن يقول: حدثنا عمرو بن تغلب: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بمال أو بسبي فقسمه، بهذا.

[ر: 881]

[ش (ظلمهم) أصل الطلع الأعوجاج والميل، والمراد هنا مرض القلب وضعف اليقين. (والغناء) وهو الكفاية، وفي رواية: (والغنى) ضد الفقر. (بهذا) الذي ذكر في الحديث].

2977/2978 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إنني أعطي قريشاً أتألفهم، لأنهم حديث عهد بجاهلية). [ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام، رقم: 1059. (أتألفهم) أطلب إليهم وأجليهم إلى الإسلام الحق. (حديث عهد) قريب العهد بالكفر، ولم يمض على إسلامهم زمن يتمكن فيه الإيمان في قلوبهم].

(2978) - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: حدثنا الزهري قال: أخبرني أنس بن مالك:

أن أناساً من الأنصار قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم، حين أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من أموال هوازن ما أفاء، فطفق يعطي رجلاً من قريش المائة من الإبل، فقالوا: يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم، يعطي قريشاً ويدعنا، وسيوفنا تقطر من دمائهم. قال أنس: فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم، فأرسل إلى الأنصار فجمعهم في قبة من آدم، ولم يدع معهم أحداً غيرهم، فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (ما كان حديث بلغني عنكم).

قال له فقهاؤهم: أما ذوو أرائنا يا رسول الله فلم يقولوا شيئاً، وأما أناس منا حديثه أسنانهم، فقالوا: يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم، يعطي قريشاً، ويترك الأنصار، وسيوفنا تقطر من دمائهم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنني لأعطي رجلاً حديث عهدهم بكفر، أما ترضون أن يذهب الناس بالأموال، وترجعوا إلى رجالكم برسول الله صلى الله عليه وسلم، فوالله ما تنقلبون به خير مما ينقلبون به). قالوا: بلى يا رسول الله رضينا، فقال لهم: (إنكم سترون بعدي أثره شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم على الحوض). قال أنس: فلم نصبر.

[3327, 3567, 3582, 4076 - 4079, 4082, 5522, 6381, 7003]

[ش (هوازن) هم القبيلة التي قاتلت المسلمين في غزوة حنين. (أفاء) من الفيء والمراد هنا الغنيمة. (فطلق) أخذ وشرع. (تقطر من دمائهم) أي لم يمض زمن على مقاتلتنا لهم على الشرك. (أدم) جلد مدبوغ. (أثرة) استبدال بالأموال وحرمانكم منها. (فلم نصبر) على الأثرة كما أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم].

2979 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب قال: أخبرني عمر بن محمد بن مطعم: أن محمد بن جبير قال: أخبرني جبير بن مطعم: أنه بينا هو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الناس، مقبلا من حنين، علق رسول الله صلى الله عليه وسلم الأعراب يسألونه، حتى اضطروه إلى سمرة فخطفت رداءه، فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (أعطوني ردائي، فلو كان عدد هذه العضاه نعما لقسمته بينكم، ثم لا تجدوني بخيلا، ولا كذوبا، ولا جبانا).

[ر: 2666]

[ش (اضطروه) ألجؤوه. (سمرة) شجرة لها زهر أصفر. (العضاه) شجر عظيم الشوك].  
2980 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي فجذبه جذبة شديدة، حتى نظرت إلى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم قد أثرت به حاشية الرداء من شدة جذبه، ثم قال: مر لي من مال الله الذي عندك، فالتفت إليه فضحك، ثم أمر له بعتاء.  
[5738, 5472]

[ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: إعطاء من سأل بفحش وغلظة، رقم: 1057. (برد) نوع من الثياب (نجراني) نسبة إلى نجران، بلد في اليمن. (الحاشية) الجانب، وحاشية الثوب جانبه، وكذلك الحاشية من كل شيء. (فجذبه) شده. (صفحة) صفحة كل شيء وجهه وجانبه وناحيته، ومثله الصفح. (عاتق) هو ما بين المنكب والعنق].

2981 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة: حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله رضي الله عنه قال:

لما كان يوم حنين، آثر النبي صلى الله عليه وسلم أناسا في القسمة، فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطى عيينة مثل ذلك، وأعطى أناسا من أشراف العرب، فأترهم يومئذ في القسمة، قال رجل: والله إن هذه القسمة ما عدل فيها، وما أريد بها وجه الله. فقلت: والله لأخبرن النبي صلى الله عليه وسلم، فأخبرته، فقال: (فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله، رحم الله موسى، قد أودى بأكثر من هذا فصير).

[3224, 4080, 4081, 5712, 5749, 5933, 5977]

[ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: إعطاء المؤلفلة قلوبهم على الإسلام، رقم: 1062. (آثر أناسا) اختارهم وخصهم بشيء عن غيرهم. (القسمة) أي قسمة الغنيمة. (رجل) قيل: هو معتب بن قشير، وهو من المنافقين].

2982 - حدثنا محمود بن غيلان: حدثنا أبو أسامة: حدثنا هشام قال: أخبرني أبي، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت:

كنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعها رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأسي، وهي مني على ثلثي فرسخ. وقال أبو ضمرة، عن هشام، عن أبيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أقطع الزبير أرضا من أموال بني النضير.

[4926]

[ش (النوى) عجم التمر، الواحدة عجمة، مثل قصب وقصبة. (أقطعها) أعطاه قطعة من الأرض].  
2983 - حدثني أحمد بن المقدم: حدثنا الفضيل بن سليمان: حدثنا موسى ابن عقبة قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما:

أن عمر بن الخطاب أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على أهل خيبر أراد أن يخرج اليهود منها، وكانت الأرض لما ظهر عليها لليهود وللرسول وللمسلمين، فسأل اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتركهم على أن يكفوا العمل ولهم نصف التمر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (نترككم على ذلك ما شئنا). فأقروا حتى أجلاهم عمر في إمارته إلى تيماء وأريحا.

[ر: 2213]

[ش (ظهر عليها) غلب أهلها. (لليهود وللرسول وللمسلمين) بعضها لليهود وبعضها للرسول صلى الله عليه وسلم وبعضها للمسلمين. (تيماء) قرية على طريق المدينة إلى الشام، بينها وبين المدينة 425 كم تقريبا. (أريحا) قرية في بلاد الشام، وهي تابعة الآن للأردن].

3- 20 - باب: ما يصيب من الطعام في أرض الحرب.

2984 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن حميد بن هلال، عن عبد الله ابن مغفل رضي الله عنه قال: كنا محاصرين قصر خيبر، فرمى إنسان بجراب فيه شحم، فنزوت لأخذه، فالتفت فإذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه.

[5189, 3977]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: جواز الأكل من طعام الغنيمة في دار الحرب، رقم: 1772. (جراب) وعاء من جلد. (فنزوت) وثبت مسرعاً].

2985 - حدثنا مسدد: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب، فنأكله ولا نرفعه.

[ش (لا نرفعه) لا نحمله للادخار، وقيل: لا نرفعه إلى متولي قسمة الغنائم].

2986 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا عبد الواحد: حدثنا الشيباني قال: سمعت ابن أبي أوفى رضي الله عنهما يقول:

أصابنا مجاعة ليالي خيبر، فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الأهلية فانتحرناها، فلما غلت القدور نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم: أكفئوا القدور، فلا تطعموا من لحوم الحمر شيئاً. قال عبد الله: فقلنا: نما نهى النبي صلى الله عليه وسلم لأنها لم تخمس، قال: وقال آخرون: حرمتها البتة، وسألت سعيد بن جبيرة فقال: حرمتها البتة.

[3983 - 3986, 5205]

[ش أخرجه مسلم في الصيد والذبائح، باب: تحريم أكل لحم الحمر الإنسية، رقم: 1937. (مجاعة) جوع شديد. (وقعنا في الحمر) ذبحناها لنطبخها ونأكلها. (أكفئوا) اقبلوها وأفرغوا ما فيها. (لم تخمس) لم توزع كما توزع الغنائم، فيخرج خمسها لله تعالى ويوزع كما بين في آية الأنفال بقوله تعالى: {واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل} 41/ وأربعة أخماسها تقسم على الغانمين. (البتة) قطعاً، من البت وهو القطع]. بسم الله الرحمن الرحيم

2- 62 - أبواب الجزية والموادعة

3- 1 - باب: الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب.

وقول الله تعالى: {قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون} /التوبة: 29/ أذلاء. و: {المسكنة} /البقرة: 61/. و/آل عمران: 112/: مصدر المسكين، يقال: فلان أسكن من فلان: أحوج منه، ولم يذهب إلى السكون.

وما جاء في أخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم.

وقال ابن عيينة، عن ابن أبي نجیح: قلت لمجاهد: ما شأن أهل الشام عليهم أربعة دنانير، وأهل اليمن عليهم دينار؟ قال: جعل ذلك من قبل اليسار.

[ش (أوتوا الكتاب) اليهود والنصارى. (الجزية) وهي جزء من المال يؤخذ على الرؤوس منهم كل سنة، مقابل حمايتهم وإقرارهم في بلاد المسلمين. (عن يد) عن قهر وغلبة. (صاغرون) ذليلون حقيرون مهانون، ولذا لا يجوز إغزازهم ولا رفعهم على المسلمين، ولا يسمح لهم بإظهار شعائرهم ولا إفتشاء عقائدهم. (ولم يذهب..) أي إن الذي قال: معنى أسكن أحوج، لم يذهب إلى أن مسكين ونحوه مشتق من السكون، الذي هو قلة الحركة، وإنما من المسكنة، التي هي الفقر والحاجة. (من قبل) أي من أجل غناهم].

2987 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان قال: سمعت عمرا قال:

كنت جالسا مع جابر بن زيد وعمرو بن أوس، فحدثهما بجالة سنة سبعين، عام حج مصعب بن الزبير بأهل البصرة عند درج زمزم، قال: كنت كاتباً لجزء بن معاوية، عن الأحنف، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة: فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس، حتى شهد عبد الرحمن بن عوف: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر.

[ش (فرقوا..) أي بين من كانت بينهما زوجية من المحارم. (المجوس) وهم عبدة النار. (هجر) اسم بلد في البحرين، يذكر فيصرف، وهو الأكثر، ويؤنث فيمنع من الصرف. [المصباح]].

2988 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: حدثني عروة ابن الزبير، عن المسور بن مخرمة أنه أخبره: أن عمرو بن عوف الأنصاري، وهو حليف لبني عامر بن لؤي، وكان شهد بدرًا، أخبره:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتهما، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح أهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي، فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين، فسمعت الأنصار بقدوم أبي عبيدة فوافت صلاة الصبح مع النبي صلى الله عليه وسلم، فلما صلى بهم الفجر انصرف، فتعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأهم، وقال: (أظنكم قد سمعتم أن أبا عبيدة قد جاء بشيء). قالوا: أجل يا رسول الله، قال: (فأبشروا وأملوا ما يسركم،



فوالله لا الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا، كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، وتهلككم كما أهلكتهم).

[6061, 3791]

[ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب الزهد والرقائق، رقم: 2961. (فوافت) من الموافاة، أي أتوا وحضروا. (أجل) نعم. (تبسط) يوسع لكم فيها. (فتنافسوها) من التنافس، وهو الرغبة في الشيء والانفراد به، مأخوذ من الشيء النفيس الجيد في نوعه والذي يرغب فيه. (تهلككم) تجرکم إلى الهلاك، بسبب التنازع عليها والركون إليها والاشتغال بها عن الآخرة].

2989 - حدثنا الفضل بن يعقوب: حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي: حدثنا المعتمر بن سليمان: حدثنا سعيد

بن عبيد الله الثقفي: حدثنا بكر بن عبد الله المزني وزباد بن جبیر، عن جبیر بن حية قال:

بعث عمر الناس في أفناء الأمصار يقاتلون المشركين، فأسلم الهرمزان، فقال: إني مستشيرك في مغازي هذه، قال: نعم، مثلها ومثل من فيها من الناس من عدو المسلمين مثل طائر: له رأس وله جناحان وله رجلان، فإن كسر أحد الجناحين نهضت الرجلان والرأس، فإن كسر الجناح الآخر نهضت الرجلان والرأس، وإن شدخ الرأس ذهبت الرجلان والجناحان والرأس، فالرأس كسرى، والجناح قيصر، والجناح الآخر فارس، فمر المسلمين فلينفروا إلى كسرى.

وقال بكر وزباد جميعاً: عن جبیر بن حية قال: فندبنا عمر، واستعمل علينا النعمان بن مقرن، حتى إذا كنا بأرض العدو، وخرج علينا عامل كسرى في أربعين ألفاً، فقام ترجمان فقال: ليكلمني رجل منكم، فقال المغيرة: سل عما شئت، قال: ما أتم؟ قال: نحن أناس من العرب، كنا في شقاء شديد، وبلاء شديد، نمص الجلد والنوي من الجوع، ونلبس والبر والشعر، ونعبد الشجر والحجر، فبينما نحن كذلك إذ بعث رب السموات ورب الأرضين - تعالى ذكره، وجلت عظمته - إلينا نبياً من أنفسنا عرف أباه وأمه، فأمرنا نبينا، رسول ربنا صلى الله عليه وسلم: أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية، وأخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا: أنه من قتل منا صار إلى الجنة في نعيم لم ير مثلها قط، ومن بقي منا ملك رقابكم. فقال النعمان: ربما أشهدك الله مثلها مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يندمك ولم يخزك، ولكني شهدت القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان إذا لم يقاتل في أول النهار، انتظر حتى تهب الأرواح وتحضر الصلوات.

[7092]

[ش (أفناء) نواحي. (الأمصار) جمع مصر وهي البلد الكبير. (الهرمزان) أحد ملوك العجم. (شدخ) كسر. (كسرى) لقب ملك الفرس. (قيصر) لقب ملك الروم. (فارس) اسم للعجم المعروفين بهذا الاسم في ذلك الوقت. (ترجمان) هو الذي ينقل الكلام من لغة إلى أخرى. (النوي) عجم التمر. (الموير) هو شعر الإبل. (فقال النعمان) للمغيرة لما أنكر عليه تأخير القتال. (أشهدك) أحضرك. (مثلها) مثل هذه الواقعة. (يندمك) على التائب والصبر وفيما لقيت معه من الشدة. (ولم يخزك) من الإخزاء وهو الذل والهوان. (تهب الأرواح) جمع ريح. (تحضر الصلوات) يعني بعد زوال الشمس وذهاب شدة الحر، حتى يطيب القتال ويسهل على المقاتلين].

3- 2 - باب: إذا وادع الإمام ملك القرية، هل يكون ذلك لبقيتهم؟

[ش (وادع) صالح على ترك الحرب والأذى. (ببحرهم) ببلدتهم].

2990 - حدثنا سهل بن بكار: حدثنا وهيب، عن عمرو بن يحيى، عن عباس الساعدي، عن أبي حميد الساعدي قال:

غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم تبوك، وأهدى ملك أيلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء، وكساه برداً، وكتب له ببحرهم.

[ر: 1141]

3- 3 - باب: الوصايا بأهل ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

والذمة: العهد، والإل: القرابة.

[ش (الذمة.. الإل) يفسر البخاري رحمه الله تعالى هذين اللفظين الواردين في الآيتين (8، 10) من سورة التوبة وهما: قوله تعالى: {كيف وإن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلا ولا ذمة يرضونكم بأفواههم وتأبى قلوبهم وأكثرهم فاسقون}. وقوله تعالى: {لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة وأولئك هم المعتدون}].

2991 - حدثنا آدم بن أبي إياس: حدثنا شعبة: حدثنا أبو جمرة قال: سمعت جويرية بن قدامة التميمي

قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

قلنا: أوصنا يا أمير المؤمنين، قال: أوصيكم بذمة الله، فإنه ذمة نبيكم، ورزق عيالكم.

[ر: 1328]

[ش (رزق عيالكم) أي تأخذون منهم جزية وخراجاً، فيكون ذلك كسباً ونفقة لكم ولعيالكم. والعيال من ينفق عليهم الرجل من الأهل والأولاد مأخوذة من العيلة وهي الفقر].

3-4 - باب: ما أقطع النبي صلى الله عليه وسلم من البحرين، وما وعد من مال البحرين والجزية، ولمن يقسم الفيء والجزية.

2992 - حدثنا أحمد بن يونس: حدثنا زهير، عن يحيى بن سعيد قال: سمعت أنسا رضي الله عنه قال: دعا النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار ليكتب لهم بالبحرين، فقالوا: لا والله حتى تكتب لإخواننا من قريش بمثلها، فقال: (ذاك لهم ما شاء الله على ذلك). يقولون له، قال: (فإنكم سترون بعدي أثره، فاصبروا حتى تلقوني). [ر: 2247]

[ش (ذاك لهم) أي ذلك المال للمهاجرين. (يقولون له) يقول الأنصار لرسول الله صلى الله عليه وسلم في شأنهم مصرين على ذلك، حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فإنكم..)].  
2993 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: أخبرني روح بن القاسم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي: (لو قد جاءنا مال البحرين قد أعطيتك هكذا وهكذا). فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء مال البحرين، قال أبو بكر: من كانت له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليأتني، فأتيته فقلت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان قال لي: (لو قد جاءنا مال البحرين لأعطيتك هكذا وهكذا). فقال لي: احته، فحثوت حثية، فقال لي: عدها، فعددتها فإذا هي خمسمائة، فأعطاني ألفا وخمسمائة. [ر: 2174]

2994 - وقال إبراهيم بن طهمان، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس: أتى النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين، فقال: (انثروه في المسجد). فكان أكثر مال أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ جاءه العباس، فقال: يا رسول الله، أعطني إني فاديت نفسي وفاديت عقيلًا. قال: (خذ). فحثا في ثوبه، ثم ذهب يقله، فلم يستطع، فقال: مر بعضهم يرفعه إلي. قال: (لا). قال: فارفعه أنت علي، قال: (لا). فنثر منه ثم ذهب يقله فلم يرفعه، فقال: فمر بعضهم يرفعه علي، قال: (لا). قال: فارفعه أنت علي، قال: (لا). فنثر منه ثم احتمله على كاهله، ثم انطلق، فما زال يتبعه بصره حتى خفي علينا، عجا من حرصه، فما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وثم منها درهم. [ر: 411]

3-5 - باب: إثم من قتل معاهدا بغير جرم.  
2995 - حدثنا قيس بن حفص: حدثنا عبد الواحد: حدثنا الحسن بن عمرو: حدثنا مجاهد، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما،  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما). [ر: 6516]

[ش (معاهدا) ذميا من أهل العهد، أي الأمان والميثاق. (لم يرح) لم يجد ريحها ولم يشمها. (مسيرة) مسافة يستغرق سيرها هذه المدة].

3-6 - باب: إخراج اليهود من جزيرة العرب.  
وقال عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أقركم ما أقركم الله به). [ر: 2213]

2996 - حدثنا عبد الله بن يوسف: حدثنا الليث قال: حدثني سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

بينما نحن في المسجد، خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (انطلقوا إلى يهود). فخرجنا حتى جئنا بيت المدارس، فقال: (أسلموا تسلموا، واعلموا أن الأرض لله ورسوله، وإني أريد أن أجليكم من هذه الأرض، فمن يجد منكم بماله شيئا فليبعه، وإلا فاعلموا أن الأرض لله ورسوله). [ر: 6545، 6916]

[ش (بيت المدارس) البيت الذي يدرسون فيه. (أجليكم) أخرجكم. (بماله) أي بدله، والمعنى: من كان له شيء لا يمكن تحويله فله أن يبيعه. (فاعلموا أن الأرض لله ورسوله) أي وقد أراد الله تعالى أن يورث أرضكم هذه للمسلمين، على يد رسوله صلى الله عليه وسلم، فعليكم مفارقتها].

2997 - حدثنا محمد: حدثنا ابن عيينة، عن سليمان الأحول: سمع سعيد ابن جبير: سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول:

يوم الخميس وما يوم الخميس، ثم بكى حتى بل دمه الحصى، قلت يا أبا عباس: ما يوم الخميس؟ قال: اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه، فقال: (أتتوني بكتف أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا). فتنازعوا، ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: ما له أهرج استفهموه؟ فقال: (ذروني، فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه). فأمرهم بثلاث، قال: (أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم). والثالثة خير، إما أن سكتن عنها، وإما أن قالها فنسيتها. قال سفيان: هذا من قول سليمان.

[ر: 114]

[ش (بكتف) أي بعظم عكف، وهو عظم مسطح عريض يصلح لأن يكتب عليه].

-3- 7 - باب: إذا غدر المشركون بالمسلمين، هل يعفى عنهم.

2998 - حدثنا عبد الله بن يوسف: حدثنا الليث قال: حدثني سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما فتحت خيبر أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (اجمعوا إلي من كان ها هنا من يهود). فجمعوا له، فقال: (إني سائلكم عن شيء فهل أنتم صادقي عنه). فقالوا: نعم، قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم: (من أبوكم). قالوا: فلان، فقال: (كذبتم، بل أبوكم فلان). قالوا: صدقت، قال: (فهل أنتم صادقي عن شيء إن سألت عنه). فقالوا: نعم يا أبا القاسم، وإن كذبنا عرفت كذبنا كما عرفت في أينا، فقال لهم: (من أهل النار؟). قالوا: نكون فيها يسيرا، ثم تخلفونا فيها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (اخسؤوا فيها، والله لا نخلفكم فيها أبدا). ثم قال: (هل أنتم صادقي عن شيء إن سألتكم عنه). فقالوا: نعم يا أبا القاسم، قال: (هل جعلتم في هذه الشاة سما). قالوا: نعم، قال: (ما حملكم على ذلك). قالوا: أردنا إن كنت كاذبا نستريح، وإن كنت نبيا لم يضرك. [5441, 4003]

[ش (أهديت) المهدي امرأة يهودية اسمها زينب بنت الحارث، أخت مرحب اليهودي الذي قتل يوم خيبر، وقيل: قتل أيضا أبوها الحارث، وعمها بشار، وأخوها زبير، وزوجها سلام بن مشكم. (اخسؤوا) ابعدوا وانطردوا].

-3- 8 - باب: دعاء الإمام على من نكث عهدا.

2999 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا ثابت بن يزيد: حدثنا عاصم قال:

سألت أنسا رضي الله عنه عن القنوت، قال: قبل الركوع، فقلت: إن فلانا يزعم أنك قلت بعد الركوع؟ فقال: كذب، ثم حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قنت شهرا بعد الركوع، يدعو على أحياء بني سليم، قال: بعث أربعين - أو سبعين، يشك فيه - من القراء، إلى أناس من المشركين، فعرض لهم هؤلاء فقتلوهم، وكان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد، فما رأيته وجد على أحد ما وجد عليهم.

[ر: 957]

[ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب القنوت في جميع الصلاة، رقم: 677. (ما وجد عليهم) أي مثل حزنه على القراء، أو مثل غضبه على الذين قتلوهم].

-3- 9 - باب: أمان النساء وجوارهن.

3000 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن أبي النضر، مولى عمر بن عبيد الله: أن أبا مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب أخبره: أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول: ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح، فوجدته يغتسل، وطاقمة ابنته تستره، فسلمت عليه، فقال: (من هذه). فقلت: أنا أم هانئ بنت أبي طالب، فقال: (مرحبا بأم هانئ). فلما فرغ من غسله قام غصلى ثماني ركعات، ملتحفا في ثوب واحد، فقلت: يا رسول الله، زعم ابن أمي، علي، أنه قاتل رجلا قد أجرته، فلان بن هبيرة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قد أجرنا من أجزت يا أم هانئ). قالت أم هانئ: وذلك ضحى.

[ر: 276]

-3- 10 - باب: ذمة المسلمين وجوارهم وإحداة يسعى بها أدناهم.

3001 - حدثني محمد: أخبرنا وكيع، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه قال:

خطبنا علي فقال: ما عندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله وما في هذه الصحيفة، فقال: فيها الجراحات وأسنان الإبل: (والمدينة حرم ما بين عبر إلى كذا، فمن أحدث فيها حدثا أو أوى فيها محدثا، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل، ومن تولى غير مواليه فعليه مثل ذلك، وذمة المسلمين وإحداة، فمن أخفر مسلما فعليه مثل ذلك).

[ر: 1771]

[ش (الجراحات) أي بيان أحكامها وما يجب فيها من قصاص أو دية وغير ذلك. (أسنان الإبل) التي تجب في الديات، أي بيان أعمارها].

-3- 11 - باب: إذا قالوا صبأنا ولم يحسنوا أسلمنا.

وقال ابن عمر: فجعل خالد يقتل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد).

[ر: 4084]

وقال عمر: إذا قال مترس فقد آمنه، إن الله يعلم الألسنة كلها. وقال: لا بأس.

[ر: 2989]

[ش (مترس) كلمة فارسية معناها: لا تخف. (وقال) أي عمر بن الخطاب رضي الله عنه للهمزان حين أتوا به إليه، قال له ذلك، فكان عهدا له وتأمينا].

-3- 12 - باب: الموادعة والمصالحة مع المشركين بمال وغيره، وإثم من لم يف بالعهد.

وقوله: {وإن جنحوا للسلم فاجنح لها} الآية / الأنفال: 61.

[ش (الآية) وتتمتها: {وتوكل على الله إنه هو السميع العليم}. (جنحوا) مالوا أو طلبوا. (السلم) الصلح و المسالمة].

3002 - حدثنا مسدد: حدثنا بشر هو ابن المفضل: حدثنا يحيى، عن بشير ابن يسار، عن سهل بن أبي حثمة قال:

انطلق عبد الله بن سهل ومحيفة بن مسعود بن زيد إلى خيبر، وهي يومئذ صلح، فتفرقا، فأتى محيفة إلى عبد الله بن سهل وهو يتشخط في

دمه قتيلًا، فدفعه ثم قدم المدينة، فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيفة وحبيصة ابنا مسعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فذهب عبد الرحمن يتكلم، فقال: (كبر كبر). وهو أحدث القوم، فسكت فتكلمًا، فقال: (تحلفون وتستحقون قاتلكم، أو صاحبكم). قالوا: وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر؟ قال: (فتبرئكم يهود بخمسين). فقالوا: كيف نأخذ إيمان قوم كفار، فعقله النبي صلى الله عليه وسلم من عنده.

[ر: 2555]

[ش (يتشخط) يتخبط ويتمرغ ويضطرب. (تستحقون) يثبت حقكم عليه. (فتبرئكم) أي تبرأ إليكم من دعواكم. (بخمسين) يمينا يحلفونها. (فعله) أدى ديتة. (من عنده) من خالص ماله، أو من بيت مال المسلمين المعد لمصالحهم العامة].

-3- 13 - باب: فضل الوفاء بالعهد.

3003 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أخيره: أن عبد الله بن عباس أخيره: أن أبا سفيان بن حرب أخيره:

أن هرقل أرسل إليه في ركب من قريش، كانوا تجارا بالشام، في المدة التي ماد فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا سفيان في كفار قريش.

[ر: 7]

[ش (ماد) عاهد، يقال: ماد الفريقان إذا اتفقا على أجل للدين وضربا له زمانا].

-3- 14 - باب: هل يعفى عن الذمي إذا سحر.

وقال ابن وهب: أخبرني يونس، عن ابن شهاب: سئل: أعلى من سحر من أهل العهد قتل؟ قال: بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صنع له ذلك فلم يقتل من صنعه، وكان من أهل الكتاب.

[ش (أهل العهد) أي الذمة. (ذلك) أي السحر. (من أهل الكتاب) أي اليهود، وهو لبيد بن الأعصم].

3004 - حدثني محمد بن المثنى: حدثنا يحيى: حدثنا هشام قال: حدثني أبي، عن عائشة:

أن النبي صلى الله عليه وسلم سحر، حتى كان يخيل إليه أنه صنع شيئاً ولم يصنعه.

[3095، 5430، 5432، 5433، 5716، 6028]

[ش (سحر) السحر مرض من الأمراض وعارض من العلل، يجوز على النبي صلى الله عليه وسلم، والذي ثبت أن هذا السحر لم يؤثر عليه في عقله ولم يغير عليه شيئاً من الوحي، ولم يداخله شيء في أمر الشريعة بسببه، وإنما شيء اعتراه وأثر على ظاهره، فأصابه شيء من التخيل والوهم، ثم لم يتركه الله تعالى على ذلك بل تداركه بعصمته، وأعلمكه موضع السحر، وعلمه استخراج حله منه ودفع أثره وأذبه، ولهذا لم يعاقب الذي فعله صلى الله عليه وسلم].

-3- 15 - باب: ما يحذر من الغدر.

وقوله تعالى: {وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله} الآية /الأنفال: 62/.

[ش (الآية) وتتمتها: {هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين}. (حسبك) كافيك وحده].

3005 - حدثنا الحميدي: حدثنا الوليد بن مسلم: حدثنا عبد الله بن العلاء ابن زبير قال: سمعت بسر بن عبيد الله: أنه سمع أبا إدريس قال: سمعت عوف بن مالك قال:

أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك، وهو في قبة من آدم، فقال: (اعدد ستا بين يدي الساعة: موتي، ثم فتح بيت المقدس، ثم موتان يأخذ فيكم كقعاص الغنم، ثم استفاضة المال حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا، ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب إلا دخلته، ثم هدنة تكون بينكم وبين بني الأصفر، فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية، تحت كل غاية اثنا عشر ألفا).

[ش (قبة) كل بناء مدور. (آدم) جلد مدبوغ. (اعدد ستا) من العلامات. (بين يدي الساعة) قدام قيامها ومن أشراتها القريبة منها. (موتان) موت كثير الوقوع، بسبب طاعون أو نحوه. (كقعاص الغنم) داء يصيب الغنم، فيسيل من أنوفها شيء فتموت فجأة. (استفاضة المال) كثرته وزيادته عن الحد المعتاد. (فتنة) تقاتل واضطراب في الأحوال. (هدنة) صلح. (بني الأصفر) هم الروم. (غاية) راية، سميت بذلك لأنها غاية المتبع، إذا وقفت وقف وإذا مشيت مشى].

-3- 16 - باب: كيف ينبذ إلى أهل العهد.

وقوله: {وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء}. الآية /الأنفال: 58/.

[ش (الآية) وتتمتها: {إن الله لا يحب الخائنين}. (فانبذ) اطرح إليهم عهدهم وأخبرهم بنقضه. (على سواء) أي بحيث يصل الخير إليهم ويستتوون في معرفته].

3006 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري: أخبرنا حميد بن عبد الرحمن: أن أبا هريرة قال:

بعثني أبو بكر رضي الله عنه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى: لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ويوم الحج الأكبر يوم النحر. وإنما قيل الأكبر من أجل قول الناس: الحج الأصغر، فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام، فلم يحج عام حجة الوداع الذي حج فيه النبي صلى الله عليه وسلم مشرك. [ر: 362]

[ش (فنبذ أبو بكر إلى الناس) ألقى إليهم ما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم: من منع حج المشركين وأن لا يطوف بالبيت عريان].  
3- 17 - باب: إثم من عاهد ثم غدر.

وقوله: {الذين عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم في كل مرة وهم لا يتقون} /الأنفال: 56/.  
[ش (الذين عاهدت منهم) أي عاهدتهم، وهم زعماء بني قريظة. (ينقضون عهدهم) يخونون. (مرة) معاهدة. (لا يتقون) لا يباليون بعاقبة غدرهم].

3007 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا جرير، عن الأعمش، عن عبد الله ابن مرة، عن مسروق، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أربع خلال من كن فيه كان منافقا خالصا: من إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر. ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها).

[ر: 34]

[ش (خلال) جمع خلة وهي الخصلة والصفة]

3008 - حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه قال:

ما كتبتنا عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا القرآن وما في هذه الصحيفة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (المدينة حرام ما بين عائر إلى كذا، فمن أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه عدل ولا صرف، وذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم، فمن أخفر مسلما، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه عدل ولا عدل. ومن والى قوما بغير إذن مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه عدل ولا عدل). [ر: 1771]

[ش (عائر) جبل معروف. (حدثا) منكرا وسوءا. (آوى محدثا) نصر جانبا أو مبتدعا، أو أجاره من خصمه. (عدل ولا صرف) فريضة ولا نفل، أو شفاعة ولا فدية. (وذمة المسلمين) عهدهم. (يسعى بها أدناهم) يتولى ذمتهم أقلهم عددا، فإذا أعطى أحد المسلمين عهدا لم يكن لأحد نقضه. (والى قوما) اتخذهم أولياء].

3009 - قال أبو موسى: حدثنا هاشم بن القاسم: حدثنا إسحاق بن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

كيف أنتم إذا لم تجتبوا دينارا ولا درهما؟ ف قيل له: وكيف ترى ذلك كائنا يا أبا هريرة؟ قال: إي والذي نفس أبي هريرة بيده، عن قول الصادق المصدوق، قالوا: عن ذاك؟ قال: تنتهك ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم، فيشدد الله عز وجل قلوب أهل الذمة، فيمنعون ما في أيديهم.

[ش انظر مسلم، كتاب الفتن وأشرط الساعة، باب: لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات، رقم: 2896. (لم تجتبوا) من الجباية، أي لم تأخذوا من الجزية والخراج. (عن ذلك) عن أي شيء ينشأ ذلك. (تنتهك ذمة الله ورسوله) يرتكب ما لا يحل من الجور والظلم وإتيان المعاصي. (فيشدد) يقويها وينتزع منها مهابتكم. (ما في أيديهم) مما وجب عليهم من الجزية وغيرها].

3010/3011 - حدثنا عبدان: أخبرنا أبو حمزة قال: سمعت الأعمش قال:

سألت أبا وائل: شهدت صفين؟ قال: نعم، فسمعت سهل بن حنيف يقول: اتهموا رأيكم، رأيتني يوم أبي جندل، ولو أستطيع أن أرد أمر النبي صلى الله عليه وسلم لرددته، وما وضعنا أسيافنا على عواتقنا لأمر يفظعنا إلا أسهلنا بنا إلى أمر تعرفه غير أمرنا هذا.

[ش أخرج مسلم في الجهاد والسير، باب: صلح الحديبية، رقم: 1785. (صفين) اسم موضع على الفرات وقع فيه الحرب بين معاوية وعلي رضي الله عنهما، وهي موقعة مشهورة. (اتهموا رأيكم) يعظ الفريقين أن لا يقاتلوا، وأن يتهموا رأيهم في هذا القتال، لأن كلا منهما يقاتل عن رأي رآه واجتهاد اجتهده، فهو يحذرهم من هذا القتال لأنه قتال الإخوة في الإسلام، وكان سهل رضي الله عنه منهما بالتقصير في القتال، فأخبرهم أنه لا يقصر في نصرة الجماعة المسلمة، كما لم يقصر يوم الحديبية، إذ لو استطاع أن ينصر أبا جندل رضي الله عنه لنصره، حين جاء من مكة مسلما يجر قيوده، وكان قد عذب على الإسلام، فرده رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه جاء بعد عقد الصلح مع قريش. (ما وضعنا أسيافنا على عواتقنا) ما جردناها في الله تعالى، وعواتق جمع عاتق، وهو ما بين العنق والمنكب. (يفظعنا) شديد علينا. (أسهلنا بنا) أوصلتنا إلى شيء واضح فيه خير. (غير أمرنا هذا) أي إلا هذه الفتنة التي وقعت بين

المسلمين، فإنها مشكلة علينا، فلا ندري على أي شيء يقتل المسلمون، فنزع السيف وغمده في هذا المواطن أولى من سله].

(3011) - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا يحيى بن آدم: حدثنا يزيد بن عبد العزيز، عن أبيه: حدثنا حبيب بن أبي ثابت قال: حدثني أبو وائل قال:

كنا بصفين، فقام سهل بن حنيف فقال: أيها الناس اتهموا أنفسكم، فإننا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية، ولو نرى قتالا لقاتلنا، فجاء عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله، ألسنا على الحق وهم على الباطل؟ فقال: (بلى). فقال: أليس قتلنا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: (بلى). قال: فعلام نعطي الدنية في ديننا، أنرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: (يا ابن الخطاب، إني رسول الله ولن يضيعني الله أبدا). فانطلق عمر إلى أبي بكر فقال له مثل ما قال للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إنه رسول الله ولن يضيعه الله أبدا، فنزلت سورة الفتح، فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمر إلى آخرها، فقال عمر: يا رسول الله، أو فتح هو؟ قال: (نعم).

[3953, 4563, 6878]

[ش (الدنية) الخصلة المذمومة، وهي مظهر الضعف والاستكانة. (ولما يحكم الله) لم يفصل بيننا وبينهم بالقتال. (أو فتح هو) أي هذا الصلح، ولقد كان فتحا حقا، فلقد تهيأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الصلح أن يرأس الملوك يدعوهم إلى الإسلام، وأن يدعو القبائل التي كانت تخشى قريشا وتحسب لها حسابا، فأصبحت تقبل على الإسلام دون أن ترقب خطرا، ولا أدل على ذلك من أن المسلمين كانوا في صلح الحديبية أربعمائة ألفا، بينما زاد عددهم حين أتوا لفتح مكة عن عشرة آلاف، فصدق محمد ابن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه: أنه رسول الله ولن يضيعه الله جل وعلا].

3012 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا حاتم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر رضي

الله عنهما قالت:

قدمت علي أُمِّي وهي مشرّكة، في عهد قريش إذ عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومدتهم مع أبيها، فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، إن أُمِّي قدمت علي وهي راعبة، فأصلها؟ قال: (نعم صليها).

[ر: 2477]

[ش (أُمِّي) هي قتيبة بنت الحارث. (مع أبيها) هو الحارث المذكور].

-3- 18 - باب: المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم.

3013 - حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم: حدثنا شريح بن مسلمة: حدثنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق قال: حدثني أبي، عن أبي إسحاق قال: حدثني البراء رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يعتمر، أرسل إلى أهل مكة، يستأذنهم ليدخل مكة، فاشترطوا عليه أن لا يقيم بها إلا ثلاث ليال، ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح، ولا يدعو منهم أحدا، قال: فأخذ يكتب الشرط بينهم علي بن أبي طالب، فكتب: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله، فقالوا: لو علمنا أنك رسول الله لم نمنعك ولبايعناك، ولكن اكتب: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله، فقال: (أنا والله محمد بن عبد الله، وأنا والله رسول الله). قال: وكان لا يكتب، قال: فقال لعلي: (امح رسول الله). فقال علي: والله لا أمحاه أبدا، قال: (فأرينه). قال: فأراه إياه فمحاه النبي صلى الله عليه وسلم بيده. فلما دخل ومضى الأيام، أتوا عليا فقالوا: مر صاحبك فليرتحل، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (نعم). ثم ارتحل.

[ر: 1689]

[ش (بجلبان) الجلبان: شبه الجراب من الأدم يوضع فيه السيف مغمودا، والأدم الجلد المدبوغ].

-3- 19 - باب: المواعدة من غير وقت.

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (أفركم ما أفركم الله به).

[ر: 2213]

-3- 20 - باب: طرح جيف المشركين في البئر، ولا يؤخذ لهم ثمن.

3014 - حدثنا عبدان بن عثمان قال: أخبرني أبي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله رضي الله عنه قال:

بيننا رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد، وحوله ناس من المشركين، إذ جاء عقبة بن أبي معيط بسلى جزور، فقذفه على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم، فلم يرفع رأسه حتى جاءت فاطمة عليها السلام، فأخذت من ظهره، ودعت على من صنع ذلك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (اللهم عليك الملاء من قريش، اللهم عليك أبا جهل بن هشام، وعتبة ابن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، وعقبة بن أبي معيط، وأمّية بن خلف، أو: أبي ابن خلف). فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر، فألقوا في بئر، غير أمية وأبي، فإنه كان رجلا ضخما، فلما جروه تقطعت أوصاله قبل أن يلقى في البئر.

[ر: 237]

[ش (عليك الملاً) خذ الجماعة وأهلكهم. (بسلى جزور) السلى: هي اللقافة التي يكون فيها الولد في بطن الناقه، والجزور: الواحد من الإبل، ذكرنا كان أم أثنى، وقيل: ما ذبح منها، أو: ما يصلح للذبح خاصة].

3-21 - باب: إثم الغادر للبر والفاجر.  
3015 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن سليمان الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله. وعن ثابت، عن أنس،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لكل غادر لواء يوم القيامة، قال أحدهما: ينصب، وقال الآخر: يرى يوم القيامة، يعرف به).

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: تحريم الغدر، رقم: 1736. (غادر) هو الذي يواعد على أمر ولا يفي به. (لواء) علامة يشتهر بها. (أحدهما) أي أحد الراويين].

3016 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لكل غادر لواء ينصب بغدرته).

[5823، 5824، 6565، 6694]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: تحريم الغدر، رقم: 1735. (بغدرته) بسبب غدرته في الدنيا وبقدرها].

3017 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة: (لا هجرة، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا). وقال يوم فتح مكة: (إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والأرض، فهو حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة، لا يعضد شوكة، ولا ينفر صيده، ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها، ولا يختلى خلاه). فقال العباس: يا رسول الله، إلا الإذخر، فإنه لقينهم وليوتهم، قال: (إلا الإذخر).

[ر: 1510]

بسم الله الرحمن الرحيم

## 2- 63 - كتاب بدء الخلق

3-1 - باب: ما جاء في قول الله تعالى: {وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه} /الروم: 27.

قال الربيع بن خثيم والحسن: كل عليه هين. وهين وهين مثل لين ولين، وميت وميت، وضيق وضيق. {أفعيينا} /ق: 15/ أفاعيا علينا حين أنشأكم وأنشأ خلقكم. {لغوب} /فاطر: 35/ و/ق: 38/ النصب. {أطوارا} /نوح: 14/ طورا كذا وطورا كذا، عدا طوره أي قدره.

[ش (أهون) أسهل وأيسر، حسب تقدير الخلق، وإن كان الأمر مستويا في قدرة الخالق سبحانه وتعالى. (أفعيينا) من قوله تعالى: {أفعيينا بالخلق الأول} أي: هل تعبنا بخلق الناس أول مرة؟ (لغوب) أشد الإعياء وأقصى التعب، واللفظ في قوله تعالى: {ولا يمسننا فيها لغوب}. وقوله تعالى: {وما مسنا من لغوب}. (أطوارا) من قوله تعالى: {وقد خلقكم أطوارا}: أي حالا بعد حال في مراحل خلقكم وتكوينكم، أو: مختلفين في أحوالكم وطبائعكم].

3018/3019 - حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان، عن جامع بن شداد، عن صفوان بن محرز، عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال:

جاء نفر من بني تميم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (يا بني تميم أبشروا). قالوا: بشرتنا فأعطنا، فتغير وجهه، فجاءه أهل اليمن، فقال: (يا أهل اليمن، اقبلوا البشرى إذ لم يقبلها بنو تميم). قالوا: قبلنا، فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم يحدث بدء الخلق والعرش، فجاء رجل فقال: يا عمران راحتك تفلتت، ليتني لم أقم.

[ش (أبشروا) من البشارة، وأراد بها: ما يجازى به المسلمون وما تصير إليه عاقبتهم من الفوز بالجنة، قال لهم ذلك بعد أن عرفوا أصول العقائد وما يجب عليهم فعله، وما يلزمهم تركه. (قالوا) من القائلين الأقرع بن حابس. (فأعطنا) أي من المال. (أهل اليمن) وهم الأشعريون قوم أبي موسى رضي الله عنهم. (تفلتت) تشردت. (لم أقم) من مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ فاتني سماع ما تحدث به عن بدء الخلق والعرش].

(3019) - حدثنا عمر بن حفص بن غياث: حدثنا أبي: حدثنا الأعمش: حدثنا جامع بن شداد، عن صفوان بن محرز: أنه حدثه عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال:

دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعقلت ناقتي بالباب، فأتاه ناس من بني تميم، فقال: (اقبلوا البشرى يا بني تميم). قالوا: قد بشرتنا فأعطنا، مرتين، ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن، فقال: (اقبلوا البشرى يا أهل اليمن، إذ لم يقبلها بنو تميم). قالوا: قد قبلنا يا رسول الله، قالوا: جئناك نسألك عن هذا

الأمر، قال: (كان الله ولم يكن شيء غيره، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء، وخلق السماوات والأرض). فنادى مناد: ذهبت ناقتك يا ابن الحصين، فانطلقت فإذا هي يقطع دونها السراب، فوالله لو ددت أنني كنت تركتها.  
[4107, 4125, 6982]

[ش (عقلت) من العقل وهو أن تشي وظيفه مع ذراعه فتشدهما جميعا في وسط الذراع بجبل، والوظيف من الحيوان ما فوق الرسغ إلى الساق. (هذا الأمر) أي الحاضر الوجود، قال العيني: وكأنهم سألوا عن أحوال هذا العالم. (عرشه) مخلوق لله تعالى، هو أعلم به سبحانه. (على الماء) أي لم يكن تحته إلا الماء. (الذكر) اللوح المحفوظ. (يقطع دونها السراب) يحول بيني وبينها السراب، وهو ما يرى نصف النهار كأنه ماء وليس هناك شيء].

3020 - وروى عيسى، عن رقية، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: سمعت عمر رضي الله عنه يقول:

قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم مقاما، فأخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم وأهل النار منازلهم، حفظ ذلك من حفظه ونسيه من نسيه.

[ش (عيسى) هو عيسى بن موسى البخاري، ولقبه غنجار، وليس له في البخاري إلا هذا الموضوع. (رقية) هورقية بن مصقلة. (حتى دخل..) أي أخبر عما وقع وما سيقع إلى أن يدخل].

3021 - حدثني عبد الله بن أبي شيبه، عن أبي أحمد، عن سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم - أراه - : (قال الله تعالى: يشتمني ابن آدم، وما ينبغي له أن يشتمني، ويكذبني، وما ينبغي له. أما شتمه فقلوه: إن لي ولدا، وأما تكذيبه فقلوه: ليس يعيدني كما بداني).

[4690, 4691]

[ش (أراه) أظنه قال هذا اللفظ. (يشتمني) من الشتم وهو الوصف بما يقتضي النقص].

3022 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن القرشي، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لما قضى الله الخلق كتب في كتابه، فهو عنده فوق العرش: إن رحمتي غلبت غضبي).

[6969, 6986, 7015, 7114, 7115]

[ش أخرجه مسلم في التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه، رقم: 2751. (قضى) خلفه، وأحكمه، وأمضاه، وفرغ منه. (كتب في كتابه) أمر القلم أن يكتب في اللوح المحفوظ. (فهو عنده) أي الكتاب. (إن رحمتي غلبت غضبي) أي تعلق رحمتي سابق وغالب تعلق غضبي، أو المراد: إن رحمتي أكثر من غضبي، لأنها وسعت كل شيء. والمراد بالرحمة إرادة الثواب وبالغضب إرادة العقاب، أو المراد بهما لازمهما، فالمراد بالرحمة الثواب والإحسان، وبالغضب الانتقام والعقاب].

3- 2 - باب: ما جاء في سبع أرضين.

وقول الله تعالى: {الله الذي خلق سبع سماوات ومن الأرض مثلهن ينزل الأمر بينهن لتعلموا أن الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علما} /الطلاق: 12/. {والسقف المرفوع} /الطور: 5/: السماء. {سمكها} /النازعات: 28/: بناءها، كان فيها حيوان. {الحبك} /الذاريات: 7/: استواؤها وحسنها. {وأذنت} /الانشقاق: 2/: سمعت وأطاعت. {وألقت} /ما فيها} من الموتى {وتخلت} /الانشقاق: 4/: عنهم. {طحاها} /الشمس: 6/: دحاها. {بالساهرة} /النازعات: 14/: وجه الأرض، كان فيها الحيوان، نومهم وسهرهم.

[ش (مثلهن) أي في العدد، والله تعالى أعلم في حقيقة هذا العدد، ولعل المراد: أن الأرض ذات طبقات كما أن السماء ذات طبقات، وإن اختلفت حيثيات هذه الطبقات. (ينزل الأمر بينهن) يجري أمر الله تعالى وحكمه وتدييره بين السماوات والأرض، وملكه نافذ فيهن، أو المراد بالأمر الوحي. (حيوان) حياة. (الحبك) جمع حبيكة، أي المتينة والمحكمة الصنع. وقيل: جمع حبيكة وهي الطريقة، والمراد: الطرائق التي ترى في السماء من آثار الغيم. (دحاها) بسطها بحيث تكون صالحة للسكنى والعيش عليها. (الساهرة) قيل: المراد أرض الحشر. (كان..) أي سمي وجه الأرض ساهرة لأن عليها نوم الأحياء وسهرهم].

3023 - حدثنا علي بن عبد الله: أخبرنا ابن علية، عن علي بن المبارك: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن،

وكانت بينه وبين أناس خصومة في أرض، فدخل على عائشة فذكر لها ذلك، فقالت: يا أبا سلمة، اجتنب الأرض، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من ظلم قيد شبر طوقه من سبع أرضين).

[ر: 2321]

3024 - حدثنا بشر بن محمد: أخبرنا عبد الله، عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن أبيه قال:



قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من أخذ شيئاً من الأرض بغير حقه، خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين).

[ر: 2322]

3025 - حدثنا محمد بن المثنى: حدثنا عبد الوهاب: حدثنا أيوب، عن محمد بن سيرين، عن ابن أبي بكرة عن أبي بكرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الزمان قد استدار كهيته يوم خلق الله السماوات والأرض، السنة اثنا عشرًا شهراً، منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، ورجب مضر، الذي بين جمادى وشعبان).

[ر: 67]

[ش (الزمان) اسم لقليل الوقت وكثيره، والمراد به هنا السنة. (استدار كهيته) عاد إلى أصل الحساب والوضع الذي اختاره الله ووضعه يوم خلق السماوات والأرض، وذلك أن العرب كانوا يؤخرون المحرم ليقاتلوا فيه، وهكذا يؤخرونه كل سنة فينتقل من شهر إلى شهر حتى جعلوه في جميع شهور السنة، فلما كانت تلك السنة كان قد عاد إلى زمنه المخصوص به. (حرم) محرمة لا يقاتل فيها إلا من اعتدى. (رجب مضر) نسب إلى مضر لأنها كانت تحافظ على تحريمه أشد من غيرها].

3026 - حدثني عبيد بن إسماعيل: حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل:

أنه خاصمته أروى - في حق زعمت أنه انتقصه لها - إلى مروان، فقال سعيد: أنا أنتقص من حقها شيئاً، أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من أخذ شبراً من الأرض ظلماً، فإنه يطوقه يوم القيامة من سبع أرضين).

قال ابن أبي الزناد، عن هشام، عن أبيه، قال لي سعيد بن زيد: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 2320]

[ش (أروى) بنت أيس، قال ابن الأثير: لم أتحقق أنها صحابية أو تابعة [عيني]. (زعمت) ادعت. (مروان) ابن الحكم وكان يومها متولي المدينة].

3-3 - باب: في النجوم.

وقال قتادة: {ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح} /الملك: 5/: خلق هذه النجوم لثلاث: جعلها زينة للسماء، ورجوماً للشياطين، وعلامات يهتدى بها، فمن تأول فيها بغير ذلك أخطأ، وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به.

وقال ابن عباس: {هشيمًا} /الكهف: 45/: متغيراً. والأب ما يأكل الأنعام. {الأنام} /الرحمن: 10/: الخلق. {برزخ} /المؤمنون: 100/ و/الرحمن: 20/: حاجب. وقال مجاهد: {ألفافاً} /النبا: 16/: ملتفة. والغلب: الملتفة. {فراشاً} /البقرة: 22/: مهادا كقوله: {ولكم في الأرض مستقر} /البقرة: 36/ و/الأعراف: 24/. {نكدًا} /الأعراف: 58/: قليلاً.

[ش (الأب) يفسر اللفظ الوارد في قوله تعالى: {وفاكهة وأبا} /عبس: 31/. وقيل: الأب هو كل ما ينبت على وجه الأرض. (الغلب) يفسر اللفظ الوارد في قوله تعالى: {وحدائق غلبا} /عبس: 30/. وهو جمع غلباء وهي الحديقة الملتفة الأشجار. (مهادا) ممهدة، مثل الفراش يمكن الاستقرار عليها. (مستقر) مكان تستقرون فيه، وتستطيعون مزاولة شؤونكم في هدوء واطمئنان].

3-4 - باب: صفة الشمس والقمر بحسبان.

قال مجاهد: كحسبان الرحي. وقال غيره: بحساب ومنازل لا يعدوانها. حسبان: جماعة حساب، مثل شهاب وشهبان.

{ضحاها} /الشمس: 1/: ضوءها. {أن تدرك القمر} /يس: 40/: لا يستر ضوء أحدهما ضوء الآخر، ولا ينبغي لهما ذلك. {سابق النهار} /يس: 40/: يتطالبان، حثيثان. {نسلخ} /يس: 37/: نخرج أحدهما من الآخر ونجري كل واحد منهما. {واهية} /الحاقة: 16/: وهيها تشققها. {أرجائها} /الحاقة: 17/: ما لم ينشق منها، فهم على حافتيها، كقولك: على أرجاء البئر. {أغطش} /النازعات: 29/. و{جن} /الأنعام: 76/: أظلم.

وقال الحسن: {كورت} /التكوير: 1/: تكور حتى يذهب ضوءها. {والليل وما وسق} /الانشقاق: 17/: جمع من دابة. {اتسق} /الانشقاق: 18/: استوى. {بروجاً} /الحجر: 16/ و/الفرقان: 61/: منازل الشمس والقمر. {الحرور} /فاطر: 21/: بالنهار مع الشمس.

وقال ابن عباس ورؤية: الحرور بالليل، والسموم بالنهار، يقال: {بولج} /الحج: 61/: يكور. {وليجة} /التوبة: 16/: كل شيء أدخلته في شيء.

[ش (كحسبان..) تفسير لقوله تعالى: {الشمس والقمر بحسبان} /الرحمن: 5/. والمعنى: يجريان بحساب معلوم، مثل حساب الحركة الرجوية الدورية. (حثيثان) سريعان. (أرجائهما) جمع رجا، وهو الحافة والناحية. (أغطش) أظلم. (كورت) لفت، والتكوير اللف والجمع. (وسق) ضم وجمع ما كان منتشرًا بالنهار من الخلق. (اتسق) اجتمع نوره واستوى أمره فصار بدراً. (الحرور) الريح الحارة، أو هو

الحر بعينه، وكذلك السموم، سميت بذلك لأنها تنفذ في مسام الجسم وتؤثر فيه تأثير السم، واللفظ وارد في: الحجر: 27/ و/الطور: 27/. (يولج) يدخل بعض زمن الليل في النهار فيزيد النهار وينقص الليل، ويضيق بعض وقت النهار إلى وقت الليل فيزيد الليل وينقص النهار، وهكذا يتعاقب الليل والنهار، ويلف الله أحدهما على الآخر. (وليجة) من تتخذ بطانة لك، تصطفيه وتخصه بسرك وودك، يستوي في هذا الواحد والجمع، والمؤنث والمذكر، مشتق من الولوج وهو الدخول في مضيق، كأنك أدخلته على سرك وباطن أمرك. والوليجة أيضا: ما تضمه في النفس من حب ونحوه].

3027 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي ذر حين غربت الشمس: (تدري أين تذهب). قلت: الله ورسوله أعلم، قال: (فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش، فتستأذن فيؤذن لها، وبوشك أن تسجد فلا يقبل منها، وتستأذن فلا يؤذن لها، يقال لها: ارجعي من حيث جئت، فتطلع من مغربها، فذلك قوله تعالى: {الشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم}).

[4524, 4525, 6988, 6996]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان، رقم: 159. (تسجد تحت العرش) تشبيه بغروبها، وهي منقادة لأمر الله تعالى وتسخيرها، بانقياد الساجد من المكلفين، وهو يخر إلى أسفل، معلنا تمام انقياده وغاية خضوعه لأمر ربه جل وعلا. وكون ذلك تحت العرش فلأن السموات والأرض وغيرهما من العوالم كلها تحت العرش، ففي أي موضع سقطت وغربت فهو تحت العرش. على أن هذا الكلام لا يفسر الطواهر الكونية، وإنما يشير إلى الأسرار الكامنة وراء الطواهر، والتي أودعها الله عز وجل هذه العوالم، فهي من الغيب الذي اختص الله تعالى بعلمه، وأطلع على شيء منه بعض من اصطفاهم من خلقه، وعلى رأسهم

خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم، ليخبروا بذلك من أرسلوا إليهم، اختبارا لتصديقهم، وتمحيصا ليقينهم، وتثبيتا لإيمان من أسلم قلبه لله تعالى منهم، ولذا نجد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو يخبرهم بذلك، لا يستفسرون عنه ولا يستوضحون، وإنما يصدقون ويستسلمون ويفوضون علم ما خفي عنهم إلى الله عز وجل وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم، ولا يكلفون أنفسهم عناء البحث فيما سكت عنه الكتاب والسنة، ولا يتطاولون إلى ما أدركت عقولهم أنه فوق قدرهم وطاقتهم، بعد أن آمنوا بالله تعالى ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا ورسولا. ونحن معاشر المؤمنين الصادقين، يسعنا ما وسعهم، لا سيما وهم الرعيل الأول الأسوة الحسنة، والنموذج الإيماني المثالي الصادق، سدد الله خطانا وحفظنا من نزعات الشياطين. وما أشار إليه صلى الله عليه وسلم، من رجوع الشمس وطلوعها من مغربها، هو من العلامات الكبرى لقرب قيام الساعة، كما ثبت في الأحاديث الصحيحة. (لمستقر لها) لحد لها من مسيرها كل يوم حسبما يتراءى لعيوننا وهو المغرب، أو لحد معين ينتهي إليه دورها، وقد ثبت أن الشمس تنتقل انتقالاتا بطيئا مع دورانها حول نفسها في فلكها. (العزيز) الغالب بقدرته على كل مقدور. (العليم) المحيط علمه بكل معلوم. /يس: 38].

3028 - حدثنا مسدد: حدثنا عبد العزيز بن المختار: حدثنا عبد الله الداناج قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الشمس والقمر مكوران يوم القيامة).

[ش (مكوران) مطويان وقد ذهب ضوءهما].

3029 - حدثنا يحيى بن سليمان قال: حدثني ابن وهب قال: أخبرني عمرو: أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

أنه كان يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، ولكنهما آيتان من آيات الله، فإذا رأيتموهما فصلوا).

[ر: 995]

3030 - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيت ذلك فاذكروا الله).

[ر: 29]

3031 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة: أن عائشة رضي الله عنها أخبرته:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خسفت الشمس، قام فكبر وقرأ قراءة طويلة، ثم ركع ركوعا طويلا، ثم رفع رأسه فقال: (سمع الله لمن حمده). وقام كما هو، فقرأ قراءة طويلة، وهي أدنى من القراءة الأولى، ثم ركع ركوعا طويلا، وهي أدنى من الركعة الأولى، ثم سجد سجودا طويلا، ثم فعل في

الركعة الآخرة مثل ذلك، ثم سلم وقد تجلت الشمس، فخطب الناس، فقال في كسوف الشمس والقمر: (إنهما آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتوهما فافزعوا إلى الصلاة).

[ر: 997]

3032 - حدثني محمد بن المثنى: حدثنا يحيى، عن إسماعيل قال: حدثني قيس، عن أبي مسعود رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، ولكنهما آيتان من آيات الله، فإذا رأيتوهما فصلوا).

[ر: 994]

3- 5 - باب: ما جاء في قوله: {وهو الذي أرسل الرياح نشرا بين يدي رحمته} /الفرقان: 48/.  
{قاصفا} /الإسراء: 69/: تقصف كل شيء. {لواقح} /الحجر: 22/: ملافح ملقحة. {إعصار} /البقرة: 266/: ريح عاصف تهب من الأرض إلى السماء كعمود فيه نار. {صر} /آل عمران: 117/: برد. {نشرا}: متفرقة.

[ش (نشرا) في قراءة حفص (بشرا) أي تبشر بمجيء المطر الذي يحمل الغيث رحمة من الله تعالى بعباده. (قاصفا) والمعنى: يرسل رياحا شديدة ذات صوت قوي، فتكسر ما تمر به من شجر ونحوه وتحطمه. (لواقح) أي تحمل الرياح الماء فتتمر بالسحاب فتلقحه فيمطر، ولا مانع من أن يكون المعنى: أن الرياح تحمل غبار الطلع من الأشجار إلى الأنثى منها، فيتم التلقيح بواسطتها. (صر) الصر البرد الشديد].

3033 - حدثنا آدم: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور).

[ر: 988]

3034 - حدثنا مكى بن إبراهيم: حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأى مخيلة في السماء أقبل وأدبر، ودخل وخرج وتغير وجهه، فإذا أمطرت السماء سري عنه، فعرفته عائشة ذلك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (ما أدري لعله كما قال قوم: {فلما رأوه عارضا مستقبلا أوديتهم}. الآية).

[4551]

[ش أخرجه مسلم في صلاة الاستسقاء، باب: التعوذ عند رؤية الريح والغيم، رقم: 899. (مخيلة) سحابة يخال فيها المطر. (سري عنه) كشف عنه ما خالطه من الخوف والوجل. (قوم) هم عاد قوم هود عليه السلام. (عارضا) سحبا عرض في أفق السماء. (الآية) الأحقاف: 24. وتتمتها: {قالوا هذا عارض ممطرنا بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب أليم}].

3- 6 - باب: ذكر الملائكة.  
وقال أنس: قال عبد الله بن سلام للنبي صلى الله عليه وسلم: إن جبريل عليه السلام عدو اليهود من الملائكة.

[ر: 3151]

وقال ابن عباس: {لنحن الصافون} /الصافات: 165/: الملائكة.

[ش (الصافون) من صف الأقدام في الصلاة، يسبحون الله عز وجل].

3035 - حدثنا هدية بن خالد: حدثنا همام، عن قتادة. وقال لي خليفة: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا سعيد وهشام قالا: حدثنا قتادة: حدثنا أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (بيننا أنا عند البيت بين النائم واليقظان - وذكر: يعني رجلا بين الرجلين - فأتيت بطست من ذهب، ملئ حكمة وإيمانا، فشق من النحر إلى مرق البطن، ثم غسل البطن بماء زمزم، ثم ملئ حكمة وإيمانا، وأتيت بدابة أبيض، دون البغل وفوق الحمار: البراق، فانطلقت مع جبريل حتى أتينا السماء الدنيا، قيل: من هذا؟ قال جبريل، قيل: من معك، قيل: محمد، قيل: وقد أرسل إليه، قال: نعم، قيل: مرحبا ولنعم المجيء جاء، فأتيت على آدم فسلمت عليه، فقال مرحبا بك من ابن وني، فأتينا السماء الثانية، قيل: من هذا، قال: جبريل، قيل: من معك، قال محمد صلى الله عليه وسلم، قيل: أرسل إليه، قال: نعم، قيل: مرحبا به

ولنعم المجيء جاء، فأتيت على عيسى ويحيى فقالا: مرحبا بك من أخ وني، فأتينا السماء الثالثة، قيل: من هذا، قيل: جبريل، قيل: من معك، قيل: محمد، قيل: وقد أرسل إليه، قال: نعم، قيل: مرحبا به ولنعم المجيء جاء، فأتيت على يوسف فسلمت عليه، قال: مرحبا بك من أخ وني، فأتينا السماء الرابعة، قيل: من هذا، قيل: جبريل، قيل: من معك، قيل: محمد صلى الله عليه وسلم، قيل: وقد أرسل إليه، قيل: نعم، قيل: مرحبا به ولنعم المجيء جاء، فأتيت على إدريس فسلمت عليه فقال: مرحبا من أخ وني، فأتينا السماء الخامسة، قيل: من هذا، قال: جبريل، قيل: ومن معك، قيل: محمد، قيل: وقد أرسل إليه، قال: نعم، قيل: مرحبا به ولنعم المجيء جاء، فأتينا على هارون فسلمت عليه، فقال: مرحبا بك من أخ

ونبي، فأتينا على السماء السادسة، قيل: من هذا، قيل: جبريل، قيل: من معك، قيل: محمد صلى الله عليه وسلم، قيل: وقد أرسل إليه، مرحبا به ولنعم المجيء جاء، فأتيت على موسى فسلمت عليه، فقال: مرحبا بك من أخ ونبي، فلما جاوزت بكى، فقيل: ما أبكاك؟ قال: يا رب هذا الغلام الذي بعث بعدي، يدخل الجنة من أمته أفضل مما يدخل من أمتي، فأتينا السماء السابعة، قيل: من هذا، قيل: جبريل، قيل: من معك، قيل: محمد، قيل: وقد أرسل إليه، مرحبا به ونعم المجيء جاء، فأتيت على إبراهيم فسلمت عليه، فقال: مرحبا بك من ابن ونبي، فرفع لي البيت المعمور، فسألت جبريل فقال: هذا البيت المعمور، يصلي فيه كل يوم سبعون ألف ملك، إذا خرجوا لم يعودوا إليه آخر ما عليهم، ورفعت لي سدرة المنتهى، فإذا نبقها كأنه قلال هجر، وورقها كأنه آذان الفيول، في أصلها أربعة أنهار: نهران باطنان، ونهران ظاهران، فسألت جبريل، فقال: أما الباطنان ففي الجنة، وأما الظاهران النيل والفرات، ثم فرضت علي خمسون صلاة، فأقبلت حتى جئت موسى فقال: ما صنعت، قلت: فرضت علي خمسون صلاة، قال: أنا أعلم بالناس منك، عالجت بني إسرائيل أشد المعالجة، وإن أمتك لا تطيق، فارجع إلى ربك فسله، فرجعت فسألته، فجعلها أربعين، ثم مثله، ثم ثلاثين، ثم مثله، فجعل عشرين، ثم مثله، فجعل عشرة، فأتيت موسى فقال: مثله، فجعلها خمسا، فأتيت موسى فقال: ما صنعت، قلت جعلها خمسة، فقال مثله: قلت: سلمت بخير، فنودي: إني قد أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي، وأجزى الحسنة عشرا).  
وقال همام، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (في البيت المعمور).

[3213, 3247, 3674, 5287, وانظر: 342]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم: 164. (وذكر أي للنبي صلى الله عليه وسلم. (رجلا بين الرجلين) في رواية مسلم: (إذا سمعت قائلا يقول: أحد الثلاثة بين الرجلين) فالظاهر أنه كان صلى الله عليه وسلم مضطجعا بين رجلين. (مراق البطن) ما سفل من البطن وما رق من جلده. (فرقع) كشف لي وقرب مني. (البيت المعمور) بيت في السماء مسامت للكعبة في الأرض. (آخر ما عليهم) أي دخولهم الأول ذلك هو آخر دخولهم، لكثرتهم. (سدرة المنتهى) شجرة ينتهي إليها علم الملائكة، ولم يجاوزها أحد إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم. (نبقها) حملها وثمرها. (قلال) جرار معروفة عند المخاطبين ومعلومة القدر عندهم، وتقدر القلة بمائة لتر تقريبا. (هجر) مدينة في اليمن. (نهران باطنان) قيل: هما السلسيل والكوثر. (النيل والفرات) يقال هنا ما قيل في شرح الحديث (3027). (سلمت بخير) رضي بما فرض الله تعالى على من الخير، والله أعلم].

3036 - حدثنا الحسن بن الربيع، حدثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن زيد بن وهب: قال عبد الله:

حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو الصادق المصدوق، قال: (إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوما، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكا فيؤمر بأربع كلمات، ويقال له: اكتب عمله، ورزقه، وأجله، وشقي أم سعيد، ثم ينفخ فيه الروح، فإن الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع، فيسبق عليه كتابه، فيعمل بعمل أهل النار. ويعمل حتى ما يكون بينه وبين النار إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنة).

[3154, 6221, 7016]

[ش أخرجه مسلم في القدر، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، رقم: 2643. (يجمع خلقه) يضم بعضه إلى بعض، أو المراد بالجمع: مكث البويضة بالرحم بعد تلقيحها بالنطفة. (علقه) دما غليظا جامدا. (مضغة) قطعة لحم قدر ما يمضغ. (شقي أو سعيد) حسب ما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته، وما علمه سبحانه مما سيكون من هذا المكلف من أسباب السعادة أو الشقاوة. (يسبق عليه) يغلب عليه. (كتابه) الذي كتبه الملك وهو في بطن أمه].

3037 - حدثنا محمد بن سلام: أخبرنا مغلد: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني موسى بن عقبة، عن نافع قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وتابعه أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: أخبرني موسى بن عقبة، عن نافع، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا أحب الله العبد نادى جبريل: إن الله يحب فلانا فأحببه، فيحبه جبريل، فينادي جبريل في أهل السماء: إن الله يحب فلانا فأحبوه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض).

[5693, 7047]

[ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب، باب: إذا أحب الله عبدا حبه إلى عباده، رقم: 2637. (القبول في الأرض) المحبة في قلوب من يعرفه من المؤمنين، ويبقى له ذكر صالح وثناء حسن].

3038 - حدثنا محمد: حدثنا ابن أبي مريم: أخبرنا الليث: حدثنا ابن أبي جعفر، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم:

أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إن الملائكة تنزل في العنان، وهو السحاب، فتذكر الأمر قضي في السماء، فتسترق الشياطين السمع فتسمعه، فتوحيه إلى الكهان، فيكذبون معها مائة كذبة من عند أنفسهم).  
[3114، وانظر: 5429]

[ش (فتسترق) تختلس وتستمع ستخفية كالسارق. (فتوحيه) فتلقيه. (الكهان) جمع كاهن، وهو الذي يتعاطى الإخبار عن الكائنات في المستقبل ويدعي معرفة الأسرار].  
3039 - حدثنا أحمد بن يونس: حدثنا إبراهيم بن سعد: حدثنا ابن شهاب، عن أبي سلمة والأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:  
قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا كان يوم الجمعة، كان على كل باب من أبواب المسجد الملائكة، يكتبون الأول فالأول، فإذا جلس الإمام طووا الصحف، و جاؤوا يستمعون الذكر).  
[ر: 841]

3040 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان: حدثنا الزهري، عن سعيد ابن المسيب قال:  
مر عمر في المسجد، وحسان ينشد، فقال: كنت أنشد فيه، وفيه من هو خير منك، ثم التفت إلى أبي هريرة فقال: أنشدك بالله، أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (أجب عني، اللهم أيده بروح القدس). قال: نعم.  
[ر: 442]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه، رقم: 2485].

3041 - حدثنا حفص بن عمر: حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن البراء رضي الله عنه قال:  
قال النبي صلى الله عليه وسلم لحسان: (اهجهم - أو هاجهم - وجبريل معك).

[3897، 5801]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه، رقم: 2486. (اهجهم) أمر من هجا يهجو هجوا وهو نقيض المدح. (هاجهم) من المهاجاة، أي جازهم بهجوهم. (معك) يؤيدك وينصرك].

3042 - حدثنا إسحاق: أخبرنا وهب بن جرير: حدثنا أبي قال: سمعت حميد بن هلال، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

كأنني أنظر إلى غبار ساطع في سكة بني غنم، زاد موسى: موكب جبريل.  
[3892]

[ش (ساطع) مرتفع. (سكة) زقاق. (بني غنم) بطن من الخزرج. (موكب) هو جماعة من ركاب يسيرون برفق، وكذلك القوم الركوب للزينة والتنزه، ويقال أيضا لجماعة الفرسان. وهو منصوب بفعل تقديره: انظر].

3043 - حدثنا فروة: حدثنا علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها:  
أن الحارث بن هشام، سأل النبي صلى الله عليه وسلم: كيف يأتيك الوحي؟ قال: (كل ذلك، يأتي الملك أحيانا في مثل صلصلة الجرس، فيفصم عني وقد وعيت ما قال، وهو أشده علي، ويتمثل لي الملك أحيانا رجلا، فيكلمني فأعي ما أقول).

[ر: 2]

3044 - حدثنا آدم: حدثنا شيبان: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (من أنفق زوجين في سبيل الله دعته خزنة الجنة: أي فل هلم). فقال أبو بكر: ذاك الذي لا توى عليه، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أرجو أن تكون منهم).

[ر: 2686]

[ش (لا توى عليه) لا هلاك ولا ضياع ولا بأس].

3045 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا هشام: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: (يا عائشة، هذا جبريل يقرأ عليك السلام). فقالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، ترى ما لا أرى، تريد النبي صلى الله عليه وسلم.

[3557، 5848، 5895، 5898]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة رضي الله عنها، رقم: 2447].

3046 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا عمر بن ذر. (ح) قال: حدثني يحيى بن جعفر: حدثنا وكيع عن عمر بن ذر، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل: (ألا تزورنا أكثر مما تزورنا). قال: فنزلت: {وما تنزل إلا بأمر ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا}. الآية.

[4454، 7017]

[ش (تنزل) التنزل النزول على مهل، وقد يطلق بمعنى النزول مطلقا. (ما بين أيدينا وما خلفنا) ما قدامنا وما وراءنا من الأماكن والأزمان، لا تنتقل من مكان إلى مكان إلا بأمره، ولا تنزل في زمان دون زمان إلا بمشيئته. (الآية) مريم: 64. وتتمتها: {وما بين ذلك وما كان ربك نسيا}. أي: لا يفوته شيء، ولا تجوز عليه الغفلة والنسيان، فأتى لنا أن نتقلب في ملكوته إلا بإذنه. وهو سبحانه لا يتركك يا محمد - صلى الله عليه وسلم - ولا يقطع صلته عنك.]

3047 - حدثنا إسماعيل قال: حدثني سليمان، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أقرأني جبريل على حرف، فلم أزل أستزيده، حتى انتهى إلى سبعة أحرف).

[4705]

[ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها، باب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف، رقم: 819. (حرف) لغة أو لهجة، وقيل غير ذلك.]

3048 - حدثنا محمد بن مقاتل: أخبرنا عبد الله: أخبرنا يونس، عن الزهري قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان، حين يلقاه جبريل، وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، فلرسول الله صلى الله عليه وسلم حين يلقاه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة.

وعن عبد الله: حدثنا معمر بهذا الإسناد نحوه. وروى أبو هريرة وفاطمة رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أن جبريل كان يعارضه القرآن.

[ر: 6، 3426، 4712]

[ش (يعارضه) من المعارضة وهي المقابلة، أي يدارسه جميع ما نزل من القرآن].

3049 - حدثنا قتيبة: حدثنا ليث، عن ابن شهاب:

أن عمر بن عبد العزيز آخر العصر شيئا، فقال له عروة: أما أن جبريل قد نزل فصلي أمام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال عمر: أعلم ما تقول يا عروة، قال: سمعت بشير بن أبي مسعود يقول: سمعت أبا مسعود يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (نزل جبريل فأمني فصليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه). يحسب بأصابه خمس صلوات.

[ر: 499]

[ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب: أوقات الصلوات الخمس، رقم: 610].

3050 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (قال لي جبريل: من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة، أو لم يدخل النار). قال: وإن زنى وإن سرق؟ قال: (وإن).

[ر: 2258]

3051 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الملائكة يتعاقبون، ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر والعصر، ثم يعرج إليه الذين باتوا فيكم، فيسألهم وهو أعلم، فيقول: كيف تركتم عبادي، فيقولون: تركناهم يصلون، وأتيناهم يصلون).

[ر: 530]

-3- 7 - باب: إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء، فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه.

3052 - حدثنا محمد: أخبرنا مخلد: أخبرنا ابن جريح، عن إسماعيل بن أمية: أن نافعا حدثه: أن القاسم بن محمد حدثه، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

حشوت للنبي صلى الله عليه وسلم وسادة فيها تماثيل، كأنها نمرقة، فجاء فقام بين البابين، وجعل يتغير وجهه، فقلت: ما لنا يا رسول الله، قال: (ما بال هذه الوسادة). قالت: وسادة جعلتها لك لتضطجع عليها، قال: (أما علمت أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة، وأن من صنع الصورة يعذب يوم القيامة، يقول: أحيوا ما خلقتم).

[ر: 1999]

[ش (تماثيل) جمع تمثال، وهو في أصل اللغة الصورة مطلقا، والمراد هنا صورة الحيوان].

3053/3054 - حدثنا ابن مقاتل: أخبرنا عبد الله: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله: أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول: سمعت أبا طلحة يقول:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة تماثيل). [ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان...، رقم: 2106].

(3054) - حدثنا أحمد: حدثنا ابن وهب: أخبرنا عمرو: أن بكير بن الأشج حدثه: أن بسر بن سعيد حدثه: أن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه حدثه، ومع بسر بن سعيد عبيد الله الخولاني، الذي كان في حجر ميمونة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم: حدثهما زيد بن خالد: أن أبا طلحة حدثه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة). قال بسر: فمرض زيد بن خالد فعديناه، فإذا نحن في بيته بستر فيه تصاوير، فقلت لعبيد الله الخولاني: ألم يحدثنا في التصاوير؟ فقال: إنه قال: (إلا رقم في ثوب). ألا سمعته؟ قلت: لا، قال: بلى قد ذكره. [3144, 3780, 5605, 5613]

[ش (في حجر ميمونة) في حضانتها وتحت وصايتها، لأنه كان ربيها، أي ابن زوجها. (فعدناه) من العيادة، وهي زيارة المريض. (رقم في ثوب) الرقم الكتابة والنقش.]

3055 - حدثنا يحيى بن سليمان قال: حدثني ابن وهب قال: حدثني عمرو، عن سالم، عن أبيه قال: وعد النبي صلى الله عليه وسلم جبريل فقال: (إنا لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب). [5615]

3056 - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا لك الحمد، فإنه من وافق قوله قول الملائكة، غفر له ما تقدم من ذنبه). [763 ر:]

3057 - حدثنا إبراهيم بن المنذر: حدثنا محمد بن فليح: حدثنا أبي، عن هلال بن علي، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه، والملائكة تقول: اللهم اغفر له وارحمه، ما لم يقم من صلاته، أو يحدث). [434 ر:]

[ش (من صلاته) من موضع صلاته الذي صلى فيه].

3058 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر: {ونادوا يا مالك}. قال سفيان: في قراءة عبد الله: ونادوا يا مال. [4542, 3093]

[ش أخرجه مسلم في الجمعة، باب: تخفيف الصلاة والخطبة، رقم: 871. (يا مال) بحذف الكاف منه ترخيما، وهي قراءة شاذة، تعتبر كحديث من حيث الاحتجاج في الفقه واللغة، ولكن لا يقرأ بها في الصلاة، ولا يتعبد بتلاوتها. والقراءة المتواترة: {يا مالك} ومالك اسم أحد الملائكة /الزخرف: 77].

3059 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: حدثني عروة: أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته: أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: هل أتى عليك يوم أشد من يوم أحد؟ قال: (لقد لقيت من قومك ما لقيت، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال، فلم يجيني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي، فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب، فرفعت رأسي، فإذا أنا بسحابة قد أظلنتني، فنظرت فإذا فيها جبريل، فناداني فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك، وما ردوا عليك، وقد بعث الله إليك ملك الجبال، لتأمره بما شئت فيهم، فناداني ملك الجبال، فسلم علي، ثم قال: يا محمد، فقال: ذلك فيما شئت، إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده، لا يشرك به شيئا). [6954]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين، رقم: 1795. (ما لقيت) أي لقيت الكثير من الأذى. (يوم العقبة) أي كان ما لاقاه عندها، وقيل: المراد بالعقبة جمره العقبة التي بمنى، وقيل: مكان مخصوص في الطائف، ولعل هذا أولى. (على وجهي) باتجاه الجهة المواجهة لي. (بقرن الثعالب) اسم موضع يقرب مكة، وأصل القرن كل جبل صغير منقطع من جبل كبير، والثعالب جمع ثعلب وهو الحيوان المشهور، ولعله سمي الموضع بذلك لكثرة الثعالب فيه. (ذلك) أي ذلك كما قال جبريل وكما سمعت منه. (الأخشبين) جبلي مكة أبي قبيس ومقابله قعيقعان، سميا بذلك لأصلايتهما وغلظ حجارتهما، يقال: رجل أخشب إذا كان صلب العظام قليل اللحم. (أصلايهم) جمع صلب، وهو كل ظهر له فقار.]

3060 - حدثنا قتيبة: حدثنا أبو عوانة: حدثنا أبو إسحاق الشيباني قال:

سألت زربن حبيش عن قول الله تعالى: {فكان قاب قوسين أو أدنى. فأوحى إلى عبده ما أوحى}. قال: حدثنا ابن مسعود: أنه رأى جبريل، له ستمائة جناح.

[4575, 4576]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: في ذكر سدره المنتهى، رقم: 174. (قاب قوسين) قدر قوسين، أو قدر ما بين الوتر والقوس، أو ما بين طرفي القوس. (عبده) محمد صلى الله عليه وسلم /النجم: 9 - 10. (رأى) أي محمد صلى الله عليه وسلم].

3061 - حدثنا حفص بن عمر: حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله رضي الله عنه:

{لقد رأى من آيات ربه الكبرى}. قال: رأى رفرفا أخضر سد أفق السماء.

[4577]

[ش (آيات) دلائل وعلامات قدرته /النجم: 18. (رفرفا) ثيابا خضرا مبسوطة. (أفق السماء) أطرافها. وانظر مسلم: الإيمان، باب: في ذكر سدره المنتهى، رقم: 174].

3062/3063 - حدثنا محمد بن عبد الله بن إسماعيل: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، عن ابن عون: أنبأنا القاسم، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

من زعم أن محمدا رأى ربه فقد أعظم، ولكن قد رأى جبريل في صورته، وخلقه ساد ما بين الأفق.

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: معنى قول الله عز جل: {ولقد رآه نزلة أخرى}، رقم: 177. (أعظم) دخل في أمر عظيم. (صورته) هيئته وحقيقته. (خلقته) خلقتها التي خلق عليها].

(3063) - حدثني محمد بن يوسف: حدثنا أبو أسامة: حدثنا زكرياء بن أبي زائدة، عن ابن الأشوع، عن الشعبي، عن مسروق قال:

قلت لعائشة رضي الله عنها: فأين قوله: {ثم دنا فتدلى. فكان قاب قوسين أو أدنى} قالت: ذاك جبريل، كان يأتيه في صورة الرجل، وإن أتاه هذه المرة في صورته التي هي صورته، فسد الأفق.

[4336, 4574, 6945, 7093]

3064 - حدثنا موسى: حدثنا جرير: حدثنا أبو رجاء، عن سمرة قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (رأيت الليلة رجلين أتياني، قال: الذي يوقد النار مالك خازن النار، وأنا جبريل، وهذا ميكائيل).

[ر: 809]

3065 - حدثنا مسدد: حدثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت، فبات غضبان عليها، لعنتها الملائكة حتى تصبح).

تابعه شعبة، وأبو حمزة، وابن داود، وأبو معاوية، عن الأعمش.

[4897, 4898]

[ش أخرجه مسلم في النكاح، باب: تحريم امتناعها من فراش زوجها، رقم: 1436. (إلى فراشه) أي ليجامعها. (فأبت) امتنعت عن إجابته. (اعتنتها) دعت الله تعالى أن يطردها من رحمته ويبعدها من جنته، أو يعاقبها عقوبة شديدة].

3066 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا الليث قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب قال: سمعت أبا سلمة قال: أخبرني جابر بن عبد الله رضي الله عنهما:

أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (ثم فتر عني الوحي فترة، فبينما أنا أمشي، سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري قبل السماء فإذا الملك الذي جاءني بحراء، قاعد على كرسي بين السماء والأرض، فجتئت منه، حتى هويت إلى الأرض، فجتئت أهلي فقلت: زملوني زملوني، فأنزل الله تعالى: {يا أيها

المدثر - إلى فاهجر}).

قال أبو سلمة: والرجز: الأوثان.

[ر: 4]

[ش (فجتئت) رعبت، وفي نسخة (فجتئت) أي سقطت وهويت].

3067 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن قتادة. وقال لي خليفة: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي العالية: حدثنا ابن عم نبيكم، يعني ابن عباس رضي الله عنهما،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (رأيت ليلة أسري بي موسى، رجلا آدم، طويلا جعدا، كأنه من رجال شنوءة، ورأيت عيسى رجلا مربوعا، مربوع الخلق إلى الحمرة والبياض، سبط الرأس، ورأيت مالكا خازن النار، والدجال، في آيات أراهن الله إياه: {فلا تكن في مربة من لقائه}). قال أنس وأبو بكر، عن النبي

صلى الله عليه وسلم: (تحرس الملائكة المدينة من الدجال).

[3215, 3232, 4354, 7101]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم: 165. (آدم) من الأدمة وهي في الناس السمرة الشديدة. (طويلا) طويلا. (جعدا) غير سبط الشعر، والشعر الجعد هو ما فيه التواء وتقبيض. (وقال النووي: وأما الجعد في صفة موسى عليه السلام فالأولى أن يحمل على جعودة الجسم وهي اكتنازه واجتماعه، لا جعودة الشعر. (شنوءة) اسم قبيلة. (مربوعا) لا قصيرا ولا طويلا.



(مربوع الخلق) معتدل الخلقة مائلا إلى الحمرة. (سبط الرأس) مسترسل الشعر. (والدجال) أي ورأيت الدجال. (آيات) علامات ودلائل. (إياه) أي النبي صلى الله عليه وسلم، ووضع إياه موضع إياي على سبيل الالتفات. (مربة) شك. (لقائه) أي لقاء موسى عليه السلام، وقيل غير ذلك /السجدة: 23/].

3- 8 - باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة.  
قال أبو العالية: {مطهرة} من الحيض والبول والبزاق {كلما رزقوا} أتوا بشيء ثم أتوا بآخر {قالوا هذا الذي رزقنا من قبل} أتينا من قبل {وأتوبه متشابهها} /البقرة: 25/: يشبه بعضه بعضا ويختلف في الطعوم.

{قطوفها} يقطفون كيف شاؤوا {دانية} /الحاقة: 23/: قريبة. {الأرائك} /الكهف: 31/ و/يس: 56/: السرر.

وقال الحسن: النضرة في الوجوه والسرور في القلب.

وقال مجاهد: {سلسيلا} الإنسان أو الدهر: 18/: حديدة الجرية. {غول} وجع البطن {ينزفون} /الصافات: 47/: لا تذهب عقولهم.

وقال ابن عباس: {دهاقا} /النبأ: 34/: ممتلئا. {كواعب} /النبأ: 33/: نواهد. الرحيق: الخمر. التنسيم: يعلو شراب أهل الجنة. {ختامه} طينه {مسك} /المطففين: 26/. {نضاختان} /الرحمن: 66/: فياضتان.

يقال: {موضونة} /الواقعة: 15/: منسوجة، منه وضين الناقة.

والكوب: ما لا أذن له ولا عروة، والأباريق: ذوات الأذان والعري. {عربا} /الواقعة: 37/: مثقلة، واحدها عروب، مثل صبور وصبر، بسميها أهل مكة العربية، وأهل المدينة الغنجة، وأهل العراق الشكلة.

وقال مجاهد: {روح} /الواقعة: 89/: جنة ورعاء، والريحان الرزق، والمنضود الموز. والمخضود الموقر حملا، ويقال أيضا: لا شوك له، والعرب: المحبيات إلى أزواجهن. ويقال: {مسكوب} /الواقعة: 31/: جار. {وفرش مرفوعة} /الواقعة: 34/: بعضها فوق بعض. {لغوا} باطلا {تأثيما} /الواقعة: 25/: كذبا. {أفنان} /الرحمن: 48/: أغصان. {وجنى الجنيتين دان} /الرحمن: 54/: ما يجتنى قريب. {مدهمتان} /الرحمن: 64/: سوداوان من الري.

[ش (النصرة..)] إشارة إلى قوله تعالى: {ولقاهم نصره وسرورا} /الإنسان: 11/. (سلسيلا) سميت بذلك سلسة في الإساعة والمذاق. (حديدة الجرية) شديدة الجريان. (غول) ما يغتال العقل ويذهب به، وقيل غير ذلك. (ينزفون) لا ينفذ شرابهم، أو لا يسكرون. (كواعب) جمع كاعب، وهي الفتاة التي نهد ثديها، أي برزا وارتفعا. (الرحيق) أجود الخمر، واللفظ وارد في قوله تعالى: {يسقون من رحيق مختوم} /المطففين: 25/. أي ختم على ذلك الشراب، ومنع من أن تمسه الأيدي، إلى أن يفك ختمه الأبرار. (التنسيم) اللفظ وارد في قوله: {ومزاجه من تنسيم} /المطففين: 27/- أي: يخلط بشراب يعلوه يسمى التنسيم، وهو أرفع شراب في الجنة. والتنسيم: مصدر سنم إذا رفع، ومنه سنام البعير لأنه أعلاه. (وضين الناقة) بطن منسوج بعضه على بعض يشد به الرجل عليها. (والكوب..) يفسر الألفاظ

من قوله تعالى: {بأكواب وأباريق وكأس من معين} /الواقعة: 18/. وقوله (عربا مثقلة) أي مضمومة الرء لا مسكنة، والعروب: المتحبة لزوجها المبينة له عن ذلك، أو العاشقة له. /الواقعة: 37/. (المنضود) أي نضد بعضه على بعض من كثرة حملة، هو شرح لقوله تعالى: {وطلح منضود} /الواقعة: 29/: والطلح هو الموز. (المخضود) يفسر اللفظ الوارد في قوله تعالى: {في سدر مخضود} /الواقعة: 28/. (ما يجتنى) أي الثمر. (قريب) يتناوله القائم والقاعد والمضطجع، بدون كلفة].

3068 - حدثنا أحمد بن يونس: حدثنا الليث بن سعد، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا مات أحدكم، فإنه يعرض عليه مقعده بالغدادة والعشي، فإن كان من أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار).

[ر: 1313]

3069 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا سلم بن زبير: حدثنا أبو رجاء، عن عمران بن حصين، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء).

[6180, 6084, 4902]

[ش (اطلعت) أشرفت عليها ليلة الإسراء أو في المنام، ورؤيا الأنبياء حق. (أكثر أهلها النساء) أي أكثر من يدخلها، ثم يخرج منها].

3070 - حدثنا سعيد بن أبي مريم: حدثنا الليث قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني سعيد بن المسيب: أن أبا هريرة رضي الله عنه قال:

بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال: (بينما أنا نائم رأيتني في الجنة، فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر، فقلت: لمن هذا القصر؟ فقالوا: لعمر بن الخطاب، فذكرت غيرته، فوليت مدبرا). فبكى عمر وقال: أعليك أغار يا رسول الله.

[3477, 4929, 6620, 6622]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر رضي الله عنه، رقم: 2395. (تتوضاً) من الوضاعة وهي الحسن والنظافة، أو من الوضوء، وتفعل ذلك لتزداد وضاعة وحسنا. (غيرته) وهي الحمية الأنفة على أهله. (فوليت مدبرا) ذهبت معرضا عنها. (فبكى عمر) شكرا لله عز وجل على ما أولاه من نعمه، وتادبا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم].

3071 - حدثنا حجاج بن منهال: حدثنا همام قال: سمعت أبا عمران الجوني يحدث، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس الأشعري، عن أبيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الخيمة درة مجوفة، طولها في السماء ثلاثون ميلا، في كل زاوية منها للمؤمن أهل لا يراهم الآخرون). قال أبو عبد الصمد والحارث بن عبيد، عن أبي عمران: (ستون ميلا).

[4597, 4598, 7006]

[ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها، باب: في صفة خيام الجنة..، رقم: 2838. (الخيمة) بيت مربع من بيوت العرب. (درة) لؤلؤة. (مجوفة) مثقوبة ومفرغ داخلها. (زاوية) ناحية. (أهل) زوجة].

3072 - حدثنا الحميدي: حدثنا سفيان: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قال الله تعالى: أعددت لعبادي الصالحين، ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر). فاقروا إن شئتم: {فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين}.

[4501, 4502, 7059]

[ش أخرجه مسلم في أوائل كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، رقم: 2824. (قرة أعين) قرة العين هدوؤها، وهو كناية عن السرور. /السجدة: 17/].

3073/3074 - حدثنا محمد بن مقاتل: أخبرنا عبد الله: أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أول زمرة تلج الجنة صورتهم على صورة القمر ليلة البدر، لا يبصقون فيها ولا يتمخطون ولا يتغوطون، أنبتهم فيها الذهب، أمشاطهم من الذهب والفضة، ومجامرهم الألوة، ورشحهم المسك، ولكل واحد منهم زوجتان، يرى مخ سوقهما من وراء اللحم من الحسن، ولا اختلاف بينهم ولا تباغض، قلوبهم قلب رجل واحد، يسبحون الله بكرة وعشيا).

[ش (زمرة) جماعة. (تلج) تدخل. (على صورة القمر) أي في الإضاءة. (البدر) اسم للقمر حين تكتمل. (أنبتهم) أو عيبتهم. (مجامرهم) جمع مجمرة

وهي المبخرة، سميت بذلك لأنها يوضع فيها الجمر ليفوح به ما يوضع فيها من البخور. (الألوة) العود الهندي الذي يتبخر به. (رشحهم) عرقهم كالمسك في طيب رائحته. (مخ سوقها) ما داخل العظم من الساق. (قلب واحد) أي كقلب رجل واحد. (بكرة وعشيا) أي في غالب أوقاتهم يتلذذون بما يلهمهم الله تعالى من ذكره].

(3074) - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، والذين على إثرهم كأشد كوكب إضاءة، قلوبهم على قلب رجل واحد، لا اختلاف بينهم ولا تباغض، لكل امرئ منهم زوجتان، كل واحدة منهما يرى مخ ساقها من وراء لحمها من الحسن، يسبحون الله بكرة وعشيا، لا يسقمون، ولا يتمخطون ولا يبصقون، أنبتهم الذهب والفضة، وأمشاطهم الذهب، وقود مجامرهم الألوة - قال أبو اليمان: يعني العود - ورشحهم المسك).

وقال مجاهد: الإيكار: أول الفجر، والعشي: ميل الشمس إلى أن - أراه - تغرب.

[3081, 3149]

[ش (على إثرهم) أي بعدهم وعقبهم. (لا يسقمون) لا يمرضون].

3075 - حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي: حدثنا فضيل بن سليمان، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ليدخلن من أمتي سبعون ألفا، أو سبعمائة ألف، لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم، وجوههم على صورة القمر ليلة البدر).

[6177, 6187]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة، رقم: 219. (لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم) أي يدخلون كلهم معا صفا واحدا].

3076 - حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي: حدثنا يونس بن محمد: حدثنا شيبان، عن قتادة: حدثنا أنس رضي الله عنه قال:

أهدي للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس، وكان ينهى عن الحرير، فعجب الناس منها، فقال: (والذي نفس محمد بيده، لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا).

[ر: 2473]

3077 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان قال: حدثني أبو إسحاق قال: سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما قال:

أتني رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوب من حرير، فجعلوا يعجبون من حسنه ولينه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أفضل من هذا). [3591، 5498، 6264]

3078 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن أبي حازم، عن سهل ابن سعد الساعدي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها). [ر: 2641]

3079 - حدثنا روح بن عبد المؤمن: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا سعيد، عن قتادة: حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن في الجنة لشجرة، يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها). 3080 - حدثنا محمد بن سنان: حدثنا فليح بن سليمان: حدثنا هلال بن علي، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن في الجنة لشجرة، يسير الراكب في ظلها مائة سنة، واقرؤوا إن شئتم: {وظل ممدود}. ولقاب قوس أحدكم في الجنة خير مما طلعت عليه الشمس أو تغرب). [4599]

[ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها، باب: إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها، رقم: 2826. (ممدود) مبسوط في طول واتصال / الواقعة: 30. (لقاب قوس) هو ما بين مقبضه وطرفه، فيكون المعنى: أن مقدار ذلك من الجنة خير مما ذكر].

3081 - حدثنا إبراهيم بن المنذر: حدثنا محمد بن فليح: حدثنا أبي، عن هلال، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، والذين على آثارهم كأحسن كوكب دري في السماء إضاءة، قلوبهم على قلب رجل واحد، لا تباغض بينهم ولا تحاسد، لكل امرئ منهم زوجتان من الحور العين، يرى مخ سوقهن من وراء العظم واللحم). [ر: 3073]

[ش (دري) هو الكوكب العظيم البراق الشديد الإضاءة، سمي بذلك لبياضه كالدر أو لظوته. (الحور العين) هن نساء أهل الجنة، والحور: جمع حوراء، وهي الشديدة بياض العين الشديدة سوادها. والعين: جمع عينا، وهي الواسعة العين].

3082 - حدثنا حجاج بن منهال: حدثنا شعبة قال: عدي بن ثابت أخبرني قال: سمعت البراء رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لما مات إبراهيم: (إن له مرضعا في الجنة). [ر: 1316]

3083 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني مالك بن أنس، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن أهل الجنة يتراءون أهل الغرف من فوقهم، كما تتراءون الكوكب الدرّي الغابر في الأفق، من المشرق أو المغرب، لتفاضل ما بينهم). قالوا: يا رسول الله تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم، قال: (بلى، والذي نفسي بيده، رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين).

[ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها، باب: ترائي أهل الجنة أهل الغرف، رقم: 2831. (يتراءون) يرون وينظرون ويتكلمون لذلك. (أهل الغرف) أصحاب المنازل العالية، والغرف جمع غرفة وهي العلية. (الغابر) الذاهب، أو الباقي بعد انتشار ضوء الفجر. (الأفق) أطراف السماء. (لتفاضل ما بينهم) لبعده منازل أهل الغرف وعلو درجاتهم عن باقي أهل الجنة].

3-9 - باب: صفة أبواب الجنة.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (من أنفق زوجين دعي من باب الجنة). [ر: 1798]

فيه عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم. [ر: 3252]

3084 - حدثنا سعيد بن أبي مريم: حدثنا محمد بن مطرف قال: حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (في الجنة ثمانية أبواب، فيها باب يسمى الريان، لا يدخله إلا الصائمون).

[ر: 1797]

3-10 - باب: صفة النار، وأنها مخلوقة.

{غساقا} /النبا: 25/: يقال: غسقت عينه ويغسق الجرح، وكأن الغساق والغسق واحد. {غسلين} /الحاقة: 36/: كل شيء غسلته فخرج منه شيء فهو غسلين، فعلين من الغسل من الجرح والدبر.

وقال عكرمة: {حصب جهنم} /الأنبياء: 98/ حطب بالحشية. وقال غيره: {حاصبا} /الإسراء: 68/ الريح العاصف، والحاصب ما ترمي به الريح، ومنه {حصب جهنم} يرمى به في جهنم هم حصبها، ويقال: حصب في الأرض ذهب، والحصب مشتق من حصباء الحجارة. {صديد} /إبراهيم: 16/ قيح ودم. {خبت} /الإسراء: 97/ طفتت. {تورون} /الواقعة: 71/ تستخرجون، أوربت أوقدت. {للمقوين} /الواقعة: 73/ للمسافرين، والقي القفر.

وقال ابن عباس: {صراط الجحيم} /الصافات: 23/ سواء الجحيم ووسط الجحيم. {لشوبا من حميم} /الصافات: 67/ يخلط طعامهم وبساط بالجحيم. {زفير وشهيق} /هود: 106/ صوت شديد وصوت ضعيف. {وردا} /مريم: 86/ عطاشا. {غيا} /مريم: 59/ خسرانا. وقال مجاهد: {يسبحون} /غافر: 72/ توقد بهم النار. {ونحاس} /الرحمن: 35/ الصفر، يصب على رؤوسهم. يقال: {ذوقوا} /الحج: 22/ باثروا وجربوا، وليس هذا من ذوق الفم. {مارج} /الرحمن: 15/ خالص من النار، مرج الأمير رعيته إذا خلاهم يعدو بعضهم على بعض. {مريج} /ق: 5/ ملتبس، مرج أمر الناس اختلط. {مرج البحرين} /الرحمن: 19/ مرجت دابتك تركتها.

[ش (غسافا) يقال: غسق الجرح إذا سال منه ماء أصفر، والغساق: المنتن الذي يسيل من صديد وقيح ودموع أهل النار، والغسق الظلمة. (الدير) ما يصيب الإبل من الجراحات. (حاصبا) اللفظ وارد أيضا في العنكبوت: 40 /و/القمر: 34 /و/الملك: 17/. (خبت) سكنت وخمد لهبها. (سواء الجحيم) وسطها، وسواء الشيء وسطه، واللفظ في /الصافات: 55/. (لشوبا) الشوب الخلط أو المخلوط، والحميم الماء الحار. (بساط) يحرك ليختلط، ومنه المسوط، وهو الخشبة التي يحرك بها ما في الخليط. (زفير..) ويطلق الزفير على الصوت الناشئ من إخراج النفس، والشهيق رد النفس إلى الداخل في طول. (وردا) عطاشا قاصدين الارتواء، وإنما أمامهم النار، والورد المنهل. (غيا) والغيا العذاب والضلال. (الصفر..) وهو النحاس الجيد الذي يعمل منه الآنية، يصب فوق رؤوسهم حال انصهاره.]

3085 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن مهاجر أبي الحسن قال: سمعت زيد بن وهب يقول: سمعت أبا ذر رضي الله عنه يقول:

كان النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فقال: (أبرد). ثم قال: (أبرد). حتى فاء الفياء، يعني للتلول، ثم قال: (أبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم).

[ر: 511]

3086 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم).

[ر: 513]

[ش (فيح) الفيح سطوع الحر، يقال: فاحت القدر تفيح وتفوح إذا غلت، وأصله السعة، ومنه: أرض فيحاء أي واسعة].

3087 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اشتكت النار إلى ربها، فقالت: رب أكل بعضي بعضا، فأذن لي بنفسين: نفس في الشتاء ونفس في الصيف، فأشد ما تجدون من الحر، وأشد ما تجدون من الزمهرير).

[ر: 512]

[ش (الزمهرير) شدة البرد، وهو الذي أعده الله تعالى عذابا للكفار في جهنم].

3088 - حدثني عبد الله بن محمد: حدثنا أبو عامر: حدثنا همام، عن أبي جمره الضبي قال:

كنت أجالس ابن عباس بمكة، فأخذتني الحمى، فقال: أبردها عنك بماء زمزم، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء، أو قال: بماء زمزم). شك همام.

[ش (فيح) في الصباح: فاحت النار فيحاً انتشرت. وهذا الوارد في الحديث نوع من الطب ووصف للدواء الذي لا يشك في حصول الشفاء به لمن ناسبه ووافق مزاجه، والدواء يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال، ولذلك يرجع فيه إلى أصحاب الاختصاص الصادقين الصالحين، ولا غضاضة في ذلك من حديث الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم].

3089 - حدثني عمرو بن عباس: حدثنا عبد الرحمن: حدثنا سفيان، عن أبيه، عن عباية بن رفاع قال:

أخبرني رافع بن خديج قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (الحمى من فور جهنم، فأبردوها عنكم بالماء).

[5394]

[ش (فور جهنم) من شدة حرها، وفار جاش وثار].

3090 - حدثنا مالك بن إسماعيل: حدثنا زهير: حدثنا هشام، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء).

[5393]

[ش أخرجه مسلم في السلام، باب: لكل داء دواء واستحباب التداوي، رقم: 2210].  
3091 - حدثنا مسدد: عن يحيى: عن عبيد الله قال: حدثني نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما،  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الحمى من فيح جهنم، فابردوها بالماء).  
[5391]

[ش أخرجه مسلم في السلام، باب: لكل داء دواء واستحباب التداوي، رقم: 2209].  
3092 - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة  
رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم). قيل: يا رسول  
الله، إن كانت لكافية، قال: (فضلت عليهن بتسعة وستين جزءا، كلهن مثل حرها).

[ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: في شدة حر نار جهنم، رقم: 2843. (لكافية) في  
تعذيب أهل النار. (فضلت عليهن) أي على نيران الدنيا، وفي رواية (عليها) ولعلها أرجح لأن المفضل عليه  
مفرد، والمعنى: أنها زادتها في العدد والكمية].

3093 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا سفيان، عن عمرو: سمع عطاء يخبر، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه:  
أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر: {ونادوا يا مالك}.  
[ر: 3058]

3094 - حدثنا علي: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل قال:  
قيل لأسامة: لو أتيت فلانا فكلمته، قال: إنكم لترون أنني لا أكلمه إلا أسمعكم، إنني أكلمه في السر، دون  
أن أفتح بابا لا أكون من فتحه، ولا أقول لرجل إن كان علي أميرا: إنه خير الناس، بعد شيء سمعته من  
رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالوا: وما سمعته يقول: قال: سمعته يقول: (يجاء بالرجل يوم القيامة  
فيلقى في النار، فتندلق أقتابه في النار، فيدور كما يدور الحمار برحاه، فيجتمع أهل النار عليه فيقولون:  
أي فلانا ما شأنك؟ أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ قال: كنت أمركم بالمعروف ولا أتبه،  
وأنهاكم عن المنكر وأتبه).

رواه غندر، عن شعبة، عن الأعمش.  
[6685]

[ش أخرجه مسلم في الزهد والرقائق، باب: عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله، رقم: 2989.  
(لأسامة) بن زيد رضي الله عنهما. (فلانا) هو عثمان ابن عفان رضي الله عنه. (فكلمته) في إطفاء الفتنة  
التي تقع بين الناس، وقيل: في شأن أخيه لأمه الوليد بن عتبة. (لترون) لتظنون. (فتندلق) تخرج وتنصب  
بسرعة. (أقتابه) جمع قتب وهي الأمعاء والأحشاء. (برحاه) حجر الطاحون التي يديرها].  
3- 11 - باب: صفة إبليس وجنوده.

وقال مجاهد: {يقذفون} /الصافات: 8/ يرمون. {دحورا} /الصافات: 9/ مطرودين. {واصب}  
/الصافات: 9/ دائم.

وقال ابن عباس: {مدحورا} /الأعراف: 18/ مطرودا. يقال: {مريدا} /النساء: 117/ متمردا. بتكة  
قطعه. {واستفزر} استخف {بخيلك} /الإسراء: 64/ الفرسان، والرجل الرجالة، واحدها راجل، مثل  
صاحب وصحب وتاجر وتجر، {لأحتنكن} /الإسراء: 62/ لأستأصلن. {قرين} /الزخرف: 36/ شيطان.  
[ش (مدحورا) واللفظ أيضا في /الإسراء: 18، 39/ (مريدا) عاتيا ومقبلا على الشر متماديا فيه. (بتكة)  
أشار بهذا إلى قوله تعالى: {فليبتكن أذان الأنعام} /النساء: 119/. وكانوا في الجاهلية يشقون أذن الناقة  
أو يقطعونها، إذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكرا، وحينئذ يحرمون على أنفسهم الانتفاع بها  
ويسبونونها لألهمهم على زعمهم. (لأحتنكن) في اللغة: احتنك الفرس جعل في حنكه اللجام، واحتنك  
الجراد الأرض أتى على ما فيها من نبات، كأنه استولى على ذلك بحنكه، والمعنى في الآية: لأملكن  
مقادتهم واستوليين عليهم ولأستأصلنهم. (قرين) أي شيطان ملازم له].

3095 - حدثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا عيسى، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت:  
سحر النبي صلى الله عليه وسلم.

وقال الليث: كتب إلي هشام: أنه سمعه ووعاه عن أبيه، عن عائشة قالت: سحر النبي صلى الله عليه  
وسلم، حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله، حتى كان ذات يوم دعا ودعا، ثم قال: (أشعرت أن  
الله أفتاني فيما

فيه شفائي، أتاني رجلان: فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال أحدهما للآخر: ما وجع  
الرجل؟ قال: مطبوب، قال: ومن طبه؟ قال: لبيد ابن الأعصم، قال: فيما ذا؟ قال: في مشط ومشافة  
وجف طلعة ذكر، قال: فأين هو؟ قال: في بئر ذروان). فخرج إليها النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع،  
فقال لعائشة حين رجع: (نخلها كأنه رؤوس الشياطين). فقلت: استخرجته؟ فقال: (لا، أما أنا فقد شفاني  
الله، وخشيت أن يثير ذلك على الناس شرا). ثم دفنت البئر.

[ر: 3004]

[ش (وعاه) حفظه. (أفتاني) أخبرني. (أتاني) أي في المنام. (رجلان) أي ملكان في صورة رجلين. (مطوب) مسحور. (مشاقة) ما يخرج من الكتان حين يمشق، والمشق جذب الشيء ليمتد ويطول. وقيل: المشاقة ما يغزل من الكتان. (جف الطلعة) وعاء الطلع وغشاؤه إذا جف. (بئر ذروان) بئر في المدينة في بستان لأحد اليهود. (رؤوس الشياطين) أي شبيه لها لقبح منظره. (شرا) أي في إظهاره، كتذكر السحر وتعلمه. (دفنت البئر) طمت بالتراب حتى استوت مع الأرض].

3096 - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني أخي، عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد، يضرب كل عقدة مكانها: عليك ليل طويل فارقد، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، فإن توضأ انحلت عقدة، فإن صلى انحلت عقده كلها، فأصبح نشيطا طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان].

[ر: 1091]

[ش (قافية رأس) مؤخرة رأس].

3097 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة: حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله رضي الله عنه قال:

ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل نام ليلة حتى أصبح، قال: (ذاك رجل بال الشيطان في أذنيه، أو قال: في أذنه).

[ر: 1093]

3098 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا همام، عن منصور، عن سالم ابن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس رضي الله عنهما،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أما إن أحدكم إذا أتى أهله، وقال: بسم الله، اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا، فرزقا ولدا لم يضره الشيطان).

[ر: 141]

3099 - حدثنا محمد: أخبرنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا طلع حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى تبرز، وإذا غاب حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى تغيب، ولا تحينوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها، فإنها تطلع بين قرني شيطان، أو الشيطان). لا أدري أي ذلك قال هشام.

[ر: 558]

[ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها، باب: الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها، رقم: 829. (تبرز) تظهر. (تحينوا) من التحين وهو طلب وقت معلوم. (قرني الشيطان) جانبي رأسه].

3100 - حدثنا أبو معمر: حدثنا عبد الوارث: حدثنا يونس، عن حميد بن هلال، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا مر بين يدي أحدكم شيء، وهو يصلي، فليمنعه، فإن أبى فليمنعه، فإن أبى فليقاتله، فإنما هو شيطان).

[ر: 487]

3101 - وقال عثمان بن الهيثم: حدثنا عوف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان، فأتاني أت فجعل يحثو من الطعام، فأخذته، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث - فقال: إذا أويت إلى فراشك فأقرأ آية الكرسي، لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (صدقك وهو كذوب، ذاك شيطان).

[ر: 2187]

3102 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة: قال أبو هريرة رضي الله عنه:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا، من خلق كذا، حتى يقول: من خلق ربك؟ فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته).

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، رقم: 134. (بلغه) بلغ قوله: من خلق ربك. (فليستعذ بالله) من وسوسته بأن يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. (ولينته) عن الاسترسال معه في هذه الوسوسة].

3103 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب قال: حدثني ابن أبي أنس، مولى التميميين: أن أباه حدثه: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب جهنم، وسلسلت الشياطين).

[ر: 1800]

3104 - حدثنا الحميدي: حدثنا سفيان: حدثنا عمرو قال: أخبرني سعيد ابن جبير قال: قلت لابن عباس فقال: حدثنا أبي بن كعب:

أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إن موسى قال لفتاه: آتنا غداءنا، وقال: أرأيت إذا أوينا إلى الصخرة، فإني نسيت الحوت، وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره. ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي أمره الله به).

[ر: 74]

[ش (لم يجد موسى النصب) لم يشعر بالتعب. (المكان الذي أمره الله به) أي المكان الذي بين الله تعالى له أنه يجد الخضر فيه، بوجود العلامة في الحوت].

3105 - حدثنا عبد الله بن أبي مسلمة، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير إلى المشرق، فقال: (ها إن الفتنة ها هنا، إن الفتنة ها هنا، من حيث يطلع قرن الشيطان).

[ر: 2937]

3106 - حدثنا يحيى بن جعفر: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري: حدثنا ابن جريح قال: أخبرني عطاء، عن جابر رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا استنجد الليل، أو: كان جنح الليل، فكفوا صيانتكم، فإن الشياطين تنتشر حينئذ، فإذا ذهب ساعة من العشاء فخلوهم، وأغلق بابك واذكر اسم الله، وأطفئ مصباحك واذكر اسم الله، وأوك سقاءك واذكر اسم الله، وخمر إناءك واذكر اسم الله، ولو تعرض عليه شيئاً).

[3128, 3138, 5300, 5301, 5937, 5938]

[ش أخرجه مسلم في الأشربة، باب: الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، رقم: 2012. (استنجد) أظلم. (جنح الليل) ظلامه، وقيل: أول ما يظلم. (فكفوا صيانتكم) ضموهم وامنعوهم من الانتشار. (أوك..) من الإيكاء وهو الشد، والوكاء اسم ما يشد به في فم القرية ونحوها. والسقاء: ما يوضع فيه الماء أو اللبن ونحو ذلك. (خمر) من التخميم وهو التغطية. (تعرض عليه شيئاً) تجعل على عرض الإناء شيئاً كعود ونحوه، امتثالاً لأمر الشارع].

3107 - حدثني محمود بن غيلان: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن صفية بنت حيي قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معتكفا فأتته أزوره ليلاً، فحدثته ثم قامت فانقلبت، فقام معي ليقلبني، وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد، فمر رجلان من الأنصار، فلما رأيا النبي صلى الله عليه وسلم أسرعاً، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (على رسلكما، إنها صفية بنت حيي). فقالا: سبحان الله يا رسول الله، قال: (إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، وإنني خشيت أن يقذف في قلوبكما سوءاً، أو قال: شيئاً).

[ر: 1930]

3108 - حدثنا عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن عدي بن ثابت، عن سليمان بن صرد قال: كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم ورجلان يستبان، فأحدهما احمر وجهه وانتفخت أوداجه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إنني لأعلم كلمة لو قالها ذهب عنه ما يجد، لو قال: أعوذ بالله من الشيطان، ذهب عنه ما يجد). فقالوا له: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: تعوذ بالله من الشيطان. فقال: وهل بي جنون؟

[5701, 5764]

[ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب، باب: فضل من يملك نفسه عند الغضب...، رقم: 2610. (يستبان) يشتم كل واحد منهما الآخر. (أوداجه) جمع ورج، وهو عرق يكون على جانب العنق، وانتفاخها كناية عن شدة الغضب ودليل عليه. (ما يجد) أي ما فيه من الغضب. (هل بي جنون) أي حتى أتعوذ؟ قال النووي رحمه الله تعالى في شرح مسلم: وأما قول هذا الرجل الذي اشتد غضبه: هل ترى بي من جنون؟ فهو كلام من لم يفقه في دين الله تعالى، ولم يتهذب بأنوار الشريعة المكرمة، وتوهم أن الاستعاذة مختصة بالجنون، ولم يعلم أن الغضب من نزعات الشيطان، ولهذا يخرج به الإنسان عن اعتدال حاله، ويتكلم بالباطل ويفعل المذموم، وينوي الحقد والبغض، وغير ذلك من القبائح المترتبة على الغضب. ثم قال: ويحتمل أن هذا القائل.. كان من المنافقين أو من جفاة الأعراب، والله أعلم].

3109 - حدثنا آدم: حدثنا شعبة: حدثنا منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: جنبني الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقتني، فإن كان بينهما ولد لم يضره الشيطان، ولم يسلط عليه). قال: وحدثنا الأعمش، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس: مثله.

[ر: 141]

3110 - حدثنا محمود: حدثنا شبابة: حدثنا شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه صلى صلاة، فقال: (إن الشيطان عرض لي، فشدد علي، يقطع الصلاة علي، فأمكنني الله منه). فذكره.

[ر: 449]

[ش (فشد علي) حاول وسعى جهده. (فذكره) أي فذكر الحديث بتمامه].

3111 - حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط، فإذا قضي أقبل، فإذا ثوب بها أدبر، فإذا قضي أقبل، حتى يخطر بين الإنسان وقلبه، فيقول: اذكر كذا وكذا، حتى لا يدري أثلاثاً صلى أم أربعاً، فإذا لم يدري ثلاثاً صلى أو أربعاً، سجد سجدي السهو).

[ر: 583]

3112 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبه بإصبعه حين يولد، غير عيسى ابن مريم، ذهب يطعن فطعن في الحجاب).

[4274، 3248]

[ش (يطعن) يضرب. (الحجاب) الجلدة التي فيها الجنين وتسمى المشيمة. وقيل: الحجاب الثوب الذي يلف فيه المولود].

3113 - حدثنا مالك بن إسماعيل: حدثنا إسرائيل، عن المغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة قال:

قدمت الشام، فقلت: من ها هنا؟ قالوا: أبو الدرداء، قال: أفياكم الذي أجاره الله من الشيطان على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم.

حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا شعبة، عن مغيرة، وقال: الذي أجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم، يعني عماراً.

[3532، 3533، 3550، 5922]

[ش (قال) أي أبو الدرداء رضي الله عنه. (أفياكم) أي في العراق. (الذي أجاره الله) منعه وحماه، والظاهر أن أبا الدرداء رضي الله عنه سمع هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

3114 - قال: وقال الليث: حدثني خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال: أن أبا الأسود أخبره، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الملائكة تتحدث في العنان -

والعنان الغمام - بالأمر يكون في الأرض، فتسمع الشياطين الكلمة، فتقرها في أذن الكاهن كما تقر القارورة، فيزيدون معها مائة كذبة).

[ر: 3038]

[ش (فتقرها) يقال: قررت الكلام في أذن الأصم، إذا وضعت فمك على صماخه فتلقيه فيه. (الكاهن) هو الذي ينظر في النجوم ويدعي معرفة أخبار

المستقبل. (كما تقر القارورة) أي كما يطبق رأس القارورة على رأس الوعاء الذي يفرغ منها فيه، والقارورة الزجاجية. وقيل: يلقيها فتستقر في أذنه كما يستقر الشيء في قراره.

3115 - حدثنا عاصم بن علي: حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (التثاؤب من الشيطان، فإذا تئأب أحدكم فليرده ما استطاع، فإن أحدكم إذا قال: ها، ضحك الشيطان).

[5872، 5869]

[ش أخرجه مسلم في الزهد والرقائق، باب: تشميت العاطس وكراهة التثاؤب، رقم: 2994. (التثاؤب) فتح الفم، مع أخذ النفس، وإخراج صوت أحياناً. (من الشيطان) أضيف إلى الشيطان لأنه هو الذي يدعو إلى إعطاء النفس شهواتها، والتثاؤب يكون مع ميل الإنسان إلى الكسل والنوم والتثاقل عن الطاعات. (ها) صوت المتثائب، ويعني إذا بالغ في التثاؤب. (ضحك الشيطان) فرحا بالتغلب عليه].

3116 - حدثنا زكرياء بن يحيى: حدثنا أبو أسامة: قال هشام: أخبرنا عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

لما كان يوم أحد هزم المشركون، فصاح إبليس: أي عباد الله أخراكم، فرجعت أولاهم فاحتلدت هي وأخراهم، فنظر حذيفة فإذا هو بأبيه اليمان، فقال: أي عباد الله أبي أبي، فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه، فقال حذيفة: غفر الله لكم. قال عروة: فما زالت في حذيفة منه بقية خير حتى لحق بالله.

[3612، 3838، 6291، 6489، 6495]



[ش (أخراكم) احذروا الذين من ورائكم متأخرين عنكم، والخطاب للمسلمين، أراد اللعين تغليطهم ليقاتل المسلمون بعضهم بعضاً، فرجعت الطائفة المستقدمة قاصدين لقتال من خلفهم، طائنين أنهم من المشركين. ويحتمل أن يكون للكافرين، أي فاقتلوا أحرهم. (فاجتلدت) تقانلت الطائفتان المسلمتان، أو اقتتل أولى الكفار وأخرى المسلمين. (ما احتجزوا) ما امتنعوا منه. (منه) من الذي قتله ويقال هو عقبة بن مسعود رضي الله عنه. (بقية خير) بقية دعاء واستغفار لقاتل أبيه. وقيل: ما زال فيه شيء من حزن على قتل أبيه من المسلمين].

3117 - حدثنا الحسن بن الربيع: حدثنا أبو الأحوص، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق قال: قالت عائشة رضي الله عنها:

سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل في الصلاة، فقال: (هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة أحدكم).

[ر: 718]

3118 - حدثنا أبو المغيرة: حدثنا الأوزاعي قال: حدثني يحيى، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وحدثني سليمان بن عبد الرحمن: حدثنا الوليد: حدثنا الأوزاعي قال: حدثني يحيى ابن أبي كثير قال: حدثني عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الرؤيا الصالحة من الله، والحلم من الشيطان، فإذا حلم أحدكم حلماً يخافه فليصق عن يساره، وليتعوذ بالله من شرها، فإنها لا تضره).

[5415, 6583, 6585, 6594, 6595, 6603, 6637]

[ش (الرؤيا) اسم لما يتخيله النائم ويراه في منامه. (الصالحة) الحسنة السالمة من التخليط، وربما جاءت في اليقظة كما رآها في المنام. (الحلم) ما يراه النائم من أخلاط وتخييلات سيئة تحزنه وتدخل عليه الغم. (يخافه) يخاف ما رأى فيه من شر وسوء].

3119 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن سمي، مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من قال: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على شيء قدير. في يوم مائة مرة، كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به، إلا أحد عمل أكثر من ذلك).

[6040]

[ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء، رقم: 2691. (عدل) مثل. (رقاب) جمع رقبة، أي إنسان مملوك عبد أو أمة، والمراد: ثواب عتقهم].

3120 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا يعقوب بن إبراهيم: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب قال: أخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد: أن محمد بن سعد بن أبي وقاص أخبره: أن أباه سعد بن أبي وقاص قال:

استأذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه، عالية أصواتهن، فلما استأذن عمر قمن يتدرن الحجاب، فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك، فقال عمر: أضحك الله سنك رسول الله، قال: (عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي، فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب). قال عمر: فأنت يا رسول الله كنت أحق أن يهبن، ثم قال: أي عدوات أنفسهن، أتهنني ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قلن: نعم، أنت أفظ وأغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (والذي نفسي بيده، ما لقيك الشيطان قط سالكا فجا إلا سلك فجا غير فحك).

[5735, 3480]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر رضي الله عنه، رقم: 2396. (يستكثرنه) يطلبن منه الكثير من العطاء، أو من الحديث. (يتدرن الحجاب) يتسارعن ويتسابقن للاختباء. (أضحك الله سنك) دعاء بمزيد السرور واستمراره. (يهبن) من الهيبة وهي الخوف مع الإجلال والوقار. (أفظ وأغلظ) من الفظاظ، وهي عبارة عن شدة الخلق وخشونة الجانب، وأغلظ بمعناها. (فجا) طريقاً واسعاً].

3121 - حدثني إبراهيم بن حمزة قال: حدثني ابن أبي حازم، عن يزيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا استيقظ - أراه - أحدكم من

منامه فتوضأ فليستنثر ثلاثاً، فإن الشيطان يبيت على خيشومه).

[ش أخرجه مسلم في الطهارة، باب: الإيتار في الاستنثار والاستجمار، رقم: 238. (فليستنثر) من الاستنثار، وهو إخراج ما في الأنف بنفس. (خيشومه) هو الأنف، وقيل: أقصى الأنف. والله تعالى -

ورسوله - أعلم بحقيقة هذه البيوتة، ونحن نؤمن بما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم إيماننا جازما، ونمثل ما أمرنا به، مع تسليمنا أنه صلى الله عليه وسلم قد خصه الله تعالى بعلوم وأسرار تقصر عن فهمها وإدراك كنهها عقول عامة البشر].

3-12 - باب: ذكر الجن وثوابهم وعقابهم.  
لقوله: {يا معشر الجن والإنس ألم يأتيكم رسل منكم بقصون عليكم آياتي - إلى قوله - عما يعملون} /الأنعام: 130 - 132/. {بخسا} /الجن: 13/: نقصا.  
قال مجاهد: {وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا} /الصفات: 158/: قال كفار قريش: الملائكة بنات الله، وأمهااتهم بنات سروات الجن. قال الله: {ولقد علمت الجنة إنهم لمحضرون} /الصفات: 158/ ستحضر للحساب. {جند محضرون} /يس: 75/: عند الحساب.  
[ش (إلى قوله) وتتمتها: {وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين. ذلك أن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون. ولكل درجات مما عملوا وما ربك بغافل}. (نسبا) قرابة. (سروات) أي ساداتهم، جمع سراة وهي جمع سري، وهو السيد العظيم].

3122 - حدثنا قتيبة، عن مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري، عن أبيه: أنه أخبره: أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال له:  
إني أراك تحب الغنم والبادية، فإذا كنت في غنمك وباديتك، فأذنت بالصلاة، فارفع صوتك بالنداء، فإنه: (لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة). قال أبو سعيد: سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم.  
[ر: 584]

3-13 - باب: قول الله جل وعز: {وإذ صرفنا إليك نفرا من الجن - إلى قوله - أولئك في ضلال مبين} /الأحقاف: 29 - 32/.  
{مصرفا} /الكهف: 53/: معدلا. {صرفنا}: أي وجهنا.

[ش (إلى قوله) وتتمتها: {يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا أنصتوا فلما قضى ولوا إلى قومهم منذرين. قالوا يا قومنا إنا سمعنا كتابا أنزل من بعد موسى مصدقا لما بين يديه بهدي إلى الحق وإلى طريق مستقيم. يا قومنا أجيئوا داعي الله وأمنوا به يغفر لكم من ذنوبكم ويجركم من عذاب أليم. ومن لا يحب داعي الله فليس بمعجز في الأرض وليس له من دونه أولياء}. (نفرا) ما دون العشرة. (قضي) فرغ من تلاوته. (ولوا) رجعوا. (لما بين يديه) لما سبقه من كتب. (فليس بمعجز في الأرض) ليس له مهرب من قضاء الله تعالى ولا منجى من عذابه. (أولياء) أنصار يحمونه من الله تعالى].

3-14 - باب: قول الله تعالى: {وبث فيها من كل دابة} /البقرة: 164/.  
قال ابن عباس: الثعبان الحية الذكر منها.  
يقال: الحيات أجناس، الجان والأفاعي والأساود. {أخذ بناصيتها} /هود: 56/: في ملكه وسلطانه. يقال: {صافات}: بسط أجنحتهن {يقبضن} /الملك: 19/: يضرين بأجنحتهن.  
[ش (الثعبان) أشار بهذا إلى ما في قوله تعالى: {فإذا هي ثعبان مبين} /الأعراف: 107/ والشعراء: 32/. (يقال..) هذا من كلام البخاري. (أخذ بناصيتها) الناصية في الأصل ما يبرز من الشعر في مقدم الرأس ويكون حذاء الجبهة].

3123 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا هشام بن يوسف: حدثنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما:  
أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر يقول: (اقتلوا الحيات، واقتلوا ذا الطفتين والأبتر، فإنهما يطمسان البصر، ويستسقطان الحبل).

قال عبد الله: فبينما أنا أطارد حية لأقتلها، فناداني أبو لبابة: لا تقتلها، فقلت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر يقتل الحيات. قال: إنه نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت، وهي العوامر. وقال عبد الرزاق: عن معمر: فرأني أبو لبابة، أو زيد بن الخطاب. وتابعه يونس وابن عيينة وإسحاق الكلبي والزيدي. وقال صالح وابن أبي حفصة وابن مجمع، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر: رأني أبو لبابة وزيد بن الخطاب.

[3134، 3135، 3792]

[ش أخرجه مسلم في الإسلام، باب: قتل الحيات وغيرها، رقم: 2233. (ذا الطفتين) نوع من الحيات خبيث في ظهره خطان أبيضان، والطفية حوصة المقل، وهو نوع من الشجر. (الأبتر) نوع من الحيات القصيرة الذنب. (يطمسان البصر) يمحوان نوره. (يستسقطان الحبل) أي إذا نظرت إليهما الحامل أسقطت ولدها خوفا وذعرا. (ذوات البيوت) الجشرات التي تسكن في البيوت، والمراد الحيات الطوال البيض، يقال لها الجنان، وقلما تضر. (العوامر) أي التي تعمر طويلا].

3-15 - باب: خبير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال.

3124 - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يوشك أن يكون خير مال الرجل غنم، يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن).

[ر: 19]

[ش (شعف الجبال) أعلاها].

3125 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (رأس الكفر نحو المشرق، والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل، والفدادين أهل الوبر، والسكينة في أهل الغنم).

[4127 - 4129]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه، رقم: 52. (نحو المشرق) أي يأتي من جهة المشرق. (الفخر) الإعجاب بالنفس. (الخيلاء) الكبر واحتقار غيره. (الفدادين) جمع الفداد وهو الشديد الصوت، من فدا إذا رفع صوته، وهو دأب أصحاب الإبل وعادتهم. (أهل الوبر) كناية عن سكان الصحاري، والوبر شعر الإبل. (السكينة) التواضع والطمأنينة والوقار].

3126 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن إسماعيل قال: حدثني قيس، عن عقبة بن عمرو أبي مسعود قال: أشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن، فقال: (الإيمان يمان هنا هنا، ألا إن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين، عند أصول أذنان الإبل، حيث يطلع قرنا الشيطان، في ربيعة ومضر).

[4997, 4126, 3307]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه، رقم: 51. (عند أصول أذنان الإبل) أي إنهم يبعدون عن المدن لرعي إبلهم، فيجهلون معالم دينهم. (قرنا الشيطان) جانباً رأسه، والمراد ظهور ما لا يحمد من الأمور، والمزيد من تسلط الشيطان وانتشار الكفر. أو المراد: أن الشيطان ينتصب في محاذة الشمس عند طلوعها، فتطلع بين جانبي رأسه، فإذا سجد عبدة الشمس لها عند الشروق كان السجود له. (ربيعة ومضر) بدل من الفدادين].

3127 - حدثنا قتيبة: حدثنا الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله، فإنها رأت ملكاً، وإذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان، فإنه رأى شيطانا).

[ش أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة، باب: استحباب الدعاء عند صياح الديك، رقم: 2729. (نهيق الحمار) صوته المنكر].

3128 - حدثنا إسحاق: أخبرنا روح: أخبرنا ابن جريح قال: أخبرني عطاء: سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا كان جنح الليل، أو أمسيتم، فكفوا صبيانكم، فإن الشياطين تنتشر حينئذ، فإذا ذهبت ساعة الليل فخلوهم، وأغلقوا الأبواب واذكروا اسم الله، فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً).

قال: وأخبرني عمرو بن دينار: سمع جابر بن عبد الله نحو ما أخبرني عطاء، ولم يذكر: (واذكروا اسم الله).

[ر: 3106]

3129 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا وهيب، عن خالد، عن محمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (فقدت أمة من بني إسرائيل لا يدري ما فعلت، وإنني لا أراها إلا الفأر، إذا وضع لها ألبان الإبل لم تشرب، وإذا وضع لها ألبان الشاء شربت). فحدثت كعباً فقال: أنت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقوله؟ قلت: نعم، قال لي مراراً، فقلت: أفأقرأ التوراة؟

[ش أخرجه مسلم في الزهد والرقائق، باب: الفأر وأنه مسخ، رقم: 2997. (فقدت أمة) ذهبت طائفة منهم، لا يعلم ما وقع لهم. (لا أراها) لا أظنها مسخها الله تعالى إلا لجنس الفأر. (لم تشرب..) أي وقد كانت هذه الألبان محرمة على بني إسرائيل. (الشاء) الغنم، جمع شاة. (كعباً) هو كعب بن ماعة المشهور بكعب الأحبار. (قال لي مراراً) أي كرر سؤاله مرات. (أفأقرأ التوراة) القائل أبو هريرة، يرد على كعب، أي: هل أنا أقرأ التوراة حتى أنقل منها؟ لا أقول إلا ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. والظاهر من الحديث: أنه صلى الله عليه وسلم قال ذلك اجتهداً منه وظناً، قبل أن يخبر من الله تعالى أنه لم يجعل لمسخ نسل ولا عقاب، كما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم، وعليه: فهذه الحيوانات كانت قبل أن يكون المسخ لبعض الأمم، ومن مسخ منهم قردة أو خنازير أو غيرها فقد انقرض ولم يبق له وجود. [انظر مسلم: القدر، باب: بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر، رقم: 2663].

- 3130 - حدثنا سعيد بن عفير، عن ابن وهب قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، عن عروة: يحدث عن عائشة رضي الله عنها:  
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للوزغ: (الفويسق). ولم أسمع أمر بقتله. وزعم سعد بن أبي وقاص أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتله.  
[ر: 1734]
- 3131 - حدثنا صدقة: أخبرنا ابن عيينة: حدثنا عبد الحميد بن جبير بن شيبه، عن سعيد بن المسيب: أن أم شريك أخبرته:  
أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها بقتل الأوزاغ.  
[3180]
- إش أخرجه مسلم في السلام، باب: استحباب قتل الوزغ، رقم: 2237. (الأوزاغ) جمع وزغ، وهو سام أبرص، ويسميه العامة في دمشق أبا برص].
- 3132 - حدثنا عبيد بن إسماعيل: حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (اقتلوا ذا الطفتين، فإنه يطمس البصر، ويصيب الحبل).  
تابعه حماد بن سلمة: أبا أسامة.
- [ش انظر شرح: 3123. (يلتمس) يطلب ويصيب. (أبا أسامة) يريد أن حمادا تابع أبا أسامة في روايته إياه عن هشام، واسم أبي أسامة حماد بن أسامة].
- 3133 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن هشام قال: حدثني أبي، عن عائشة قالت: أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الأبر، وقال: (إنه يصيب البصر، ويذهب الحبل).  
[ش انظر شرح: 3123].
- 3134/3135 - حدثني عمرو بن علي: حدثنا ابن أبي عدي، عن أبي يونس القشيري، عن ابن أبي مليكة: أن ابن عمر كان يقتل الحيات ثم نهى، قال: إن النبي صلى الله عليه وسلم هدم حائطاً له، فوجد فيه سلخ حية، فقال: (انظروا أين هو). فنظروا، فقال: (اقتلوه). فكنتم أقتلها لذلك، فلقيت أبا لبابة، فأخبرني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تقتلوا الجنان، إن كل أبر ذي طفتين، فإنه يسقط الولد، ويذهب البصر، فاقتلوه).  
[ش (سلخ حية) جلدها. (الجنان) جمع جان، وهي الحية البيضاء أو الصغيرة التي تسكن البيوت].
- (3135) - حدثنا مالك بن إسماعيل: حدثنا جرير بن حازم، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان يقتل الحيات، فحدثه أبو لبابة: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل جنان البيوت، فأمسك عنها.  
[ر: 3123]
- 3-16 - باب: خمس من الدواب فواسق، يقتلن في الحرم.
- 3136 - حدثنا مسدد: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها:  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خمس فواسق، يقتلن في الحرم، الفأرة، والعقرب، والحديا، والغراب، والكلب العقور).  
[ر: 1732]
- 3137 - حدثنا عبد الله بن مسلمة: أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (خمس من الدواب، من قتلهن وهو محرم فلا جناح عليه: العقرب، والفأرة، والكلب العقور، والغراب، والحداة).  
[ر: 1730]
- 3138 - حدثنا مسدد: حدثنا حماد بن زيد، عن كثير، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما  
رفعه قال:  
(خمروا الآنية، وأوكوا السقية، وأجيفوا الأبواب واكفتوا صبيانكم عند العشاء، فإن للجن انتشاراً وخطفة، وأطفئوا المصابيح عند الرقاد، فإن الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فأحرقت أهل البيت). قال ابن جريج وحيب  
عن عطاء: (فإن الشيطان).  
[ر: 3106]
- [ش (أجيفوا) أغلقوا وردوا. (اكفتوا..) ضمومهم وامنعوهم من الحركة. (خطفة) هي استلاب الشيء وأخذة بسرعة. (الرقاد) النوم. (الفويسقة) الفأرة].
- 3139 - حدثنا عبدة بن عبد الله: أخبرنا يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال:

كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار، فنزلت: {والمرسلات عرفا}. فإننا لتلقاها من فيه، إذ خرجت حية من جحرها، فابتدرناها لنقتلها، فسبقتنا ودخلت جحرها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (وقيت شركم، كما وقيتم شرها).

وعن إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله: مثله. قال: وإنما لتلقاها من فيه رطبة. وتابعه أبو عوانة عن مغيرة. وقال حفص وأبو معاوية وسليمان بن قمر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله.  
[ر: 1733]

[ش (جحرها) الجحر هو الثقب في الأرض، تتخذة الحية ونحوها مأوى لها].  
3140 - حدثنا نصر بن علي: أخبرنا عبد الأعلى: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما:

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (دخلت امرأة النار في هرة ربطتها، فلم تطعمها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض).  
قال: وحدثنا عبيد الله، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: مثله.  
[ر: 2236]

3141 - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة، فلدغته نملة، فأمر بجهازه فأخرج من تحتها، ثم أمر ببيتها فأحرق بالنار، فأوحى الله إليه: فهلا نملة واحدة).  
[ر: 2856]

[ش (فلدغته) قرصته. (بجهازه) أمتعة سفره. (فهلا نملة واحدة) أي فهلا أحرقت النملة التي آذتك وحدها، إذ لم يصدر جناية من غيرها].

3- 17 - باب: إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، فإن في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء.

3142 - حدثنا خالد بن مخلد: حدثنا سليمان بن بلال قال: حدثني عتبة بن مسلم قال: أخبرني عبيد بن حنين قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ثم لينزعه، فإن في إحدى جناحيه داء والأخرى شفاء).

[5445]  
[ش (فليغمسه) فليغطه وليدخله فيه. (داء) سبب المرض. (شفاء) سبب الشفاء من ذلك الداء الذي في إحدى الجناحين].

3143 - حدثنا الحسن بن الصباح: حدثنا إسحاق الأزرق: حدثنا عوف، عن الحسن وابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (غفر لأمرأة مومسة، مرت بكلب على رأس ركي، يلهث، قال: كاد يقتله العطش، فنزعت خفها، فأوثقت به خمارها، فنزعت له من الماء، فغفر لها بذلك).

[3280]  
[ش (مومسة) زانية، أو هي المجاهرة بالفجور. (ركي) بئر. (يلهث) يخرج لسانه من شدة العطش. (فأوثقت) ربطته. (بخمارها) بغطاء رأسها].

3144 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان قال: حفظته من الزهري كما أنك ها هنا: أخبرني عبيد الله، عن ابن عباس، عن أبي طلحة رضي الله عنهم،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة).  
[ر: 3053]

3145 - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب.

[ش أخرجه مسلم في المساقاة، باب: الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه، رقم: 1570].

3146 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا همام، عن يحيى قال: حدثني أبو سلمة: أن أبا هريرة رضي الله عنه حدثه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أمسك كلبا ينقص من عمله كل يوم قيراطا، إلا كلب حرث أو كلب ماشية).

[ر: 2197]  
3147 - حدثنا عبد الله بن مسلمة: حدثنا سليمان قال: أخبرني يزيد بن خصيفة قال: أخبرني السائب بن يزيد: سمع سفيان بن أبي زهير الشنئي:

أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من اقتنى كلبا، لا يغني عنه زرعاً ولا ضرعاً، نقص من عمله كل يوم قيراطاً).  
فقال السائب: أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: إي ورب هذه القبلة.  
[ر: 2198].

## بسم الله الرحمن الرحيم 2- 64 - كتاب الأنبياء

3- 1 - باب: خلق آدم صلوات الله عليه وذريته.  
{صلصال} /الحجر: 26/: طين خلط برملا، فصلصل كما يصلصل الفخار، ويقال: ممتن، يريدون به صل، كما يقال: صبر الباب وصرصر عند الإغلاق، مثل كبيكته يعني كبيته. {فمرت به} /الأعراف: 189/: استمر بها الحمل فأنتمته. {أن لا تسجد} /الأعراف: 12/: أن تسجد.  
[ش (صلصال) الصلصال الصوت، وصلصل أخرج صوتاً].

3- 2 - باب: قول الله تعالى:  
{وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة} /البقرة: 30/.  
قال ابن عباس: {لما عليها حافظ} /الطارق: 4/: إلا عليها حافظ. {في كبد} /البلد: 6/: في شدة خلق.  
{ورياشا} /الأعراف: 26/: المال. وقال غيره: الرياش والريش واحد، وهو ما ظهر من اللباس. {ما تمنون} /الواقعة: 58/: النطفة في أرحام النساء.  
وقال مجاهد: {إنه على رجعه لقادر} /الطارق: 8/: النطفة في الإحليل.

كل شيء خلقه فهو شفع، والوتر الله عز وجل.  
{في أحسن تقويم} /التين: 4/: في أحسن خلق. {أسفل سافلين} /التين: 5/: إلا من آمن. {خسر} /العصر: 2/: ضلال، ثم استثنى إلا من آمن. {لازب} /الصافات: 11/: لازم. {ننشئكم} /الواقعة: 61/: في أي خلق نشاء. {نسيح بحمدك} /البقرة: 30/: نعظمك.

وقال أبو العالية: {فتلقى آدم من ربه كلمات} /البقرة: 37/: فهو قوله: {ربنا ظلمنا أنفسنا} /الأعراف: 23/. {فأزلهما} /البقرة: 36/: فاستنزلهما. {يتسنه} /البقرة: 259/: يتغير. {أسن} /محمد: 15/: متغير. والمسنون المتغير. {حمأ} /الحجر: 26/: جمع حمأة وهو الطين المتغير. {يخصفان} /الأعراف: 22/: أخذ الخصاف من ورق الجنة، يؤلفان الورق ويخصفان بعضه إلى بعض. {سواتهما} /الأعراف: 22/: كناية عن فرجهما. {ومتاع إلى حين} /الأعراف: 24/: ها هنا إلى يوم القيامة، الحين عند العرب من ساعة إلى ما لا يحصى عدده. {قبيله} /الأعراف: 27/: جيله الذي هو منهم.

[ش (خليفة) خلقا يخلف بعضهم بعضا. (رياشا) قرأ بهذا الحسن البصري وغيره، وهي قراءة غير متواترة، فلا تقرأ قرآنا ولا تصح بها الصلاة، ويحتج بها في اللغة والأحكام. والقراءة المتواترة: {ريشا} والريش والرياش: اللباس الفاخر، والأثاث، والمال، والخصب، والحالة الجميلة. والريش أيضا: كسوة الطائر. (النفطة) أي لقادر على أن يرجع النطفة إلى الإحليل، وهو الذكر. (كل شيء خلقه..) يشير بهذا إلى قوله تعالى: {ومن كل شيء خلقنا زوجين لعلكم تذكرون} /الذاريات: 49/. والمعنى: جعلنا كل شيء نوعين وصنفين مختلفين، كالذكر والأنثى والليل والنهار ونحو ذلك لتعلموا أن خالق الأزواج فرد، لا نظير له ولا شريك معه. والشفع الزوج، والوتر الفرد. (لازب) شديد متماسك الأجزاء. (فأزلهما) دعاهما إلى الزلة، وهي الخطيئة].

3148 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا، ثم قال: اذهب فسلم على أولئك من الملائكة، فاستمع ما يحيونك، تحيتك وتحية ذريتك، فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله، فزادوه: ورحمة الله، فكل من يدخل الجنة على صورة آدم، فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن).

[5873]

[ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: يدخل الجنة أقوام...، رقم: 2841. (تحيتك) أي ما يحيونك به هو تحيتك وتحية ذريتك من بعدك. (على صورة آدم) على هيئته في الطول والحسن والجمال، والسلامة من النقائص والعيوب. (ينقص) من حيث الطول، واستقر على القدر المألوف الآن].

3149 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا جرير، عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر، ثم الذين يلونهم على أشد كوكب دري في السماء إضاءة، لا يبولون ولا يتغوطون، ولا يتفلون ولا يمتخطون، أمشاطهم الذهب، ورشحهم المسك، ومجامرهم الألوة - الألنجوج، عود الطيب - وأزواجهم الحور العين، على خلق رجل واحد، على صورة أبيهم آدم، ستون ذراعا في السماء).

[ر: 3073]

[ش أخرج مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، وباب: في صفة الجنة وأهلها وتسيحهم فيها بكرة وعشيا، رقم: 2834 (الألنوج) تفسير للألوة، وقوله عود الطيب تفسير له، والظاهر أنه تفسير من أحد الرواة. (في السماء) أي علوا وارتفاعا].  
3150 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة: أن أم سليم قالت:

يا رسول الله، إن الله لا يستحي من الحق، فهل على المرأة الغسل إذا احتلمت؟ قال: (نعم، إذا رأت الماء). فضحكت أم سلمة، فقالت: تحتلم المرأة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فيم يشبه الولد).

[ر: 130]

3151 - حدثنا محمد بن سلام: أخبرنا الفزاري، عن حميد، عن أنس

رضي الله عنه قال:

بلغ عبد الله بن سلام مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، فأتاه فقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي: ما أول أشراط الساعة، وما أول طعام يأكله أهل الجنة، ومن أي شيء ينزع الولد إلى أبيه، ومن أي شيء ينزع إلى أخواله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خبرني بهن أنفا جبريل). قال: فقال عبد الله: ذاك عدو اليهود من الملائكة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب، وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد الحوت، وأما الشبه في الولد: فإن الرجل إذا غشي المرأة فسبقها ماؤه كان الشبه له، وإذا سبق ماؤها كان الشبه لها). قال: أشهد أنك رسول الله، ثم قال: يا رسول الله، إن اليهود قوم بهت، إن علموا بإسلامي قبل أن تسألهم بهتوني عندك، فجاءت اليهود ودخل عبد الله البيت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أي رجل فيكم عبد الله بن سلام). قالوا: أعلمنا، وابن أعلمنا، وأخيرنا، وابن أخيرنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أفرايتم إن أسلم عبد الله). قالوا: أعاده الله من ذلك، فخرج عبد الله إليهم فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله، فقالوا: شربنا، وابن شربنا، ووقعوا فيه.

[3699, 3723, 4210]

[ش (أشراط الساعة) علاماتها. (أنفا) الآن، وأول وقت يقرب مني مما مضى. (تحشير) تجمع. (زيادة كبد الحوت) هي القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد، وهي أطيبها وألذها. (غشي المرأة) جامعها. (ماؤه) منيه. (بهت) جمع بهوت، وهو كثير البهتان، وهو أسوأ الكذب، أي: كذابون وممارون لا يرجعون إلى الحق. (ووقعوا فيه) أي ذموا وطعنوا فيه].

3152 - حدثنا بشر بن محمد: أخبرنا عبد الله: أخبرنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. يعني: (لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم، ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها).

[3218]

[ش أخرج مسلم في الرضاع، باب: لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر، رقم: 1470. (يخنز اللحم) ينتن، وقيل: سبب ذلك: أنهم نهوا عن ادخار السلوى، فادخروه فانتن، والله أعلم. (لولا حواء) أي أنها بدأت بالخيانة، وكانت خيانتها في دعوتها آدم عليه السلام إلى الأكل من الشجرة التي نهى عن الأكل منها].

3153 - حدثنا أبو كريب وموسى بن حزام قالوا: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن ميسرة الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (استوصوا بالنساء، فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء).

[4889, 4890, 5672, 5785, 5787, 6110]

[ش (استوصوا بالنساء) تواسوا فيما بينكم بالإحسان إليهن. (ضلع) أحد عظام الصدر، والمعنى: أن في خلقهن عوجا من أصل الخلقة. (أعوج شيء في الضلع أعلاه) أي وكذلك المرأة، عوجها الشديد في خلقها وفكرها. (تقيمه) تجعله مستقيما. (كسرته) أي وكذلك المرأة، إن أردت منها الاستقامة التامة في الخلق أدى الأمر إلى طلاقها].

3154 - حدثنا عمر بن حفص: حدثنا أبي: حدثنا الأعمش: حدثنا زيد بن وهب: حدثنا عبد الله:

حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق: (إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوما، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله إليه ملكا بأربع كلمات، فيكتب عمله، وأجله، ورزقه، وشقي أم سعيد، ثم ينفخ فيه الروح، فإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة. وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النار، فيدخل النار).

[ر: 3036]

3155 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا حماد بن زيد، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن أنس بن مالك رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله وكل في الرحم ملكا، فيقول: يا رب نطفة، يا رب علقة، يا رب مضغة، فإذا أراد أن يخلقها قال: يا رب أذكر، يا رب أنثى، يا رب شقي أم سعيد، فما الرزق، فما الأجل، فيكتب كذلك في بطن أمه).

[ر: 312]

3156 - حدثنا قيس بن حفص: حدثنا خالد بن الحارث: حدثنا شعبة، عن أبي عمران الجوني، عن أنس يرفعه:

(أن الله يقول لأهون أهل النار عذابا: لو أن لك ما في الأرض من شيء كنت تفتدي به؟ قال: نعم، قال: فقد سألتك ما هو أهون من هذا وأنت في صلب آدم: أن لا تشرك بي، فأبيت إلا الشرك).

[6173، 6189]

[ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم، باب: طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهبا، رقم: 2805. (تفتدي به) من الافتداء، وهو خلاص نفسه من الهلاك الذي وقع فيه. (صلب آدم) ظهر، والصلب كل ظهر له فقار، والمراد: أنه أخذ عليه العهد منذ خلق أباه آدم. (فأبيت إلا الشرك) رفضت الأمر وأتيت بالشرك].

3157 - حدثنا عمر بن حفص بن غياث: حدثنا أبي: حدثنا الأعمش قال: حدثني عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تقتل نفس ظلما، إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها، لأنه أول من سن القتل).

[6473، 6890]

[ش أخرجه مسلم في القسامة، باب: بيان إثم من سن القتل، رقم: 1677. (كفل) جزء ونصيب من إثم قتلها. (سن القتل) ابتدع القتل على وجه الأرض].

3-3 - باب: الأرواح جنود مجندة.

3158 - قال: قال الليث، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف وما تناكرت اختلف). وقال يحيى بن أيوب: حدثني يحيى ابن سعيد: بهذا.

[ش (الأرواح) جمع روح، وهو الذي يقوم به الجسد وتكون به الحياة. (جنود مجندة) جموع مجتمعة وأنواع مختلفة. (تعارف) توافقت صفاتها وتناسبت في أخلاقها. (ائتلف) من الألفة وهي المحبة والمودة. (تناكرت) تناكرت في طبيعتها. (اختلف) تباعد وتباغض. انظر مسلم: البر والصلة، الأرواح جنود مجندة [2638]].

3-4 - باب: قول الله عز وجل: {ولقد أرسلنا نوحا إلى قومه} /هود: 25/.

قال ابن عباس: {بإدئ الرأي} /هود: 27/: ما ظهر لنا. {أقلعي} /هود: 44/: أمسكي. {وفار التنور} /هود: 40/: نبع الماء، وقال عكرمة: وجه الأرض. وقال مجاهد: {الجودي} /هود: 44/: جبل بالجزيرة. {دأب} /المؤمن: 31/: مثل حال.

[ش (بإدئ) هذه قراءة أبي عمرو البصري، وقراءة حفص (بإدي) وهما متواترتان، والمعنى: اتباعهم لك كان برأيهم الذي ظهر لهم دون تعمق وروية. (أقلعي) كفي عن المطر. (التنور) اسم فارسي معرب، وفسره عكرمة بوجه الأرض. (دأب) يفسر الدأب الوارد في قوله تعالى: {مثل دأب قوم نوح} بالحال، والدأب أيضا العادة].

3-5 - باب: قول الله تعالى: {إنا أرسلنا نوحا إلى قومه أن أنذر قومك من قبل أن يأتهم عذاب أليم} /نوح: 1/. إلى آخر السورة.

{وأتل عليهم نأ نوح إذ قال لقومه يا قوم إن كان كبر عليكم مقامي وتذكيري بآيات الله - إلى قوله - من المسلمين} /يونس: 71 - 72/.

[ش (إلى قوله) وتتمتها: {فعلى الله توكلت فأجمعوا أمركم وشركاءكم ثم لا يكن أمركم عليكم غمة ثم اقضوا إلي ولا تنظرون. فإن توليتم فما سألتكم من أجر إن أجري إلى على الله وأمرت أن أكون من المسلمين}. (نأ نوح) خبره وقصته. (كبر) عظم وثقل. (مقامي) مكثي بينكم وقيامي فيكم واعظا وموجها ومذكرا بالله تعالى. (فأجمعوا أمركم) اعزموا على تدبيركم وما أنتم عليه من كيد ومكر بي وبأصحابي. (وشركاءكم) واجمعوا أنصاركم واستعينوا بالهتكم. (غمة) خفيا وملتبسا. (اقضوا إلي) امضوا إلي بما في أنفسكم من مكروه، وما تتوعدون به من قتل وطرود. (تنظرون) تؤخرون. (توليتم) أعرضتم. (فما سألتكم من أجر) ما طلبت منكم عوضا على نصحي وتبليغي فأخاف أن يفوتني بإعراضكم].

3159 - حدثنا عبدان: أخبرنا عبد الله، عن يونس، عن الزهري: قال سالم: وقال ابن عمر رضي الله عنهما:



قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم ذكر الدجال فقال: (إني لأنذركموه، وما من نبي إلا أنذره قومه، لقد أنذر نوح قومه، ولكني أقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه: تعلمون أنه أعور، وأن الله ليس بأعور). [6708، 6972، وانظر: 2892، 3256]

[ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة، باب: ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم: 169. (ذكر الدجال) أي ذكر بعد الفراغ من خطبته ما يكون من أمر الدجال وفتنته، والدجال من الدجل، وهو التليس والنمويه. (لأنذركموه) من الإنذار، وهو التحذير والتخويف].

3160 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ألا أحدثكم حديثا عن الدجال، ما حدث به نبي قومه: إنه أعور، وإنه يحيى معه بمثال الجنة والنار، فإني أقول إنها الجنة هي النار، وإني أنذركم كما أنذر به نوح قومه). [6712]

[ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة، باب: ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم: 2936].  
3161 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا عبد الواحد بن زياد: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يحيى نوح وأمته، فيقول الله تعالى: هل بلغت؟ فيقول: نعم أي رب، فيقول لأمته: هل بلغكم؟ فيقولون: لا ما جاءنا من نبي، فيقول لنوح: من يشهد لك؟ فيقول محمد صلى الله عليه وسلم وأمته، فنشهد أنه قد بلغ، وهو قوله جل ذكره: {وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس}). والوسط العدل. [6917، 4217]

[ش (أنه قد بلغ) أي قومه ما أرسل به إليهم. (وهو قوله) أي هذا هو مصداق قوله تعالى، أو هو المراد به. والآية من /البقرة: 143].

3162 - حدثنا إسحاق بن نصر: حدثنا محمد بن عبيد: حدثنا أبو حيان، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في دعوة، فرفع إليه الذراع، وكانت تعجبه، فنهس منها نهسة، وقال: (أنا سيد القوم يوم القيامة، هل تدرون بم؟ يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد، فيبصرهم الناظر وبسمعهم الداعي، وتدنو منهم الشمس، فيقول بعض الناس: ألا ترون إلي ما أنتم فيه، إلى ما بلغكم؟ ألا تنظرون إلى من يشفع لكم إلى ربكم، فيقول بعض الناس: أبوكم آدم، فيأتونه فيقولون: يا آدم أنت أبو البشر، خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك، وأسكنك الجنة، ألا تشفع لنا إلى ربك، ألا ترى ما نحن فيه وما بلغنا؟ فيقول: ربي غضب غضبا لم يغضب قبله مثله، ولا يغضب بعده مثله، ونهاني عن الشجرة فعصيته، نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى نوح، فيأتون نوحا، فيقولون: يا نوح، أنت أول الرسل إلى أهل الأرض، وسماك الله عبدا شكورا، أما ترى إلى ما نحن فيه، ألا ترى إلى ما بلغنا، ألا تشفع لنا إلى ربك؟ فيقول: ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله، ولا يغضب بعده مثله، نفسي نفسي، اتنوا النبي صلى الله عليه وسلم، فيأتوني فأسجد تحت العرش، فيقال: يا محمد ارفع رأسك، واشفع تشفع، وسل تعطه). قال محمد بن عبيد: لا أحفظ سائره. [4435، 3182]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم: 194. (فنهس) من النهس وهو الأخذ بأطراف الأسنان. (صعيد) أرض واسعة مستوية. (تدنو) تقرب. (من روحه) جعل فيك الروح بقدرته وخلقك من دون أب، معجزة وإكراما وتشريفا. (غضب) المراد بالغضب إرادة الانتقام وإبصال العذاب لمن عصاه. (نفسى نفسى) أي أطلب منجاتها، لأنها تستحق أن يشفع لها. (سائره) أي باقي الحديث، لأنه مطول، علم من سائر الروايات].

3163 - حدثنا نصر بن علي بن نصر: أخبرنا أبو أحمد: عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد، عن عبد الله رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ: {فهل من مدكر} مثل القراءة العامة. [4593 - 4588، 3196، 3167]

[ش (مدكر) متعظ معتبر يخاف العقوبة /القمر: 15/. (قراءة العامة) أي القراءة المشهورة التي يقرأ بها عامة القراء الذين رووا القراءات المتواترة].

-3- 6 - باب:

{وإن إلياس لمن المرسلين. إذ قال لقومه ألا تتقون. أتدعون بعلا وتذرون أحسن الخالقين. الله ربكم ورب آبائكم الأولين. فكذبوه فإنهم لمحضرون. إلا عباد الله المخلصين. وتركنا عليه في الآخرين} قال ابن عباس: يذكر بخير {سلام على أهل ياسين. إنا كذلك نجزي المحسنين. إنه من عبادنا المؤمنين} /الصافات: 123 - 132/.

يذكر عن ابن مسعود وابن عباس: أن إلياس هو إدريس.

[ش (أتدعون بعلا) أتعبدون بعلا، وهو اسم لصنم كانوا يعبدونه، وقيل: البعل الرب بلغة أهل اليمن. (تذرون) تتركون عبادته. (لمحضرون) في العذاب بالنار. (آل ياسين) أي آل إلياس عليه السلام، وهي قراءة متواترة، وقراءة حفص (إل ياسين) قيل: هو لغة في إلياس مثل إسماعيل].  
3- باب: ذكر إدريس عليه السلام

وهو جد أبي نوح، ويقال: جد نوح عليهما السلام.

وقول الله تعالى: {ورفعناه مكانا عليا} /مريم: 57/.

3164 - قال عبدان: أخبرنا عبد الله: أخبرنا يونس، عن الزهري (ح). حدثنا أحمد بن صالح: حدثنا عبسة:

حدثنا يونس، عن ابن شهاب قال: قال أنس: كان أبو ذر رضي الله عنه يحدث:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (فرج سقف بيتي وأنا بمكة، فنزل جبريل ففرج صدري، ثم غسله بماء زمزم، ثم جاء بطست من ذهب، ممتلئ حكمة وإيمانا، فأفرغها في صدري، ثم أطبقه، ثم أخذ بيدي فخرج بي إلى السماء، فلما جاء إلى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء: افتح، قال: من هذا؟ قال: هذا جبريل، قال: معك أحد؟ قال: معي محمد، قال: أرسل إليه؟ قال: نعم فافتح، فلما علونا إلى السماء إذا رجل عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة، فإذا نظر قبل يمينه ضحك، وإذا نظر قبل شماله بكى، فقال: مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح، قلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا آدم، وهذه الأسودة عن يمينه وعن شماله نسمة بنيه، فأهل اليمين منهم أهل الجنة، والأسودة التي عن شماله أهل النار، فإذا نظر قبل يمينه ضحك، وإذا نظر قبل شماله بكى، ثم عرج بي جبريل حتى أتى السماء الثانية، فقال لخازنها: افتح، فقال له خازنها مثل ما قال الأول ففتح).

قال أنس: فذكر أنه وجد في السماوات إدريس وموسى وعيسى وإبراهيم،

ولم يثبت لي كيف منازلهم، غير أنه قد ذكر: أنه وجد آدم في السماء الدنيا، وإبراهيم في السادسة. وقال أنس: (فلما مر جبريل بإدريس قال: مرحبا بالنبي الصالح والأخ الصالح، فقلت: من هذا؟ قال: هذا إدريس، ثم مررت بموسى، ثم مررت بعيسى، فقال: مرحبا بالنبي الصالح والأخ الصالح، قلت: من هذا؟ قال: عيسى، ثم مررت بإبراهيم فقال: مرحبا بالنبي الصالح، والابن الصالح، قلت: من هذا؟ قال: هذا إبراهيم).

قال: وأخبرني ابن حزم: أن ابن عباس وأبا حبة الأنصاري كانا يقولان: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ثم عرج بي، حتى ظهرت لمستوى أسمع صريف الأقدام).

قال ابن حزم وأنس بن مالك رضي الله عنهما: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ففرض الله علي خمسين صلاة، فرجعت بذلك، حتى أمر بموسى، فقال موسى: ما الذي فرض على أمتك؟ قلت: فرض عليهم خمسين صلاة، قال: فراجع ربك، فإن أمتك لا تطيق ذلك، فرجعت فراجعت ربي فوضع شطرها، فرجعت إلى موسى، فقال: راجع ربك، فذكر مثله فوضع شطرها، فرجعت إلى موسى فأخبرته فقال: راجع ربك، فإن أمتك لا تطيق ذلك، فرجعت فراجعت ربي، فقال: هي خمس وهي خمسون، لا يبدل القول لدي، فرجعت إلى موسى، فقال: راجع ربك، فقلت: قد استحييت من ربي، ثم انطلق حتى أتى السدرة المنتهى، فغشيها ألوان لا أدري ما هي، ثم دخلت الجنة، فإذا فيها جنابذ اللؤلؤ، وإذا ترابها المسك).

[ر: 342]

[ش (جنابذ) جمع جنبة وهي القبة].

3- 8 - باب: قول الله تعالى: {وإلى عاد أخاهم هودا قال يا قوم اعبدوا الله} /الأعراف: 65/.  
وقوله: {إذ أنذر قومه بالأحقاف - إلى قوله - كذلك نجزي القوم المجرمين} /الأحقاف: 21 - 25/.  
فيه: عن عطاء وسليمان، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 3034، 4551]

[ش (وإلى عاد) أي: وأرسلنا إلى عاد. (أخاهم) واحدا منهم. (إلى قوله) والآيات بتمامها: {واذكر أخا عاد إذ أنذر قومه بالأحقاف وقد خلت النذر من بين يديه ومن خلقه ألا تعبدوا إلا الله إني أخاف عليكم عذاب يوم عظيم. قالوا أجتئنا لتأفكنا عن آلهتنا فأتنا بما تعدنا إن كنت من الصادقين. قال إنما العلم عند الله وأبلغكم ما أرسلت به ولكني أراكم قوما تجهلون. فلما رأوه عارضا مستقبل أوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب أليم. تدمر كل شيء بأمر ربها فأصبحوا لا يرى إلا مساكنهم كذلك نجزي القوم المجرمين}. (بالأحقاف) جمع حقف، وهو رمل مستطيل مرتفع فيه اعوجاج. (خلت النذر) مضى المنذرون. (بين يديه) قبله. (خلفه) زمانه، أي وكلهم أنذر نحو إنذاره. (لتأفكنا) لتصرفنا. (العلم عند الله) بوقت مجيء العذاب لا عندي. (عارضا) يشبه سحابة عرض في أفق السماء. (ممطرنا) يحمل لنا المطر. (تدمر) تهلك. (لا يرى إلا مساكنهم) لأنها قائمة، وأما الناس فقد غطتها الرمال. (المجرمين) الذين يجرمون مثل جرمهم من كل أمة. (فيه) أي في هذا الباب الشامل على عذاب القوم بالريح، والتعود من ذلك].  
3- 9 - باب: قول الله عز وجل:

{وأما عاد فأهلكوا بريح صرصر} شديدة {عاتية} قال ابن عيينة: عنت على الخزان {سخرها عليهم سبع ليال وثمانية أيام حسوما} متتابعة {فترى القوم فيها صرعى كأنهم أعجاز نخل خاوية} أصولها {فهل ترى لهم باقية} بقية/الحاقة: 6 - 8/.

{ش (عاتية) من عتا يعتو إذا جاوز الحد في الشيء}. (الخزان) جمع خازن وهم الملائكة الموكلون بالريح، أي فلم تطعمهم وجاوزت المقدار المحدد لها، بأمر الله تعالى وتسخيره. (سخرها) أرسلها وسلطها. (حسوما) من الحسم وهو القطع والمنع، أي قطعت الخير عنهم بتتابعها. (صرعى) جمع صريع وهو القتيل الملقى. (أعجاز نخل) أصولها وجزوعها. (خاوية) ساقطة، وشبهوا بالنخل لعظم أجسامهم وطولها].  
3165 - حدثني محمد بن عرعة: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور).  
[ر: 988]

3166 - قال: وقال ابن كثير، عن سفيان، عن أبيه، عن ابن أبي نعم، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: بعث علي رضي الله عنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم بذهبية، فقسمها بين الأربعة: الأقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي، وعيينة بن بدر الفزاري، وزيد الطائي ثم أحد بني نهان، وعلقمة بن علاثة العامري، ثم أحد بني كلاب، فغضبت قريش والأنصار، قالوا: يعطي صنديد أهل نجد ويدعنا، قال: (إنما أتالفهم). فأقبل رجل غائر العينين مشرف الوجنتين، نائئ الجبين، كث اللحية مخلوق، فقال: اتق الله يا محمد، فقال: (من يطع الله إذا عصيت؟ أيامني الله على أهل الأرض فلا تأمنوني). فسأل رجل قتله - أحسبه خالد بن الوليد - فمنعه، فلما ولى قال: (إن من ضئضئ هذا، أو: في عقب هذا قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الومية، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان، لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد).  
[ر: 4094]

{ش أخرج مسلم في الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم: 1064. (بذهبية) قطعة من ذهب. (صناديد) رؤساء، جمع صنديد. (غائر العينين) عيناها داخلتان في رأسه لاصقتان بقعر الحدقة، ضد الجاحظ. (مشرف الوجنتين) عاليهما، والوجنتان العظمان المشرفان على الخدين، وقيل لحم جلد الخدين. (كث اللحية) كثير شعرها. (ضئضئ) هو الأصل والعقب، وقيل: هو كثرة النسل. (لا يجاوز حناجرهم) لا يفقهون معناه ولا ينتفعون بتلاوته. (يمرقون) يخرجون منه خروج السهم إذا نفذ من الصيد من جهة أخرى، ولم يتعلق بالسهم من دمه شيء. (الرمية) الصيد المرمي. (قتل عاد) أي أستأصلهم بالكلية بأي وجه، ولا أبقى أحدا منهم].

3167 - حدثنا خالد بن يزيد: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود قال: سمعت عبد الله قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ: {فهل من مدكر}.

[ر: 3163]

3- 10 - باب: قصة يأجوج ومأجوج،

وقول الله تعالى: {قالوا يا ذا القرنين إن يأجوج ومأجوج مفسدون في الأرض}.  
قول الله تعالى: {ويسألونك عن ذي القرنين قل سأتلو عليكم منه ذكرا. إنا مكنا له في الأرض وآتيناه من كل شيء سببا. فاتبع سببا - إلى قوله - أتوني زبر الحديد} واحدها زبرة وهي القطع {حتى إذا ساوى بين الصدفين} يقال عن ابن عباس: الجبلين، والسدين الجبلين {خرجنا} اجرا {قال انفخوا حتى إذا جعله نارا قال أتوني أفرغ عليه قطرا} أصيب عليه رصاصا، ويقال: الحديد، ويقال: الصفر. وقال ابن عباس: النحاس. {فما استطاعوا أن يظهره} يعلوه، استطاع استفعال، من طعت له، فلذلك فتح أسطاع يستطيع، وقال بعضهم: استطاع يستطيع. {وما استطاعوا له نقبا. قال هذا رحمة من ربي فإذا جاء وعد ربي جعله دكاء} ألزقه بالأرض، وناقة دكاء لا سنام لها، والدكاء من الأرض مثله، حتى صلب من الأرض وتلبد. {وكان وعد ربي حقا. وتركنا لعضهم يومئذ يموج في بعض} /الكهف: 83 - 99. {حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون} /الأنبياء: 96. قال قتادة: حدب أكمة، قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم: رأيت السد مثل البرد المحبر، قال: (رأيت).  
[ش (يأجوج ومأجوج) قيل في بيانها أقوال كثيرة، والظاهر - والله أعلم - أنهما أمتان من البشر، كثير عددهم، كبير شرهم وفسادهم، حبسهم الله عز وجل في جزء من أرضهم، رحمة ببقية خلقه، وسيخرجون في يوم من الأيام، ويكون خروجهم علامة من العلامات القريبة لقيام الساعة، أعادنا الله تعالى من شرها وحماتا من ويلاتهما، وحفظنا من المفسدين في الأرض في كل زمان ومكان.

(إلى قوله) وتتمه الآيات: {حتى إذا بلغ مغرب الشمس وجدها تغرب في عين حمئة ووجد عندها قوما. قلنا يا ذا القرنين إما أن تعذب وإما أن تتخذ فيهم حسنا. قال أما من ظلم فسوف نعذبه ثم يرد إلى ربه فيعذبه عذابا نكرا. وأما من آمن وعمل صالحا فله جزاء الحسنى وسنقول له من أمرنا يسرا. ثم أتبع سببا. حتى إذا بلغ مطلع الشمس وجدها تطلع على قوم لم نجعل لهم من دونها سترا. كذلك وقد أحطنا بما لديه خبرا. ثم أتبع سببا.

حتى إذا بلغ بين السدين وجد دونهما قوما لا يكادون يفقهون قولا. قالوا

يا ذا القرنين إن يأجوج ومأجوج مفسدون في الأرض فهل نجعل لك خرجا على أن تجعل بيننا وبينهم سدا. قال ما مكني فيه ربي خير فأعينوني بقوة أجعل بينكم وبينهم ردما. (يسألونك) أي اليهود، وقيل زعماء المشركين. (ذكرنا) شيئا من خبره. (مكننا له) جعلنا له السلطان. (وأتيناه) سهلنا عليه أمر السير في الأرض وأعطيناه أسباب كل شيء أراد من أغراضه ومقاصده في ملكه. (حمئة) حارة. (قلنا) أي ألهمه الله عز وجل ذلك. وقيل: كان نبيا، وكان ذلك القول وحيا له. (يسرا) قولا جميلا لبنا. (سترا) أبنية يستترون فيها من الشمس، لأنهم كانوا في أرض لا يستقر عليها بناء. (بما لديه) من السلاح والعدة والعدد، أو بصلاحيته للحكم. (خبرا) علما. (بفقهون) يفهمون. (مكني) قواني به. (خير) أي مما ستعطونني. (ردما) سدا كبيرا وواجزا منيعا. (الصدفين) طرفي الجبلين. (الصفير) الجيد من النحاس. (بعضهم) بعض الخلق، أو بعض يأجوج ومأجوج. (يومئذ) يوم القيامة، أو يوم فتح الردم. (يموج) يضطرب ويختلط وهم حيارى. (حذب) جانب وجهة. (ينسلون) يسرعون. (السد) سد يأجوج ومأجوج. (البرد) ثوب مخطط. (المحبر) له خطوط، خط أبيض وخط أسود أو أحمر.]

3168 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير: أن زينب بنت أبي سلمة حدثته، عن أم حبيبة بنت أبي سفيان، عن زينب بنت جحش رضي الله عنهن: أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فزعا يقول: (لا إله إلا الله، ويل للعرب من شر اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه). وحلق بإصبعه الإبهام والتي تليها، قالت زينب بنت جحش: فقلت: يا رسول الله، أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: (نعم، إذا كثرت الخبث). [3403، 6650، 6716]

[ش أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة، باب: اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج، رقم: 2880. (ويل) كلمة تستعمل للحزن والهلاك والمشقة. (ردم) سد. (حلق بإصبعه الإبهام والتي تليها) يعني جعل الإصبع السبابة في أصل الإبهام وضمها حتى لم يبق بينهما إلا خلل يسير، والمعنى: أنه لم يبق لمجيء الشر إلا اليسير من الزمن. (الخبث) الفسوق والفجور والمعاصي].

3169 - حدثنا مسلم بن إبراهيم: حدثنا وهيب: حدثنا ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (فتح الله من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا). وعقد بيده تسعين. [6717]

[ش أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة، باب: اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج، رقم: 2881. (تسعين) هو مثل قوله في الحديث قبله: حلق بإصبعه..].

3170 - حدثني إسحاق بن نصر: حدثنا أبو أسامة، عن الأعمش: حدثنا أبو صالح، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يقول الله تعالى: يا آدم، فيقول: لبيك وسعديك، والخير في يديك، فيقول: أخرج بعث النار، قال: وما بعث النار؟ قال: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين، فعنده يشيب الصغير، وتضع كل ذات حمل حملها، وترى الناس سكارى وما هم بسكارى، ولكن عذاب الله شديد). قالوا: يا رسول الله، وأينا ذلك الواحد؟ قال: (أبشروا، فإن منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج ألفا. ثم قال: والذي نفسي بيده، إنني أرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة). فكبرنا، فقال: (أرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة). فكبرنا، فقال: (أرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة). فكبرنا، فقال: (ما أتم في الناس إلا كالشعرة السوداء في جلد ثور أبيض، أو كشعرة بيضاء في جلد ثور أسود). [4464، 6165، 7045]

[ش (لبيك) أنا ملازم طاعتك لزوما بعد لزوم. (سعديك) أي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة، وإسعادا بعد إسعاد. (بعث النار) حزبها وأهلها. (فعنده) أي عند قول الله تعالى لآدم عليه السلام. (سكارى) جمع سكران، وهو الذي غطى أثر الشراب عقله، أي هم أشبه بالسكارى من شدة الأهوال، وليسوا سكارى حقيقة].

3-11 - باب: قول الله تعالى: {واتخذ الله إبراهيم خليلا} /النساء: 125/. وقوله: {إن إبراهيم كان أمة قانتا} /النحل: 120/. وقوله: {إن إبراهيم لأواه حليم} /التوبة: 114/. وقال أبو ميسرة: الرحيم بلسان أهل الحبشة.

[ش (خليلا) شديد المحبة له. (أمة) إماما يقتدى به في الخير، أو: لأنه قد اجتمع فيه خصال من خصال الخير والأخلاق الحميدة ما يجتمع في أمة كاملة. (قانتا) يخضع لله تعالى ويواظب على طاعته وحده. (لأواه) متضرع كثير الدعاء والبكاء، وفسره أبو ميسرة بما ذكر.]

3171 - حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان: حدثنا المغيرة بن النعمان قال: حدثني سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إنكم محشورون حفاة عراة غرلا، ثم قرأ: {كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا إنا كنا فاعلين}. وأول من يكسى يوم القيامة إبراهيم، وإن إناسا من أصحابي يؤخذ بهم

ذات الشمال، فأقول: أصحابي أصحابي، فيقول: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم، فأقول كما قال العبد الصالح: {وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم - إلى قوله - الحكيم}.  
[3263, 4349, 4350, 4463, 6159 - 6161]

[ش (محشورون) مجموعون يوم القيامة. (غرلا) جمع أغرل وهو الذي لم يختن، والمعنى: أنهم يحشرون كما خلقوا، لم يفقد منهم شيء، وليس معهم شيء. (فاعلين) قادرين أن نفعل ما نشاء، أو فاعلين ما وعدنا به الأنبياء/الأنبياء: 104/. (ذات الشمال) أي إلى النار. (مرتدين على أعقابهم) تاركين لأحكام الإسلام وشرائعه مهملين لها أو منكرين، وليس لهم من الإسلام إلا الاسم والانتساب. (العبد الصالح) عيسى عليه السلام. (شهيدا) أشهد على أعمالهم التي عملوها حين كنت بين أظهرهم. (إلى قوله) وتتمتها: { فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد. إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم } /المائدة: 117، 118/. (توفيتني) أخذتني إليك. (الرقيب) الراعي والحفيظ].

3172 - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: أخبرني أخي عبد الحميد، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة، وعلى وجه آزر قتره وغبرة، فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك لا تعصني، فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك، فيقول إبراهيم: يا رب إنك وعدتني أن لا تخزني يوم يبعثون، فأخزي أخزي من أبي الأبعد؟ فيقول الله تعالى: إني حرمت الجنة على الكافرين، ثم يقال: يا إبراهيم، ما تحت رجليك؟ فينظر، فإذا هو بذيخ متلطح، فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار).  
[4490, 4491]

[ش (قتره) سواد الدخان، و(غبرة) غبار، ولا يرى أوحش من اجتماع الغبرة والسواد في الوجه، ولعل المراد هنا: ما يغشى الوجه من شدة الكرب، وما يعلوه من ظلمة الكفر. (الأبعد) أي من رحمة الله تعالى. (بذيخ) الذبيح ذكر الضيع الكثير الشعر، أرى أباه على غير هيئته ومنظره، ليسرع إلى التبرء منه. (متلطح) متلوث بالدم ونحوه].

3173/3174 - حدثنا يحيى بن سليمان قال: حدثني ابن وهب قال: أخبرني عمرو: أن بكيرا حدثه، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت، فوجد فيه صورة إبراهيم وصورة مريم، فقال: (أما لهم، فقد سمعوا أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة، هذا إبراهيم مصور، فما له يستسقم).  
(3174) - حدثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا هشام، عن معمر، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

أن النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى الصور في البيت لم يدخل حتى أمر بها فمحييت، ورأى إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام بأيديهما الأزام، فقال: (قاتلهم الله، والله إن استقسما بالأزام قط).  
[ر: 1524]

[ش (الأزام) القداح، جمع زلم، وهي قطع خشبية مكتوب عليها افعل، لا تفعل، ونحو ذلك، كانوا يستقسمون بها في أمورهم، من الاستقسام وهو طلب معرفة ما قسم له مما لم يقسم. (إن استقسما) ما استقسما. (قط) في أي زمن مضى].

3175 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا يحيى بن سعيد: حدثنا عبيد الله قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

قيل يا رسول الله، من أكرم الناس؟ قال: (أتقاهم). فقالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: (فيوسف نبي الله، ابن نبي الله، ابن نبي الله، ابن خليل الله). قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: (فعن معادن العرب تسألون؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام، إذا فقهوا).

قال أبو أسامة ومعتز، عن عبيد الله، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.  
[3194, 3203, 3301, 4412]

[ش أخره مسلم في الفضائل، باب: من فضائل يوسف عليه السلام، رقم: 2378. (معادن العرب) أصولهم التي ينتسبون إليها ويتفاخرون بها. (فقهوا) فهموا وعلموا عملوا].

3176 - حدثنا مؤمل: حدثنا إسماعيل: حدثنا عوف: حدثنا أبو رجاء: حدثنا سمرة قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أثاني الليلة آتيان، فأتينا على رجل طويل، لا أكاد أرى رأسه طولا، وإنه إبراهيم صلى الله عليه وسلم).

[ر: 809]

3177 - حدثني بيان بن عمرو: حدثنا النضر: أخبرنا ابن عون، عن مجاهد: أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما:

وذكروا له الدجال بين عينيه مكتوب كافر، أو ك ف ر، قال: لم أسمع، ولكنه قال: أما إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم، وأما موسى فجعد آدم، على جمل أحمر، مخطوم بخلبة، كأنه أنظر إليه انحدر في الوادي).

[ر: 1480]

[ش (فانظروا إلى صاحبكم) يريد نفسه صلى الله عليه وسلم، والمعنى: أنه شبيه بإبراهيم عليهما الصلاة والسلام، فإذا نظر إليه فكانما رئي إبراهيم عليه السلام. (فجعد آدم) مكتنز اللحم، أسمر البشرة. (مخطوم) مزمووم. (بخلة) هي الليفة].

3178 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن القرشي، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اختتن إبراهيم عليه السلام، وهو ابن ثمانين سنة، بالقدوم). حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: حدثنا أبو الزناد: (بالقدوم) مخففه. تابعه عبد الرحمن بن إسحاق، عن أبي الزناد. وتابعه عجلان، عن أبي هريرة. رواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة.

[5940]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: من فضائل إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم، رقم: 2370. (اختتن) قطع قلفة الذكر، وهي الجلدة التي تغطي الحشفة قبل قطعها. (بالقدوم) آلة يستعملها النجارون].

3179 - حدثنا سعيد بن تليد الرعيني: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني جرير بن حازم، عن أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لم يكذب إبراهيم إلا ثلاثا).

حدثنا محمد بن محبوب: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات، تثبتن

منهن في ذات الله عز وجل. قوله: {إني سقيم}. وقوله: {بل فعله كبيرهم هذا}. وقال: بينا هو ذات يوم وسارة، إذ أتى على جبار من الجبابرة، فقيل له: إن هاهنا رجلا معه امرأة من أحسن الناس، فأرسل إليه فسأله عنها، فقال: من هذه؟ قال: أختي، فأتى سارة فقال: يا سارة ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك، وإن هذا سألتني فأخبرته أنك أختي، فلا تكذبيني، فأرسل إليها، فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فأخذ، فقال: ادعي الله ولا أضرك، فدعت الله فأطلق. ثم تناولها الثانية فأخذ مثلها أو أشد، فقال: ادعي الله لي ولا أضرك، فدعت فأطلق، فدعا بعض حجيتيه، فقال: إنكم لم تأتونني بإنسان، إنما أتيتوني بشيطان، فأخدمها هاجر، فأنته وهو يصلي، فأوماً بيده: مهيا، قالت: رد الله كيد الكافر، أو الفاجر، في نحره، وأخدم هاجر). قال أبو هريرة: تلك أمكم، يا بني ماء السماء.

[ر: 2104]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: من فضائل إبراهيم الخليل عليه السلام، رقم: 2371. (كذبات) أي فيما يظهر للناس وبالنسبة لفهم السامعين، وهي ليست كذبا في حقيقة الأمر لأنها من المعارض. (ذات الله) أي لأجله. (سقيم) مريض، قال ذلك لقومه حتى لا يخرج معهم ويبقى ليكسر الأصنام /الصفات: 89، /والأنبياء: 63/. (فأخذ) اختنق حتى ضرب برجله الأرض كأنه مصروع. (مهيا) كلمة يستفهم بها، معناها: ما حالك وما شأنك. (تلك) أي هاجر عليها السلام. (بني ماء السماء) أراد بهم العرب، لأنهم يعيشون بالمطر، ويتبعون مواقع القطر في البوادي لأجل المواشي].

3180 - حدثنا عبيد الله بن موسى، أو ابن سلام عنه: أخبرنا ابن جريج، عن عبد الحميد بن جبير، عن سعيد بن المسيب، عن أم شريك رضي الله عنها:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الوزغ. وقال: (كان ينفخ على إبراهيم عليه السلام).

[ر: 3131]

3181 - حدثنا عمر بن حفص بن غياث: حدثنا أبي: حدثنا الأعمش قال: حدثني إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله رضي الله عنه قال:

لما نزلت {الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم}. قلنا: يا رسول الله، أين لا يظلم نفسه؟ قال: (ليس كما تقولون {لم يلبسوا إيمانهم بظلم} بشرك، أو لم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه: {يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم}).

[ر: 32]

-3- 12 - باب: {يزفون} /الصفات: 94/: النسلان في المشي.

[ش (يزفون) يسرعون في المشي، وهو معنى النسلان. وأشار بما ذكر إلى ما في قصة إبراهيم عليه السلام مع قومه حين كسر أصنامهم، فجاؤوا إليه مسرعين يسألونه عنها].

3182 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن نصر: حدثنا أبو أسامة، عن أبي حيان، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

أتى النبي صلى الله عليه وسلم يوما بلحم فقال: (إن الله يجمع يوم القيامة الأولين والآخرين في صعيد واحد، فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر، وتدنو الشمس منهم - فذكر حديث الشفاعة - فيأتون إبراهيم فيقولون: أنت نبي الله وخليه من الأرض، اشفع لنا إلى ربك، ويقول: فذكر كذباته، نفسي نفسي، اذهبوا إلى موسى).

تابعه أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 3162, 4206]

[ش (ينفذهم البصر) يحيط بهم بصر الناظر، ويبلغ أولهم وآخرهم. (كذباته) انظر الحديث: 3179].  
3183/3185 - حدثني أحمد بن سعيد أبو عبد الله: حدثنا وهب بن جرير، عن أبيه، عن أيوب، عن عبد الله بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يرحم الله أم إسماعيل، لولا أنها عجلت، لكان زمزم عينا معينا).  
قال الأنصاري: حدثنا ابن جريج قال: أما كثير بن كثير: فحدثني قال: إني وعثمان بن أبي سليمان جلوس مع سعيد بن جبير، فقال: ما هكذا حدثني ابن عباس، ولكنه قال: أقبل إبراهيم بإسماعيل وأمه عليهم وهي ترضعه، معها شنة - لم يرفعه - ثم جاء بها إبراهيم وبانها إسماعيل.  
[ش (معينا) سائلا جاريا على وجه الأرض. (شنة) قربة يابسة بالية. (لم يرفعه) أي لم يرفع ابن عباس رضي الله عنه الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم].

(3184) - وحدثني عبد الله بن محمد: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن أيوب، السخثياني وكثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة، يزيد أحدهما على الآخر، عن سعيد بن جبير: قال ابن عباس: أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل، اتخذت منطلقا لتعفي أثرها على سارة، ثم جاء بها إبراهيم وبانها إسماعيل وهي ترضعه، حتى وضعها عند البيت، عند دوحة فوق زمزم في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء، فوضع عندهما جرابا فيه تمر، وسقاء فيه ماء، ثم فقى إبراهيم منطلقا، فتيعته أم إسماعيل، فقالت:

يا إبراهيم، أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي، الذي ليس فيه إنس ولا شيء؟ فقالت له ذلك مرارا، وجعل لا يتلفت إليها، فقالت له: الله الذي أمرك بهذا؟ قال: نعم، قالت: إذن لا يضيعنا، ثم رجعت، فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه، استقبل بوجهه البيت، ثم دعا بهؤلاء الكلمات، ورفع يديه فقال: {ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع - حتى بلغ - يشكرون}. وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء، حتى إذا نفذ ما في السقاء عطشت وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلوى، أو قال يتلبط، فانطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها، فقامت عليه، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحدا فلم تر أحدا، فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها، ثم سعت سعي الإنسان المجهود حتى إذا جاوزت الوادي، ثم أتت المروة فقامت عليها ونظرت هل ترى أحدا فلم تر أحدا، ففعلت ذلك سبع مرات. قال ابن عباس: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (فذلك سعي الناس بينهما). فلما أشرفت على المروة سمعت صوتا، فقالت صه - تريد نفسها - ثم تسمعت، فسمعت أيضا، فقالت: قد أسمعت إن كان عندك غواث، فإذا هي بالملك عند موضع زمزم، فبحث بعقبه، أو قال: بجناحه، حتى ظهر الماء، فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا، وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تغرف. قال ابن عباس: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (يرحم الله أم إسماعيل، لو كانت تركت زمزم - أو قال: لو لم تغرف من الماء - لكانت زمزم عينا معينا). قال: فشربت وأرضعت ولدها، فال لها الملك: لا تخافوا الضيعة، فإن ها هنا بيت الله، بيني هذا الغلام وأبوه، وإن اله لا يضيع أهله. وكان البيت مرتفعا من الأرض كالرابية، تأتيه السيول، فتأخذ عن يمينه وشماله، فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم، أو أهل بيت من جرهم، مقبلين من طريق كداء، فنزلوا في أسفل مكة، فرأوا طائرا عائفا، فقالوا: إن هذا الطائر ليدور على ماء، لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء، فأرسلوا جريا أو جريين فإذا هم بالماء، فرجعوا فأخبروهم بالماء فأقبلوا، قال: وأم إسماعيل عند الماء، فقالوا: أتأذنين لنا أن ننزل عندك؟ فقالت: نعم، ولكن لا حق لكم في الماء، قالوا: نعم. قال ابن عباس: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (فألقى ذلك أم إسماعيل وهي تحب الأنس). فنزلوا وأرسلوا إلى أهلهم فنزلوا معهم، حتى إذا كان بها أهل أبيات منهم، وشب الغلام وتعلم العربية منهم، وأنفسهم وأعجبهم حين شب، فلما أدرك زوجته امرأة منهم، وماتت أم إسماعيل، فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسماعيل يطالع تركته، فلم يجد إسماعيل، فسأل امرأته عنه فقالت: خرج يتغي لنا، ثم سألتها عن عيشهم وهيئتهم، فقالت: نحن بشر، نحن في ضيق وشدة، فشكت إليه، قال: فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام، وقولي له يغير عتية بابه، فلما جاء إسماعيل كأنه أنس شيئا، فقال: هل جاءكم من أحد؟ قالت: نعم، جاءنا شيخ كذا وكذا، فسألنا عنك فأخبرته، وسألني كيف عيشنا، فأخبرته أنا في جهد وشدة، قال: فهل أوصاك بشيء؟ قالت: نعم، أمرني أن أقرأ عليك السلام، ويقول: غير عتية بابك، قال: ذاك أبي، وقد أمرني أن أفارقك، الحق يهلك، فطلقها، وتزوج منهم أخرى، فلبث عنهم إبراهيم ما شاء الله، ثم أتاهم بعد فلم يجده، فدخل على امرأته فسألها عنه، قالت: خرج يتغي لنا، قال: كيف أنتم؟ وسألها عن عيشهم وهيئتهم، قالت: نحن بخير وسعة، وأثنت على الله. فقال: ما طعامكم؟ قالت: اللحم. قال: فما شربكم؟ قالت: الماء. قال: اللهم بارك في اللحم والماء. قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ولم يكن لهم يومئذ حب، ولو كان لهم دعا لهم فيه). قال: فهما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه. قال: فإذا زوجك فاقرئي عليه السلام، ومربه يثبت عتية بابه، فلم جاء إسماعيل قال: هل أتاكم من أحد؟ قالت: نعم، أتانا شيخ حسن الهيئة، وأثنت عليه، فسألني عنك فأخبرته، فسألني عنك فأخبرته، فسألني كيف عيشنا فأخبرته أنا بخير، قال: فأوصاك

بشيء، قالت: نعم، هو يقرأ عليك السلام، وبأمرك أن تثبت عتبة بابك، قال: ذاك أبي وأنت العتبة، أمرني أن أمسكك، ثم لبث عنهم ما شاء الله، ثم جاء بعد ذلك، وإسماعيل يبكي نبلا له تحت دوحة قريباً من زمزم، فلما رآه قام إليه، فصنعا كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد، ثم قال: إن الله أمرني بأمر، قال: فاصنع ما أمر ربك، قال: وتعينني؟ قال: وأعينك، قال: فإن الله أمرني أن أبني بيتاً هنا بيتاً، وأشار إلى أكمة مرتفعة على ما حولها، قال: فعند ذلك رفعوا القواعد من البيت، فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة وإبراهيم يبني، حتى إذا ارتفع البناء، جاء بهذا الحجر، فوضعه له فقام عليه، وهو يبني وإسماعيل يناوله الحجارة، وهما يقولان: {ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم}. قال: فجعل يبنيان حتى يدورا حول البيت وهما يقولان: {ربنا تقبل منا إنك السميع العليم}.

[ش (المنطق) ما يشد به الوسط. (لتعفي أثرها) أي لتجره على الأرض وتخفي أثرها على سارة. (دوحة) شجرة كبيرة. (جرايا) ما يتخذ من الجلد لتوضع فيه الزوادة. (قفي) من التقفية وهي الإعراض والتولي، يعني ولي راجعاً. (الثنية) الطريق العالي في الجبل. (الكلمات) الدعوات، أو الجمل التي أنزلها الله تعالى في كتابه على محمد صلى الله عليه وسلم، وتتمتها: {عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون} /إبراهيم: 37/. (بواد) هو مكة. (المحرم) الذي يحرم التعرض له والتهاون به. (أفئدة) جمع فؤاد وهو القلب، والمراد الناس أصحاب القلوب. (تهوي إليهم) تقصدهم وتسكن إليهم. (يتلوى) يتمرغ وينقلب ظهرها لبطن وبمينا وشمالاً. (يتلبط) يتمرغ ويضرب بنفسه الأرض، وقيل: يحرك لسانه وشفتيه كأنه يموت. (درعها) قميصها. (سعت) هرولت وأسرعت في خطاها. (المجهود) الذي أصابه الجهد وهو الأمر الشاق. (فذلك سعي الناس بينهما) أي سبب مشروعية السعي بين الصفا والمروة، لإحياء تلك الذكرى في النفوس، لتتنشط في الالتجاء إلى الله عز وجل في كل حال. (صه) أي قالت لنفسها: اسكتي. (غواث) من الغوث، أي إن كان غوث فأعثنني. (بالملك) أي جبريل عليه السلام. (فبحث بعقبه) البحث طلب الشيء في التراب، وكأنه حفر بطرف رجله. (تحوضه) يجعله كالحوض لئلا يذهب الماء. (تقول بيدها) هو حكاية لفعالها. (عائفاً) هو الذي يتردد على الماء ويحوم ولا يمضي عنه، والعائف أيضاً: الرجل الذي يعرف مواضع الماء من الأرض. (لعهدنا) لمعرفتنا صلتنا. (جريا) رسولا، ويطلق على الوكيل والأجير، وسمي بذلك لأنه يجري مجرى مرسله، أو لأنه يجري مسرع في حوائجه. (فألفى ذلك) فوجد الجرهمي. (الأنس) المؤانسة بالناس. (شب الغلام) نشأ إسماعيل عليه السلام. (أنفسهم) رغبتهم فيه وفي مصاهرتهم. (يطالع تركته) يتفقد حال ما تركه هناك، والتركة بمعنى المتروكة، والمراد بها أهله، والمطالعة النظر في الأمور. (يبتغي لنا) يطل لنا الرزق، وكان عيشه من الصيد. (هيئتهم) حالتهم. (عتبة بابه) هي أسكفة الباب، وهي هنا كناية عن المرأة. (لا يخلو عليهما أحد) لا يعتمد أحد في طعامه على اللحم والماء فقط. (لم يوافقاه) أي لا يوافقان مزاجه، ويشتكي من بطنه ونحو ذلك، وأما في مكة فإن المداومة على أكلها لا تحدث شيئاً، وهذا من بركة إبراهيم عليه السلام. (ربنا تقبل..)/البقرة: 127].

(3185) - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو قال: حدثنا إبراهيم بن نافع، عن كثير بن كثير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما كان بين إبراهيم وبين أهله ما كان، خرج بإسماعيل وأم إسماعيل، ومعهم شنة فيها ماء، فجعلت أم إسماعيل تشرب من الشنة، فيدر لبنها على صبيها، حتى قدم مكة فوضعها تحت دوحة، ثم رجع إبراهيم إلى أهله، فاتبعته أم إسماعيل، حتى لما بلغوا كداء نادته من ورائه: يا إبراهيم إلى من تتركنا؟ قال: إلى الله، قالت: رضيت بالله، قال: فرجعت فجعلت تشرب من الشنة ويدر لبنها على صبيها، حتى لما فني الماء، قالت: لو ذهبت فنظرت لعلي أحس أحداً، قال: فذهبت فصعدت الصفا فنظرت، ونظرت هل تحس أحداً، فلم تحس أحداً، فلما بلغت الوادي سعت أت المروة، ففعلت ذلك أشواطاً، ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل، تعني الصبي، فذهبت فنظرت فإذا هو على حاله كأنه ينشغ للموت، فلم تقرها نفسها، فقالت: لو ذهبت فنظرت، لعلي أحس أحداً، فذهبت فصعدت الصفا، فنظرت ونظرت فلم تحس أحداً، حتى أتمت سبعا، ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل، فإذا هي بصوت، فقالت: أعث إن كان عندك خير، فإذا جبريل، قال: فقال بعقبه هكذا، وعمر عقبه على الأرض، قال: فانبثق الماء، فدهشت أم إسماعيل، فجعلت تحفر، قال: فقال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: (لو تركته كان الماء ظاهراً). قال: فجعلت تشرب من الماء ويدر لبنها على صبيها، قال: فمر ناس من جرهم ببطن الوادي، فإذا هم بطير، كأنهم أنكروا ذلك، وقالوا: ما يكون الطير إلا على ماء، فبعثوا رسولهم فنظر فإذا هم بالماء، فاتاهم فأخبرهم، فاتوا إليها فقالوا: يا أم إسماعيل، أتأذنين لنا أن نكون معك، أو نسكن معك، فبلغ ابنها فنكح فيهم امرأة، قال: ثم إنه بدا لإبراهيم، فقال لأهله: إني مطلع تركتي، قال: فجاء فسلم، فقال: أين إسماعيل؟ فقالت امرأته: ذهب يصيد، قال: قولي له إذا جاء غير عتبة بابك، فلما جاء أخبرته، قال: أنت ذاك، فذهبي إلى أهلك، قال: ثم إنه بدا لإبراهيم، فقال لأهله: إني مطلع تركتي. قال: فجاء فقال: أين إسماعيل؟ فقالت امرأته: ذهب يصيد، فقالت: ألا تنزل فتطعم وتشرب، فقال: وما طعامكم وما شربكم؟ قالت: طعامنا اللحم وشربنا الماء. قال: اللهم بارك لهم في طعامهم وشربهم. قال: فقال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: (بركة بدعوة إبراهيم). قال: ثم إنه بدا لإبراهيم، فقال لأهله: إني مطلع تركتي، فجاء فوافق



إسماعيل من وراء زمزم يصلح نبلا له. فقال: يا إسماعيل، إن ربك أمرني أن أبني له بيتا. قال: أطع ربك، قال: إنه قد أمرني أن تعينني عليه، قال: إذن أفعل، أو كما قال، قال: فقاما فجعل إبراهيم يبني، وإسماعيل يناوله الحجارة ويقولان: {ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم}. قال: حتى ارتفع البناء، وضعف الشيخ عن نقل الحجارة، فقام على حجر المقام، فجعل يناوله الحجارة ويقولان: {ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم}.

[ر: 2239]

[ش (أهله) سارة عليها السلام. (ما كان) من خصومة معتادة بين الضرائر، وذلك حين ولدت هاجر عليها السلام إسماعيل عليه السلام وغارت منها سارة فكان منها ما كان. (أحس) أجد. (بنشغ) من النشغ، وهو الشهيق من الصدر حتى يكاد يبلغ به الغشي، أي يعلو نفسه من شدة ما يرد عليه. (غمز) عصر وكبس. (تحفر) وفي نسخة (تحفر) أي تسرع وتحث سيرها، وفي أخرى (تحفن) أي تملأ كفيها. (ظاهرا) أي يجري على وجه الأرض. (أنكروا ذلك) أي تعجبوا من وجود الطير واستغروه، لعلمهم أنه لا يوجد ماء في هذا المكان. (بركة) أي في طعام مكة وشرابها].

3186 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا عبد الواحد: حدثنا الأعمش: حدثنا إبراهيم التيمي، عن أبيه قال: سمعت أبا ذر رضي الله عنه قال:

قلت: يا رسول الله، أي مسجد وضع في الأرض أول؟ قال: (المسجد الحرام). قال: قلت: ثم أي؟ قال: (المسجد الأقصى). قلت: كم كان بينهما؟ قال: (أربعون سنة، ثم أينما أدركت الصلاة بعد فصله، فإن الفضل فيه).

[3243]

[ش (أول) أي للصلاة فيه. (الأقصى) سمي بذلك لبعده المسافة بينه وبين الكعبة أو لبعده عن الأقدار والخبائث فإنه مقدس مطهر، وقيل: لأنه لم يكن وراءه موضع عبادة. (بعد) أي بعد دخول وقت الصلاة. (فصله) أي فصل، والهاء هاء السكت. (فإن الفضل فيه) أي فعل الصلاة إذا حضر وقتها وفي أول الوقت].

3187 - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن عمرو بن أبي عمرو، مولى المطلب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له أحد، فقال: (هذا جبل يحبنا ونحبه، اللهم إن إبراهيم حرم مكة، وإني أحرم ما بين لابتيها).

رواه عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[انظر: 2022، 2732]

3188 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله: أن ابن أبي بكر: أخبر عبد الله بن عمر، عن عائشة رضي الله عنهم، زوج النبي صلى الله عليه وسلم:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ألم تري أن قومك لما بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم). فقلت: يا رسول الله، ألا تردها على قواعد إبراهيم؟ فقال: (لولا حدثان قومك بالكفر).

فقال عبد الله بن عمر: لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما أرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر، إلا أن البيت لم يتمم على قواعد إبراهيم.

وقال إسماعيل: عبد الله بن محمد بن أبي بكر.

[ر: 126]

[ش (قال إسماعيل) هو عبد الله بن أبي أويس، ابن أخت مالك بن أنس رحمه الله تعالى، وأشار البخاري بهذا إلى أن إسماعيل روى هذا الحديث، وبين أن ابن أبي بكر الذي فيه هو عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه].

3189 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن عمرو بن سليم الزرقني: أخبرني أبو حميد الساعدي رضي الله عنه أنهم قالوا:

يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قولوا: اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد).

[5999]

[ش أخرجه مسلم في الصلاة، باب: الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد، رقم: 407. (صل على محمد) الصلاة من الله تعالى الرحمة المقرونة بالتعظيم، وقيل: معناه: عظمه في الدنيا بإعلاء ذكره وإظهار دعوته وإبقاء شريعته، وفي الآخرة بتشفيعه في أمته وتضعيف أجره ومثوبته. (ذريته) نسله. (بارك) من البركة وهي الزيادة والنماء، وأصله من برك البعير إذا أناخ في موضع ولزمه، وعليه يكون المعنى: آدم له ما أعطيته من التشريف والكرامة. (حميد) محمود على كل حال، صيغة مبالغة من الحمد. (مجيد) صيغة مبالغة من المجد، وهو الشرف والعظمة].

3190 - حدثنا قيس بن حفص وموسى بن إسماعيل قالا: حدثنا عبد الواحد بن زياد: حدثنا أبو قرة مسلم بن سالم الهمداني قال: حدثني عبد الله ابن عيسى: سمع عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: لقيني كعب بن عجرة فقال: ألا أهدي لك هدية سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: بلى، فأهدها لي، فقال: سالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا: يا رسول الله، كيف الصلاة عليكم أهل البيت، فإن الله قد علمنا كيف نسلم عليكم؟ قال: (قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجي، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد). [5996, 4519]

[ش أخرجه مسلم في الصلاة، باب: الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد، رقم: 406].  
3191 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة: حدثنا جرير، عن منصور، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الل عنهما قال:

كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين، ويقول: (إن أباكما كان يعوذ بها إسماعيل وإسحاق: أعوذ بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة).  
[ش (يعوذ) من التعوذ وهو الالتجاء والاستجارة. (التامة) الكاملة في فضلها وبركتها ونفعها. (هامة) كل حشرة ذات سم، وقيل: مخلوق يهيم بسوء. (لامة) العين التي تصيب بسوء، وتجمع الشر على المعيون. وقيل: هي كل داء وأفة تلم بالإنسان].

-3- 13 - باب: قوله عز وجل: {ونبئهم عن ضيف إبراهيم} /الحجر: 51/.  
قوله: {ولكن ليطمئن قلبي}.

[ش (نبئهم) أخبرهم. (ضيف إبراهيم) وهم الملائكة الذين أتوه على صورة البشر على أنهم ضيوف. وانظر الآيات: 51 - 60 من سورة الحجر].

3192 - حدثنا أحمد بن صالح: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال: {رب أرني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي}. ويرحم الله لوطا، لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبث في السجن طول ما لبث يوسف، لأجبت الداعي).

[3195, 3207, 4263, 4417, 6591]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة. وفي الفضائل، باب: من فضائل إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم، رقم: 151. (أحق) أولى بالسؤال عن كيفية الإحياء أو الشك فيه لو كان سؤاله شكا، ولكنه طلب المزيد من اليقين والاطمئنان. (ليطمئن) ليسكن، ويصير علم اليقين عندي عين اليقين بالمشاهدة /البقرة: 260/. (ياوي) يستند ويعتمد. (ركن شديد) قوي وعزيز يمتنع به ويستنصر بذلك صلى الله عليه وسلم إلى قوله تعالى: {لو كان أن لي بكم قوة أو أوي إلى ركن شديد} /هود: 80/. قال العيني رحمه الله تعالى: وكأنه صلى الله عليه وسلم استعرب ذلك القول وعده نادرا منه، إذ لا ركن أشد من الركن الذي كان يأوي إليه. وقال النووي رحمه الله تعالى: يجوز أنه نسي الالتجاء إلى الله في حمايته الأضياف، أو أنه التجأ إلى الله فيما بينه وبين الله، وأظهر للأضياف العذر وضيق الصدر. (الداعي) الذي دعاه إلى الخروج من السجن، ولأسرعت في الخروج، يشير بذلك صلى الله عليه وسلم إلى قوله تعالى: {فلما جاءه الرسول قال ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن} /يوسف: 50/. وقوله صلى الله عليه وسلم ذلك تواضع منه، حيث إنه وصف يوسف عليه السلام بشدة الصبر، ولا يعني ذلك قلة صبره صلى الله عليه وسلم، أو أنه صلى الله عليه وسلم يشير إلى الأخذ بالأسهل فيما ليس فيه معصية].

-3- 14 - باب: قول الله تعالى: {واذكر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادقا الوعد} /مريم: 54/.  
[ش (صادق الوعد) وفيها به، وقد وعد نفسه أن يصبر على الذبح، ووفى بذلك حين باشر أبوه بالتنفيذ، وقيل في معناه غير ذلك].

3193 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا حاتم، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال:

مر النبي صلى الله عليه وسلم على نفر من أسلم ينتضلون، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (رموا بني إسماعيل، فإن أباكم كان راميا، وأنا مع بني فلان). قال: فأمسك أحد الفريقين بأيديهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما لكم لا ترمون). فقالوا: يا رسول الله نرمي وأنت معهم، قال: (ارموا وأنا معكم كلكم).

[ر: 2743]

-3- 15 - باب: قصة إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام. فيه ابن عمر وأبو هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 3175, 3202]

3- 16 - باب: {أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت - إلى قوله - ونحن له مسلمون}. /البقرة: 133.

[ش (إلى قوله) وتتمتها: {إذ قال لبنيه ما تعبدون من بعدي قالوا نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحاق إلهنا واحدا}.

(أم كنتم شهداء..) أي ما كنتم حاضرين، نزلت ردا على اليهود الذين ادعوا أن يعقوب عليه السلام وصى أبناءه باليهودية حين وفاته. (آبائك..) اعتبر إسماعيل عليه السلام أبا مع أنه عمهم، لأن العرب تسمى العم أبا.

3194 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم: سمع المعتمر، عن عبيد الله، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قيل للنبي صلى الله عليه وسلم: من أكرم الناس؟ قال: (أكرمهم ألقاهم). قالوا: يا نبي الله، ليس عن هذا نسألك، قال: (فأكرم الناس يوسف نبي الله، ابن نبي الله، ابن خليل الله). قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: (فعن معادن العرب تسألونني). قالوا: نعم، قال: فخيركم في الجاهلية خيركم في الإسلام، إذا فقهوا).

[ر: 3175]

3- 17 - باب:

{ولوطا إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة وأنتم تبصرون. أنتم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء بل أنتم قوم تجهلون. فما كان جواب قومه إلا أن قالوا أخرجوا آل لوط من قريبتكم إنهم أناس يتطهرون. فأنجيناه وأهله إلا امرأته قدرناها من الغابرين. وأمطرنا عليهم مطرا فساء مطر المنذرين} /النمل: 54 - 58.

[ش (الفاحشة) الفعلة القبيحة الشنيعة وهي اللواط. (وأنتم تبصرون) والحال أنكم تعلمون أنها فاحشة لم تسبقوا إليها، وقيل: يبصر بعضكم بعضا، لأنهم كانوا يفعلون ذلك في نواديهم مجاهرين بها لا يستترون، عتوا منهم وتمردوا وخلاعة ومجانة. (شهوة) لأجل الشهوة. (تجهلون) عاقبة انجرافكم وجزاء عصيانكم. (يتطهرون) عن ارتكاب ما يفعل القوم، ويقولون ذلك استهزاء بهم وتهكما. (فأنجيناه وأهله) من العذاب الذي وقع في القوم. (قدرناها) جعلناها بتقديرنا وقضائنا. (الغابرين) الباقيين في العذاب والهالكين].

3195 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يغفر الله للوط، إن كان لياوي إلى ركن شديد).

[ر: 3192]

3- 18 - باب: {فلما جاء آل لوط المرسلون. قال إنكم قوم منكرون} /الحجر: 62.

{بركنه} /الذاريات: 39: بمن معه لأنهم قوته. {تركنا} /هود: 113: تميلوا. فأنكرهم ونكرهم واستنكارهم واحد. {يهرعون} /هود: 78: يسرعون. {دابرا} /الحجر: 66: آخر. {صيحة} /يس: 29: هلكة. {للمتوسمين} /الحجر: 75: للناظرين. {لبسبيل} /الحجر: 76: لبطريق.

[ش (منكرون) غير معروفين لذي. (بركنه) بجانبه وجميع بدنه، كناية عن المبالغة في الإعراض. (فأنكرهم) يشير إلى ما في قوله تعالى: {فلما رأى أيديهم لا تصل إليه نكرهم} /هود: 70].

3196 - حدثنا محمود: حدثنا أبو أحمد: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عبد الله رضي الله عنه قال:

قرأ النبي صلى الله عليه وسلم: (فهل من مدكر).

[ر: 3163]

3- 19 - باب: قول الله تعالى: {وإلى ثمود أخاهم صالحا} /هود: 61.

{كذب أصحاب الحجر} /الحجر: 80: موضع ثمود. وأما {حرت حجر} /الأنعام: 138: حرام، وكل ممنوع فهو حجر محجور، والحجر كل بناء بنيته، وما حرت عليه من الأرض فهو حجر، ومنه سمي حطيم البيت حجرا، كأنه مشتق من محطوم، مثل قتيل من مقتول، ويقال للأنثى من الخيل الحجر، ويقال للعقل حجر وحجى، وأما حجر اليمامة فهو منزل.

[ش (حطيم البيت) هو الحائط المستدير إلى جانب الكعبة، ويسمى حجر إسماعيل عليه السلام. (حجر اليمامة) اليمامة: اسم البلد المشهور بين الحجاز واليمن، وحجر اليمامة مدينتها ووسطها].

3197 - حدثنا الحميدي: حدثنا سفيان: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن زمعة قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر الذي عقر الناقة، قال: (انتدب لها رجل ذو عز ومنعة في قومه كأبي زمعة).

[4658, 4908, 5695]

[ش (عقر الناقة) ذبح ناقة صالح عليه السلام. (انتدب لها) من ندبه لأمر فانتدب، أي دعاه له فأجاب. (منعة) هي ما يمنع به الخصم أن يصل إلى خصمه الملتجئ].

3198/3201 - حدثنا محمد بن مسكين أبو الحسن: حدثنا يحيى بن حسان بن حيان أبو زكرياء: حدثنا سليمان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لما نزل الحجر في غزوة تبوك، أمرهم أن لا يشربوا من بئرها، ولا يستقوا منها، فقالوا قد عجننا منها واستقينا، فأمرهم أن يطرحوا ذلك العجين، ويهريقوا ذلك الماء. وبيروى عن سبرة بن معبد وأبي الشموس: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بإلقاء الطعام. وقال أبو ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (من اعتجن بمائه).

[ش أخرجه مسلم في الزهد والرقائق، باب: لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم، رقم: 2981. (يطرحوا) يلقوا. (يهريقوا) يريقوا. (سبرة بن معبد) ليس له في البخاري سوى هذا الموضوع. (من اعتجن بمائه) أي أمر من اعتجن بمائه أن يلقي عجينه].

(3199) - حدثنا إبراهيم بن المنذر: حدثنا أنس بن عياض، عن عبيد الله، عن نافع: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أخبره:

أن الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أرض ثمود، الحجر، فاستقوا من بئرها واعتجنوا به، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يهريقوا ما استقوا من بئرها، وأن يعلفوا الإبل العجين، وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت ترددها الناقة. تابعه أسامة، عن نافع.

(3200) - حدثني محمد: أخبرنا عبد الله، عن معمر، عن الزهري قال: أخبرني سالم بن عبد الله، عن أبيه رضي الله عنهم:

أن النبي صلى الله عليه وسلم لما مر بالحجر قال: (لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا إلا أن تكونوا باكين، أن يصيبكم ما أصابهم). ثم تقنع بردائه وهو على الرجل.

[ش أخرجه مسلم في الزهد والرقائق، باب: لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم، رقم: 2980. (أن يصيبكم ما أصابهم) حذر أن يصيبكم مثل ما أصابهم من العذاب. (تقنع) تستر. (الرجل) ما يوضع على البعير مثل السرج للفرس].

(3201) - حدثني عبد الله: حدثنا وهب: حدثنا أبي: سمعت يونس، عن الزهري، عن سالم: أن ابن عمر قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين، أن يصيبكم مثل ما أصابهم).

[ر: 423].

-3- 20 - باب: {أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت} /البقرة: 133/.

[ش (أم كنتم.. انظر الباب: 16 من كتاب التفسير].

3202 - حدثنا إسحاق بن منصور: أخبرنا عبد الصمد: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنهما،

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (الكريم، ابن الكريم، ابن الكريم، ابن الكريم، يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام).

[4411، 3210]

-3- 21 - باب: قول الله تعالى: {لقد كان في يوسف وأخوته آيات للسائلين} /يوسف: 7/.

[ش (في يوسف وأخوته) في قصتهم وخبرهم. (آيات) عبر وعظات. (للسائلين) لمن سأل عن قصتهم].

3203 - حدثني عبيد بن إسماعيل، عن أبي أسامة، عن عبيد الله قال: أخبرني سعيد بن أبي سعيد، عن

أبي هريرة رضي الله عنه:

سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أكرم الناس؟ قال: (أتقاهم لله). قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: (فأكرم الناس يوسف نبي الله، ابن نبي الله، ابن نبي الله، ابن خليل الله). قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: (فمن معادن العرب تسألونني؟ الناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام، إذا فقهوا).

حدثني محمد: أخبرنا عبدة، عن عبيد الله، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا.

[ر: 3175]

3204 - حدثنا بدل بن المحبر: أخبرنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم قال: سمعت عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: (مري أبا بكر يصلي بالناس). قالت: إنه رجل أسيف، متى يقيم مقامك رق. فعاد فعادت. قال شعبة: فقال في الثالثة أو الرابعة: (إنك صواحي يوسف، مروا أبا بكر).

[ر: 195]

3205 - حدثنا الربيع بن يحيى البصري: حدثنا زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه قال:

مرض النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (مروا أبا بكر فليصل بالناس). فقالت عائشة: إن أبا بكر رجل كذا، فقال مثله، فقالت مثله، فقال: (مروه، فإنكن صواحب يوسف). فأم أبو بكر في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال حسين: عن زائدة: رجل رقيق.  
[ر: 646]

3206 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة، اللهم أنج سلمة بن هشام، اللهم أنج الوليد بن الوليد، اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين، اللهم اشدد وطأتك على مضر، اللهم اجعلها سنين كسني يوسف).  
[ر: 961]

3207 - حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، هو ابن أخي جويرية: حدثنا جويرية عن أسماء، عن مالك، عن الزهري: أن سعيد بن المسيب وأبا عبيدة أخبراه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يرحم الله لوطا، لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف، ثم أتاني الداعي لأجبتة).  
[ر: 3192]

3208 - حدثنا محمد بن سلام: أخبرنا ابن فضيل: حدثنا حصين، عن سفيان، عن مسروق قال: سألت أم رومان، وهي أم عائشة، عما قيل فيها ما قيل، قالت:

بينما أنا مع عائشة جالستان، إذ ولجت علينا امرأة من الأنصار، وهي تقول: فعل الله بفلان وفعل، قالت فقلت: لم؟ قالت: إنه نما ذكر الحديث، فقالت عائشة: أي حديث؟ فأخبرتها. قالت: فسمعه أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: نعم، فخرت مغشيا عليها، فما أفقت إلا وعليها حمى بنافض، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (ما لهذه). قلت: حمى أخذتها من أجل حديث تحدث به، فقعدت فقالت: والله لئن حلفت لا تصدقوني، ولئن اعتذرت لا تعذروني، فمثلي ومثلكم كمثلي يعقوب وبنيه، فالله المستعان على ما تصفون. فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله ما أنزل، فأخبرها، فقالت: بحمد الله لا بحمد أحد.  
[ر: 2453]

[ش (بفلان) أرادت مسطحا رضي الله عنه. (نما ذكر الحديث) رفع بخبره، وقيل: الأرج هنا (نمى) لأن (نما) إذا بلغه على وجه الإصلاح، و(نمى) إذا بلغه على وجه الإفساد، وهو المتعين هنا. (حمى بنافض) أي حمى متلبسة بارتعاد، من النفض وهو التحريك].

3209 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة: أنه سأل عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم: رأيت قوله: {حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا}. أو كذبوا؟ قالت: بل كذبهم قومهم، فقلت: والله لقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم وما هو بالظن. فقالت: يا عرية لقد استيقنوا بذلك، قلت: فلعلها أو كذبوا، قالت: معاذ الله، لم تكن الرسل تظن ذلك بربها. وأما هذه الآية، قالت: هم أتباع الرسل، الذين آمنوا بربهم وصدقوهم، وطال عليهم البلاء، واستأخر عنهم النصر، حتى إذا استيأست ممن كذبهم من قومهم، وظنوا أن أتباعهم كذبوهم، جاءهم نصر الله.

قال أبو عبد الله: {استيأسوا} افتعلوا، من يئست {منه} من يوسف. {لا تيأسوا من روح الله} معناه الرجاء.

[4419، 4418، 4252]

[ش (استيأس) من اليأس وهو القنوط، أي قنطوا من إيمان أقوامهم. (ظنوا) أي ظن أتباع الرسل، كما فسرت عائشة رضي الله عنها. (كذبوا) كذبهم أقوامهم في الوعد بالعذاب من الله تعالى /يوسف: 110/. (كذبوا) قيل معناه: كذبتهم أنفسهم حين حدثتهم أنهم ينصرون، وقيل: ظنوا حين ضعفوا وغلبوا أنهم قد أخلفوا ما وعدهم الله من النصر. وقد أنكرت عائشة رضي الله عنها قراءة: (كذبوا) بالتخفيف، ولعلها لم تبلغها عن يرجع إليه في ذلك، وهما قراءتان متواترتان. (عرية) تصغير عروة، وهو تصغير المحبة والدلال، وليس تصغير التحقير. (معاذ الله) أعصم بالله وأستجير به من هذا القول. (تظن ذلك بربها) تظن أن يخلفها الله تعالى وعده. (وأما هذه الآية) أي فالمراد من الطائين فيها أتباع الرسل، لا الرسل. (استيأسوا) /يوسف: 80/. (روح الله) رحمة الله تعالى /يوسف: 87/].

3210 - أخبرني عبدة: حدثنا عبد الصمد، عن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الكريم، ابن الكريم، ابن الكريم، ابن الكريم، يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام).  
[ر: 3202]

-3- 22 - باب: قول الله تعالى:

{وأيوب إذ نادى ربه أني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين} /الأنبياء: 83/.

{اركض} /ص: 42/ اضرب. {يركضون} /الأنبياء: 12/ يعدون.

[ش (نادى ربه) دعا ربه. (مسنى) أصابني. (الضر) الضرر، من مرض أو نحوه].  
3211 - حدثني عبد الله بن محمد الجعفي: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (بينما أيوب يغتسل عريانا، خر عليه رجل جراد من ذهب، فجعل يحثي في ثوبه، فناداه ربه: يا أيوب، ألم أكن أغنيك عما ترى، قال: بلى يا رب، ولكن لا أغنى لي عن بركتك).  
[ر: 275]

[ش (رجل جراد) جماعة من الجراد، وهو من أسماء الجماعات التي لا واحد لها من لفظها، مثل: سرب من الطير].

3- 23 - باب: {واذكر في الكتاب موسى إنه كان مخلصا وكان رسولا نبيا. وناديناه من جانب الطور الأيمن وقربناه نجيا} كلمه {ووهبنا له من رحمتنا أخاه هارون نبيا} /مريم: 51 - 53/.  
يقال للواحد وللأثنين والجميع نجي، ويقال: {خلصوا نجيا} /يوسف: 80/: اعتزلوا نجيا، والجميع أنجيه يتناجون. {تلقف} /الأعراف: 117/: تلقم.

[ش (مخلصا) بفتح اللام وبكسرهما، قراءتان متواتران، ومعناه: جعل نفسه خالصة في طاعة الله تعالى وطهرها من دنس المعصية، ولم يشرك بالله تعالى أحدا في اعتقاد أو قول أو فعل. (الطور) جبل بين مصر ومدين. (نجيا) حال كونه مناجيا، من ناجاه إذا كلمه سرا وخصه بالحديث. (وهبنا) جعلنا. (من رحمتنا) رحمة منا له. (خلصوا نجيا) خلا بعضهم إلى بعض يتكالمون ويتشاورون وليس فيهم أحد غيرهم. (تلقف) بفتح اللام وتشديد القاف، و(تلقف) بسكون اللام وفتح القاف دون تشديد، وهما قراءتان متواتران، والمشدد للمبالغة، والمعنى: من لقف الشيء إذا تناوله بسرعة وحذق بالفم أو اليد، واللفظ في /طه: 69 و/الشعراء: 45/. (تلقم) تتلعق].

3- 24 - باب: {وقال رجل مؤمن من آل فرعون - إلى قوله - مسرف كذاب} /غافر: 28/.  
[ش (إلى قوله) وتتمة الآية: {يكنم إيمانه أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم وإن يك كاذبا فعليه كذبه وإن يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم إن الله لا يهدي من هو مسرف كذاب}. (من آل فرعون) قيل كان ابن عمه. (يكنم) يخفي ولا يظهر. (إيمانه) بما جاء به موسى عليه السلام من توحيد الله تعالى وعبادته. (أن يقول) لأنه قال كلمة التوحيد والحق. (البينات) بالمعجزات وخوارق العادات، التي تثبت صدقه في أنه نبي مرسل من الله عز وجل، ومؤيد برعايته وحفظه وعونه. (فعليه كذبه) لا يضركم العمل بما دعاكم إليه لأنه حق ويكون عليه وحده وبال الكذب على الله تعالى. (يصبكم بعض الذي يعدكم) إي إن كذبتموه، وهو صادق في واقع الحال، أصابكم ما يعدكم به من العذاب العاجل والآجل على تكذيبه. (يهدي) يرشد وينصر. (مسرف) متجاوز للحد. (كذاب) في ادعائه، ولا سيما على الله سبحانه].

3- 25 - باب: قول الله عز وجل: {وهل أتاك حديث موسى إذ رأى نارا - إلى قوله - بالواد المقدس طوى} /طه: 9 - 12/.  
[أنست} /طه: 10/: أبصرت.

قال ابن عباس: المقدس: المبارك، طوى: اسم الوادي. {سيرتها} /طه: 21/: حالتها. والنهي التقى. {بملكنا} /طه: 87/: بأمرنا. {هوى} /طه: 81/: شقي. {فارغا} /القصص: 10/: إلا من ذكر موسى. {ردا} /القصص: 34/: كي يصدقني، ويقال: مغينا أو معينا. يبطش وبيطش. {يأتمرون} /القصص: 20/: يتشارون. والجذوة قطعة غليظة من الخشب ليس فيها لهب. {سنشد} /القصص: 35/: سنعينك، كلما عززت شيئا فقد جعلت له عضدا.

وقال غيره: كلما لم ينطق بحرف فيه تتممة أو فافأة فهي عقدة.  
{أزري} /طه: 31/: ظهري. {فيسحتكم} /طه: 61/: فيهلككم. {المثلى} /طه: 63/: تأنيث الأمثل، يقول: بدينكم، يقال: خذ المثلى خذ الأمثل. {ثم اتوا صفا} /طه: 64/: يقال: هل أتيت الصف اليوم، يعني المصلى الذي يصلي فيه. {فأوجس} /طه: 67/: أضمر خوفا، فذهبت الواو من {خيفة} لكسرة الخاء. {في جذوع النخل} /طه: 71/: على جذوع. {خطبك} /طه: 95/: بالك. {مساس} /طه: 97/: مصدر ماسه مساسا. {لننسفنه} /طه: 97/: لنذرينه. الضحاء الحر. {قصيه} /القصص: 11/: اتبعي أثره، وقد يكون أن تقص الكلام. {نحن نقص عليك} /يوسف: 3/. {عن جنب} /القصص: 11/: عن بعد، وعن جنابة وعن اجتناب واحد.

قال مجاهد: {على قدر} /طه: 40/: موعد. {لاتنيا} /طه: 42/: لا تضعفا. {مكانا سوى} /طه: 58/: منصف بينهم. {يبسا} /طه: 77/: يابسا. {من زينة القوم} الحلي الذي استعاروا من آل فرعون. {فقدفناها} القيناها. {ألقى} /طه: 87/: صنع. {فنسي} /طه: 88/: موسى، هم يقولونه: أخطأ الرب. {أن لا يرجع إليهم قولا} /طه: 89/: في العجل.

[ش (إلى قوله) وتتمتها: {فقال لأهله امكثوا إني آنست نارا لعلي آتاكم منها بقبس أو أجد على النار هدى. فلما أتاه نودي يا موسى. إني أنا ربك فأخضع نعليك إنك بالوادي المقدس طوى}. (هل أتاك) قد

أتاك عن طريق الوحي. (إذ رأى) حين رأى. (لأهله) لزوجه. (امكثوا) اجلسوا هنا وانتظروا. (بقبس) بشعلة من نار في طرف عود. (أو أجد على النار هدى) أي أجد عند النار من يدلني على الطريق. (النهى) أشار إلى قوله تعالى: {إن في ذلك لآيات لأولي النهى} /طه: 54/. أي لدلائل وعظات لأصحاب العقول والتقوى والورع. (بملكنا) بفتح الميم وكسرها وبضمها، قراءات متواترة، أي باختيار وملك أمرنا. (ردءا) عوناً. (يبطش) أشار إلى قوله تعالى: {فلما أراد أن يبطش بالذي هو عدو لهما} /القصص: 19/. أي لما هم موسى بضرب القبطي الذي كان يعتدي على الإسرائيلي، ويطش من البطش وهو الأخذ بعنف وبشدة، ويصح فيه ضم الطاء وكسرها وضم الطاء قراءة أبي جعفر، وهي من الثلاثة فوق السبعة. (لهما) أي لموسى عليه السلام والإسرائيلي. (الجدوة) بفتح الجيم وكسرها وضمها، أشار بها إلى قوله تعالى: {لعلي أتاكم منها بخبر أو جدوة من النار لعلكم تصطلون} /القصص: 29/. (بخبر) عن الطريق. (جدوة) قطعة وشعلة من النار، أو الجمرة الملتهبة وقيل: هي العود الذي اشتعل بعضه. والظاهر أن تفسير البخاري رحمه الله تعالى له بما ذكره خاص بالجدوة، بكسر الجيم. (عززت) قويت. (عضدا) معينا وناصرا، والعضد ما بين المرفق والكتف، ويكنى بشده عن التقوية والإعانة والنصرة. (تمتمة) تردد في النطق بالطاء، و(فأفة) تردد بالنطق بالفاء، وأشار بما ذكره إلى تفسير (عقدة) في قوله تعالى: {واحلل عقدة من لساني} /طه: 27/. (الأمثل) ذو الفضل الذي يستحق أن يضرب به المثل. (بدينكم) تفسير لقوله تعالى: {ببطريقتكم المثلى}. (خطبك) حالك وشأنك الذي دعاك إلى ما صنعت وحملك عليه. (لنذرينه) من التذرية وهي جعل الشيء في مهب الريح لتفرقه. (الضحاء) في القاموس: الضحوة ارتفاع النهار، والضحى فويقه.. والضحاء بالمد إذا قرب انتصاف النهار، وبالضم والقصر الشمس، وأبتك ضحوة ضحى. ولعل البخاري رحمه الله تعالى يشير إلى قوله تعالى: {وإن يحشر الناس ضحى} /طه: 59/. أي يجمع الناس ليشاهدوا مبارزة موسى عليه السلام مع السحرة في وقت الضحوة. (تنيا) من الونى، وهو الضعف والفتور والتقصير. (سوى) بضم السين وكسرها، قراءتان متواتران. (منصف بينهم) أي مسافته مستوية بين الفريقين، وقيل: معناه: مستويا لا سائر فيه. (الذي استعاروا..) أي وبقيت معهم حين خرجوا من مصر. (فقدفناها) في الأصل: (فقدفتها أقيتها) وما ذكرته رواية الكشميهيني، وهو الموافق للفظ القرآن. (فنسى موسى) أي قال لهم السامري: هذا إلهكم وإله موسى، ولكن موسى نسي أن يقول لكم ذلك قبل أن يذهب. (هم) أي السامري ومن وافقه، يقولون: (أخطأ الرب) أي موسى أخطأ الرب وأضاعه، حيث تركه هنا وذهب إلى الطور يطلبه. (أن) مخففة من الثقيلة، والأصل: أنه. (لا يرجع إليهم قولا) لا يجيبهم إذا دعوه ولا يكلمهم. (في العجل) أي هذا القول مقول في شأن عبادتهم العجل والله أعلم.

3213 - حدثنا هدية بن خالد: حدثنا همام: حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة أسري به: (حتى إذا أتى السماء الخامسة، فإذا هارون، قال: هذا هارون فسلم عليه، فسلمت عليه فرد، ثم قال: مرحبا بالأخ الصالح والنبي الصالح). تابعه ثابت، وعباد بن أبي علي، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 3035]

3-26 - باب: قول الله تعالى: {وهل أتاك حديث موسى} /طه: 9/.  
{وكلم الله موسى تكليما} /النساء: 164/.

3214 - حدثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا هشام بن يوسف: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ليلة أسري بي: رأيت موسى، وإذا هو رجل ضرب رجل، كأنه من رجال شنوءة، ورأيت عيسى، فإذا هو رجل ربعة أحمر، كأنما خرج من ديماس، وأنا أشبه ولد إبراهيم به، ثم أتيت بإناءين: في أحدهما لبن وفي الآخر خمر، فقال: اشرب أيهما شئت، فأخذت اللبن فشربته، فقيل: أخذت الفطرة، أما إنك لو أخذت الخمر غوت أمتك).

[5281, 5254, 4432, 3254]

[بش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السماوات. وفي: الأشربة، باب: جواز شرب اللبن، رقم: 168. (ضرب) نحيف خفيف اللحم. (رجل) شذره ليس شديد الجعودة ولا شديد السبوطة. (ربعة) لا طويل ولا قصير. (أحمر) أي لونه يميل إلى الحمرة. (ديماس) هو السرب، وقيل الكن، وقيل الحمام، أي كأنه لم ير شمسا، وهو في غاية الإشراق والنضارة. (الفطرة) الاستقامة، وهو دين الإسلام، وجعل اللبن علامة له لكونه سهلا طيبا نافعا سليم العاقبة. (غوت) انهمكت في الجهل والضلال].

3215 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن قتادة قال: سمعت أبا العالية: حدثنا ابن عم نبيكم، يعني ابن عباس،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى). ونسبه إلى أبيه، وذكر النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أسري به فقال: (موسى آدم، طوال، كأنه من رجال شنوءة، وقال: عيسى جعد مربوع). وذكر مالكا خازن النار، وذكر الدجال.

[ر: 3067]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: في ذكر يونس عليه السلام، رقم: 2377. (لا ينبغي) ليس له ذلك ولا يليق. (خير) أي من حيث النبوة والرسالة، جميع الرسل من هذه الناحية سواء، وإن كان لكل منهم فضيلة من حيث أهمية ما كلف به. (ونسبه إلى أبيه) إشارة إلى أن متى اسم أبيه، وليس أمه كما قيل].  
3216 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان: حدثنا أيوب السخيتاني، عن ابن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة، وجدهم يصومون يوما، يعني عاشوا، فقالوا: هذا يوم عظيم، وهو يوم نجى الله فيه موسى، وأغرق آل فرعون، فصام موسى شكرا لله، فقال: (أنا أولى بموسى منهم). فصامه، وأمر بصامه.

[ر: 1900]

-3- 27 - باب: قول الله تعالى:

{وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر فتم ميقات ربه أربعين ليلة وقال موسى لأخيه هارون اخلفني في قومي وأصلح ولا تتبع سبيل المفسدين. ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه قال رب أرني أنظر إليك قال لن تراني - إلى قوله - وأنا أول المؤمنين} /الأعراف: 143/.  
يقال: دكه زلزله، {فدكتنا} /الحاقة: 14/؛ فدككن، جعل الجبال كالواحدة، كما قال الله عز وجل: {أن السماوات والأرض كانتا رتقا} /الأنبياء: 30/. ولم يقل كن، رتقا: ملتصقتين. {أشربوا} /البقرة: 93/؛ ثوب مشرب مصبوغ.

قال ابن عباس: {انبجست} /الأعراف: 160/؛ انفجرت. {وإذ نتفنا الجبل} /الأعراف: 171/؛ رفعنا. [ش (إلى قوله) وتتمتها: {ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني فلما تجلج ربه للجبل جعله دكا وخر موسى صعقا فلما أفاق قال سبحانك تبت إليك}. (وواعدنا موسى) من أجل مناجاتنا وإعطائه التوراة. (ثلاثين ليلة) وهي شهر ذي القعدة، قيل: أمر بصيامها، وكذلك العشر الأخرى، وكانت من ذي الحجة، وقيل: أمر في الثلاثين أن يتقرب إلى الله

تعالى بأنواع الطاعات، ثم كلمه وأعطاه الألواح في العشر التي زادها. (ميقات ربه) الوقت الذي عينه له والأجل الذي حدده. (اخلفني) كن أنت خليفتي فيهم حال غيابي. (لميقاتنا) للوقت الذي وقتنا له أن يأتي فيه لمناجاتنا. (أرني) ذاتك. (انظر إليك) حتى أتمكن من النظر إليك. (لن تراني) أي في الدنيا. (تجلج ربه) ظهر نور ربه. (دكا) مستويا مع الأرض. (صعقا) مغشيا عليه. (أفاق) صحا من صعقته. (سبحانك) أنزهك عن كل نقص وما لا يليق بك. (أول المؤمنين) بعظمتك وجلالك وأنت تختلف في صفاتك عن خلقك. (فدكتنا) أي الأرض والجبال. (رتقا) قيل: كانت السماء لا تمطر والأرض لا تبت، ففتق السماء أي شققها بالمطر، والأرض بالنبات. (ثوب..) أشار بهذا إلي أن أشربوا في قوله تعالى: {وأشربوا في قلوبهم العجل} ليس من شرب الماء، بل بمعنى خالط، أي خالط حب العجل قلوبهم، كما خالط الصيغ الثوب].  
3217 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يفيق، فإذا بموسى أخذ بقائمة من قوائم العرش، فلا أدري أفاق قبلي، أم جوزي بصعقة الطور).

[ر: 2281]

3218 - حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لولا بني إسرائيل لم يخنز اللحم، ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر).

[ر: 3152]

-3- 28 - باب: طوفان من السيل.

يقال للموت الكثير طوفان، القمل: الحمان يشبه صغار الحلم. {حقيق} /الأعراف: 105/؛ حق {سقط} /الأعراف: 149/؛ كل من ندم فقد سقط في يده.

[ش (من السيل) أي يكون الطوفان من السيل الناشئ عن المطر الغالب الكثير. (الحمان) قراد، واحده حمانة. (الحلم) القراد الكبير، واحده حلمة. وقيل: القمل جمع قملة، وهي دابة صغيرة سوداء تكون في شعر الرأس وثنايا الجسم، بسبب الأوساخ وعدم النظافة. والبخاري رحمه الله تعالى يشير بهذه الألفاظ وشرحها إلى ما في قوله تعالى: {فأرسلنا عليهم الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم آيات مفصلات فاستكبروا وكانوا قوما مجرمين} /الأعراف: 133/. (الضفادع) كثرت عليهم حتى كانوا يجدونها في طعامهم وشربهم. (الدم) أي أصابهم الرعاف وقيل: انقلبت مياههم دما. (آيات) دلائل. (مفصلات) وإضحات لا يشك على عاقل أنها من آيات الله تعالى، وقيل: مفصلات يتبع بعضها بعضا، وبين كل عذاب وآخر شهر. (فاستكبروا) عن الإيمان بموسى عليه السلام].

-3- 29 - باب: حديث الخضر مع موسى عليهما السلام.



3219 - حدثنا عمرو بن محمد: حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثني أبي، عن صالح، عن ابن شهاب: أن عبيد الله بن عبد الله أخبره، عن ابن عباس: أنه تمارى هو والحر بن قيس الفزاري في صاحب موسى، قال ابن عباس: هو خضر، فمر بهما أبي بن كعب، فدعاه ابن عباس فقال: إني تماريت أنا وصاحبي هذا في صاحب موسى، الذي سأل السبيل إلى لقيه، هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شأنه؟ قال: نعم،

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (بينما موسى في ملاء من بني إسرائيل جاءه رجل فقال: هل تعلم أحدا أعلم منك؟ قال: لا، فأوحى الله إلى موسى: بلى، عبدنا خضر، فسأل موسى السبيل إليه، فجعل له الحوت آية، وقيل له: إذا فقدت الحوت فارجع فإنك ستلقاه، فكان يتبع أثر الحوت في البحر، فقال لموسى فتاه: رأيت إذ أوتينا إلى الصخرة فإني نسيت الحوت، وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره، فقال موسى: ذلك ما كنا نبغ، فارتدا على آثارهما قصصا، فوجدا خضرا، فكان من شأنهما الذي قص الله في كتابه).

[ر: 74]

3220 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان: حدثنا عمرو بن دينار قال: أخبرني سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: إن نوحا البكالي يزعم: أن موسى صاحب الخضر ليس هو موسى بني إسرائيل، إنما هو موسى آخر، فقال: كذب عدو الله، حدثنا أبي بن كعب،

عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أن موسى قام خطيبا في بني إسرائيل، فسئل أي الناس أعلم؟ فقال: أنا، فعتب الله عليه، إذ لم يرد العلم إليه، فقال له: بلى، لي عبد بمجمع البحرين هو أعلم منك، قال: أي رب ومن لي به؟ وربما قال سفيان، أي رب، وكيف لي به؟ قال: تأخذ حوتا، فتجعله في مكتل، حيثما فقدت الحوت فهو ثم، وربما قال: فهو ثمه، وأخذ حوتا فجعله في مكتل، ثم انطلق هو وفتاه يوسع بن نون، حتى أتيا الصخرة وضعا رؤوسهما، فرقد موسى واضطرب الحوت فخرج، فسقط في البحر فاتخذ سبيله في البحر سربا، فأمسك الله عن الحوت جربة الماء، فصار مثل الطاق، فقال: هكذا مثل الطاق، فانطلقا يمشيان بفية ليلتهما ويومهما، حتى إذا كان من الغد قال لفتاه: أتنا غدا، لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا، ولم يجد موسى النصب حتى جاوز حيث أمره الله، قال له فتاه: رأيت إذ أوتينا إلى الصخرة، فإني نسيت الحوت، وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره، واتخذ سبيله في البحر عجبا، فكان للحوت سربا ولهما عجا، قال له موسى: ذلك ما كنا نبغي، فارتدا على آثارهما قصصا، رجعا يقصان آثارهما، حتى انتهينا إلى الصخرة، فإذا رجل مسجى بثوب، فسلم موسى فرد عليه، فقال: وأنى بأرضك السلام؟ قال: أنا موسى، قال: موسى بني إسرائيل؟ قال: نعم، أتيتك لتعلمني مما علمت رشدا، قال: يا موسى إني على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه، وأنت على علم من علم الله علمكه الله لا أعلمه، قال: هل أتبعك؟ قال: {إنك لن تستطيع معي صبرا. وكيف تصبر على ما لم تحط به خيرا - إلى قوله - إمرأ}. فانطلقا يمشيان على ساحل البحر، فمرت بهما سفينة كملوهم أن يحملوهم، فعرفوا الخضر فحملوه بغير نول، فلما ركبا في السفينة جاء عصفور، فوقع على حرف السفينة فنقر في البحر نقرة أو نقرتين، قال له الخضر: يا موسى ما نقص علمي وعلمك من علم الله إلا مثل ما نقص هذا العصفور بمنقاره من البحر، إذ أخذ الفأس فنزع لوحا، قال: فلم يفجا موسى إلا وقد قلع لوحا بالقدم، فقال له موسى: ما صنعت؟ قوم حملونا بغير نول عمدت إلى سفينتهم فخرقتها لتغرق أهلها، لقد جئت شيئا إمرأ، قال: ألم أقل إنك لن تستطيع معي صبرا، قال: لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من أمري عسرا، فكانت الأولى من موسى نسيانا، فلما خرجا من البحر مروا بسلام يلعب مع الصبيان، فأخذ الخضر برأسه فقلعه بيده هكذا، وأوما سفيان بأطراف أصابعه كأنه يقطف شيئا، فقال له موسى: أقتلت نفسا زكية بغير نفس، لقد جئت شيئا نكرا. قال: ألم أقل لك إنك لن تستطيع معي صبرا، قال: إن سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا، فانطلقا، حتى إذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها، فأبوا أن يضيفوهما، فوجدا فيها جدارا يريد أن ينقض، مائلا، أو ما بيده هكذا، وأشار سفيان كأنه يمسح شيئا إلى فوق، فلم أسمع سفيان يذكر مائلا إلا مرة، قال: قوم أتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا، عمدت إلى حائطهم، لو شئت لاتخذت عليه أجرا. قال: هذا فراق بيني وبينك، سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا. قال النبي صلى الله عليه وسلم: وودنا أن موسى كان نصبر فقص الله علينا من خبرهما، قال سفيان: قال النبي صلى الله عليه وسلم: يرحم الله موسى، لو كان صبر لقص علينا من أمرهما).

وقرأ ابن عباس: "أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا." "وأما الغلام فكان كافرا وكان أبواه مؤمنين".

ثم قال سفيان: سمعته منه مرتين، وحفظته منه، قيل لسفيان: حفظته قبل أن تسمعه من عمرو، أو تحفظه من إنسان؟ فقال: ممن أتفظه؟ ورواه أحد عن عمرو غيري، سمعته منه مرتين، أو ثلاثا، وحفظته منه.

[ر: 74]

3221 - حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني: أخبرنا ابن المبارك، عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إنما سمي الخضر أنه جلس على فروة بيضاء، فإذا هي تهتز من خلفه خضراء).

[ش (فروة) هي قشرة وجه الأرض. (بيضاء) يابسة ليس فيها نبت. (خضراء) لما نبت فيها من عشب أخضر].

3222 - حدثني إسحاق بن نصر: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن

همام بن منبه: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قيل لبني إسرائيل: {ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة}. فبدلوا، فدخلوا يزحفون على أستاههم، وقالوا: حبة في شعرة).

[4209، 4365]

[ش أخرجه مسلم في أول كتاب التفسير، رقم: 3015. (سجدا) منحنيين كهيئة من يريد السجود، خضوعاً لله تعالى وشكراً. (حطة) حط عنا ذنوبنا واغفر لنا /البقرة: 58/. (فبدلوا) غيروا لفظة حطة فقالوا: حنطاً سمقاتنا، أي حنطة حمراء، استخفاً بأمر الله تعالى. (أستاههم) جمع است وهو مقعدة الإنسان. (حبة في شعرة) ليس لهم عرض من هذا الكلام، لأنه لا معنى له، وإنما قالوه استهزاء ومخالفة].

3223 - حدثني إسحاق بن إبراهيم: حدثنا روح بن عبادة: حدثنا عوف، عن الحسن ومحمد وخلص، عن

أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن موسى كان رجلاً حياً ستيراً، لا يرى من جلده شيء استحياء منه، فإذا من آذاه من بني إسرائيل، فقالوا: ما يستتر هذا التستر، إلا من عيب بجلده: إما برص وإما أدرة، وإما آفة، وإن الله أراد أن يبرئه مما قالوا لموسى، فحلا يوماً وحده، فوضع ثيابه على الحجر، ثم اغتسل، فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها، وإن الحجر عدا بثوبه، فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر، فجعل يقول: ثوبي حجر، ثوبي حجر، حتى انتهى إلى ملأ من بني إسرائيل، فرأوه عرياناً أحسن ما خلق الله، وأبراه مما يقولون، وقام الحجر، فأخذ ثوبه فلبسه، وطفق بالحجر ضرباً بعصاه، فوالله إن بالحجر لندياً من أثر ضربه، ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً، فذلك قوله: {يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيهاً}.

[ر: 274]

[ش (حياً) كثير الحياء. (ستيراً) من شأنه ودأبه حب الستر وصور نفسه عن رؤية أحد لعورته. (برص) بقع بياض تكون على الجلد. (أدرة) انتفاخ في الخصية. (آفة) عيب. (عدا) مشى مسرعاً. (قام الحجر) وقف عن السير. (وجيهاً) ذا جاه ومنزلة، لا يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه إياه /الأحزاب: 69/].

3224 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن الأعمش قال: سمعت أبا وائل قال: سمعت عبد الله رضي

الله عنه قال:

قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسماً، فقا رجل: إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله، فأثيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فغضب حتى رأيت الغضب في وجهه، ثم قال: يرحم الله موسى، قد أودى

بأكثر من هذا فصبر).

[ر: 2981]

-3- 30 - باب: {يعكفون على أصنام لهم} /الأعراف: 138/.

{متبر} /الأعراف: 13/ خسران. {وليتبروا} يدمروا {ما علوا} /الإسراء: 7/ ما غلبوا.

[ش (يعكفون..) أي يعبدونها. (متبر) من التتبير، وهو الإهلاك].

3225 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن: أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نجني الكباث، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (عليكم بالأسود منه، فإنه أطيبه). قالوا: أكننت ترعى الغنم؟ قال: (وهل من نبي إلا وقد رعاها).

[5138]

[ش أخرجه مسلم في الأشربة، باب: فضيلة الأسود من الكباث، رقم: 2050. (نجني) من الجني وهو أخذ الثمر من الشجر. (الكباث) ثمر الأراك، يشبه التين يأكله الناس وغيرهم].

-3- 31 - باب: {وإذ قال موسى لقومه إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة} الآية /البقرة: 67/.

قال أبو العالية: العوان: النصف بين البكر والهرمة. {فاقع} /البقرة: 69/ صاف. {لا ذلول} لم يذلها العمل {تثير الأرض} /البقرة: 71/ ليست بذلول تثير الأرض ولا تعمل في الحرث. {مسلمة} من العيوب {لاشبية} /البقرة: 71/ بياض. {صفراء} /البقرة: 69/ إن شئت سوداء، ويقال: صفراء، كقوله: {جمالات صفراء} /المرسلات: 33/. {فاداراتم} /البقرة: 72/ اختلفتم.

[ش (الآية) وتتمتها: {قالوا أتخذنا هزواً قال أعود بالله أن أكون من الجاهلين}. (أتخذنا هزواً) أتهزأ بنا. (الجاهلين) الذين يهزؤون بالمؤمنين. (النصف) الوسط. (البكر) الصغيرة التي لم تلد بعد. وهو يفسر قوله تعالى: {لا فارض ولا بكر عوان بين ذلك} /البقرة: 68/. والفاض الهرة المسنة التي لا تلد. (تثير

الأرض) تقلبها للزراعة. (لا شية) لا علامة ولا لون فيها غير لونها. (جمالات) جمع جمالة، والجمالة جمع جمل. (صفر) جمع أصفر، ويقال للجمل الأسود أصفر، لأن الغالب أن يكون مشربا بصفرة].

-3- 32 - باب: وفاة موسى وذكره بعد.

3226 - حدثنا يحيى بن موسى: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

(أرسل ملك الموت إلى موسى عليهما السلام، فلما جاءه صكه، فرجع إلى ربه، فقال: أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت، قال: أرجع إليه، فقل له يضع يده على متن ثور، فله بما غطت يده بكل شعرة سنة، قال: أي رب، ثم ماذا؟ قال: ثم الموت، قال: فالآن، قال: فسأل الله أن يدينه من الأرض المقدسة رمية بحجر). قال أبو هريرة: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لو كنت ثم لأريتكم قبره، إلى جانب الطريق تحت الكثيب الأحمر).

قال: وأخبرنا معمر، عن همام: حدثنا أبو هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: نحوه. [ر: 1274]

3227 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب: أن أبا هريرة رضي الله عنه قال:

استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود، فقال المسلم: والذي اصطفى محمدا صلى الله عليه وسلم على العالمين، في قسم يقسم به، فقال اليهودي: والذي اصطفى موسى على العالمين، فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم اليهودي، فذهب اليهودي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره الذي كان من أمره وأمر المسلم، فقال: (لا تخبروني على موسى، فإن الناس يصعقون، فأكون أول من يفيق، فإذا موسى باطش بجانب العرش، فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي، أو كان ممن استثنى الله). [ش (في قسم يقسم به) أي في أمر يحلف عليه].

3228 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن: أن أبا هريرة قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (احتج آدم وموسى، فقال له موسى: أنت آدم الذي أخرجتك خطيتك من الجنة، فقال له آدم: أنت موسى الذي اصطفاك برسالاته وبكلامه، ثم تلومني على أمر قدر علي قبل أن أخلق). فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فحج آدم موسى). مرتين. [4459, 4461, 6240, 7077]

[ش (احتج) أتى كل منهما بحجة على ما يقول. (اصطفاك) اختارك وجعلك خالصا صافيا عن كل شائبة لا تليق بك. (برسالاته) أسفار التوراة. (قدر علي) أي ظهر بعد الوقوع أن الله تعالى قدر علي أن أفعله لحكمة يعلمها، فليس لك أن تلومني على أمر ظهر أنه قدر الله تعالى، لا سيما وقد ثبت وتاب الله علي، فلا يلام أحد شرعا بعد التوبة. (فحج) غلبه بالحجة وظهر عليه بها. (مرتين) أي كرر قوله صلى الله عليه وسلم مرتين].

3229 - حدثنا مسدد: حدثنا حصين بن نمير، عن حصين بن عبد الرحمن، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم يوما، قال: (عرضت علي الأمم، ورأيت سوادا كثير الأفق، ف قيل: هذا موسى في قومه).

[5378, 5420, 6106, 6175]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب، رقم: 220. (عرضت علي الأمم) الظاهر أن هذا العرض كان في الرؤيا. (سوادا) كناية عن الجماعة الكثيرة. (الأفق) ناحية السماء].

-3- 33 - باب: قول الله تعالى: {وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون - إلى قوله - وكانت من القانتين} /التحریم: 11، 12./

[ش (إلى قوله) وتتمتها: {إذ قالت رب ابن لي عندك بيتا في الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم الظالمين. (ومريم ابنة عمران التي أحصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا وصدقت بكلمات ربها وكتبه). (وضرب الله مثلا) مثل حال المؤمنين كيف أنهم يخرجون أحيانا من باطن الكفر، ولا يضرهم أن من لهم صلة بهم من الأقارب كفار، ولا يغير ذلك من ثباتهم وصدقهم، كما لا ينقص من ثوابهم وقربهم من الله عز وجل، وكان ذلك المثل بامرأة فرعون رضي الله عنها. (ومريم..) أي وضرب مثلا أيضا لإعانة المؤمنين وما يؤتونه من الكرامات في الدنيا والآخرة بمريم عليها السلام. (أحصنت فرجها) حفظته من الرجال عامة ومن الفاحشة خاصة. (فنفخنا فيه من روحنا) جعلنا فيه مخلوقا حيا بأمرنا وقدرتنا. (بكلمات ربها وكتبه) بشرائعه المحكمة وكتبه المنزلة. (القانتين) المطيعين العابدين].

3230 - حدثنا يحيى بن جعفر: حدثنا وكيع، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مرة الهمداني، عن أبي موسى رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء: إلا آسية امرأة فرعون، ومريم بنت عمران، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام). [5102, 3558, 3250]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها، رقم: 2431. (كمل) تنهى في جميع الفضائل التي تكون للجنس عامة. (الثريد) الخبز المكسر الذي وضع عليه اللحم والمرق. (سائر) باقي الأنواع من الطعام].

-3- 34 - باب: {إن قارون كان من قوم موسى}. الآية /القصص: 76/.  
{لتنوء} لثقل، قال ابن عباس: {أولي القوة} لا يرفعها العصبة من الرجال. يقال: {الفرحين} المرحين. {ويكأن الله} /القصص: 82/: مثل: ألم تر أن الله. {يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر} /الرعد: 26/: يوسع عليه ويضيق.

[ش (الآية) وتتمتها: {فبغى عليهم وآتيناه من الكنوز ما إن مفاتحه لتنوء بالعصبة أولي القوة} إذ قال له قومه لا تفرح إن الله لا يحب الفرحين}. (من قوم موسى) من عشيرته. (فبغى عليهم) ظلمهم وقد كان عاملاً لفرعون. (الكنوز) الأموال المدخرة في الخزائن. (بالعصبة) بالجماعة الكثيرة. (لا تفرح) لا تبطر وتتكبر].

-3- 35 - باب: قول الله تعالى: {وإلى مدين أخاهم شعيباً} /هود: 84/.  
إلى أهل مدين، لأن مدين بلد، ومثله: {وإلى مدين} /يوسف: 82/. وإسأل {الغير} /يوسف: 82/: يعني أهل القرية وأهل الغير. {وراءكم ظهرياً} /هود: 92/: لم تلتفتوا إليه. يقال إذا لم تقض حاجته، ظهرت حاجتي وجعلتني ظهرياً.

قال: الظهري أن تأخذ معك دابة أو وعاء تستظهر به. مكاتهم ومكانهم واحد. {يغنوا} /الأعراف: 92/: يعيشوا. {تأس} /المائدة: 26, 68/: تحزن. {أسى} /الأعراف: 93/: أحزن.  
وقال الحسن: {إنك لأنت الحليم الرشيد} /هود: 87/: يستهزؤون به.  
وقال مجاهد: ليكة الأريكة. {يوم الظلة} /الشعراء: 189/: إطلال الغمام العذاب عليهم.

[ش (قال) أي البخاري رحمه الله تعالى. (تستظهر به) تتقوى به. (مكاتهم) يشير إلى ما ورد في قصة شعيب عليه السلام في قوله تعالى: {وإيا قوم أعملوا على مكاتكم إني عامل} /هود: 93/. أي أعملوا بحسب ما تمليه عليكم حالكم في الكفر، أما أنا فسأعمل ما يقتضيه إيماني. أو إلى قوله تعالى: {ولو نشاء لمسبخناهم على مكاتهم} /يس: 67/. أي في مكانهم. (يستهزؤون به) أي بشعيب عليه السلام، لأن غرضهم أن يقولوا: أنت السفية الغوي. (ليكة..). أشار إلى قوله تعالى: {كذب أصحاب الأيكة المرسلين} /الشعراء: 176/. والأيكة الشجرة الملتفة، وأصحاب الأيكة قوم شعيب عليه السلام، وكانت مساكنهم كثيفة الأشجار، وليكة بمعناها، وقرئ بهما، واللفظ متكرر في: /الحجر: 78/ و/ص: 13/ و/ق: 14/. (إطلال الغمام) قيل: حبس عنهم الهواء وسلط عليهم الحر فأخذ بأنفاسهم، فخرجوا إلى البرية، فأظلمتهم سحابة وجدوا لها برداً ونسيماً، فاجتمعوا تحتها فأمرت عليهم نارا فاحترقوا جميعاً].

-3- 36 - باب: قول الله تعالى: {وإن يونس لمن المرسلين}.  
إلى قوله: {وهو مليم}. قال مجاهد: مذنب. المشحون: الموقر. {فلولا أنه كان من المرسلين} الآية. {فبذناه بالعراء} بوجه الأرض {وهو سقيم}. وأبنتنا عليه شجرة من يقطين {من غير ذات أصل: الدباء ونحوه} وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون. فأمنوا فمتعناهم إلى حين {الصافات: 139 = 148}. {ولا تكن كصاحب الحوت إذ نادى وهو مكظوم} /القلم: 48/: كظيم، وهو مغموم.

[ش (إلى قوله) وتتمتها: {إذ أبق إلى الفلك المشحون. فساهم فكان من المدحضين. فالتقمهم الحوت}. (أبق) هرب إلى حيث لا يهتدى إليه. (الفلك) السفينة. (فساهم) اشتراك معهم في القرعة فيمن يلقى من السفينة لتخف حمولتها. (المدحضين) المغلوبين بالقرعة، فألقى في البحر. (فالتقمه) فابتلعه. (مليم) يستحق أن يلام، واللفظ في /الذاريات: 40/. (الموقر) المملوء، والمشحون أيضاً المجهز والمحمل. (المرسلين) المذكريين الله تعالى كثيراً، وقوله: {لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين}. أو أنه كان من المصلين من قبل. (الآية) أي بعدها، وهي: {الليث في بطنه إلى يوم يبعثون} لصار بطن الحوت قبراً له إلى يوم القيامة. (سقيم) عليل مريض من أثر التقام الحوت له. (كصاحب الحوت) هو يونس عليه السلام، أي لا تكن كالذي التقمه الحوت، في الضجر والغضب والعجلة. (إذ نادى) حين دعا ربه تعالى في بطن الحوت. (كظيم) ملأه الغم والهم، ومكظوم بمعناه].

3231 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن سفيان قال: حدثني الأعمش. حدثنا أبو نعيم: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله رضي الله عنه،  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تقولن أحدكم: إني خير من يونس). زاد مسدد: (يونس بن متى).

[4526, 4327]

3232 - حدثنا حفص بن عمر: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ما ينبغي لعبد أن يقول: إني خير

من يونس بن متى). ونسبه إلى أبيه.

[ر: 3067]

3233 - حدثنا يحيى بن بكير، عن الليث، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، عن عبد الله بن الفضل، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

بينما يهودي يعرض سلعته، أعطي بها شيئاً كرهه، فقال: لا، والذي اصطفى موسى على البشر، فسمعه رجل من الأنصار، فقام فلطم وجهه، وقال: تقول: والذي اصطفى موسى على البشر، والنبي صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا؟ فذهب إليه فقال: أبا القاسم، إن لي ذمة وعهداً، فما بال فلان لطم وجهي، فقال: (لم لطمت وجهه). فذكره، فغضب النبي صلى الله عليه وسلم حتى رئي في وجهه، ثم قال: (لا تفضلوا بين أنبياء الله، فإنه ينفخ في الصور، فيصعق من في السماوات ومن في الأرض إلا من شاء الله، ثم ينفخ فيه أخرى، فأكون أول من بعث، فإذا موسى أخذ بالعرش، فلا أدري أحوسب بصعقته يوم الطور، أم بعث قبلي، ولا أقول: إن أحداً أفضل من يونس بن متى).

[ر: 2280]

[ش (أحوسب) اعتبرت له إحدى الصعقتين التي يصعقهما كل إنسان أو مخلوق. (بصعقته يوم الطور) وهي المذكورة في قوله تعالى: {فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا وخر موسى صعقاً}. انظر الباب: (27) من هذا الكتاب].

3234 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم: سمعت حميد ابن عبد الرحمن، عن أبي هريرة،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى).

[4527, 3455, 4328]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: في ذكر يونس عليه السلام، رقم: 2376].

-3- 37 - باب:

{واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر إذ يعدون في السبت {يتعدون يجاوزون في السبت {إذ تأتتهم حبتانهم يوم سبتهم شرعاً} شوارع، إلى قوله: {كونوا قردة خاسئين} /الأعراف: 163 - 166/.. [ش (إلى قوله) وتتمتها: {ويوم لا يسبوتون لا تأتتهم كذلك نبلوهم بما كانوا يفسقون. وإذ قالت أمة منهم لم تعظون قوماً الله مهلكهم أو معذبهم عذاباً شديداً قالوا معذرة إلى ربكم ولعلمهم يتقون. فلما نسوا ما ذكروا به أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئس بما كانوا يفسقون. فلما عتوا عما نهوا عنه قلنا لهم كونوا قردة خاسئين}. (واسألهم) أي أسأل اليهود. (عن القرية) أي عن أهلها الذين خالفوا أمر الله تعالى ففاجأتهم نعمته. (حاضرة البحر) أي كانت على شاطئه، وهي أيلة، على ساحل البحر الأحمر، على طريق الحاج الذهاب من مصر إلى مكة. (يعدون) يعتدون ويخالفون أمر الله تعالى باصطيادهم يوم السبت وقد حرم عليهم ذلك. (سبتهم) قيامهم بما وجب عليهم من الراحة والسكون وقطع الأعمال وعدم الاصطياد ونحوه. (شرعاً) ظاهرة على الماء. (كذلك نبلوهم) نختبرهم مثل هذا الاختبار الشديد. (بما كانوا يفسقون) بسبب خروجهم عن الطاعة. (أمة) جماعة من صلحاء القرية. (مهلكهم..) دل على ذلك ما ظهر من حالهم من العناد، وأنه لا ينفع فيهم الوعظ والنصح. (معذرة إلى ربكم) حتى تعذر عند الله تعالى، ولا ننسب إلى التقصير في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. (نسوا ما ذكروا به) تركوا ما وعظوا به. (ظلموا) ارتكبوا المعصية. (بئس) شديد وجع، من البأس وهو الشدة. (عتوا عما نهوا عنه) أبوا أن يرجعوا عن المعصية وتمردوا واستمروا في مخالفتهم. (قلنا..) مسخناهم وصيرناهم قردة، والجمهور: على أنهم بقوا ثلاثة أيام ينظر إليهم الناس ليعتبروا بهم، ثم ماتوا جميعاً. (خاسئين) أذلاء صاغرين مبعدين من كل خيراً.

-3- 38 - باب: قول الله تعالى: {أتينا داود زبوراً} /النساء: 163/.

الزبور الكتب، واحدها زبور، زبرت كتبت. {ولقد أتينا داود منا فضلاً يا جبال أوبي معه}. قال مجاهد: سبحي معه {والطير وألنا له الحديد. أن اعمل سابغات} الدروع {وقدر في السرد} المسامير والحلق، ولا تدق المسمار فيتسلسل، ولا تعظم فيفصم {واعملوا صالحاً إني بما تعملون بصير} /سبأ: 10 - 11/. [ش (زبوراً) هو اسم الكتاب المنزل على داود عليه السلام. واللفظ وارد أيضاً في /الإسراء: 55/. (الزبور) هذا اللفظ وارد بالمعنى الذي ذكره في القرآن الكريم في الآيات: /ال عمران: 184/ و/النحل: 44/ و/فاطر: 25/ و/القمر: 43/. وبمعنى كتاب الملائكة الحفظة في قوله تعالى: {وكل شيء فعلوه في الزبر} /القمر: 52/. أي مسجل فيه. (فضلاً) نبوة وكتاباً هو الزبور، وصوتاً بديعاً ندياً، وقوة وقدر، وتسخير الجبال والطير. (أوبي) رجعي معه في التسييح. (والطير) منصوب على أنه مفعول معه، أي يا جبال سبحي معه ومعك الطير أيضاً تسيح. (ألنا) جعلناه لينا يعمل به يده دون مطرقة ونحوها. (سابغات) جمع سابغ وهو الواسع الكامل. (قدر)

في السرد) فسرت السرد بالمسامير والحلق، وتقديرها جعلها مناسبة، ليست دقيقة ولا غليظة. (تدق) تجعله دقيقاً. (فيتسلسل) يصبح سهلاً كثيراً. (فيفصم) فينكسر، من الفصم وهو القطع].

3235 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خفف على داود عليه السلام القرآن، فكان يأمر بدوابه فتسرح، فيقرأ القرآن قبل أن تسرح دوابه، ولا يأكل إلا من عمل يده).

رواه موسى بن عقبة، عن صفوان، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. [ر: 1967]

[ش (خفف) سهل ويسر. (القرآن) قراءة الكتاب المنزل عليه والمكلف بالعمل به، ويطلق القرآن على القراءة. (فتسرح) يوضع عليها السرح، وهو ما يوضع على ظهر الفرس ونحوها تحت الراكب].

3236 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب: أن سعيد بن المسيب أخبره، وأبا سلمة بن عبد الرحمن: أن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال:

أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم إني أقول: واله لأصومن النهار، ولأقومن الليل ما عشت، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أنت الذي تقول: والله لأصومن النهار، ولأقومن الليل ما عشت).

قلت: قد قلته، قال: (إنك لا تستطيع ذلك، فصم وأفطر، وقم ونم، وصم من الشهر ثلاثة أيام، فإن الحسنة بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر). فقلت: إني أطيق أفضل من ذلك يا رسول الله، قال: (فصم يوماً وأفطر يومين).

قال: قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: (فصم يوماً وأفطر يوماً، وذلك صيام داود، وهو عدل الصيام). قلت: إني أطيق أفضل منه يا رسول الله، قال: (لا أفضل من ذلك).

[ر: 1079]

[ش (عدل الصيام) في نسخة (أعدل الصيام) أي خيره وأفضله، والمراد صيام التطوع].

3237 - حدثنا خالد بن يحيى: حدثنا مسعر: حدثنا حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال:

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ألم أنبأ أنك تقوم الليل وتصوم النهار). فقلت: نعم، فقال: (فإنك إذا فعلت ذلك هجمت العين، ونفخت النفس، صم من كل شهر ثلاثة أيام، فذلك صوم الدهر، أو كصوم الدهر). قلت: إني أجد بي - قال مسعر: يعني قوة - قال: (فصم صوم داود عليه السلام، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً، ولا يفطر إذا لاقى).

[ر: 1079]

[ش (أنبأ) أخبر. (أجد بي) أجد في نفسي قدرة على ذلك. (هجمت العين) غارت وضعف بصرها. (نفخت) تعبت وكلت].

3-39 - باب: أحب الصلاة إلى اله صلاة داود، وأحب الصيام إلى الله صيام داود: كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه، وينام سدسه. ويصوم يوماً ويفطر يوماً.

قال علي: وهو قول عائشة: ما ألفاه السحر عندي إلا نائماً.

[ر: 1082]

[ش (وهو..) أي كونه ينام السدس الأخير من الليل موافق لقولها].

3238 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن أوس الثقفي: سمع عبد الله بن عمرو قال:

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أحب الصيام إلى الله صيام داود: كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود: كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه، وينام سدسه).

[ر: 1079]

3-40 - باب: {واذكر عبدنا داود ذا الأيد إنه أواب}.

إلى قوله: {وفصل الخطاب} /ص: 17 - 20/. قال مجاهد: الفهم في القضاء. {ولا تشطط} لا تسرف {واهدنا إلى سواء الصراط}. إن هذا أخي له تسع وتسعون نعجة {يقال للمرأة نعجة، ويقال لها أيضاً شاة} ولي نعجة واحدة فقال أكفلنيها {مثل {وكفلها زكرياء} /آل عمران: 37/ ضمنها {وعزني} غلبي، صار أعز مني، أعزته جعلته عزيزاً {في الخطاب} يقال: المحاورة {قال لقد ظلمك بسؤال نعجتك إلى نعاجه وإن كثيراً من الخلطاء} الشركاء {ليبغي - إلى قوله - أما فتناه}. قال ابن عباس: اختبرناه، وقرأ

عمر: فتناه، بتشديد التاء {فاستغفر ربه وخر راكعاً وأواب} /ص: 22 - 24/.

[ش (إلى قوله) وتتمتها: {إنا سخرنا الجبال معه يسبحن بالعشي والإشراق. والطير محشورة كل له أواب. وشددنا ملكه وأتيناه الحكمة وفصل الخطاب}. (ذا الأيد) صاحب القوة. (أواب) كثير الرجوع إلى الله تعالى بالطاعة والعبادة وشدة البعد عن كل ما يكرهه الله عز وجل. (بالعشي) بآخر النهار. (الإشراق) أول النهار. (محشورة) مجموعة. (كل له أواب) أي كل من الجبال والطير مطيع لداود عليه السلام. (شددنا ملكه) قويناه بالحرس والجند. (الحكمة) النبوة وعلم الشرائع الإلهية والإصابة في الأمور. (ولا تشطط) ولا تجر في حكمك، من الشطط وهو مجاوزة الحد وتخطي الحق. (واهدنا إلى سواء الصراط) أرشدنا إلى الحق والصواب. (أخي) على ديني وطريقتي، لا من جهة النسب. (نعجة) امرأة، والعرب

والعرب

تكني بالنعجة عن المرأة. (أكفليها) أي طلقها لأتزوجها وأضمها إلي. (وكفلها زكرياء) أي ضم زكرياء مريم عليهما السلام إلى نفسه، وفي قراءة: {وكفلها زكرياء}. (ليبغي) ليظلم. (إلى قوله) وتتمتها: {بعضهم على بعض إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم وطن داود}. (قليل ما هم) أي المؤمنون الصالحون الذين لا يظلمون قليلون. (ظن) أيقن وعلم. (اختبرناه) في أصول القضاء، فكانت منه عجلة حين حكم على أحد الخصمين بكونه ظالما بمجرد الدعوى، وقبل أن يسمع من الآخر. (فاستغفر ربه) سأله الغفران عن هذه الزلة التي هي من باب: حسنات الأبرار سيئات المقربين، وإلا فهي ليست زلة بحد ذاتها. (خر راعيا) سقط على وجهه ساجدا لله عز وجل، وعبر عن السجود بالركوع لما في كل منهما من الانحاء. (أناب) رجع إلى الله عز وجل متضرعا أن يقبل توبته عن هذه الهفوة، على ما سبق.

3239 - حدثنا محمد: حدثنا سهل بن يوسف قال: سمعت العوام، عن مجاهد قال: قلت لابن عباس: أسجد في {ص}؟ فقرا: {ومن ذريته داود وسليمان - حتى أتى - فبهدهم اقتده}. فقال: نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن أمر أن يقتدي بهم.

[4356، 4528، 4529، وانظر: 1019]

3240 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا وهيب: حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

ليس {ص} من عزائم السجود، ورأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسجد فيها.

[ر: 1019]

3- 41 - باب: قول اله تعالى: {ووهبنا لداود سليمان نعم العبد إنه أواب} /ص: 30/. الراجع المنيب. وقوله: {هب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي} /ص: 35/. وقوله: {واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان} /البقرة: 102/.

{ولسليمان الريح غدوها شهر ورواحها شهر وأسلنا له عين القطر} أذينا له عين الحديد {ومن الجن من يعمل بين يديه بإذن ربه ومن يزغ منهم عن أمرنا نذقه من عذاب السعير. يعملون له ما يشاء من محارِب} قال مجاهد: بيان ما دون القصور {وتماثيل وجفان كالجواب} كالحياض للإيل، وقال ابن عباس: كالجوبة من الأرض {وقدور راسيات اعملوا آل داود شكرا وقليل من عبادي الشكور. فلما قضينا عليه الموت ما دلهم على موته إلا دابة الأرض} الأرضة {تأكل منسأته} عصاه {فلما خر - إلى قوله - في العذاب المهين} /سبأ: 12 - 14/.

{حب الخير عن ذكر ربي... فطفق مسحاً بالسوق والأعناق} /ص: 32، 33/: يمسح أعراف الخيل وعراقيبها. {الأصفاد} /ص: 38/: الوثاق.

قال مجاهد: {الصافنات} صفن الفرس رفع إحدى رجليه حتى تكون على طرف الحافر {الجياد} /ص: 31/: {جسدا} /ص: 34/: شيطانا. {رخاء} طيبة {حيث أصاب} /ص: 36/: حيث شاء. {فامنن} أعط.. {بغير حساب} /ص: 39/: بغير حرج.

[ش (لا ينبغي..) لا يكون مثيله لأحد بعدي. (واتبعوا) اليهود والكهان. (تتلوا) تروي وتحدث. (على ملك) في ملك. (ولسليمان الريح) أي سخرناها. (غدوها) ذهابها به عليه السلام في وقت الصباح مسيرة شهر. (رواحها) عودها به آخر النهار. (بين يديه) أمامه. (بإذن ربه) بأمر ربه. (يزغ) يعدل ويمل. (أمرنا) بطاعة سليمان عليه السلام. (محارِب) مساكن أو مساجد. (تماثيل) صورا، وقد كانت مباحة في شريعته، ومنعت في شرعنا بالأدلة الصريحة الصحيحة. (جفان) جمع جفنة وهي القصعة الكبيرة. (الجوبة) الحفرة المستديرة الواسعة. (راسيات) ثابِتات لا يحولن ولا يحركن لضخامتهن. (اعملوا) بطاعة الله تعالى. (شكرا) له سبحانه على عظيم نعمه. (الشكور) الفائت بالشكر على الوجه الكامل بلسانه وقلبه وجوارحه. (قضينا) حكمنا. (خر) سقط ميتا. (إلى قوله) وتتمة الآية: {تبينت الجن أن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب}. (تبينت) أيقنت وعلمت. (الغيب) ما خفي عنهم، وهو موت سليمان عليه السلام وهم يظنونونه حيا. (لبثوا) استمروا وبقوا. (العذاب) التعب والعمل المرهق. (المهين) المذل للقائم به، لأنه تسخير له. (حب الخير) أثرت حب الخير على الذكر والعبادة. (فطفق) شرع. (أعراف) جمع عرف وهو الشعر النابت في محذب رقبتها، والمراد أنه نحرها. (الأصفاد) القيود. (جسدا) قيل هو الشق المذكور في الحديث الآتي (3242) ذكره النسفي في تفسير الآية، وقال: وأما ما يروي من حديث الخاتم والشيطان وعبادة الوثن في بيت سليمان عليه السلام فمن أباطيل اليهود].

3241 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا محمد بن جعفر: حدثنا شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم: (إن عفريتاً من الجن تفلت البارحة ليقطع علي صلاتي، فأمكنني الله منه فأخذته، فأردت أن أربطه على سارية من سواري المسجد حتى تنظروا إليه كلكم، فذكرت دعوة أخي سليمان: {رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي}. فرددته خاسئا).

{عفريت} متمرّد من إنس أو جان، مثل زنية جماعتها الزبانية.

[ر: 449]

{ش (عفريت) يشير إلى قوله تعالى: {قال عفريت من الجن أنا آتيتك به قبل أن تقوم من مقامك} /النمل: 39/. (به) أي بعرش بلقيس. (مقامك) مجلس قضائك. (جماعتها) أي جمعها. قيل أشار بقوله (زنية..). إلى أنه قال في عفريت عفرية، ويجمع على عفارية.}

3242 - حدثنا خالد بن مخلد: حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

قال سليمان بن داود: لأطوفن الليلة على سبعين امرأة، تحمل كل امرأة فارسا يجاهد في سبيل الله، فقال له صاحبه: إن شاء الله، فلم يقل، ولم تحمل شيئاً إلا واحدا، ساقطا أحد شقيه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لو قالها لجاهدوا في سبيل الله). قال شعيب وابن أبي الزناد: (تسعين). وهو الأصح. [4944، 6263، 6341، 7031، وانظر: 2664]

{ش أخرجه مسلم في الأيمان، باب: الاستثناء، رقم: 1654.}

3243 - حدثني عمر بن حفص: حدثنا أبي: حدثنا الأعمش: حدثنا إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر رضي الله عنه قال:

قلت: يا رسول الله، أي مسجد وضع أول؟ قال: (المسجد الحرام). قلت: ثم أي؟ قال: (ثم المسجد الأقصى). قلت: كم كان بينهما؟ قال: (أربعون، ثم قال: حيثما أدركتكم الصلاة فصل، والأرض لك مسجد). [3186]

3244 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: حدثنا أبو الزناد، عن عبد الرحمن حدثه: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه:

أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (مثلي ومثل الناس، كمثل رجل استوقد نارا، فجعل الفراش وهذه الدواب تقع في النار. وقال: كانت امرأتان معهما ابناهما، جاء الذئب فذهب بابن إحداهما، فقالت صاحبتها: إنما ذهب بابنك، وقالت: الأخرى: إنما ذهب بابنك، فتحاكما إلى داود، فقضى به للكبرى، فخرجتا على سليمان بن داود فأخبرتا، فقال: أثبوني بالسكين أشقه بينهما، فقالت الصغرى: لا تفعل يرحمك الله، هو ابنها، فقضى به للصغرى). قال أبو هريرة: والله إن سمعت بالسكين إلا يومئذ، وما كنا نقول إلا المدينة. [6118، 6388]

{ش أخرجه مسلم في الأفضية، باب: بيان اختلاف المجتهدين، رقم: 1720. (مثلي ومثل الناس) حالي وشأني في دعوتهم إلى الإسلام المنقذ لهم من النار، مع حالهم وشأنهم في إقبالهم على ما تزين لهم أنفسهم من التماذي في الباطل. (تقع في النار) أي وهو يحاول دفعهم عنها. (هو ابنها) قالت ذلك حتى لا يشقه، خوفا عليه لأنه ابنها في الحقيقة. (إن سمعت) ما سمعت.}

-3- 42 - باب: قول الله تعالى: {ولقد آتينا لقمان الحكمة أن اشكر لله}.

إلى قوله: {إن الله لا يحب كل مختال فخور} /لقمان: 12 - 18/.

{ولا تصعر}: الإعراض بالوجه.

{ش (إلى قوله) وتتمتها: {ومن يشكر فإنما يشكر لنفسه ومن كفر فإن الله

غني حميد. وإذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم. ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن وفصاله في عامين أن اشكر لي ولوالديك إلي المصير. وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا واتبع سبيل من أناب إلي ثم إلي مرجعكم فأنبئكم بما كنتم تعملون. يا بني إنها إن تك مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة أو في السماوات أو في الأرض يأت بها الله إن الله لطيف خبير. يا بني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وأنه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور. ولا تصعر خدك للناس ولا تمش في الأرض مرحا. (الحكمة) العقل والعلم والإصابة في القول والعمل، والجمهور على أن لقمان عليه السلام ليس بنبي. (لنفسه) لأن منفعة الشكر تعود عليه. (كفر) النعمة ولم يؤد شكرها تسوية بين المنعم المستحق للعبادة، وبين من لا نعمة له أصلا، فلا يستحق عبادة ولا تعظيما. (وهنا على وهن) شدة بعد شدة، تزيدها ضعفا بعد ضعف. (فصاله) فطامه ومدة رضاعه. (لي) بالعبادة والتوحيد. (ولوالديك) بالطاعة والبر والاحترام. (المصير) المرجع، وعلي الحساب. (جاهداك) بلغا وسعهما في حملك على الشرك ودعوتك له. (ما ليس لك به علم) ما تعلم أنه ليس بشيء، ولا تعلم له نعمة عليك ولا صفة يستحق بها أن يعبد، وهذا حال جميع المخلوقات. (معروفا) صحة حسنة بالبر والصلة والاحتمال. (سبيل) دين. (أناب إلي) أقبل على طاعتي وعبادتي وهم المؤمنون أتباع الرسل. (إنها) أي المعصية والمخالفة. (مثقال) وزن أو حجم. (خردل) نبت صغير الحب، يضرب به المثل للتناهي في الصغر. (لطيف) يتوصل علمه إلي كل خفي. (المعروف) كل ما عرف من الشرع حسنه. (المنكر) كل ما عرف من الشرع قبحه. (ما أصابك) من الأذى في سبيل الأمر والنهي. (ذلك) أي ما وصيتك به. (عزم الأمور) الأمور التي أمر الله تعالى بها أمر حتم وإلزام، وقطع بها قطع إيجاب وفرض. (لا تصعر خدك للناس) لا تتكبر عليهم فتعرض عنهم بوجهك وتحتقرهم، إذا هم كلموك أو عاملوك. وتصعر من الصعر، وهو ميل في العنق وانقلاب في الوجه إلى أحد الشدقين، وربما



كان الإنسان أصغر خلقه، أو صعره غيره بشيء يصيبه. وقيل: هو داء يصيب البعير فيلوي منه عنقه. (مرحا) خيلاء. (مختال) متكبر في مشيه. (فخور) يفاخر الناس ويعدد مناقبه ليتناول عليهم.

3245/3246 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: لما نزلت: {الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم}. قال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أينما لم يلبس إيمانه بظلم؟ فنزلت: {لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم}.

(3246) - حدثني إسحاق: أخبرنا عيسى بن يونس: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله رضي الله عنه قال:

لما نزلت: {الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم}. شق ذلك على المسلمين، فقالوا: يا رسول الله، أينما لا يظلم نفسه؟ قال: (ليس ذلك، إنما هو الشرك، ألم تسمعوا ما قال لقمان لابنه وهو يعظه: {يا بني لا تشرك

بالله إن الشرك لظلم عظيم}).

[ر: 32]

3- 43 - باب: {واضرب لهم مثلا أصحاب القرية} الآية /يس: 13/.

{فعرزنا} /يس: 14/ قال مجاهد: شددنا. وقال ابن عباس {طائركم} /يس: 19/: مصائبكم.

[ش (القرية) هي أنطاكية. (الآية) وتتمتها: {إذ جاءها المرسلون} أي الذين أرسلهم عيسى عليه السلام. (فعرزنا) فقوينا. (طائركم) شؤمكم، وهو هنا كفرهم بالله تعالى وتكذيبهم لرسوله].

3- 44 - باب: قول الله تعالى: {ذكر رحمة ربك عبده زكرياء. إذ نادى

ربه نداء خفيا. قال رب إنني وهن العظم مني واشتعل الرأس شيئا}.

إلى قوله: {لم نجعل له من قبل سميا}. قال ابن عباس: مثلا، يقال: رضيا مرضيا. {عتيا} عصيا، عتا

يعتو. {قال رب أنى يكون لي غلام وكانت امرأتي عاقرا وقد بلغت من الكبر عتيا - إلى قوله - ثلاث ليال سوبا} ويقال: صحيا. {فخرج على قومه من المحراب فأوحى إليهم أن سبحوا بكرة وعشيا} فأوحى:

فأشار: {يا يحيى خذ الكتاب بقوة - إلى قوله - ويوم يبعث حيا} /مريم: 2 - 15/.

{حفيا} /مريم: 47/: لطيفا. {عاقرا} الذكر والأثى سواء.

[ش (زكرياء) وفي قراءة {زكريا} بالقصر. (خفيا) دعاه سرا في نفسه خفية من قومه. (وهن العظم) ضعف، وهو كناية عن ضعف البدن عامة وذهاب قوته، لأن العظم أقوى ما فيه، فإذا ضعف كان غيره

أضعف. (اشتعل الرأس شيئا) كثر الشيب في شعر رأسي وفشا وانتشر، والشيب يبيض الشعر، وغالبا ما يكون عند الطعن في السن. (إلى قوله) وتتمة الآيات: {ولم أكن بدعائك رب شقيا. وإنني خفت الموالي

من ورائي وكانت امرأتي عاقرا فهب لي من لدنك وليا. يرثني ويرث من آل يعقوب واجعله رب رضيا. يا زكريا إنا نبشرك بغلام اسمه يحيى}. (الموالي) هم بنو عمه، وخاف أن يغيروا الدين من بعده ويبدلوه،

لما رأى من بني إسرائيل تبديلهم وتحريفهم للدين وقتلهم للأنبياء. (عاقرا) لا تلد. (من لدنك) من عندك

منحة وعطية فوق الأسباب العادية. (وليا) ولدا يلي الأمر من بعدي. (يرثني) أي يرث النبوة والعلم

والهدى والرشاد. (رضيا) ترضى عنه ويرضى بحكمك، ويرضى عنه العباد. (بغلام) ولد ذكر. (سميا) أي لم

يسم أحد باسمه قبله. (عتيا) أي تجاوزت في السن حتى نحل عظمي ويبست مفاصلي، وعتا يعتو أسن

وكبر. (عصيا) قال العيني: وذكره بالصاد المهملة والصواب بالسین المهملة. وفي القاموس المحيط:

عسا الشيخ يعسو عسيا كبر. (أنى) من أين؟ وهو استكشاف عن الطريقة التي سيوهب بها الولد، لا

استبعاد لذلك. (إلى قوله) وتتمة الآيات: {قال كذلك قال ربك هو علي هين وقد خلقتك من قبل ولم تك

شيئا. قال رب اجعل لي آية قال آيتك ألا تكلم الناس}. (آية) علامة على حمل امرأتي. (ألا تكلم) لا

تستطيع الكلام. (سوبا) حال كونك صحيا سليم الأعضاء واللسان والحواس. (المحراب) الموضع الذي

كان يصلي فيه. (سبحوا) صلوا لله تعالى. (بكرة وعشيا) صباحا ومساء، وقد كان يأمرهم بالصلاة في هذه

الأوقات، فلما منع الكلام أمرهم بذلك إشارة. (بقوة) بجد واجتهاد مؤيدا بالتوفيق. (إلى قوله) وتتمتها:

{وأتيناه الحكم صبيا. وحنانا من لدنا وزكاة وكان تقيا. وبرا بوالديه ولم يكن جبارا عصيا. وسلام عليه يوم ولد ويوم يموت}. (الحكم) الفهم والفقہ في الدين، وقيل: النبوة. (صبيا) دون البلوغ. (حنانا) جعلنا لديه

رحمة وشفقة لأبويه وغيرهما. (زكاة) طهارة وصلاحا. (تقيا) مخلصا في طاعته لله عز وجل، ولم يهم

بخطيئة قط. (برا) لطيفا محسنا. (جبارا) متكبرا لا يرى لأحد حقا عليه. (عصيا) صيغة مبالغة من

العصيان. (سلام عليه) أمان له من الله عز وجل. (يوم ولد) من مس الشيطان. (ويوم يموت) من فتنة

القبور. (ويوم يبعث حيا) من عذاب يوم القيامة. (حفيا) من الحفاوة، وهي المبالغة في الإكرام والعناية

بالأمر. (سواء) أي يقال للرجل الذي لا يلد عاقر، كما يقال للمرأة التي لا تلد عاقرا].

3247 - حدثنا هبة بن خالد: حدثنا همام بن يحيى: حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك، عن مالك بن

صعصعة:

أن نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة أسري به: (ثم صعد حتى أتى السماء الثانية فاستفتح،

قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، فلما خلصت

فإذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة، قال: هذا يحيى وعيسى، فسلم عليهما، فسلمت فردا، ثم قال: مرحبا بالأخ الصالح والنبى الصالح).

[ر: 3035]

3- 45 - باب: قول الله تعالى: {واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها مكانا شرقيا} /مريم: 16/.  
{ إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة } /آل عمران: 45/. {إن الله اصطفى آدم ونوحا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين - إلى قوله - يرزق من يشاء بغير حساب} /آل عمران: 33 - 37/.  
قال ابن عباس: وآل عمران المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد صلى الله عليه وسلم، يقول: {إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه} /آل عمران: 68/. وهم المؤمنون. ويقال: آل يعقوب أهل يعقوب، فإذا صغروا آل ثم ردهو إلى الأصل قالوا: أهيل.

[ش (انتبذت) اعتزلت وانفردت للعبادة. (شرقيا) مما يلي شرقي بيت المقدس. (بكلمة منه) ببشرى من عنده، وهي أن يولد لك ولد من غير زوج. (اصطفى) اختار، من الصفوة وهي الخالص من كل شيء. (إلى قوله) وتتمتها: {ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم. إذ قالت امرأة عمران رب إنني نذرت لك ما في بطني محررا فتقبل مني إنك أنت السميع العليم. فلما وضعتها قالت رب إنني وضعتها أنثى والله أعلم بما وضعت وليس الذكر كالأنثى وإنني سميتها مريم وإنني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم. فتقبلها ربها بقبول حسن وأنتها نباتا حسنا وكفلها زكريا كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا قال يا مريم أنى لك هذا قالت هو من عند الله إن الله..}. (ذرية) اسم لنسل الإنس والجن، وتطلق على الآباء والأبناء ومن تناسل منهم. (نذرت) جعلته نذرا، والنذر ما يوجه الإنسان على نفسه. (محررا) مفرغا خالصا لعبادة الله تعالى وخدمة بيته. (فتقبل) من التقبل وهو أخذ الشيء مع الرضا به. (وليس الذكر كالأنثى) أي في القيام على خدمة بيت الله تعالى ومن يأتونه للعبادة، فالذكر أقدر على ذلك، وهي تقول هذا اعتذارا إلى الله عز وجل، ظنا منها أنها تعرف أنها لم توف بنذرها على الوجه الأكمل، لأنه كان في نفسها أن يكون حملها ذكرا. (أعيذها) أجيرها وأحصنها. (الرجيم) الطريد من رحمة الله تعالى. (بقبول حسن) أي بجعلها فوق غيرها من أوليائه الصالحين، وسلك بها طريق السعداء. (أنبتها..) أنشأها تنشئة طيبة وجعل منها ذرية مباركة إذ جعل منها عيسى عليه السلام. (كفلها) ضمها إليه ليقوم بأمرها. (المحراب) مكان عبادتها. (رزقا) فاكهة ونحوها في غير وقتها. (أنى) من أين. (آل عمران المؤمنون..) أي المراد بال عمران المصطفين المؤمنون منهم، وكذلك المؤمنون من آل إبراهيم، والمؤمنون من آل ياسين، والمؤمنون من آل محمد، صلوات الله تعالى وسلامه عليهم أجمعين، فهو من العام الذي أريد به الخاص. (يقول) أي ابن عباس رضي الله عنهما. محتجا على تخصيصه الآل بالمؤمنين منهم، لأن غير المؤمنين منهم لم يتبعوه، فليسوا بأولى به، ولا يعدون من الآل].

3248 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: حدثني سعيد ابن المسيب قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (ما من بني آدم مولود إلا يمسه الشيطان حين يولد، فيستهل صارخا من مس الشيطان، غير مريم وابنها). ثم يقول أبو هريرة: {وإنني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم}.

[ر: 3112]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: فضائل عيسى عليه السلام، رقم: 2366. (يمسه الشيطان) يناله بيده من غير حاجز. (فيستهل) يصوت عند ولادته. (أعيذها) أجيرها وأحصنها. (الرجيم) الطريد من رحمة الله تعالى /آل عمران: 36/.  
3- 46 - باب:

{وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك وطهرتك واصطفاك على نساء العالمين. يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين. ذلك من أنباء الغيب نوحيه إليك وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم وما كنت لديهم إذ يختصمون} /آل عمران: 42 - 44/. يقال: يكفل يضم، كفلها ضمها، مخففة، ليس من كفالة الديون وشبهها.

[ش (اصطفاك) اختارك وخصك بفضل لم يكن لغيرك. (طهرتك) من الأدناس المادية والمعنوية. (اصطفاك) فضلك على غيرك من النساء. (اقنتي) من القنوت وهو الطاعة. (اركعي مع الراكعين) كوني من المصلين المديمين للصلاة. (يلقون أقلامهم) يطرحونها مقترعين بها. (يكفل مريم) يقوم بحضانتها ورعايتها. (يختصمون) يتنافسون في شأنها رغبة في الأجر].

3249 - حدثني أحمد بن أبي رجا: حدثنا النضر، عن هشام قال: أخبرني أبي قال: سمعت عبد الله بن جعفر قال: سمعت عليا رضي الله عنه يقول:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (خير نسائها مريم ابنة عمران، وخير نسائها خديجة).  
[3604]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها، رقم: 2430. (خير نسائها) أي نساء الدنيا في زمانها].

3- 47 - باب: قوله تعالى: {إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى ابن مريم}.

إلى قوله: {فإنما يقول له كن فيكون} /آل عمران: 45 - 47/: يبشرك وبيشرك واحد، {وجيها} شريفا. وقال إبراهيم: {المسيح} الصديق. وقال مجاهد: الكهل الحليم، و{الأكمه} /آل عمران: 49/: من يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل. وقال غيره: من يولد أعمى.

[ش (إلى قوله) وتتمتها: {وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين. ويكلم الناس في المهدي وكهلا ومن الصالحين. قالت رب أنى يكون لي ولد ولم يمسنني بشر قال كذلك الله يخلق ما يشاء إذا قضى أمرا}. (يبشرك) من التبشير وهو الإخبار بما يسر من خير، ولا يستعمل في الشر إلا تهكما. (المسيح) قيل في معناه الكثير، منها: جميل الوجه، ومنها: لأنه ما كان يسمح ذا عاهة إلا برأ. (كهلا) هو في اللغة من قارب الأربعين، وقيل: من جاوز الثلاثين. (أنى) كيف. (لم يمسنني بشر) لم يصنني ذكر. (قضى أمرا) أراد تكوينه ووجوده. (إبراهيم) النخعي].

3250 - حدثنا آدم: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة قال: سمعت مرة الهمداني يحدث: عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام، كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء: إلا مريم ابنة عمران، وآسية امرأة فرعون).

[ر: 3230]

3251 - وقال ابن وهب: أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: حدثني سعيد بن المسيب: أن أبا هريرة قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (نساء قريش خير نساء ركن الإبل، أحناه على طفل، وأرعاه على زوج في ذات يده). يقول أبو هريرة على إثر ذلك: ولم تركب مريم بنت عمران بعيرا قط.

تابعه ابن أخي الزهري وإسحاق الكلبى، عن الزهري. [4794، 5050]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل نساء قريش، رقم: 2527. (ركن الإبل) هو كناية عن نساء العرب. (أحناه) أشفقه وأعطفه. (أرعاه) أكثر رعايته وصيانته. (في ذات يده) ماله المضاف إليه].

3- 48 - باب: قوله: {يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم...}

{... ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم روح منه فأمونا بالله ورسوله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما في السماوات وما في الأرض وكفى بالله وكيلا} /النساء: 171/.

قال أبو عبيد: {كلمته} كن فكان. وقال غيره: {وروح منه} أحياه فجعله روحا. {ولا تقولوا ثلاثة}.

[ش (لا تغلوا) من الغلو وهو الإفراط ومجاوزة الحد. (روح منه) كسائر الأرواح التي خلقها سبحانه، وأضافه إليه تشرفيا وتكريما. (ولا تقولوا ثلاثة) أي في حق الله تعالى وعيسى وأمه عليهما السلام. (وكيلا) قائما بتدبير الخلق، غنيا عنهم].

3252 - حدثنا صدقة بن الفضل: حدثنا الوليد، عن الأوزاعي قال: حدثني عمير بن هانئ قال: حدثني جنادة بن أبي أمية، عن عبادة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله، وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، والجنة حق، والنار حق، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل).

قال الوليد: حدثني ابن جابر، عن عمير، عن جنادة، وزاد: (من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء).

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا، رقم: 28. (حق) أمر ثابت وحاصل. (على ما كان من العمل) أي يكون دخوله الجنة على حسب ما قدم من أعمال في الدنيا، فإن لم تكن له ذنوب يعاقب عليها بالنار كان من السابقين، وإن كانت له ذنوب فأمره إلى الله تعالى، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه، ثم كانت نهايته إلى الجنة].

3- 49 - باب: {واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها} /مريم: 16/.

نبدناه: ألقيناه: اعتزلت. {شرقيا} /مريم: 16/: مما يلي الشرق. {فأجاءها} /مريم: 23/: أفضلت من جنت، ويقال: ألجأها اضطرها. {تساقط} /مريم: 25/: تسقط. {قصيا} /مريم: 22/: قاصيا. {فريا} /مريم: 27/: عظيما.

قال ابن عباس: {نسيا} /مريم: 23/: لم أكن شيئا. وقال غيره: النسى الحقيق.

وقال أبو وائل: علمت مريم أن التقى ذو نهيية حين قالت: {إن كنت تقيا} /مريم: 18/.

قال وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء: {سريا} /مريم: 24/: نهر صغير بالسريانية. [ش (واذكر..)] انظر الباب (45). (نبدناه) يشير إلى قوله تعالى: {فنبذناه بالعراء وهو سقيم} /الصفات: 145/. (بالعراء) بالأرض الخالية عن الشجر والنبات، وكل ما تجرد مما يستتره فهو عراء. (سقيم) مريض. (اعتزلت) تفسير لقوله تعالى: {انتبذت}. (أفعلت..) أي لفظ أجاز مزيد جاء، فوزن جاء فعل وهو لازم، فإذا عدي صار وزن أفعل وقلت: أجاز. (تساقط) وقرئ {تساقط} و{تساقط}. (قاصيا) بعيدا. (فريا) منكرا هائلا، ومصنوعا مختلفا. (نسيا) وقرئ بفتح النون، قال النسفي: ومعناها واحد، وهو الشيء الذي حقه أن يطرح وينسى لحقارته. (ذو نهية) ذو عقل ينهاه عن فعل القبيح].

3253 - حدثنا مسلم عن إبراهيم: حدثنا جرير بن حازم، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة: عيسى، وكان في بني إسرائيل رجل يقال له جريح، كان يصلي، جاءت أمه فدعته، فقال: أجبها أو أصلي، فقالت: اللهم لا تمته حتى تربه وجوه المومسات، وكان جريح في صومعته، فتعرضت له امرأة وكلمته فأبى، فأنت راعيا فأمكنته من نفسها، فولدت غلاما، فقالت: من جريح، فاتوه فكسروا صومعته وأنزلوه وسبوه، فتوضأ وصلى ثم أتى الغلام، فقال: من أبوك يا غلام؟ قال: الراعي، قالوا: بنى صومعتك من ذهب؟ قال: لا، إلا من طين. وكانت امرأة ترضع ابنا لها من بني إسرائيل، فمر بها رجل راكب ذو شارة، فقالت: اللهم اجعل ابني مثله، فترك ثديها وأقبل على الراكب، فقال: اللهم لا تجعلني مثله، ثم أقبل على ثديها يمصه - قال أبو هريرة: كاني أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يمص إصبعه - ثم مر بأمة، فقالت: اللهم لا تجعل ابني مثل هذه، فترك ثديها، فقال: اللهم اجعلني مثلها، فقالت: لم ذاك؟ فقال: الراكب جبار من الجابرة، وهذه الأمة يقولون: سرقت، زينت، ولم تفعل).

[ر: 1148]

[ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب، باب: تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة، رقم: 2550. (المهد) الفراش الذي يهيا للصبي ليضع فيه وبنام، والمراد هنا: حال الصغر قبل أوان الكلام. (ذو شارة) ذو حسن وجمال، وقيل: صاحب هيئة وملبس حسن، يتعجب منه ويشار إليه. (أمة) امرأة مملوكة. (لم ذلك) أي سألته عن سبب دعائه أن يكون مثل الأمة ولا يكون مثل الرجل. (ولم تفعل) والحال أنها بريئة لم تسرق ولم ترن، وتلتجئ إلى الله تعالى أن يجيرها وأن يثيبها].

3254 - حدثني إبراهيم بن موسى: أخبرنا هشام، عن معمر. حدثني محمود: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن الزهري قال: أخبرني سعيد ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أسري بي: (لقيت موسى قال: فنعته، فإذا رجل - حسبته قال - مضطرب رجل الرأس، كأنه من رجال شنوءة، قال: ولقيت عيسى - فنعته النبي صلى الله عليه وسلم فقال - ربعة أحمر، كأنما خرج من ديماس - يعني الحمام - ورأيت إبراهيم وأنا أشبه ولده به، قال: وأتيت بإناءين، أحدهما لبن والآخر فيه خمر، فقيل لي: خذ أيهما شئت، فأخذت اللبن فشربته، فقيل لي: هديت الفطرة، أو: أصبت الفطرة، أما إنك لو أخذت الخمر غوت أمتك).

[ر: 3214]

3255 - حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا إسرائيل: أخبرنا عثمان بن المغيرة، عن مجاهد، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (رأيت عيسى وموسى وإبراهيم، فأما عيسى فأحمر جعد عريض الصدر، وأما موسى فأدم جسيم سبط، كأنه من رجال الزط).

[ش (فأحمر) أبيض مشرب بحمرة. (جعد) في شعره انثناء. (أدم) فيه سمرة. (جسيم) كثير اللحم، وقيل: الجسامة هنا باعتبار الطول. (سبط) هو خلاف الجعد. (الزط) جنس طوال من السودان].

3256/3257 - حدثنا إبراهيم بن المنذر: حدثنا أبو ضمرة: حدثنا موسى، عن نافع: قال عبد الله: ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يوما بين ظهري الناس المسيح الدجال، فقال: (إن الله ليس بأعور، ألا إن المسيح الدجال أعور العين اليمنى، كان عينه عنبة طافية، وأراني الليلة عند الكعبة في المنام، فإذا رجل آدم، كأحسن ما يرى من آدم الرجال تضرب لمتة بين منكبيه، رجل الشعر، يقطر رأسه ماء، واضعا يديه على منكبي رجلين وهو يطوف بالبيت، فقلت: من هذا؟ فقالوا: هذا المسيح بن مريم، ثم رأيت رجلا وراءه جعدا قططا، أعور العين اليمنى، كأشبهه من رأيت بآبن قطن، واضعا يديه على منكبي رجل يطوف بالبيت، فقلت: من هذا؟ قالوا: المسيح الدجال).

تابعه عبید الله، عن نافع.

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: ذكر المسيح بن مريم والمسيح الدجال. وفي الفتن وأشراف الساعة، باب: ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم: 171. (بين ظهري الناس) جالسا في وسط الناس، ظاهرا لهم لا مستخفا عنهم. (عنبة طافية) ناتئة عن حد أختها، من الطفو، وهو أن يعلو الماء ما وقع فيه، والعنبة الطافية هي الحبة الكبيرة التي خرجت عن أخواتها. (لمته) هي الشعر إذا جاوز شحم الأذنين،

سميت بذلك لأنها أَلمت بالمنكبين. (قططا) شديد جعودة الشعر. (بابن قطن) هو عبد العزى بن قطن بن عمرو الجاهلي الخزاعي، وأمه هالة بنت خويلد أخت خديجة رضي الله عنها].  
(3257) - حدثنا أحمد بن محمد المكي قال: سمعت إبراهيم بن سعد قال: حدثني الزهري، عن سالم، عن أبيه قال:

لا والله، ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى أحمر، ولكن قال: (بينما أنا نائم أطوف بالكعبة، فإذا رجل آدم، سبط الشعر، يهادى بين رجلين، ينطف رأسه ماء، أو بهراق رأسه ماء، فقلت: من هذا؟ قالوا: ابن مريم، فذهبت ألتفت، فإذا رجل أحمر جسيم، جعد الرأس، أعور عينه اليمنى، كأن عينه عنبة طافية، قلت: من هذا؟ قالوا: هذا الدجال، وأقرب الناس به شيها ابن قطن).

قال الزهري: رجل من خزاعة، هلك في الجاهلية.  
[5562, 6598, 6623, 6709, وانظر: 3159]

[ش (ينطف) يقطر. (بهراق) يسيل منه الماء].

3258/3259 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني أبو سلمة: أن أبا هريرة رضي الله عنه قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (أنا أولى الناس بابن مريم، والأنبياء أولاد علات، ليس بيني وبينه نبي).

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: فضائل عيسى عليه السلام، رقم: 2365. (أولى الناس) أخص الناس به وأقربهم إليه، لأنه بشر به، أو لأنه لا نبي بينهما، فكأنهما في زمن واحد. (أولاد علات) هم الأخوة لأب واحد من أمهات مختلفة، والمعنى: أن شرائعهم متفقة من حيث الأصول وإن اختلفت من حيث الفروع، حسب الزمن، وحسب العموم والخصوص].

(3259) - حدثنا محمد بن سنان: حدثنا فليح بن سليمان: حدثنا هلال بن علي، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والآخرة، والأنبياء أخوة لعلات، أمهاتهم شتى ودينهم واحد).

وقال إبراهيم بن طهمان، عن موسى بن عقبة، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

[ش (شتى) مختلفة ومتعددة. (دينهم واحد) هو دين التوحيد، وهذا يفيد أن النسب الحقيقي هو نسب العقيدة والإيمان، وبه يكون التفاضل لا بالأباء].

3260 - وحدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (رأى عيسى بن مريم رجلا يسرق، فقال له: أسرقت؟ قال: كلا، والله الذي لا إله إلا هو، فقال عيسى: آمنت بالله، وكذبت عيني).

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: فضائل عيسى عليه السلام، رقم: 2368. (آمنت بالله) صدقت من حلف به. (كذبت عيني) أي ما ظهر لي من كون المأخوذ سرقة، فإنه يحتمل أن يكون الرجل أخذ ما له فيه حق، أو ما أذن له صاحبه في أخذه، ونحو ذلك. وقيل: قاله عليه السلام مبالغة في تصديق الحالف بالله تعالى].

3261 - حدثنا الحميدي: حدثنا سفيان قال: سمعت الزهري يقول: أخبرني عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: سمع عمر رضي الله عنه يقول على المنبر:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لا تطرونني، كما أطرت النصارى ابن مريم، وإنما أنا عبده، فقولوا: عبد الله ورسوله).

[ر: 2330]

[ش (لا تطرونني) من الإطراء وهو الإفراط في المديح ومجاوزة الحد فيه، وقيل: هو المديح بالباطل والكذب فيه. (كما أطرت النصارى ابن مريم) أي بدعواهم فيه الألوهية وغير ذلك].

3262 - حدثنا محمد بن مقاتل: أخبرنا عبد الله: أخبرنا صالح بن حي: أن رجلا من أهل خراسان قال للشعبي، فقال الشعبي: أخبرني أبو بردة، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا أدب الرجل أمته فأحسن تأديبها، وعلمها فأحسن تعليمها، ثم أعتقها فتزوجها كان له أجران، وإذا آمن بعيسى، ثم آمن بي فله أجران، والعبد إذا اتقى ربه وأطاع مواليه فله أجران).

[ر: 97]

3263 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن المغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تحشرون حفاة عراة غرلا، ثم قرأ: {كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا إنا كنا فاعلين}. فأول من يكسى إبراهيم، ثم يؤخذ برجال من أصحابي ذات اليمين وذات الشمال، فأقول: أصحابي، فيقال: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم، فأقول كما قال العبد

الصالح عيسى بن مريم: {وكننت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد. إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم}.  
قال محمد بن يوسف: ذكر عن أبي عبد الله، عن قبيصة قال: هم المرتدون الذين ارتدوا على عهد أبي بكر، فقاتلهم أبي بكر رضي الله عنه.

[ر: 3171]

3- 50 - باب: نزول عيسى بن مريم عليهما السلام.  
3264 - حدثنا إسحاق: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب: أن سعيد بن المسيب: سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (والذي نفسي بيده، ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد، حتى تكون السجدة الواحدة خير من الدنيا وما فيها). ثم يقول أبو هريرة: {واقرؤوا إن شئتم: {وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به من قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا}.

[ر: 2109]

[ش (إن شئتم) أن تتأكدوا من معنى وصدق ما أروي. (وإن من أهل الكتاب) وما من أحد من اليهود والنصارى. (به) بعيسى عليه السلام. (قبل موته) الموت العادي المألوف بعد نزوله عليه السلام /النساء: 159].

3265 - حدثنا ابن بكير: حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري: أن أبا هريرة قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم، وإمامكم منكم). تابعه عقيل والأوزاعي.

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: نزول عيسى بن مريم حاكما بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، رقم: 155. (وإمامكم منكم) يصلي معكم بالجماعة والإمام من هذه الأمة، تكرمه لها. أو المراد: أنه يحكم بينكم بشرعكم المستمد من كتاب الله تعالى وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم].  
3- 51 - باب: ما ذكر عن بني إسرائيل.

3266 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا أبو عوانة: حدثنا عبد الملك، عن ربعي بن حراش قال: قال عقبة بن عمرو لحذيفة:

ألا تحدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال إني سمعته يقول: (إن مع الدجال إذا خرج ماء ونارا، فأما الذي يرى الناس أنها النار فماء بارد، وأما الذي يرى الناس أنه ماء بارد فنار تحرق، فمن أدرك منكم فليقع في الذي يرى أنها نار، فإنه عذب بارد).

قال حذيفة وسمعتة يقول: (إن رجلا كان فيمن كان قبلكم، أتاه الملك ليقبض روحه، فقيل له: هل عملت من خير؟ قال: ما أعلم، قيل له: انظر، قال: ما أعلم شيئا غير أنني كنت أبايع الناس في الدنيا وأجازيهم، فأنظر الموسر وأتجاوز عن المعسر، فأدخله الله الجنة).

قال وسمعتة يقول: (إن رجلا حضره الموت، فلما يتئس من الحياة أوصى أهله: إذا أنا مت فاجمعوا لي حطباً كثيراً، وأوقدوا فيه نارا، حتى إذا أكلت لحمي وخلصت إلى عظمي فامتحشت، فخذوها فاطحنوها، ثم انظروا يوما راحا فادروه في اليم، ففعلوا، فجمعه الله فقال له: لم فعلت ذلك؟ قال: من خشيتك، فغفر الله له).

قال عقبة بن عمرو: وأنا سمعته يقول ذلك: (وكان نباشا).

[6711، وانظر: 3292]

[ش أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة، باب: ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم: 2934، 2935. (فمن أدرك منكم) أي خروج الدجال. (أجازيهم) أتقاضاهم الحق الذي لي عليهم. (فأنظر) أؤخر المطالبة بحقي. (فامتحشت) احترقت، من الامتحاش وأصله المحش وهو احتراق الجلد وظهور العظم. (راحا) شديد الريح. (نباشا) هو الذي يسرق ما في القبور].

3267 - حدثني بشر بن محمد: أخبرنا عبد الله: أخبرني معمر ويونس، عن الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله: أن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم قالا:

لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم، طفق يطرح خميصة على وجهه، فإذا اغتم كشفها عن وجهه، فقال وهو كذلك: (لعنة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد). يحذر ما صنعوا.

[ر: 425]

3268 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا محمد بن جعفر: حدثنا شعبة، عن فرات القزاز قال: سمعت أبا حازم قال:

قاعدت أبا هريرة خمس سنين، فسمعتة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وسيكون خلفاء فيكثرون). قالوا: فما تأمرنا؟ قال: (فوا ببيعة الأول فالأول، أعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم). [ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، رقم: 1842. (تسوسهم) تتولى أمورهم، والسياسة القيام على الشيء بما يصلحه. (فيكثرون) أي يكون أكثر من حاكم واحد للمسلمين في زمن واحد. (فوا) من الوفاء. (بيعة الأول فالأول) أي إن الذي تولى الأمر وبوع قبل غيره هو صاحب البيعة الصحيحة التي يجب الوفاء بها، وبيعة الثاني باطلة يحرم الوفاء بها مطلقا. (أعطوهم حقهم) أطيعوهم في غير معصية. (سائلهم) محاسبهم بالخير والشر عن حال رعيتهم].

3269 - حدثنا سعيد بن أبي مريم: حدثنا أبو غسان قال: حدثني زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد رضي الله عنه:  
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر، وذراعا بذراع، حتى لو سلكوا حجر ضب لسلكتموه). قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: (فمن). [6889]

[ش (سنن) سبل ومناهج وعادات. (شبرا بشبر) كناية عن شدة الموافقة لهم في عاداتهم، رغم ما فيها من سوء وشر، ومعصية لله تعالى ومخالفة لشرعه. (حجر ضب) ثقبه وحفرته التي يعيش فيها، والضب دوية تشبه الحرذون تأكله العرب، والتشبيه بحجر الضب لشدة ضيقه وردائه، وتتن ربحه وخبثه، وما أروع هذا التشبيه الذي صدق معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فنحن نشاهد تقليد أجيال الأمة لأمم الكفر في الأرض، فيما هي عليه من أخلاق ذميمة وعادات فاسدة، تفوح منها رائحة التتن، وتمرغ أنف الإنسانية في مستنقع من وحل الرذيلة والإثم، وتندثر بشر مستطير. (فمن) أي يكون غيرهم إذا لم يكونوا هم، وهذا واضح أيضا، فإنهم المخططون لكل شر، والقذوة في كل رذيلة].

3270 - حدثنا عمران بن ميسرة: حدثنا عبد الوارث: حدثنا خالد، عن أبي قلابة، عن أنس رضي الله عنه قال:

ذكروا النار والناقوس، فذكروا اليهود والنصارى، فأمر بلال: أن يشفع الأذان، وأن يوتر الإقامة. [ر: 578]

3271 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها:

كانت تكره أن يجعل يده في خاصرته، وتقول: إن اليهود تفعله. تابعه شعبة، عن الأعمش. [ش (أن يجعل) أي المصلي. (خاصرته) وسطه، تحت الأضلاع وفوق الورك].

3272 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا ليث، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إنما أجلكم في أجل من خلا

من الأمم، ما بين صلاة العصر إلى مغرب الشمس، وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى، كرجل استعمل عمالا، فقال: من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط، فعملت اليهود إلى نصف النهار على قيراط قيراط، ثم قال: من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط، فعملت النصارى من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط، ثم قال: من يعمل لي من صلاة العصر إلى مغرب الشمس

على قيراطين قيراطين، ألا، فأنتم الذين يعملون من صلاة العصر إلى مغرب الشمس، على قيراطين قيراطين، ألا لكم الأجر مرتين، فغضبت اليهود والنصارى، فقالوا: نحن أكثر عملا وأقل عطاء، قال الله: هل ظلمتكم من حاكم شيئا؟ قالوا: لا، قال: فإنه فضلي أعطيه من شئت).

[ر: 532]  
[ش (خلا) مضى].

3273 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن طاوس، عن ابن عباس قال: سمعت عمر رضي الله عنه يقول:

قاتل الله فلانا، ألم يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فجملوا فباعوها).

تابعه جابر، وأبو هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. [2110، 2111، 2121]

3274 - حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد: أخبرنا الأوزاعي: حدثنا حسان بن عطية، عن أبي كبشة، عن عبد الله بن عمرو:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار).

[ش (حدثوا عن بني إسرائيل) أي عما وقع لهم من الأمور الغربية. (جرح) إثم أو ضيق. (كذب علي) نسب إلي شيئاً لم أقله، مما يحدث عن بني إسرائيل أو غيرهم. (فليتبوأ) من التبوؤ وهو اتخاذ المباءة وهي المنزل].

3275 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب قال: قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن اليهود والنصارى لا يصبغون، فخالفوهم). [5559]

[ش أخرج مسلم في اللباس والزينة، باب: في مخالفة اليهود في الصيغ، رقم: 2103. (لا يصبغون) لا يغيرون لون الشيب. (فخالفوهم) بصيغ شعر الرأس واللحية، ولكن بغير السواد، وأما الصيغ بالسواد فقال بعض الفقهاء بتحريمه لما ثبت في ذلك من أحاديث صحيحة وحملها بعضهم على الكراهة، واستثنى بعضهم صيغ المرأة من أجل زوجها خاصة، فقال بإباحة السواد لها].

3276 - حدثني محمد قال: حدثني حجاج: حدثنا جرير، عن الحسن: حدثنا جندب بن عبد الله في هذا المسجد، وما نسينا منذ حدثنا، وما نخشى أن يكون جندب كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح، فجزع، فأخذ سكيناً فحز بها يده، فما رقا الدم حتى مات، قال الله تعالى: بادرني عبدي بنفسه، حرمت عليه الجنة). [1298]

[ش (في هذا المسجد) مسجد البصرة الجامع. (فجزع) لم يصبر على الألم. (فحز) قطع. (فما رقا) لم ينقطع الدم ولم يسكن. (بادرني عبدي بنفسه) استعجل الموت].

حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل.؟؟

3277 - حدثني أحمد بن إسحاق: حدثنا عمرو بن عاصم: حدثنا همام: حدثنا إسحاق بن عبد الله قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي عمرة: أن أبا هريرة حدثه: أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم. وحدثني محمد: حدثنا عبد الله بن رجاء: أخبرنا همام، عن إسحاق بن عبد الله قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي عمرة: أن أبا هريرة رضي الله عنه حدثه:

أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إن ثلاثة في بني إسرائيل: أبرص وأقرع وأعمى، بدا لله أن يتليهم، فبعث إليهم ملكاً، فأتى الأبرص فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: لون حسن، وجلد حسن، قد قذرتني الناس، قال: فمسحه فذهب عنه، فأعطني لونا حسناً، وجلداً حسناً، فقال: أي المال أحب إليك؟ قال: الإبل - أو قال البقر، هو شك في ذلك: أن الأبرص والأقرع: قال أحدهما الإبل، وقال الآخر البقر - فأعطني ناقة عشراء، فقال: يبارك لك فيها. وأتى الأقرع فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: شعر حسن، وبذهب عني هذا، قد قذرتني الناس، قال: فمسحه فذهب، وأعطني شعراً حسناً، قال: أي المال أحب إليك؟ قال: البقر، قال: فأعطاه بقرة حاملاً، وقال يبارك لك فيها. وأتى الأعمى فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: يرد الله إلي بصري، فأبصر به الناس، قال: فمسحه فرد الله إليه بصره، قال: أي المال أحب إليك؟ قال: الغنم، فأعطاه شاة والدا، فأنتج هذان وولد هذا، فكان لهذا واد من إبل، ولهذا واد من بقر، ولهذا واد من غنم، ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيبته، فقال: رجل مسكين، تقطعت

بي الحبال في سفري، فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال، بعيداً أتبلغ عليه في سفري. فقال له: إن الحقوق كثيرة، فقال له: كأتى أعرفك، ألم تكن أبرص يقذرك الناس فقيراً فأعطاك الله؟ فقال: لقد ورثت لكابراً عن كابر، فقال: إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت. وأتى الأقرع في صورته وهيبته، فقال له مثل ما قال لهذا، فرد عليه مثل ما رد عليه هذا، فقال: إن كنت كاذباً صيرك الله إلى ما كنت. وأتى الأعمى في صورته، فقال: رجل مسكين وابن سبي، وتقطعت بي الحبال في سفري، فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي رد عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري، فقال: قد كنت أعمى فرد الله بصري، وفقيراً فقد أغنانني، فخذ ما شئت، فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته لله، فقال: أمسك مالك، وإنما ابتليتكم، فقد رضي الله عنك، وسخط على صاحبك). [6277]

[ش أخرج مسلم في أوائل كتاب الزهد والرقائق، رقم: 2964. (بدا لله) أراد أن يظهر ما سبق في علمه. (يتليهم) يختبرهم. (ملكاً) أي بصورة إنسان. (هو شك) أي إسحاق بن عبد الله راوي الحديث. (عشراء) الحامل التي أتى علي حملها عشرة أشهر من يوم طرق الفحل لها، ويقال لها ذلك إلى أن تلد وبعدما تضع، وهي من أنفس الأموال عند العرب. (والدا) ذات ولد، أو حاملاً. (فأنتج هذان) أي صاحب الإبل والبقر، وأنتج من النتاج وهو ما تضعه البهائم. (صورته وهيبته) أي التي كان عليها. (الحبال) الأسباب التي يتعاطاها في طلب الرزق. (أتبلغ به) من البلغة وهي الكفاية. (لكابراً عن كابر) وفي رواية شيبان: (وإنما ورثت هذا المال كابراً عن كابر) أي ورثته عن أبائي وأجدادي حال كون كل واحد منهم كبيراً وورث عن كبير. (ابن سبي) منقطع في سفره. (لا أجهدك) لا أشق عليك في منع شيء تطليه مني أو تأخذه].

3- 52 - باب: {أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم} / الكهف: 9.



الكهف الفتح في الجبل، والرقيم الكتاب. {مرقوم} /المطففين: 9/ مكتوب، من الرقم. {ربطنا على قلوبهم} /الكهف: 14/: ألهمناهم صبرا. {شططا} /الكهف: 14/: إفراطا. الوصيد: الفناء، وجمعه وصائد ووصد، ويقال: الوصيد الباب. {مؤصدة} /البلد: 20/ و/الهمزة: 8/: مطبقة، أصد الباب وأوصد. {بعثناهم} /الكهف: 19/: أحييناهم. {أزكى} /الكهف: 19/: أكثر ريعا. فضرب الله على آذانهم فناموا. {رجما بالغيب} /الكهف: 22/: لم يستين. وقال مجاهد: {تقرضهم} /الكهف: 17/: تتركهم. [ش (الرقيم) لوح كتبت فيه قصة أهل الكهف أو أسمائهم على باب الكهف، وقيل غير ذلك. (من الرقم) مشتق من الرقم وهو الكتابة. (إفراطا) أي في الظلم والبعد عن الحق. (الفناء) الساحة الممتدة أمام الباب، وقيل: الوصيد العتبة، وهو يشير إلى قوله تعالى: {وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد} /الكهف: 18/. (أوصد) أغلق وأطبق. (أزكى) أحل وأطيب. (ريعا) زيادة، والريع فضل كل شيء على أصله. (فضرب الله..) يشير إلى قوله تعالى: {فضربنا على آذانهم في الكهف سنين عددا} /الكهف: 11/. والمعنى: أنماهم نومة ثقيلة لا تنبههم فيها الأصوات. فناموا سنين كثيرة في كهفهم. (رجما بالغيب) قذفا بالظن، وحدها من غير يقين].

حديث الغار.؟؟

3278 - حدثنا إسماعيل بن خليل: أخبرنا علي بن مسهر، عن عبيد الله ابن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يمشون، إذ أصابهم مطر، فأووا إلى غار فانطبق عليهم، فقال بعضهم لبعض: إنه والله يا هؤلاء، لا ينجيكم إلا الصدق، فليدع كل رجل منكم بما يعلم أنه قد صدق فيه.

فقال واحد منهم: اللهم إن كنت تعلم أنه كان لي أجير عمل لي على فرق من أرز، فذهب وتركه، وإني عمدت إلى ذلك الفرق فزرعته، فصار من أمره أني اشتريت منه بقرا، وأنه أتاني يطب أجره، فقلت: اعمد إلى تلك البقر فسقها، فقال لي: إنما لي عندك فرق من أرز، فقلت له: اعمد إلى تلك البقر، فإنها من ذلك الفرق، فساقها، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا، فانساحت عنهم الصخرة. فقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم: كان لي أيوان شيخان كبيران، فكنت أتيهما كل ليلة بلبن غنم لي، فأبطأت عليهما ليلة، فحنت وقد رقدا، وأهلي وعيالي يتضاغون من الجوع، فكنت لا أسقيهم حتى يشرب أبواي، فكرهت أن أوقظهما وكرهت أن أدعهما فيستكنا لشربتهما، فلم أزل أنتظر حتى طلع الفجر، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا، فانساحت عنهم الصخرة حتى نظروا إلى السماء. فقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أنه كان لي ابنة عم، من أحب الناس إلي، وأني راودتها عن نفسها فأبت إلا أن آتيها بمائة دينار، فطلبتها حتى قدرت، فأتيت بها فدفعتها إليها فأمكننتي من نفسها، فلما قعدت بين رجليها، قالت: اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه، فقممت وتركته المائة دينار، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا، ففرج الله عنهم فخرجوا).

[ر: 2102]

[ش (فأووا) التجؤوا ودخلوا. (فيستكنا) فيضعفا ويهرما لأنه عشاؤهما، وترك العشاء يهرم. (لشربتهما) بسبب عدم شربهما. (راودتها عن نفسها) طلبت منها الجماع وفعل الفاحشة].

3279 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: حدثنا أبو الزناد، عن عبد الرحمن حدثه: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه:

أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (بينما امرأة ترضع ابنها إذ مر بها راكب وهي ترضعه، فقالت: اللهم لا تمت ابني حتى يكون مثل هذا، فقال: اللهم لا تجعلني مثله، ثم رجع في الثدي، ومر بامرأة تجرر ويلعب بها، فقالت: اللهم لا تجعل ابني مثلها، فقال: اللهم اجعلني مثلها، فقال: أما الراكب فإنه كافر، وأما المرأة فإنهم يقولون لها: تزني، وتقول: حسبي الله، ويقولون: تسرق، وتقول: حسبي الله).

[ر: 1148]

[ش (تجرر ويلعب بها) تسحب وتهان. (حسبي الله) كافيني ومتولي أمري].

3280 - حدثنا سعيد بن تليد: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني جرير بن حازم، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (بينما كلب يطيف بركية، كاد يقتله العطش، إذ رأته بغي من بغايا بني إسرائيل، فنزعت موقها، فسقته فغفر لها به).

[3143]

[ش أخرجه مسلم في السلام، باب: فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها، رقم: 2245. (بغي) زانية. (موقها) ما يلبس فوق الخف. (فغفر لها) ما سبق منها من الزنا. (به) بسبب سقيها له].

3281 - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن:

أنه سمع معاوية بن أبي سفيان عام حج على المنبر، فتناول قصة من شعر، وكانت في يدي حرسى، فقال: يا أهل المدينة أين علماؤكم؟ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه، ويقول: (إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذوا نساؤهم). [3299, 5588, 5594]

[ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة، باب: تحريم فعل الواصلة والمستوصلة، رقم: 2127. (قصة من شعر) قطعة شعر من جهة الناصية، وهي مقدمة الرأس. (حرسى) أحد الحرس، وهم الذين يحرسون الحاكم، وقد يراد به الجندي. (هلكت) كان ذلك سبب هلاكهم، إذ كان محرماً فخالف النساء وفعلنه، وسكت الرجال فلم يمنعوهن. والمراد بالمنهي عنه وصل الشعر].

3282 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إنه كان قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدثون، وإنه إن كان في أمتي هذه منهم فإنه عمر بن الخطاب). [3486]

[ش (محدثون) جمع محدث، وهو الذي يجري الصواب على لسانه، أو يخطر بباله الشيء فيكون، بفضل من الله تعالى وتوفيق].

3283 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا محمد بن أبي عدي، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كان في بني إسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين إنساناً، ثم خرج يسأل، فأتي راهباً فسأله فقال له: هل من توبة؟ قال: لا. فقتله، فجعل يسأل، فقال له رجل: أئت قرية كذا وكذا، فأدركه الموت، فناء بصدرة نحوها، فاختمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فأوحى الله إلى هذه أن تقربي، وأوحى الله إلى هذه أن تباعدني، وقال: قيسوا ما بينهما، فوجد إلى هذه أقرب بشبر، فغفر له).

[ش أخرجه مسلم في التوبة، باب: قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، رقم: 2766. (يسأل) عن طريق التوبة والاستغفار. (راهباً) هو المنقطع للعبادة. (فناء) مال إلى تلك القرية التي توجه إليها للتوبة والعبادة فيها. (فأوحى) أمر أمر تكوين، أي جعلها تبتعد وتقرب. (هذه) القرية المتوجه إليها. (هذه) القرية الخارج منها].

3284 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح، ثم أقبل على الناس فقال: (بيننا رجل يسوق بقرة إذ ركبها فضرها، فقالت: إنا لم نخلق لهذا، إنما خلقنا للحرث). فقال الناس: سبحان الله بقرة تكلم، فقال: (فإني أومن بهذا أنا وأبو بكر وعمر - وما هما ثم - وبينما رجل في غنمه إذ عدا الذئب فذهب منها بشاة، فطلب حتى كأنه استنقذها منه، فقال له الذئب هذا: استنقذتها مني، فمن لها يوم السبع، يوم لا راعي لها غيري). فقال الناس: سبحان الله ذئب يتكلم، قال: (فإني أومن بهذا أنا وأبو بكر وعمر). وما هما ثم. وحدثنا علي: حدثنا سفيان، عن مسعر، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

[ر: 2199]

[ش (الذئب هذا) أي هذا الذئب. (وما هما ثم) أي وليس أبو بكر وعمر رضي الله عنهما حاضرين هناك]. 3285 - حدثنا إسحاق بن نصر: أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (اشترى رجل من رجل عقارا له، فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب، فقال له الذي اشترى العقار: خذ ذهبك مني، إنما اشتريت منك الأرض، ولم أبتع منك الذهب. وقال الذي له الأرض: إنما بعتك الأرض وما فيها، فتحاكما إلى رجل، فقال الذي تحاكما إليه: ألكما ولد؟ قال أحدهما: لي غلام، وقال الآخر: لي جارية، قال: أنحكوا الغلام الجارية، وأنفقوا على أنفسهما منه وتصدقا).

[ش أخرجه مسلم في الأقضية، باب: استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين، رقم: 1721. (عقارا) هو الأرض وما يتصل بها من مال، وقيل المنزل والضياع. (أبتع) اشترى. (غلام) ولد ذكر. (جارية) ولد أنثى].

3286 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني مالك، عن محمد بن المنكدر، وعن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه: أنه سمعه يسأل أسامة بن زيد: ماذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون؟ فقال أسامة:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الطاعون رجس، أرسل على طائفة من بني إسرائيل، أو: على من كان قبلكم، فإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه). وقال أبو النضر: (لا يخرجكم إلا فرارا منه).

[6573, 5396]

[ش أخرجه مسلم في السلام، باب: الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، رقم: 2218. (في الطاعون) في أمره وشأنه، وهو مرض عام يصيب الكثير من الناس في زمن واحد أو متقارب. (رجس) عذاب. (طائفة) جماعة. (فلا تقدموا عليه) لا تدخلوا الأرض التي انتشر فيها الطاعون. (فرارا منه) أي لأجل الفرار من الطاعون، أما لو خرج لحاجة عرضت له فلا بأس فيه، ولعل الحكمة في هذا الحديث عدم نقل المرض أو التعرض له عن طريق العدوى].

3287 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا داود بن أبي الفرات: حدثنا عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن عمر، عن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون، فأخبرني أنه: (عذاب يبعثه الله على من يشاء، وأن الله جعله رحمة للمؤمنين، ليس من أحد يقع الطاعون، فيمكث في بلده صابرا محتسبا، يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له، إلا كان مثل أجر شهيد).

[6245, 5402]

[ش (رحمة للمؤمنين) لأن من مات به كان شهيدا كما ثبت في الصحيح. (محتسبا) يطلب من الله دفع البلاء أو الأجر إن أصيب].

3288 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا ليث، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها: أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: ومن يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد، حب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكلمه أسامة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أتشفع في حد من حدود الله). ثم قام فاختطب ثم قال: (إنما أهلك الذين قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وإيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها).

[ر: 2505]

[ش أخرجه مسلم في الحدود، باب: قطع السارق الشريف وغيره، رقم: 1688. (أهمهم) أحزنهم وأثار اهتمامهم. (شأن..) حالها وأمرها. (المخزومية) نسبة إلى بني مخزوم، واسمها فاطمة بنت الأسود، وكانت سرقت حليا يوم فتح مكة. (حب) محبوب. (أتشفع في حد) تتوسل أن لا يقام حد فرضه الله تعالى، والحد عقوبة مقدرة من المشرع. (الشريف) الذي له شأن في قومه بسبب مال أو نسب أو عشيرة. (الضعيف) من ليس له عشيرة أو وجهة في قومه. (وإيم الله) لفظ من ألفاظ القسم، أصلها: وأيمن الله، فحذفت النون تخفيفا، وقد تقطع الهمزة وقد توصل].

3289 - حدثنا آدم: حدثنا شعبة: حدثنا عبد الملك بن ميسرة قال: سمعت النزال بن سبرة الهلالي، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال:

سمعت رجلا قرأ آية، وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ خلفها، فحئت به النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فعرفت في وجهه الكراهية، وقال: (كلاكما محسن، ولا تختلفوا، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا).

[ر: 2279]

3290 - حدثنا عمر بن حفص: حدثنا أبي: حدثنا الأعمش قال: حدثني شقيق: قال عبد الله: كآني أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الأنبياء، ضربه قومه فأدموه، وهو يمسخ الدم عن وجهه ويقول: (اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون).

[6530]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: غزوة أحد، رقم: 1792. (يحكي نبيا) يشبهه ويصفه بحاله، وقيل: المراد نبي من بني إسرائيل، وقيل: نوح عليه السلام، وقيل: النبي نفسه صلى الله عليه وسلم. (فأدموه) أسالوا منه الدم].

3291 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن عقبة بن عبد الغافر، عن أبي سعيد رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أن رجلا كان قبلكم، رغبه الله مالا، فقال لبيته لما حضر: أي أب كنت لكم؟ قالوا: خير أب، قال: فإني لم أعمل خيرا قط، فإذا مت فأحرقوني، ثم اسحقوني، ثم ذروني في يوم عاصف، ففعلوا، فجمعه الله عز وجل فقال: ما حملك؟ قال: مخافتك، فتلغاه برحمته).

وقال معاذ: حدثنا شعبة، عن قتادة: سمعت عقبة بن عبد الغافر: سمعت أبا سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[7070, 7069, 6116]

[ش أخرجه مسلم في التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه، رقم: 2757. (رغبه) أعطاه وبارك له فيه، من الرغبس وهو البركة والنماء والخير. (حضر) حضره الموت. (اسحقوني) من السحق وهو أشد الدق. (عاصف) شديد الريح].

3292 - حدثنا مسدد: حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن

ربيعي بن حراش قال: قال عقبة لحذيفة: ألا تحدثنا ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: سمعته يقول: (إن رجلا حضره الموت، لما أيس من الحياة أوصى أهله: إذا مت فاجمعوا لي حطباً كثيراً، ثم أوروها نارا، حتى إذا أكلت لحمي، وخلصت إلى عظمي، فخذوها فاطحنوها فذروني في اليم في يوم حار، أو وراح، فجمعه الله فقال: لم فعلت؟ قال: من خشيتك، فغفر له). قال عقبة: وأنا سمعته يقول.

حدثنا موسى حدثنا أبو عوانة: حدثنا عبد الملك وقال: (في يوم راح). [6115، وانظر: 3266]

[ش (أوروا) أوقدوا. (خلصت) وصلت. (اليم) البحر. (راح) ذي ربح شديدة].  
3293 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (كان رجل يداين الناس، فكان يقول لفتاه: إذا أتيت معسرا فتجاوز عنه، لعل الله أن يتجاوز عنا، قال: فلقى الله فتجاوز عنه). [ر: 1972]

3294 - حدثني عبد الله بن محمد: حدثنا هشام: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كان رجل يسرف على نفسه، فلما حضره الموت قال لبنيه: إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اطحنوني، ثم ذروني في الريح، فوالله لئن قدر علي ربي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحد، فلما مات فعل به ذلك، فأمر الله الأرض فقال: اجمعي ما فيك منه، ففعلت، فإذا هو قائم، فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: يا رب خشيتك، فغفر له). وقال غيره: (مخافتك يا رب). [7067]

[ش أخرجه مسلم في التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه، رقم: 2756. (يسرف على نفسه) يباليغ في المعاصي. (قدر علي ربي) حكم وقضى. (ذروني) انثروني وفرقوني].

3295 - حدثني عبد الله بن محمد بن أسماء: حدثنا جويرية بن أسماء، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت، فدخلت فيها النار، لا هي أطعمتها ولا سقتها إذ حبستها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض). [ر: 2236]

3296 - حدثنا أحمد بن يونس، عن زهير: حدثنا منصور، عن ربيعة بن حراش: حدثنا أبو مسعود عقبة قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن مما أدرك الناس من كلام النبوة: إذا لم تستحي فافعل ما شئت). حدثنا آدم: حدثنا شعبة، عن منصور قال: سمعت ربيعة بن حراش يحدث، عن أبي مسعود: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن مما أدرك الناس من كلام النبوة: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت). [5769]

[ش (أدرك الناس) بلغهم وعلموه. (كلام النبوة) من حكم الأنبياء وشرائعهم التي لم تنسخ، لاتفاق العقول عليه، ولذلك كان مما اتفق عليه الأنبياء جميعهم ودعوا إليه. (إذا لم تستحي) إذا لم يكن عندك حياء يمنعك من فعل القبيح، وقيل: إذا كان ما تفعله ليس مما يستحيا منه. (فافعل ما شئت) على المعنى الأول الأمر للتهديد، أي افعل ما بدا لك فإنك ستعاقب عليه، وعلى المعنى الثاني الأمر للإباحة، أي لك أن تفعل ما لا يعاب عليه أو يذم].

3297 - حدثنا بشر بن محمد: أخبرنا عبيد الله: أخبرنا يونس، عن الزهري: أخبرني سالم: أن ابن عمر حدثه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (بينما رجل يجر إزاره من الخيلاء خسف به، فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة).

تابعه عبد الرحمن بن خالد، عن الزهري. [5453، 5454]

[ش (الخيلاء) هي الكبر والتبختر مع الإعجاب بالنفس. (يتجلجل) يتحرك في أعماق الأرض، والجلجلة الحركة مع الصوت].

3298 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا وهيب قال: حدثني ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، بيد أن كل أمة أوتوا الكتاب من قبلنا، وأوتينا من بعدهم، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه، فغدا لليهود وبعد غد للنصارى، على كل مسلم في كل سبعة أيام يوم يغسل رأسه وجسده).

[ر: 836]

[ش (بيد) معناه غير أو لكن وقيل: على أنه. (فهذا اليوم) أي يوم الجمعة. (على كل مسلم) يطلب من كل مسلم، طلب نذب واستحياب، أن يغتسل، والمراد يوم الجمعة، وقيل بوجوب ذلك].  
3299 - حدثنا آدم: حدثنا شعبة: حدثنا عمرو بن مرة: سمعت سعيد بن المسيب قال:  
قدم معاوية بن أبي سفيان المدينة آخر قدمه قدمها، فخطبنا فأخرج كبة من شعر، فقال: ما كنت أرى أن أحدا يفعل هذا غير اليهود، وإن النبي صلى الله عليه وسلم سماه الزور. يعني الوصال في الشهر.  
تابعه غندر، عن شعبة.  
[ر: 3281]

[ش (سماه الزور) أي سمى وصل الشعر زورا، والزور الكذب والتزيين بالباطل، والوصل داخل فيه].

بسم الله الرحمن الرحيم

## -2- 65 - كتاب المناقب

[ش (المناقب) جمع منقبة، وهي الفعل الكريم الذي يفتخر به ويشنى على فاعله بالجميل.  
3-1 - باب: قول الله تعالى: {يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم} /الحجرات: 13/.  
وقوله: {واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا} /النساء: 1/.  
وما ينهى عن دعوى الجاهلية.  
الشعوب النسب البعيد، والقبائل دون ذلك.

[ش (شعوبا) جمع شعب، وهو يجمع عديدا من القبائل. (تساءلون به) أي يسأل بعضكم بعضا بالله تعالى فيقول: أسألك بالله أن تفعل كذا، ليحثه على الفعل ونحوه، والأرحام جمع رحم، وهم القرابة من النسب. (رقيبا) مراقبا لأعمالكم وأحوالكم ومجازيا عليها. (دعوى الجاهلية) التناصر بالعصية، والتفاخر بالآباء. (النسب البعيد) مثل مضر وربيعة. (دون ذلك) مثل قريش وتميم ونحوها].  
3300 - حدثنا خالد بن يزيد الكاهلي: حدثنا أبو بكر، عن أبي حصين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

{وجعلناكم شعوبا وقبائل}. قال: الشعوب القبائل العظام، والقبائل البطون.  
3301 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:  
قيل: يا رسول الله من أكرم الناس؟ قال: (أتقاهم). قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: (فيوسف نبي الله).  
[ر: 3175]

3302/3303 - حدثنا قيس بن حفص: حدثنا عبد الواحد: حدثنا كليب بن وائل قال: حدثني ربيعة النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت أبي سلمة، قال:  
قلت لها: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أكرم من أكرم الناس؟ قال: (أتقاهم). قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: (فيوسف نبي الله).  
النضر بن كنانة.  
(3303) - حدثنا موسى: حدثنا عبد الواحد: حدثنا كليب: حدثني ربيعة النبي صلى الله عليه وسلم - وأظنها زينب - قالت:

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والمقبر والمزفت، وقلت لها: أخبريني: النبي صلى الله عليه وسلم ممن كان من مضر كان؟ قالت: فممن كان إلا من مضر، كان من ولد النضر بن كنانة.

[ش (ربيعة) بنت زوجته. (زينب) بنت أبي سلمة. (الدباء) القرع واليقطين كان يتخذ منه وعاء. (الحنتم) جرار مدهونة خضر. (المقير) المطلي بالقار، قال في الفتح: كذا وقع هنا.. والصواب: النقيز، لئلا يلزم منه التكرار، أي لأن المزفت هو المقير. والمقير: أصل الشجرة ينقر ويجوف فيصير وعاء. (المزفت) المطلي بالزفت. والمراد بالنهي عن هذه الآنية النهي عن الانتباز فيها، أي نقع التمر أو الزبيب بالماء، لأنها يسرع فيها التخمر، فربما شرب النقيع على ظن أنه غير مسكر وكان مسكرا، وانظر الحديث: [53].  
3304/3305 - حدثني إسحاق بن إبراهيم: أخبرنا جرير، عن عمارة،

عن أبي زرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه،  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (تجدون الناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، وتجدون خير الناس في هذا الشأن أشد له كراهية، وتجدون شر الناس ذا الوجهين، الذي يأتي هؤلاء بوجه، ويأتي هؤلاء بوجه).

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: خيار الناس، رقم: 2526. (معادن) جمع معدن وهو ما يستخرج من الجواهر، ووجه التشبيه أن المعادن تشتمل على جواهر مختلفة من نفيس وخسيس، وكذلك الناس مختلفون في الشرف وكرم النفس والسلوك. (خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام) من كان

منهم ذا شرف في الجاهلية ازداد شرفا ورفعة بالإسلام. (فقهوا) فهموا أصول الدين وأحكامه. (هذا الشأن) أي الإمارة والخلافة. (أشدهم له كراهية) أي الذي يكرهه ولا يطمع فيه، فإذا اختير له وأُسند إليه، أعانه الله تعالى عليه وسدد خطاه ووفقه. (ذا الوجهين) هو المنافق الذي يسعى بين الطائفتين، ويأتي كلا بوجه يختلف عما يأتي به الآخر].

(3305) - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا المغيرة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الناس تبع لقريش في هذا الشأن، مسلمهم تبع لمسلمهم، وكافرهم تبع لكافرهم. والناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، تجدون من خير الناس أشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى قع فيه).

إش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: الناس تبع لقريش والخلافة في قريش، رقم: 1818. (تبع لقريش) أي هم المقدمون في الإمارة، وعلى الناس أن يطيعوهم في ذلك. (حتى يقع فيه) أي يتولاه عن رغبة وحرص، فتزول عنه الخيرية. أو المراد: أنه إذا ولي الأمر وهو لا يطمع فيه، وجب عليه أن يقوم بحقه قيام الراغب فيه، دون إهمال أو تقصير].

3306 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن شعبة: حدثني عبد الملك، عن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

{إلا المودة في القربى}. قال: فقال: سعيد بن جبير: قريى محمد صلى الله عليه وسلم، فقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش إلا وله فيه قرابة، فنزلت عليه: إلا أن تصلوا قرابة بني وبينكم.

[4541]

{ش (المودة في القربى) تودون أهل قرابتي ولا تؤذونهم / الشورى: 23}. والمراد بقرابته صلى الله عليه وسلم بنو هاشم وبنو المطلب الذين نصره وكانوا معه قبل أن يسلموا وبعد أن أسلموا. (فنزلت) أي فنزل هذا المعنى].

3307 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن إسماعيل، عن قيس، عن أبي مسعود، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من ها هنا جاءت الفتن، نحو المشرق، والجفاء وغلظ القلوب في الفدادين أهل الوب، عند أصول أذنان الإبل والبقر، في ربيعة ومضر).

[ر: 3126]

{ش (الفتن) حركات الشر والفساد والفرقة في الأمة. (الجفاء) سوء الخلق والطبع، والإعراض والمقاطعة].

3308 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن: أن أبا هريرة رضي الله عنه قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (الفخر والخياء في الفدادين أهل الوب، والسكينة في أهل الغنم، والإيمان يمان، والحكمة يمانية).

قال أبو عبد الله: سميت اليمن لأنها عن يمين الكعبة، والشأم لأنها عن يسار الكعبة، والمشأمة الميسرة، واليد اليسرى الشؤمى، والجانب الأيسر الأشأم.

[ر: 3125]

{ش (يمان) نسبة إلى اليمن، أي يكون الإيمان في أهله قويا، وقيل: المراد الأنصار لأن أصلهم من اليمن. (الحكمة) حسن التصرف بوضع الشيء في محله. (يمانية) أي تكون متأصلة في أهل اليمن].

-3- 2 - باب: مناقب قريش.

2209 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: كان محمد ابن جبير بن مطعم يحدث:

أنه بلغ معاوية، وهو عنده في وفد من قريش: أن عبد الله بن عمرو بن العاص يحدث: أنه سيكون ملك من قحطان، فغضب معاوية، فقام فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد، فإنه بلغني أن رجالا منكم يتحدثون أحاديث ليست في كتاب الله تعالى، ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأولئك جهالكم، فإياكم والأمانى التي تصل أهلها، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إن هذا الأمر في قريش، لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه، ما أقاموا الدين).

[6720]

{ش (الأمانى) جمع أمانة وهي ما يؤمله الإنسان ويرغب أن يحصل له في مستقبل الأيام. (الأمر) الخلافة والإمارة. (كبه الله) أذله وخذله وألقاه منكوسا في جهنم. (ما أقاموا الدين) أي تجب طاعتهم وعدم منازعتهم، طالما أنهم يقيمون شرع الله عز وجل ويلتزمون حدوده، فإن قصرُوا في ذلك أو تجاوزوه جازت منازعتهم وسقطت طاعتهم].

3310 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا عاصم بن محمد قال: سمعت أبي، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان).

[6721]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: الناس تبع لقريش والخلافة في قريش، رقم: 1820. (لا يزال) يبقى ويستمر. (الأمر) الخلافة].

3311 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن جبير بن مطعم قال:

مشيت أنا وعثمان بن عفان، فقال: يا رسول الله، أعطيت بني المطلب وتركتنا، وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إنما بنو هاشم وبنو عبد المطلب شيء واحد). [ر: 2971]

3312 - وقال الليث: حدثني أبو الأسود محمد، عن عروة بن الزبير قال: ذهب عبد الله بن الزبير مع أناس من بني زهرة إلى عائشة، وكانت أرق شيء عليهم، لقرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم. [ر: 3314]

[ش (أرق شيء) رفيقة بهم ومكرمة لهم. (لقرابتهم) أي من جهة أمه صلى الله عليه وسلم].

3313 - حدثنا أبو النعيم: حدثنا سفيان، عن سعد (ح). قال يعقوب بن إبراهيم: حدثنا أبي، عن أبيه قال: حدثني عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قريش، والأنصار، وجهينة، ومزينة، وأسلم، وأشجع، وغفار، موالي، ليس لهم مولى دون الله ورسوله). [3321]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل غفار وأسلم وجهينة...، رقم: 2520. (موالي) أنصاري والمختصون بي، فقد بادروا إلى الإسلام والإيمان].

3314 - حدثنا عبد الله بن يوسف: حدثنا الليث قال: حدثني أبو الأسود، عن عروة بن الزبير قال:

كان عبد الله بن الزبير أحب البشر إلى عائشة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر، وكان أبر الناس بها، وكانت لا تمسك شيئاً مما جاءها من رزق الله إلا تصدقت، فقال ابن الزبير: ينبغي أن يؤخذ على يديها، فقالت: يؤخذ على يدي، علي نذر إن كلمته، فاستشفع إليها رجال من قريش، وبأحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة فامتعت، فقال له الزهريون، أحوال النبي صلى الله عليه وسلم، منهم عبد الرحمن بن الأسود ابن عبد يغوث، والمسور بن مخرمة: إذا استأذنا فاقترح الحجاب، ففعل فأرسل إليها بعشر رقاب فأعتقهم، ثم لم تزل تعتقهم، حتى بلغت أربعين، فقالت: وددت أني جعلت حين حلفت عملاً أعمله فأفرغ منه.

[5725، وانظر: 3312]

[ش (يؤخذ على يديها) يحجر عليها وتمنع من الإطاء. (استأذنا) في الدخول على عائشة رضي الله عنها. (فاقتحم الحجاب) أرم نفسك داخل الستارة التي تكون بيننا وبينها. (رقاب) عبيد وجوار، لتعتق منهم ما أرادت كفارة ليمينها. (تعتقهم) أي تعتق الرقاب. (بلغت أربعين) أي رقبة، احتياطاً في كفارة نذرها. (عملاً) أي رغبت أن أكون عنيت شيئاً ما، أتبرر من نذري بفعله، ولكنني نذرت مبهماً، فيحتمل أن يطلق على أكثر مما فعلت، وهذا يدل على زيادة ورعها رضي الله عنها. (منه) أي من ذاك العمل، فأتبرر من نذري، والتبرر من النذر تصديقه والوفاء به].

-3- 3 - باب: نزل القرآن بلسان قريش.

3315 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن أنس:

أن عثمان دعا زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أتمم زيد بن ثابت في شيء من القرآن، فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم. ففعلوا ذلك.

[4699، 4702]

[ش (فمنسخوها) نقلوها وكتبوها. (المصاحف) جمع مصحف، وهو مجمع الصحف. (للرهط) يقال لما دون العشرة من الرجال. (في شيء) من الهجاء أو الإعراب. (بلسان قريش) بلغتهم ولهجتهم].

-3- 4 - باب: نسبة اليمن إلى إسماعيل.

منهم أسلم بن أفصى بن حارثة بن عمرو بن عامر، من خزاعة.

3316 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن يزيد بن أبي عبيد: حدثنا سمة رضي الله عنه قال:

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم من أسلم يتناضلون بالسوق، فقال: (ارموا بني إسماعيل، فإن أباكم كان رامياً، وأنا مع بني فلان). لأحد الفريقين، فأمسكوا بأيديهم، فقال: (ما لهم). قالوا: وكيف نرمي وأنت مع بني فلان؟ قال: (ارموا وأنا معكم كلكم).

[ر: 2743]

3317 - حدثنا أبو معمر: حدثنا عبد الوارث، عن الحسين، عن عبد الله ابن بريدة قال: حدثني يحيى بن يعمر: أن أبا الأسود الديلي حدثه، عن أبي ذر رضي الله عنه:

عن أبي ذر رضي الله عنه:

أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (ليس من رجل ادعى لغير أبيه - وهو يعلمه - إلا كفر، ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب، فليتبوا مقعده من النار).  
[انظر: 5698]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم، رقم: 61. (ادعى) انتسب. (كفر) أي كفر بالنعمة التي كانت لأبيه عليه، وفعل ما يشبه أفعال أهل الكفر، وإن استحل ذلك خرج عن الإسلام. (ادعى قوما) انتسب إليهم. (نسب) قرابة. (فليتبوا مقعده..) فليتخذ منزله فيها].  
3318 - حدثنا علي بن عياش: حدثنا حريز قال: حدثني عبد الواحد بن عبد الله النصري قال: سمعت واثلة بن الأسقع يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن من أعظم الفري أن يدعي الرجل إلى غير أبيه، أو يري عينه ما لم تره، أو يقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل).

[ش (الفري) جمع فرية وهي الكذب والبهت والاختلاق. (يدعي) ينتسب. (يري عينه) يدعي أنه رأى شيئا في المنام وهو لم يره، وعظم ذنبه لأنه كذب على الله تعالى، لأنه ادعى الرؤيا الصادقة، وهي من الله تعالى وجزء من النبوة، بينما هو في الحقيقة لم ينل شيئا من ذلك].

2219 - حدثنا مسدد: حدثنا حماد، عن أبي جمرة قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول:  
قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله، إنا من هذا الحي من ربيعة، قد حالت بيننا وبينك كفار مضر، فليسنا نخلص إليك إلا في كل شهر حرام، فلو أمرتنا بأمر نأخذه عنك ونبلغه من وراءنا، قال: (أمركم بأربع، وأنهاكم عن أربع: الإيمان بالله شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا إلى الله خمس ما غنمتم. وأنهاكم عن الدباء، والحنتم، والنقير، والمزفت).

[ر: 53]

3320 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر: (ألا إن الفتنة ها هنا - يشير إلى المشرق - من حيث يطلع قرن الشيطان).

[ر: 2937]

-3- 5 - باب: ذكر أسلم، وغفار، ومزينة، وجهينة، وأشجع.

3321 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا سفيان، عن سعد، عن عبد الرحمن بن هرمز، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (قريش، والأنصار، وجهينة، ومزينة، وأسلم، وغفار، وأشجع، موالي، ليس لهم مولى دون الله ورسوله).

[ر: 3313]

3322 - حدثني محمد بن غرير الزهري: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن صالح: حدثنا نافع: أن عبد الله أخبره:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على المنبر: (غفار غفر الله لها، وأسلم سالمها الله، وعصية عصت الله ورسوله).

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لغفار وأسلم، رقم: 2518. (غفار) اسم قبيلة وكذلك أسلم وعصية. (غفر الله لها) دعاء لهم بالمغفرة، أو هو إخبار عن وقوع المغفرة لهم بالفعل. (سالمها الله) من المسالمة وهي ترك الحرب، أي صنع بهم ما يوافقهم وسلمهم مما يكرهون، حيث دخلوا في الإسلام من غير حرب. (عصت..) أي فاستحقت اللعنة والعذاب، وذلك لقتلهم القراء يوم بئر معونة، انظر: 2880 ومواضعه].

3323 - حدثني محمد: أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها).

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لغفار وأسلم، رقم: 2514].

3324/3325 - حدثنا قبيصة: حدثنا سفيان. حدثني محمد بن بشار: حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أرأيتم إن كان جهينة ومزينة وأسلم وغفار خيرا من بني تميم، وبني أسد، ومن بني عبد الله بن غطفان، ومن

بني عامر بن صعصعة). فقال رجل: خابوا وخسروا، فقال: (هم خير من بني تميم، ومن بني أسد، ومن بني عبد الله بن غطفان، ومن بني عامر بن صعصعة).



[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل غفار وأسلم وجهينة، رقم: 2522. (رجل) هو الأقرع بن حابس. (خابوا وخسروا) أي هم أقل من هذا].

(3325) - حدثني محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن محمد ابن أبي يعقوب قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه:

أن الأقرع بن حابس قال للنبي صلى الله عليه وسلم: إنما بابعك سراق الحجيج، من أسلم وغفار ومزينة - وأحسبه - وجهينة - ابن أبي يعقوب شك - قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أرأيت إن كان أسلم وغفار ومزينة - وأحسبه - وجهينة خيرا من بني تميم، وبني عامر، وأسد، وعطفان، خابوا وخسروا). قال نعم، قال: (والذي نفسي بيده إنهم لخير منهم).

[6259]

[ش (سراق الحجيج) كانوا يتهمون بفعل ذلك في الجاهلية، فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالثناء عليهم أن يمحو تلك النسبة عنهم، وأن يعلم الناس أن ما أسلف منهم مغفور لهم بدخولهم في الإسلام].

3326 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد، عن أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أسلم وغفار وشيء من مزينة وجهينة، أو قال: شيء من جهينة أو مزينة خير عند الله - أو قال: يوم القيامة - من أسد، وتميم وهوازن، وعطفان).

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل غفار وأسلم وجهينة... رقم: 2521. (قال قال) فاعل قال الأولى أبو هريرة رضي الله عنه، وفاعل قال الثانية هو النبي صلى الله عليه وسلم].

3-6 - باب: ابن أخت القوم ومولى القوم منهم.

3327 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه قال: دعا النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار فقال: (هل فيكم أحد من غيركم). قالوا: لا، إلا ابن أخت لنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ابن أخت القوم منهم).

[ر: 2977]

3-7 - باب: قصة إسلام أبي ذر رضي الله عنه.

3328 - حدثنا زيد، هو ابن أزم: قال أبو قتبية سلم بن قتيبة: حدثني مثنى بن سعيد القصير قال: حدثني أبو حمرة قال:

قال لنا ابن عباس: ألا أخبركم بإسلام أبي ذر؟ قال: قلنا: بلى، قال: قال أبو ذر: كنت رجلا من غفار، فبلغنا أن رجلا قد خرج بمكة يزعم أنه نبي، فقلت لأخي: انطلق إلي هذا الرجل كلمه وأتني بخبره، فانطلق فلقيه ثم رجع، فقلت: ما عندك؟ فقال: والله لقد رأيت رجلا يأمر بالخير وينهى عن الشر، فقلت له: لم تشغني من الخير، فأخذت جرابا وعصا، ثم أقبلت إلى مكة، فجعلت لا أعرفه، وأكره أن أسأل عنه، واشرب من ماء زمزم وأكون في المسجد، قال: فمر بي علي فقال: كأن الرجل غريب؟ قال: قلت: نعم، قال: فانطلق إلى المنزل، قال: فانطلقت معه، لا يسألني عن شيء ولا أخبره، فلما أصبحت غدوت إلى المسجد لأسأل عنه، وليس أحد يخبرني عنه بشيء، قال: فمر بي علي، فقال: أما نال للرجل يعرف منزله بعد؟ قال: قلت: لا، قال: انطلق معي، قال: فقال: ما أمرك، وما أقدمك هذه البلدة؟ قال: قلت له: إن كتبت علي أخبرتك، قال: فإني أفعل، قال: قلت له: بلغنا أنه قد خرج ها هنا رجل يزعم أنه نبي، فأرسلت أخي ليكلمه، فرجع ولم يشغني من الخير، فأردت أن ألقاه، فقال له: أما إنك قد رشدت، هذا وجهي إليه فاتبعني، ادخل حيث ادخل، فإني إن رأيت أحدا أخافه عليك، قمت إلى الحائط كأنني أصلح نعلي وامض أنت، فمضى ومضيت معه حتى دخلت معه على النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت له: اعرض علي الإسلام، فعرضه فأسلمت مكاني، فقال لي: (يا أبا ذر، أكتم هذا الأمر، وارجع إلى بلدك، فإذا بلغك ظهورنا فأقبل). فقلت: والذي بعثك بالحق، لأصرخن بها بين أظهرهم، فجاء إلى المسجد وقريش فيه، فقال: يا معشر قريش، إنني أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله. فقالوا: قوموا إلى هذا الصابئ، فقاموا فضربت لأموت، فأدركني العباس فأكب علي ثم أقبل عليهم، فقال: ويلكم، تقتلون رجلا من غفار، ومتجركم وممركم على غفار، فأقلعوا عني، فلما أن أصبحت الغد رجعت، فقلت مثل ما قلت بالأمس، فقالوا: قوموا إلى هذا الصابئ، فصنع بي مثل ما صنع بالأمس، وأدركني العباس فأكب علي، وقال مثل مقالته بالأمس. قال: فكان هذا أول إسلام أبي ذر رحمه الله.

[3648]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي ذر رضي الله عنه، رقم: 2474. (لأخي) هو أنيس. (جرابا) وعاء من جلد بوضع

فيه زاد المسافر. (فجعلت لا أعرفه) أي تظاهر أنه لا يعرفه حتى لا تدري به قريش فيؤذوه، أو: لم يعرفه من بين القوم. (غدوت) من الغدو وهو الذهاب أول النهار. (نال) أن، أي ما جاء الوقت. (وجهي إليه) توجهي إليه. (ظهورنا) غلبتنا وانتصارنا على المشركين. (لأصرخن) لأرفعن صوتي بإسلامي وكلمة الشهادة. (بين أظهرهم) بينهم. (الصابئ) المفارق لدين قومه، من صبا يصبو إذا انتقل من شيء إلى شيء. (لأموت) أي ضربه ضربا كاد يموت منه. (فأقلعوا عني) كفوا عن ضربي].

3-8 - باب: ذكر قحطان.

3329 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة رضي الله عنه،  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تقوم الساعة، حتى يخرج رجل  
من قحطان، يسوق الناس بعصاه).  
[6700]

[ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل...، رقم: 2910.  
(رجل) قيل اسمه جهجاه. (قحطان) قبيلة من قبائل العرب المشهورة. (يسوق الناس بعصاه) كناية عن  
تسلطه على الناس وتسخيره لهم، كما يسوق الراعي الغنم].  
-3- 9 - باب: ما ينهى من دعوى الجاهلية.  
3330 - حدثنا محمد: أخبرنا مغلد بن يزيد: أخبرنا ابن جريح قال: أخبرني عمرو بن دينار: أنه سمع جابرا  
رضي الله عنه يقول:

غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا، وكان من  
المهاجرين رجل لعاب، فكسع أنصاريًا، فغضب الأنصاري غضبا شديدا حتى تداعوا، وقال الأنصاري: يا  
للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (ما بال دعوى أهل  
الجاهلية؟ ثم قال: ما شأنهم). فأخبر بكسعة المهاجري الأنصاري، قال: فقال النبي صلى الله عليه  
وسلم: (دعوها فإنها خبيثة). وقال عبد الله بن أبي سلول: أقدمت دعوا علينا، لئن رجعنا إلى المدينة  
ليخرجن الأعز منها الأذل، فقال عمر: ألا نقتل يا رسول الله هذا الخبيث؟ لعبد الله، فقال النبي صلى الله  
عليه وسلم: (لا يتحدث الناس أنه كان يقتل أصحابه).  
[4622، 4624]

[ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب، باب: نصر الأخ ظالما أو مظلوما، رقم: 2584. (غزونا) قيل  
غزوة المريسيع، وقيل غزوة بني المصطلق، سنة ست من الهجرة. (ثاب) اجتمع. (لعاب) يلعب بالحرب  
كما تصنع الحبشة، وقيل: مزاح، واسمه جهجاه بن قيس الغفاري، وكان أجير عمر بن الخطاب رضي الله  
عنه. (فكسع) من الكسع، وهو ضرب دبر غيره بيده أو رجله، وقيل هو ضرب العجز بالقدم. (أنصاريًا) هو  
سنان بن وبرة. (تداعوا) استغاثوا ونادى بعضهم بعضا. (ما بال دعوى الجاهلية) ما حالها بينكم، وهي  
التناصر والتداعي بالآباء، أي: لا تداعوا بها بل تداعوا بالإسلام الذي يؤلف بينكم. (ما شأنهم) ما جرى لهم.  
(دعوها) اتركوا هذه المقالة. (خبيثة) قبيحة منكورة وكريهة مؤذية، تثير الغضب والتقاتل على الباطل].  
3331 - حدثني ثابت بن محمد: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله ابن مرة، عن مسروق، عن عبد  
الله رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وعن سفيان، عن زبيد، عن إبراهيم، عن مسروق،  
عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ليس منا من ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعى  
بدعوى الجاهلية).  
[ر: 1232]

-3- 10 - باب: قصة خزاعة.  
3332/3333 - حدثني إسحاق بن إبراهيم: حدثنا يحيى بن آدم: أخبرنا إسرائيل، عن أبي حصين، عن أبي  
صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه:  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف أبو خزاعة).  
(3333) - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: سمعت سعيد بن المسيب قال:  
البحيرة التي يمنع درها للطواغيت ولا يحلبها أحد من الناس، والسائبة التي كانوا يسيبونها لأهتهم فلا  
يحمل عليها شيء.

قال: وقال أبو هريرة: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (رأيت عمرو بن عامر بن لحي الخزاعي يجر  
قصبه في النار، وكان أول من سيب السوائب).  
[4347، وانظر: 1154]

[ش أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون...، رقم: 2856. (البحيرة)  
هي الناقة إذا نتجت خمسة أبطن آخرها ذكر، شقوا أذننها وحرمو ركوبها ولبنها، وتركوها فلا تطرد عن ماء  
ولا عن مرعى. (درها) لبنها. (للطواغيت) لأجلها، جمع طاغوت وهو كل رأس في الضلال. (يسيبونها)  
وكانوا ربما نذروا ذلك. (قصبه) أمعاءه، وقيل: ما كان أسفل البطن من الأمعاء].  
-3- 11 - باب: قصة زمزم وجهل العرب.

3334 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله  
عنهما قال:

إذا سرك أن تعلم جهل العرب، فاقرأ ما فوق الثلاثين ومائة في سورة الأنعام: {قد خسر المذنب قتلوا  
أولادهم سفها بغير علم} إلى قوله {قد ضلوا وما كانوا مهتدين}.  
[ش (إذا سرك) أفرحك، أي أحببت ورغبت. (ما فوق الثلاثين ومائة) أي الآيات التي تبين جهلهم وفعلهم  
وترد عليهم وهي من: 136 - 150. (خسر) وخسارتهم في الدنيا بضياع أولادهم، وفي الآخرة بالعذاب

الأليم. (قتلوا أولادهم) دفنوا بناتهم أحياء خشية العار والفقير، وربما قتلوا المذكور أيضا خوف الفقر. (سفها) خفة في عقولهم وجهالة. (بغير علم) من غير علم أتاهم في ذلك، وجهلا منهم أن الله تعالى هو رازق أولادهم، وليسوا هم الذين يرزقونهم /الأنعام: 140/. (إلى قوله) وتتمتها: {وحرّموا ما رزقهم الله افتراء على الله}. (رزقهم الله) من الحرث والأنعام. (افتراء على الله) كذبا واختلاقا عليه، حيث ادعوا أنه تعالى أمرهم بذلك].

3- 12 - باب: من انتسب إلى آباءه في الإسلام والجاهلية.  
وقال ابن عمر وأبو هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الكريم، ابن الكريم، ابن الكريم، يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل الله).  
[ر: 3175، 3202]

وقال البراء، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أنا ابن عبد المطلب).  
[ر: 2772]

3335 - حدثنا عمر بن حفص: حدثنا أبي: حدثنا الأعمش: حدثنا عمرو ابن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:  
لما نزلت: {وأندر عشيرتك الأقربين} جعل النبي صلى الله عليه وسلم يتنادي: (يا بني فهر، يا بني عدي). لبطون قريش.

وقال لنا قبيصة: أخبرنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما نزلت: {وأندر عشيرتك الأقربين}. جعل النبي صلى الله عليه وسلم يدعوهم قبائل قبائل.  
[ر: 1330]

[ش (أندر) بلغهم الرسالة وحذرهم سوء العاقبة إن أعرضوا. (عشيرتك) قومك، قريشا ومن تفرع منها. (الأقربين) الأقرب فالأقرب /الشعراء: 214/].

3336 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: أخبرنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه:  
أن النبي صلى الله عليه وسلم: (يا بني عبد مناف، اشتروا أنفسكم من الله، يا بني عبد المطلب اشتروا أنفسكم من الله، يا أم الزبير بن العوام عمه رسول الله، يا فاطمة بنت محمد، اشتريا أنفسكما من الله، لا أملك لكما من الله شيئا، سلاني من مالي ما شئتما).  
[ر: 2602]

3- 13 - باب: قصة الحبش، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (يا بني أرفدة).  
3337 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة:  
أن أبا بكر رضي الله عنه دخل عليها، وعندها جاريتان في أيام منى تدفقان وتضربان، والنبي صلى الله عليه وسلم متعش بثوبه، فانتهرهما أبو بكر، فكشف النبي صلى الله عليه وسلم عن وجهه، فقال: (يا أبا بكر، فإنها أيام عيد). وتلك الأيام أيام منى.  
وقالت عائشة: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسترني، وأنا أنظر إلى الحبشة، وهم يلعبون في المسجد، فزجرهم عمر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (دعهم، أمانا بني أرفدة). يعني من الأمان.  
[ر: 443]

3- 14 - باب: من أحب أن لا يسب نسبه.  
3338 - حدثني عثمان بن أبي شيبة: حدثنا عيدة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت:  
استأذن حسان النبي صلى الله عليه وسلم في هجاء المشركين، قال: (كيف بنسبي). فقال حسان:  
لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين، وعن أبيه قال: ذهبت أسب حسان عند عائشة، فقالت: لا تسبه، فإنه كان ينافح عن النبي صلى الله عليه وسلم.  
[5798، 3914]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه، رقم: 2487، 2489. (كيف بنسبي) كيف تهجو قريشا مع اجتماعي معهم في النسب. (لأسلنك منهم) لأخلصن نسبك من نسبهم بحيث يختص الهجاء بهم دونك. (كما تسل الشعرة) أي فلا تنقطع ولا يتعلق بها شيء لنعومتها. (أبيه) أي أبي هشام وهو عروة بن الزبير رضي الله عنه. (ينافح) يدافع].

3- 15 - باب: ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم.  
وقول الله تعالى: {محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار} /الفتح: 29/. وقوله: {من بعدي اسمه أحمد} /الصف: 6/.

[ش (من بعدي) هذا مقول عن لسان عيسى عليه السلام. (أحمد) اسم علم منقول من أفعل التفضيل بمعنى الأكثر حمدا، وهو بمعنى محمد الذي هو علم منقول من معنى: من كثرت خصاله الحميدة].  
3339 - حدثنا إبراهيم بن المنذر قال: حدثني معن، عن مالك، عن ابن شهاب، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لي خمسة أسماء: أنا محمد، وأحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب).

[4614]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: في أسمائه صلى الله عليه وسلم. رقم: 2354. (على قدمي) على أثري، وقيل معناه: يسألون عن شريعتي

لأنه لا نبي بعدي. (العاقب) الذي ليس بعده أحد من الأنبياء].

3340 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ألا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم، يشتمون مذمما ويلعنون مذمما، وأنا محمد).

[ش (يصرف الله عني) أي لعنهم وشتمهم فلا يصيبني، لأنهم يلعنون ويشتمون غيري الذي يسمى مذمما، بينما اسمي محمد، صلى الله عليه وسلم. وكان كفار قريش لشدة كراحتهم له صلى الله عليه وسلم لا يسمونه باسمه الدال على المدح، فيعدلون إلى ضده فيقولون: مذمم، وهو ليس اسمه ولا معروفًا به، فكان الذي يقع منهم مصروفًا إلى غيرهِ بالبداهة، فيحصل ضد قصدهم، ويرد الله تعالى كيدهم في نحرهم، ليموتوا في غيظهم].

-3- 16 - باب: خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم.

3341 - حدثنا محمد بن سنان: حدثنا سليم: حدثنا سعيد بن ميناء، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (مثلي ومثل الأنبياء، كرجل بنى دارا، فأكملها وأحسنها إلا موضع لبنة، فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون ويقولون: لولا موضع اللبنة).

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين، رقم: 2287. (لولا موضع اللبنة) أي يوهم بالنقص لكان بناء الدار كاملا، وهكذا بعثته صلى الله عليه وسلم وشريعته كمل البناء الإيماني والهدى الرباني، واكتمل للإنسانية النور الذي يضيء لها أسباب السعادة، واكتملت مكارم الأخلاق، ودعائم الحق والعدل].

3342 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن مثلي مثل الأنبياء من قبلي، كمثل رجل بنى بيتا، فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة من زاوية، فجعل الناس يطوفون به، ويعجبون له ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة؟ قال: فأنا اللبنة، وأنا خاتم النبيين).

-3- 17 - باب: وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

3343 - حدثنا عبد الله بن يوسف: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها:

أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين.

وقال ابن شهاب: وأخبرني سعيد بن المسيب مثله.

[4196]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: كم سن النبي صلى الله عليه وسلم يوم قبض، رقم: 2349].

-3- 18 - باب: كنية النبي صلى الله عليه وسلم.

3344 - حدثنا حفص بن عمر: حدثنا شعبة، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه قال:

كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق، فقال رجل: يا أبا القاسم، فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: (سموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي).

[ر: 2014]

3345 - حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا شعبة، عن منصور، عن سالم، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي).

[ر: 2946]

3346 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن أيوب، عن ابن سيرين قال: سمعت أبا هريرة يقول:

قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: (سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي).

[5834]

[ش أخرجه مسلم في الآداب، باب: النهي عن التكني بأبي القاسم...، رقم: 2134. (تكتنوا) من الكنية وهي كل علم يبدأ بأب أو أم].

3347 - حدثني إسحاق: أخبرنا الفضل بن موسى، عن الجعيد بن عبد الرحمن:

رأيت السائب بن يزيد، ابن أربع وتسعين، جلدا معتدلا، فقال: قد علمت: ما متعت به سمعت وبصري إلا بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، إن خالتي ذهبت بي إليه، فقالت: يا رسول الله، إن ابن أختي شاك، فادع الله له، قال: فدعا لي.

[ر: 187]

[ش (جلدا) قويا صلبا. (معتدلا) معتدل القامة مع كونه معمرا. (شاك) مريض].

3- 19 - باب: خاتم النبوة.

3348 - حدثنا محمد بن عبيد الله: حدثنا حاتم، عن الجعيد بن عبد الرحمن قال: سمعت السائب بن يزيد قال: ذهبت بي خالتي إلى رسول الله

صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، إن ابن أختي وقع، فمسح رأسي ودعا لي بالبركة، وتوضأ فشربت من وضلائه، ثم قمت خلف ظهره، فنظرت إلى خاتم بين كتفيه.

قال ابن عبيد الله: الحجلة من جل الفرس الذي بين عينيه. قال إبراهيم ابن حمزة: مثل زر الحجلة.

[ر: 187]

[ش (وقع) في نسخة. (وقع) ومعناه: وجع، وقيل: يشتكى رجله. (جل الفرس) البياض الذي يكون في قوائمها].

3- 20 - باب: صفة النبي صلى الله عليه وسلم.

3349 - حدثنا أبو عاصم، عن عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث قال:

صلى أبو بكر رضي الله عنه العصر، ثم خرج يمشي، فرأى الحسن يلعب مع الصبيان فحملة على عاتقه، وقال: بأبي، شبيه بالنبي لا شبيه بعلي، وعلي يضحك.

[3540]

[ش (شبيه بالنبي لا شبيه بعلي) أي هو أكثر شبها بالنبي صلى الله عليه وسلم جده، من علي رضي الله عنه أبيه. (يضحك) أي موافقا له في قوله، معبرا عن رضاه بذلك وسروره].

3350/3351 - حدثنا أحمد بن يونس: حدثنا زهير: حدثنا إسماعيل، عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال:

رأيت النبي صلى الله عليه وسلم، وكان الحسن يشبهه.

(3351) - حدثني عمرو بن علي: حدثنا ابن فضيل: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد قال: سمعت أبا جحيفة رضي الله عنه قال:

رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وكان الحسن بن علي عليهما السلام يشبهه، قلت لأبي جحيفة: صفه لي، قال: كان أبيض قد شمط، وأمر لنا النبي صلى الله عليه وسلم بثلاث عشرة قلوفا، قال: فقبض النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن نقبضها.

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: شبيهه صلى الله عليه وسلم، رقم: 2343. (شمط) صار شعر رأسه: السواد مختلطا بالبياض. (قلوفا) هي الإثنى من الإبل، وقيل: هي طويلة القوائم، وقيل غير ذلك].

(3352) - حدثنا عبد الله بن رجاء: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن وهب أبي جحيفة السوائي قال:

رأيت النبي صلى الله عليه وسلم، ورأيت بياضا من تحت شفته السفلى، العنفة.

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: شبيهه صلى الله عليه وسلم، رقم: 2342. (العنفة) هي الشعر الذي ينبت تحت الشفة السفلى وفوق الذقن، ويكون قليلا غالبا].

3353 - حدثنا عصام بن خالد: حدثنا حريز بن عثمان:

أنه سأل عبد الله بن بسر، صاحب النبي صلى الله عليه وسلم، قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم كان شيخا؟ قال: كان في عنفته شعرات بيض.

[ش (شوخا) هو في الأصل من أدرك الشيخوخة، وهي غالبا عند الخمسين، ويكثر عندها الشيب في الشعر غالبا، وهذا المراد بالسؤال هنا، أي هو يسأل: هل كان صلى الله عليه وسلم كثير الشيب].

3354/3355 - حدثني ابن بكير قال: حدثني الليث، عن خالد، عن سعيد ابن أبي هلال، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال:

سمعت أنس بن مالك يصف النبي صلى الله عليه وسلم قال: كان ربعة من القوم، ليس بالطويل ولا بالقصير، أزهر اللون، ليس بأبيض أمهق ولا آدم، ليس بجعد قطط ولا سبط رجل، أنزل عليه وهو ابن أربعين، فلبث بمكة عشر سنين ينزل عليه، وبالمدينة عشر سنين، وقبض وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء.

قال ربيعة: فرأيت شعرا من شعره، فإذا هو أحمر، فسألت، فقيل: أحمر من الطيب.

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: في صفة النبي صلى الله عليه وسلم ومبعثه وسنه، رقم: 2347.

(أزهر اللون) أبيض مشرب بحمرة. (أمهق) خالص البياض. (آدم) شديد السمرة. (بجعد) متكسر الشعر.

(قطط) شديد الجعودة. (سبط) مسترسل الشعر، ضد الجعد. (رجل) منسرح الشعر. (فلبث بمكة عشر سنين) أي بعد الأمر بالجهر بالدعوة، وبعد أن حمي الوحي وتتابع].

(3355) - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك بن أنس، عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أنه سمعه يقول:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير، ولا بالأبيض الأمهق، وليس بالآدم، وليس بالجعد القطط، ولا بالسبط، بعثه الله على رأس أربعين سنة، فأقام بمكة عشر سنين، وبالمدينة عشر سنين، فتوفاه الله وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء. [5560، 5563 - 5568]

[ش (البائن) المفرط الطول، الظاهر على غيره، المفارق لمن سواه].

3356 - حدثنا أحمد بن سعيد أبو عبد الله: حدثنا إسحاق بن منصور: حدثنا إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء يقول:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وجهًا، وأحسنهم خلقًا، ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير.

[3358، 3359، 5510، 5561]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وأنه كان أحسن الناس وجهًا، رقم: 2337].

3357 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا همام، عن قتادة قال:

سألت أنسا: هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: لا، إنما كان شيء في صدغيه.

[5555، 5556]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: شبيهه صلى الله عليه وسلم، رقم: 2341. (خضب) صبغ شعره بالحناء ونحوه. (شيء) أي من الشيب قليل. (صدغيه) مثنى الصدغ وهو ما بين الأذن والعين، ويسمى الشعر المتدلي عليه صدغًا].

3358/3359 - حدثنا حفص بن عمر: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال:

كان النبي صلى الله عليه وسلم مربعًا، بعيد ما بين المنكبين، له شعر يبلغ شحمة أذنيه، رأيته في حلة حمراء، لم أر شيئًا قط أحسن منه. قال يوسف بن أبي إسحاق، عن أبيه: إلى منكيه.

[ش (مربعًا) معتدل الطول. (بعيد ما بين المنكبين) عريض أعلى الظهر، والمنكبان مثنى منكب، وهو ملتقى العضد بالكتف. (شحمة أذنه) ما لان من أسفل أذنه. (حلة) ثوبين من نوع واحد، وتطلق على الثوب الجيد الجديد].

(3359) - حدثنا أبو نعيم: حدثنا زهير، عن أبي إسحاق قال:

سئل البراء: أكان وجه النبي صلى الله عليه وسلم مثل السيف، قال: لا، بل مثل القمر.

[ر: 3356]

[ش (مثل السيف) أي في البريق واللمعان والصقالة. (مثل القمر) الذي هو فوق السيف في الإشراق، إلى جانب الاستدارة في جمال].

3360 - حدثنا الحسن بن منصور أبو علي: حدثنا جحاج بن محمد الأعور بالمصيصة: حدثنا شعبة، عن الحكم قال: سمعت أبا جحيفة قال:

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة إلى البطحاء، فتوضأ، ثم صلى الظهر ركعتين، والعصر ركعتين، وبين يديه عنزة. وزاد فيه عون، عن أبيه، عن أبي جحيفة قال: كان يمر من ورائها المرأة، وقام الناس، فجعلوا يأخذون يديه فيمسحون بهما وجوههم، قال: فأخذت بيده فوضعتها على وجهي، فإذا هي

أبرد من الثلج، وأطيب رائحة من المسك.

[ر: 185]

[ش (بالمصيصة) مدينة مشهورة بناها أبو جعفر المنصور، وقد خربت].

3361 - حدثنا عبدان: حدثنا عبد الله: أخبرنا يونس، عن الزهري قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس، وأجود ما يكون في رمضان، حين يلقاه جبريل، وكان جبريل عليه السلام يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، فلرسول الله صلى الله عليه وسلم أجود

بالخير من الريح المرسلة.

[ر: 6]

3362 - حدثنا يحيى: حدثنا عبد الرزاق: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها مسرورًا، تبرق أسارير وجهه. فقال: (ألم تسمعي ما قال المدلجي لزيد وأسامة، ورأى أقدامهما: أن بعض هذه الأقدام من بعض).

[3525، 6388، 6389]

[ش (تبرق) تضيء وتستتير من الفرح. (أسارير وجهه) هي الخطوط التي تكون في الجبين وبريقها يكون عند الفرح. (المدلجي) نسبة إلى مدلج، بطن من كنانة مشهور بالقيافة، وهي تتبع الأثار ومعرفتها، ومعرفة شبه الرجل بأخيه وأبيه].

3363 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب: أن عبد الله بن كعب قال:

سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن تبوك، قال: فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سر استنار وجهه، حتى كأنه قطعة قمر، وكنا نعرف ذلك منه.

[ر: 2606]

[ش (استنار) أضاء. (نعرف ذلك منه) أي نعرف السرور منه بما يظهر على وجهه من علامته].  
3364 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن عمرو، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (بعثت من خير قرون ابن آدم، قرنا فقرنا، حتى كنت من القرن الذي كنت فيه).

[ش (قرون) جمع قرن، وهو الطبقة من الناس المجتمعين في عصر واحد. وقيل: هو مائة سنة، وقيل غير ذلك. (قرنا فقرنا) أي نقيت من القرون وأفضلها، حال كونها قرنا بعد قرن].

3365 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره، وكان المشركون يفرقون رؤوسهم، وكان أهل الكتاب يسدلون رؤوسهم، وكان رسول الله

صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء، ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه.

[5573, 3728]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: في سدل النبي صلى الله عليه وسلم شعر رأسه إلى جانبه، رقم: 2336. (يحب موافقة أهل الكتاب) لأنهم أقرب إلى الحق من المشركين عبدة الأوثان، وهذا فيما لا بد فيه من موافقة أحد الفريقين،

أما ما أمكن فيه مخالفة الجميع فالمطلوب مخالفتهم فيه، كما ثبت في أحاديث كثيرة الأمر بمخالفة أهل الكتاب، والنهي عن اتباع طريقتهم].

3366 - حدثنا عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال:

لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا، وكان يقول: (إن من خياركم أحسنكم أخلاقا).

[5688, 5682, 3549]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: كثرة حياته صلى الله عليه وسلم، رقم: 2321. (فاحشا) ناطقا بالفحش. (متفحشا) متكلفا في الفحش، يعني: أنه لم يكن الفحش فيه خلقا أصليا ولا كسبيا، والفحش في الأصل الزيادة بالخروج عن الحد المألوف، والمراد به هنا: سوء الخلق وبذاءة اللسان ونحو ذلك].

3367 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:

ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما، فإن كان إثما كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله، فينتقم لله بها.

[6461, 6404, 5775]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: مبادئه صلى الله عليه وسلم للأمام...، رقم: 2327. (أمرين) من أمور الدنيا، ويمكن حمله على أمور الدنيا والدين. (إثما) أي ما يؤد الأيسر إلى معصية الله تعالى. (تنتهك حرمة الله) تتجاوز حدوده ويخالف أمره أو نهيه. (فينتقم لله بها) ينتصر لله تعالى بؤاخذة من ارتكبتها بعقوبتها].

3368 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال:

ما مسست حريرا ولا ديباجا ألين من كف النبي صلى الله عليه وسلم، ولا شممت ريحا قط أو عرفا قط أطيب من ريح أو عرف النبي صلى الله عليه وسلم.

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: طيب رائحة النبي صلى الله عليه وسلم ولين مسه...، رقم: 2330. (ديباجا) نوع من الثياب المصنوعة من الحرير الخالص. (عرفا) ريحا].

3369 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن شعبة، عن قتادة، عن عبد الله بن أبي عتبة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال:

كان النبي صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء في خدرها. حدثني محمد بن بشار: حدثنا يحيى وابن مهدي قالوا: حدثنا شعبة مثله: وإذا كره شيئا عرف في وجهه.  
[5751، 5768]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: كثرة حياؤه صلى الله عليه وسلم، رقم: 2320. (العذراء) البكر، سميت بذلك لأن عذرتها وهي جلدة البكارة باقية. (خدرها) سترها، وقيل: الخدر ستر يجعل للبكر في جانب البيت. والتشبيه بالعذراء لكونها أكثر حياء من غيرها، والتقييد بقوله (في خدرها) مبالغة، لأن العذراء يشد حياؤها في الخلوة أكثر من خارجها، لأنها مظنة وقوع المعاشرة والفعل بها. (عرف في وجهه) تغير وجهه، ولم يواجه أحدا بما يكرهه، فيعرف أصحابه كراهته لما حدث].  
3370 - حدثنا علي بن الجعد: أخبرنا شعبة، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما قط، إن اشتهاه أكله وإلا تركه.  
[5093]

[ش أخرجه مسلم في الأشربة، باب: لا يعيب الطعام، رقم: 2064. (قط) هي ظرف زمان لاستغراق الماضي، أي في أي زمن مضى وانقطع].  
3371 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا بكر بن مضر، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، عن عبد الله بن مالك ابن بحنة الأسدي قال:  
كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سجد فرج بين يديه حتى نرى إبطيه.  
قال: وقال ابن بكير: حدثنا بكر: بياض إبطيه.  
[ر: 383]

[ش (فرج بين يديه) فتحهما ولم يضم مرفقيه إليه، وهذه سنة السجود. (بياض إبطيه) المراد بالبياض أنهما لم يكن تحتها شعر، فكانا كلون جسده صلى الله عليه وسلم، إما خلقة، وإما لدوام تنفه له وتعاوده لهما لا يبقى فيهما شعر].  
3372 - حدثنا عبد الأعلى بن حماد: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا سعيد، عن قتادة: أن أنسا رضي الله عنه حدثهم:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء، فإنه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه.  
[ر: 984]

3373 - حدثنا الحسن بن الصباح: حدثنا محمد بن سابق: حدثنا مالك بن مغول قال: سمعت عون بن أبي جحيفة، ذكر عن أبيه قال:  
دفعت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالأبطح في قبة، وكان بالهاجرة، خرج بلال فنادى بالصلاة ثم دخل، فأخرج فضل وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوقع الناس عليه يأخذون منه، ثم دخل فأخرج العنزة، وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنني أنظر إلى وبيص ساقيه، فركز العنزة، ثم صلى الظهر ركعتين، والعصر ركعتين، يمر بين يديه الحمار والمرأة.  
[ر: 185]

3374/3375 - حدثنا الحسن بن صباح البزار: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها:

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحدث حديثا لو عدده العاد لأحصاه.  
[ش لو عدده العاد أي لو عد كلمات حديثه. (لأحصاه) لقدرة على الإحاطة بعدده لقلة كلماته].  
(3375) - وقال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب أنه قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة أنها قالت:

ألا يعجبك أبو فلان، جاء فجلس إلى جانب حجرتي يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمعني ذلك، وكنت أسيح، فقام قبل أن أقضي سبحتي، ولو أدركته لرددت عليه: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسرركم.

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه، رقم: 2493. (أبو فلان) قيل: هو أبو هريرة رضي الله عنه، كما في رواية مسلم. (يسمعني ذلك) يرفع صوته لأسمع ما يقول. (أسيح) أصلي تطوعا. (أقضي سبحتي) أنهتني من صلاتي. (يسرد) يستعجل بمتابعة الحديث].

-3- 21 - باب: كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عيناه ولا ينام قلبه.  
رواه سعيد بن ميناء، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.  
[ر: 6852]

3376 - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن سعيد المقبري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن: أنه سأل عائشة رضي الله عنها: كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان؟ قالت: ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة، يصلي أربع ركعات، فلا تسأل عن حسنهن



وطولهن، ثم يصلي أربعاً، فلا تسأل عن حسنهن وكولهن، ثم يصلي ثلاثاً، فقلت: يا رسول الله تنام قبل أن توتر؟ قال: (تنام عيني ولا ينام قلبي).

[ر: 1096]

3377 - حدثنا إسماعيل قال: حدثني أخي، عن سليمان، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر: سمعت أنس بن مالك يحدثنا عن ليلة أسري بالنبي صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة:

جاء ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه، وهو نائم في المسجد الحرام، فقال أولهم: أيهم هو؟ فقال أوسطهم: هو خيرهم، وقال آخرهم: خذوا خيرهم. فكانت تلك، فلم يرهم حتى جاؤوا ليلة أخرى فما يرى قلبه، والنبي صلى الله عليه وسلم نائمة عيناه ولا ينام قلبه، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم، فتولاه جبريل، ثم عرج به إلى السماء.

[7079]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السموات... رقم: 162. (ثلاثة نفر) هم من الملائكة. (أيهم هو)

أيهم محمد صلى الله عليه وسلم، وقيل كان نائماً بين عمه الحمزة وابن عمه جعفر رضي الله عنهما. (فكانت تلك) أي كانت تلك القصة، ولم يقع شيء آخر مثلها حتى ليلة الإسراء. (فتولاه جبريل) تولى أمره وتهيئته للعروج به. (عرج) صعد.

-3- 22 - باب: علامات النبوة في الإسلام.

2278 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا سلم بن زبير: سمعت أبا رجاء قال: حدثنا عمران بن حصين:

أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسير، فأدلجوا ليلتهم، حتى إذا كان وجه الصبح عرسوا، فغلبتهم أعينهم حتى ارتفعت الشمس، فكان أول من استيقظ من منامه أبو بكر، وكان لا يوقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من منامه حتى يستيقظ، فاستيقظ عمر، فقعد أبو بكر عند رأسه، فجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم، فنزل وصلى بنا الغداة، فاعتزل رجل من القوم لم يصل معنا، فلما انصرف قال: (يا فلان، ما يمنعك أن تصلي معنا). قال: أصابتنى جنابة، فأمره أن يتيمم بالصعيد، ثم صلى، وجعلني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركوب بين يديه، وقد عطشنا عطشا شديداً فيبيننا نحن نسير، إذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين، فقلنا لها: أين الماء؟ فقالت: إنه لا ماء، فقلنا: كم بين أهلك وبين الماء؟ قالت: يوم وليلة، فقلنا: انطلقى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت: وما رسول الله؟ فلم نكلمها من أمره حتى استقبلنا بها النبي صلى الله عليه وسلم، فحدثته بمثل الذي حدثتنا، غير أنها حدثته أنها مؤتمة، فأمر بمزادتيها، فمسح في العزلاوين، فشرينا عطاشاً أربعين رجلاً حتى روينا، فملأنا كل قربة معنا وإداوة، غير أنه لم نسق بعيراً، وهي تكاد تنض من الملاء، ثم قال: (هاتوا ما عندكم). فجمع لها من الكسر والتمر، حتى أتت أهلها. قالت: لقيت أسحر الناس، أو هو نبي كما زعموا، فهدي الله ذلك الصرم بتلك المرأة، فأسلمت وأسلموا.

[ر: 337]

[ش (فأدلجوا) من الإدلاج وهو السير أول الليل. (عرسوا) من التعريس، وهو نزول المسافرين آخر الليل للاستراحة. (الغداة) صلاة الفجر. (ركوب) جمع راكب. (بين يديه) أمامه. (سادلة) مرسلة، من سدل ثوبه إذا أرخاه. (فلم نكلمها من أمرها) لم نخلها وشأنها حتى تملك أمرها، ولم نمهلها. (مؤتمة) من أتمت المرأة إذا صار أولادها أبتاماً. (العزلاوين) ثنية عزلاء، وهي قم القرية الأسفل. (عطاشاً) أي حالة كوننا عطاشاً. (إداوة) إناء صغير من جلد ونحوه يوضع فيه الماء. (تنض) من نص الماء إذا سال قليلاً قليلاً، وفي رواية (تبض) أي تشقق ويسيل منها الماء. (الملاء) الامتلاء.]

3379/3382 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه قال:

أتى النبي صلى الله عليه وسلم بإناء، وهو بالزوراء، فوضع يده في الإناء، فجعل الماء ينبع من بين أصابعه، فتوضأ القوم. قال قتادة: قلت لأنس: كم كنتم؟ قال: ثلاثمائة، أو زهاء ثلاثمائة.

[ش (الزوراء) اسم موضع في سوق المدينة تلك الأيام. (زهاء) مقدار.]

(3380) - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله

ابن أبي طلحة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلاة العصر، فالتمس الوضوء فلم يجدوه، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده في ذلك الإناء، فأمر الناس أن يتوضؤوا منه، فرأيت الماء ينبع من تحت أصابعه، فتوضأ الناس، حتى توضؤوا من عند آخرهم.

(3381) - حدثنا عبد الرحمن بن مبارك: حدثنا حزم قال: سمعت الحسن قال: حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

خرج النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مخارجه، ومعه ناس من أصحابه، فانطلقوا يسيرون، فحضرت الصلاة، فلم يجدوا ماء يتوضؤون، فانطلق رجل من القوم، فجاء بقدر من ماء يسير، فأخذه النبي صلى

الله عليه وسلم فتوضأ، ثم مد أصابعه الأربع على القدح، ثم قال: (قوموا فتوضؤوا). فتوضأ القوم حتى بلغوا فيما يريدون من الوضوء، وكانوا سبعين أو نحوه.

[ش (بعض مخارجه) بعض أسفاره. (بلغوا فيما يريدون..) أي توضؤوا الوضوء الكامل الذي يريدونه]. (3382) - حدثنا عبد الله بن منير: سمع يزيد: أخبرنا حميد، عن أنس رضي الله عنه قال:

حضرت الصلاة، فقام من كان قريب الدار من المسجد فتوضأ، وبقي قوم، فأتي النبي صلى الله عليه وسلم بمخضب من حجارة فيه ماء، فوضع كفه، فصغر المخضب أن يبسط فيه كفه، فضم أصابعه فوضعا في المخضب، فتوضأ القوم كلهم جميعا. قلت: كم كانوا؟ قال: ثمانون رجلا. [ر: 167]

3383 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا عبد العزيز بن مسلم: حدثنا حصين، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

عطش الناس يوم الحديبية، والنبي صلى الله عليه وسلم بين يديه ركوة فتوضأ، فجهش الناس نحوه، فقال: (ما لكم). قالوا: ليس عندنا ماء نتوضأ ولا نشرب إلا ما بين يديك، فوضع يده في الركوة، فجعل الماء يثور بين أصابعه كأمثال العيون، فشربنا وتوضأنا. قلت: كم كنتم؟ قال: لو كنا مائة ألف لكفانا، كنا خمس عشرة مائة. [3921 - 3923, 4560, 5316]

[ش (ركوة) إناء صغير من الجلد يشرب منها الماء. (فجهش..) أسرعوا إلى أخذ الماء. (يثور) وفي رواية يثور، وهما بمعنى واحد، أي يخرج متدفقا].

3384 - حدثنا مالك بن إسماعيل: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء رضي الله عنه قال: كنا يوم الحديبية أربع عشرة مائة، والحديبية بئر، فزحناها حتى لم نترك فيها قطرة، فجلس النبي صلى الله عليه وسلم على شفير البئر فدعا بماء، فمضمض ومج في البئر، فمكثنا غير بعيد، ثم استقيننا حتى روينا، وروت أو صدرت ركائبنا. [3919, 3920]

[ش (شفير البئر) حده وطره. (مج) لفظ ما في فمه من الماء. (صدرت) رجعت. (ركائبنا) وفي نسخة (ركابنا) وهي الإبل التي تحمل القوم المسافرين].

3385 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة: أنه سمع أنس بن مالك يقول: قال أبو طلحة لأم سليم:

لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا، أعرف فيه الجوع، فهل عندك من شيء؟ قالت: نعم، فأخرجت أقراصا من شعير، ثم أخرجت خمارا لها، فلفقت الخبز ببعضه، ثم دسسته تحت يدي ولائتني ببعضه، ثم أرسلتني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فذهبت به، فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس، فقامت عليهم، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أرسلك أبو طلحة). فقلت: نعم، قال: (بطعام). قلت: نعم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه: (قوموا). فانطلق وانطلقت بين أيديهم، حتى جئت أبا طلحة فأخبرته، فقال أبو طلحة: يا أم سليم، قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس، وليس عندنا ما نطعمهم؟ فقالت: الله ورسوله أعلم، فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة معه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هلمي يا أم سليم، ما عندك). فأتت بذلك الخبز، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت، وعصرت أم سليم عكة فادمتها، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما شاء أن يقول، ثم قال: (أئذن لعشيرة). فأذن لهم، فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: (أئذن لعشيرة). فأكل القوم كلهم وشبعوا، والقوم سبعون أو ثمانون رجلا.

[ر: 412]

[ش أخرجه مسلم في الأشربة، باب: جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك، رقم: 2040. (خمارا) ثوبا تغطي به المرأة رأسها. (دسته) أدخلته بقوة. (لائتني) لفت ببعضه على رأسه وبعضه على إبطه، من الالتياث وهو الالتفاف. (عكة) إناء مسشندير من جلد، يجعل فيه السمن والعسل غالبا. (فادمتها) جعلته إداما للمفتوت].

3386 - حدثني محمد بن المثنى: حدثنا أبو أحمد الزبيري: حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال:

كنا نعد الآيات بركة، وأنتم تعدونها تخويفا، كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر، فقل الماء، فقا: (اطلبوا فضلا من ماء). فجاءوا بإناء فيه ماء قليل، فأدخل يده في الإناء ثم قال: (حي على الطهور المبارك، والبركة من الله). فلقد رأيت الماء ينبع من بين أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل.

[ش (الآيات) المعجزات وهي الأمور الخارقة للعادة. (بركة) فضلا وتكرما من الله تعالى، والبركة النماء والزيادة. (سفر) قيل في الحديبية، وقيل في خيبر. (تخويفا) لأجل التخويف. (اطلبوا..) ابحثوا عن شيء

من ماء بقي لدى واحد منكم. (حي على الطهور) تعالوا وتطهروا بالماء. (المبارك) الذي نما وزاد بفضل الله تعالى، ففيه خير ونور. (كنا) على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم].

3387 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا زكرياء قال: حدثني عامر قال: حدثني جابر رضي الله عنه: أن أباه توفي وعليه دين، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: إن أبي ترك عليه ديناً، وليس عندي إلا ما يخرج نخله، ولا يبلغ ما يخرج سنين ما عليه، فانطلق معي لكي لا يفحش علي الغرماء، فمشى حول بيدر من بيادر التمر فدعا، ثم أخرج، ثم جلس عليه، فقال: (انزعوه). فأوفاهم الذي لهم، وبقي مثل ما أعطاهم.

[ر: 2020]

[ش (يفحش) من الإفحاش وهو تجاوز الحد في الشيء من الكلام أو غيره. (انزعوه) أخرجوه من البيدر وخذوا منه حقكم].

3388 - حدثنا أبو موسى بن إسماعيل: حدثنا معتمر، عن أبيه، حدثنا أبو عثمان: أنه حدثه عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما:

أن أصحاب الصفة كانوا أناساً فقراء، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة: (من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس أو سادس). أو كما قال: وأن أبا بكر جاء بثلاثة، وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة، وأبو بكر وثلاثة، قال: فهو أنا وأبي وأمي، ولا أدري هل قال: امرأتي وخادمي، بين بيتنا وبين بيت أبي بكر، وأن أبا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم، ثم لبث حتى صلى العشاء، ثم رجع فليث حتى تعشى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاء بعد ما أمضى من الليل ما شاء الله، قالت له امرأته: ما حبسك عن أضيافك أو ضيفك؟ قال: أو ما عشيتهم؟ قالت: أبوا حتى تجيء، قد عرضوا عليهم فغلبوهم، فذهبت فاخبتأت، فقال: يا غنثر، فجدع وسب، وقال: كلوا، وقال: لا أطعمه أبداً، قال: وإيم الله، ما كنا نأخذ من اللقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها حتى شبعوا، وصارت أكثر مما كانت قبل، فنظر أبو بكر: فإذا شيء أو أكثر، قال لامرأته: يا أخت بني فراس، قالت: لا وقرة عيني، لهي الآن أكثر مما قبل بثلاث مرات. فأكل منها أبو بكر وقال: إنما كان الشيطان، يعني يمينه، ثم أكل منها لقمة، ثم حملها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأصبحت عنده، وكان بيننا وبين قوم عهد، فمضى الأجل فتفرقنا اثنا عشر رجلاً، مع كل منهم أناس، الله أعلم كم مع كل رجل، غير أنه بعث معهم، قال: أكلوا منها أجمعون. أو كما قال.

[ر: 577]

[ش (أصحاب الصفة) الذين كانوا يقيمون فيها، وهي مكان مظلل في مؤخرة المسجد النبوي، أعد لنزول الغرباء فيه ومن لا مأوى له ولا أهل. وكان عمل هؤلاء تعلم العلم والجهاد، وكانوا يقلون ويكثررون. (فغلبوهم) أي غلب الأضياف آل أبي بكر رضي الله عنهم بالامتناع عن الأكل. (فتفرقنا اثنا عشر) عند مسلم: اثني عشر، والرواية الأولى على لغة من يجعل المثني بالألف في جميع أحواله].

2289 - حدثنا مسدد: حدثنا حماد، عن عبد العزيز، عن أنس. وعن يونس، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال:

أصاب أهل المدينة قحط على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبينما هو يخطب يوم الجمعة، إذ قام رجل فقال: يا رسول الله هلكت الكراع، هلكت الشاء، فادع الله يسقينا. فمد يديه ودعا، قال أنس: وإن السماء لمثل الزجاجة، فهاجت ريح أنشأت سحاباً، ثم اجتمع، ثم أرسلت السماء عزاليها، فخرجنا نخوض الماء حتى أتينا منازلنا، فلم نزل نمطر إلى الجمعة الأخرى، فقام إليه ذلك الرجل أو غيره، فقال: يا رسول الله، تهدمت البيوت، فادع الله يحبسه. فتبسم ثم قال: (حوالينا ولا علينا). فنظرت إلى السحاب تصدع حول المدينة كأنه إكليل.

[ر: 890]

[ش (لمثل الزجاجة) أي في شدة الصفاء من الكدورات، أي ليس فيها شيء من السحاب. (عزاليها) جمع عزلاء وهي قم القرية من أسفلها. (يحبسه) يمنع المطر. (تصدع) تشقق].

3390 - حدثنا محمد بن المثني: حدثنا يحيى بن كثير أبو غسان: حدثنا أبو حفص، واسمه عمر بن العلاء، أخو أبي عمرو بن العلاء، قال: سمعت نافعاً، عن ابن عمر رضي الله عنهما:

كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب إلى جذع، فلما اتخذ المنبر تحول إليه فحن الجذع، فأتاه يمسح يده عليه.

وقال عبد الحميد: أخبرنا عثمان بن عمر: أخبرنا معاذ بن العلاء، عن نافع بهذا. ورواه أبو عاصم، عن ابن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[ش (إلى جذع) أي مستنداً إليه. (فحن) صوت وكأنه يبكي. (فمسح..) أي فسكن].

3391/3392 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا عبد الواحد بن أيمن قال: سمعت أبي، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما:

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم يوم الجمعة إلى شجرة أو نخلة، فقالت امرأة من الأنصار، أو رجل: يا رسول الله، ألا نجعل لك منبراً؟ قال: (إن شئتم). فجعلوا له منبراً، فلما كان يوم الجمعة دفع إلى

المنبر، فصاحت النخلة صياح الصبي، ثم نزل النبي صلى الله عليه وسلم فضمها إليه، تئن أنين الصبي الذي يسكن. قال: (كانت تبكي على ما كانت تسمع من الذكر عندها).

(3392) - حدثنا إسماعيل قال: حدثني أخي، عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد قال: أخبرني حفص بن عبيد الله بن أنس بن مالك: أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: كان المسجد مسقوفا على جذوع من نخل، فكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خطب يقوم إلى جذع منها، فلما صنع له المنبر وكان عليه، فسمعنا لذلك الجذع صوتا كصوت العشار، حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليها فسكنت.

[ر: 438]

3393 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة. حدثني بشر بن خالد: حدثنا محمد، عن شعبة، عن سليمان: سمعت أبا وائل يحدث عن حذيفة:

أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: أياكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة؟ فقال حذيفة: أنا أحفظ كما قال، قال: هات، إنك لجريء، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فتنة الرجل في أهله وماله وجاره، تكفرها الصلاة والصدقة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر). قال: ليست هذه، ولكن التي تموج كموج البحر، قال: يا أمير المؤمنين، لا بأس عليك منها، إن بينك وبينها بابا مغلقا، قال: يفتح الباب أو يكسر؟ قال: لا، بل يكسر، قال: ذاك أحرى أن لا يغلق، قلنا: علم الباب؟ قال: نعم، كما أن دون غد الليلة، إني حدثته حديثا ليس بالأغليظ، فهينا أن نسأله، وأمرنا مسروقا فسأله فقال: من الباب؟ قال: عمر.

[ر: 502]

3394/3396 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر، وحتى تقاتلوا الترك، صغار الأعين، حمر الوجوه، ذلف الأنوف، كأن وجوههم المجان المطرقة، وتجدون من خير الناس أشدهم كراهية لهذا الأمر حتى يقع فيه، والناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام، وليأتين على أحدكم زمان، لأن يراني أحب إليه من أن يكون له مثل أهله وماله).

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: فضل النظر إليه صلى الله عليه وسلم وتمنيه، رقم: 2364. (لهذا الأمر) أي تولي الإمارة والحكم. (يقع فيه) يحمل عليه رغما عنه برغبة الأمة. (والناس معادن) يشبهون المعادن من حيث اختلاف جواهرها نفاسة وخساسة، والمعادن ما يستخرج من جواهر الأرض].

(3395) - حدثني يحيى: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن

أبي هريرة رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا وكرمان من الأعاجم، حمر الوجوه، فطس الأنوف، صغار الأعين، وجوههم المجان المطرقة، نعالهم الشعر).

تابعه غيره، عن عبد الرزاق.

[ش (خوزا وكرمان) أي أهلها، وخوز بلاد الأهواز وتستر، وكرمان بين خراسان وبحر الهند. (فطس الأنوف) جمع أفتس من الفطاسة، وهي انفراس الأنف. (غيره) غير يحيى، شيخ البخاري المذكور].

(3396) - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان قال: قال إسماعيل: أخبرني قيس قال: أتينا أبا هريرة رضي الله عنه فقال:

صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث سنين، لم أكن في سني أحرص على أن أعي الحديث مني فيهن، سمعته يقول، وقال هكذا بيده: (بين يدي الساعة تقاتلون قوما نعالهم الشعر). وهو هذا البارز. وقال سفيان مرة: وهم أهل البارز.

[ر: 2770]

[ش (سني) أي مدة عمري، وفي رواية (شيء). (أعي) أفهم وأحفظ. (قال هكذا بيده) أي أشار بيده. (بين يدي الساعة) قبل قيامها. (البارز) الظاهرون في براز من الأرض لقتال أهل الإسلام، وفي تحديدهم أقوال. (البارز) اسم للسوق بلغة العجم]. 3397 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا جرير بن حازم: سمعت الحسن يقول: حدثنا عمرو بن تغلب قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (بين يدي الساعة، تقاتلون قوما ينتعلون الشعر، وتقاتلون قوما كان وجوههم المجان المطرقة).

[ر: 2769]

3398 - حدثنا الحكم بن نافع: أخبرنا شعيب: عن الزهري قال: أخبرني سالم بن عبد الله: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (تقاتلكم اليهود، فتسلطون عليهم، ثم يقول الحجر: يا مسلم، هذا يهودي ورأيي فاقته).

[ر: 2767]

[ش أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل...، رقم: 2921].

3399 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن جابر، عن أبي سعيد رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يأتي على الناس زمان يغزون، فيقال: فيكم من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون: نعم، فيفتح عليهم، ثم يغزون فيقال لهم: هل فيكم من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم). [ر: 2740]

3400 - حدثني محمد بن الحكم: أخبرنا النضر: أخبرنا إسرائيل: أخبرنا سعد الطائي: أخبرنا محل بن خليفة، عن عدي بن حاتم قال:

بينما أنا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ أتاه رجل فشكا إليه الفاقة، ثم أتاه آخر فشكا قطع السبيل، فقال: (يا عدي، هل رأيت الحيرة). قلت: لم أرها، وقد أنبئت عليها، قال: (فإن طالت بك الحياة، لترین الطعينة ترتحل من الحيرة، حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحدا إلا الله - قلت فيما بيني وبين نفسي: فإين دعار طيء الذين قد سعروا في البلاد - ولئن طالت بك حياة لتفتحن كنوز كسرى). قلت: كسرى بن هرمز؟ قال: (كسرى بن هرمز، ولئن طالت بك حياة، لترین الرجل يخرج ملء كفه من ذهب أو فضة، يطلب من يقبله فلا يجد أحدا يقبله منه، ويليقين الله أحكم يوم يلقاه، وليس بينه وبينه ترجمان يترجم له، فيقولن: ألم أبعث إليك رسولا فيبلغك؟ فيقول: بلى، فيقول: ألم أعطك مالا وولدا وأفضل عليك؟ فيقول: بلى، فينظر عن يمينه فلا يرى إلا جهنم، وينظر عن يساره فلا يرى إلا جهنم). قال عدي: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (اتقوا النار ولو بشق تمرة، فمن لم يجد شق تمرة، فبكلمة طيبة). قال عدي: فرأيت الطعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف إلا الله، وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز، ولئن طالت بكم الحياة، لترون ما قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: (يخرج ملء كفه).

حدثني عبد الله: حدثنا أبو عاصم: أخبرنا سعدان بن بشر: حدثنا أبو مجاهد: حدثنا محل بن خليفة: سمعت عديا: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 1347]

[ش (الفاقة) الفقر. (الحيرة) بلد معروف قديما مجاور للكوفة. (الطعينة) هو في الأصل اسم الهوج، ثم قيل للمرأة في الهوج، وقد تقال للمرأة مطلقا. (دعار) جمع داعر وهو الخبيث المفسد الفاسق، والمراد بهم قطاع الطرق. (سعروا البلاد) أشعلوا فيها نار الفتنة وأفسدوها].

3401 - حدثنا سعيد بن شريحيل: حدثنا ليث، عن يزيد، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر: أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على أهل أحد صلواته على الميت، ثم انصرف إلى المنبر فقال: (إني فرطكم، وأنا شهيد عليكم،

وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن، وإني قد أعطيت خزائن مفاتيح الأرض، وإني والله ما أخاف بعدي أن تشركوا، ولكن أخاف أن تنافسوا فيها).

[ر: 1279]

3402 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن أسامة رضي الله عنه قال: أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على أطم من الآطام، فقال: (هل ترون ما أرى؟ إني أرى الفتن تقع خلال بيوتكم مواقع القطر).

[ر: 1779]

3403 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: حدثني عروة ابن الزبير: أن زينب بنت أبي سلمة حدثته: أن أم حبيبة بنت أبي سفيان حدثتها، عن زينب بنت جحش:

أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فزعا يقول: (لا إله إلا الله، ويل للعرب من شر ما اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا). وحلق بإصبعه وبألتى تليها، فقالت زينب: فقلت: يا رسول الله، أنهلك وبيننا الصالحون؟ قال: (نعم، إذا كثر الخبث).

[ر: 3168]

3404 - وعن الزهري: حدثني هند بنت الحارث: أن أم سلمة قالت: استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (سبحان الله، ماذا أنزل من الخزائن، وماذا أنزل من الفتن).

[ر: 115]

3405 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة بن الماجشون، عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال:

قال لي: إني أراك تحب الغنم، وتتخذها، فأصلحها وأصلح رعامها، فإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (يأتي على الناس زمان، تكون الغنم فيه خير مال المسلم، يتبع بها شعف الجبال، أو سعف الجبال، في مواقع القطر، يفر بدينه من الفتن).

[ر: 19]

[ش (أبيه) هو عبد الله بن أبي صعصعة، وعبد الرحمن ابنه، ومنسوب هنا إلى جده. (قال قال لي) أي قال عبد الله: قال لي أبو ذر رضي الله عنه. (تتخذها) تقتنيها. (رغامها) هو ما يجري من أنفها، أي المخاط، وپروى (رعاتها) وفي العسقلاني: وفي نسخة (رغامها) بالغين المعجمة: وهو الشراب فكأنه قال في الأول: داو مرضها، وفي الثاني: أصلح مريضها. (سعف الجبال) جمع سعفة وهي في الأصل غصن النخل إذا يبس، والمراد رؤوس الجبال].

3406/3407 - حدثنا عبد العزيز الأوبسي: حدثنا إبراهيم، عن صالح ابن كيسان، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن: أن أبا هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ستكون فتن، القاعد فيها خير من القائم، وإل قائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، ومن يشرف لها تستشرفه، ومن وجد ملجأ أو معاذاً فليعذ به). [ش أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة، باب: نزول الفتن كمواقع القطر، رقم: 2886. (خير) أي أكثر سلامة وأقل شراً. (الساعي) اسم فاعل من السعي وهو العدو والإسراع في السير، وهو تشبيه لمن يشارك في الفتن ويجهتد في إثارتها. (يشرف لها) من الإشراف، وهو الانتصاب للشيء والتعرض له والتطلع إليه. (تستشرفه) تغلبه وتصرعه وتهلكه. (ملجأ) موضعاً يلجئ إليه ويحمي نفسه فيه من الفتن. (معاذاً) بمعنى الملجأ].

(3407) - وعن ابن شهاب: حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، عن عبد الرحمن بن مطيع الأسود، عن نوفل بن معاوية:

مثل حديث أبي هريرة هذا، إلا أن بكر زيد: (من الصلاة صلاة، من فاتته، فكأنما وتر أهله وماله). [6670، 6671]

[ش (هذا) إشارة إلى الحديث السابق. (صلاة) هي صلاة العصر. (وتر) من وتره حقه إذا نقصه، والمراد أنه خسر الخير الكثير].

3408 - حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن ابن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ستكون أثرة وأمور تنكرونها). قالوا: يا رسول الله فما تأمرنا؟ قال: (تؤدون الحق الذي عليكم، وتسالون الله الذي لكم). [6644]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء فالأول، رقم: 1843. (أثرة) استبدادا واختصاصا بالأموال التي من حقه أن تكون مشتركة للجميع. (تسالون الله الذي لكم) تطلبون من الله تعالى أن يدفع

عنكم شر ولاة الجور، وأن يصلحهم، ويعوضكم خيراً مما فاتكم باستئثارهم عليكم].

3409/3410 - حدثني محمد بن عبد الرحيم: حدثنا أبو معمر إسماعيل ابن إبراهيم: حدثنا أبو أسامة: حدثنا شعبة، عن أبي التياح، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يهلك الناس هذا الحي من قريش). قالوا: فما تأمرنا؟ قال: (لو أن الناس اعتزلوهم).

قال محمود: حدثنا أبو داود: أخبرنا شعبة، عن أبي التياح: سمعت أبا زرعة.

[ش أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل...، رقم: 2917. (يهلك الناس) أي بسبب طلبهم للملك من أهله تقع الفتن والحروب بينهم، ويتخبط الناس وتضطرب أحوالهم. (هذا الحي) أي الغلمان المذكورون في الحديث بعده، وهم بعض قريش لا كلهم. (اعتزلوهم) فلا تداخلوهم ولا تقاتلوا معهم].

(3410) - حدثنا أحمد بن محمد المكي: حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد الأموي، عن جده قال: كنت مع مروان وأبي هريرة، فسمعت أبا هريرة يقول:

سمعت الصادق المصدوق يقول: (هلاك أمتي على يدي غلظة من قريش). فقال مروان: غلظة؟ قال أبو هريرة: إن شئت أن أسميهم بني فلان وبني فلان.

[6649]

[ش (الصادق) بنفسه. (المصدوق) من عند الله تعالى، والمصدق من عند الناس. (غلظة) جمع قلة غلام، وهو هنا من طر شاربه، والمراد: أنهم لم يخبروا الأمور بعد، فيكون منهم سفاهة وطيش وإضرار بالامة. (أسميهم) أذكرهم بأسمائهم].

3411/3412 - حدثنا يحيى بن موسى: حدثنا الوليد قال: حدثني ابن جابر قال: حدثني بسر بن عبيد الله الحضرمي قال: حدثني أبو إدريس الخولاني: أنه سمع حذيفة بن اليمان يقول:

كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في الجاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: (نعم). قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: (نعم، وفيه دخن). قلت وما دخنه؟ قال: (قوم يهدون بغير هدي، تعرف منهم وتنكر). قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: (نعم، دعاة إلى أبواب

جهنم، من أجابهم إليها فذفوه فيها). قلت: يا رسول الله، صفهم لنا؟ فقال: (هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا). قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: (فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة، حتى يدركك الموت وأنت على ذلك).

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، رقم: 1847. (أسأله عن الشر) أستوضحه عنه. (مخافة أن يدركني) خوفا من أن أقع فيه أو أدرك زمنه. (دخن) من الدخان، أي ليس خيرا خالصا، بل فيه ما يشوبه وبكدره، وقيل الدخن الأمور المكروهة. (تعرف منهم وتنكر) أي ترى منهم أشياء موافقة للشرع، وأشياء مخالفة له. (جلدتنا) من أنفسنا وقومنا، وقيل: هم في الظاهر مثلنا ومعنا، وفي الباطن مخالفون لنا في أمورهم وشؤونهم، وجلدة الشيء ظاهره. (جماعة المسلمين) عامتهم التي تلتزم بالكتاب والسنة. (إمامهم) أميرهم العادل الذي اختاروه ونصبوه عليهم. (تعض بأصل شجرة) أي حتى ولو كان الاعتزال بالعص على أصل شجرة، والعص هو الأخذ بالأسنان والشدة عليها، والمراد المبالغة في الاعتزال].

(3412) - حدثني محمد بن المثني قال: حدثني يحيى بن سعيد، عن إسماعيل: حدثني قيس، عن حذيفة رضي الله عنه قال:

تعلم أصحابي الخير، وتعلمت الشر.

[6673]

3413 - حدثنا الحكم بن نافع: حدثنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني أبو سلمة: أن أبا هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تقوم الساعة حتى يقتل فئتان دعواهما واحدة). حدثني عبد الله بن محمد: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تقوم الساعة حتى يقتل فئتان، فيكون بينهما مقتلة عظيمة، دعواهما واحدة. ولا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون، قريبا من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول الله).

[6536، 6704، وانظر: 989، 5690]

[ش أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة، باب: إذا توجه المسلمان بسيفيهما، وباب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل...، رقم: 157. (فئتان) تشبة فئة وهي الجماعة. (دعواهما واحدة) والمعنى: أن دينهما واحد، فكل منهما يتسمى بالإسلام، أو المراد: أن كلا منهما تدعي أنها صاحبة الحق، وأن خصمها مبطل. (دجالون) جمع دجال، من الدجل وهو التخليط والتمويه، ويطلق على الكذب. (يزعم) يدعي، بقوله أو بفعله].

3414 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن: أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال:

بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما، أتاه ذو الخويصرة، وهو رجل من بني تميم، فقال: يا رسول الله اعدل، فقال: (ويلك، ومن يعدل إذا لم أعدل، قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل). فقال عمر: يا رسول الله، أئذن لي فيه فاضرب عنقه؟ فقال: (دعه، فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى رصافه فما يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى نضيه - وهو قدحه - فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفرث والدم، آبتهم رجل أسود، إحدى عضديه مثل ثدي المرأة، أو مثل البضعة تدردر، ويخرجون على حين فرقة من الناس).

قال أبو سعيد: فأشهد أنني سمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه، فأمر بذلك الرجل فالتمس فأتي به، حتى نظرت إليه على نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذي نعته.

[4771، 5811، 6532، 6534]

[ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم: 1064. (خبت وخسرت) أي أنت الخائب والخاسر إذا ظننت أنني لا أعدل، لأنك تعتقد نفسك تابعا لمن هذه صفته. (يحقر أحدكم صلاته) يجدها قليلة ويظنها أقل ثوابا وقبولا. (مع صلاتهم) إذا قارنها بصلاتهم. (لا يجاوز تراقيهم) لا يتعداها، والترقي جمع ترقوة وهي عظم يصل ما بين ثغرة النحر والعاتق، والمراد: لا يفقهون معناه، ولا تخشع له قلوبهم، ولا يؤثر في نفوسهم، فلا يعملون بمقتضاه. (يمرقون) يخرجون منه سريعا دون أن يستفيدوا منه. (الرمية) هو الصيد المرمي، شبه مروقهم من الدين بمروق السهم الذي يصيب الصيد، فيدخل فيه ويخرج منه دون أن يعلق به شيء منه، لشدة سرعة خروجه. (نصله) حديدة السهم. (رصافه) هو العصب الذي يلوي فوق مدخل النصل. (قدحه) هو عود السهم قبل أن يوضع له الريش. (قذذه) جمع قذة وهي واحدة الريش الذي يعلق على السهم. (قد سبق الفرث والدم) أي لم يتعلق به شيء منهما لشدة

سرعته، والفرت ما يجتمع في الكرش مما تأكله ذوات الكروش. (آيتهم) علامتهم. (البضعة) قطعة اللحم. (تدردر) تضطرب وتذهب وتجيء. (حين فرقة) أي زمن افتراق بينهم، وفي رواية (على خير فرقة) أي أفضل طائفة. (نعت النبي) أي على وصفه الذي وصفه وحدده].  
3415 - حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن خثيمة، عن سويد بن غفلة قال: قال علي رضي الله عنه:

إذا حدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلأن آخر من السماء أحب إلي من أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم، فإن الحرب خدعة، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (يأتي في آخر الزمان قوم، حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، فإيما لقيتوهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة).  
[4770، 6531]

[ش أخرجه مسلم في الزكاة، باب: التحريض على قتل الخوارج، رقم: 1066. (آخر) من الخرور وهو الوقوع والسقوط. (خدعة) بفتح الخاء وكسرهما وضمها، أي تمويه وإخفاء وتلون، وتكون بالتورية والتعريض وخلف الوعد والكذب، والاقتصار على التورية أو التعريض أفضل، والمراد: أنه يلتزم ما سمعه في الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن حدث من عنده فإنه يجتهد برأيه ويلون في الكلام ما شاء ليقتنع سامعه، وليس المراد أنه يخادع في حديثه، حاشاه رضي الله عنه. (حدثاء الأسنان) جمع حديث السن وهو الصغير. (سفهاء الأحلام) ضعفاء العقول، والسفهاء جمع سفيه وهو الطائش خفيف العقل. (من قول خير البرية) أي من خير ما تقوله البرية، أو هو القرآن والسنة، والبرية الخلق. (يمرقون) يخرجون. (الرمية) الصيد المرمي. (لا يجاوز إيمانهم حناجرهم) أي لا يصل إلى قلوبهم، والحناجر جمع حجرة، وهي رأس الحلقوم الذي يرى من خارج الحلق].

3416 - حدثني محمد بن المثنى: حدثنا يحيى، عن إسماعيل: حدثنا قيس، عن خباب بن الأرت قال: شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة، قلنا له: ألا تستنصر لنا، ألا تدعو الله لنا؟ قال: (كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض، فيجعل فيه، فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيشق باثنتين، وما يصده ذلك عن دينه. ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه من عظم أو عصب، وما يصده ذلك عن دينه، والله ليتمن هذا الأمر، حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت، لا يخاف إلا الله، أو الذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون).  
[3639، 6544]

[ش (متوسد بردة) جعلها وسادة له. (تستنصر) تطلب النصرة من الله تعالى. (ليتمن) من الإتمام والكمال. (هذا الأمر) وهو الإسلام. (تستعجلون) النتائج والثمرات].  
3417 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا أزهر بن سعد: حدثنا ابن عون قال: أنبأني موسى بن أنس، عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس، فقال رجل: يا رسول الله، أنا أعلم لك علمه، فأتاه فوجده جالسا في بيته، منكسا رأسه، فقال: ما شأنك؟ فقال: شر، كان يرفع صوته فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم، فقد حبط عمله، وهو من أهل النار. فأتى الرجل فأخبره أنه قال كذا وكذا. فقال موسى بن أنس: فرج المرة الآخرة ببشارة عظيمة، فقال: (اذهب إليه، فقل له: إنك لست من أهل النار، ولكن من أهل الجنة).  
[4565]

[ش (افتقد) أي لم يجده في القوم. (رجل) هو سعد بن عباد، وقيل غيره. (منكسا رأسه) مطرقا إلى الأرض على هيئة الحزين. (كان يرفع صوته) لأنه كان خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم وخطيب الأنصار. (حبط) ذهب أجره وبطل].  
3418 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق: سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما:

قرأ رجل الكهف، وفي الدار الدابة، فجعلت تنفر، فسلم، فإذا ضيابة، أو سحابة، غشيتها، فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: (اقرأ فلان، فإنها السكينة نزلت للقرآن، أو تنزلت للقرآن).  
[4559، 4724]

3419 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا أحمد بن زيد بن إبراهيم، أبو الحسن الحزاني: حدثنا زهير بن معاوية: حدثنا أبو إسحاق: سمعت البراء بن عازب يقول:

جاء أبو بكر رضي الله عنه إلى أبي في منزله، فاشترى منه رجلا، فقال لعازب: ابعث ابنك يحمله معي، قال: فحملته معه، وخرج أبي ينتقد ثمنه، فقال له أبي: يا أبا بكر، حدثني كيف صنعتما حين سريت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: نعم، أسرينا ليلتنا ومن الغد، حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق لا يمر فيه أحد، فرفعت لنا صخرة طويلة لها ظل، لم تأت عليه الشمس، فنزلنا عنده، وسويت للنبي صلى الله عليه وسلم مكانا بيدي ينام عليه، وبسطت فيه فروة، وقلت: نم يا رسول الله وأنا أنفض لك ما



حولك، فنام وخرجت أنفص ما حوله، فإذا أنا براع مقبل بغنمه إلى الصخرة، يريد منها مثل الذي أردنا، فقلت: لمن أنت يا غلام، فقال: لرجل من أهل المدينة أو مكة، قلت: أفي غنمك لبن؟ قال: نعم، قلت: أفتحلب، قال: نعم، فأخذ شاة، فقلت: انفض الصرع من التراب والشعر والقذى، قال: فرأيت البراء يضرب إحدى يديه على الأخرى ينفض، فحلب في قعب كثبة من لبن، ومعني إداوة حملتها للنبي صلى الله عليه وسلم يرتوي منها، يشرب ويتوضأ، فأثيت النبي صلى الله عليه وسلم فكرهت أن أوقظه، فوافقتة حين استيقظ، فصبيت من الماء على اللبن حتى برد أسفله، فقلت: اشرب يا رسول الله، قال: فشرب حتى رضيت، ثم قال: (ألم يأن الرحيل). قلت: بلى، قال: فارتحلنا بعد ما مالت الشمس، واتبعنا سراقه بن مالك، فقلت: أتينا يا رسول الله، فقال: (لا تحزن إن الله معنا). فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فارتطمت به فرسه إلى بطنها - أرى - في جلد من الأرض - شك زهير - فقال: إني أراكما قد دعوتما علي، فادعوا لي، فإله لكما أن أرد عنكما الطلب، فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم فنجا، فجعل لا يلقى أحدا إلا قال: كفيتمكم ما هنا، فلا يلقى أحدا إلا رده، قال: ووفى لنا.

[ر: 2307]

[ش أخرجه مسلم في الزهد والرقائق، باب: في حديث الهجرة (حديث الرجل)، رقم: 2009. (رحلا) ما يوضع على الناقة كالسرج للفرس. (ينتقد) يستوفي وبأخذ. (سريت) سرت في الليل. (قائم الظهيرة) نصف النهار حال استواء الشمس، وسمي قائما لأن الظل لا يظهر حينئذ، فكانه قائم واقف. (فرفعت لنا) ظهرت لأبصارنا. (فروة) هي الجلد الذي يلبس، وقيل: المراد بها قطعة حشيش مجتمعة. (أنفص لك ما حولك) أي من الغبار حتى لا يثيره الريح عليك، وقيل: أحرسك وأنظر جميع ما في المكان. (قعب) قذح من خشب. (كثبة) قطعة من لبن قدر ملء القذح، وقيل: قدر حلبة خفيفة. (يرتوي) يستقي. (فوافقتة حين استيقظ) وافق مجيئي وقت استيقاظه. (فارتطمت) غاصت قوائمها في تلك الأرض الصلبة. (جلد) هو الصلب المستوي من الأرض. (الطلب) جمع طالب، وهو من يخرج يريدكما].

3420 - حدثنا معلى بن أسد: حدثنا عبد العزيز بن مختار: حدثنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على أعرابي يعود، قال: وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل على مريض يعود قال: (لابأس، طهور إن شاء الله). فقال له: (لابأس طهور إن شاء الله). قال: قلت: طهور؟ طلا، بل هي حمى تفور، أو تتور، على شيخ كبير، تزيه القبور، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (فنعم إذا).

[5332، 5338، 7032]

[ش (أعرابي) قيل هو قيس بن أبي حازم. (لابأس) لا شدة عليك ولا عذاب، أي رفع الله عنك ذلك. (طهور) تكفير للذنوب. (كلا) أي ليس كما قلت. (حمى) أي مرض مصحوب بالحر. (تفور) يظهر حرها. (تزيه) من أزاره إذا حمه على الزيارة وأجبره. (فنعم إذا) أي لك ما أحببت ورغبت به من الموت].

3421 - حدثنا أبو معمر: حدثنا عبد الوارث: حدثنا عبد العزيز، عن أنس رضي الله عنه قال:

كان رجل نصرانيا فأسلم، وقرأ البقرة وآل عمران، فكان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم، فعاد نصرانيا، فكان يقول: ما يدري محمد إلا ما كتبت له، فأماته الله فدفنوه، فأصبح وقد لفظته الأرض، فقالوا: هذا فعل محمد وأصحابه لما هرب منهم، نبشوا عن صاحبنا فألقوه، فحفروا له فأعمقوا، فأصبح وقد لفظته الأرض، فقالوا: هذا فعل محمد وأصحابه، نبشوا عن صاحبنا لما هرب منهم فألقوه، فحفروا له وأعمقوا له في الأرض ما استطاعوا، فأصبح وقد لفظته الأرض، فعلموا: أنه ليس من الناس فألقوه.

[ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم، رقم: 2781. (فعاد) ارتد ورجع. (لفظته الأرض) رمته من القبر. (ليس من الناس) أي من فعلهم].

3422 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب قال: وأخبرني ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفس محمد بيده، لتنفقن كنوزهما في سبيل الله).

[ر: 2864]

3423 - حدثنا قبيصة: حدثنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر ابن سمرة، رفعه، قال: (إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده). وذكر وقال: (لتنفقن كنوزهما في سبيل الله).

[ر: 2953]

3424 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن عبد الله بن أبي حسين: حدثنا رافع بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل يقول: إن جعل لي محمد الأمر من بعده تبعته، وقدمها في بشر كثير من قومه، فأقبل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت

بن قيس بن شماس، وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد، حتى وقف على مسيلمة في أصحابه فقال: (لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتها، ولن تعدو أمر الله فيك، ولئن أدبرت ليعقرنك الله، وإنني لأراك الذي أريت فيك ما أريت).

فأخبرني أبو هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (بينما أنا نائم، رأيت في يدي سوارين من ذهب، فأهمني شأنهما، فأوحى إلي في المنام: أن انفخهما، فنفختهما فطارا، فأولتهما كذايين يخرجان من بعدي). فكان أحدهما العنسي، والآخر مسيلمة الكذاب، صاحب اليمامة. [4115، 4118، 6628، 7023، وانظر: 4116]

[ش أخرجه مسلم في الرؤيا، باب: رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم، رقم: 2273، 2274. (الأمر) الخلافة والحكم والنبوة. (جريد) هو غصن النخل المجرد من ورقه. (أمر الله فيك) وهو خيبتك فيما أملت. (ليعقرنك) ليقتلنك وبهلكنك، وأصله من عقر الإبل وهو ضرب قوائمها بالسيف وجرحها. (يخرجان بعدي) يظهران شوكتهما ويحاربان أتباعي ويدعيان النبوة].

3425 - حدثني محمد بن العلاء: حدثنا حماد بن أسامة، عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي موسى - أراه -

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل، فذهب وهلي إلى أنها اليمامة أو هجر، فإذا هي المدينة يثرب، ورأيت في رؤياي هذه: أني هزرت سيفا فانقطع صدره، فإذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد، ثم هزرته بأخرى فعاد أحسن ما كان، فإذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين، ورأيت فيها بقرا، والله خير، فإذا هم المؤمنون يوم أحد، وإذا الخير ما جاء الله به من الخير وثواب الصدق الذي أتانا الله بعد يوم بدر). [3765، 3853، 6629، 6634]

[ش أخرجه مسلم في الرؤيا، باب: رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم، رقم: 2272. (وهلي) وهمي وطني. (اليمامة) بلد من بلاد الحجاز. (هجر) مدينة من اليمن. (بقرا) في رواية (بقرا تنحر) وقيل نحر البقرة هو قتل الصحابة يوم أحد. (والله خير) أي سمع هذه الجملة في الرؤيا، وفسرها بقوله: وإذا الخير.. وقيل: هي من قوله صلى الله عليه وسلم، والمعنى: ما صنع الله تعالى بشهداء أحد هو خير لهم من بقائهم في الدنيا. (ثواب الصدق) أي ما أتاه الله تعالى به المؤمنين ومن عليهم بتثبيت قلوبهم بعد أحد، عندما خوفهم الناس بجمع المشركين لهم، فزادهم ذلك إيمانا، وقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل. وهو المراد بقوله: بعد يوم بدر].

3426/3427 - حدثنا أبو نعيم " حدثنا زكرياء، عن فراس، عن عامر، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشي النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (مرحبا يا بنتي). ثم جلسها عن يمينه أو عن شماله، ثم أسر إليها حديثا فبكت، فقلت لها: لم تبكين؟ ثم أسر إليها حديثا فضحكت، فقلت: ما رأيت كالיום فرحا أقرب من حزن، فسألته عما قال، فقالت: ما كنت لأفشي رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فسألته، فقالت: أسر إلي: (إن جبريل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة، وإنه عارضني العام مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي، وإنك أول أهل بيتي لحاقا بي). فبكت، فقال: (أما ترضين أن تكوني سيدة أهل الجنة، أو نساء المؤمنين). فضحكت لذلك.

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم، رقم: 2450. (يعارضني القرآن) من المعارضة وهي المقابلة في القراءة عن ظهر قلب. (فرحا أقرب إلى حزن) أي كان الفرح قريب الحزن. (لأفشي) من الإفشاء وهو الإظهار. (حضر أجلي). قرب موتي]. (3427) - حدثني يحيى بن قزعة: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه التي قبض فيها، فسارها بشيء فبكت، ثم دعاها فسارها فضحكت، قالت: فسألته عن ذلك، فقالت: سارني النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرني أنه يقبض في وجعه التي توفي فيه، فبكت، ثم سارني فأخبرني أني أول أهل بيته أتبعه، فضحكت. [3511، 4170، 5928 وانظر: 3048]

[ش (شكواه) مرضه].

3428 - حدثنا محمد بن عرعة: حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدني ابن عباس، فقال له عبد الرحمن بن عوف: إن لنا أبناء مثله، فقال: إنه من حيث تعلم، فسأل عمر ابن عباس عن هذه الآية: {إذا جاء نصر الله والفتح}. فقال: أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه إياه، قال: ما أعلم منها إلا ما تعلم. [4043، 4167، 4685، 4686]

[ش (يدني) يقرب. (مثله) أي في العمر، والمراد: هو شاب ونحن شيوخ فلم تقدمه علينا. (من حيث تعلم) من أجل ما تعلمه من أنه عالم. (الآية) أي السورة التي أولها هذه الآية. (أجل رسول الله) أي

مجيء النصر والفتح ودخول الناس في الدين، كل ذلك علامة قرب وفاته صلى الله عليه وسلم. (أعلمه إياه) أخبره به.]

3429 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن حنظلة ابن الغسيل: حدثنا عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه بملحفة، قد عصب بعصابة دسماً، حتى جلس على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: (أما بعد، فإن الناس يكثرُونَ ويقل الأنصار، حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام، فمن ولي منكم شيئاً يضر فيه قوماً وينفع فيه آخرين، فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم). فكان آخر مجلس جلس فيه النبي صلى الله عليه وسلم. [ر: 885]

[ش (ابن الغسيل) في رواية بدون لفظ ابن، والمراد بالغسيل حنظلة الصحابي، رضي الله عنه، الذي استشهد في أحد، وكان قد سمع الدعوة إلى الجهاد فخرج وهو جنب كما أخبرت زوجته، ثم أخبر صلى الله عليه وسلم أن الملائكة قد غسلته].

3430 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا يحيى بن آدم: حدثنا حسين الجعفي، عن أبي موسى، عن الحسن، عن أبي بكر رضي الله عنه:

أخرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم الحسن، فصعد به على المنبر، فقال: (ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين). [ر: 2557]

3431 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن حميد، بن هلال، عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم نعى جعفرًا وزيدا قبل أن يجيء خبرهم، وعيناه تذرّفان. [ر: 1189]

3432 - حدثني عمرو بن عباس: حدثنا ابن مهدي: حدثنا سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (هل لكم من أنماط). قلت: وأنى يكون لنا الأنماط؟ قال: (أما إنه سيكون لكم الأنماط). فإنا أقول لها - يعني امرأته - آخري عني أنماطك، فتقول: ألم يقل النبي صلى الله عليه وسلم: (إنها ستكون لكم الأنماط). فأدعها. [4866]

[ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة، باب: جواز اتخاذ الأنماط، رقم: 2083. (أنماط) جمع نمط وهو بساط له خمل رقيق. (هل لكم من أنماط) قال ذلك صلى الله عليه وسلم لجابر، رضي الله عنه، حين تزوج. (أنى) من أين. (فأدعها) أتركها على حالها مفروشة].

3433 - حدثني أحمد بن إسحاق: حدثنا عبيد الله بن موسى: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال:

انطلق سعد بن معاذ معتمراً، قال: فنزل على أمية بن خلف أبي صفوان، وكان أمية إذا انطلق إلى الشام فمر بالمدينة نزل على سعد، فقال أمية لسعد: انتظر حتى إذا انتصف النهار وغفل الناس انطلقت فطفت، فبينا سعد يطوف إذا أبو جهل، فقال: من هذا الذي يطوف بالكعبة؟ فقال سعد: أنا سعد، فقال أبو جهل: تطوف بالكعبة أمنا، وقد أوتيت محمد وأصحابه؟ فقال: نعم، فتلاحيا بينهما، فقال أمية لسعد: لا ترفع صوتك على أبي الحكم، فإنه سيد أهل الوادي، ثم قال سعد: والله لئن معني أن أطوف بالبيت لأقطعن متجرك بالشام. قال فجعل أمية يقول لسعد: لا ترفع صوتك، وجعل يمسكه، فغضب سعد فقال: دعنا عنك، فإني سمعت محمداً صلى الله عليه وسلم يزعم أنه قاتلك، قال: إياي؟ قال: نعم، قال: والله ما يكذب محمد إذا حدث، فرجع إلى امرأته، فقال: أما تعلمين ما قال لي أخي اليثربي، قالت: وما قال؟ قال: زعم أنه سمع محمداً يزعم أنه قاتلي، قالت: فوالله ما يكذب محمد، قال: فلما خرجوا إلى بدر، وجاء الصريخ، قالت له امرأته: أما ذكرت ما قال لك أخوك اليثربي، قال: فأراد أن لا يخرج، فقال له أبو جهل: إنك من أشرف الوادي فسر يوماً أو يومين، فسار معهم، فقتله الله. [3734]

[ش (فتلاحيا) تخاصماً وتنازعا وتساباً. (أهل الوادي) أهل مكة. (أنه) أي النبي صلى الله عليه وسلم يقتلك بواسطة أصحابه. (الصريخ) صوت المستصرخ وهو المستغيث].

3434 - حدثني عبد الرحمن بن شيبه: حدثنا عبد الرحمن بن المغيرة، عن أبيه، عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله رضي الله عنه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (رأيت الناس مجتمعين في صعيد، فقام أبو بكر فنزع ذنوباً أو ذنوبين، وفي بعض نزع ضعف، والله يغفر له، ثم أخذها عمر، فاستحالت بيده غرباً، فلم أر عبقرياً في الناس يفري فربه، حتى ضرب الناس بعطن).

وقال همام، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (فنزع أبو بكر ذنوبين).

[3473, 3479, 6616, 6617, وانظر: 3464]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر رضي الله عنه، رقم: 2393. (رأيت) في المنام. (صعيد) هو في اللغة وجه الأرض. (ذنوبا) الدلو الممتلئ ماء. (غريبا) هو الدلو الكبير يسقى به البعير، وهو أكبر من الذنوب، وتفسير هذا ما حصل من طول خلافته، وما كان فيها من فتح وخير. (عبقريا) هو الحاذق في عمله، وعبقري قومه سيدهم. (يفري فري) يعمل عملا مصلحا وجيدا مثله، ويقوى قوته].

3435 - حدثني عباس بن الوليد النرسي: حدثنا معتمر قال: سمعت أبي: حدثنا أبو عثمان قال: أنبئت أن جبريل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة، فجعل يحدث ثم قام، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأم سلمة: (من هذا). أو كما قال، قال: قالت: هذا دحية، قالت أم سلمة: وايم الله ما حسبته إلا إياه، حتى سمعت خطبة نبي الله صلى الله عليه وسلم بخبر جبريل، أو كما قال، قال: فقلت لأبي عثمان: ممن سمعت هذا؟ قال: من أسامة بن زيد.

[4695]

[ش (أتى النبي) أي وهو على غير صورته الأصلية. (ايم الله) من ألفاظ القسم، وربما قطعت همزته. (كما قال) أي النبي صلى الله عليه وسلم. (بخبر جبريل) وفي رواية: (يخبر عن جبريل)].

3- 23 - باب: قول الله تعالى: {يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون} /البقرة: 146/.

[ش (يعرفونه) أي إن أهل الكتاب يعرفون صحة ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يعرف أحدهم ولده، والعرب كانت تضرب المثل في صحة الشيء بهذا].

3436 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك بن أنس، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن اليهود جاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكروا له أن رجلا منهم وامرأة زنيا، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما تجدون في التوراة في شأن الرجم). فقالوا: نفضحهم ويجلدون، فقال عبد الله بن سلام: كذبتم، إن فيها الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم، فقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبد الله بن سلام: أرفع يدك، فرفع يده فإذا فيها آية الرجم، فقالوا: صدق يا محمد، فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما، قال عبد الله: فرأيت الرجل يجنا على المرأة يقبها الحجارة.

[ر: 1264]

[ش أخرجه مسلم في الحدود، باب: رجم اليهود أهل الذمة في الزنا، رقم: 1699. (في شأن الرجم) في أمره وحكمه. (نفضحهم) تكشف مساوئهم. (يجنا) يكب عليها ليقبها، وفي نسخة (يجنا) يغطيها، وفي نسخة (يجني) وكلها راجعة إلى الوقاية].

3- 24 - باب: سؤال المشركين أن يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية، فأراهم انشقاق القمر. 3437 - حدثنا صدقة بن الفضل: أخبرنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال:

انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم شقين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (اشهدوا).

[4584, 4583, 3658, 3656]

[ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم، باب: انشقاق القمر، رقم: 2800]. 3438 - حدثني عبد الله بن محمد: حدثنا يونس: حدثنا شيبان، عن قتادة، عن أنس بن مالك. وقال لي

خليفة: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه حدثهم:

أن أهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يريهم آية، فأراهم انشقاق القمر.

[4587, 4586, 3655]

[ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم، باب: انشقاق القمر، رقم: 2802. (آية) معجزة وعلامة خارقة للعادة].

3439 - حدثني خلف بن خالد القرشي: حدثنا أبو بكر بن مضر، عن جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن عبيد الله بن عبد الله بن مسعود، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

أن القمر انشق في زمان النبي صلى الله عليه وسلم.

[4585, 3657]

[ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم، باب: انشقاق القمر، رقم: 2803].

3440 - حدثني محمد بن المثني: حدثنا معاذ قال: حدثني أبي، عن قتادة: حدثنا أنس رضي الله عنه:

أن رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة، ومعهما مثل المصباحين يضيآن بين أيديهما، فلما افترقا صار مع كل واحد منهما واحد، حتى أتى أهله.

[ر: 453]

3441 - حدثنا عبد الله بن أبي الأسود: حدثنا يحيى، عن إسماعيل: حدثنا قيس: سمعت المغيرة بن

شعبة،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا يزال ناس من أمتي ظاهرين، حتى يأتيهم أمر الله وهم

ظاهرون).

[7021, 6881]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة... رقم: 1921. (ظاهرين) قائمين بشرع الله عز وجل لا يغلبهم أحد على ذلك. (أمر الله) قيل: هي الروح التي تأتي فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة، وقيل: قيام الساعة].

3442 - حدثنا الحميدي: حدثنا الوليد قال: حدثني ابن جابر قال: حدثني عمير بن هانئ: أنه سمع معاوية يقول:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم، حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك).

قال عمير: فقال مالك بن يخامر: قال معاذ: وهم بالشأم، فقال معاوية: هذا مالك يزعم أنه سمع معاذًا يقول: وهم بالشأم.

[ر: 71]

3443 - حدثنا علي بن عبد الله: أخبرنا سفيان: حدثنا شبيب بن غرقدة قال: سمعت الحي يحدثون، عن عروة:

أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه دينارًا يشتري له به شاة، فاشتري له به شاتين، فباع إحداهما بدينار، وجاءه بدينار وشاة، فدعا له بالبركة في بيعه، وكان لو اشترى التراب لربح فيه.

قال سفيان: كان الحسن بن عمارة جاءنا بهذا الحديث عنه، قال: سمعه شبيب من عروة، فأثبته، فقال شبيب: إني لم أسمع من عروة. قال: سمعت الحي يخبرونه عنه، ولمن سمعته يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة). قال: وقد رأيت في داره سبعين فرسًا، قال سفيان: يشتري له شاة، كأنها أضحية.

[ش (الحي) أي قبيلته. (عروة) البارقي رضي الله عنه. (معقود) مقرون ومربوط. (بنواصي الخيل) جمع ناصية، وهي مقدم الرأس، والمراد أن الخير ملازم للخيل، سواء كانت للتجارة أم للحرب أم للركوب ونحو ذلك].

3444 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن عبيد الله قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الخير في نواصيها الخير إلى يوم القيامة).

[ر: 2694]

3445 - حدثنا قيس بن حفص: حدثنا خالد بن الحارث: حدثنا شعبة، عن أبي التياح قال: سمعت أنسًا، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الخير معقود في نواصيها الخير).

[ر: 2696]

3446 - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الخير لثلاثة: لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر، فأما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله، فأطال لها في مرج أو روضة، فما أصابت في طيلها من المرج أو الروضة كانت له حسنات، ولو أنها قطعت طيلها فاستنتت شرفًا أو شرفين، كانت أرواتها حسنات له، ولو أنها مرت بنهر فشربت ولم يرد أن يسقيها، كان ذلك له حسنات. ورجل ربطها تغنياً وستراً وتعقفاً، لم ينس حق الله في رقابها وظهورها فهي له كذلك ستر. ورجل ربطها فخراً ورياءً ونواءً لأهل الإسلام فهي وزر). وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمر، فقال: (ما أنزل علي فيها إلا هذه الآية الجامعة الفادة: {فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره. ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره}).

[ر: 2242]

3447 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا أيوب، عن محمد: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول:

صبح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بكرة وقد خرجوا بالمساحي، فلما رأوه قالوا: محمد والخميس، وأحالوا إلى الحصن يسعون، فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال: (الله أكبر، خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين).

[ر: 364]

[ش (أحالوا) أقبِلوا، وقيل: تحولوا. (خربت خيبر) أي ستخرب في توجهنا إليها].

3448 - حدثني إبراهيم بن المنذر: حدثنا ابن أبي الفديك، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

قال قلت: يا رسول الله، إني سمعت منك حديثًا كثيرًا فأنساه، قال: (ابسط رداءك). فبسطته، فغرف بيديه فيه، ثم قال: (ضمه). فضمته، فما نسيت حديثًا بعد.

بسم الله الرحمن الرحيم

## -2- 66 - كتاب فضائل الصحابة

3-1 - باب: فضائل أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ورضي الله عنهم.  
ومن صحب النبي صلى الله عليه وسلم، أو رآه من المسلمين، فهو من أصحابه.  
3449 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن عمرو قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: حدثنا أبو سعيد الخدري قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يأتي على الناس زمان، فيغزو فئام من الناس، فيقولون: فيكم من صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم، ثم يأتي على الناس زمان، فيغزو فئام من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم، ثم يأتي على الناس زمان، فيغزو فئام من الناس، فيقال: هل فيكم من صاحب من صاحب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم).  
[ر: 2740]

[ش (فئام) جماعة من الناس، لا واحد له من لفظه].  
3450 - حدثنا إسحاق: حدثنا النضر: أخبرنا شعبة، عن أبي جمره: سمعت زهدم بن مضرب: سمعت عمران بن حصين رضي الله عنهما يقول:  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم - قال عمران: فلا أدري أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثا - ثم إن بعدكم قوما يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يوفون، ويظهر فيهم السمن).  
[ر: 2508]

3451 - حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه، وبيمينه شهادته).  
قال إبراهيم: وكانوا يضربوننا على الشهادة والعهد ونحن صغار.  
[ر: 2509]

3-2 - باب: مناقب المهاجرين وفضلهم.  
منهم أبو بكر عبد الله بن أبي قحافة التيمي رضي الله عنه.  
وقول الله تعالى: {للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون} /الحشر: 8/. وقال: {إلا تنصروه فقد نصره الله - إلى قوله - إن الله معنا} /التوبة: 40/. قالت عائشة وأبو سعيد وابن عباس رضي الله عنهم: وكان أبو بكر مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار.  
[ر: 3692]

[ش (أخرجوا) أخرجهم كفار قريش من مكة. (يبتغون فضلا) يطلبون بهجرتهم فضل الله وغفرانه. (وينصرون الله) وينصرون دين الله تعالى وشرع نبيه صلى الله عليه وسلم. (إلا تنصروه) أي إلا تنصروا محمدا صلى الله عليه وسلم بقتالكم معه ودفاعكم عنه وعن شريعته. (نصره الله) تولى نصره وحفظه. (إلى قوله) وتتمتها: {إذ أخرجهم الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن}. (أخرجهم الذين كفروا) يوم الهجرة. (ثاني اثنين) أحد الاثنين، وهما الرسول صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله عنه. (الغار) نقب في أعلى جبل ثور القريب من مكة. (لا تحزن) لا تخف. (معنا) بنصرته وعونه وحفظه].

3452 - حدثنا عبد الله بن رجاء: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء قال:  
اشترى أبو بكر رضي الله عنه من عازب رجلا بثلاثة عشر درهما، فقال أبو بكر لعازب: مر البراء فليحمل إلي رجلي، فقال عازب: لا، حتى تحدثنا: كيف صنعت أنت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرجتما من مكة، والمشركون يطلبونكم؟ قال: ارتحلنا من مكة، فأحيينا، أو: سرينا ليلتنا ويومنا حتى أظهرنا وقام قائم الظهيرة، فرميت ببصري هل أرى من ظل فأوي إليه، فإذا صخرة، أتيتها فنظرت بقية ظل لها فسويتها، ثم فرشت للنبي صلى الله عليه وسلم فيه، ثم قلت له: اضطجع يا نبي الله، فاضطجع النبي صلى الله عليه وسلم، ثم انطلقت أنظر ما حولي هل أرى من الطلب أحدا، فإذا أنا براعي غنم يسوق غنمه إلى الصخرة، يريد منها الذي أردنا، فسألته فقلت له: لمن أنت يا غلام، قال: لرجل من قريش، سماه فعرفته، فقلت: هل في غنمك من لبن؟ قال: نعم، قلت: فهل أنت جالب لبنا لنا؟ قال: نعم، فأمرته فاعتقل شاة من غنمه، ثم أمرته أن ينفض ضرعها من الغبار، ثم أمرته أن ينفض كفيه، فقال: هكذا،

ضرب إحدى كفيه بالأخرى، فحلب لي كثة من لبن، وقد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم إداوة على فمها خرقة، فصبيت على اللبن حتى برد أسفله، فانطلقت به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فوافقته قد استيقظ، فقلت: اشرب يا رسول الله، فشرب حتى رضيت، ثم قلت: قد أن الرحيل يا رسول الله؟ قال: (بلى). فارتحلنا والقوم يطلبوننا، فلم يدركنا أحد منهم غير سراقه بن مالك بن خعشم على فرس له، فقلت: هذا الطلب قد لحقنا يا رسول الله، فقال: (لا تحزن إن الله معنا).

[ر: 2307]

3453 - حدثنا محمد بن سنان: حدثنا همام، عن ثابت، عن أنس، عن أبي بكر رضي الله عنه قال: قلت للنبي صلى الله عليه وسلم وأنا في الغار: لو أن أحدهم نظر تحت قدميه لأبصرنا، فقال: (ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما).

[4386, 3707]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، رقم: 2381. (أحدهم) أحد المشركين. (ما ظنك) ما تقديرك لخالهما. (ثالثهما) بالمعونة والنصرة].  
3-3 - باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (سدوا الأبواب، إلا باب أبي بكر).

قاله ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 455]

3454 - حدثني عبد الله بن محمد: حدثنا أبو عامر: حدثنا فليح قال: حدثني سالم أبو النصر، عن بسر بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال:

خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس وقال: (إن الله خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده، فاختار ذلك العبد ما عند الله). قال: فبكى أبو بكر، فعجبنا لبكائه: أن يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خير، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير، وكان أبو بكر أعلمنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن من أمن الناس علي في صحبته وماله أبا بكر، ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت أبا بكر، ولكن أخوة الإسلام ومودته، لا يبقين في المسجد باب إلا سد إلا باب أبي بكر).

[ر: 454]

3-4 - باب: فضل أبي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم.

3455 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله: حدثنا سليمان، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

كنا نخير بين الناس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، فنخير أبا بكر، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان رضي الله عنهم.

[3494]

[ش (نخير بين الناس) نقول فلان خير من فلان].

3-5 - باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (لو كنت متخذا خليلا).

قاله أبو سعيد. [ر: 454]

3456/3457 - حدثنا مسلم بن إبراهيم: حدثنا وهيب: حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لو كنت متخذا من أمتي خليلا، لاتخذت أبا بكر، ولكن أخي وصاحبي).

(3457) - حدثنا معلى بن أسد وموسى قالا: حدثنا وهيب، عن أيوب،

وقال: (لو كنت متخذا خليلا لتخذته خليلا، ولكن أخوة الإسلام أفضل).

حدثنا قتيبة: حدثنا عبد الوهاب، عن أيوب مثله.

[ر: 455]

3458 - حدثنا سليمان بن حرب: أخبرنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عبد الله بن أبي مليكة قال:

كتب أهل الكوفة إلى ابن الزبير في الجد، فقال: أما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لو كنت متخذا من هذه الأمة خليلا لاتخذته). أنزله أبا، يعني أبا بكر.

[ش (في الجد) في مسألة الجد وميراثه. (أما الذي..) أي قال في حقه رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا القول. (أنزله أبا) أي جعل الجد كالأب في استحقاق الميراث وحده دون الأخوة].

3459 - حدثنا الحميدي ومحمد بن عبد الله قالا: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه قال:

أتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم، فأمرها أن ترجع إليه، قالت: رأيت إن جئت ولم أجدك؟ كأنها تقول: الموت، قال صلى الله عليه وسلم: (إن لم تجدني فاتي أبا بكر).

[6794, 6927]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، رقم: 2386. (تقول الموت) تعرض بالموت وتعنيه، أي كأنها تقول: لعلك مت قبل أن أرجع؟ ولم تصرح بذلك أبا].

3460 - حدثني أحمد بن أبي الطيب: حدثنا إسماعيل بن مجالد: حدثنا بيان بن بشر، عن وبرة بن عبد الرحمن، عن همام قال: سمعت عمارا يقول:  
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما معه إلا خمسة أعبد وامرأتان، وأبو بكر.  
[3644]

[ش (وما معه) من يؤمن به ويعتق الإسلام].

3461 - حدثني هشام بن عمار: حدثنا صدقة بن خالد: حدثنا زيد بن واقد، عن بسر بن عبيد الله، عن عائذ الله أبي إدريس، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال:

كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ أقبل أبو بكر آخذا بطرف ثوبه، حتى أبدى عن ركبته، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أما صاحبكم فقد غامر). فسلم وقال: إني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء، فأسرعت إليه ثم ندمت، فسألته أن يغفر لي فأبى علي، فأقبلت إليك، فقال: (يغفر الله لك يا أبا بكر). ثلاثا، ثم إن عمر ندم فأتى منزل أبي بكر، فسأل: أثم أبو بكر، فقالوا: لا، فأتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم، فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم يتمعر، حت أشفق أبو بكر، فجثا على ركبتيه فقال: يا رسول الله، والله أنا كنت أظلم، مرتين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الله بعثني إليكم فقلتم كذبت، وقال أبو بكر صدق. وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركوا لي صاحبي). مرتين، فما أودى بعدها.

[4364]

[ش (أبدى) أظهر. (صاحبكم) يعني أبا بكر رضي الله عنه. (غامر) رمى بنفسه في الأمور الخطرة. (فأسرعت إليه) بالكلام الغليظ. (يتمعر) يتغير لونه من الضجر. (واساني) من المواساة، وهي التسلية والسعي في إزالة الهم وتفريج الكرب].

3462 - حدثنا معلى بن أسد: حدثنا عبد العزيز بن المختار قال: خالد؟؟ الحذاء حدثنا، عن أبي عثمان قال: حدثني عمرو بن العاص رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل، فأتيته فقلت: أي الناس أحب إليك؟ قال: (عائشة). فقلت: من الرجال؟ فقال: (أبوها). قلت: ثم من؟ قال: (عمر بن الخطاب). فعد رجالا.

[4100]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، رقم: 2384. (ذات السلاسل) أي الغزوة المسماة بذلك، وهو اسم مكان، وكانت الغزوة سنة سبع للهجرة، وقيل: سميت كذلك لأن المشركين ارتبط بعضهم إلى بعض، وقيل: لأن الأرض التي كانوا فيها ذات رمل يتعقد بعضه على بعض كالسلسلة. (فعد رجالا) أي ذكر عددا من الرجال الذين يحبهم، منهم أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه].

3463 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف: أن أبا هريرة رضي الله عنه قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (بينما راع في غنمه، عدا عليه الذئب فأخذ منها شاة، فطلبه الراعي فالتفت إليه الذئب فقال: من لها يوم السبع، يوم ليس لها راع غيري؟ وبينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها، فالتفت إليه فكلمته، فقالت: إني لم أخلق لهذا، ولكني خلقت للحرث). قال الناس: سبحان الله، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (فإني أو من بذلك وأبو بكر وعمر بن الخطاب). رضي الله عنهما.

[ر: 2199]

3464 - حدثنا عبدان: أخبرنا عبد الله، عن يونس، عن الزهري قال: أخبرني ابن المسيب: سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (بينما أنا نائم، رأيتني على قليب عليها دلو، فنزعت منها ما شاء الله، ثم أخذها ابن أبي قحافة، فنزع بها ذنوبا أو ذنوبين، وفي نزعها ضعف، والله يغفر له ضعفه، ثم استحالت غربا، فأخذها ابن الخطاب، فلم أر عبقريا من الناس ينزع نزع عمر، حتى ضرب الناس بعطن).  
[6618، 6619، 7037، وانظر: 3434]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر رضي الله عنه، رقم: 2392. (قليب) هي البئر المحفورة قبل أن تبنى جدرانها. (ابن أبي قحافة) هو أبو بكر رضي الله عنه].

3465 - حدثنا محمد بن مقاتل: أخبرنا عبد الله: أخبرنا موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من جر ثوبه خيلاء، لم ينظر الله إليه يوم القيامة). فقال أبو بكر: إن أحد شقي ثوبي يسترخي، إلا أن أتعاهد ذلك منه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنك لمن تصنع ذلك خيلاء). قال موسى: فقلت لسالم: أذكر عبد الله: من جر إزاره؟ قال: لم أسمع ذلك إلا ثوبه.  
[5446، 5447، 5455، 5715]



[ش (جر ثوبه خيلاء) أطال ثوبه حتى جره على الأرض كبرا. (يسترخي) يميل على الأرض، وقيل: سبب استرخائه نحالة جسمه. (أتعاهد..) أتتبه إليه وأرفعه].  
3466 - حدثنا أبو اليمان: حدثنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني حميد ابن عبد الرحمن بن عوف: أن أبا هريرة قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من أنفق زوجين من شيء من الأشياء في سبيل الله، دعي من أبواب - يعني: الجنة - يا عبد الله هذا خير، فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة، ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الصيام، وباب الريان). فقال أبو بكر: ما على هذا الذي يدعى من تلك الأبواب من ضرورة، وقال: هل يدعى منها كلها أحد يا رسول الله؟ قال: (نعم، وأرجو أن تكون منهم يا أبا بكر).  
[ر: 1798]

3467 - حدثنا إسماعيل بن عبد الله: حدثنا سليمان بن بلال، عن هشام ابن عروة، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم: قال إسماعيل: يعني بالعالية - فقام عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وأبو بكر بالسنج - قال إسماعيل: يعني بالعالية - فقام عمر يقول: والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت: وقال عمر: والله ما كان يقع في نفسي إلا ذاك، وليبعثنه الله، فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم. فجاء أبو بكر فكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله، قال: بأبي أنت وأمي، طبت حيا ميتا، والذي نفسي بيده لا يذيقنك الله الموتين أبدا، ثم خرج فقال: أيها الحالف على رسلك، فلما تكلم أبو بكر جلس عمر، فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه، وقال: ألا من كان يعبد محمدا صلى الله عليه وسلم فإن محمدا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت. وقال: {أنك ميت وإنهم ميتون}. وقال: {وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين}. فنشج الناس يبكون، قال: واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبيدة في سقيفة بني ساعدة، فقالوا: منا أمير ومنكم أمير، فذهب إليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح، فذهب عمر يتكلم فأسكنه أبو بكر، وكان عمر يقول: والله ما أردت بذلك إلا أني قد هيات كلاما قد أعجبتني، خشيت أن لا يبلغه أبو بكر، ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس، فقال في كلامه: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، فقال حباب بن المنذر: لا والله لا نفعل، منا أمير، ومنكم أمير، فقال أبو بكر: لا، ولكننا الأمراء، وأنتم الوزراء، هم أوسط العرب دارا، وأعربهم أحسابا، فبايعوا عمر أو أبا عبيدة بن الجراح، فقال عمر: بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا، وخيرنا، وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذ عمر بيده فبايعه، وبايعه الناس، فقال قائل: قتلتم سعدا، فقال عمر: قتله الله.

وقال عبد الله بن سالم، عن الزبيدي: قال عبد الرحمن بن القاسم: أخبرني القاسم: أن عائشة رضي الله عنها قالت: شخص بصر النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال: (في الرفيق الأعلى). ثلاثا، وقص الحديث. قالت: فما كانت من خطبتهما من خطبة إلا نفع الله بها، لقد خوف عمر الناس، وإن فيهم لنفاقا، فردهم الله بذلك. ثم لقد بصر أبو بكر الناس الهدى وعرفهم الحق الذي عليهم، وخرجوا به يتلون: {وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل - إلى - الشاكرين}.  
[ر: 1184]

[ش (الحالف) أراد عمر بن الخطاب رضي الله عنه. (علي رسلك) اتند ولا تعجل. (وقال) أي قرأ. (إنك) أي يا محمد صلى الله عليه وسلم. (ميت) ستموت كما أنهم سيموتون. /الزمر: 30/. (خلت) مضت وماتت. (انقلبتم على أعقابكم) رجعتم عن عقيدتم وإسلامكم. /آل عمران: 144/. (فنشج) بكى، والنشج بكاء معه صوت، ونشج الباكي إذا غص البكاء في حلقه. (منا) أي من الأنصار. (منكم) أي من المهاجرين، وقالوا ذلك بناء على عادة العرب، إذ لا يسود القبيلة إلا رجل منها، فلما علموا أن حكم الإسلام ليس كذلك أذعنوا له وبايعوا. (الوزراء) المستشارون في الأمور والمعينون عليها. (هم) أي قريش. (أوسط العرب دارا) أشرفهم مسكنا، وهو مكة. (أعربهم أحسابا) أكثر العرب أصالة، وأشبههم بشمائل العرب وأفعالهم. (قائل) من الأنصار. (قتلتم سعدا) أي ابن عبيدة رضي الله عنه، أي: خذلتموه وأعرضتم عنه. (خطبتهما) أي خطبة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما].

3468 - حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان: حدثنا جامع بن أبي راشد: حدثنا أبو يعلى، عن محمد ابن الحنفية قال:

قلت لأبي: أي الناس خير بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: أبو بكر، قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر، وخشيت أن يقول عثمان، قلت: ثم أنت؟ قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين.

[ش (وخشيت أن يقول عثمان) أي لو قلت: ثم من. ولعله كان يظن أن عليا رضي الله عنه خير منه].  
3469 - حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره، حتى إذا كنا بالبيداء، أو بذات الجيش، انقطع عقد لي، فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه، وأقام الناس معه، وليسوا على

ماء، وليس معهم ماء، فأتى الناس أبا بكر، فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة، أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه، وليسوا على ماء، وليس معهم ماء؟ فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام، فقال: حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس، وليسوا على ماء، وليس معهم ماء، قالت: فعاتبني، وقال ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعنني بيده في خاصرتي، فلا يمنعي من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي، فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح على غير ماء، فأنزل الله آية التيمم فتييمموا، فقال أسيد بن الحضير: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر، فقالت: عائشة: فبعثنا البعير الذي كنت عليه، فوجدنا العقد تحته. [ر: 327]

3470 - حدثنا آدم بن أبي إياس: حدثنا شعبة، عن الأعمش قال: سمعت ذكوان يحدث، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً، ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه).

تابعه جرير، وعبد الله بن داود، وأبو معاوية، ومحاضر، عن الأعمش.

[ش أخرج مسلم في فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم، رقم: 2540. (ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه) المراد: أن القليل الذي أنفقه أحدهم أكثر ثواباً من الكثير الذي ينفقه غيرهم، وسبب ذلك: أن إنفاقهم كان مع الحاجة إليه، لضيق حالهم، ولأنه كان في نصرته صلى الله عليه وسلم وحمائته غالباً، ومثل إنفاقهم في مزيد الفضل وكثير الأجر باقي أعمالهم من جهاد وغيره، لأنهم الرعيّل الأول الذي شق طريق الحق والهداية والخير، فكان لهم فضل السبق الذي لا يديانه فضل، إلى جانب شرف صحبتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبذلهم نفوسهم وأرواحهم رخيصة دفاعاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونصره لدينه. والنصيف: هو النصف].

3471 - حدثنا محمد بن مسكين أبو الحسن: حدثنا يحيى بن حسان: حدثنا سليمان، عن شريك بن أبي نمر، عن سعيد بن المسيب قال:

أخبرني أبو موسى الأشعري: أنه توضأ في بيته ثم خرج، فقلت: لألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولأكونن معه يومي هذا، قال: فجاء المسجد، فسأل عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا: خرج ووجهه ها هنا، فخرجت على إثره، أسأل عنه، حتى دخل بئر أريس، فجلست عند الباب، وبابها من جريد، حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته فتوضأ، فقامت إليه، فإذا هو جالس على بئر أريس وتوسط قفها، وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر، فسلمت عليه، ثم انصرفت فجلست عند الباب، فقلت: لأكونن بواب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم، فجاء أبو بكر فدفع الباب، فقلت: من هذا؟ فقال: أبو بكر، فقلت: على رسلك، ثم ذهبت، فقلت: يا رسول الله، هذا أبو بكر يستأذن؟ فقال: (أئذن له وبشره بالجنة). فأقبلت حتى قلت لأبي بكر: ادخل، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة، فدخل أبو بكر فجلس عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم معه في القف، ودلى رجليه في البئر كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم، وكشف عن ساقيه، ثم رجعت فجلست، وقد تركت أخي يتوضأ ويلحقني، فقلت: إن يرد الله بفلان خيراً - يريد أخاه - يأت به، فإذا إنسان يحرك الباب، فقلت: من هذا؟ فقال: عمر بن الخطاب، فقلت على رسلك، ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه، فقلت: هذا عمر ابن الخطاب يستأذن؟ فقال: (أئذن له وبشره بالجنة). فجئت فقلت: ادخل، وبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة، فدخل فجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في القف عن يساره، ودلى رجليه في البئر، ثم رجعت فجلست، فقلت: إن يرد الله بفلان خيراً يأت به، فجاء إنسان يحرك الباب، فقلت: من هذا؟ فقال: عثمان بن عفان، فقلت على رسلك، فجئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فقال: (أئذن له وبشره بالجنة،

على بلوى تصيبه). فجئته فقلت له: ادخل، وبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة، على بلوى تصيبك، فدخل فوجد القف قد ملئ، فجلس وجاهه

من الشق الآخر. قال شريك: قال سعيد بن المسيب: فأولتها قبورهم. [3490، 3492، 5862، 6684، 6834]

[ش أخرج مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل عثمان رضي الله عنه، رقم: 2403. (إثره) عقبه. (أريس) هو بستان في المدينة قريب من قباء. (قفها) حافتها. (قفها) أي حافتها. (على رسلك) تمهل ولا تعجل. (أخي) كان لأبي موسى رضي الله عنه أخوان هما: أبو رهم، وأبو بردة، رضي الله عنهما. (بلوى) بلية، وهي التي صار بها شهيد الدار، عندما داهمه الثوار الآثمون. (فأولتها قبورهم) أي فسرت جلستهم على تلك الهيئة بما كان من تجاوز قبورهم بعد موتهم، وكون قبر عثمان رضي الله عنه بعيداً عنهم في البقيع].

3472 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا يحيى، عن سعيد، عن قتادة: أن أنس بن مالك رضي الله عنه حدثهم:

أن النبي صلى الله عليه وسلم صعد أحدا، وأبو بكر وعمر وعثمان، فرجف بهم، فقال: (اثبت أحد، فإنما عليك نبي وصديق، وشهيدان).

[3483, 3496]

[ش (فرجف) اضطرب، وذلك معجزة. (صديق) صيغة مبالغة من الصدق، والمراد به أبو بكر رضي الله عنه. (شهداء) هما عمر وعثمان رضي الله عنهما، وقد ماتا شهيدين].

3473 - حدثني أحمد بن سعيد أبو عبد الله: حدثنا وهب بن جرير: حدثنا صخر، عن نافع: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (بينما أنا على بئر أنزع منها، جاءني أبو بكر وعمر، فأخذ أبو بكر الدلو، فنزع ذنوبا أو ذنوبين، وفي نزعه ضعف، والله يغفر له، ثم أخذها ابن الخطاب من يد أبي بكر، فاستحالت في يده غربا، فلم أر عبقريا من الناس يفري فربه، فنزع حتى ضرب الناس بعطن).

قال وهب: العطن مبرك الإبل، يقول: حتى رويت الإبل فأناخت.

[ر: 3434]

[ش (يقول حتى رويت الإبل) أي هذا معنى قوله: حتى ضرب الناس بعطن].

3474 - حدثني الوليد بن صالح: حدثنا عيسى بن يونس: حدثنا عمر بن سعيد بن أبي الحسين المكي، عن ابن أبي ملكية، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

إني لواقف في قوم، فدعوا لعمر بن الخطاب، وقد وضع على سريرته، إذا رجل من خلفي قد وضع مرفقه على منكبي يقول: رحمك الله، إني كنت لأرجو أن يجعلك الله مع صاحبك، لأنني كثيرا مما كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (كنت وأبو بكر وعمر، وفعلت وأبو بكر وعمر، وانطلقت وأبو بكر وعمر). فإن كنت لأرجو أن يجعلك الله معهما، فالتفت، فإذا هو علي بن أبي طالب.

[3482]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر رضي الله عنه، رقم: 2389. (وضع على سريرته) وضع على ما يوضع عليه الميت قبل أن يدفن ليغسل، ويسمى التعش. (لأرجو أن يجعلك الله مع صاحبك) كنت أتوقع أن تدفن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضي الله عنه].

3475 - حدثني محمد بن يزيد الكوفي: حدثنا الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن عروة بن الزبير قال:

سألت عبد الله بن عمرو عن أشد ما صنع المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: رأيت عقبة بن أبي معيط، جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي، فوضع رداءه في عنقه فخنقه به خنقا شديدا، فجاء أبو بكر حتى دفعه عنه، فقال: أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله، وقد جاءكم بالبينات من ربكم.

[4537, 3643]

[ش (أن يقول ربي الله) لأنه يقول ذلك ويدعوكم إليه. (الدلائل الواضحة والبراهين القاطعة على صدقه. (ربكم) خالقكم ورازقكم، وهو الله سبحانه وتعالى].

3-6 - باب: مناقب عمر بن الخطاب، أبي حفص، القرشي، العدوي، رضي الله عنه.

3476 - حدثنا حجاج بن منهال: حدثنا عبد العزيز بن الماجشون: حدثنا محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (رأيتني دخلت الجنة، فإذا أنا بالرميصاء، امرأة أبي طلحة، وسمعت خشفة، فقلت: من هذا؟ فقال: هذا بلال، ورأيت قصرا بفنائها جارية، فقلت: لمن هذا؟ فقالوا: لعمر، فأردت أن أدخله فأنظر إليه، فذكرت غيرتك). فقال عمر: بأبي وأمي يا رسول الله، أعليك أغار.

[6621, 4928]

[ش (رأيتني) رأيت نفسي في المنام. (الرميصاء) هي أم سليم بنت ملحان، أم أنس بن مالك، رضي الله عنهم، لقبت بذلك لرمص كان بعينها. والرمص: وسخ أبيض جامد يجتمع في موق العين. (خشفة) حسا حركة. (بفنائها) ما امتد خارجه من جوانبه، وقد يقال للقصر نفسه فناء. (جارية) هي الشابة والفتية من النساء. (غيرتك) مصدر غار الرجل على المرأة: إذا ثارت نفسه لإبدائها زينتها ومحاسنها لغيره، أو: لانصرافها عنه إلى آخر، وهي غارت: إذا ثارت نفسها لمثل ذلك منه].

3477 - حدثنا سعيد بن أبي مريم: أخبرنا الليث قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني سعيد بن المسيب: أن أبا هريرة رضي الله عنه قال:

بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال: (بينما أنا نائم رأيتني في الجنة، فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر، فقلت: لمن هذا القصر، قالوا: لعمر، فذكرت غيرته، فوليت مدبرا). فبكى عمر وقال: أعليك أغار يا رسول الله.

[ر: 3070]

3478 - حدثني محمد بن الصلت أبو جعفر الكوفي: حدثنا ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري قال: أخبرني حمزة، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (بيننا أنا نائم، شربت - يعني - اللبن حتى أنظر إلى الري يجري في ظفري، أو في أظفاري، ثم ناولت عمر). فقالوا: يا رسول الله، فما أولته؟ قال: (العلم). [ر: 82]

3479 - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير: حدثنا محمد بن بشر: حدثنا عبيد الله قال: حدثني أبو بكر بن سالم، عن سالم، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أريت في المنام أني أنزع بدلو بكرة على قليب، فجاء أبو بكر فنزع ذنوبا أو ذنوبين نزعا ضعيفا، والله يغفر له، ثم جاء عمر بن الخطاب فاستحالت غربا، فلم أر عبقريا يفري فربه، حتى روي الناس وضربوا بعطن). قال ابن جبير: العبقرى عتاق الزرابي. وقال يحيى: الزرابي الطنافس لها حمل رقيق. {مبثوثة} كثيرة. [ر: 3434]

[ش (بكرة) بتسكين الكاف، هي الشابة من الإبل، أي أنزع بدلو يستقى بها، وقيل (بكرة) بتحرير الكاف، وهي الخشبة المستديرة التي تعلق فيها الدلو. (قليب) هي البئر بعدما حفرت وقيل أن تبنى جدرانها. (عتاق) حسان، جمع عتيق، وهو الرائع الجيد من كل شيء. (الطنافس) جمع طنفسة، وهي البساط الذي له حمل، والخمل الأهداب، وهو يفسر اللفظ الوارد في قوله تعالى: {وزرابي مبثوثة} /الغاشية: 16/ أي منشورة ومفرقة].

3480 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثني أبي، عن صالح، عن ابن شهاب: أخبرني عبد الحميد: أن محمد بن سعد أخبره: أن أباه قال. حدثني عبد العزيز بن عبد الله: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن أبي شهاب، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد، عن محمد بن سعد ابن أبي وقاص، عن أبيه قال: استأذن عمر بن الخطاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعنده نسوة من قريش يكلمنه ويستكترنه، عالية أصواتهن على صوته، فلما استأذن عمر بن الخطاب قمن فبادرن الحجاب، فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك، فقال عمر: أضحك الله سنك يا رسول الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي، فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب). فقال عمر: فأنت أحق أن يهين يا رسول الله، ثم قال عمر: يا عدوات أنفسهن أتهينني ولا تهين رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلن: نعم أنت أفظ وأغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إيها يا ابن الخطاب، والذي نفسي بيده، ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط إلا سلك فجا غير فجك). [ر: 3120]

[ش (أفظ وأغلظ) أشد وأخش عند إنكار المنكر من رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنه كان رضي الله عنه يبالي في الزهد عن المكروهات وطلب المندوبات. (إيها) اسم بمعنى زد، والمراد: إظهار رضاه عن قول عمر رضي الله عنه وفعله، الذي يدل على توقيره صلى الله عليه وسلم وتعظيم جانبه، واستزادة منه لهذا التصرف، ليزداد عمر رضي الله عنه منزلة ورفعة عند الله عز وجل].

3481 - حدثنا محمد بن المثنى: حدثنا يحيى، عن إسماعيل: حدثنا قيس قال: قال عبد الله: ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر.

[3650]

[ش (ما زلنا أعزة) أي أصبحنا نستطيع أن نظهر ولا نخاف إيذاء المشركين].

3482 - حدثنا عبدان: أخبرنا عبد الله: حدثنا عمر بن سعيد، عن ابن أبي مليكة: أنه سمع ابن عباس يقول:

وضع عمر على سريره، فتكنفه الناس يدعون ويصلون قبل أن يرفع، وأنا فيهم، فلم يرعني إلا رجل آخذ منكبي، فإذا علي بن أبي طالب، فترجم على عمر وقال: ما خلفت أحدا أحب إلي أن ألقى الله بمثل عمله منك، وإيم الله، إن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبيك، وحسبت: إنني كنت كثيرا أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (ذهبت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر).

[ر: 3474]

[ش (فتكنفه) أحاطوا به من جميع النواحي. (فلم يرعني) يخوفني ويفاجئني. (وايم الله) يمين الله تعالى. (لأظن) لأرجو ذلك وأتوقعه. (وحسبت إنني..) كان في حسابي هذا، لأجل سماعي..].

3483 - حدثنا مسدد: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا سعيد بن أبي عروبة. وقال لي خليفة: حدثنا محمد بن سواء، وكهمس بن المنهال قالا: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: صعد النبي صلى الله عليه وسلم أحدا، ومعه أبو بكر وعمر وعثمان، فرجف بهم، فضربه برجله وقال: (أثبت أحد، فما عليك إلا نبي، أو صديق، أو شهيدان).

[ر: 3472]

3484 - حدثنا يحيى بن سليمان قال: حدثني ابن وهب قال: حدثني عمر، وهو ابن محمد: أن زيد بن أسلم حدثه، عن أبيه قال:

سألني ابن عمر عن بعض شأنه - يعني عمر - فأخبرته، فقال: ما رأيت أحدا قط، بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من حين قبض، كان أجد وأجود، حتى انتهى، من عمر بن الخطاب. [ش (أجد) في الأمور. (أجود) في الأموال. (حتى انتهى) أي إلى آخر عمره].

3485 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه: أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الساعة، فقال: متى الساعة؟ قال: (وماذا أعددت لها). قال: لا شيء، إلا أني أحب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، فقال: (أنت مع من أحببت). قال أنس: فما فرحنا بشيء فرحنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم: (أنت مع من أحببت). قال أنس: فأنا أحب النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر، وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم، وإن لم أعمل بمثل أعمالهم.

[5815, 5819, 6734]

[ش (رجلا) قيل: هو ذو الخويرة اليماني. (متى الساعة) وقت قيام القيامة. (أعددت لها) هيأت من الأعمال الصالحة التي هي أحق بالسؤال عنها والاهتمام بها].

3486 - حدثنا يحيى بن قزعة: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لقد كان فيما كان قبلكم من الأمم ناس محدثون، فإن يك في أمتي أحد فإنه عمر).

زاد زكرياء بن أبي زائدة، عن سعد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لقد كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجال، يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء، فإن يكن من أمتي منهم أحد فعمرو).

[ر: 3282]

3487 - حدثنا عبد الله بن يوسف: حدثنا الليث: حدثنا عقيل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن قالا: سمعنا أبا هريرة رضي الله عنه يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (بينما راع في غنمه عدا الذئب فأخذ منها شاة، فطلبها حتى استنقذها، فالتفت إليه الذئب، فقال له: من لها يوم السبع، ليس لها راع غيري). فقال الناس: سبحان الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (فإني أؤمن به وأبو بكر وعمر). وما ثم أبو بكر وعمر.

[ر: 2199]

3488 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (بينما أنا نائم، رأيت الناس عرضوا علي وعليهم قمص، فمنها ما يبلغ الثدي، ومنها ما يبلغ دون ذلك، وعرض علي عمر وعليه قميص اجتره). قالوا: فما أولته يا رسول الله؟ قال: (الدين).

[ر: 23]

[ش (اجتره) سحبه على الأرض لطوله].

3489 - حدثنا الصلت بن محمد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم: حدثنا أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة قال:

لما طعن عمر جعل يالم، فقال له ابن عباس، وكأنه يجزعه: يا أمير المؤمنين، ولئن كان ذاك، لقد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحسنت صحبتته، ثم فارقتك وهو عنك راض، ثم صحبت أبا بكر فأحسنت صحبتته، ثم فارقتك وهو عنك راض، ثم صحبتهم فأحسنت صحبتهم، ولئن فارقتهم لتفارقنهم وهم عنك راضون، قال: أما ما ذكرت من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضاه، فإنما ذاك من من الله تعالى من به علي، وأما ما ذكرت من صحبة أبي بكر ورضاه، فإنما ذاك من من الله جل ذكره من به علي، وأما ما ترى من جزعي، فهو من أجلك وأجل أصحابك، والله لو أن لي طلاع الأرض ذهبا، لافتديت به من عذاب الله عز وجل قبل أن أراه.

قال حماد بن زيد: حدثنا أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس: دخلت على عمر: بهذا.

[ش (طعن) ضرب بالخنجر، ضربه أبو لؤلؤة المجوسي في خاصرته وهو في صلاة الصبح. (يجزعه) يزيل جزعه. (ذاك) أي ما أصابك من الطعن والجزع، فلا يكون ما تخاف منه. (صحبتهم) صحبت المسلمين. (من) عطاء. (من أجلك) أي جزعي من أجلك وأجل أصحابك، قيل: قال ذلك لما توقعه من فتن تكون بعده، لأن قتله يشعر بذلك. (طلاع الأرض) ما يملأ الأرض حتى يطلع ويسيل. (بهذا) أي بهذا الحديث].

3490 - حدثنا يوسف بن موسى: حدثنا أبو أسامة قال: حدثني عثمان بن غياث: حدثنا أبو عثمان النهدي، عن أبي موسى رضي الله عنه قال:

كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حائط من حيطان المدينة، فجاء رجل فاستفتح، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (افتح له وبشره بالجنة). ففتحت له، فإذا هو أبو بكر، فبشرته بما قال النبي صلى الله عليه وسلم، فحمد الله، ثم جاء رجل فاستفتح، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (افتح له وبشره بالجنة). ففتحت له فإذا هو عمر، فأخبرته بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله، ثم استفتح رجل، فقال لي: (افتح له وبشره بالجنة، على بلوى تصيبه). فإذا عثمان، فأخبرته بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله، ثم قال: الله المستعان. [ر: 3471]

[ش (حائط) بستان فيه نخيل. (المستعان) على دفع تلك البلوى أو الصبر عليها].  
3491 - حدثنا يحيى بن سليمان قال: حدثني ابن وهب قال: أخبرني حيوة قال: حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد: أنه سمع جده عبد الله بن هشام قال:  
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم، وهو أخذ بيد عمر بن الخطاب.  
[6257, 5909]

3- 7 - باب: مناقب عثمان بن عفان، أبي عمرو، القرشي رضي الله عنه.  
وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (من يحفر بئر رومة فله الجنة). فحفرها عثمان، وقال: (من جهز جيش العسرة فله الجنة). فجهزه عثمان.  
[ر: 2626]

3492 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد، عن أيوب، عن أبي عثمان، عن أبي موسى رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل حائطاً وأمري بحفظ باب الحائط، فجاء رجل يستأذن، فقال: (أئذن له وبشره بالجنة). فإذا أبو بكر، ثم جاء آخر يستأذن، فسكت هنيهة ثم قال: (أئذن له وبشره بالجنة، على بلوى ستصيبه). فإذا عثمان بن عفان. قال حماد: وحدثنا عاصم الأحول، وعلي بن الحكم، سمعا أبا عثمان يحدث، عن أبي موسى بنحوه، وزاد فيه عاصم: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قاعداً في مكان فيه ماء، قد انكشف عن ركبتيه، أو ركبته، فلما دخل عثمان غطاها.  
[ر: 3471]

[ش (هنيهة) زمناً قليلاً، أصلها من الهنة، كناية عن الشيء من زمان أو غيره].  
3493 - حدثني أحمد بن شبيب بن سعيد قال: حدثني أبي، عن يونس: قال ابن شهاب: أخبرني عروة: أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره: أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث قالوا: ما يمنعك أن تكلم عثمان لأخيه الوليد، فقد أكثر الناس فيه، فقصدت لعثمان حين خرج إلى الصلاة، قلت: إن لي إليك حاجة، وهي نصيحة لك، قال: يا أيها المرء منك - قال معمر: أراه قال: أعوذ بالله منك - فانصرفت، فرجعت إليهم إذ جاء رسول عثمان فأتيته، فقال: ما نصيحتك؟ فقلت: إن الله سبحانه بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق، وأنزل عليه الكتاب، وكنت ممن استجاب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم، فهاجرت الهجرتين، وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورأيت هديه، وقد أكثر الناس في شأن الوليد. قال: أدركت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قلت: لا، ولكن خلص إلي من علمه ما يخلص إلى العذراء في سترها، قال: أما بعد، فإن الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق، فكنت ممن استجاب لله ولرسوله، وأمنت بما بعث به، وهاجرت الهجرتين كما قلت، وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعته، فوالله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله عز وجل، ثم أبو بكر مثله، ثم عمر مثله، ثم استخلفت، أفليس لي من الحق مثل الذي لهم؟ قلت: بلى، قال: فما هذه الأحاديث التي تبلغني عنكم؟ أما ما ذكرت من شأن الوليد، فسأخذ فيه بالحق إن شاء الله. ثم دعا علياً، فأمره أن يجلسه، فجلسه ثمانين.  
[3712, 3659]

[ش (لأخيه الوليد) لأجله، وهو الوليد بن عقبة أخو عثمان رضي الله عنه لأمه، وكان عثمان ولاه الكوفة. (أكثر الناس فيه) أكثروا الكلام في حقه وسوء سيرته، فعزله عن ولايته. (قال معمر: أراه قال: أعوذ بالله منك) هذه الرواية المعلقة قد وصلها المصنف في هجرة الحبشة، ولفظها هناك: يا أيها المرء، أعوذ بالله منك.

(خلص) وصل وبلغ. (ما يخلص إلى العذراء) هي البكر، وأراد بهذا: أن علم النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن مكتوماً ولا خاصاً بأحد، بل كان شائعاً، حتى وصل إلى العذراء المخدرة في بيتها، التي قلما يصل إليها شيء، فإذا وصل إليها فمن باب أولى أن يصل إليه مع حرصه عليه. (فجلسه ثمانين) لأنه ثبت عنه أنه صلى بأهل الكوفة وهو سكران. قال الحافظ في الفتح: في رواية معمر: فجلد الوليد أربعين جلدة، وهذه الرواية أصح من رواية يونس، والوهم فيه من الراوي عنه شبيب بن سعيد. [وانظر صحيح مسلم: الحدود، حد الخمر، رقم: 1706].

3494 - حدثني محمد بن حاتم بن بزيع: حدثنا شاذان: حدثنا عبد العزيز ابن أبي سلمة الماجشون، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا نعدل بأبي بكر أحدا، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نترك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم. تابعه عبد الله، عن عبد العزيز.

[ر: 3455]

3495 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا أبو عوانة: حدثنا عثمان، هو ابن موهب، قال: جاء رجل من أهل مصر وحج البيت، فرأى قوما جلوسا، فقال: من هؤلاء القوم؟ فقالوا: هؤلاء قريش، قال: فمن الشيخ فيهم؟ قالوا: عبد الله بن عمر، قال يا ابن عمر، إني سألتك عن شيء فحدثني، هل تعلم أن عثمان فر يوم أحد؟ قال: نعم. فقال: تعلم أنه تغيب عن بدر ولم يشهد؟ قال: نعم. قال: تعلم أنه تغيب عن بيعة الرضوان فلم يشهدا؟ قال: نعم. قال: الله أكبر. قال ابن عمر: تعال أبين لك، أما فراره يوم أحد، فأشهد أن الله عفا عنه وغفر له، وأما تغيبه عن بدر فإنه كانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن لك أجر رجل ممن شهد بدر وسهمه). وأما تغيبه عن بيعة الرضوان، فلو كان أحد أعز بطن مكة من عثمان لبعثه مكانه، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان، وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده اليمنى: (هذه يد عثمان). فضرب بها على يده، فقال: (هذه لعثمان). فقال له ابن عمر: اذهب بها الآن معك.

[ر: 2962]

[ش (رجل) قيل: يزيد بن بشر السكسكي، وقيل: العلاء بن عرار. (عفا عنه) أي في جملة من عفا عنهم من المسلمين بقوله تعالى: {إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم إن الله غفور حلیم} / آل عمران: 155. (تولوا) هربوا. (الجمعان) النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وقريش ومن معها، والمراد اللقاء يوم أحد. (استزلهم) وسوس لهم حتى أوقعهم في الخطيئة. (بعض ما كسبوا) بسبب ما ارتكبه من ذنوب سابقة، كتركهم أماكنهم. (أعز) أكثر عشيرة ومنعة. (بطن مكة) في مكة. (اذهب بها الآن معك) أي اقرن هذا الجواب بما كان عندك، وحدث من شئت بذلك].

3496 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن سعيد، عن قتادة: أن أنسا رضي الله عنه حدثهم قال: سعد النبي صلى الله عليه وسلم أحدا، ومعه أبو بكر وعمر وعثمان، فرجف، فقال: (اسكن أحد - أظنه: ضربه برجله - فليس عليك إلا نبي، وصديق، وشهيدان).

[ر: 3472]

3- 8 - باب: قصة البيعة، والاتفاق على عثمان بن عفان رضي الله عنه.

3497 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا أبو عوانة، عن حصين، عن عمرو بن ميمون قال: رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل أن يصاب بأبام المدينة، وقف على حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف قال: كيف فعلتما، أتخافان أن تكونا قد حملتما الأرض ما لا تطيق؟ قال: حملناها أمرا هي له مطيقة، ما فيها كبير فضل. قال: انظر أن تكونا حملتما الأرض ما لا تطيق، قال: قال: لا، فقال عمر: لئن سلمني الله، لأدعن أرا من أهل العراق لا يحتجن إلى رجل بعدي أبدا، قال: فما أتت عليه إلا أربعة حتى أصيب، قال: إني لقاتم ما بيني وبينه إلا عبد الله بن عباس غداة أصيب، وكان إذ مر بين الصفين قال: استنوا، حتى إذا لم ير فيهم خلا تقدم فكبر، وربما قرأ سورة يوسف أو النحل أو نحو ذلك في الركعة الأولى حتى يجتمع الناس، فما هو إلا أن كبر فسمعتة يقول: قتلني - أو أكلني - الكلب، حين طعنه، فطار العلي بسكين ذات طرفين، لا يمر على أحد يمينا ولا شمالا إلا طعنه، حتى طعن ثلاثة عشر رجلا، مات منهم سبعة، فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنسا، فلما ظن العلي أنه مأخوذ نحر نفسه، وتناول عمر يد عبد الرحمن بن عوف فقدمه، فمن يلي عمر فقد رأى الذي أرى، وأما نواحي المسجد فإنهم لا يدرون، غير أنهم قد فقدوا صوت عمر، وهم يقولون: سبحان الله سبحان الله، فصلى بهم عبد الرحمن صلاة خفيفة، فلما انصرفوا قال: يا ابن عباس، انظر من قتلني، فجال ساعة ثم جاء، فقال: غلام المغيرة، قال: الصنع؟ قال: نعم، قال: قاتله الله، لقد أمرت به معروفا، الحمد لله الذي لم يجعل ميتي بيد رجل يدعي الإسلام، قد كنت أنت وأبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة - وكان العباس أكثرهم رقيقا - فقال: إن شئت فعلت، أي: إن شئت قتلنا؟ قال: كذبت، بعد ما تكلموا بلسانكم، وصلوا قبلكم، وحجوا حجكم. فاحتمل إلى بيته، فإنتقلنا معه، وكان الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ، فقائل يقول: لا بأس، وقائل يقول: أخاف عليه، فأتي بنيذ فشربه، فخرج من جوفه، ثم أتني بلبن فشربه، فخرج من جرحه، فعلموا أنه ميت، فدخلنا عليه، وجاء الناس، فجعلوا يشنون عليه، وجاء رجل شاب فقال: أبشريا أمير المؤمنين ببشرى الله لك، من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقدم في الإسلام ما قد علمت، ثم وليت فعدلت، ثم شهادة. قال: وددت أن ذلك كفاف لا علي ولا لي، فلما أدير إذا إزاره يمس الأرض، قال: ردوا علي الغلام، قال: ابن أخي ارفع ثوبك، فإنه أنقى لتوبك، وأتقى لربك. يا عبد الله بن عمر، انظر ما علي من الدين، فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين ألفا أو نحوه، قال: إن وفى له مال آل عمر فأده من أموالهم، وإلا فسل في بني عدي بن كعب، فإن لم تف أموالهم فسل في قريش، ولا تعدهم إلى غيرهم، فادعني هذا المال. انطلق إلى عائشة أم المؤمنين، فقل: يقرأ عليك عمر السلام، ولا تقل أمير

المؤمنين، فإني لست اليوم للمؤمنين أميراً، وقل: يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبه. فسلم واستأذن، ثم دخل عليها، فوجدها قاعدة تكبي، فقال: يقرأ عليك عمر ابن الخطاب السلام، ويستأذن أن يدفن مع صاحبه. فقالت: كنت أريده لنفسسي، ولأوثرن به اليوم على نفسي، فلما أقبل، قيل: هذا عبد الله بن عمر قد جاء، قال: ارفعوني، فأسنده رجل إليه، فقال: ما لديك؟ قال: الذي تحب يا أمير المؤمنين أذنت، قال: الحمد لله، ما كان من شيء أهم إلي من ذلك، فإذا أنا قضيت فأحملوني، ثم سلم، فقل: يستأذن عمر بن الخطاب، فإن أذنت لي فأدخلوني، وإن ردتني ردوني إلى مقابر المسلمين. وجاءت أم المؤمنين حفصة والنساء تسير معها، فلما رأيناها قمنا، فولجت عليه، فبكت عنده ساعة، واستأذن الرجال، فولجت داخلاً لهم، فسمعنا بكاءها من الداخل، فقالوا: أوص يا أمير المؤمنين استخلف، قال: ما أجد أحداً أحق بهذا الأمر من هؤلاء نفر، أو الرهط، الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عندهم راض، فسمى علياً وعثمان والزبير وطلحة وسعداً وعبد الرحمن، وقال: يشهدكم عبد الله بن عمر، وليس له من الأمر شيء - كهيئة التعزية له - فإن أصابت الإمرة سعداً فهو ذاك، وإلا فليستنن به أيكم ما أمر، فإني لم أعزله عن عجز ولا خيانة.

وقال: أوصي الخليفة من بعدي، بالمهاجرين الأولين، أن يعرف لهم حقهم، ويحفظ لهم حرمتهم، وأوصيه بالأنصار خيراً، الذين تبوؤوا الدار والإيمان من قبلهم، أن يقبل من محسنهم، وأن يعفى عن مسيئتهم، وأوصيه بأهل الأمصار خيراً، فإنهم رءء الإسلام، وجباة المال، وغيظ العدو، وأن لا يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضاهم. وأوصيه بالأعراب خيراً، فإنهم أصل العرب، ومادة الإسلام، أن يؤخذ من حواشي أموالهم، ويرد على فقرائهم، وأوصيه بذمة الله تعالى، وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، ولا يكفوا إلا طاقتهم.

فلما قبض خرجنا به، فانطلقنا نمشي، فسلم عبد الله بن عمر قال: يستأذن عمر بن الخطاب، قالت: أدخلوه، فأدخل، فوضع هنالك مع صاحبه، فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط، فقال عبد الرحمن: اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم، فقال الزبير: قد جعلت أمري إلى علي، فقال طلحة: قد جعلت أمري إلى عثمان، وقال سعد: قد جعلت أمري إلى عبد الرحمن بن عوف. فقال عبد الرحمن: أيكما تبرا من هذا الأمر، فنجعله إليه والله عليه والإسلام، لينظرن أفضلهم في نفسه؟ فأسكت الشيخان، فقال عبد الرحمن: أفتجعلونه إلى الله علي أن لا ألو عن أفضلكم؟ قالوا: نعم، فأخذ بيد أحدهما فقال: لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الإسلام ما قد علمت، فالله عليك لئن أمرتك لتعدلن ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن، ثم خلا بالأخر فقال له مثل ذلك، فلما أخذ الميثاق قال: ارفع يدك يا عثمان، فبايعه، فبايع له علي، وولج أهل الدار فبايعوه.

[ر: 1328]

[ش (كيف فعلتما) في أرض سواد العراق. (أتخافان) هل تخافان. (حملتما الأرض) فرضتما علي أهلها، وكان قد بعثهما ليضربا الخراج والجزية على أهلها. (ما فيها كبير فضل) ليس فيها زيادة كثيرة. (أرامل) جمع أرملة، وهي من مات زوجها. (عادة..) صبيحة طعنه. (الكلب) أراد به المجوسي الذي طعنه. (العلاج) هو الرجل من كفار العجم. (برنسا) كساء يجعله الرجل في رأسه. (بليه) يقرب منه ويأتي في الصف خلفه. (الصنع) الصانع، وكان نجاراً، وقيل: نحاتا للأحجار. (رقيقا) مملوكا. (كذبت) أخطأت في قولك. (بنبيذ) نقيع التمر والزبيب، قبل أن يشتد ويصبح مسكراً. (جوفه) أي من جرحه مكان الطعنة تحت السرة. (قدم) فضل، وفي رواية (قدم) أي سبق في الإسلام. (كفاف) هو الذي يكون بقدر الحاجة ولا يفضل عنه شيء. (ابن أخي) يا ابن أخي في الإسلام. فرضي الله عنك، ولله درك، يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم! فإنك لم يشغلك ما أنت فيه من سكرات الموت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصح للمسلمين. (أنقي لثوبك) أي أطهر، وفي رواية الكشميهني: وأبقى، أي فإنه لطوله يلبى بوقت قصير. (أنقى لربك) فإنه أبعد عن الخيلاء عندما يكون قصيراً، وأبعد أيضاً عن التلوث بالنجاسات. (قضيت) خرجت روعي وامت. (فولجت) دخلت. (داخلاً لهم) مدخلاً لأهلها. (ليس له من الأمر شيء) أي لا يكون هو الخليفة. (كهيئة التعزية له) قيل: هذا من كلام الراوي وليس من كلام عمر رضي الله عنه. (أصابت الإمرة سعداً) اختير هو للإمارة، والمراد سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه. (فهو ذاك) أي فهو أهل لها، وجدير بها، وقد صادفت محلها. (الأمصار) البلدان الإسلامية التي فتحت، جمع مصر. (ردء الإسلام) عونه الذي يدفع عنه، ويمده بالقوة. (جباة المال) هم الذين يجمعون الأموال منهم ويقدمونها للدولة الإسلامية. (غيظ العدو) يغيظون الأعداء بكثرتهم وشوكتهم. (فضلهم) ما فضل عن حاجتهم. (مادة الإسلام) أي الذين يعينون المسلمين ويكثرون جيوشهم، ويتقوى بزكاة أموالهم، وكل ما أعنت به قوما في حرب أو غيره فهو مادة لهم. (حواشي أموالهم) الوسط التي ليست خيراً وليست أسوأها. (من ورائهم) يدافع عنهم. (تبراً من هذا الأمر) أعلن أنه لا يرغب أن يكون هو الخليفة. (فنجعله إليه) نكل أمر اختيار الخليفة إليه. (والله عليه والإسلام) الله رقيب عليه يحاسبه على فعله، والإسلام حاكم عليه بأحكامه. (لينظرن أفضلهم في نفسه) ليفكر في نفسه، وليختر الذي يراه الأفضل من غيره. (الشيخان) علي وعثمان رضي الله عنهما. (لا ألو) لا أقصر في اختيار أفضلكم. (أحدهما) هو علي رضي الله تعالى



عنه. (خلا بالآخر) انفرده به، وهو عثمان رضي الله عنه. (الميثاق) العهد، والظاهر أنه أخذ العهد من الجميع. (ولج أهل الدار) دخل أهل المدينة، بعد مبايعة أهل الشورى].  
-3- 9 - باب: مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبي الحسن رضي الله عنه.  
وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي: (أنت مني وأنا منك).  
[ر: 4005]

وقال عمر: توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض.  
[ر: 3497]

[ش (أنت..) المعنى: أنا وأنت متصلان من جهة العلم والدين والنسب].  
3498 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا عبد العزيز، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه:  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لأعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه). قال: فبات  
الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها، فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، كلهم  
يرجو أن يعطاها، فقال: (أين علي بن أبي طالب). فقالوا: يشتهي من عينه يا رسول الله، قال:  
(فأرسلوا إليه فأتوني به). فلما جاء بصق في عينه ودعا له، فبرأ حتى كان لم يكن به وجع، فأعطاه  
الراية، فقال علي: يا رسول الله، أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: (انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم،  
ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلا واحدا،  
خير لك من أن يكون لك حمر النعم).  
[ر: 2783]

[ش (يدوكون ليلتهم) يخوضون ويتحدثون طوال ليلتهم، من الدوكة، وهي الخوض والاختلاط].  
3499 - حدثنا قتيبة: حدثنا حاتم، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة قال:

كان علي قد تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر، وكان به رمد، فقال: أنا أتخلف عن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم، فخرج علي فلحق بالنبي صلى الله عليه وسلم، فلما كان مساء الليلة التي  
فتحها الله في صباحها، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لأعطين الراية - أو ليأخذن الراية - غدا  
رجلا يحبه الله ورسوله، أو قال: يحب الله ورسوله، يفتح الله عليه). فإذا نحن بعلي وما نرجوه، فقالوا:  
هذا علي، فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم الراية، ففتح الله عليه.  
[ر: 2812]

3500 - حدثنا عبد الله بن مسلمة: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه:

أن رجلا جاء إلي سهل بن سعد فقال: هذا فلان، لأمير المدينة، يدعو عليا عند المنبر، قال: فيقول: ماذا؟  
قال: يقول له: أبو تراب، فضحك. قال: والله ما سماه إلا النبي صلى الله عليه وسلم، وما كان والله له  
اسم أحب  
إليه منه، فاستطعمت الحديث سهلا، وقلت: يا أبا عباس، كيف ذلك؟ قال: دخل علي فاطمة ثم  
خرج، فاضطجع في المسجد، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: (أين ابن عمك). قالت: في المسجد،  
فخرج إليه، فوجد رداءه قد سقط عن ظهره، وخلص التراب إلى ظهره، فجعل يمسح التراب عن ظهره،  
فيقول: (اجلس يا أبا تراب). مرتين.  
[ر: 430]

[ش (فاستطعمت الحديث سهلا) طلبت من سهل أن يحدثني الحديث، وإتمام القصة، (خلص) وصل].

3501 - حدثنا محمد بن رافع: حدثنا حسين، عن زائدة، عن أبي حصين، عن سعد بن عبيدة قال:

جاء رجل إلى ابن عمر، فسأله عن عثمان، فذكر عن محاسن عمله، قال: لعل ذاك يسؤوك؟ قال: نعم،  
قال: فأرغم الله بأنفك، ثم سأله عن علي فذكر محاسن عمله، قال: هو ذاك في بيته، أوسط بيوت النبي  
صلى الله

عليه وسلم، ثم قال: لعل ذاك يسؤوك؟ قال: أجل، قال: فأرغم الله بأنفك، انطلق فاجهد علي جهدا.

[ش (رجل) لعله الذي ذكر في الحديث [3495]. (فأرغم الله بأنفك) ألصقه بالرغام، وهو التراب، وهو  
كتابة عن الذل والإهانة. (أوسط بيوت) في وسطها، أو المراد: أحسنها، يشير بذلك إلى منزلته عند النبي  
صلى الله عليه وسلم. (انطلق) اذهب من عندي. (فاجهد علي جهدا) ابلغ غايتك واعمل في حقي ما  
تستطيعه وتقدر عليه، فإني لا أبالي بعد قولتي بالحق].

3502 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن الحكم: سمعت ابن أبي ليلى قال: حدثنا  
علي:

أن فاطمة عليها السلام شكت ما تلقى من أثر الرحي، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم سبي، فانطلقت  
فلم تجده فوجدت عائشة فأخبرتها، فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته عائشة بمجيء فاطمة،  
فجاء النبي صلى الله عليه وسلم إلينا وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبت لأقوم، فقال: (علي مكانكما). فقع  
بيننا، حتى وجدت برد قدميه على صدري، وقال: (ألا أعلمكما خيرا مما سألتما، إذا أخذتما مضاجعكما،  
تكبران أربعاً وثلاثين، وتسبحان ثلاثاً وثلاثين، وتحمدان ثلاثاً وثلاثين، فهو خير لكما من خادم).  
[ر: 2945]

3503 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن سعد قال: سمعت إبراهيم بن سعد، عن أبيه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي: (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى).  
[4154]

ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي رضي الله عنه، رقم: 2404. (أبيه) أي سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه. (بمنزلة هارون) نازلاً مني منزلة هارون من موسى عليهما السلام في أخوة الدين والنسب، وقيل: إنه صلى الله عليه وسلم قاله له حين خرج إلى تبوك، وخلفه على أهله وعياله، وأمره أن يقيم فيهم، فكان كهارون حين خلفه موسى، عليهما السلام، على بني إسرائيل لما ذهب لميقات ربه].

3504 - حدثنا علي بن الجعد: أخبرنا شعبة، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي رضي الله عنه قال:

أقضوا كما كنتم تقضون، فإنني أكره الاختلاف، حتى يكون للناس جماعة، أو أموت كما مات أصحابي. فكان ابن سيرين يرى: أن عامة ما يروى عن علي الكذب.

ش (أقضوا كما كنتم تقضون) قال هذا لأهل العراق، حين أفتى باسترقاق أمهات الأولاد، وقد كان يرى أن يعتقن كما كان يرى عمر رضي الله عنه. (أكره الاختلاف) أي مخالفة الأئمة من قبلي: أبي بكر وعمر رضي الله عنهما. (حتى يكون للناس جماعة) حتى تبقى كلمة الأمة مجتمعة. (أو أموت) إلى أن أموت. (كما مات أصحابي) أي على الحق والهداية، والمراد من سبقه من الخلفاء الراشدين. (عامة ما يروى) أكثر ما يروى عنه وينسب إليه مما فيه رائحة المخالفة ونحو ذلك، مما لا يليق به رضي الله عنه. (الكذب) أي هو اختلاق عليه].

-3- 10 - باب: مناقب جعفر بن أبي طالب الهاشمي رضي الله عنه.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أشبهت خلقي وخلقِي).

[ر: 4005]

3505 - حدثنا أحمد بن أبي بكر: حدثنا محمد بن إبراهيم بن دينار، أبو عبد الله الجهني، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن الناس كانوا يقولون: أكثر أبو هريرة، وإني كنت أزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيخ بطني، حين لا أكل الخمير ولا ألبس الحبير، ولا يخدمني فلان ولا فلانة، وكنت ألصق بطني بالحصباء من الجوع، وإن كنت لأستقرئ الرجل الآية، هي معي، كي ينقلب بي فيطعمني، وكان أخير الناس للمسكين جعفر بن أبي طالب، كان ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته، حتى إن كان ليخرج إلينا العكة التي ليس فيها شيء، فنشقها فنعلق ما فيها.

[5116]

ش (أكثر) أي في روايته للحديث. (بشيخ بطني) أي رضيت بشيخ بطني، ولم أطلب زيادة على ذلك، فتهيأ لي من سماع حديثه ما لم يتهيأ لغيري. (الخمير) الخبز الذي خمر وجعل في عجينه الخميرة، ويروى (الخبيز) وهو الخبز المأدوم. (الحبير) الجديد والحسن، أو ما كان موشى ومخططاً من الثياب. (فلان وفلانة) ليس لي خادم من ذكر أو أنثى، وإنما أخدم نفسي. (بالحصباء) بالأرض، لتتكسر شدة الجوع. (لأستقرئ الرجل الآية) أقول له: أريد أن أقرأ آية كذا. (هي معي) أحفظها. (ينقلب) يرجع. (العكة) وعاء من جلد يجعل فيه السمن وغيره].

3506 - حدثني عمرو بن علي: حدثنا يزيد بن هارون: أخبرنا إسماعيل ابن أبي خالد، عن الشعبي:

أن ابن عمر رضي الله عنهما: كان إذا سلم على ابن جعفر قال: السلام عليك يا ابن ذي الجناحين.

[4016]

ش (ذي الجناحين) سمي بذلك لما أخبر به صلى الله عليه وسلم: أن الله تعالى أبدله عن يديه اللتين قطعتا في غزوة مؤتة جناحين يطير بهما في الجنة].

-3- 11 - باب: ذكر العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

3507 - حدثنا الحسن بن محمد: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري: حدثني أبي عبد الله بن المثنى، عن

ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس رضي الله عنه:

أن عمر بن الخطاب: كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب، فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنينا صلى الله عليه وسلم فتسقيننا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، قال: فيسقون.

[ر: 964]

ش (استسقى) طلب السقيا ونزول المطر. (نتوسل) نجعله وسيلتنا إليك، لما له من حرمة عندك تعطفك علينا].

-3- 12 - باب: مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومنقبة فاطمة عليها السلام بنت النبي صلى الله عليه وسلم.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (فاطمة سيدة نساء أهل الجنة).

[ر: 3426]

3508 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: حدثني عروة ابن الزبير، عن عائشة: أن فاطمة عليها السلام أرسلت إلى أبي بكر: تسأله ميراثها من النبي صلى الله عليه وسلم، مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم، تطلب صدقة النبي صلى الله عليه وسلم التي بالمدينة وفدك، وما بقي من خمس خيبر، فقال أبو بكر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا نورث، ما تركنا فهو صدقة، إنما يأكل آل محمد من هذا المال - يعني مال الله - ليس لهم أن يزيدوا على المأكل). وإني والله لا أغير شيئاً من صدقات النبي صلى الله عليه وسلم التي كانت عليها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ولأعملن فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتشهد علي ثم قال: إنا قد عرفنا يا أبكر فضيلتك، وذكر قرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحقهم، فتكلم أبو بكر فقال: والذي نفسي بيده، لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إلي أن أصل من قرابتي.

[ر: 2926]

3509 - أخبرني عبد الله بن عبد الوهاب: حدثنا خالد: حدثنا شعبة، عن واقد قال: سمعت أبي يحدث عن ابن عمر، عن أبي بكر رضي الله عنهم قال: ارقبوا محمداً صلى الله عليه وسلم في أهل بيته.

[3541]

[ش (ارقبوا محمداً) احفظوه. (في أهل بيته) فلا تسبوهم ولا تؤذوهم، وهم فاطمة وأولادها، رضي الله عنها وعنهم. أو هم أزواجه، صلى الله عليه وسلم، ورضي الله عنهم وعنهن.]  
3510 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها أغضبني).

[ر: 884]

[ش (بضعة) قطعة].

3511 - حدثنا يحيى بن قزعة: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه الذي قبض فيها، فسارها بشيء فبكت، ثم دعاها فسارها فضحكت، قالت: فسألته عن ذلك، فقالت: سارني النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرني: أنه يقبض في وجعه الذي توفي فيه، فبكت، ثم سارني فأخبرني: أني أول أهل بيته أتبعه، فضحكت.

[ر: 3426]

-3- 13 - باب: مناقب الزبير بن العوام رضي الله عنه.

وقال ابن عباس: هو حواري النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 4388] وسمي الحواريون لبياض ثيابهم.

[ش (حواري) هو الناصر الخالص والخليل الصافي، وأصل الحور عند العرب البياض. (الحواريون) أي أصحاب عيسى عليه السلام].

3512/3513 - حدثنا خالد بن مخلد: حدثنا عل بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: أخبرني مروان بن الحكم قال:

أصاب عثمان بن عفان رعاف شديد سنة الرعاف، حتى حبسه عن الحج، وأوصى، فدخل عليه رجل من قريش قال: استخلف، قال: وقالوه؟ قال: نعم، قال: ومن؟ فسكت، فدخل عليه رجل آخر - أحسبه الحارث - فقال: استخلف، فقال عثمان: وقالوا؟ فقال: نعم، قال: ومن هو؟ فسكت، قال: فلعلهم قالوا الزبير، قال: نعم، قال: أما والذي نفسي بيده، إنه لخيرهم ما علمت، وإن كان لأحبهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

[ش (سنة الرعاف) السنة التي أصاب الناس فيها رعاف كثير، والرعاف: خروج الدم من الأنف، وكان ذلك سنة إحدى وثلاثين للهجرة. (حبسه) منعه. (أوصى) كتب وصيته عملاً بالسنة. (استخلف) اعهد بالخلافة لرجل من بعدك. (وقالوه) أي وقال الناس هذا. (وقالوه) أي وقال الناس هذا. (الحارث) بن الحكم أخو مروان. (ما علمت) في علمي].

(3513) - حدثني عبيد بن إسماعيل: حدثنا أبو أسامة، عن هشام: أخبرني أبي: سمعت مروان:

كنت عند عثمان، أتاه رجل فقال: استخلف، قال: وقيل ذاك؟ قال: نعم، الزبير، قال: أما والله إنكم لتعلمون أنه خيركم، ثلاثاً.

[ش (ثلاثاً) أي قال هذه الجملة ثلاث مرات].

3514 - حدثنا مالك بن إسماعيل: حدثنا عبد العزيز، هو ابن أبي سلمة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن لكل نبي حوارياً، وإن حوارياً الزبير بن العوام).

[ر: 2691]

3515 - حدثنا أحمد بن محمد: أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير قال: كنت يوم الأحزاب جعلت أنا وعمر بن أبي سلمة في النساء، فنظرت فإذا أنا بالزبير على فرسه يختلف إلى بني قريظة مرتين أو ثلاثا، فلما رجعت قلت: يا أبت رأيتك تختلف؟ قال: أو هل رأيتني يا بني؟ قلت: نعم، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من يأت بني قريظة فيأتيهم بخبرهم). فانطلقت، فلما رجعت جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أبويه فقال: (فداك أبي وأمي). [ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما، رقم: 2416. (في النساء) بين النساء. (يختلف) يذهب ويجيء. (فداك أبي وأمي) أي أفديك بهما].

3516 - حدثنا علي بن حفص: حدثنا ابن المبارك: أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه: أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا للزبير يوم اليرموك: ألا تشد فنشد معك، فحمل عليهم، فضربوه ضربتين على عاتقه، بينهما ضربة ضربها يوم بدر، قال عروة: فكنت أدخل أصابعي في تلك الضربات ألعب وأنا صغير.

[3755، 3756]

[ش (تشد) تحمل على الكفار وتهجم عليهم. (عاتقه) اسم لما بين العنق والمنكب].

-3- 14 - باب: ذكر مناقب طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه.

وقال عمر: توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض.

[ر: 3497]

3517 - حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي: حدثنا معتمر، عن أبيه، عن أبي عثمان قال: لم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم، في بعض تلك الأيام التي قاتل فيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم، غير طلحة وسعد. عن حديثهما.

[3834]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما، رقم: 2414. (بعض الأيام) أراد بها يوم أحد. (عن حديثهما) أي هما حدثاه بذلك].

3518 - حدثنا مسدد: حدثنا خالد: حدثنا ابن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال:

رأيت يد طلحة التي وقى بها النبي صلى الله عليه وسلم قد شلت.

[3836]

[ش (وقى بها..) حماه بها لما أراد أحد المشركين أن يضربه. (شلت) استرخت وبطل عملها].

-3- 15 - باب: مناقب سعد بن أبي وقاص، الزهري، وبنو زهرة أحوال

النبي صلى الله عليه وسلم، وهو سعد بن مالك رضي الله عنه.

3519 - حدثني محمد بن المثني: حدثنا عبد الوهاب قال: سمعت يحيى قال: سمعت سعيد بن المسيب قال:

سمعت سعدا يقول: جمع لي النبي صلى الله عليه وسلم أبويه يوم أحد.

[3829 - 3831]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، رقم: 2412. (جمع لي..) قال له: فداك أبي وأمي].

3520/3521 - حدثنا مكّي بن إبراهيم: حدثنا هاشم بن هاشم، عن عامر ابن سعد، عن أبيه قال:

لقد رأيتني وأنا ثلث الإسلام.

[ش (ثلث الإسلام) ثالث من أسلم أولا من الرجال الأحرار].

(3521) - حدثني إبراهيم بن موسى: أخبرنا ابن زائدة: حدثنا هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول:

سمعت سعد بن أبي وقاص يقول: ما أسلم أحد إلا في اليوم الذي أسلمت فيه، ولقد مكثت سبعة أيام، وإنّي لثلث الإسلام. تابعه أبو أسامة: حدثنا هاشم.

[3645]

3522 - حدثنا عمرو بن عون: حدثنا خالد بن عبد الله، عن إسماعيل، عن قيس قال:

سمعت سعدا رضي الله عنه يقول: إنّي لأول العرب رمى بسهم في سبيل الله، وكنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم وما لنا طعام إلا ورق الشجر، حتى إن أحدنا ليضع كما يضع البعير أو الشاة، ما له خلط، ثم أصبحت بنو أسد تعزرنني على الإسلام؟ لقد خبت إذا وذل عملي. وكانوا وشوا بي إلى عمر، قالوا: لا يحسن يصلي.

[5096، 6088، وانظر: 722]

[ش (رمى بسهم) في سرية عبيدة بن الحارث بن عبد المطلب رضي الله عنه، وكانت أول سرية بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم لملاقاة عير قريش، وكانت في السنة الأولى من الهجرة. (ليضع) يخرج من دبره عن قضاء حاجته. (كما يضع..) يخرج منه مثل البعير، ليبسه وعدم الغذاء المألوف. (ما له خلط)

لا يختلط بعضه ببعضه لجفافه. (تعزرنبي) تؤذيني، إذ تعلمني الصلاة، وتعيرني بأني لا أحسنها. (لقد خبت) إن كنت محتاجا لتعليمهم. (ضل عملي) فيما مضى لنقصه علي زعمهم].  
3-16 - باب: ذكر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، منهم أبو العاص ابن الربيع رضي الله عنه.  
3523 - حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: حدثني علي ابن حسين: أن المسور بن مخرمة قال:

إن عليا خطب بنت أبي جهل، فسمعت بذلك فاطمة، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك، وهذا علي ناكح بنت أبي جهل. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسمعت حين تشهد يقول: (أما بعد، أنكحت أبا العاص بن الربيع، فحدثني وصدقني، وإن فاطمة بضعة مني، وإنني أكره أن يسوءها، والله لا تجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنت عدو الله عند رجل واحد). فترك علي الخطبة.

وزاد محمد بن عمرو بن حلحلة، عن ابن شهاب، عن علي بن الحسين، عن مسور: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر صهرا له من بني عبد شمس، فأثنى عليه في مصاهرته إياه فأحسن، قال: (حدثني فصدقني، ووعدني فوفى لي).

[ر: 884]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم، رقم: 2449].

3-17 - باب: مناقب زيد بن حارثة، مولى النبي صلى الله عليه وسلم.  
وقال البراء: عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أنت أخونا ومولانا).

[ر: 2552]

3524 - حدثنا خالد بن مخلد: حدثنا سليمان قال: حدثني عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:

بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثا، وأمر عليهم أسامة بن زيد، فطعن بعض الناس في إمارته، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن تطعنوا في إمارته، فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل، وإيم الله إن كان لخليقا للإمارة، وإن وكان لمن أحب الناس إلي، وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده).

[4004, 4198, 4199, 6252, 6764]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل زيد بن حارثة وأسامة ابن زيد رضي الله عنهما، رقم: 2426. (بعثا) سرية، وهي القطعة من الجيش. (فطعن) قدح وتكلم فيها. (بعض الناس) وكان أشدهم في هذا عياش ابن أبي ربيعة المخزومي رضي الله عنه. (إمارة أبيه) زيد بن حارثة رضي الله عنه في غزوة مؤتة. (وإيم الله) يمين الله. (لخليقا) جديرا لائقا بها].

3525 - حدثنا يحيى بن قزعة: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

دخل علي قائف، والنبي صلى الله عليه وسلم شاهد، وأسامة بن زيد وزيد بن حارثة مضطجعان، فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض، قال: فسر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم وأعجبه، فأخبر به عائشة.

[ر: 3362]

[ش (دخل علي قائف) هو الذي يلحق الفروع بالأصول بالشبه والعلامات، والمراد به هنا مجزز المدلجي رضي الله عنه، وكان هذا قبل أن يفرض الحجاب، أو بعده وكانت عائشة رضي الله عنها من وراء حجاب. (شاهد) حاضر. (مضطجعان) نائمان وأقدامهما ظاهرة. (فأخبر به عائشة) أي أخبرها بما قاله القائف، لسروره الشديد به صلى الله عليه وسلم، تأكيدا لما قد سمعته إذ كانت حاضرة، أو ظنا منه أنها لم تسمع ذلك، وخاصة إذا كانت من وراء حجاب، بل إن هذا يؤكد أنها كانت من وراء حجاب، مما جعل النبي صلى الله عليه وسلم يظن أنها لم تسمعه. أو المعنى: سر بذلك صلى الله عليه وسلم فأخبرها بسروره، والله أعلم].

3-18 - باب: ذكر أسامة بن زيد، رضي الله عنه.

3526 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا ليث، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها:

أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية، فقالوا: من يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد، حب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وحدثنا علي: حدثنا سفيان قال: ذهبت أسأل الزهري عن حديث المرأة المخزومية، فصاح بي، قلت لسفيان: فلم تحتمله عن أحد؟ قال: وجدته في كتاب كان كتبه أيوب بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها:

أن امرأة من بني مخزوم سرق، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فلم يجترئ أحد أن يكلمه، فكلمه أسامة بن زيد، فقال: (إن بني إسرائيل كان إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف قطعوه، لو كانت فاطمة لقطع يدها).

[ر: 2505]

3527 - حدثني الحسن بن محمد: حدثنا أبو عباد، يحيى بن عباد: حدثنا الماجشون: أخبرنا عبد الله بن دينار قال:

نظر ابن عمر يوماً، وهو في المسجد، إلى رجل يسحب ثيابه في ناحية من المسجد، فقال: انظر من هذا؟ ليت هذا عندي، قال له إنسان: أما تعرف هذا يا أبا عبد الرحمن؟ هذا محمد بن أسامة، قال: فطأطأ ابن عمر رأسه، ونقر بيديه في الأرض، ثم قال: لو رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحبه. [ش (ليت هذا عندي) قريباً مني حتى أنصحته وأعظه. (محمد بن أسامة) ابن زيد رضي الله عنهم. (فطأطأ..) خفضه. (لأحبه) لمحبهته لأبيه وجده].

3528 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا معتمر قال: سمعت أبي: حدثنا أبو عثمان، عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما:

حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه كان يأخذه والحسن، فيقول: (اللهم أحبهما، فإني أحبهما). [5657، 3537]

3529 - وقال نعيم، عن ابن المبارك: أخبرنا معمر، عن الزهري: أخبرني مولى لأسامة بن زيد: أن الحجاج بن أيمن بن أم أيمن، وكان أيمن بن أم أيمن أبا أسامة بن زيد لأمه، وهو رجل من الأنصار، فرآه ابن عمر لم يتم ركوعه ولا سجوده، فقال: أعد.

قال أبو عبد الله: وحدثني سليمان بن عبد الرحمن: حدثنا الوليد بن مسلم: حدثنا عبد الرحمن بن نمر، عن الزهري: حدثني حرمة مولى أسامة بن زيد: أنه بينما هو مع عبد الله بن عمر، إذ دخل الحجاج بن أيمن بن أم أيمن فلم يتم ركوعه ولا سجوده، فقال: أعد، فلما ولي، قال لي ابن عمر: من هذا؟ قلت الحجاج بن أيمن بن أم أيمن، فقال ابن عمر: لو رأى هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحبه. فذكر حبه وما ولدته أم أيمن.

قال وحدثني بعض أصحابي، عن سليمان: وكانت حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم. [ش (حبه وما ولدته أم أيمن) ميله لها ولأولادها، ذكورا وإناثا. (حاضنته) هي الداية التي تقوم على تربية الصغير، والمرأة التي تقوم مقام الأم في تربية الولد بعد وفاتها. والداية: تطلق على المرضع الأجنبية والحاضنة والقابلة].

3-19 - باب: مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما. 3530/3531 - حدثنا إسحاق بن نصر: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

كان الرجل في حياة النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأى رؤيا قصها على النبي صلى الله عليه وسلم، فتمنيت أن أرى رؤيا أقصها على النبي صلى الله عليه وسلم، وكنت غلاماً شاباً عزيزاً، وكنت أنام في المسجد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فرأيت في المنام: كأن ملكين أخذاني فذهبا بي إلى النار، فإذا هي مطوية كطي البئر، وإذا لها قرنان كقرني البئر، وإذا فيها ناس قد عرفتهم، فجعلت أقول: أعوذ بالله من النار، أعوذ بالله من النار، فلقيهما ملك آخر، فقال لي: لن تراع، فقصصتها على حفصة، فقصصتها حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: (نعم الرجل عبد الله، لو كان يصلي بالليل). قال سالم: فكان عبد الله لا ينام من الليل إلا قليلاً.

(3531) - حدثنا يحيى بن سليمان: حدثنا ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن أخته حفصة:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: (إن عبد الله رجل صالح). [ر: 429].

3-20 - باب: مناقب عمار وحذيفة رضي الله عنهما. 3532/3533 - حدثنا مالك بن إسماعيل: حدثنا إسرائيل، عن المغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة قال:

قدمت الشام فصليت ركعتين، ثم قلت: اللهم يسر لي جليسا صالحا، فأتيت قوما فجلست إليهم، فإذا شيخ قد جاء حتى جلس إلى جنبي، قلت: من هذا؟ قالوا: أبو الدرداء، فقلت: إني دعوت الله أن يسر لي جليسا صالحا، فيسرك لي، قال: ممن أنت؟ قلت: من أهل الكوفة، قال: أو ليس عندكم ابن أم عبد، صاحب النعلين والوساد والمطهرة، وفيكم الذي أجاره الله من الشيطان - يعني علي لسان نبيه صلى الله عليه وسلم - أو ليس فيكم صاحب سر النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يعلمه أحد غيره، ثم قال: كيف يقرأ عبد الله: {والليل إذا يغشى}. فقرأت عليه: {والليل إذا يغشى}. والنهار إذا تجلى. والذكر والأنثى}. قال: والله لقد أقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه إلى في.

[ش (ابن أم عبد) هو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. (صاحب النعلين) الذي كان يحمل نعلي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويتعاهدهما. (الوساد) الوسادة والمخدة. (المطهرة) الإناء الذي يوضع فيه الماء ليظهر به، وكان ابن مسعود رضي الله عنه هو الذي يتولى هذه الأمور وتهيئتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم. (صاحب السر) أراد به حذيفة رضي الله عنه، وكان أعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمنافقين وأحوالهم، وأطلععه على بعض ما يجري لهذه الأمة بعده، وجعل ذلك سرا بينه وبينه. (يغشى) يغطي كل شيء بظلمته. (تجلى) بان وظهر بزوال الظلمة. (والذكر والأنثى) أي بدون: {وما

{خلق}. وهذا خلاف القراءة المتواترة، والمشهور والمتواتر هو المتعمد. /الليل 1 - 3/. (من فيه إلى في) أي مشافهة بدون واسطة، ويقصد أنه قرأها هكذا].

(3533) - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا شعبة، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: ذهب علقمة إلى الشام، فلما دخل المسجد قال: اللهم يسر لي جليسا صالحا، فجلس إلى أبي الدرداء، فقال أبو الدرداء: ممن أنت؟ قال: من أهل الكوفة، قال: أليس فيكم، أو منكم، صاحب السر الذي لا يعلمه غيره، يعني حذيفة، قال: قلت: بلى، قال: أليس فيكم، أو منكم، الذي أجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم، يعني من الشيطان، يعني عمارا، قلت: بلى، قال: أليس فيكم، أو منكم، صاحب السواك، أو السرار؟ قال: بلى، قال: كيف كان عبد الله يقرأ: {والليل إذا يغشى. والنهار إذا تجلى}. قلت: {والذكر والأشئ}. قال: ما زال بي هؤلاء حتى كادوا يستنزلونني عن شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

[ر: 3113]

[ش (صاحب السرار) من السر، والمراد عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجبه إذا جاء ولا يخفي عنه سره. (قال) أي أبو الدرداء رضي الله عنه. (هؤلاء) الظاهر أنه يقصد أصحابه، أو من خالفه في القراءة. (يستنزلونني) يجعلونني أتركه وأتنازل عنه. (عن شيء سمعته) وهو قوله: {والذكر والأشئ} بدون قوله: {وما خلق}. والظاهر أنها نزلت أولا هكذا، ثم نزل {وما خلق} ولم يسمعها أبو الدرداء وابن مسعود رضي الله عنهما، كما قيل].

-3- 21 - باب: مناقب أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه.

3534 - حدثنا عمرو بن علي: حدثنا عبد الأعلى: حدثنا خالد، عن أبي قلابة قال: حدثني أنس بن مالك: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن لكل أمة أمينا، وإن أميننا، أيتها الأمة، أبو عبيدة بن الجراح).

[4121، 6828]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه، رقم: 2419. (أمينا) ثقة مرضيا. (أيتها الأمة) هذه الأمة مخصوصة من بين الأمم].

3535 - حدثنا مسلم بن إبراهيم: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن صلة، عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم لأهل نجران: (لأبعثن - يعني - عليكم أمينا، حق أمين). فأشرف أصحابه، فبعث أبا عبيدة رضي الله عنه.

[4119، 4120، 6827]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه، رقم: 2420. (فأشرف أصحابه) تطلعوا إلى الولاية ورغبوا فيها، حرصا على أن يكون أحدهم الأمين الموعود به، لا حرصا على الولاية من حيث هي].

-3- 22 - باب: مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما.

قال نافع بن جبير، عن أبي هريرة: عانق النبي صلى الله عليه وسلم الحسن.

[ر: 2016]

[ش يوجد في الأصل قبل هذا الباب: باب ذكر مصعب بن عمير، هكذا بدون أحاديث].

3536 - حدثنا صدقة: حدثنا ابن عيينة: حدثنا أبو موسى، عن الحسن: سمع أبا بكر:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر، والحسن إلى جنبه، ينظر إلى الناس مرة وإليه مرة، ويقول: (ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به

بين فئتين من المسلمين).

[ر: 2557]

3537 - حدثنا مسدد: حدثنا المعتمر قال: سمعت أبي قال: حدثنا أبو عثمان، عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما،

عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه كان يأخذه والحسن ويقول: (اللهم إني أحبهما، فأحبهما). أو كما قال.

[ر: 3528]

3538 - حدثني محمد بن الحسين بن إبراهيم قال: حدثني حسين بن محمد: حدثنا جرير، عن محمد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

أتي عبيد الله بن زياد برأس الحسين بن علي عليه السلام، فجعل في طست، فجعل ينكت، وقال في حسنه شيئا، فقال أنس: كان أشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان مخصوبا بالوسمة.

[ش (ينكت) يضرب بقضيب على الأرض وينبش التراب به، وقيل: يجعل القضيب في عيني الرأس وأنفه، فقال له زيد بن أرقم رضي الله عنه: أرفع قضيبك، فقد رأيت قم رسول الله صلى الله عليه وسلم في موضعه. (وقال في حسنه شيئا) روي أنه قال: ما رأيت مثل هذا حسنا. (أشبههم) أي أشبه أهل بيته به. (وكان) الحسين رضي الله عنه. (مخصوبا) مصبوغا. (بالوسمة) نبت يميل إلى سواد يصعب به].

- 3539 - حدثنا حجاج بن المنهال: حدثنا شعبة قال: أخبرني عدي قال: سمعت البراء رضي الله عنه قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم، والحسن بن علي على عاتقه، يقول: (اللهم إني أحبه فأحبه). [ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما، رقم: 2422. (عاتقه) ما بين منكبه وعنقه، والمنكب مجتمع العضد مع الكتف].
- 3540 - حدثنا عبيد بن عمير: أخبرنا عبد الله قال: أخبرني عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن ابن أبي مليكة، عن عقبه بن الحارث قال: رأيت أبا بكر رضي الله عنه وحمل الحسن وهو يقول: بأبي شبيهه بالنبي، ليس شبيهه بعلي. وعلي يضحك. [ر: 3349]
- [ش (ليس شبيهه) ليس هنا بمعنى لا العاطفة، والتقدير: لا شبيهه بعلي. وروي: شبيهها، على أنه خبر ليس].
- 3541 - حدثنا يحيى بن معين وصدقة قال: أخبرنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن واقد بن محمد، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال أبو بكر: أرقبوا محمدا صلى الله عليه وسلم في أهل بيته. [ر: 3509]
- 3542 - حدثني إبراهيم بن موسى: أخبرنا هشام بن يوسف، عن معمر، عن الزهري، عن أنس. وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن الزهري: أخبرني أنس قال: لم يكن أحد أشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم من الحسن بن علي.
- 3543 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن محمد بن أبي يعقوب: سمعت ابن أبي نعم: سمعت عبد الله بن عمر: وسأله عن المحرم - قال شعبة: أحسبه - يقتل الذباب؟ فقال: أهل العراق يسألون عن الذباب، وقد قتلوا ابن ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (هما ريحانتي من الدنيا). [5648]
- [ش (ريحانتي) مثني ريحانة، وجه التشبيه أن الولد يشم ويقبل، كما تشم الرياحين].
- 3- 23 - باب: مناقب بلال بن رباح، مولى أبي بكر، رضي الله عنهما. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة). [ر: 1098]
- 3544 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة، عن محمد بن المنكدر: أخبرنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان عمر يقول: أبو بكر سيدنا، وأعتق سيدنا. يعني بلالا. [ش (أعتق سيدنا) فقد كان بلال رضي الله عنه عبدا فاشتراه وأعتقه، وهذا دليل فضيلة بلال وتواضع عمر، رضي الله عنهما].
- 3545 - حدثنا ابن نمير، عن محمد بن عبيد: حدثنا إسماعيل، عن قيس: أن بلالا قال لأبي بكر: إن كنت إنما اشتريتني لنفسك فأمسكني، وإن كنت إنما اشتريتني لله، فدعني وعلمي لله.
- [ش (اشتريتني) أي وأعتقتني، لأنه أعتقه حين اشتراه، رضي الله عنهما. (لنفسك) أي من أجلك، قال له ذلك أيام خلافته، حين منعه من الهجرة من المدينة، وكان قد كره أن يقيم فيها بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم].
- 3- 24 - باب: ذكر ابن عباس رضي الله عنهما.
- 3546 - حدثنا مسدد: حدثنا عبد الوارث، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ضمنني النبي صلى الله عليه وسلم إلى صدره وقال: (اللهم علمه الحكمة). حدثنا أبو معمر: حدثنا عبد الوارث: وقال: (علمه الكتاب). حدثنا موسى: حدثنا وهيب، عن خالد: مثله. والحكمة: الإصابة في غير النبوة. [ر: 75]
- [ش (علمه الحكمة) وتطلق على العلم، وعلى إتقان الأمور ووضع الشيء في محله].
- 3- 25 - مناقب خالد بن الوليد رضي الله عنه.
- 3547 - حدثنا أحمد بن واقد: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن حميد ابن هلال، عن أنس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم نعى زيدا وجعفرا وابن رواحة للناس قبل أن يأتيهم خبرهم، فقال: (أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر فأصيب، ثم أخذ بن رواحة فأصيب). وعيناه تذرفان: (حتى أخذها سيف من سيوف الله، حتى فتح الله عليهم). [ر: 1189]
- 3- 26 - باب: مناقب سالم، مولى أبي حذيفة رضي الله عنه.
- 3548 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم، عن مسروق قال:



ذكر عبد الله عند عبد الله بن عمرو فقال: ذاك رجل لا أزال أحبه، بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (استقرئوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود - فبدأ به - وسالم مولى أبي حذيفة، وأبي ابن كعب، ومعاذ بن جبل). قال: لا أدري بدأ بأبي أو بمعاذ.  
[3595, 3597, 4713, وانظر: 3549]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما، رقم: 2464. (استقرئوا.. قراءة وتعلما).  
3- 27 - باب: مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

3549 - حدثنا حفص بن عمر: حدثنا شعبة، عن سليمان قال: سمعت أبا وائل قال: سمعت مسروقاً قال: قال عبد الله بن عمرو:  
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً، وقال: (إن من أحكم إلي أحسنكم أخلاقاً).

وقال: (استقرئوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل).  
[ر: 3366, 3548]

[ش (فاحشاً) متكلماً بالقيح. (متفحشاً) متكلفاً للتكلم به].  
3550 - حدثنا موسى، عن أبي عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة:  
دخلت الشام فصلبت ركعتين، فقلت: اللهم يسر لي جليسا صالحا، فرأيت شيخا مقبلا، فلما دنا قلت: أرجو أن يكون استجاب، قال: من أين أنت؟ قلت: من أهل الكوفة، قال: أفلم يكن فيكم صاحب النعلين والوساد والمطهرة، أو لم يكن فيكم الذي أجير من الشيطان، أو لم يكن فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره، كيف قرأ ابن أم عبد: {والليل إذا يغشى}. فقرأت: {والليل إذا يغشى. والنهار إذا تجلى. والذكر والأشئ}. قال أقرانيها النبي صلى الله عليه وسلم، فاه إلى في، فما زال هؤلاء حتى كادوا يردوني.  
[ر: 3113]

3551 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد قال:  
سألنا حذيفة عن رجل قريب السميت والهدي من النبي صلى الله عليه وسلم حتى نأخذ عنه، فقال: ما أعرف أحدا أقرب سميتا وهديا ودلا بالنبي صلى الله عليه وسلم من ابن أم عبد.  
[5746]

[ش (السميت) الهيئة الحسنة. (الهدي) الطريقة والمذهب. (نأخذ عنه) العلم والحديث. (دلا) شكلا وشمائل، مأخوذ مما يدل ظاهر حاله على حسن فعاله. (ابن أم عبد) هو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه].

3552 - حدثني محمد بن العلاء: حدثنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق قال: حدثني أبي، عن أبي إسحاق قال: حدثني الأسود بن يزيد قال: سمعت أبا موسى الأشعري رضي الله عنه يقول:  
قدمت أنا وأخي من اليمن، فمكثنا حيناً، ما نرى إلا أن عبد الله بن مسعود رجل من أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم، لما نرى من دخوله ودخول أمه على النبي صلى الله عليه وسلم.  
[4123]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما، رقم: 2460. (ما نرى) ما نظن].  
3- 28 - باب: ذكر معاوية رضي الله عنه.

3553/3554 - حدثنا الحسن بن بشر: حدثنا المعافى، عن عثمان بن الأسود، عن ابن أبي مليكة قال:  
أوتر معاوية بعد العشاء بركعة، وعنده مولى لابن عباس، فأتى ابن عباس، فقال: دعه فإنه صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

[ش (أوتر) صلى الوتر ركعة واحدة. (مولى) هو كريب رحمه الله تعالى. (فأتى) أي كريب. (دعه) اترك القول فيه والإنكار عليه. (صحب رسول الله) أي فهو عالم بدين الله تعالى وعارف بالفقه].  
(3554) - حدثنا ابن أبي مريم: حدثنا نافع بن عمر: حدثني ابن أبي مليكة: قيل لابن عباس:  
هل لك في أمير المؤمنين معاوية، فإنه ما أوتر إلا بواحدة؟ قال: أصاب، إنه فقيه.

[ش (أصاب) وافق السنة. (فقيه) عالم في شرع الله عز وجل، ويعرف الفقه في الدين].  
3555 - حدثني عمرو بن عباس: حدثنا محمد بن جعفر: حدثنا شعبة، عن أبي التياح قال:  
سمعت حمرا بن أبان، عن معاوية رضي الله عنه قال: إنكم لتصلون صلاة، لقد صحبنا النبي صلى الله عليه وسلم فما رأيناه يصليها، ولقد نهى عنهما. يعني: الركعتين بعد العصر.

[ر: 562]  
3- 29 - باب: مناقب فاطمة عليها السلام.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (فاطمة سيدة نساء أهل الجنة).  
[ر: 3426]

3556 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها أغضبني).  
[ر: 884]

-3- 30 - باب: فضل عائشة رضي الله عنها.

3557 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث/ عن يونس، عن ابن شهاب: قال أبو سلمة: إن عائشة رضي الله عنها قالت:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً: (يا عائش، هذا جبريل يقرئك السلام). فقلت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، ترى ما لا أرى. تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم.  
[ر: 3045]

[ش (عائش) منادى مرخم، ويجوز فتح الشين وضمها. (يقرئك السلام) يسلم عليك].

3558 - حدثنا آدم: حدثنا شعبة قال. وحدثنا عمرو: أخبرنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مرة، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا: مريم بنت عمران، وآسية امرأة فرعون، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام).  
[ر: 3230]

3559 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني محمد بن جعفر، عن عبد الله بن عبد الرحمن: أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (فضل عائشة على النساء، كفضل الثريد على سائر الطعام).  
[5112، 5103]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة رضي الله عنها، رقم: 2446. (الثريد) طعام يكون فيه لحم مطبوخ وخبز مكسور. (سائر) باقي].

3560 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد: حدثنا ابن عون، عن القاسم بن محمد: أن عائشة اشتكت، فجاء ابن عباس فقال: يا أم المؤمنين، تقدمين على فرط صدق، على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى أبي بكر.

[4476]

[ش (اشتكت) ضعفت ومرضت. (فرط صدق) صادق وحسن، والفرط المتقدم من كل شيء والسابق إلى المنزل، والمعنى: قد سبقك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله عنه، وقد هيا لك المنزل في الجنة، فأنت تلحقين بهما، فلا تحزني، بل افرحي بذلك].

3561 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن الحكم: سمعت أبا وائل قال:

لما بعث علي عمارا والحسن إلى الكوفة ليستنفرهم، خطب عمار فقال: إني لأعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلاكم لتبعوه أو يهاها.

[6687 - 6690]

[ش (ليستنفرهم) ليستنجدهم لنصرته فيما كان بينه وبين عائشة رضي الله عنهما يوم الجمل. (أنها) أي عائشة رضي الله عنها. (ابتلاكم) اختبركم. (لتبعوه) أي عليا رضي الله عنه، وقيل: لتبعوا الله تعالى باتباع حكمه الشريعي في طاعة الإمام الحق وعدم الخروج عليه. والذي ندين الله تعالى به: أن كلا من الفريقين كان ماجورا، لأن اقتتالهما كان عن تأويل واجتهاد ويقصد الإصلاح].

3562 - حدثنا عبيد بن إسماعيل: حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها:

أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من أصحابه في طلبها، فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء، فلما أتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك إليه، فنزلت آية التيمم، فقال أسيد بن حضير: جزاك الله خيرا، فوالله ما نزل بك أمر قط، إلا جعل الله لك منه مخرجا، وجعل للمسلمين فيه بركة.

[ر: 327]

3563 - حدثني عبيد بن إسماعيل: حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان في مرضه، جعل يدور في نساءه، ويقول: (أين أنا غدا، أين أنا غدا). حرصا على بيت عائشة. قالت عائشة: فلما كان يومي سكن.

[ر: 850]

[ش (مرضه) الذي مات فيه. (حرصا) لأجل حرصه على بيتها. (سكن) مات، وقيل: سكت عن هذا القول].

3564 - حدثنا عبد اله بن عبد الوهاب: حدثنا حماد: حدثنا هشام، عن أبيه قال:

كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، قالت عائشة: فاجتمع صواحيبي إلى أم سلمة، فقلن: يا أم سلمة، والله إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، وأنا نريد الخير كما تريده عائشة، فمري رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأمر الناس: أن يهدوا إليه حيثما كان، أو حيثما دار، قالت: فذكرت ذلك أم سلمة للنبي صلى الله عليه وسلم، قالت: فأعرض عني، فلما عاد إلي ذكرت له ذلك فأعرض عني، فلما كان في الثالثة ذكرت له فقال: (يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة، فإنه والله ما نزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها).  
[ر: 2435]

3- 31 - باب: مناقب الأنصار.  
{والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا} /الحشر: 9/.

[ش (تبوءوا) اتخذوا والتزموا، والتبوء في الأصل: التمكن والاستقرار. (الدار) دار الهجرة وهي المدينة، حيث سكنها الأنصار قبل مجيء المهاجرين إليها، وبنوا فيها المساجد قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم. (والإيمان) أي وآثروا الإيمان وألّفوه. (هاجر إليهم) من المسلمين. (حاجة) حسدا. (مما أوتوا) مما أعطي المهاجرون من أموال الغنيمة وغيرها].

3565 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا مهدي بن ميمون: حدثنا غيلان ابن جبرير قال: قلت لأنس: رأيت اسم الأنصار، كنتم تسمون به، أم سماكم الله؟ قال: بل سمانا الله.  
كنا ندخل على أنس، فيحدثنا مناقب الأنصار ومشاهدتهم، ويقبل علي، أو على رجل من الأزدي، فيقول: فعل قومك يوم كذا وكذا، وكذا وكذا.  
[3631]

[ش (سمانا الله) تعالى به، في مثل قوله: {والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار}. /التوبة: 100/. (مناقب) ما كان لهم من مآثر. (مشاهدتهم) ما حضروه من المواقف في سبيل الإسلام. (رجل) يحتمل أنه غيلان، ويحتمل غيره. (الأزدي) الأنصار، لأن أزد اسم أبيهم].

3566 - حدثني عبيد بن إسماعيل: حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

كان يوم بعث يوما قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم، فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد افترق ملوهم، وقتلت سرواتهم وجرحوا، فقدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم في دخولهم في الإسلام.  
[3715، 3633]

[ش (يوم بعث) هو يوم تقاتل فيه الأوس والخزرج في الجاهلية، وبعث مكان قريب من المدينة. (قدمه الله لرسوله) أي حتى تهبأ هؤلاء لقبول الإسلام والإقبال عليه، وشعروا بمزيد الحاجة إليه. (ملوهم) جماعتهم. (سرواتهم) خيارهم وأشرفهم، جمع سراة، وهو جمع سري: وهو السيد الشريف الكريم، والسري أيضا النفيس].

3567 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن أبي التياح قال: سمعت أنسا رضي الله عنه يقول:  
قالت الأنصار يوم فتح مكة، وأعطى قريشا: والله إن هذا لهو العجب، إن سيوفنا تقطر من دماء قريش، وغنائمنا ترد عليهم، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فدعا الأنصار، قال: فقال: (ما الذي بلغني عنكم). وكانوا لا يكذبون، فقالوا: هو الذي بلغك، قال: (أو لا ترضون أن يرجع الناس بالغنائم إلى بيوتهم، وترجعون برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بيوتكم؟ لو سلكت الأنصار واديا، أو شعبا، لسلكت وادي الأنصار أو شعبهم).  
[ر: 2977]

[ش (شعبا) هو الطريق في الجبل].

3- 32 - باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار).  
قال عبد الله بن زيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 4095]  
[ش (لولا..) المعنى: لولا أن الهجرة أمر ديني، وعبادة مأمور بها، ولها أجر وفضل، لانتسبت إليكم وعددت نفسي واحدا منكم].

3568 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم، أو: قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: (لو أن الأنصار سلكوا واديا، أو شعبا، لسلكت في وادي الأنصار، ولولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار). فقال أبو هريرة: ما ظلم، بأبي وأمي، لأووه ونصروه، أو كلمة أخرى.  
[6817]

[ش (امرءا من الأنصار) واحدا منهم. (ما ظلم) أي رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا القول. (بأبي وأمي) هو مفدى بهما. (أوه) ضموه إليهم وأحاطوا به واتخذوا له منزلا. (كلمة أخرى) أي بمعنى ما سبق].

3- 33 - باب: إزاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار.  
3569 - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدثني إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده قال: لما قدموا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين عبد الرحمن ابن عوف وسعد بن الربيع، قال لعبد الرحمن: إني أكثر الأنصار مالا، فأقسم مالي نصفين، ولي امرأتان، فانظر أعجبهما إليك فسمها لي أطلقها، فإذا انقضت عدتها فتزوجتها. قال: بارك الله لك في أهلك ومالك، أين سوقكم؟ فدلوه على سوق بني قينقاع، فلما انقلب إلا ومعه فضل من أقط وسمن، ثم تابع الغدو، ثم جاء يوما وبه أثر صفرة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (مهيم). قال: تزوجت، قال: (كم سقت إليها). قال: نواة من ذهب، أو وزن نواة من ذهب. شك إبراهيم.

[ر: 1943]

[ش (انقلب) رجع. (الغدو) الذهاب صبيحة كل يوم. (مهيم) ما حالك وشأنك وما خبرك].  
3570 - حدثنا قتيبة: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه أنه قال: قدم علينا عبد الرحمن بن عوف، وأخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع، وكان كثير المال، فقال سعد: قد علمت الأنصار أنني من أكثرها مالا، سأقسم مالي بيني وبينك شطرين، ولي امرأتان، فانظر أعجبهما إليك فأطلقها، حتى إذا حلت تزوجتها، فقال عبد الرحمن: بارك الله لك في أهلك، فلم يرجع يومئذ حتى أفضل شيئا من سمن وأقط، فلم يلبث إلا يسيرا حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه وضر من صفرة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مهيم). قال: تزوجت امرأة من الأنصار، فقال: (ما سقت إليها). قال: وزن نواة من ذهب، أو نواة من ذهب، فقال: (أولم ولو بشاة).

[ر: 1944]

[ش (شطرين) نصفين. (حلت) انتهت عدتها].  
3571 - حدثنا الصلت بن محمد أبو همام قال: سمعت المغيرة بن عبد الرحمن: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:  
قالت الأنصار: أقسم بيننا وبينهم النخل، قال: (لا). قال: تكفوننا المؤونة وتشركونا في التمر). قالوا:  
سمعنا وأطعنا.

[ر: 2200]

3- 34 - باب: حب الأنصار من الإيمان.  
3572 - حدثنا حجاج بن منهال: حدثنا شعبة قال: أخبرني عدي بن ثابت قال: سمعت البراء رضي الله عنه قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، أو قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق، فمن أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله).  
[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان، رقم: 75]

3573 - حدثنا مسلم بن إبراهيم: حدثنا شعبة، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن جبر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار).  
[ر: 17]

3- 35 - باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم للأنصار: (أنتم أحب الناس إلي).  
3574 - حدثنا أبو معمر: حدثنا عبد الوارث: حدثنا عبد العزيز، عن أنس رضي الله عنه قال: رأى النبي صلى الله عليه وسلم النساء والصبيان مقبلين - قال: حسبت أنه قال - من عرس، فقام النبي صلى الله عليه وسلم ممثلا فقال: (اللهم أنتم من أحب الناس إلي). قالها ثلاث مرار.  
[4885]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل الأنصار رضي الله عنهم، رقم: 2508. (ممثلا) منتصبا وقائما. (مرار) مرات].

3575 - حدثنا عقوب بن إبراهيم بن كثير: حدثنا بهز بن أسد: حدثنا شعبة قال: أخبرني هشام بن زيد قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

جاءت امرأة من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها صبي لها، فكلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (والذي نفسي بيده، إنكم أحب الناس إلي).  
مرتين.

[6269، 4936]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل الأنصار رضي الله عنهم، رقم: 2509].  
-3- 36 - باب: أتباع الأنصار.

3576/3577 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن عمرو: سمعت أبا حمزة، عن زيد بن أرقم:

قالت الأنصار: يا رسول الله، لكل نبي أتباع، وأنا قد اتبعناك، فادع الله أن يجعل أتباعنا منا، فدعا به. فسميت ذلك إلى ابن أبي ليلى، قال: قد زعم ذلك زيد.

[ش (أتباعنا منا) حلفاءنا وموالينا متصلين بنا، يقال لهم الأنصار، حتى يكون لهم ما كان لنا من العز والشرف، وتناهم الوصية بالأنصار والإحسان إليهم. (فسميت) رفعت ونقلت، وقائل هذا عمرو بن مرة أحد الرواة. (زعم) أي قال، ويطلق الزعم على القول أحيانا].

(3577) - حدثنا آدم: حدثنا شعبة: حدثنا عمرو بن مرة قال: سمعت أبا حمزة، رجلا من الأنصار: قالت الأنصار: إن لكل قوم أتباعا، وأنا قد اتبعناك، فادع الله أن يجعل أتباعنا منا، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (اللهم اجعل أتباعنا منهم). قال عمرو: فذكرته لابن أبي ليلى، قال: قد زعم ذلك زيد. قال شعبة: أظنه زيد ابن أرقم.

-3- 37 - باب: فضل دور الأنصار.

3578/3579 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة، عن أنس بن مالك، عن أبي أسيد رضي الله عنه قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (خير دور الأنصار بنو النجار، ثم بنو عبد الأشهل، ثم بنو الحارث بن الخزرج، ثم بنو ساعدة، وفي كل دور الأنصار خير). فقال سعد: ما أرى النبي صلى الله عليه وسلم إلا قد فضل علينا؟ فقيل: قد فضلكم على كثير.

وقال عبد الصمد: حدثنا شعبة: حدثنا قتادة: سمعت أنسا: قال أبو أسيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا. وقال: سعد بن عبادة.

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: في خير دور الأنصار رضي الله عنهم، رقم: 2511. (دور) أي قبائل. (سعد) بن عبادة رضي الله عنه، وهو من بني ساعدة].

(3579) - حدثنا سعد بن حفص الطلحي: حدثنا شيبان، عن يحيى: قال أبو سلمة: أخبرني أبو أسيد: أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (خير الأنصار، أو قال: خير دور الأنصار بنو النجار، وبنو عبد الأشهل، وبنو الحارث، وبنو ساعدة).

[3596، 5706، وانظر: 4994]

3580 - حدثنا خالد بن مخلد: حدثنا سليمان قال: حدثني عمرو بن يحيى، عن عباس بن سهل، عن أبي حميد،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن خير دور الأنصار دار بني النجار، ثم بني عبد الأشهل، ثم دار بني الحارث، ثم بني ساعدة، وفي كل دور الأنصار خير). فلحقنا سعد بن عبادة، فقال أبو أسيد: ألم تر أن نبي الله صلى الله عليه وسلم خير الأنصار، فجعلنا أخيرا؟ فأدرك سعد النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، خير دور الأنصار فجعلنا أخرا، فقال: (أو ليس بحسبكم أن تكونوا من الخيار).

[ر: 1411]

[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب، في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم، رقم: 1392. (خير) فضل بعض الأنصار على بعض. (بحسبكم) كافيكم].

-3- 38 - باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم للأنصار: (اصبروا حتى تلقوني على الحوض). قاله عبد الله بن زيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 4075]

3581 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة، عن أنس بن مالك، عن أسيد بن حضير رضي الله عنهم:

أن رجلا من الأنصار قال: يا رسول الله، ألا تستعملني كما استعملت فلانا؟ قال: (ستلقون بعدي أثره، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض).

[6648]

[ش أخرجه مسلم في الإمارة، باب: الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستئثارهم، رقم: 1845. (تستعملني) تجعلني عاملا على الصدقة، أو متوليا على بلد. (أثره) يفضل عليكم غيركم في الأموال. (الحوض) حوض النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة].

3582 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن هشام قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول:

قال النبي صلى الله عليه وسلم للأنصار: (إنكم ستلقون بعدي أثره، فاصبروا حتى تلقوني، وموعدكم الحوض).

[ر: 2977]

3583 - حدثنا عبد الله بن محمد: حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد: سمع أنس بن مالك رضي الله عنه حين خرج معه إلى الوليد، قال:

دعا النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار إلى أن يقطع لهم البحرين، فقالوا: لا، إلا أن تقطع لإخواننا من المهاجرين مثلها، قال: (إما لا، فاصبروا حتى تلقوني، فإنه ستصيبكم بعدي أثره). [2242]

3-39 - باب: دعاء النبي صلى الله عليه وسلم: (أصلح الأنصار والمهاجرة).  
3584/3585 - حدثنا آدم: حدثنا شعبة: حدثنا أبو إياس معاوية بن قره، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:  
(لا عيش إلا عيش الآخرة - فأصلح الأنصار والمهاجرة).  
وعن قتادة، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم: مثله. وقال: (فاغفر للأنصار).  
(3585) - حدثنا آدم: حدثنا شعبة، عن حميد الطويل: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه قال:  
كانت الأنصار يوم الخندق تقول:

نحن الذين بايعوا محمدا - على الجهاد ما حيننا أبدا  
فأجابهم: (اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة. فأكرم الأنصار والمهاجرة).  
[2679]

3586 - حدثني محمد بن عبيد الله: حدثنا ابن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل قال:  
جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نحفر الخندق، وننقل التراب على أكتادنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة. فاغفر للمهاجرين والأنصار).  
[3872، 6051]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: غزوة الأحزاب وهي الخندق، رقم: 1804. (أكتادنا) جمع كتد، وهو ما بين الكاهل إلى الظهر، والكاهل: ما بين الكتف إلى موصل العنق في الصلب، وفي رواية (أكتادنا) جمع كبد، أي على جنوبنا مما يلي الكبد].

3-40 - باب: قول الله: {ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة}. /الحشر: 9/.  
3587 - حدثنا مسدد: حدثنا عبد الله بن داود، عن فضيل بن غزوان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فبعث إلى نسائه فقلن: ما معنا إلا الماء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من يضم أو يضيف هذا). فقال رجل من الأنصار: أنا، فانطلق به إلى امرأته، فقال: أكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: ما عندنا إلا قوت صبياني، فقال: هيئي طعامك، وأصبحي سراجك، ونومي صبيانك إذا أرادوا عشاء. فهيات طعامها، وأصبحت سراجها، ونومت صبيانها، ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته، فجعل يربانه أنهما يأكلان، فباتا طاويين، فلما أصبح غدا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (ضحك الله الليلة، أو عجب، من فعالكما). فأنزل الله: {ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون}.  
[4607]

[ش أخرجه مسلم في الأشربة، باب: إكرام الضيف وفضل إثارة، رقم: 2054. (رجل) هو أبو طلحة زيد بن سهل الأنصاري رضي الله عنه. (أصبحي) أوقدي ونوري. (يربانه) من الإراءة، أي يتظاهران بذلك. (ضحك) أي رضي. (يؤثرون) يختارون ويفضلون. (خصاصة) حاجة. (يوق شح نفسه) يخالف هواها ويغلبها على ما أمرته، بتوفيق الله وعونه، من الوقاية وهي الحفظ، والشح: البخل والحرص. /الحشر: 9/].

3-41 - باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم).  
3588 - حدثني محمد بن يحيى أبو علي: حدثنا شاذان، أخو عبدان: حدثنا أبي: أخبرنا شعبة بن الحجاج، عن هشام بن زيد قال: سمعت أنس ابن مالك يقول:

مر أبو بكر والعباس رضي الله عنهما بمجلس من مجالس الأنصار وهم يبكون، فقال: ما يبكيكم؟ قالوا: ذكرنا مجلس النبي صلى الله عليه وسلم منا، فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك، قال: فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وقد عصب على رأسه حاشية برد، قال: فصعد المنبر، ولم يصعده بعد ذلك اليوم، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: (أوصيكم بالأنصار، فإنهم كرشى وعيبتى، وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم، فأقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم).  
[3590]

[ش (مجلس النبي صلى الله عليه وسلم منا) أي جلوسا معه، وكان ذلك في مرضه صلى الله عليه وسلم، فخافوا أن يموت من مرضه فيفقدوا مجلسه، فبكوا حزنا على ذلك. (حاشية برد) طرفه، والبرد كساء مربع. (كرشى وعيبتى) الكرش للحيوان المجتر بمنزلة المعدة للإنسان، والعيبة مستودع الثياب، والمعنى: إنهم بطانتي وخاصتي، وموضع سري وأمانتي. (قضوا الذي عليهم) أدوا ما عاهدوا عليه من النصرة وغيرها. (بقي الذي لهم) وهو دخول الجنة].

3589 - حدثنا أحمد بن يعقوب: حدثنا ابن الغسيل: سمعت عكرمة يقول: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول:

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ملحفة متعطفًا بها على منكبيه، وعليه عصابة دسما، حتى جلس على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: (أما بعد أيها الناس، فإن الناس يكثرُونَ، وتقل الأنصار حتى يكونوا كالمخ في الطعام، فمن ولي منكم أمرا يضر فيه أحدا أو ينفعه، فليقبل من محسنهم، ويتجاوز عن مسيئهم). [ر: 885]

3590 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الأنصار كرشى وعيبتى، والناس سيكثرون ويقلون، فاقبلوا من محسنهم، وتجاوزوا عن مسيئهم). [ر: 3588]

إش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل الأنصار رضي الله عنهم، رقم: 2510. (يقلون) أي يقل الأنصار، بينما يكثر غيرهم].

3- 42 - باب: مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه. 3591 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء رضي الله عنه يقول:

أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم حلة حرير، فجعل أصحابه يمسونها ويعجبون من لينها، فقال: (أتعجبون من لين هذه؟ لمناديل سعد بن معاذ خير منها وألين). رواه قتادة والزهري: سمعا أنسا، عن النبي صلى الله عليه وسلم. [ر: 3077]

إش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه، رقم: 2468. (حلة) ثوبان من نوع واحد. (المناديل) جمع منديل، وهو ما يحمل في اليد ويتمسح به].

3592 - حدثني محمد بن المثنى: حدثنا فضل بن مساور، ختن أبي عوانة: حدثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر رضي الله عنه:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (اهتز العرش لموت سعد بن معاذ). وعن الأعمش: حدثنا أبو صالح، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. فقال رجل لجابر: فإن البراء يقول: (اهتز السرير). فقال: إنه كان بين هذين الحيين ضغائن، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ).

إش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه، رقم: 2466. (العرش) هو في اللغة السرير، فإن كان المراد السرير الذي وضع عليه فالمراد: أنه تحرك واضطرب لما له من فضيلة، وإن كان المراد عرش الرحمن فالمراد: اهتزاز حملته سرورا واستبشارا بقدومه. (الحيين) الأوس والخزرج. (ضغائن) جمع ضغينة وهي الحقد، أي ولهذا لا يقر أحدهم بالفضل للآخر، ورد هذا المعنى: بأن نسب البراء ينتهي إلى الأوس، فلا ينسب قوله (السرير) إلى غرض نفسي، وإنما حمله على لفظ يحتمله، ولا يقدر هذا في عدالة جابر رضي الله عنه، لأنه قد فهم أيضا هذا من حيث الظاهر، لما ثبت عنده وسمعه من نسبة العرش إلى الرحمن سبحانه وتعالى].

3593 - حدثنا محمد بن عرعة: حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه:

أن أناسا نزلوا على حكم سعد بن معاذ، فأرسل إليه فجاء على حمار، فلما بلغ قريبا من المسجد، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (قوموا إلى خيركم، أو سيدكم). فقال: (يا سعد إن هؤلاء نزلوا على حكمك). قال: فإني أحكم فيهم أن تقاتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم، قال: (حكمت بحكم الله، أو: بحكم الملك). [ر: 2878]

3- 43 - باب: منقبة أسيد بن حضير، وعباد بن بشر رضي الله عنهما. 3594 - حدثنا علي بن مسلم: حدثنا حبان بن هلال: حدثنا همام: أخبرنا قتادة، عن أنس رضي الله عنه:

أن رجلين خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة، وإذا نور بين أيديهما حتى تفرقا، فتفرق النور معهما.

وقال معمر، عن ثابت، عن أنس: إن أسيد بن حضير، ورجلا من الأنصار. وقال حماد: أخبرنا ثابت، عن أنس: كان أسيد بن حضير وعباد ابن بشر عند النبي صلى الله عليه وسلم. [ر: 453]

3- 44 - باب: مناقب معاذ بن جبل رضي الله عنه. 3595 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن عمرو، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (استقرئوا القرآن من أربعة: من ابن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، وأبي، ومعاذ بن جبل).

3- 45 - باب: منقبة سعد بن عبادة رضي الله عنه.  
وقالت عائشة: وكان قبل ذلك رجلا صالحا.

[ر: 4473]

[ش (وكان قبل ذلك) أي لم تبدر منه زلة يؤاخذ عليها قبل أن يقول ما قال في حديث الإفك].  
3596 - حدثنا إسحاق: حدثنا عبد الصمد: حدثنا شعبة: حدثنا قتادة قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه: قال أبو أسيد:

قال رسول الله: (خير دور الأنصار بنو النجار، ثم بنو عبد الأشهل، ثم بنو الحارث بن الخزرج، ثم بنو ساعدة، وفي كل دور الأنصار خير). فقال سعد بن عبادة، وكان ذا قدم في الإسلام: أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فضل علينا، فقليل له: قد فضلكم على ناس كثير.

[ر: 3578]

3- 46 - باب: مناقب أبي بن كعب رضي الله عنه.

3597 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم، عن مسروق قال: ذكر عبد الله بن مسعود عند عبد الله بن عمرو فقال: ذاك رجل لا يزال أحبه، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (خذوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود - فبدأ به - وسالم مولى أبي حذيفة، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب).

[ر: 3548]

3598 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا غندر قال: سمعت شعبة: سمعت قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي: (إن الله يأمرني أن أقرأ عليك: {لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب}). قال: وسماني؟ قال: (نعم). فبكى.

[4677, 4676]

[ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحدائق فيه. وفي فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار رضي الله عنهم، رقم: 799. (لم يكن الذين كفروا) أي السورة التي تبدأ بهذه الجملة، وهي سورة البينة. (وسماني) هل نص علي باسمي. (فبكى) من شدة الفرح والسرور، وقيل: خوفا من تقصيره في شكر هذه النعمة].  
3- 47 - باب: مناقب زيد بن ثابت رضي الله عنه.

3599 - حدثني محمد بن بشار: حدثنا يحيى: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه: جمع القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم أربعة، كلهم من الأنصار: أبي، ومعاذ بن جبل، وأبو زيد، وزيد بن ثابت. قلت لأنس: من أبو زيد؟ قال: أحد عمومتي.

[4717, 4718]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار رضي الله عنهم، رقم: 2465. (جمع القرآن) حفظه غيبا. (أبو زيد) قبل هو قيس بن السكن رضي الله عنه].

3- 48 - باب: مناقب أبي طلحة رضي الله عنه.

3600 - حدثنا أبو معمر: حدثنا عبد الوارث: حدثنا عبد العزيز، عن أنس رضي الله عنه قال: لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأبو طلحة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم مجوب به عليه بحجفة له، وكان أبو طلحة رجلا راميا شديدا القدر، يكسر يؤمئذ قوسين أو ثلاثا، وكان الرجل يمر معه الجعبة من النبل، فيقول: (انثرها لأبي طلحة). فأشرف النبي صلى الله عليه وسلم ينظر إلى القوم، فيقول أبو طلحة: يا نبي الله، بأبي أنت وأمي، لا تشرف يصيبك سهم من سهام القوم، نحري دون نحرك. ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم، وإنهما لمشمرتان، أرى خدم سوقهما، تنقران القرب على متونهما، تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان فتملأتهما، ثم تجيان فتنقرانه في أفواه القوم، ولقد وقع السيف من يدي أبي طلحة، إما مرتين وإما ثلاثا.

[ر: 2724]

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير، باب: غزوة النساء مع الرجال، رقم: 1811. (بين يدي) قدام. (مجوب به عليه) مترس عليه بنفسه، يقيه من ضربات المشركين ونبالهم. (بحجفة) ترس من الجلد ليس فيها خشب. (لا) شديدا القدر هو السير من جلد مدبوغ، والمعنى: أن وتر قوسه شديد في النزاع والمد. (الجعبة) الكنانة المملوءة بالنبل. (نحري دون نحرك) أقف بين يديك بحيث إذا جاء السهم يصيب نحري ولا يصيب نحرك، والنحر: الصدر وأسفل العنق].

3- 49 - باب: مناقب عبد الله بن سلام رضي الله عنه.

3601 - حدثنا عبد الله بن يوسف قال: سمعت مالكا يحدث، عن أبي النضر، مولى عمر بن عبيد الله، عن عامر بن سعد بن وقاص، عن أبيه قال:



ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لأحد يمشي على الأرض: إنه من أهل الجنة، إلا لعبد الله بن سلام. قال: وفيه نزلت هذه الآية: {وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله}. الآية، قال: لا أدري، قال مالك الآية، أو في الحديث.

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه، رقم: 2483. (شاهد) هو عبد الله بن سلام رضي الله عنه. (الآية) وتامها: {على مثله فأمن واستكبرتم إن الله لا يهدي القوم الظالمين} /الأحقاف: 10/. (مثله) مثل ما في القرآن في المعنى، وهو ما في التوراة من المعاني المطابقة للقرآن في التوحيد والأخلاق وأسس التشريع، والمعنى: شهد شاهد من بني إسرائيل عالم بالتوراة، على كون هذا القرآن من عند الله تعالى. (قال: لا أدري) القائل عبد الله بن يوسف الراوي عن مالك، رحمهم الله تعالى].

3602 - حدثني عبد الله بن محمد: حدثنا أزهر السمان، عن ابن عون، عن محمد، عن قيس بن عباد قال: كنت جالسا في مسجد المدينة، فدخل رجل على وجهه أثر الخشوع، فقالوا: هذا رجل من أهل الجنة، فصلى ركعتين تجوز فيهما، ثم خرج، وتبعته فقلت: إنك حين دخلت المسجد قالوا: هذا رجل من أهل الجنة، قال: والله لا ينبغي لأحد أن يقول ما لا يعلم، وسأحدثك لم ذاك: رأيت رؤيا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقصصتها عليه، ورأيت كأني في روضة - ذكر من سعتها وخضرتها - وسطها عمود من حديد، أسفله في الأرض وأعلاه في السماء، في أعلاه عروة، فقبل لي: ارقه، قلت: لا أستطيع، فأتاني منصف، فرفع ثيابه من خلفي، فرقيت حتى كنت في أعلاها، فأخذت بالعروة، فقبل لي: استمسك. فاستيقظت وإنها لفي يدي، فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (تلك الروضة الإسلام، وذلك العمود عمود الإسلام، وتلك العروة عروة الوثقى، فأنت على الإسلام حتى تموت). وذلك الرجل عبد الله بن سلام.

وقال لي خليفة: حدثنا معاذ: حدثنا ابن عون، عن محمد: حدثنا قيس بن عباد، عن ابن سلام قال: وصيف مكان منصف.

[6608، 6612]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه، رقم: 2484. (تجوز فيهما) خففهما. (ما ينبغي..) قال ذلك تواضعا، أو: كراهة الثناء على أحد بالقطع له بالجنة. (لم ذلك) أي لماذا قالوا ذلك القول. (عروة) ما يستمسك به كالحلقة. (ارقه) ارتفع واعل، والهاء للسكت. (منصف) هو الخادم. (وإنها لفي يدي) أي العروة، أي استيقظ قبل أن يتركها في المنام، وهذا أفاد أنه أخذ الإسلام ولن يتركه. (عروة الوثقى) الإيمان والإسلام].

3603 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه: أتيت المدينة، فلقيت عبد الله بن سلام رضي الله عنه، فقال: ألا تجيء فاطمك سويقا وتمرًا وتدخل في بيت، ثم قال: إنك بأرض الربا بها فاش، إذا كان لك على رجل حق، فأهدى إليك حمل تين، أو حمل شعير، أو حمل قت، فلا تأخذه فإنه ربا.

ولم يذكر النضر وأبو داود ووهب، عن شعبة: البيت.

[6910]

[ش (سويقا) طعاما يتخذ من مدقوق الحنطة والشعير، سمي بذلك لانسياقه في الحلق. (بيت) عظيم مشرف بدخول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه. (بأرض) هي أرض العراق. (فاش) ظاهر وشائع، يكثر التعامل به. (قت) نوع من علف الدواب. (فإنه ربا) أي فإن قبول هدية المستقرض جار مجرى الربا، من حيث إنه زائد على ما أخذه].

-3- 50 - باب: تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة، وفضلها رضي الله عنها.

3604 - حدثنا محمد: أخبرنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: سمعت عبد الله بن جعفر قال: سمعت عليا رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول.

حدثني صدقة: أخبرنا عبدة، عن هشام، عن أبيه قال: سمعت عبد الله بن جعفر، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خير نسائها مريم، وخير نسائها خديجة).

[ر: 3249]

3605/3607 - حدثنا سعيد بن عفير: حدثنا الليث قال: كتب إلي هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

ما غرت على امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة، هلكت قبل أن يتزوجني، لما كنت أسمعه يذكرها، وأمره الله أن يبشرها ببيت من قصب، وإن كان ليذبح الشاة فيهدي في خلائها منها ما يسعهن.

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها، رقم: 2435. (ما غرت على خديجة) مثل الغيرة التي غرتها منها شدة وقوة، والغيرة: الحمية والأنفة. (هلكت) ماتت.

(قصب) لؤلؤ مجوف واسع، كالقصر المنيف، وقيل: أنابيب من جوهر. (خلائلها) صديقاتها، جنح خليلة. أي وهذا يشعر باستمرار حبه لها، فهو مما يزيدنا غيرة عليها. (ما يسعهن) ما يشبعهن ويسد حاجتهن].

(3606) - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا حميد بن عبد الرحمن، عن هشام

ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة، من كثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها، قالت: وتزوجني بعدها بثلاث سنين، وأمره ربه عز وجل، أو جبريل عليه السلام، أن يبشرها ببيت في الجنة من قصب.

(3607) - حدثني عمر بن محمد بن حسن: حدثني أبي: حدثنا حفص، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

ما غرت على أحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة، وما رأيتها، ولكن كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ذكرها، وربما ذبح الشاة، ثم يقطعها أعضاء، ثم يبعثها في صدائق خديجة، فربما قلت له: كأنه لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة، فيقول: (إنها كانت، وكانت، وكان لي منها ولد). [7046, 5658, 4931]

[ش (صدائق) جمع صديقة. (كانت وكانت) أي يذكر صفاتها وفضائلها].

3608 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن إسماعيل، قال: قلت لعبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما:

بشر النبي صلى الله عليه وسلم خديجة؟ قال: نعم، بيت من قصب لا صخب فيه ولا نصب.

[ر: 1523]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل خديجة رضي الله عنها، رقم: 2433].

3609 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا محمد بن فضيل، عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة رضي

الله عنه قال:

أتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، هذه خديجة قد أتت، معها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب، فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني، وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب.

[7058]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل خديجة رضي الله عنها، رقم: 2432. (صخب) هو الصوت المختلط المرتفع. (نصب) هو المشقة والتعب].

3610 - وقال إسماعيل بن خليل: أخبرنا علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها

قالت:

استأذنت هالة بنت خويلد، أخت خديجة، على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فعرف استئذان خديجة فارتاع لذلك، فقال: (اللهم هالة). قالت: فغرت، فقلت: ما تذكر من عجوز من عجائز قريش، حمراء الشدقين، هلكت في الدهر، قد أبدلك الله خيرا منها.

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل خديجة رضي الله عنها، رقم: 2437. (فعراف) استئذان خديجة) تذكره، لشبه صوتها بصوتها رضي الله عنهما. (فارتاع لذلك) تغير واهتز سرورا بذلك. وأصل ارتاع من الروع وهو الفزع، وليس مرادا هنا، وقد يكون المعنى: تغير حزنا لتذكره فراقها. (اللهم هالة) أي اجعلها يا الله هالة، أو: هي هالة. (حمراء الشدقين) الشدق جانب الفم، أرادت أنها عجوز كبيرة جدا، قد سقطت أسنانها من الكبر ولم يبق في فمها بياض من الأسنان، وإنما حمرة اللثا. (هلكت في الدهر) ماتت وذهبت في غابر الأيام، ولم يبق لها وجود].

3- 51 - باب: ذكر جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه.

3611 - حدثنا إسحاق الواسطي: حدثنا خالد، عن بيان، عن قيس قال: سمعته يقول: قال جرير بن عبد

الله رضي الله عنه:

ما حنيني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت، ولا رأيي إلا ضحك.

وعن قيس، عن جرير بن عبد الله قال: كان في الجاهلية بيت يقال له ذو الخلصة، وكان يقال له الكعبة اليمانية، أو: الكعبة الشامية، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هل أنت مريحي من ذي الخلصة). قال: فنفرت إليه في خمسين ومائة فارس من أحمس، قال: فكسرنا، وقتلنا من وجدنا عنده، فأتينا فأخبرناه، فدعا لنا ولأحمس.

[ر: 2857]

3- 52 - باب: ذكر حذيفة بن اليمان العبسي رضي الله عنه.

3612 - حدثني إسماعيل بن خليل: أخبرنا سلمة بن رجاء، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة

رضي الله عنها قالت:

لما كان يوم أحد هزم المشركون هزيمة بينة، فصاح إبليس: أي عباد الله أخراكم، فرجعت أولاهم على أخراهم فاجتلدت أخراهم، فنظر حذيفة فإذا هو بأبيه، فنادى: أي عباد الله أبي أبي، فقالت: فوالله ما

احتجزوا حتى قتلوه، فقال حذيفة: غفر الله لكم. قال أبي: فوالله ما زالت في حذيفة منها بقية خير حتى لقي الله عز وجل.

[ر: 3116]

3- 53 - باب: ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة رضي الله عنها.  
3613 - وقال عبدان أخبرنا عبد الله: أخبرنا يونس، عن الزهري: حدثني عروة: أن عائشة رضي الله عنها قالت:

جاءت هند بنت عتبة، قالت: يا رسول الله، ما كان علي ظهر الأرض من أهل خباء أحب إلي أن يذلوا من أهل خبائك، ثم أصبح اليوم على ظهر الأرض أهل خباء أحب إلي أن يعزوا من أهل خبائك، وقال: (وأياها، والذي نفسي بيده). قالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل مسيك، فهل علي حرج أن أطعم من الذي له عيالنا؟ قال: (لا أراه إلا بالمعروف).

[ر: 2097]

[ش أخرجه مسلم في الأفضية، باب: قضية هند، رقم: 1714. (خباء) الخيمة من الوبر أو الصوف على عمودين أو ثلاثة، ويعبر به عن مسكن الرجل وداره. (لا أراه إلا بالمعروف) لا أرى ذلك جائزا لك إلا بقدر الحاجة والضرورة دون زيادة].

3- 54 - باب: حديث زيد بن عمرو بن نفيل.  
3614/3615 - حدثني محمد بن أبي بكر: حدثنا فضيل بن سليمان: حدثنا موسى بن عقبة: حدثنا سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

أن النبي صلى الله عليه وسلم لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح، قبل أن ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي، فقدمت إلى النبي صلى الله عليه وسلم سفرة، فأبى أن يأكل منها، ثم قال زيد: إني لست أكل مما تذبحون على أنصابكم، ولا أكل إلا ما ذكر اسم الله عليه. وأن زيد بن عمرو كان يعيب على قريش ذبائحهم، ويقول: الشاة خلقها الله، وأنزل لها من السماء الماء، وأبنت لها من الأرض، ثم تذبحونها على غير اسم الله. إنكارا لذلك وإعظاما له.

[ش (بلدح) واد في طريق التنعيم إلى مكة. (سفرة) طعام يتخذه المسافر، وأكثر ما يحمل في جلد مستدير، ولذلك أصبح يطلق لفظ سفرة على ما يوضع فيه الطعام أو عليه. (أنصابكم) جمع نصب، وهو كل ما نصب وعظم من دون الله عز وجل، وقيل: هي حجارة كانت حول الكعبة يذبحون عليها للأصنام. (إنكارا لها) أي منكرها عليهم فعل ذلك. (إعظاما له) أي لله تعالى خالقها].

(3615) - قال موسى: حدثني سالم بن عبد الله، ولا أعلمه إلا تحدث به عن ابن عمر:

أن زيد بن عمرو بن نفيل خرج إلى الشام، يسأل عن الدين ويتبعه، فلقي عالما من اليهود فسأله عن دينهم، فقال: إني لعلي أن أدين دينكم فأخبرني، فقال: لا تكون على ديننا، حتى تأخذ بنصيبك من غضب الله، قال زيد: ما أفر إلا من غضب الله، ولا أحمل من غضب الله شيئا أبدا، وأنى أستطيعه؟ فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن يكون حنيفا، قال زيد: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم، لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد إلا الله. فخرج زيد فلقي عالما من النصارى فذكر مثله، فقال: لن تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من لعنة الله، قال: ما أفر إلا من لعنة الله، ولا أحمل من لعنة الله، ولا من غضبه شيئا أبدا، وأنى أستطيع؟ فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن يكون حنيفا، قال: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم لم يكن يهوديا ولا نصرانيا، ولا يعبد إلا الله. فلما رأى زيد قولهم في إبراهيم عليه السلام خرج، فلما برز رفع يديه، فقال: اللهم إني أشهد أني على دين إبراهيم.

[5180]

[ش (يتبعه) من الاتباع، أي ويعمل بما يعلمه منه، ويروى: (ويتبعه) من الابتغاء وهو الطلب. (غضب الله) وصول العذاب إليك. (أنى) كيف. (حنيفا) مسلما معتزلا لعبادة الأوثان، صحيح الميل إلى الإسلام، ثابتا عليه. (لعنة الله) الطرد والإبعاد عن رحمته. (برز) ظهر خارجا عن أرضهم].

3616 - وقال الليث: كتب إلي هشام، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: رأيت زيد بن عمرو بن نفيل قائما، مسندا ظهره إلى الكعبة، يقول: يا معاشر قريش، والله ما منكم على دين إبراهيم غيري. وكان يحيي الموءودة، يقول للرجل إذا أراد أن يقتل ابنته: لا تقتلها، أنا أكفيكها مؤونتها، فياخذها، فإذا ترعرعت، قال لأبيها: إن شئت دفعتها إليك، وإن شئت كفيتك مؤونتها.  
[ش (يحيي الموءودة) يستنقذها من الواد، وهو دفنها في التراب وهي حية. (ترعرعت) نشأت وشبت].

3- 55 - باب: بيان الكعبة.

3617 - حدثني محمود: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرني ابن جريح قال: أخبرني عمرو بن دينار: سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

لما بنيت الكعبة، ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وعباس ينقلان الحجارة، فقال عباس للنبي صلى الله عليه وسلم: (اجعل إزارك على رقبتك يقيك من الحجارة، فخر إلى الأرض، وطمحت عيناه إلى السماء، ثم أفاق فقال: (إزاري إزاري). فشد عليه إزاره.

[ر: 357]

[ش (يقيك) يحفظك. (طمحت) ارتفعت. (إزاري إزاري) أعطوني إياه].  
3618 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، وعبيد الله بن أبي يزيد قالوا:  
لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم حول البيت حائط، كانوا يصلون حول البيت، حتى كان عمر،  
فبنى حوله حائطاً. قال عبيد الله: جدره قصير، فبناه ابن الزبير.  
[ش (البيت) الكعبة. (جدره) جداره. (فبناه) أي مرتفعاً طويلاً. (ابن الزبير) أي عبد الله رضي الله  
عنهما].

3- 56 - باب: أيام الجاهلية.

3619 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى: قال هشام: حدثني أبي، عن عائشة رضي الله عنها قالت:  
كان عاشوراء يوماً تصومه قريش في الجاهلية، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه، فلما قدم  
المدينة صامه وأمر بصيامه، فلما نزل رمضان كان من شاء صامه، ومن شاء لا يصومه.  
[ر: 1515]

3620 - حدثنا مسلم: حدثنا وهيب: حدثنا ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:  
كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من الفجور في الأرض، وكانوا  
يسمون المحرم صفراً، ويقولون: إذا برا الدبر، وعفا الأثر، حلت العمرة لمن اعتمر. قال: فقدم رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه رابعة مهلين بالحج، وأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعلوها  
عمرة، قالوا: يا رسول الله، أي الحل؟ قال: (الحل كله).  
[ر: 1489]

3621 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان قال: كان عمرو يقول: حدثنا سعيد بن المسيب، عن أبيه،  
عن جده قال:

جاء سيل في الجاهلية، فكسا ما بين الجبلين. قال سفيان: ويقول: إن هذا الحديث له شأن.  
[ش (فكسا بين الجبلين) غطى ما بين جبلي مكة المشرفين عليها. (شأن) قصة طويلة في مجيء السيل  
وطوفان مكة].

3622 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا أبو عوانة، عن بيان أبي بشر، عن قيس ابن أبي حازم قال:  
دخل أبو بكر على امرأة من أحمس يقال لها زينب، فرأها لا تكلم، فقال: ما لها لا تكلم؟ قالوا: حجت  
مصمتة، قال لها: تكلمي، فإن هذا لا يحل، هذا من عمل الجاهلية، فتكلمت، فقالت: من أنت؟ قال: امرؤ  
من المهاجرين، قالت: أي المهاجرين؟ قال: من قريش، قالت: من أي قريش أنت؟ قال: إنك لسؤول، أنا  
أبو بكر، قالت: ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية؟ قال: بقاؤكم عليه ما  
استقامت بكم أمتكم، قالت: وما الأئمة؟ قال: أما كان لقومك رؤوس وأشراف، يأمرونهم فيطيعونهم؟  
قالت: بلى، قال: فهم أولئك على الناس.

[ش (أحمس) اسم قبيلة. (مصمتة) صامته ساكنة. (هذا) ترك الكلام. (لسؤول) كثيرة السؤال. (الأمر  
الصالح) الإسلام وما فيه من العدل ومكارم الأخلاق].

3623 - حدثني فروة بن أبي المغراء: أخبرنا علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله  
عنها قالت:

أسلمت امرأة سوداء لبعض العرب، وكان لها حفش في المسجد، قالت: فكانت تأتينا فتحدث عندنا، فإذا  
فرغت من حديثها قالت:

ويوم الوشاح من تعاجيب ربنا - ألا إنه من بلدة الكفر أنجاني.  
فلما أكثرت، قالت لها عائشة: وما يوم الوشاح؟ قالت: خرجت جويرة لبعض أهلي وعليها وشاح من آدم،  
فسقط منها، فانحطت عليه الحديد وهي تحسبه لحماً، فأخذته، فاتهموني به فعذبوني، حتى بلغ من أمري  
أنهم طلبوا في قبلي، فبينما هم حولي وأنا في كرب، إذ أقبلت الحديد حتى وازت برؤوسنا، ثم ألقته،  
فأخذوه، فقلت لهم: هذا الذي اتهمتموني به وأنا منه برئية.  
[ر: 428]

3624 - حدثنا قتيبة: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما،  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ألا من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله). فكانت قريش تحلف بأبائهم،  
فقال: (لا تحلفوا بأبائكم).  
[ر: 2533]

3625 - حدثنا يحيى بن سليمان قال: حدثني ابن وهب قال: أخبرني عمرو: أن عبد الرحمن بن القاسم  
حدثه:

أن القاسم كان يمشي بين يدي الجنابة ولا يقوم لها، ويخبر عن عائشة قالت: كان أهل الجاهلية يقومون  
لها، ويقولون إذا رأوها: كنت في أهلك ما أنت. مرتين.  
[ش (بين يدي) أمام. (ولا يقوم لها) إذا مرت وكانت قاعداً. (ما أنت) أي ربتك معلومة في الشرف  
والمكانة، وقيل: كنت فيما أنت فيه الآن من خير أو شر، حسب ادعائهم أن روح الإنسان تصير طائراً  
مثله].

3626 - حدثني عمرو بن عباس: حدثنا عبد الرحمن: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون قال:

قال عمر رضي الله عنه: إن المشركين كانوا لا يفيضون من جمع حتى تشرق الشمس على ثبير، فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم فأفاض قبل أن تطلع الشمس.  
[ر: 1600]

3627 - حدثني إسحاق بن إبراهيم قال: قلت لأبي أسامة: حدثكم يحيى بن المهلب: حدثنا حصين، عن عكرمة:

{وكأسا دهاقا}. قال: ملأى متتابعة. قال: وقال ابن عباس: سمعت أبي يقول في الجاهلية: اسقنا كأسا دهاقا.

[ش (وكأسا..)/النبأ: 34./ (في الجاهلية) أي قبل أن يسلم العباس رضي الله عنه].

3628 - حدثنا أبو نعيم: حدثنا سفيان، عن عبد الملك، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أصدق كلمة قالها الشاعر، كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل، وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم).

[5795، 6124]

[ش (لبيد) بن ربيعة رضي الله عنه. (أن يسلم) أي قارب الإسلام في شعره المشعر بإيمانه، وإيمانه بالبعث في الجاهلية، ولكنه لم يسلم].

3629 - حدثنا إسماعيل: حدثني أخي، عن سليمان بن بلال، عن يحيى ابن سعيد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت:

كان لأبي بكر غلام يخرج له الخراج، وكان أبو بكر يأكل من خراجه، فجاء يوما بشيء فأكل منه أبو بكر، فقال له الغلام: تدري ما هذا؟ فقال أبو بكر: وما هو؟ قال: كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية، وما أحسن الكهانة، إلا أنني خدعته، فلقيني فأعطاني بذلك، فهذا الذي أكلت منه، فأدخل أبو بكر يده، فقاء كل شيء في بطنه.

[ش (غلام) عبد. (يخرج له خراج) يأتي له بما يكسبه من الخراج، وهو ما كان يقرره السيد على عبده من مال يدفعه من كسبه. (الكهانة) هي الإخبار عما سيكون من غير دليل شرعي].

3630 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

كان أهل الجاهلية يتابعون لحوم الجوز إلى حبل الحبل. قال: وحبل الحبل أن تنتج الناقة ما في بطنها، ثم تحمل التي تنتج، فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك.

[ر: 2036]

3631 - حدثنا أبو النعمان: حدثنا مهدي: قال غيلان بن جرير:

كنا نأتي أنس بن مالك، فيحدثنا عن الأنصار، وكان يقول لي: فعل قومك كذا وكذا يوم كذا وكذا، وفعل قومك كذا وكذا يوم كذا وكذا.

[ر: 3565]

-3- (القسامة في الجاهلية).

3632 - حدثنا أبو معمر: حدثنا عبد الوارث: حدثنا قطن أبو الهيثم: حدثنا أبو يزيد المدني، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

إن أول قسامة كانت في الجاهلية لفينا بني هاشم، كان رجل من بني هاشم، استأجره رجل من قريش من فخذ أخرى، فانطلق معه في إبله، فمر رجل به من بني هاشم، قد انقطعت عروة جوالقه، فقال: أغثنى بعقال أشد به عروة جوالقي، لا تنقر الإبل، فأعطاه عقالا فشد به عروة جوالقه، فلما نزلوا عقلت الإبل إلا بعيرا واحدا، فقال الذي استأجره: ما شأن هذا البعير

لم يعقل من بين الإبل؟ قال: ليس له عقال، قال: فأين عقاله؟ قال: فحذفه بعضا كان فيها أجله، فمر به رجل من أهل اليمن، فقال: أتشهد الموسم؟ قال: ما أشهد، وربما شهدته، قال: هل أنت مبلغ عني رسالة مرة من الدهر؟ قال: نعم، قال: فكنت إذا أنت شهدت الموسم فناد: يا آل قريش، فإذا أجابوك فناد: يا آل بني هاشم، فإن أجابوك، فسل عن أبي طالب فأخبره: أن فلانا قتلني في عقال، ومات المستأجر، فلما قدم الذي استأجره، أتاه أبو طالب، فقال: ما فعل صاحبنا؟ قال: مرض، فأحسنتم القيام عليه، فوليت دفنه، قال: قد كان أهل ذلك منك، فمكث حيناً، ثم إن الرجل الذي أوصى إليه أن يبلغ عنه وإفي الموسم، فقال: يا آل قريش، قالوا: هذه قريش، قال: يا آل بني هاشم؟ قالوا: هذه بنو هاشم، قال: أين أبو طالب؟ قالوا: هذا أبو طالب، قال: أمرني فلان أن أبلغك رسالة، أن فلانا قتله في عقال. فأتاه أبو طالب فقال له: اختر منا إحدى ثلاث: إن شئت أن تؤدي مائة من الإبل فإنك قتلت صاحبنا، وإن شئت حلف خمسون من قومك أنك لم تقتله، فإن أبيت قتلناك به، فأتى قومه فقالوا: نحلف، فأتته امرأة من بني هاشم، كانت تحت رجل منهم، قد ولدت له، فقالت: يا أبا طالب، أحب أن تجيز ابني هذا برجل من الخمسين، ولا تصبر يمينه حيث تصبر الأيمان، ففعل، فأتاه رجل منهم فقال: يا أبا طالب أردت خمسين رجلاً أن يحلفوا مكان مائة من الإبل، يصيب كل رجل بعيران، هذان بعيران، فاقبلهما عني ولا تصبر يميني حيث تصبر الأيمان،

فقبلهما، وجاء ثمانية وأربعون فحلفوا، قال ابن عباس: فوالذي نفسي بيده، ما حال الحول، ومن الثمانية والأربعين عين تطرف.

[ش (القسامة) هي عند الحنيفة: أيان المتهمين بالقتل على نفي القتل عنهم. وعند الشافعية: أيان أولياء المقتول، مقسومة عليهم بحسب استحقاقهم في الإرث. (رجل من بني هاشم) هو عمرو بن علقمة بن المطلب. (عروة جوالقه) هو وعاء من جلود وثياب وغيرها، وهو فارسي معرب، وأصله: كواله. (أغثني) أعني. (بعقال) بحبل. (فحذفه) رماه، والحذف رمي الشيء بالأصابع. (الموسم) موسم الحج. (تجيز ابني) تاذن له في ترك اليمين. (تصبر) تحبس، وصبر اليمين أن يلزم المأمور بها ويكره عليها. (حيث تصبر الأيمان) في المكان الذي يحبس الناس فيه ليحلفوا، وكانوا يحلفون بين الركن أي الحجر الأسود ومقام إبراهيم عليه السلام. (عين تطرف) تتحرك، وهو كناية عن الحياة، أي لم يبق أحد منهم وماتوا جميعاً].

3633 - حدثني عبيد بن إسماعيل: حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

كان يوم بعث يوماً قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم، فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد افترق ملوؤهم، وقتلت سرواتهم وجرحوا، قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم في دخولهم في الإسلام.

[ر: 3566]

3634 - وقال ابن وهب: أخبرنا عمرو، عن بكير بن الأشج: أن كريبا مولى ابن عباس حدثه: أن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

ليس السعي بطن الوادي بين الصفا والمروة سنة، إنما كان أهل الجاهلية يسعونها، ويقولون: لا نجيز البطحاء إلا شدا.

[ش (السعي) الإسراع في المشي والهولة. (بطن الوادي) وسطه، وهي المسافة بين المصايح الخضراء الآن. (لا نجيز) لا نقطع. (البطحاء) المكان المتسع يمر به السيل فيترك فيه الرمل والحصى الصغار، وقد تطلق عليهما. (شدا) بقوة وعدو شديد].

3635 - حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي: حدثنا سفيان: أخبرنا مطرف: سمعت أبا السفر يقول: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول:

يا أيها الناس، اسمعوا مني ما أقول لكم، وأسمعوني ما تقولون، ولا تذهبوا فتقولوا: قال ابن عباس، قال ابن عباس، من طاف بالبيت، فليطف من وراء الحجر، ولا تقولوا الحطيم، فإن الرجل في الجاهلية كان يحلف، فيلقي سوطه أو نعله أو قوسه.

[ش (الحجر) المكان المحوط بجدار قصير من جهة الميزاب. (الحطيم) سماه بذلك أهل الجاهلية لأنه يحطم أمتعتهم، وكانوا إذا تحالفوا ألقوا الأشياء المذكورة في الحجر علامة لعقد حلفهم].

3636 - حدثنا نعيم بن حماد: حدثنا هشيم، عن حصين، عن عمرو بن ميمون قال:

رأيت في الجاهلية قردة اجتمع قردة، قد زنت، فرجموها، فرجمتها معهم.

[ش (زنت) واقعها أحد القردة. (فرجموها) رموها بالحجارة حتى ماتت، وخلاصة ما قاله الشراح في هذا: أن المراد: أنه شاهد ما صورته زنا ورجم، فقد ذكروا أنها كانت نائمة إلى جانب قرد، فجاء آخر فغمزها، فذهبت معه حتى واقعها، ثم رجعت توهم أنها ما زالت إلى جنبه، وهذا ربما يحصل بدافع الغريزة، وإلا فالحيوان ليس مكلفاً، ولا يسمى فعله بما يسمى به فعل المكلفين من بني آدم].

3637 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن عبيد الله: أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما قال: خلال من خلال الجاهلية: الطعن في الأنساب، والنياحة، ونسي الثالثة، قال سفيان: ويقولون: إنها الاستسقاء بالأنواء.

[ش (خلال) خصال وأعمال. (النياحة) رفع الصوت بالبكاء على الميت مع التكلم أو الفعل بما يدل على الجزع. (بالأنواء) جمع نوء، وهو منزل القمر، وكانوا يقولون: مطرنا بنوء كذا، وسقينا بنوء كذا].

3- 75 - باب: مبعث النبي صلى الله عليه وسلم.

محمد، بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.

3638 - حدثنا أحمد بن أبي رجاء: حدثنا النضر، عن هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن أربعين، فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة، ثم أمر بالهجرة، فهاجر إلى المدينة، فمكث بها عشر سنين، ثم توفي صلى الله عليه وسلم.

[3689, 3690]

3- 58 - باب: ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة.

3639 - حدثنا الحميدي: حدثنا سفيان: حدثنا بيان وإسماعيل قالا: سمعنا قيسا يقول: سمعت خبابا يقول:

أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة وهو في ظل الكعبة، وقد لقينا من المشركين شدة، فقلت: يا رسول الله، ألا تدعو الله، فألا تدعو الله، فقعد وهو محمر وجهه، فقال: (لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد، ما دون عظامه من لحم أو عصب، ما يصرفه ذلك عن دينه، ويوضع المنشار على مفرق رأسه، فيشقق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه، وليتمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت ما يخاف إلا الله). زاد بيان: (والذئب على غنمه).

[ر: 3416]

3640 - حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عبد الله رضي الله عنه قال:

قرأ النبي صلى الله عليه وسلم النجم فسجد، فما بقي أحد إلا سجد، إلا رجل رأيته أخذ كفا من حصا فرفعه فسجد عليه، وقال: هذا يكفيني، فلقد رأيته بعد قتل كافرا بالله.

[ر: 1017]

3641 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله رضي الله عنه قال:

بينما النبي صلى الله عليه وسلم ساجد، وحوله ناس من قريش، جاء عقبة ابن أبي معيط بسلى جزور، فقفده على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم، فلم يرفع رأسه، فجاءت فاطمة عليها السلام فأخذته من ظهره ودعت على من صنع، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (اللهم عليك الملائكة من قريش، أبا جهل بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، وأميرة بن خلف، أو أبي بن خلف). - شعبة الشاك - فرأيتهم قتلوا يوم بدر، فآلقوا في بئر غير أمية أو أبي، تقطعت أوصاله، فلم يلق في البئر.

[ر: 237]

3642 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة: حدثنا جرير، عن منصور: حدثني سعيد بن جبير، أو قال: حدثني الحكم، عن سعيد بن جبير قال:

أمرني عبد الرحمن بن أزي قال: سل ابن عباس عن هاتين الآيتين ما أمرهما: {ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق}. {ومن يقتل مؤمنا متعمدا}. فسألت ابن عباس فقال: لما أنزلت التي في الفرقان، قال مشركوا أهل مكة: فقد قتلنا النفس التي حرم الله، ودعونا مع الله إلها آخر، وقد أتينا الفواحش، فأنزل الله: {إلا من تاب وآمن}. فهذه لأولئك، وأما التي في النساء: الرجل إذا عرف الإسلام وشرائعه، ثم قتل فجزاؤه جهنم. فذكرته لمجاهد فقال: إلا من ندم.

[4484، 4314، 4488]

[ش (التي في الفرقان) وهي: لا تقتلوا...، واللفظ هكذا في الرواية، والآية

في التلاوة بتمامها والتي بعدها: {والذين يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما. يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيها مهانا} /الفرقان: 68، 69/. (أثاما) عقوبة على فعله. (يخلد) يبقى باستمرار، أو إلى أمد طويل، حسب جرمته واعتقاده. (مهانا) ذليلا. (قال مشركو مكة..) أي فلا يقبل منا توبة. (الآية) وتتمتها: {وعمل صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيمًا}. /الفرقان: 70/. (أولئك) أي نزلت في حق المشركين وجوابا لهم، وبيانا أن الإسلام يسقط ما قبله من ذنب. (التي في النساء) وهي بتمامها: {ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما} /النساء: 93/. (متعمدا) قاصدا قتله بغير حق. (خالدا فيها) لا يخرج منها إن استحل قتله، ويبقى فيها طويلا إن اعتقد حرمة. (لغنه) أبعده من رحمته ودخول جنته. (عرف الإسلام) أي أسلم وعرف حرمة قتل النفس في الإسلام. (من ندم) أي فلا يخلد في النار إن عذب فيها].

3643 - حدثنا عياش بن الوليد: حدثنا الوليد بن مسلم: حدثني الأوزاعي: حدثني يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم التيمي قال: حدثني عروة ابن الزبير قال:

سألت ابن عمرو بن العاص: أخبرني بأشد شيء صنعه المشركون بالنبي صلى الله عليه وسلم، قال: بينا النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في حجر الكعبة، إذ أقبل عقبة بن أبي معيط، فوضع ثوبه في عنقه، فخنقه خنقا شديدا، فأقبل أبو بكر حتى أخذ بمنكبه، ودفعه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: {أتقتلون رجلا يقول ربي الله}. الآية.

تابعه ابن إسحاق: حدثني يحيى بن عروة، عن عروة: قلت لعبد الله بن عمرو. وقال عبدة، عن هشام، عن أبيه: قيل لعمر بن العاص. وقال محمد ابن عمرو، عن أبي سلمة: حدثني عمرو بن العاص.

[ر: 3475]

[ش (حجر الكعبة) وهو ما يسمى بحجر إسماعيل عليه السلام. (الآية) وتتمتها: {وقد جاءكم بالبينات من ربكم وإن يك كاذبا فعليه كذبه وإن يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم إن الله لا يهدي من هو مسرف كذاب}. /غافر: 28/].

3- 59 - باب: إسلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

3644 - حدثني عبد الله بن حماد الأملي قال: حدثني يحيى بن معين: حدثنا إسماعيل بن مجالد، عن بيان، عن وبرة، عن همام بن الحارث قال: قال عمار بن ياسر:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما معه إلا خمسة أعبد وامرأتان، وأبو بكر.  
[ر: 3460]

3- 60 - باب: إسلام سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

3645 - حدثني إسحاق: أخبرنا أبو أسامة: حدثنا هاشم قال: سمعت سعيد ابن المسيب قال: سمعت أبا إسحاق سعد بن أبي وقاص يقول:

ما أسلم أحد إلا في اليوم الذي أسلمت فيه، ولقد مكثت سبعة أيام، وإني لثالث الإسلام.  
[ر: 3520].

3- 61 - باب: ذكر الجن.

وقول الله تعالى: {قل أوحى إلي أنه استمع نفر من الجن} /الجن: 1/.

[ش (أوحى إلي) أخبرت بالوحي من الله تعالى. (نفر) جماعة منهم].

3646 - حدثني عبيد بن سعيد: حدثنا أبو أسامة: حدثنا مسعر، عن معن ابن عبد الرحمن قال: سمعت أبا قال:

سألت مسروقا: من آذن النبي صلى الله عليه وسلم بالجن ليلة استمعوا القرآن؟ فقال: حدثني أبوك، يعني عبد الله: أنه آذنت بهم شجرة.

[ش أخرجه مسلم في الصلاة، باب: الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن، رقم: 450. (آذن) أعلم].

3647 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد قال: أخبرني جدي، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أنه كان يحمل مع النبي صلى الله عليه وسلم إداوة لوضوئه وحاجته، فبينما هو يتبعه بها، فقال: (من هذا). فقال: أنا أبو هريرة، فقال: (ابغني أحجارا أستنفض بها، ولا تأتيني بعظم ولا بروثة). فأتته بأحجار أحملها في طرف ثوبي، حتى وضعت إلى جنبه، ثم انصرفت، حتى إذا فرغ مشيت، فقلت: ما بال العظم والروثة؟ قال: (هما من طعام الجن، وإنه أتاني وفد جن نصيبين، ونعم الجن، فسألوني الزاد، فدعوت الله لهم أن لا يمرؤا بعظم ولا بروثة إلا وجدوا عليها طعاما).  
[ر: 154]

[ش (ما بال العظم والروثة) أي نهيتني عن الإتيان بها للاستنجاء. (وجدوا عليها طعاما) حقيقة، بخلق الله تعالى، أو أنها هي تكون طعاما، أو العظم طعام لهم، والروث علف لدوابهم، كما ورد، والله تعالى ورسوله أعلم].

3- 62 - باب: إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه.

3648 - حدثني عمرو بن عباس: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي: حدثنا المثنى، عن أبي جمره، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

لما بلغ أبا ذر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم قال لأخيه: اركب إلى هذا الوداي فاعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي، يأتيه الخبر من السماء، وإسمع من قوله ثم ائتني، فانطلق الأخ حتى قدمه، وسمع من قوله، ثم رجع إلى أبي ذر فقال له: رأيته يأمر بمكارم الأخلاق، وكلاما ما هو بالشعر، فقال: ما شفيتني مما أردت، فتزود وحمل ثبنة له فيها ماء حتى قدم مكة، فأتي المسجد فالتمس النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرفه، وكره أن يسأل عنه حتى أدركه بعض الليل، فراه علي فعرف أنه غريب، فلما رآه تبعه فلم يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء حتى أصبح، ثم احتمل قربته وزاده إلى المسجد، وظل ذلك اليوم ولا يراه النبي صلى الله عليه وسلم حتى أمسى، فعاد إلى مضجعه فمر به علي فقال: أما نال للرجل أن يعلم منزله؟ فأقامه فذهب به معه، لا يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء، حتى إذا كان اليوم الثالث، فعاد علي مثل ذلك، فأقام معه ثم قال: ألا تحدثني ما الذي أقدمك، قال: إن أعطيتني عهدا وميثاقا لترشدني فعلت، ففعل فأخبره، قال: فإنه حق، وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا أصبحت فاتبعني، فإني رأيت شيئا أخاف عليك قمت كاني أريق الماء، فإن مضيت فاتبعني حتى تدخل مدخلي ففعل، فانطلق يقفوه حتى دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ودخل معه، فسمع من قوله وأسلم مكانه، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: (ارجع إلى قومك فأخبرهم حتى يأتيك أمري). قال: والذي نفسي بيده، لأصرخن بها بين ظهرانيهم، فخرج حتى أتى المسجد، فنادى بأعلى صوته: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، ثم قام القوم فضربوه حتى أضجعوه، وأتى العباس فأكب عليه، قال:



ويلكم ألسنتم تعلمون أنه من غفار، وأن طريق تجاركم إلى الشام، فأنقذه منهم، ثم عاد من الغد لمثلها، فضربوه وثاروا إليه، فأكب العباس عليه.

[ر: 3328]

[ش (شنة) قربة صغيرة بالية، من جلد أو غيره، يكون الماء فيها أبرد من غيرها. (يقفوه) يتبعه. (أضجوه) رموه على الأرض].

-3- 63 - باب: إسلام سعيد بن زيد رضي الله عنه.

3649 - حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا سفيان، عن إسماعيل، عن قيس قال: سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في مسجد الكوفة يقول:

والله لقد رأيتني، وإن عمر لموثقي على الإسلام، قبل أن يسلم عمر، ولو أن أحدا أرفض للذي صنعتم بعثمان لكان.

[6543، 3654]

[ش (لموثقي) من الوثاق، وهو ما يشد به ويربط، أي ضيق علي وأهانني. (ارفض) أي زال عن مكانه وتفرق، وفي رواية: (انقض) وفي أخرى: (انفض) وكلها متقاربة المعنى. (للذي صنعتم) لأجل صنعكم المنكر به. (لكان) أي حقيقا بالارفضاض، وفي نسخة زيادة: (محقوقا أن يرفض)].

-3- 64 - باب: إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

3650 - حدثني محمد بن كثير: أخبرنا سفيان: عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال:

ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر.

[ر: 3481]

3651 - حدثنا يحيى بن سليمان قال: حدثني ابن وهب قال: حدثني عمر ابن محمد قال: فأخبرني جدي زيد بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال:

بينما هو في الدار خائفا، إذ جاءه العاص بن وائل السهمي أبو عمرو، عليه حلة حبرة وقميص مكفوف بحريز، وهو من بني سهم، وهم حلفاؤنا في الجاهلية، فقال له: ما بالك؟ قال: زعم قومك أنهم سيقتلونني إن أسلمت، قال: لا سبيل إليك، بعد أن قالها أمنت، فخرج العاص فلقى الناس قد سال بهم الوادي، فقال: أين تريدون؟ فقالوا: نريد هذا ابن الخطاب الذي صبا، قال: لا سبيل إليه، فكر الناس.

[ش (هو) أي عمر رضي الله عنه. (حلة حبرة) برد مخططة بالوشى، وهو النقش. (مكفوف) مخطط بحريز. (لا سبيل إليك) لا يستطيع أحد أن يصل إليك بمكروه. (أمنت) زال خوفا. (سال بهم الوادي) ملؤوا الوادي بكثرتهم. (صبا) مال وخرج عن دين آبائه].

3652 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، قال عمرو بن دينار: سمعته قال: قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

لما أسلم عمر، اجتمع الناس عند داره، وقالوا: صبا عمر، وأنا غلام فوق ظهر بيتي، فجاء رجل عليه قباء من ديباج، فقال: قد صبا عمر، فما ذاك؟ فأنا له جار، قال: فرأيت الناس تصدعوا عنه، فلت: من هذا؟ قالوا: العاص بن وائل.

[ش (قباء) ثوب يلبس فوق الثياب. (ديباج) نوع من الثياب لجمته وسداه حريز، أي نسجه من الحريز الخالص. (فما ذاك) أي فلا بأس ولا اعتراض عليه. (جار) أحفظه وأحميه من أن يظلمه أحد. (تصدعوا عنه) تفرقوا].

3653 - حدثنا يحيى بن سليمان قال: حدثني ابن وهب قال: حدثني عمر: أن سالما حدثه، عن عبد الله بن عمر قال:

ما سمعت عمر لشيء قط يقول: إني لأظنه كذا، إلا كان كما يظن، بينما عمر جالس، إذ مر به رجل جميل، فقال: لقد أخطأ ظني، أو إن هذا على دينه في الجاهلية، أو: لقد كان كاهنهم، علي الرجل، فدعي له، فقال له ذلك، فقال: ما رأيت كالذي استقبل به رجل مسلم، قال: فإني أعزم عليك إلا ما أخبرتني، قال: كنت كاهنهم في الجاهلية، قال: فما أعجب ما جاءتك به جنتك، قال: بينما أنا يوما في السوق، جاءتني فيها الفرع، فقالت: ألن تر الجن وإبلاسه، وبأسها من بعد إنكاسها، ولحوقها بالقلاص وأحلاسها. قال عمر: صدق، بينما أنا عند ألهمهم إذ جاء رجل بعجل فذبحه، فصرخ به صارخ، لم أسمع صارخا قط أشد صوتا منه يقول: يا جليح، أمر نجيح، رجل فصيح، يقول: لا إله إلا أنت، فوثب القوم، قلت: لا أبرح حتى أعلم ما وراء هذا، ثم نادى: يا جليح، أمر نجيح، رجل فصيح، يقول: لا إله إلا الله، فقممت، فما نشبنا أن قيل: هذا نبي.

[ش (كاهنهم) كاهن قومه، يتنبأ لهم بالأمور المستقبلية بدون دليل. (علي الرجل) أحضروه إلي وقربوه مني، والرجل هو سواد بن قارب. (أعزم عليك) أقسم عليك. (جنتك) أنثى الجن. (إبلاسه) تحيرها، وقيل: صيرورتها مثل إبليس حائرا. (إنكاسها) انتكاسها، وهو الانقلاب على الرأس. (بالقلاص) جمع قلوص، وهي الناقة الشابة. (أحلاسها) جمع حلس، وهو كساء رقيق يوضع تحت ما يجلس عليه الراكب على ظهر الدابة. (صارخ) يسمع صوته ولا ترى صورته. (جليح) اسم رجل، ناداه به، ومعناه: الوقح

الكاشف بالعداوة. (نجيح) من النجاح، وهو الظفر بالحوائج. (فصيح) من الفصاحة، وهي: البيان، وسلامة الألفاظ من الإبهام وسوء التأليف. (ما نشبنا) ما مكثنا وتعلقنا بشيء. (أن قيل) إذ ظهر القول بين الناس بخروج النبي صلى الله عليه وسلم].

3654 - حدثني محمد بن المثنى: حدثنا يحيى: حدثنا إسماعيل: حدثنا قيس قال: سمعت سعيد بن زيد يقول للقوم:

لو رأيتني موثقي عمر على الإسلام، أنا وأختي، وما أسلم، ولو أن أحدا انقض لما صنعتم بعثمان، لكان محقوا أن ينقض.

[ر: 3649]

-3- 65 - باب: انشقاق القمر.

3655 - حدثني عبد الله بن عبد الوهاب: حدثنا بشر بن المفضل: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

أن أهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يريهم آية، فأراهم القمر شقين، حتى رأوا حراء بينهما.

[ر: 3438]

3656 - حدثنا عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي معمر، عن عبد الله رضي الله عنه قال:

انشق القمر ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى، فقال: (اشهدوا). وذهبت فرقة نحو الجبل. وقال أبو الضحى، عن مسروق، عن عبد الله: انشق بمكة، وتابعه محمد بن مسلم، عن ابن نجيح، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن عبد الله.

[ر: 3437]

3657 - حدثنا عثمان بن صالح: حدثنا بكر بن مضر قال: حدثني جعفر ابن ربيعة، عن عراق بن مالك، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

أن القمر انشق على زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم.

[ر: 3439]

3658 - حدثنا عمر بن حفص: حدثنا أبي: حدثنا الأعمش: حدثنا إبراهيم، عن أبي معمر، عن عبد الله رضي الله عنهما قال:

انشق القمر.

[ر: 3437]

-3- 66 - باب: هجرة الحبشة.

وقالت عائشة: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أريت دار هجرتكم، ذات نخل بين لابتين). فهاجر من هاجر قبل المدينة، ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة.

[ر: 3692]

فيه، عن أبي موسى، وأسماء، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[ر: 3663، 3990]

[ش (أريت) في المنام، أو اطلعت عليها في اليقظة. (لابتين) مثنى لابة،

وهي الأرض ذات الحجارة السوداء التي قد لبستها لكثرتها. (أسماء) بنت عميس رضي الله عنها].

3659 - حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي: حدثنا هشام: أخبرنا معمر، عن الزهري: حدثنا عروة بن الزبير: أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره: أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد

يعوث قالاه:

ما يمنعك أن تكلم خالك عثمان في أخيه الوليد بن عقبة، وكان أكثر الناس فيما فعل به، قال عبيد الله: فانتصبت لعثمان حين خرج إلى الصلاة، فقلت له: إن لي إليك حاجة، وهي نصيحة، فقال: أيها المرء، أعوذ بالله منك، فانصرفت، فلما قضيت الصلاة جلست إلى المسور وإلى ابن عبد يعوث، فحدثتهما بالذي قلت لعثمان وقال لي، فقالا: قد قضيت الذي كان عليك، فبينما أنا جالس معهما، إذ جاءني رسول عثمان، فقالا لي: قد ابتلاك الله، فانطلقت حتى دخلت عليه، فقال: ما نصيحتك التي ذكرت أنفا؟ قال: فتشهدت، ثم قلت: إن الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم وأنزل عليه الكتاب، وكنت ممن استجاب لله ورسوله

صلى الله عليه وسلم وأمنت به، وهاجرت الهجرتين الأوليين، وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيت هديه، وقد أكثر الناس في شأن الوليد بن عقبة، فحق عليك أن تقيم عليه الحد، فقال لي: يا ابن أختي، أدركت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: قلت: لا، ولكن قد خلص إلي من علمه إلى العذراء في سترها، قال: فتشهد عثمان فقال: إن الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق، وأنزل عليه

الكتاب، وكنت ممن استجاب لله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وأمنت بما بعث به محمد صلى الله عليه وسلم، وهاجرت الهجرتين الأوليين، كما قلت، وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعته، والله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله، ثم استخلف الله أبا بكر، فوالله ما عصيته ولا غششته، ثم استخلف

عصيته ولا غششته حتى توفاه الله، ثم استخلف الله أبا بكر، فوالله ما عصيته ولا غششته، ثم استخلف

عصيته ولا غششته حتى توفاه الله، ثم استخلف الله أبا بكر، فوالله ما عصيته ولا غششته، ثم استخلف

عصيته ولا غششته حتى توفاه الله، ثم استخلف الله أبا بكر، فوالله ما عصيته ولا غششته، ثم استخلف

عصيته ولا غششته حتى توفاه الله، ثم استخلف الله أبا بكر، فوالله ما عصيته ولا غششته، ثم استخلف

عمر، فوالله ما عصيته ولا غششته، ثم استخلفت، أفليس لي عليكم مثل الذي كان لهم علي؟ قال: بلى، قال: فما هذه الأحاديث التي تبلغني عنكم؟ فأما ما ذكرت من شأن الوليد بن عقبة، فسأخذ فيه إن شاء الله بالحق، قال: فجلد الوليد أربعين جلدة، وأمر علياً أن يجلده، وكان هو يجلده. وقال يونس، وابن أخي الزهري، عن الزهري: أفليس لي عليكم من الحق مثل الذي كان لهم. [ر: 3493]

قال أبو عبد الله: {بلاء من ربكم} /البقرة: 49/ و/الأعراف: 141/: ما ابتليتم به من شدة. وفي موضع: البلاء الابتلاء والتمحيص، من بلوته ومحصته، أي استخرجت ما عنده، يبلو، يختبر. {مبتليكم} /البقرة: 249/: مختبركم. وأما قوله: بلاء عظيم: النعم، وهي من أبليته، وتلك من ابتليته. [ش (ابتلاك الله) من الابتلاء، وهو الاختبار ينزول المصيبة، ولعلهما ظنا أن عثمان رضي الله عنه سيضر به لنصحه، وحاشاه رضي الله عنه وأرضاه. (أنفا) قريبا وقبل قليل من الوقت. (فتشهدت) قلت كلمتي الشهادة. (الحد) أي حد شرب الخمر. (أربعين جلدة) مر في الحديث [3493] أنه جلده ثمانين جلدة، وأجيب: أن التخصيص بالعدد لا ينفي الزائد. (من أبليته..) في المصباح: أبلاه وابتلاه بمعنى امتحنه. وفي القاموس المحيط: والبلاء يكون منحة ويكون محنة].

3660 - حدثني محمد بن المثنى: حدثنا يحيى، عن هشام قال: حدثني أبي، عن عائشة رضي الله عنها: أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأيتها بالحبيشة فيها تصاوير، فذكرتا للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: (إن أولئك إذا كان فيهم فالرجل الصالح فمات، بنوا على قبره مسجدا، وصوروا فيه تيك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة). [ر: 417]

3661 - حدثنا الحميدي: حدثنا سفيان: حدثنا إسحاق بن سعيد السعدي، عن أبيه، عن أم خالد بنت خالد قالت:

قدمت من أرض الحبيشة وأنا جويرية، فكساني رسول الله صلى الله عليه وسلم خميصة لها أعلام، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الأعلام بيده ويقول: (سناه سناه). قال الحميدي: يعني حسن حسن. [ر: 2906]

[ش (جويرية) تصغير جارية، وهي البنت الصغيرة. (خميصة) ثوب من خز أو صوف. (أعلام) خطوط].  
3662 - حدثنا يحيى بن حماد: حدثنا أبو عوانة، عن سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله رضي الله عنه قال:

كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فيرد علينا، فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا، فقلنا: يا رسول الله، إنا كنا نسلم عليك فترد علينا؟ قال: (إن في الصلاة شغلا). فقلت لإبراهيم: كيف تصنع أنت؟ قال: أرد في نفسي. [ر: 1141]

[ش (أرد في نفسي) أي في الذهن، بدون تحريك لسان أو إخراج حروف].  
3663 - حدثنا محمد بن العلاء: حدثنا أبو أسامة: حدثنا بريد بن عبد الله، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه:

بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم ونحن باليمن فركبنا سفينة، فألقنا سفينتنا إلى النجاشي بالحبيشة، فوافقنا جعفر بن أبي طالب، فأقمنا معه حتى قدمنا، فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لكم أتمم يا أهل السفينة هجرتان). [ر: 2967]

-3- 67 - باب: موت النجاشي.

3664/3666 - حدثنا أبو الربيع: حدثنا ابن عيينة، عن ابن جريح، عن عطاء، عن جابر رضي الله عنه: قال النبي صلى الله عليه وسلم حين مات النجاشي: (مات اليوم رجل صالح، فقوموا فصلوا على أخيكم أصحابكم).

(3665) - حدثنا عبد الأعلى بن حماد: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا سعيد: حدثنا قتادة: أن عطاء حدثهم، عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما:

أن نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي، فصفنا وراءه، فكنت في الصف الثاني أو الثالث. (3666) - حدثني عبد الله بن أبي شيبه: حدثنا يزيد بن هارون، عن سليم بن حيان: حدثنا سعيد بن ميناء، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما:

أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على أصحاب النجاشي، فكبر عليه أربعاً. تابعه عبد الصمد.

[ر: 1254]

3667/3668 - حدثنا زهير بن حرب: حدثنا يعقوب بن إبراهيم: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن وابن المسيب: أن أبا هريرة رضي الله عنه أخبرهما:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى لهم النجاشي، صاحب الحبشة، في اليوم الذي مات فيه، وقال: (استغفروا لأخيكم).

[ش (صاحب الحبشة) حاكمها و صاحب السلطان فيها].

(3668) - وعن صالح، عن ابن شهاب قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب: أن أبا هريرة رضي الله عنه أخبرهم:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صف بهم في المصلى، فصلى عليه، وكبر أربعاً. [ر: 1188]

-3- 68 - باب: تقاسم المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم.

3669 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أراد حنيناً: (منزلنا غدا إن شاء الله، بخيف بني كنانة، حيث تقاسموا على الكفر).

[ر: 1512]

-3- 69 - باب: قصة أبي طالب.

3670 - حدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن سفيان: حدثنا عبد الملك: حدثنا عبد الله بن الحارث: حدثنا العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه:

قال للنبي صلى الله عليه وسلم: ما أغنيت عن عمك، فإنه كان يحوطك ويغضب لك؟ قال: (هو في ضحاح من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار).

[6203, 5855]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طالب، رقم: 209. (ما أغنيت) ماذا نفعته، وأي شيء دفعته عنه. (عمك) أبي طالب. (يحوطك) يصونك ويدافع عنك. (ضحاح) هو الموضع القريب القعر، والمعنى: أنه خفف عنه شيء من العذاب. (الدرك) طبق من أطباق جهنم، وأسفل كل شيء ذي عمق، ويقال لما انخفض درك، كما يقال لما ارتفع درج].

3671 - حدثنا محمود: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبيه:

أن أبا طالب لما حضرته الوفاة، دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أبو جهل، فقال: (أي عم، قل لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله). فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب، ترغب عن ملة عبد المطلب، فلم يزلوا يكلمانه، حتى قال آخر شيء كلمهم به: على ملة عبد المطلب، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لأستغفرن لك ما لم أنه عنه). فنزلت: {ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم}. ونزلت: {إنك لا تهدي من أحببت}.

[ر: 1294]

[ش (تبين لهم) ظهر لهم وثبت بموتهم على الكفر. (أصحاب الجحيم) المستحقون لدخول النار والخلود فيها. /التوبة: 113/. (لا تهدي من أحببت) ليس في قدرتك أن تدخل في الإسلام كل من رغبت في هدايته. /القصص: 56/].

3672 - حدثنا عبد الله بن يوسف: حدثنا الليث: حدثنا ابن الهاد، عن عبد الله بن خباب، عن أبي سعيد الخدري رضي الله:

أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر عنده عمه، فقال: (لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحاح من النار يبلغ كعبه، يغلي منه دماغه).

حدثنا إبراهيم بن حمزة: حدثنا ابن أبي حازم والدراوردي، عن يزيد: بهذا. وقال: (تغلي منه أم دماغه).

[6196]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طالب..، رقم: 210. (في ضحاح..) أي ليس في أسافل جهنم، وانظر: 3670. (أم دماغه) أصل دماغه].

-3- 70 - باب: حديث الإسراء.

وقول الله تعالى: {سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى} /الإسراء:

/1.

[ش (سبحان) من التسييح، وهو التنزيه عن النقائص والعيوب. (أسرى) من السرى، وهو سير الليل].

3673 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما:

أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (لما كذبتني قريش، قمت في الحجر، فجلا الله لي بيت المقدس، فطفت أخبرهم عن آياته وأنا أنظر إليه).

[4433]

[ش أخرجه مسلم في الإيمان، باب: ذكر المسيح بن مريم والمسيح المدجال، رقم: 170. (الحجر) ما تحت ميزاب الرحمة، المحاط بجدار قصير. (فجلا) كشف الحجب بيني وبينه. (فطفقت) أخذت وشرعت. (آياته) علاماته وأوضاعه وأحواله].  
-3- 71 - باب: المعراج.

3674 - حدثنا هدية بن خالد: حدثنا همام بن يحيى: حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة رضي الله عنهما:

أن نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة أسري به: (بينما أنا في الحطيم، وربما قال في الحجر، مضطجعا، إذ أتاني آت فقد - قال: وسمعتة يقول: فشق - ما بين هذه إلى هذه - فقلت للجارود وهو إلى جنبي: ما يعني به؟ قال: من ثغرة نحره إلى شعرته، وسمعتة يقول: من قصه إلى شعرته - فاستخرج قلبي، ثم أتيت بطست من ذهب مملوءة إيمانا، فغسل قلبي، ثم حشي ثم أعيد، ثم أتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار أبيض - فقال له الجارود: هو البراق يا أبا حمزة؟ قال أنس: نعم - يضع خطوه عند أقصى طرفه، فحملت عليه، فانطلق بي جبريل حتى أتى السماء الدنيا فاستفتح، فقيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح، فلما خلصت فإذا فيها آدم، فقال: هذا أبوك آدم فسلم عليه، فسلمت عليه، فرد السلام، ثم قال: مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح، ثم صعد حتى إذا أتى السماء الثانية فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح، فلما خلصت إذا يحيى وعيسى، وهما ابنا الخالة، قال: هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما، فسلمت فردا، ثم قال: مرحبا بالأخ الصالح والنبي الصالح، ثم صعد بي إلى السماء الثالثة فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح، فلما خلصت إذا يوسف، قال: هذا يوسف فسلم عليه، فسلمت عليه، فرد ثم قال: مرحبا بالأخ الصالح والنبي الصالح، ثم صعد بي حتى أتى السماء الرابعة فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: أو قد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحبا به، فنعم المجيء جاء ففتح، فلما خلصت إلى إدريس، قال: هذا إدريس فسلم عليه فسلمت عليه، فرد ثم قال: مرحبا بالأخ الصالح والنبي الصالح، ثم صعد بي، حتى إذا أتى السماء الخامسة فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد صلى الله عليه وسلم، قيل: وقد أرسل إليه، قال: نعم، قيل: مرحبا به، فنعم المجيء جاء، فلما خلصت فإذا هارون، قال: هذا هارون فسلم عليه، فسلمت عليه، فرد ثم قال: مرحبا بالأخ الصالح، والنبي الصالح، ثم صعد بي حتى إذا أتى السماء السادسة فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: من معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحبا به، فنعم المجيء جاء، فلما خلصت فإذا موسى، قال: هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه، فرد ثم قال: مرحبا بالأخ الصالح، والنبي الصالح، فلما تجاوزت بكى، قيل له: ما يبكيك؟ قال: أبكي لأن غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من أمته أكثر ممن يدخلها من أمتي، ثم صعد بي إلى السماء السابعة فاستفتح جبريل، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد بعث إليه، قال: نعم، قيل: مرحبا به فنعم المجيء جاء، فلما خلصت فإذا إبراهيم، قال: هذا أبوك فسلم عليه، قال: فسلمت عليه فرد السلام، قال: مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح، ثم رفعت لي سدرة المنتهى فإذا نبقها مثل قلال هجر، وإذا ورقها مثل آذان الفيلة، قال: هذه سدرة المنتهى، وإذا أربعة أنهار: نهران باطنان ونهران ظاهران، فقلت: ما هذان يا جبريل؟ قال: أما الباطنان فنهران في الجنة، وأما الظاهران فالنيل والفرات، ثم رفع لي البيت المعمور، يدخله كل يوم سبعون ألف ملك. ثم أتيت بإناء من خمر وإناء من لبن وإناء من عسل، فأخذت اللبن فقال: هي الفطرة أنت عليها وأمتك، ثم فرضت علي الصلوات خمسين صلاة كل يوم، فرجعت فمررت على موسى، فقال: بم أمرت؟ قال: أمرت بخمسين صلاة كل يوم، قال: أمتك لا تستطيع خمسين صلاة كل يوم، وإني والله قد جربت الناس قبلك، وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك، فرجعت فوضع عني عشرة، فرجعت إلى موسى فقال مثله، فرجعت فوضع عني عشرة، فرجعت إلى موسى فقال مثله، فرجعت فأمرت بعشر صلوات كل يوم، فرجعت فقال مثله، فرجعت فأمرت بخمسين صلوات كل يوم، فرجعت إلى موسى، فقال: بما أمرت؟ قلت: أمرت بخمسين صلوات كل يوم، قال: إن أمتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم، وإني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك، قال: سألت ربي حتى استحييت، ولكن أرضى وأسلم، قال: فلما تجاوزت نادى مناد: أمضيت فريضتي، وخففت عن عبادي).

[ر: 3035]

[ش (الحطيم) هو الحجر. (ثغرة نحره) الفجوة التي بين الترقوتين أعلى الصدر وأسفل العنق. (شعرته) شعر العانة. (الفطرة) أصل الخلقة التي يكون عليها كل مولود، إذ يكون اللبن أول ما يدخل جوفه ويشق أمعاءه].

3675 - حدثنا الحميدي: حدثنا سفيان: حدثنا عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما:

في قوله تعالى: {وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس}. قال: هي رؤيا عين، أريها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أسري به إلى بيت المقدس. قال: {والشجرة الملعونة في القرآن}. قال: هي شجرة الزقوم.  
[4439, 6239]

[ش (فتنة) بلاء واختبارا لإيمان الناس وتصديقهم. (الملعونة) وصفت بذلك لأنها طعام الملعونين، أو لأن العرب تقول لكل طعام ضار ملعون. (في القرآن) المذكورة في القرآن بالوصف المنفر، وجاء ذلك في قوله تعالى: {أذلك خير أم شجرة الزقوم. إنا جعلناها لفتنة للظالمين. إنها شجرة تخرج في أصل الجحيم. طلعتها كأنه رؤوس الشياطين} /الصفات: 62 - 65/. (نزلا) رزقا وضيافة. (فتنة) عذابا. (للظالمين) الكافرين والفاسقين. (تخرج) تنبت. (أصل الجحيم) قعر جهنم. (طلعتها) ثمرها. (كأنه..) من حيث الكراهية وقبح المنظر. (الزقوم) من الرقم، وهو اللحم الشديد والشرب المفرط. /الإسراء: 60/].

3- 72 - باب: وفود الأنصار إلى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة، وبيعة العقبة.  
3676 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب. وحدثنا أحمد بن صالح: حدثنا عنبسة: حدثنا يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك: أن عبد الله بن كعب، وكان قائد كعب حين عمي، قال: سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك، بطوله. قال ابن بكير في حديثه: ولقد شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة، حين تواتقنا على الإسلام، وما أحب أن لي بها مشهد بدر، وإن كانت بدر أذكر في الناس منها.  
[ر: 2606]

[ش (بطوله) أي الحديث كاملا بطوله. (شهدت) حضرت. (تواتقنا) تعاهدنا وتبايعنا. (بها) بدلها وفي مقابلتها. (مشهد بدر) حضور غزوة بدر. (أذكر) أكثر شهرة وذكرها بين الناس].  
3677/3678 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان قال: كان عمرو يقول: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول:  
شهد بي خالي العقبة. قال أبو عبد الله: قال ابن عيينة: أحدهما البراء ابن معرور.

[ش (أحدهما) والآخر اسمه عمرو، رضي الله عنهم، أحد البكائين، وهم الذين جاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك، وطلبوا منه أن يعطيهم ما يستطيعون به الخروج إلى الجهاد، فقال: (لا أجد ما أحملكم عليه) فرجعوا وهم يبكون، حتى جهزهم بعض الصحابة رضوان الله عليهم، وفيهم نزل قوله تعالى: {ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزنا ألا يجدوا ما ينفقون} /التوبة: 92/؛ أي لا أثم عليهم في عدم خروجهم للجهاد، لعدم تيسر النفقة لديهم، مع عزمهم على الخروج وصدق نيتهم فيه].  
(3678) - حدثني إبراهيم بن موسى: أخبرنا هشام: أن ابن جريح أخبرهم: قال عطاء: قال جابر: أنا وأبي وخالي من أصحاب العقبة.

[ش (أصحاب العقبة) الذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم على الإسلام ليلة العقبة].  
3679/3680 - حدثني إسحاق بن منصور: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم: حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه قال: أخبرني أبو إدريس عائذ الله: أن عبادة بن الصامت، من الذين شهدوا بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن أصحابه ليلة العقبة أخبره:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، وحوله عصابة من أصحابه: (تعالوا بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا بهتان، تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوني في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو له كفارة، ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله فأمره إلى الله، إن شاء عاقبه، وإن شاء عفا عنه).  
قال فبايعته على ذلك.

(3680) - حدثنا قتيبة: حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن الصناحي، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أنه قال:

إني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: بايعناه على أن لا نشرك بالله شيئا، ولا نسرق، ولا نزن، ولا نقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا ننتهب، ولا نعصي، بالجنة إن فعلنا ذلك، فإن غشينا من ذلك شيئا، كان قضاء ذلك إلى الله.

[ر: 18]

[ش (النفس التي حرم الله) النفس الإنسانية التي حرم الله إراقة دمها. (إلا بالحق) بسبب قتل أو كفر أو نحوه. (لا ننتهب) لا نأخذ مال أحد بغير حق. (بالجنة) بمقابلة أن تكون لنا الجنة جزاء حال الامتثال. (غشينا) أصبنا معصية وخالفنا العهد. (قضاء ذلك) الحكم فيه مفوض إليه سبحانه وتعالى].  
3- 73 - باب: تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة، وقدمها المدينة، وبناء بها.

[ش (بنائه بها) كناية عن الدخول بها، لأنهم كانوا يبنون قبة للمرأة إذا دخلوا بها، فأطلق البناء على الدخول].

3681 - حدثني فروة بن أبي المغراء: حدثنا علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم وأنا بنت ست سنين، فقدمنا المدينة، فنزلنا في بني الحارث بن خزرج، فوعكت فتمزق شعري فوفى جميمة،

فأتتني أمي أم رومان، وإني لفي أرجوحة، ومعني صواحب لي، فصرخت بي فأتيتهما، لا أدري ما تريد بي فأخذت بيدي حتى أوقفنتي على باب الدار، وإني لأنهج حتى سكن بعض نفسي، ثم أخذت شيئاً من ماء فمسحت به

وجهي ورأسي، ثم أدخلتني الدار، فإذا نسوة من الأنصار في البيت، فقلن: على الخير والبركة، وعلى خير طائر، فأسلمتني إليهن، فأصلحن من شأني، فلم يرعني إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى، فأسلمتني إليه، وأنا يومئذ بنت تسع سنين.

[4840, 4841, 4861, 4863, 4865]

[ش أخرجه مسلم في النكاح، باب: تزويج الأب البكر الصغيرة، رقم: 1422. (تزوجني) عقد علي عقد الزواج، وكان ذلك قبل الهجرة بثلاث سنين. (فوعكت) أصابني الوعك، وهو الحمى. (فتمزق) تقطع، وفي رواية: فتمزق، أي انتفخ. (فوفى) كثر. (جميمة) مصغر الجمرة، وهي ما سقط على المنكبين من شعر الرأس. (أم رومان) كنية أم عائشة رضي الله عنها، واسمها زينب بنت عامر بن عويمر، رضي الله عنها. (لأنهج) أتففس تنفساً عالياً، ويغلبني التنفس من الإعياء، والنهج تتابع التنفس من شدة الحركة أو فعل متعب. (خير طائر) قدمت على خير، وقيل: على خير حظ ونصيب. (فأصلحن من شأني) أي مشطنها وزينها. (فلم يرعني) لم يفاجئني، ويقال هذا في الشيء الذي لا يتوقع، فيأتي فجأة في غير زمانه ومكانه. (ضحى) ظهراً، ويروى (قد ضحى) أي ظهراً].

3682 - حدثنا معلى: حدثنا وهيب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: (أربتك في المنام مرتين، أي أنك في سرقة من حرير، ويقال: هذا امرأتك، فاكشف عنها، فإذا هي أنت، فأقول: إن يكن هذا من عند الله يمضه).

[4790, 4832, 6609, 6610]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة رضي الله عنها، رقم: 2438. (سرقة) قطعة حرير جيد. (يمضه) ينفذه ويأمر به].

3683 - حدثني عبيد بن إسماعيل: حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه قال:

توفيت خديجة قبل مخرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة بثلاث سنين، فلبث سنتين أو قريباً من ذلك، ونكح عائشة، وهي بنت ست سنين، ثم بنى بها وهي بنت تسع سنين.

[ش (نكح) عقد عقد زواجه عليها. (بنى بها) دخل بها].

-3- 74 - باب: هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة.

وقال عبد الله بن زيد، وأبو هريرة رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (لولا الهجرة لكننت امرأة من الأنصار).

[ر: 3568, 4075]

وقال أبو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم: (رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل، فذهب وهلي إلى أنها اليمامة، أو هجر، فإذا هي المدينة يثرب).

[ر: 3425]

[ش (وهلي) وهمي. (اليمامة) مدينة في اليمن. (هجر) قرية قريبة من المدينة].

3684 - حدثنا الحميدي: حدثنا سفيان: حدثنا الأعمش قال: سمعت أبا وائل يقول:

عدنا خباباً، فقال: هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نريد وجه الله، فوقع أجرنا على الله، فمنا من مضى لم يأخذ من أجره شيئاً، منهم مصعب بن عمير، قتل يوم أحد، وترك نمره، فكنا إذا غطينا بها رأسه

بدت رجلاه، وإذا غطينا رجليه بدا رأسه، فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نغطي رأسه، ونجعل على رجليه شيئاً من إذخر، ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها.

[ر: 1217]

[ش (نمره) كساء ملون مخطط. (يهدبها) يجنيها ويقطفها، أي يتمتع بفوائد هجرته في دنياه قبل آخرته].

3685 - حدثنا مسدد: حدثنا حماد، هو ابن زيد، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص قال: سمعت عمر رضي الله عنه قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (الأعمال بالنية، فمن كان هجرته إلى دنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه، ومن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله).

[ر: 1]

3686 - حدثني إسحاق بن يزيد الدمشقي: حدثنا يحيى بن حمزة قال: حدثني أبو عمرو الأوزاعي، عن عبدة بن أبي لباية، عن مجاهد بن جبر المكي: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يقول: لا هجرة بعد الفتح. [4057, 4056]

[ش (لا هجرة بعد الفتح) أي أصبحت الهجرة غير واجبة بعد فتح مكة، لأن مكة أصبحت دار إيمان، وقد عز الإسلام وظهر، وكانت قبل ذلك واجبة، ليتخلص المسلمون من الأذى، ولتجتمع قواهم في المدينة، مقرر دولة العدالة والحق].

3687 - قال يحيى بن حمزة: زحدثني الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح قال: زرت عائشة مع عبيد بن عمير الليثي، فسألناها عن الهجرة فقالت: لا هجرة بعد اليوم، كان المؤمنون يفر أحدهم بدينه إلى الله تعالى وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم، مخافة أن يفتن عليه، فأما اليوم فقد أظهر الله الإسلام، والمؤمن يعبد ربه حيث شاء، ولكن جهاد ونية. [ر: 2914]

[ش (يفتن عليه) يعذب حتى يرجع عن دينه. (جهاد ونية) أي يجاهد، أو ينوي الجهاد، فيحصل له الأجر والثواب إذا لم يجاهد فعلاً].

3688 - حدثني زكرياء بن يحيى: حدثنا ابن نمير: قال هشام: فأخبرني أبي، عن عائشة رضي الله عنها: أن سعدا قال: اللهم إنك تعلم: أنه ليس أحد أحب إلي أن أجاهدهم فيك، من قوم كذبوا رسولك صلى الله عليه وسلم وأخرجوه، اللهم فإني أظن أنك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم. وقال أبان بن يزيد: حدثنا هشام، عن أبيه: أخبرتني عائشة: من قوم كذبوا نبيك وأخرجوه، من قريش. [ر: 451]

[ش (سعدا) هو ابن معاذ رضي الله عنه. (أظن) أقدر وأتوقع. (وضعت الحرب) أنهيتها].  
3689/3690 - حدثنا مطر بن الفضل: حدثنا روح بن عبادة: حدثنا هشام: حدثنا عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لأربعين سنة، فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى إليه، ثم أمر بالهجرة فهاجر عشر سنين، ومات وهو ابن ثلاث وستين.  
[ش أخرجه مسلم في الفضائل، باب: كم أقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة والمدينة، رقم: 2351].  
(3690) - حدثني مطر بن الفضل: حدثنا روح بن عبادة: حدثنا زكرياء ابن إسحاق: حدثنا عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين. [ر: 3638]

3691 - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدثني مالك، عن أبي النضر، مولى عمر بن عبيد الله، عن عبيد، يعني ابن حنين، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال: (إن عبدا خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء، وبين ما عنده، فاختر ما عنده). فبكى أبو بكر وقال: فدينك بأبائنا وأمهاتنا. فعجبنا له، وقال الناس: انظروا إلى هذا الشيخ، يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما عنده، وهو يقول: فدينك بأبائنا وأمهاتنا، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير، وكان أبو بكر هو أعلمنا به، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن من أمن الناس علي في صحبته وماله أبابكر، ولو كنت متخذا خليلا من أمتي لتخذت أبا بكر، إلا خلة الإسلام، لا يبقين في المسجد خوذة إلا خوذة أبي بكر). [ر: 454]

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر رضي الله عنه، رقم: 2382. (زهرة الدنيا) نعيمها وأعراضها. (خوذة) هي الباب الصغير بين البيتين ونحوه].  
3692/3694 - حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، قال ابن شهاب: فأخبرني عروة بن الزبير: أن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت:

لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار، بكرة وعشية، فلما ابتلي المسلمون خرج أبو بكر مهاجرا نحو أرض الحبشة، حتى إذا برك الغماد لقيه ابن الدغنة، وهو سيد القارة، فقال: أين تريد يا أبا بكر؟ فقال أبو بكر: أخرجني قومي، فأريد أن أسيح في الأرض وأعبد ربي. قال ابن الدغنة: فإن مثلك يا أبا بكر لا يخرج ولا يخرج، إنك تكسب المعدوم، وتصل الرحم، وتحمل الكل، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق، فإنا لك جار، ارجع واعبد ربك ببلدك. فرجع وارتحل معه ابن الدغنة، فطاف ابن الدغنة عشية في أشرف قريش، فقال لهم: إن أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج، أخرجون رجلا يكسب المعدوم، ويصل الرحم، ويحمل الكل، ويقري الضيف، ويعين على نوائب الحق. فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة، وقالوا لابن الدغنة: مر أبا بكر فليعبد ربه في داره، فليصل فيها وليقرأ ما شاء، ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به، فإنا نخشى أن يفتن نساءنا وأبناءنا.



فقال ذلك ابن الدغنة لأبي بكر، فلبث بذلك يعبد ربه في داره، ولا يستعلن بصلاته ولا يقرأ في غير داره، ثم بدا لأبي بكر، فابتنى مسجداً بفناء داره، وكان يصلي فيه، ويقرأ القرآن، فينقذ عليه نساء المشركين وأبنائهم، وهم يعجبون منه وينظرون إليه، وكان أبو بكر رجلاً بكاءً، لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن، وأفزع ذلك أشراف قريش من المشركين، فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم عليهم، فقالوا: إنا كنا أجرنا أبا بكر بجوارك، على أن يعبد ربه في داره، فقد جاوز ذلك، فابتنى مسجداً بفناء داره، فأعلن بالصلاة والقراءة فيه، وإنا قد خشينا أن يفتن نساءنا وأبنائنا، فأنهه، فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل، وإن أبى إلا أن يعلن بذلك، فسله أن يرد إليك ذمتك، فإنا قد كرهنا أن نخفرك، ولسنا مقربين لأبي بكر الاستعلان. قالت عائشة: فأتى ابن الدغنة إلى أبي بكر فقال: قد علمت الذي عاقدت لك عليه، فإما أن تقتصر على ذلك، وإما أن ترجع إلي ذمتي، فإني لا أحب أن تسمع العرب أنني أخفرت في رجل عقدت له. فقال أبو بكر: فإني أرد إليك جوارك، وأرضى بجوار الله عز وجل، والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمسلمين: (إني أريت دار هجرتكم، ذات نخل بين لابتيين). وهما الحرتان، فهاجر من هاجر قبل المدينة، ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة، وتجهز أبو بكر قبل المدينة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (على رسلك، فإني أرجو أن يؤذن لي). فقال أبو بكر: وهل ترجو ذلك بأبي أنت؟ قال: (نعم). فحس أبو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصحبه، وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمرة، وهو الخبط، أربعة أشهر.

قال ابن شهاب: قال عروة: قالت عائشة: فبينما نحن يوماً جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة، قال قائل لأبي بكر: هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متقنعا، في ساعة لم يكن ياتينا فيها، فقال أبو بكر: فداء له أبي وأمي، والله ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر. قالت: فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذن، فأذن له فدخل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر: (أخرج من عندك). فقال أبو بكر: إنما هم أهلك، بأبي أنت يا رسول الله، قال: (فإني قد أذن لي في الخروج). فقال أبو بكر: الصحابة بأبي أنت يا رسول الله؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (نعم). قال أبو بكر: فخذ - بأبي أنت يا رسول الله - إحدى راحلتي هاتين، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (بالتنم). قالت عائشة: فجهزناهما أحث الجهاز، وصنعنا لهما سفرة في جراب، فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة

من نطاقها، فربطت به على فم الجراب، فبذلك سميت ذات النطاقين، قالت ثم لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر بغار في جبل ثور، فكنا فيه ثلاث ليال، يبيت عندهما عبد الله بن أبي بكر، وهو غلام شاب، ثقف لحن، فيدلج من عندهما بسحر، فيصبح مع قريش بمكة كباثت، فلا يسمع أمراً يكتادان به إلا وعاه، حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام، ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى أبي بكر منحة من غنم، فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء، فيبيتان في رسل، وهو لين منحتهما ورضيفهما، حتى ينقع بها عامر بن فهيرة بغلس، يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث، واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلاً من بني الدليل، وهو من بني عبد بن عدي، هادياً خريتا، والخريت الماهر بالهداية، قد غمس حلقاً في آل العاص بن وائل السهمي، وهو على دين كفار قريش، فأمناه فدفعنا إليه راحلتيهما، وواعده غار ثور بعد ثلاث ليال، فأتاهما براحليتهما صبح ثلاث، وانطلق معهما عامر بن فهيرة، والدليل، فأخذ بهم طريق السواحل.

[ش (الدغنة) ذكر في الفتح أنها هكذا عند الرواة، وعند أهل اللغة: الدغنة. (فينقذ عليه) يتدافعون ويزدحمون. (عامة) معظم. (الخبط) ما يخبط بالعصا فيسقط من ورق الشجر. (نحر الظهيرة) أول الزوال عند شدة الحر. (متقنعا) مغطياً رأسه. (أهلك) أي لا يوجد أحد يشك فيه، إنما هي زوجتك عائشة وأختها أسماء رضي الله عنهما. (الصحابة) أريد مصاحبك. (أحث) من الحث، وهو الإسراع. (الجهاز) ما يحتاج إليه في السفر. (سفرة) الزاد الذي يصنع للمسافر. (جراب) وعاء يحفظ فيه الزاد ونحوه. (فكنا) فمكتنا مختفيين. (ثقف) حاذق فطن. (لحن) سريع الفهم، حسن التلقي لما يسمعه ويعلمه. (فيدلج) يخرج وقت السحر منصرفاً إلى مكة. (يكتادان به) يدبر بشأنهما، ويمكر به لهما ويسبب لهما الشر والأذى. (وعاه) حفظه. (منحة) الناقة أو الشاة يعطى لبنها، ثم جعلت كل عطية منحة، وكذلك تطلق على كل شاة. (فيريحها) من الرواح، وهو السير في العشي. (رسل) اللين الطري. (رضيفهما) هو اللين الذي جعل فيه الرضفة، وهي الحجارة المحماة، لتذهب وخامته وثقله، وقيل: الرضيف الناقة المحلوبة. (ينقع) يصبح بغنمه. (بغلس) هو ظلام آخر الليل.]

(3693) - قال ابن شهاب: وأخبرني عبد الرحمن بن مالك المدلجي، وهو ابن أخي سراقه بن مالك بن خعشم: أن أباه أخبره: أنه سمع سراقه بن خعشم يقول:

جاءنا رسل كفار قريش، يجعلون في رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر، دية كل واحد منهما، لمن قتله أو أسره، فبينما أنا جالس في مجلس من مجالس بني مدلج، أقبل رجل منهم، حتى قام علينا ونحن جلوس، فقال يا سراقه: إني قد رأيت أنفاً أسودةً بالساحل، أراها محمداً وأصحابه، قال سراقه: فعرفت أنهم هم، فقلت له: إنهم ليسوا بهم، ولكنك رأيت فلانا وفلانا، انطلقوا بأعيننا، ثم لبثت في المجلس ساعة، ثم قمت فدخلت، فأمرت جاريتي أن تخرج بفرسي وهي من وراء أكمة، فتحبسها علي، وأخذت رمحي، فخرجت به من ظهر البيت، فحططت بزجه الأرض، وخفضت عاليه، حتى أتيت فرسي

فركبتها، فرفعتها تقرب بي، حتى دنوت منهم، فعثرت بي فرسي، فخررت عنها، فقممت فأهويت يدي إلى كنانتي، فاستخرجت منها الأزام فاستقسمت بها: أضرهم أم لا، فخرج الذي أكره، فركبت فرسي، وعصيت الأزام، تقرب بي حتى سمعت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يلتفت، وأبو بكر يكثر الالتفات، ساخت يدا فرسي في الأرض، حتى بلغت الركبتين، فخررت عنها، ثم زجرتها فنهضت، فلم تكد تخرج يديها، فلما استوت قائمة، إذا لأثر يديها عثان ساطع في السماء مثل الدخان، فاستقسمت بالأزام، فخرج الذي أكره، فناديتهم بالأمان فوقوا، فركبت فرسي حتى جئتهم، ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحيس عنهم، أن سيظهر أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت له: إن قومك قد جعلوا فيك الدية، وأخبرتهم أخبار ما يريد الناس بهم، وعرضوا عليهم الزاد والمتاع، فلم يرزاني ولم يسألاني، إلا أن قال: (أخف عنا). فسألته أن يكتب لي كتاب أمن، فأمر عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من أديم، ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

[ش (أسودة) أشخاصا. (أكمة) رابية مرتفعة عن الأرض. (من ظهر) من خلف. (فحططت بزجه) نكست أسفله، وفي نسخة (فحططت) خفضت أعلاه وجررت زجه على الأرض، فحططتها به من غير قصد. (بزجه) الزج: الحديد التي تكون في أسفل الرمح. (فرفعتها) أسرع بها السير. (تقرب بي) من التقريب، وهو نوع من السير، دون العدو وفوق العادة، وقيل: هو أن ترفع يديها معا وتضعهما معا. (الأزام) سهام لا ريش لها ولا نصل، مكتوب عليها: لا، نعم، فكانوا في الجاهلية إذا أرادوا أمرا ضربوا بها، فإن خرج [لا] تركوا، وإن خرج [نعم] فعلوا. (فاستقسمت بها) من الاستقسام، وهو طلب معرفة ما قسم. (الذي أكره) أي لا تضرهم ولا تقدر عليهم. (عثان) الدخان من غير نار، وفي نسخة (غبار). (ساطع) منتشر. (لم يرزاني) لم يأخذ مني شيئا، ولم ينقص مالي. (كتاب أمن) كتاب موادة. (أديم) هو الجلد المدبوغ].

(3694) - قال ابن شهاب: فأخبرني عروة بن الزبير:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي الزبير في ركب من المسلمين، كانوا تجارا قافلين من الشام، فكسا الزبير رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر ثياب بياض، وسمع المسلمون بالمدينة بمخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة، فكانوا يعدون كل غداة إلى الحرة، فينتظرونه حتى يردهم حر الظهيرة، فانقلبوا يوما بعد ما أطالوا انتظارهم، فلما أووا إلى بيوتهم، أوفى رجل من يهود على أطم من أطامهم، لأمر ينظر إليه، فبصر برسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه مبيضين يزول بهم السراب، فلم يملك اليهودي أن قال بأعلى صوته: يا معاشر العرب، هذا جدكم الذي تنتظرون، فثار المسلمون إلى السلاح، فتلقوا رسول الله بظهر الحرة، فعدل بهم ذات اليمين، حتى نزل بهم في بني عمرو بن عوف، وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الأول، فقام أبو بكر للناس، وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم صامتا، فطفق من جاء من الأنصار - ممن لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم - يحيي أبا بكر، حتى أصابت الشمس رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأقبل أبو بكر حتى ظلل عليه بردائه، فعرف الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك، فلبث رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة، وأسس المسجد الذي أسس على التقوى، وصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ركب راحلته، فسار يمشي معه الناس حتى بركت عند مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة، وهو يصلي فيه يومئذ رجال من المسلمين، وكان مريدا للتمر، لسهيل وسهل غلامين يتيمين في حجر أسعد بن زرارة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بركت به راحلته: (هذا إن شاء الله المنزل). ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلامين فساومهما بالمريد ليتخذه مسجدا، فقالا: لا، بل نهيه لك يا رسول الله، فأبى رسول الله أن يقبله منهما هبة حتى ابتاعه منهما، ثم بناه مسجدا، وطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معهم اللبن في بنيانه ويقول، وهو ينقل اللبن: (هذا الحمال لا حمال خبير، هذا أبر ربنا وأطهر. ويقول: اللهم إن الأجر أجر الآخرة، فارحم الأنصار والمهاجرة). فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي.

قال ابن شهاب: ولم يبلغنا في الأحاديث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر تام غير هذا البيت.

[ر: 464]

[ش (أطم) حصن، وقيل: بناء من حجر كالقصر. (مبيضين) عليهم ثياب بياض. (تزول بهم السراب) هو ما يرى في شدة الحر من بعد كانه ماء، والمعنى: يزول السراب عن النظر بسبب عروضهم له، أو يظهرون فيه تارة ويخفون أخرى. (جدكم) حظكم وصاحب دولتكم الذي تتوقعون مجيئه. (الذي أسس على التقوى) بني من أجل عبادة الله عز وجل الخالصة، وهو مسجد قباء. (عند مسجد رسول الله) أي في المكان الذي بني عليه فيما بعد مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم. (مريدا) هو الموضع الذي يجفف فيه التمر. (فساومهما) طلب منهما أن يبيعهما المرید ويذكرنا ثنا له. (لا حمال خبير) لا ما يحمل من خبير من التمر ونحوه. (فتمثل) ضربه مثلا].

3695 - حدثنا عبد الله بن أبي شيبه: حدثنا أبو أسامة: حدثنا هشام، عن أبيه، وفاطمة، عن أسماء رضي الله عنها:

صنعت سفرة للنبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر، حين أرادا المدينة، فقلت لأبي: ما أجد شيئاً أربطه إلا نطاقي، قال: فشقيه، ففعلت، فسميت ذات النطاقين.  
قال ابن عباس: أسماء ذات النطاق.  
[ر: 2817]

[ش (فاطمة) هي بنت المنذر بن الزبير، زوجة هشام بن عروة بن الزبير، وأسماء جدتهما، رضي الله تعالى عن الجميع].

3696 - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء رضي الله عنه قال:

لما أقبل النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة تبعه سراقه بن مالك بن جعشم، فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فساخت به فرسه، قال: ادع الله لي ولا أضرك، فدعا له، قال: فعطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر براع، قال أبو بكر: فأخذت قدحا فحلبت فيه كنية من لبن، فأتيته فشرب حتى رضيت.

[ر: 2307]

[ش أخرجه مسلم في الأشربة، باب: جواز شرب اللبن، رقم: 2009. (فساخت به فرسه) غاصت يداها في الرمال. (كنية) شيئاً قليلاً].

3697 - حدثني زكرياء بن يحيى، عن أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء رضي الله عنها:

أنها حملت بعبد الله بن الزبير، قالت: فخرجت وأنا متم، فأتيت المدينة فنزلت بقاء، فولدته بقاء، ثم أتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فوضعت في حجره، ثم دعا بتمرة فمضغها، ثم تفل في فيه، فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم حنكه بتمرة، ثم دعا له وبرك عليه، وكان أول مولود في الإسلام.

تابعه خالد بن مخلد، عن علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن أسماء رضي الله عنها: أنها هاجرت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهي حبل.

[5152]

[ش أخرجه مسلم في الآداب، باب: استحباب تحنيك المولود عند ولادته...، رقم: 2146. (تم) أتممت مدة الحمل الغالب وهي تسعة أشهر. (حجره) حصنه. (حنكه) مضغ تمرة أو نحوها ثم دلکها بحنكه. (برك عليه) دعا له بالبركة، وهي الزيادة في الخير. (ولد في الإسلام) أي بعد الهجرة إلى المدينة].

3698 - حدثنا قتيبة، عن أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أول مولود ولد في الإسلام عبد الله بن الزبير، أتوا به النبي صلى الله عليه وسلم، فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم تمرة فلاكها، ثم أدخلها في فيه، فأول ما دخل في بطنه ريق النبي صلى الله عليه وسلم. [ش (فلاكها) أدارها في فمه ومضغها قليلاً].

3699 - حدثنا محمد: حدثنا عبد الصمد: حدثنا أبي: حدثنا عبد العزيز بن صهيب: حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

أقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة وهو مردف أبا بكر، وأبو بكر شيخ يعرف، ونبي الله شاب لا يعرف، قال: فيلقى الرجل أبا بكر فيقول: يا أبا بكر، من هذا الرجل الذي بين يديك، فيقول: هذا الرجل يهديني السبيل. قال: فيحسب الحاسب أنه إنما يعني الطريق، وإنما يعني سبيل الخير. فالتفت أبو بكر فإذا هو بفارس قد لحقهم، فقال: يا رسول الله، هذا فارس قد لحق بنا. فالتفت نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال: (اللهم اصرعه). فصرعه الفرس، ثم قامت تحمحم، فقال: يا نبي الله، مرني بما شئت، قال: (فقف مكانك، لا تترك أحدا يلحق بنا). قال: فكان أول النهار جاهدا على نبي الله صلى الله عليه وسلم، وكان آخر النهار مسلحة له، فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم جانب الحرة، ثم بعث إلى الأنصار فجاؤوا إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر فسلموا عليهما، وقالوا: اركبا أمينين مطاعين. فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر، وحفوا دونهما بالسلاح، فقبل في المدينة: جاء نبي الله، جاء نبي الله صلى الله عليه وسلم، فأشرفوا ينظرون ويقولون: جاء نبي الله، جاء نبي الله، فأقبل يسير حتى نزل جانب دار أبي أيوب، فإنه ليحدث أهله إذ سمع به عبد الله بن سلام، وهو في نخل لأهله يخترق لهم، فعجل أن يضع الذي يخترق لهم فيها، فجاء وهي معه، فسمع من نبي الله صلى الله عليه وسلم، ثم رجع إلى أهله. فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم: (أي بيوت أهلنا أقرب). فقال أبو أيوب: أنا يا نبي الله، هذه داري وهذا بابي، قال: (فانطلق فهيئ لنا مقيلاً). قال: قوما على بركة الله، فلما جاء نبي الله صلى الله عليه وسلم جاء عبد الله بن سلام فقال: أشهد أنك رسول الله، وأنتك جئت بحق، وقد علمت يهود أنني سيدهم وابن سيدهم، وأعلمهم وابن أعلمهم، فادعهم فاسألهم عني قبل أن يعلموا أنني قد أسلمت، فإنهم إن يعلموا أنني قد أسلمت قالوا في ما ليس في. فأرسل نبي الله صلى الله عليه وسلم فأقبلوا فدخلوا عليه، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا معشر اليهود، ويلكم، اتقوا الله، فوالله الذي لا إله إلا هو، إنكم لتعلمون أنني رسول الله حقاً، وأني جئتكم بحق، فأسلموا). قالوا: ما نعلمه،

قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم، قالها ثلاث مرار، قال: (فأى رجل فيكم عبد الله بن سلام). قالوا: ذاك سيدنا وابن سيدنا، وأعلمنا وابن أعلمنا. قال: (أفرايتم إن أسلم). قالوا: حاشى لله ما كان ليسلم، قال: (أفرايتم إن أسلم). قالوا: حاشى لله ما كان ليسلم، قال: (يا ابن سلام اخرج عليهم). فخرج فقال: يا معشر اليهود اتقوا الله، فوالله الذي لا إله إلا هو، إنكم لتعلمون أنه رسول الله، وأنه جاء بحق. فقالوا: كذبت، فأخرجهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. [ر: 3151]

[ش (مردف أبا بكر) مركبه خلفه على نفس الراحلة أو على راحلة غيرها. (شيخ يعرف) أي قد شاب شعر رأسه، وكان يعرفه أهل المدينة لمروبه عليهم في سفر التجارة. (شاب) أي من حيث عدم انتشار الشيب في رأسه، وإلا فهو صلى الله عليه وسلم أسن من أبي بكر رضي الله عنه. (لا يعرف) لم يعرفه الناس لعدم خروجه من مكة غالباً، وعدم التقائه بهم. (بفارس) هو سراقبة بن مالك رضي الله عنه. (أصرعه) اطرحه على الأرض واكفنا شره. (تحمحم) من الحمحمة، وهي صوت الفرس. (مسلحة له) مراقبا يدفع عنه الأذى ويحول عنه العيون. (الحرّة) أرض ذات حجارة سوداء. (حفوا) أحدقوا وأحاطوا. (فأشرفوا) اطلعوا من فوق السطوح ونحوها. (ليحدث أهله) لعل المراد بعض من حوله من أقاربه. (يخترق لهم) يجتني من الثمار. (أهلنا) قرابتنا، لأن جدته صلى الله عليه وسلم من بني النجار. (مقيلا) مكانا يقيّل فيه، من القيلولة وهي النوم وسط النهار. (ويلكم) وقع بكم الشر والعذاب].

3700 - حدثنا إبراهيم بن موسى: أخبرنا هشام، عن ابن جريح قال: أخبرني عبيد الله بن عمر، عن نافع - يعني - عن ابن عمر، عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال:

كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف في أربعة، وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف وخمسمائة، ف قيل له: هو من المهاجرين، فلم نقصته من أربعة آلاف؟ فقال: إنما هاجر به أبواه، يقول: ليس هو كمن هاجر بنفسه. [ش (فرض) عين من مال بيت المال. (في أربعة) مقسطة في أربعة فصول، وقيل غير ذلك. (يقول) أي يعني أنه لم يتحمل من العناء مثل من هاجر بنفسه].

3701 - حدثنا محمد بن كثير: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن خباب قال: هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وحدثنا مسدد: حدثنا يحيى، عن الأعمش قال: سمعت شفيق بن مسلمة قال: حدثنا خباب قال: هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتغي وجه الله، ووجب أجرنا على الله، فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئاً، منهم مصعب بن عمير، قتل يوم أحد، فلم نجد شيئاً نكفنه فيه إلا نمره، كنا إذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه، فإذا غطينا رجله خرج رأسه، فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نغطي رأسه بها، ونجعل على رجله من إذخر، ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها.

[ر: 1217]

[ش (مع رسول الله) أي بإذنه. (وجب أجرنا) ثبت واستحق بفضل الله تعالى].

3702 - حدثنا يحيى بن بشر: حدثنا روح: حدثنا عوف، عن معاوية بن قرّة قال: حدثني أبو بردة بن أبي موسى الأشعري قال: قال لي عبد الله بن عمر:

هل تدري ما قال أبي لأبيك؟ قال: قلت: لا، قال: فإن أبي قال لأبيك: يا أبا موسى، هل يسرك إسلامنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهجرتنا معه، وجهادنا معه، وعملنا كله معه، برد لنا، وأن كل عمل عملناه بعده نجونا منه كفافاً رأساً برأس؟ فقال أبي: لا والله، قد جاهدنا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصلينا، وضمننا، وعملنا خيراً كثيراً، وأسلم على أيدينا بشر كثير، وإننا لنرجو ذلك. فقال أبي: لكني أنا، والذي نفس عمر بيده، لو ددت أن ذلك برد لنا، وأن كل شيء عملناه بعد نجونا منه كفافاً رأساً برأس. فقلت: إن أباك والله خير من أبي.

[ش (برد لنا) ثبت وسلم. (كفافاً) سواء بسواء، لا لنا ولا علينا. (لنرجو ذلك) أي ثواب ما عملناه. (خير من أبي) أي أفقه منه وأعلم، كما ورد في رواية].

3703 - حدثني محمد بن صباح: أو بلغني عنه: حدثنا إسماعيل، عن عاصم، عن أبي عثمان قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما: إذا قيل له:

هاجر قبل أبيه يغضب. قال: وقدمت أنا وعمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوجدناه قائلاً، فرجعنا إلى المنزل، فأرسلني عمر وقال: اذهب فانظر هل استيقظ، فأثبته فدخلت عليه فبايعته، ثم انطلقت إلى عمر فأخبرته أنه استيقظ، فانطلقنا إليه نهول هرولة، حتى دخل عليه فبايعه، ثم بايعته.

[ش (قائلاً) نائماً في النهار. (نهول) نمشي وسطاً بين العدو والمشي على مهل].

3704 - حدثنا أحمد بن عثمان: حدثنا شريح بن مسلمة: حدثنا إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء يحدث قال:

ابتاع أبو بكر من عازب رجلاً، فحملته معه، قال: فسأله عازب عن مسير رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: أخذ علينا بالرصد، فخرجنا ليلاً، فأحسنا ليلتنا ويومنا حتى قام قائم الظهيرة، ثم رفعت لنا صخرة، فأتيناها ولها شيء من ظل، قال: ففرشت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروة معي، ثم

اضطجع عليها النبي صلى الله عليه وسلم، فانطلقت أنفض ما حوله، فإذا أنا براع قد أقبل في غنيمة يريد من الصخرة مثل الذي أردنا، فسألته: لمن أمن يا غلام؟ فقال: أنا لفلان، فقلت له: هل في غنمك من لبن؟ قال: نعم، قلت له: هل أنت حالب؟ قال: نعم، فأخذ شاة من غنمه، فقلت له: انفض الضرع، قال: فحلب كثبة من لبن، ومعني إداوة من ماء عليها خرقفة، قد رواتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فصبيت على اللبن حتى يرد أسفله، ثم أتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: اشرب يا رسول الله، فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رضيت، ثم ارتحلنا والطلب في إثرنا. قال البراء: فدخلت مع أبي بكر على أهله، فإذا عائشة ابنته مضطجعة قد أصابتها حمى، فرأيت أباهما يقبل خدها وقال: كيف أنت يا بنية.

[ر: 2307]

[ش (أخذ علينا بالرصد) هو الترقب، أو جمع راصد، وهو الرقيب. (فأحثنا) من الحث، أي أعجلنا إعجالا متصلا، وفي رواية (فأحيينا) من الإحياء وهو عدم النوم. (غنيمة) قطع من الغنم. (رواتها) تأنيت بها حتى صلحت، وقيل: شددتها بالخرقة وربطتها عليها. (الطلب) جمع طالب. (إثرنا) خلفنا يتتبع آثارنا].

3705 - حدثنا سليمان بن عبد الرحمن: حدثنا محمد بن حمير: حدثنا إبراهيم بن أبي عبلة: أن عقبة بن وساج حدثه عن أنس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

قدم النبي صلى الله عليه وسلم وليس في أصحابه أشمط غير أبي بكر، فغلفها بالحناء والكتم. وقال دحيم: حدثنا الوليد: حدثنا الأوزاعي: حدثني أبو عبيد، عن عقبة بن وساج: حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة، فكان أسن أصحابه أبو بكر، فغلفها بالحناء والكتم حتى قنأ لونها.

[ش (أشمط) من الشمط، وهو بياض شعر الرأس أو اللحية يخالطه سواد. (فغلفها) صبغها، أي لحيته. (الكتم) نبت يصعغ به، وصبغه أصفر. (قنأ لونها) اشتدت حمرتها حتى قاربت السواد].

3706 - حدثنا أصبغ: حدثنا ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة: أن أبا بكر رضي الله عنه تزوج امرأة من كلب يقال لها أم بكر، فلما هاجر أبو بكر طلقها، فتزوجها ابن عمها هذا الشاعر، الذي قال هذه القصيدة، رثى كفار قريش:

وماذا بالقليب قليب بدر - من الشيزى تزين بالسنام  
وماذا بالقليب قليب بدر - من القينات والشرب الكرام  
تحبي بالسلامة أم بكر - وهل لي بعد قومي من سلام  
يحدثنا الرسول بأن سنحيا - وكيف حياة أصداء، وهام

[ش (كلب) اسم قبيلة. (الشاعر) هو أبو بكر شداد بن الأسود. (رثى) بكاهم وعدد محاسنهم ونظم فيهم شعرا قبل إسلامه. (القليب) هي البئر التي حفرت ولم تبني جدرانها. (الشيزى) شجر تتخذ منه أواني الخشب. (القينات) جمع قينة، وهي المغنية. (الشرب) جمع شارب، وهم الذين يجتمعون للشراب. (أصداء) جمع صدى، وهو ذكر البوم، وقيل: المراد ما كان يزعمه أهل الجاهلية من أن روح الإنسان تصير طائرا يقال له الصدي. (هام) جمع هامة، وهي جمجمة الرأس، وقيل: المراد ما كانوا يزعمونه من أن القليل إذا لم يؤخذ بثاره صارت روحه هامة في قبره أي طائرا تقول: اسقوني اسقوني، فإذا أخذ بثاره طارت].

3707 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا همام، عن ثابت، عن أنس، عن أبي بكر رضي الله عنه قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار، فرفعت رأسي فإذا أنا بأقدام القوم، فقلت: يا نبي الله، لو أن بعضهم طأطأ بصره رأنا، قال: (اسكت يا أبا بكر، اثنان الله ثالثهما).

[ر: 3453]

[ش (طأطأ بصره) أماله إلى تحت].

3708 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا الوليد بن مسلم: حدثنا الأوزاعي. وقال محمد بن يوسف: حدثنا الأوزاعي: حدثنا الزهري قال: حدثني عطاء ابن يزيد الليثي قال: حدثني أبو سعيد رضي الله عنه قال:

جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة، فقال: (ويحك إن الهجرة شأنها شديد، فهل من إبل). قال: نعم، قال: (فتعطي صدقتها). قال: نعم، قال: (فهل تمنح منها). قال: نعم، قال: (فتحلبها يوم ورودها). قال: نعم، قال: (فاعمل من وراء البحاء، فإن الله لن يترك من عملك شيئا).

[ر: 1384]

[ش (تمنح منها) تعطي بعضها لغيرك يحلب منها وينتفع بها. (يوم ورودها) على الماء لتشرب، حيث يحضر الفقراء والمساكين لينالوا خيرا].

3- 75 - باب: مقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه المدينة.

3709/3710 - حدثنا أبو الوليد: حدثنا شعبة قال: أنبأنا أبو إسحاق، سمع البراء رضي الله عنه قال: أول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن مكتوم، ثم قدم علينا عمار بن ياسر وبلال رضي الله عنهم. (3710) - حدثنا محمد بن بشار: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما قال:

أول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن أم مكتوم، وكانا يقرئان الناس، فقدم بلال وسعد وعمار بن ياسر، ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ثم قدم النبي صلى الله عليه وسلم، فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم برسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى جعل الإماء يقلن: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما قدم حتى قرأت: {سبح اسم ربك الأعلى}. في سور من المفصل.

[4709، 4657]

[ش (الإماء جمع الأمة، وهي المرأة المملوكة. (فما قدم حتى قرأت..)) أي كان قدومه بعد فترة من انتشار الإسلام في المدينة، تمكن فيها البراء رضي الله عنه من قراءة هذه السور وحفظها. (في سور) من سور أخرى. (المفصل) هو السبع الأخير من القرآن، وأوله سورة (ق) وهو الصحيح، وقيل: الحجرات].

3711 - حدثنا عبد الله بن يوسف: أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:

لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، وعك أبو بكر وبلال، قالت: فدخلت عليهما، فقلت: يا أبت كيف تجدك، ويا بلال كيف تجدك، قالت: فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول: كل امرئ مصبح في أهله - والموت أدنى من شراك نعله. وكان بلال إذا أقلع عنه يرفع عقيرته ويقول:

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة - بواد وحولي إذ خر وجيل

وهل أردن يوما مياه مجنة - وهل يبدون لي شامة وطفيل

قالت عائشة: فجنث رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فقال: (اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد، وصححها، وبارك لنا في صاعها ومدها، وانقل حماها فاجعلها بالجحفة).

[ر: 1790]

[ش (إذا أقلع عنه) أي الوعك].

3712 - حدثني عبد الله بن محمد: حدثنا هشام: أخبرنا معمر، عن الزهري: حدثني عروة بن الزبير: أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره: دخلت على عثمان. وقال بشر بن شعيب: حدثني أبي، عن الزهري: حدثني عروة بن الزبير: أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره قال:

دخلت على عثمان، فتشهد ثم قال: أما بعد، فإن الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق، وكنت ممن استجاب لله ولرسوله، وأمن بما بعث به محمد صلى الله عليه وسلم، ثم هاجرت هجرتين، نلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبايعته، فوالله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله. تابعه إسحاق الكلبي: حدثني الزهري: مثله.

[ر: 3493]

[ش (نلت صهر..)) أي كان لي شرف المصاهرة له واتصالي به من جهة القرابة النسبية، وهو زواجي بنتيه، رضي الله عن الجميع، وفي نسخة (كنت صهر..)].

3713 - حدثنا يحيى بن سليمان: حدثني ابن وهب: حدثنا مالك، وأخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله: أن عبد الله بن عباس أخبره:

أن عبد الرحمن بن عوف رجع إلى أهله وهو بمنى، في آخر حجة حجها عمر، فوجدني، فقال عبد الرحمن: فقلت: يا أمير المؤمنين، إن الموسم يجمع رعاغ الناس وغوغاءهم، وإنني أرى أن تمهل حتى تقدم المدينة، فإنها دار الهجرة والسنة والسلامة، وتخلص لأهل الفقه وأشرف الناس وذوي رأيهم. قال عمر: لأقومن في أول مقام أقومه بالمدينة.

[ر: 2330]

[ش (الموسم) أي موسم الحج، وهو مجتمع الناس. (رعاغ) السفلة والسفهاء ومن لا شأن لهم. (تمهل) تؤخر ما تريد أن تفعل. (تخلص) تصل. (لأقومن) لأقفن متكلمًا].

3714 - حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا إبراهيم بن سعد: أخبرنا ابن شهاب، عن خارجة بن زيد بن ثابت: أن أم العلاء، امرأة من نسائهم بايعت النبي صلى الله عليه وسلم، أخبرته:

أن عثمان بن مظعون طار لهم في السكنى، حين فترعت الأنصار على سكنى المهاجرين، قالت أم العلاء: فاشتكى عثمان عندنا فمرضته، حتى توفي وجعلناه في أثوابه، فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: رحمة الله عليك أبا السائب، شهادتي عليك لقد أكرمك الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (وما يدريك أن الله أكرمهم). قالت: قلت: لا أدري، بأبي أنت وأمي يا رسول الله، فمن؟ قال: (أما هو فقد جاءه والله اليقين، والله إنني لأرجو له الخير، وما أدري والله وأنا رسول الله ما يفعل بي). قالت: فوالله لا أزكي أحدا بعده. قالت: فأحزنتني ذلك، فتمت، فأريت لعثمان ابن مظعون عينا تجري، فجنث رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فقال: (ذلك عمله).

[ر: 1186]

[ش (من نسائهم) من نساء الأنصار. (طار لهم) خرج لهم في القرعة. (أبا السائب) كنية عثمان بن مظعون رضي الله عنه. (فمن) أي فمن الذي يكرمه الله تعالى إذن، إذا لم يكن هو من المكرمين عنده؟].

3715 - حدثنا عبيد الله بن سعيد: حدثنا أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان يوم بعثت يوماً قدمه الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم، فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، وقد افترق ملوهم، وقتلت سراهم، في دخولهم في الإسلام. [ر: 3566]

3716 - حدثني محمد بن المثنى: حدثنا غندر: حدثنا شعبة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن أبا بكر دخل عليها، والنبي صلى الله عليه وسلم عندها، يوم فطر أو أضحى، وعندها قينتان تغنيان بما تقاذفت الأنصار يوم بعثت، فقال أبو بكر: مزمار الشيطان؟ مرتين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (دعهما يا أبا بكر، إن لكل قوم عيداً، وإن عيدنا اليوم). [ر: 443]

3717 - حدثنا مسدد: حدثنا عبد الوارث. وحدثنا إسحاق بن منصور: أخبرنا عبد الصمد قال: سمعت أبي يحدث: حدثنا أبو التياح يزيد بن حميد الضعبي قال: حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه قال: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، نزل في علو المدينة، في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف، قال: فأقام فيهم أربع عشرة ليلة، ثم أرسل إلى ملا بني النجار، قال: فجاؤوا متلقدي سيوفهم، قال: وكأني أنظر إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وأبو بكر ردفه، وملا بني النجار حوله، حتى ألقى بفناء أبي أيوب، قال: فكان يصلي حيث أدركته الصلاة، ويصلي في مرائب الغنم، قال: ثم أمر ببناء المسجد، فأرسل إلى ملا بني النجار فجاؤوا، فقال: (يا بني النجار، تأمنوني حائطم هذا). فقالوا: لا والله، لا نطلب ثمنه إلا إلى الله. قال: فكان فيه ما أقول لكم، كانت فيه قبور المشركين، وكانت فيه خرب، وكان فيه نخل، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت، وبالخرب فسويت، وبالنخل فقطع، قال: فصفوا النخل قبلة المسجد، قال: وجعلوا عضادته حجارة، قال: جعلوا ينقلون ذاك الصخر وهم يرتجزون، ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم، يقولون: (اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة، فانصر الأنصار والمهاجرة). [ر: 418]

-3- 76 - باب: إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه.

3718 - حدثني إبراهيم بن حمزة: حدثنا حاتم، عن عبد الرحمن بن حميد الزهري قال: سمعت عمر بن عبد العزيز يسأل السائب ابن أخت النمر: ما سمعت في سكنى مكة؟ قال: سمعت العلاء بن الحضرمي قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثلاث للمهاجر بعد الصدر). [ش أخرجه مسلم في الحج، باب: جواز الإقامة بمكة للمهاجر..، رقم: 1352. (ثلاث للمهاجر بعد الصدر) يرخص للمهاجر أن يقيم في مكة ثلاث ليال، بعد أن يعود من منى ويطوف بالبيت طواف الركن، وهو المراد بالصدر، وكانت الإقامة في مكة قبل فتحها حراماً على المهاجرين].

-3- 77 - باب: التاريخ، من أين أرخوا التاريخ.

3719 - حدثنا عبد الله بن مسلمة: حدثنا عبد العزيز، عن أبيه، عن سهل ابن سعد قال: ما عدوا من مبعث النبي صلى الله عليه وسلم، ولا من وفاته، ما عدوا إلا من مقدمه المدينة. [ش (ما عدوا إلا من مقدمه المدينة) أي ما عدوا التاريخ من مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ولا من وفاته، وإنما عدوه من وقت المدينة مهاجراً إليها، واعتبروا السنة لا الشهر واليوم].

3720 - حدثنا مسدد: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

فرضت الصلاة ركعتين، ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم ففرضت أربعاً، وتركت صلاة السفر على الأول.

تابعه عبد الرزاق، عن معمر.

[ر: 343]

-3- 78 - باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (اللهم أمض لأصحابي هجرتهم).

ومرتبته لمن مات بمكة.

3721 - حدثنا يحيى بن فرعة: حدثنا إبراهيم، عن الزهري، عن عامر ابن سعد بن مالك، عن أبيه قال: عاذني النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع من مرض أشغبت منه على الموت، فقلت: يا رسول الله، بلغ بي من الوجع ما ترى، وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة واحدة، أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: (لا). قال: فأتصدق بشطره؟ قال: (لا). قال: (الثلث يا سعد، والثلث كثير، إنك إن تذر ورثتك أغنياء، خير من أن تذرهم عالة يتكفون الناس).

قال أحمد بن يونس، عن إبراهيم: (أن تذر ورثتك، ولست بنافق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرك الله بها، حتى اللقمة تجعلها في امرأتك). قلت: يا رسول الله، أخلف بعد أصحابي؟ قال: (إنك لن تخلف، فتعمل عملا تبتغي به وجه الله إلا ازددت به درجة ورفعة، ولعلك تخلف حتى ينتفع بك أقوام، ويضربك آخرون، اللهم أمض لأصحابي هجرتهم، ولا تردهم على أعقابهم، ولكن البائس سعد بن خولة). يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن توفي بمكة.

وقال أحمد بن يونس وموسى، عن إبراهيم: (أن تذر ورثتك). [ر: 56]

[ش (أشفيت منه) أشرفت من الوجد منه. (ذو مال) صاحب مال كثير. (ورثتك) وفي رواية: (ذريتك). (أخلف بعد أصحابي) أبقي خلفهم في مكة، أو المراد: أعيش بعدهم في الدنيا. (أمض لأصحابي هجرتهم) تممها لهم ولا تنقصها عليهم، حتى يحوزوا أجرها كامى موفورا. (البائس) المسكين وشديد الحاجة. (يرثي له..) مدرج من كلام الرواي، وسعد هذا: قيل: أسلم ولم يهاجر من مكة، فكان يؤسه من عدم هجرته. وقيل: هاجر وشهد بدرا، ثم انصرف إلى مكة ومات فيها، فيكون يؤسه لسقوط هجرته، لأنه رجع إلى مكة مختارا. وقيل هاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية، وشهد بدرا وغيرها، وتوفي في مكة في حجة الوداع، وسبب يؤسه على هذا موته في مكة، وفوات الأجر الكامل له في الهجرة والغربة عن وطنه].

-3- 79 - باب: كيف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه. وقال عبد الرحمن بن عوف: آخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع لما قدمنا المدينة. [ر: 1943]

وقال أبو جحيفة: آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وأبي الدرداء. [ر: 1867]

3722 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه قال:

قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة، فأخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري، فعرض عليه أن ينافسه أهله وماله، فقال عبد الرحمن: بارك الله لك في أهلك ومالك، دلني على السوق، فريح شيئا من أقط وسمن، فراه النبي صلى الله عليه وسلم بعد أيام وعليه وضر من صفرة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (مهيم يا عبد الرحمن). قال: يا رسول الله، تزوجت امرأة من الأنصار، قال: (فما سقت فيها). فقال: وزن نواة من ذهب، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أولم ولو بشاة). [ر: 1944]

3723 - حدثني حامد بن عمر، عن بشر بن المفضل: حدثنا حميد: حدثنا أنس:

أن عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة، فأتاه يسأله عن أشياء، فقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي: ما أول أشراط الساعة، وما أول طعام يأكله أهل الجنة، وما بال الولد ينزع إلى أبيه أو إلى أمه؟ قال: (أخبرني به جبريل أنفا). قال ابن سلام: ذاك عدو اليهود من الملائكة، قال: (أما أول أشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق إلى المغرب، وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد الحوت، وأما الولد: فإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع الولد). قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله، قال: يا رسول الله، إن اليهود قوم بهت، فاسألهم عني قبل أن يعلموا بإسلامي، فجاءت اليهود، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أي رجل عبد الله بن سلام فيكم). قالوا: خيرنا وابن خيرنا، وأفضلنا وابن أفضلنا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أرايتم إن أسلم عبد الله بن سلام). قالوا: أعاده الله من ذلك، فأعاد عليهم فقالوا مثل ذلك، فخرج إليهم عبد الله فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، قالوا: شربنا وابن شربنا، وتنقصوه، قال: هذا كنت أخاف يا رسول الله.

[ر: 3151]

[ش (ينزع) يذهب إليه أو إليها بشبهه].

3724 - حدثنا علي بن عبد الله: حدثنا سفيان، عن عمرو: سمع أبا المنهال عبد الرحمن بن مطعم قال: باع شريك لي دراهم في السوق نسيئة، فقلت: سبحان الله، أ يصلح هذا؟ فقال: سبحان الله، والله لقد بعثها في السوق، فما عابها علي أحد، فسألت البراء بن عازب فقال: قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نتبايع هذا البيع، فقال: (ما كان يد بيد فليس به بأس، وما كان نسيئة فلا يصلح). واللق زيد بن أرقم فأسأله، فإنه كان أعظمنا تجارة، فسألت زيد بن أرقم فقال مثله. وقال سفيان مرة: فقال: قدم علينا النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نتبايع، وقال: نسيئة إلى الموسم، أو الحج.

[ر: 1955]

[ش (نسيئة) أي مع تأخير أحد البديلين].

-3- 80 - باب: إتيان اليهود النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة.

{هادوا} /البقرة: 62/ صاروا يهودا. وأما قوله: {هدنا} /الأعراف: 156/، تينا، هائد تائب.

3725 - حدثنا مسلم بن إبراهيم: حدثنا قرعة، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لو آمن بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود).



[ش أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم، باب: نزل أهل الجنة، رقم: 2793. (عشرة من اليهود) من أحيارهم وزعمائهم. (لآمن بي اليهود) اتباعا لهم].

3726 - حدثني أحمد، أو محمد بن عبيد الله الغداني: حدثنا حماد بن أسامة: أخبرنا أبو عميس، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى رضي الله عنه قال:

قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة، وإذا أناس من اليهود يعظمون عاشوراء ويصومونه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (نحن أحق بصومه). فأمر بصومه.

[ر: 1901]

3727 - حدثنا زياد بن أيوب: حدثنا هشيم: حدثنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة، وجد اليهود يصومون عاشوراء، فسئلوا عن ذلك، فقالوا: هذا اليوم الذي أظفر الله فيه موسى وبني إسرائيل على فرعون، ونحن نصومه تعظيما له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (نحن أولى بموسى منكم). ثم أمر بصومه.

[ر: 1900]

3728 - حدثنا عبدان: حدثنا عبد الله، عن يونس، عن الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره، وكان المشركون يفرقون رؤوسهم، وكان أهل الكتاب يسدلون رؤوسهم، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل المتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء، ثم فرق النبي صلى الله عليه وسلم رأسه.

[ر: 3365]

3729 - حدثني زياد بن أيوب: حدثنا هشيم: أخبرنا أبو بشر، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

هم أهل الكتاب، جزؤوه أجزاء، فأمنوا ببعضه وكفروا ببعضه. يعني: قول الله تعالى: {الذين جعلوا القرآن عضين}.

[4428، 4429]

[ش (هم أهل الكتاب) أي المقصودين في الآية الآتية. (جزؤوه) أي القرآن، وفرقوا بين أجزاءه. (يعني...)]  
أي يفسر. (عضين) أجزاء، جمع عضة، وهي القطعة والفرقة. /الحجر: 91/].

3-81 - باب: إسلام سلمان الفارسي رضي الله عنه.  
3730 - حدثني الحسن بن عمر بن شقيق: حدثنا معتمر: قال أبي. وحدثنا أبو عثمان، عن سلمان الفارسي:

أنه تداوله بضعة عشر، من رب إلى رب.

[ش (تداوله) انتقل من واحد إلى آخر، وأخذه هذا مرة وهذا مرة. (بضعة عشر) ما بين ثلاثة عشر إلى تسعة عشر. (من رب إلى رب) من سيد إلى سيد، ومن مالك إلى مالك].

3731 - حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن عوف، عن أبي عثمان قال:

سمعت سلمان رضي الله عنه يقول: أنا من رام هرمز.

[ش (رام هرمز) بلدة من بلاد فارس قريبة من العراق].

3732 - حدثني الحسن بن مدرك: حدثنا يحيى بن حماد: أخبرنا أبو عوانة، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن سلمان قال:

فترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم ستمائة سنة.  
[ش (فترة) هي المدة التي لا يبعث فيها رسول من الله تعالى].